١

مما ساقه سائق القدر
الى ملك السيد عمر الفقير

كتاب مفاتيح الجنان ومصابيح الجنان
لابن سيد علي رحمه الله على كتاب شرعة الاسلام

٤٠٢

حمد لمن من على عباده بنعمة الاسلام • وجعله شرعة ومنهاجا • ونصب الكتاب والسنة لهم
سراجا وهاجا • وهداهم الى الايمان فدخلوا في دين الله افواجا • وصلوة على من فاز من
اتبع هداه • واتخذ سبيله وما والاه • وهام بحبه وتولاه • محمد نبع ينبوع الصدق من
لسانه • ولمع نور الحق من بيانه • وعلى آله واصحابه بدور معالم الايمان • وشموس
عوالم العرفان • ما اخضر نجم في الغبراء • وطلع نجم في الخضراء • وبعد فيقول العبد الضعيف
والمذنب اللهيف • المحتاج الى رحمة ربه اللطيف • يعقوب بن سيد علي • عفا عنهما
الملك العلي • قد اطبق سلاطين العلماء • واساطين الحكماء • على ان العلم من اشرف
الصفات • واعظم الهبات • سيما العلوم الشرعية • والمعارف الدينية • فانها من انفع
المطالب العقوى • حالا ومالا • وارفع المآرب الحسنى • جلالا وكمالا • اذ بها ينتظم الصلاح
للعباد • ويغتنم الفلاح في المعاد • وان من بين كتبها شرعة الاسلام لكتاب فايق •
وخطاب رايق **شعر** كتاب نظمه يحكي زلالا • وفي فحواه نور قد تلالا •
فلو خلطت جواهره بتبر • على بدر لكان به كمالا • بل هو نور لايح • ونور فايح • وجنة
فيها الجنة • ويلمع منها انوار السنة • مشحونة بعبارات نبوية رايقة • تعقل الروح بروح
الجنان • ومملوة باشارات مصطفوية شايقة • تونق القلوب كلمح العيان • وما
احسن ما قيل فيه **شعر** كتاب فاخر كالبدر لفظا • حوى شانه بالنور سطرا
معانيه علت كل المعالي • جليل نفعه كالدر قدرا • لساني في محاسنه كليل
وان افنيت في الاطناب عمرا • فهو درة عقد العصر • وغرة نقد الدهر • وبعلو

من غيه • وبالعمل بما فيه يصل الظمآن الى ريه • وعلى تعمق واصفيه لحسنه • يفنى الزمان
وفيه ما لم يوصف • ثم ان موجب شانه • وبناية مكانه • ان يرفع على ايدي خرايد الطبايع
الوقادة • بل يحمل على حدق عرايس القرايح النقادة • الا انه صار كالفراش المبثوث تحت
ارجل قطار الاوهام • وظل كالعهن المنفوش من عدوان سوء الافهام • فقد ما كان
هذا يهجس الى ان احل من الفاظه عقد التعقيدات • وافصل في ابراز معانيه عقد
التوجيهات • الا ان قصور القدم من جمود الفطرة • وفتور القلم من ركود الفكرة •
كان يثبطني عن الاقدام عليه • ويثنيني عن التشمر اليه • وكنت اقول **فرد**
هيهات ان تصطاد عنقاء العلى • بلعابهن عناكب الافكار • ثم لما امرني به من كان
موجب اشارته فرض العين • لبيته بالاجابة على الرأس والعين • فتصديت على الوجه
اللايق • والتدبير الموافق • فتصفحت الصحف المعتبرة من الاحاديث والتفاسير
وتفحصت ما يناسبه من انواع الكتب المشاهير • حتى وصلت الى ماخذ كلامه محققة على وفق
مرامه • واستخرجت نقود العبارات من كنوزها • وحللت عقود المشكلات من رموزها
وكشفت اسرار مضمونها • وفتقت انوار مكنونها • واستوفيت اوعية حكاياتها • وقطعت اودية
رواياتها • ونبهت على اسامي تلك الكتب في اول كلام او آخره ليزداد الوثوق والتمكن عند
ناظره • فجاء بحمد الله شرحا علي الشان • جلي العرفان • جامع نقود الدرر الغر الحسان • وحاوي
صنوف غرر الحديث والفرقان • وسميته بمفاتيح الجنان • ومصابيح الجنان • لكونه محتويا
لمفاتيح جنان الاخبار • ومصابيح جنان الاخيار **شعر** كتاب لاسرار الحقيقة جامع
رفيع لاستار الطريقة رافع • تنور من رؤياه منا بصاير • وتطرب في فحواه منا مسامع
له روضة الزهر في در لفظه • عيون لمعاعين اليقين منابع • لباس حروف كالظلام وتحتها
ضياء من العلم الالهي ساطع • فيا طالبي التحقيق هذا مرامكم • فجدوا الى نيل المرام وسارعوا •
ثم المأمول من العالم المنصف ان يعذرني فيما كان عسى يجده من العثار • الذي هو من

اثر جعل في انفسنا شواهد تشهد على انه موجود وواجب الوجود و متصف بصفات الكمال ومنزه عن صفات النقص وعلامات في الآفاق تدل على ذلك كله

روادف الافكار • على ان البشر محل النقصان • والخطأ والنسيان من لوازم الانسان •
ومن هذا قال ابن عباس اول الناس اول الناسي • وفقنا الله للسداد • وثبتنا على
الصواب والرشاد • وما جعلته الا لله خالصا لوجهه ومن اجله متوقعا به رويات نحله •
وابتهل ان يفيض عليه من البركة والقبول ما يجب الجنوب والقبول • وان ينفع به منشئه
وقارئه • وساير طالبيه • انه مولى كل خير ومولية • وخافض كل شئ ومعليه • ربنا تقبل منا
انك انت السميع العليم • وتب علينا انك انت التواب الرحيم • واهدنا الصراط المستقيم صراط
الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آمين • قال المصنف اعني الفاضل الكامل
الهمام مقتدى الائمة الكرام • الشهير بينهم بركن الاسلام • الحمد لله الذي دلنا من دله
على الطريق اي ارشدنا على معرفته بالشواهد جمع شاهد بمعنى الحاضر واراد بها الدلايل الحسية
والاعلام جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة وهي وان كانت اعم من المحسوس والمعقول لكن
اراد بها الدلايل العقلية بقرينة مقابلة الشواهد وتعبدنا بفتح الدال اي اتخذنا عبدا
آمرا ايانا بان نعبد له لكرامتنا يعني انما تعبدنا لاكرامنا واعزازنا لا لتحصيل الاغراض
المطلوبة له او لاستكمال الفائدة التي تعود اليه لتنزهه عن مثل ذلك علوا كبيرا في الصحاح
التكريم والاكرام بمعنى والاسم منه الكرامة والظاهر ان قوله باقسام العبودية متعلق
بقوله لكرامتنا يعني اكرمنا حيث جعلنا مامورين بانواع العبادات المالية والبدنية
معا كالحج او المالية فقط كالزكوة او البدنية فقط كالصلوة او القلبية كالتوحيد
والتقديس في الذات والصفات وحيث جعلنا ايضا محكومين باصناف الاحكام الشرعية
من الاوامر والنواهي هذا وان جعل قوله باقسام العبودية متعلقا بقوله تعبدنا يكون
معناه اظهر ويحتمل على بعد ان يراد بتعبدنا جعلنا عابدين باقسام العبادات والاحكام
لكرامتنا في اصل فطرتنا كما قال الله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وشرع اي سن لنا فيما
يصلحنا في الدارين الدنيا والآخرة سننا بفتحتين اي طريقة الاسلام وهدانا الى

ما ارتضا

ما ارتضاه من امر الدين بنبيه اي هدانا اليه بارسال رسوله محمد م اي عليه سلام الله و
تحيته وجعل قايدنا بلطيف خلقه اي جعل محمدا قايدا لنا بخلقه اللطيف الى دار السلام
اي الجنة سميت بها لسلامة اهلها عن كل الم وآفة ولان خزنة الجنة يقولون لاهلها
سلام عليكم طبتم وايضا اشرف تكرمة ينال اهل الجنة من قوله تعالى لعباده اوان وقوع
الرؤية سلام قولا من رب رحيم ولان السلام من اسماء الله تعالى فاضيفت الدار اليه
تشريفا كقوله ناقة الله صلى الله عليه وسلم هذا ماض في موضع الدعاء بمعنى الامر مثل
قولك غفر الله فهو في قوة ان يقال اللهم صل على محمد ذكر في شرح الكشاف ان الصلوة
من العبد طلب التعظيم بجناب حضرة رسول الله في الدنيا والآخرة فمعنى قولهم اللهم صل
على محمد اللهم عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه
في امته وتضعيف اجره ومثوبته وعلى آله الآل ههنا بمعنى الاتباع كما في قوله تعالى
آل فرعون وهم ههنا المؤمنون لا بمعنى النفس كما في قوله تعالى آل موسى وآل هرون وهو ظ
ولا بمعنى اهل البيت خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الآل ههنا التعميم امتثالا لقوله م
اذا صليتم علي فعمموا ما لمع في السماء برق وتهلل غمام اي سال السحاب يعني المطر من تهللت
دموعه اي سالت ويجوز ان يكون من تهلل وجهه اي تلألأ فيكون تاكيدا لما قبله في المعنى
وما في ما لمع مصدرية ظرفية اي مدة دوام لمعان البرق وهذا تقييد للصلوة بما يفيد
التابيد ع فا وبعد فهذه عقود جمع عقد بالكسر القلادة منظومة من سنن سيد
العالمين بفتح اللام وامام المتقين منتقدة من كتب الائمة المهتدين من نقد الدراهم
وانتقدها اي اخرج منها الزيف من علماء الدين قوله مفصلة صفة سببية للعقود تنذر بها
الشذر بسكون الذال المعجمة قبل الراء المهملة من الذهب ما يلتقط من المعدن من غير
اذابة الحجارة والقطعة منه شذرة والشذر ايضا صغار اللؤلؤ وعقايلها عقيلة كل
شئ اكرمه والدرة عقيلة البحر للمشغوف بها جننا بها في مختار الصحاح شغفه الحب يشغفه بفتح

العين المهملة فيهما شعفا بفتحتين احرق قلبه وقد شعف بكذا على ما لم يسم فاعله وهو مشعوف
وجنى الثمرة من باب رمى واجتناها بمعنى مشروحة مبينة فصولها مكشوفة ابوابها
لمستضئ مصابيح اضوائها فانها اى تلك العقود اولى ما يلقن به اطفال اهل الايمان تلقينا
واحق تفضيل للحق من حق الامر اذا ثبت او من حق الفعل اذا وجب او للتحقيق بمعنى
الجدير مضاف الى ما وهى موصولة بمعنى الذى او موصوفة بمعنى شئ صلته او صفته
يتحفظه والتحفظ التيقظ وقلة الغفلة اهل الايقان فى الصحاح ايقنت واستيقنت
وتيقنت كله بمعنى بل لا مندوحة يقال لى عنه مندوحة اى سعة وغنى قوله دونه
فى محل الرفع خبر لا ودون بمعنى قدام والضمير راجع الى العقود بتاويل المذكور اى
لا سعة للسالك ولا غنى حاصل دونه اى غنى متجاوزا اياه ثابت بدونه وحاصله
انه لا استغناء عنه للسالك سبل الهدى السبل بضمتين جمع سبيل كطرق وطريق
كيلا يتردى يقال تردى فى البئر اذا سقط فيها به اى السالك قوله الهوى فاعل
يتردى يعنى كيلا يهلكه ويسقطه الهوى فى مهواة هى بالضم والتشديد الوهدة العميقة
الردى اى الهلاك كما قال رب العالمين جل جلاله وعظم شانه فماذا بعد الحق
الا الضلال او ما الحق الواو للحال وما نافية الا ايحا فانه فاعل قال ضمير سيد العالمين
او عمل به او اشار اليه او تفكر فيه او خطر بباله او هجس اى وقع فى خلده بفتحتين هو
القلب ذكر فى بعض الكتب ان الهاجس هو الذى وقع فى القلب اولا واذا ثبت يكون
واجسا واذا قوى يكون خاطرا واذا استقر يكون فكرا وقد يقال التفكر فى الشئ
النظر فيه متبينا له طالبا لظهوره والخطور الاختلاج فى القلب بلا توجه وتطلب
والهجس الوقوع فيه بلا تطلب وتخمين قوله من كان لا ينطق عن الهوى بدل من ضمير قال
وان صير الى حذف الفعل او المبتدا اى اعنى من كان او هو من كان فالامر اظهر
كما لا يخفى ولا يامر ولا ينهى الا بما ينزل عليه او يوحى اليه عن حسان بن عطية قال كان

جبرئيل ينزل على رسول الله عم بالسنة كما ينزل عليه بالقران ويعلمه اياها كما يعلمه القران
قال فى الخالصة وصحة الحديث بهذا قوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى
يوحى ومن كان صفة حاله فى الدارين ما زاغ البصر وما طغى اى ما مال بصره ولم
يتجاوز عن مشاهدة ربه الاعلى ولم يلتفت الى ما عرض عليه من الاخرة والاولى
صلوات الله عليه وسلامه ومن كان رفع فوق المقربين اجمعين الى المقام الادنى
اى الاقرب الى الله تعالى من حيث الدرجة وهذا تلميح الى قوله تعالى فكان قاب
قوسين او ادنى والمامول من فضل الكريم الوهاب ان يبارك لى اى هذا النظم والنقد
ولمن اخلفه من الاعقاب جمع عقب بكسر القاف بمعنى الولد ذكرا كان او انثى والمراد
به ههنا ما يعم الاصحاب والاحباب بما اى بسبب اللطايف النبوية التى اودعته
فى هذا الكتاب ويمكن ان يجعل الباء بمعنى فى على معنى ان المامول منه ان يبارك لى اى
يعطينى بركة ونماء وزيادة نفع فى الذى اودعته فيه انه ولى الاجابة لدعاء المتضرعين
والايجاب اى ولى الاوامر والنواهى للعباد واليه المصير والمآب اى المرجع ربنا
يعنى يا ربنا آتنا من لدنك رحمة اى اعطنا من عندك رحمة وهيئ اى يسر لنا من
امرنا رشدا بفتحتين لغة فى الرشد بالضم والسكون وهو خلاف الغى والضلال

فصل ١

الاول فى التحريض اى الحث على اتباع سنة سيد المرسلين فى
البزازية الادب ما فعله الشارع مرة وتركه اخرى والسنة ما واظب عليه النبى عليه السلام
ولم يتركه الا مرة او مرتين وفى الغاية السنة ما فى فعله ثواب وفى تركه ملامة وعتاب
لا عقاب وهكذا قال الامام خواهر زاده ولا يخفى انه ينبئ عن اختصاص السنة بفعله
والاظهر الانسب ان يراد ههنا ما ذكر فى بعض شروح المصابيح والوقاية من ان
السنة اصطلاحا هى قول رسول الله وفعله والحديث مختص بالقول من الكتاب
اى ماخوذا ذلك التحريض من الكتاب اى القران المجيد والحديث النبوى وفى بعض

اى من مال الغنيمة قاله الخازن وقال الواحدى من الفيء فخذوه لانه حلال فهو لكم حلال وقال
البيضاوى وما اعطاكم من الفيء او من الامر فخذوه لانه حلال لكم او فتمسكوا به لانه واجب
الطاعة وما نهاكم عنه فانتهوا اى عن القلول وغيره وهذا نازل فى احوال الفيء وهو عام فى
كل ما امر به النبى صلى الله عليه وسلم او نهى عنه من قول او عمل من واجب او مندوب او مستحب
او نهى عن محرم

التنبيه من بيان الكتاب اى حال كون ذلك التحريض حاصلا من بيان القران والحديث
اعلم يا اخى ان اجمع تفصيل جامع آية فى هذا الباب قوله تعالى فلا اى ليس الامر كما
يزعمون انهم آمنوا وهم يخالفون حكمك ثم استانف القسم فقال وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك اى يجعلوك حكما فيما شجر اى اختلف واختلط بينهم ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا
اى ضيقا مما قضيت يعنى يرضون بقضائك ولا يضيق صدورهم من حكمك ويسلموا
تسليما كذا فى الوسيط وقوله تعالى وما آتيكم الرسول فى الصحاح آتاه اتيانا اعطاه وآتاه ايضا
اتى به فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا عنه فاتباع الرسول فرض لازم يعنى لما دلت هاتان الايتان
على عدم جواز مخالفته ظاهرا وباطنا فاتباع الرسول فيما علم مجيئه به على الوجه الذى هو عليه
فى نفس الامر اى على سبيل الفرضية فى الفرايض والوجوب فى الواجبات والسنية فى السنن
علما وعملا وهكذا فرض عين لازم او نقول معناه ان اتباعه فرض عين فى الفرايض العينية
وفرض كفاية فى الفروض على سبيل الكفاية وواجب فى الواجبات وسنة فى السنن وهكذا
وذكر فرض العين لاصالته وترك غيره ليعلم بالمقايسة عليه ولا يسع تركه بحال من الاحوال
سفرا وحضرا خوفا وامنا صحة ومرضا وغير ذلك ومخالفته تعرض بنية الاسلام من عرضت
فلانا لكذا اى نصبته له فتعرض سوله اى تجعلها متعرضة متصدية للزوال بل تزيلها بالفعل ان
كانت ترك اعتقاد فيما يجب الايمان به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم
حتى يكون هواه تابعا لما جئت به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضيع سنتى اى
جعلها ضايعا بعدم اتباعه حرمت عليه شفاعتى وقال عليه السلام من احيى سنتى بالاتباع
فقد احيانى ومن احيانى فقد احبنى ومن احبنى كان معى فى الجنة يوم القيمة وقال ع م من حفظ
سنتى اكرمه الله تعالى باربع خصال المحبة فى قلوب البررة والهيبة فى قلوب الفجرة والسعة فى
الرزق والثقة فى الدين ذكره فى الخالصة وقال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم
الله فانما امته من اتبعه وما اتبعه الا من اعرض عن الدنيا فانه ع م ما دعا الا الى الله تعالى

واليوم

واليوم الاخر وما صرف الا عن الدنيا والحظوظ العاجلة فبقدر ما اعرضت عنها واقبلت على
الله تعالى وصرفت الاوقات لاعمال الاخرة فقد سلكت سبيله الذى سلكه وبقدر ذلك اتبعته
وبقدر ما صرت امته وبقدر ما اقبلت على الدنيا عدلت عن سبيله واعرضت عن متابعته ولحقت
بالذين قال الله تعالى فيهم فاما من طغى وآثر الحيوة الدنيا فان الجحيم هى المأوى ولو خرجت عن
الغرور وانصفت من نفسك يا رجل وكلنا ذلك الرجل لعلمت انك من حين تمسى الى حين
تصبح لا تسعى الا فى الحظوظ العاجلة ولا تتحرك الا لاجل الدنيا الفانية ثم تطمع فى ان تكون
غدا من امته واتباعه ويحك ما ابعد ظنك وما افحش طمعك قال الله تعالى افنجعل المسلمين
كالمجرمين ما لكم كيف تحكمون وجاء فى الآثار المشهورة فى مختار الصحاح اثر الحديث ذكره عن
غيره فهو آثر بالمد وبابه نصر ومنه حديث مأثور اى ينقله خلف عن سلف صالح وسنن النجم
آثاره انتهى ان المتمسك بسنة سيد العالمين عند فساد الخلق واختلاف المذاهب والملل
فى كل ملة كان له اجر مائة شهيد فانه كالقابض على الجمرة روى عن رسول الله صلعم انه قال يأتى
على الناس زمان تخلق سنتى فيه وتجدد البدعة فمن اتبع سنتى يومئذ صار غريبا وبقى وحيدا
ومن اتبع بدع الناس وجد خمسين صاحبا او اكثر فقال الصحابة يا رسول الله عليك السلام هل بعدنا
احد افضل منا قال بلى قالوا أيرونك يا رسول الله قال لا قالوا فكيف يكونون فيها قال كالملح
فى الماء يذوب قلوبهم كما يذوب الملح فى الماء قالوا فكيف يعيشون فى ذلك الزمان قال كالدود
فى الخل قالوا فكيف يحفظون دينهم يا رسول الله قال كالنخر فى اليد ان وضعته طفى وان امسكته
او عصرته احرق اليد كذا فى روضة العلماء والمراد من هذه السنة التى يجب التمسك بها ما
كان عليه القرن والقرون من الناس اهل زمان واحد المشهود لهم بالخير والصلاح والرشاد وهم
الخلفاء الراشدون ومن عاصرهم سيد الخلايق ثم الذين بعدهم من التابعين ثم من بعدهم
فما احدث بعد ذلك من امر على خلاف مناهجهم فهو من البدعة وكل بدعة فى الدين ضلالة لقوله ع م
من احدث فى ديننا ما ليس منه فهو رد اى مردود جدا والمراد ان كل بدعة فى الدين كانت

على خلاف مناهجهم وطريقهم فهو ضلالة والّا فقد حققوا انّ من البدعة ما هي حسنة مقبولة
كالاشتغال بالعلوم الشرعية وتدوينها ومنها ما هي سيئة مردودة وهو ما حدث بعدهم على خلاف
مناهجهم بحيث لو اطلعوا عليه لانكروه وكرهوه ذكر في شرح المشارق ان العلماء قالوا البدعة خمسة
واجبة كنظم الدلايل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها و
مباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران انتهى وقد كانت
الصحابة يع ينكرون اشدّ الانكار على من احدث امرا وابتدع رسما اي اخترع عادة لم يتعهده
اي لم يحفظوه في عهد النبوة اي زمانها قلّ ذلك الامر والرسم او كثر صغر ذلك او كبر كان في
المعاملة او في العبادة او في الذكر ثم من السنة واعلم ان المصنف يذكر السنة تارة حيث
يقول ومن السنة كذا او الامر الفلاني سنة او نحو ذلك ويريد بها سنة سيد المرسلين محمد صلعم
وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة السلف الصالحين وتارة اخرى يريد بها سنة اهل الاسلام
او دين الاسلام وغير ذلك فهذه السنة بمعنى الطريقة لا بمعنى سنة سيد المرسلين كما توهم
بعضهم فقال ما قال وذكر في روضة الناصحين ان السنة في اللغة الطريقة اي طريق كان
خيرا او شرا قال عم من سنّ سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن سنّ سنة
سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة وفي الشريعة عبارة عن طريقة مسلوكة
امر باحيائها وفي الطريقة السنة اسم للطريق الاقوم انتهى ترك البحث والتفتيش عطف
تفسيري عما جاءت به السنة بعد ما وضح سنده واستقام متنه فانه اي ذلك البحث يجر ابا
الى التعمق والتوغل في الدين وانه مفتاح الضلال لكثير من الامة يعني الذين لم يرزقوا باذهان
وقادة وقرايح نقادة وما هلكت الامم الماضية الا بطول الجدال وكثرة القيل والقال
هما اسمان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول الله صلعم عن قيل وقال عن النواد ان معناه
نهى عن قول قيل كذا وقال فلان كذا اي عن كثرة الكلمات وعن بعضهم القال الاعراض
والقيل الجواب واختار هذا صدر الافاضل في ضرام السقط بل يعض يعني ان من السنة ان يترك

القيل والقال

البحث والجدال بل يعض اي ياخذ بناجذه اي باخر اضراسه وهي اربعة نواجذ في اقصى الاسنان
ويسمى ضرس الحلم لانه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل وهو اي العض بالنواجذ كناية عن التصلب
وكمال الاتباع بسنة رسول الله صلعم قوله عما ثبت من السنة صلة يعض في مختار الصحاح عضه
وعض به وعض عليه كلها بمعنى ويعمل بها ويدعو اليها ويحكم بها والضماير للسنة قال النبي عم عليكم
بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ ذكره في الخالصة ولا يصغي
الى كلام اهل البدعة يقال اصغى اليه مال بسمعه نحوه ولا يميل اليهم اي لا يميل الى اهل البدعة انفسهم
كما لا يميل الى سماع كلامهم فانّ كل ذلك منهي عنه شرعا وقد ورد فيه وعيد شديد فصل
فيما ثبت بالسنة قوله من عقايد الدين وملة الاسلام خبر مقدم لقوله عم ما جاء الخ واعلم
ان مسائل علم الكلام من مباحث ذات الله تعالى وصفاته ومباحث النبوة وما يتعلق بها من
ساير السمعيات تسمى عقايد من حيث تعلقها بالاعتقاد وتسمى قواعد من حيث انها مبنى ساير
العلوم الشرعية فهما متحدان بالذات ومتغايران بالمفهوم والاعتبار وكذا الدين والملة
متحدان بالذات فان الوضع الالهي الذي هو سايق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى
ما هو خير بالذات باعتبار انه يدين له الناس اي يطيعه يقال له دين وباعتبار انه طريقة
يسلكونها ويجتمعون عليها يسمى ملة يقال طريق ممل اي ملحوب مسلوك وملت الثوب اذا خطته
الخياطة الاولى وجمعت قطعه ودين الاسلام هو الدين المنسوب الى نبينا محمد عليه الصلوة
والسلام كذا في شرح المقاصد والمواقف ما جاء في حديث سؤال جبرئيل عم هذا اشارة الى حديث
مشهور رواه عمر بن الخطاب رض من ان جبرئيل جاءه على صورة رجل غريب فسال عن
الاسلام والايمان والاحسان فاجاب النبي عم عن كل منها على التفصيل تعليما للحاضرين
من الصحابة رض وهو اي ما جاء ان يؤمن العبد ويصدق بالله وحده لا شريك له قال في
شرح المشارق في بيان قوله عم ان يؤمن بالله وهو اعتقاد انه واحد قديم ازلي متصف بما
يليق به من الصفات الكمالية ويؤمن بالملائكة وهو اعتقاد انهم عباد الله تعالى لا يفترون عن

عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا وتقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان
الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله تعالى قيل الكتب المنزلة
مائة واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت على آدم ع م وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ
وهو ادريس ع م وعشر على ابراهيم ع م والتورية والزبور والانجيل والفرقان ورسله
وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم انتهى وقوله اجمعين تاكيد لما سبق من الامور
الثلثة وان يؤمن العبد بالبعث بعد الموت وهو ان يبعث الله تعالى الموتى من القبور
بان يجمع اجزائهم الاصلية ويعيد الارواح اليها ولم يذكر البعث في المشارق في حديث
سؤال جبرئيل ع م وان يؤمن بالقدر بفتح الدال خيره وشره بالجر بدل من القدر انه من الله تعالى
واما بيان القدر وتحقيق النسبة بينه وبين القضاء على ما ذكر في بعض الكتب فقد اعرضنا
عنه صفحا لما روي انه خرج ع م على اصحابه فرآهم يتكلمون في القدر فغضب حتى احمرت وجنتاه
المباركتان وقال انما هلك من كان قبلكم لخوضهم في هذا عزمت عليكم اي حكمت ان لا تخوضوا
فيه ابدا وقال ع م اذا ذكر القدر فامسكوا اي لسانكم عن التكلم فيه ثم يرى الاقرار الصريح باللسان
المواطي للقلب بذلك المذكور كله فرضا لازما اما لكونه ركنا من حقيقة الايمان على ما هو مذهب
جمهور المتكلمين والفقهاء والمحدثين من ان الايمان في الشرع هو التصديق بما جاء به النبي ع م من
عند الله تعالى والاقرار به باللسان وهو اختيار شمس الائمة وفخر الاسلام واما لكونه شرطا لازما
لاجراء الاحكام في الدنيا على ما هو مذهب جمهور المحققين من انه هو التصديق القلبي وانما الاقرار
به شرط خارج عن حقيقته وهو اختيار الشيخ ابي منصور ويلتزم الصلوات الخمس لاوقاتها اي في
اوقاتها فان في تاخيرها عن اوقاتها قد وردت مواعيد عظيمة ولهذا قال الفقهاء اذا خرج
نصف الولد من بطن امه او اقل من النصف وتقارب مضي وقت الصلوة تحفر لها حفيرة بقدر
ما يخرج الولد من بطنها ويجعل الولد في تلك الحفيرة وتجلس على راسها وتصلي بالايماء ولا يباح لها
تاخير الصلوة وكذا العريان العادم الثوب يصلي قاعدا بالايماء ولا يباح له تاخير الصلوة

وكذا

وكذا اذا وقع في الماء فجاء وقت الصلوة وهو حي عاقل والماء يجر به قال بعضهم ان وجد شيئا
في وسط الماء مثل الحشيش يتعلق به ويقف مقدار ما يصلي بالايماء ولا يباح له التاخير ولو اخر
حتى مات بعد خروج الوقت لقي الله تعالى وعليه تلك الصلوة ولو لم يجد شيئا يتعلق به يباح
له التاخير وقال بعضهم عليه ان يسبح ويصلي بالايماء ولا يباح له التاخير ولو لم يفعل حتى خرج
الوقت ومات صارت الصلوة دينا عليه الى غير ذلك من صلوة المريض وصلوة الخوف
وقال رسول الله صلعم من حافظ على هذه الصلوات المكتوبات في مواقيتها كن له برهانا ونورا
ونجاة من النار الى هنا من روضة العلماء على شرائطها يقيمها بحقوقها ومواجبها جمع موجب
كمواضع جمع موضع واراد به ما يعم السنن والفرائض اي يقيمها برعاية سننها وفرائضها وواجباتها
ويرى اي يعتقد ايتاء الزكوة اي اعطاءها في المال لوقتها على شرائطها فرضا مفروضا اي
مقطوعا قال النبي ع م لا صلوة لمن لا زكوة له وروي ان موسى ع م مر بشاب يحسن الصلوة
فتعجب ثم رآه بعد سنين على ما ذكر كما كان فقال ما رايت احسن صلوة من هذا الفتى فاوحى
الله تعالى اليه يا موسى ما اصنع بصلوته اذ لم يؤد زكوة ماله يا موسى ان الصلوة والزكوة توأمان
لا اقبل احدهما بدون الآخر كذا في خالصة الحقايق ويرى صوم الشهر اي صوم شهر رمضان
وحج البيت من استطاع اليه سبيلا اي يرى حج بيت الله فرضا لمن استطاع اليه سبيلا اي لكل حر
مسلم مكلف صحيح بصير ملك زادا وراحلة فاضلا عما لا بد منه وعن نفقة عياله الى حين عوده
مع امن الطريق ويجيء تفصيله ويرى ان من انطوى قلبه من طويت الثوب فانطوى على هذه
الجملة وذل بالذال المعجمة او المهملة اي انقاد واعترف بها لسانه واطمأن بها قلبه فهو مؤمن
من اهل الجنة بفضله وكرمه ويرى ان المؤمن لا يخرجه عن ايمانه ذنب صغيرة كانت او كبيرة
غير الكفر وما في حكمه وهو ذنب جعله الشارع من امارات التكذيب او كان عن استحلال او
استخفاف وذلك لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور المحققين
يعني انه يجب ان يعتقد بان المؤمن لا يخرجه عن ايمانه ذنب كما ذهب اليه المعتزلة فانهم زعموا

ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وهذا هو المنزلة بين المنزلتين بناء على ان الاعمال
عندهم جزء من حقيقة الايمان كما لا يخرج الكافر عن كفره احسانه اى احسانه الى المؤمنين
واما حكم المؤمن صاحب الكبيرة مفوض الى الله تعالى يوم القيمة ان شاء عاقبه الى ما شاء بما شاء
اى الى اى وقت شاء باى نوع شاء من العذاب والعقاب وان شاء عفا عنه قبل ان
يذوق ذلك المؤمن العذاب فان العفو عن الكباير مع التوبة او بدونها جايز عندنا
بدليل قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء خلافا للمعتزلة
فانهم لا يجوزون العفو عن كبيرة غير مقرونة بالتوبة فقد جاء اى لانه قد جاء فى الحديث
انه يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة وهى اصغر النمل يعنى وزن شئ يسير مقداره
من الايمان اى ادنى شئ من يقين الدين قوله حمله ذلك صفة لقوله ادنى شئ وذلك
اشارة الى ادنى شئ فاعل حمل وضمير المفعول عايد الى من اى كان ذلك الادنى باعثا
على ذكر الله تعالى يوما اى فى وقت من الاوقات وقوله عن اخلاص فى موقع الحال اى كاينا
على صدق النية وخلوص الطوية او زجره عن محظور بالحاء المهملة والظاء المعجمة اى منعه
عن حرام مخافة الله تعالى ويدل عليه قوله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى
فان الجنة هى المأوى واعلم الظاهر ان قوله من يقين الدين اى من ثمراته واشعته اذ
الايمان لا يتجزى فى الاصح مما زاده المص بحسب اقتضاء المعنى كما هو دابه والا فليس شئ
فى الحديث المذكور من لفظ اليقين كما لا يخفى على المتتبع فى هذا الباب ولا يكفر احدا بذنب
مطلقا كما ذهب اليه الخوارج من ان مرتكب الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافر وانه لا واسطة
بين الايمان والكفر ولا يخرجه من الاسلام بعمل اى لا يسميه كافرا ذكر فى النقاية ان من
وافق الكفار من المسلمين فهو فاسق غير مرتد ولا كافر وتسميتهم مرتدين من اكبر الكباير لانه
تنفير عن الاسلام واغراء على الكفر وكفى بذلك حجة اجراء احكام المسلمين من صاحب الشرع
على المنافقين مع ان الوحى ناطق بنفاقهم انتهى ويكف اى يمنع ويمسك لسانه عن ذكر اهل

القبلة بالغيبة ولا يشهد على احد منهم بالكفر والشرك والنفاق ويكل على وزن يعد من وكل
الى نفسه وهذا الامر موكول الى رايك اى مفوض سرايرهم جمع سريرة وهى السر الذى يكتم الى
الله تعالى فيما يسرون ويضمرون من امورهم واعمالهم ومن سنة الاسلام اى من طريقة الواجبة
من الزمان القديم قيل ولهذا العموم اضافها الى الاسلام ان يعلم ويصدق بان القلم الالهى
على ما اريد منه قد جرى بما هو كاين من امر الدين والدنيا رطبه ويابسه لما روى عن ابن عباس
رض انه قال عم اول ما خلق الله القلم فقال اكتب فقال ما اكتب قال اكتب القدر فجرى بما هو
كاين الى الابد وذكر فى زهرة الرياض ان الله تعالى خلق القلم من اللؤلؤ ويقال من الياقوت
والمداد من النور وطول القلم مسيرة خمسمائة سنة للراكب المسرع وخمسون انبوبا بين كل انبوبين
مقدار خمسين سنة ينبع المداد من اسنانه وله لغة لا يعرفها الا اسرافيل يجرى على اللوح بما هو
كاين الى يوم القيمة انتهى كما قال الله تعالى فى محكم تنزيله ولا رطب قال الامام ابو الليث يعنى الماء
ولا يابس يعنى الحجر ويقال لا رطب يعنى العمران والامصار والقرى ولا يابس يعنى
الخراب والبادية ويقال لا رطب ولا يابس لا قليل ولا كثير ولا يخفى ان هذا القول هو
المناسب ههنا الا فى كتاب مبين يعنى فى القران قد بين فيه كل شئ بعضه مفسر و
بعضه يعرف بالاستدلال والاستنباط ويقال فى اللوح المحفوظ وهو اللوح الذى
هو محفوظ عند الله تعالى من الشياطين ومكتوب فيه القران وهو عن يمين العرش
من درة بيضاء ويقال من ياقوتة حمراء انتهى قال فى الزهرة ان اللوح درة بيضاء حافتاه
من ياقوتة حمراء راسه معلق بالعرش من سلسلة من ذهب فما علم جميع الخلايق الى يوم القيمة
الا خطا واحدا من خطوط اللوح وساير الخطوط علمها عند الله تعالى انتهى واما العرش فقد
قال ابن عباس رض هو السرير الذى تحمله الملائكة وتطوف حوله ابتدعه الله تعالى واخترعه
نورا من نور فخلق منه شاغطيما متديدا ساميا عاليا رفيعا اعظم من كل جسم خلقه وكون
الكرسى دونه من نور العرش كذا فى خالصة الحقايق وان السعادة والشقاوة

مكتوبان اي مثبتان في اللوح المحفوظ او يقال معناه مقدرتان في الازل ولما
توجه ان يقال ليس هذا يودي الى ترك العمل اتكالا على ما كتب قال وكل ميسر لما خلق له
يعني كيف يؤدي اليه وكل واحد من السعيد والشقي ميسر وموفق لما يوصل الى ما خلقه
الله تعالى من السعادة والشقاوة واذا كان الامر كذلك فالسعيد ميسر لعمل الجنة
وبه يعمل عليه يختم اخره بلطفه وكرمه ان شاء الله تعالى والشقي كذلك اي ميسر لعمل النار وبه
يعمل الخ وهذا اشارة الى حديث رواه علي رضي الله عنه انه قال عم ما منكم من احد الا وقد
كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع
العمل فقال عم اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فسييسر لعمل السعادة
واما من كان من اهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة والسين في سييسر للتاكيد كما في
قوله تعالى سنكتب ما قالوا وخلاصته على ما قال بعض المحققين من شراح المصابيح انهم لما قالوا
افلا نتكل على كتابنا وندع العمل لم يرخص عم لهم في ذلك بل اعلمهم ان ههنا امرين لا يبطل
احدهما الاخر باطن هو حكم الربوبية وظاهر هو سمة العبودية وهو غير مفيد حقيقة العلم
فامر النبي عم بكليهما ليتعلق الخوف بالباطن الغيب والرجاء بالظاهر البادي ليستكمل
العبد بذلك حقيقة الايمان فقال اعملوا الخ هذا وقال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضي
لذاتها سعادة او ضدها وانما هي امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور
مع موضاتها حاصلة في القضاء اجمالا في ما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا
ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال المعنى قوله عم هذا اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر
لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره ولا تقديم لما اخره الله تعالى ولا تاخير لما قدمه
الله ولا تعطيل لما احكمه بل يقع بلا اهمال ولا نقض لما ابرمه اي احكمه وكل ذلك المذكور
بقدر اي بتقدير الله تعالى وهو تحديد كل مخلوق بحده الذي يوجد من القبح والحسن والنفع والضر
وما يحويه من زمان ومكان وما يترتب عليه من ثواب وعقاب الى غير ذلك والمقصود تعليم عموم

تعالى وقدرته لما ثبت ان الكل بخلق الله تعالى كذا في شرح العقايد حتى العجز بالزاي المعجمة
يعني ان كل ما ذكر كاين بقدر الله تعالى منتهيا كونه به الى العجز والكيس وهو بوزن الكيل
ضد الحماقة اعني الذكاء قال في شرح المصابيح انما اتى الكيس في مقابلة العجز لانه
هو الخصلة التي تفضي صاحبها الى الجلادة بلادة واتيان الامور من ابوابها وذلك
نقيض العجز الذي هو عدم القدرة او ترك ما يجب فعله بالتسويف فيه والتاخير له عن
ما قيل قال فلا ينبغي ان يعاب العاجز لعجزه ولا ان يسند الكياسة الى قدرة الكيس
فان ذلك بتقدير الله تعالى وخلقه اياه كذلك هذا واعلم ان حتى ههنا يجوز ان يكون
حرف جر بمعنى الى ويجوز ان يكون حرف عطف فكل من العجز وما بعده يكون مرفوعا معطوفا
على المبتدا او على ضميره المستكن في الظرف بالفصل بينهما بالظرف لتاخره عن الضمير
رتبة لكونه منقولا الى الظرف من عامله المتقدم او مجرورا معطوفا على ذلك في كل ذلك
ويجوز ان يكون حرف ابتداء فما بعده مبتدا محذوف الخبر اي كله بقدر حتى العجز وغيره
مما بعده كذلك كما قال الله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر هذا خلاصة ما ذكر في شروح
المصابيح والخلق بالضم والسكون واحد الاخلاق والخلق بالفتح والسكون الصورة
والشكل كما في قوله تعالى ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه على ما قيل والرزق وهو اسم لما يسوقه
الله تعالى الى الخلق فيا كله والخير والشر والاجل بفتحتين مدة الشيء في الاصل ثم اشتهر في
مدة الحيوة فاجل ابن ادم منذ ولد الى ان يموت واما الاجل المسمى قال مقاتل هو البرزخ
يعني منذ يوم يموت الى يوم ان يبعث وقال عكرمة هو اجل الاخرة فهو مكتوب في
اللوح المحفوظ ويقال هو يوم القيمة كذا في تفسير ابي الليث ونصلي العيد والجمعة
خلف كل بر بالفتح خلاف الفاجر بالفارسية مرد نيك وفاجر من الفجور وهو ارتكاب
المعاصي واجتناب الطاعات لقوله عم صلوا خلف كل بر وفاجر ونصلي على من مات من
اهل القبلة اي من اهل الصلوة كائنا من كان اذا مات على الايمان في ظاهر الحال لقوله عم

لا تدعوا الصلوة على من مات من اهل القبلة ويشهد الصلوات الخمس في الجماعة ويجاهد مع
كل خليفة اعداء الله تعالى برا كان ذلك الامير او فاجرا ولا يخرج على امام المسلمين بالسيف
ولا على احد من اهل الاسلام لقوله م من سل علينا السلاح فليس منا قوله سل اى اخرج
من غمده لاضرارنا كذا في شرح المشارق ويدعوا بالصلاح والخير والمعافاة ويجئ معناها
في فصل الدعاء وكل الاستقامة هى الوفاء بالعهود كلها وملازمة الطريق المستقيم والرشاد
والسداد بالفتح هو الصواب من القول والعمل لامام المسلمين كاينا على ما كان عليه من العمل
فان ما يصلح الله تعالى على يديه من امر العامة اكثر مما يفسده بنفسه وهو ظاهر ويطيع امامه
فيما اباحه الدين وان كان عبدا حبشيا لقوله م ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم
بكتاب الله تعالى فاسمعوا الذكره في شرح المشارق ولا يطعن في سلف العلماء بما زلت به
اقدامهم ولا يتخذهم غرضا بفتح الغين المعجمة اى هدفا يرميهم بالمنكرات والفواحش ويتورع
اى يحترز قصدا للورع جهده بضم الجيم الطاقة اى تورعا كاينا على حسب جهده ومقدار
طاقته فهو نصب على المصدرية وجوزا نتصابه على الحال اى يكون مفعولا لفعل مقدر كان
في موضع الحال اى يجتهد جهده يعنى باذلا وسعه وطاقته او على نزع الخافض اى مع غاية
طاقته ونهاية مجهوده عن مطاعن قيل هو جمع طعن على خلاف القياس وهذا هو
المشهور عند الجمهور لكن التحقيق الحقيق بالقبول ان يجعل المطاعن جمع مطعن اسم
مكان يعنى يتورع عن محال طعنهم وقدحهم فضلا عن نفس الطعن والقدح فيهم اذ
فيه زجر بليغ لا يوجد في جعله جمع طعن مصدرا كما لا يخفى الصحابة رض قال الجمهور من
واحد منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل كذا في شرح المشارق فعليك بالتورع في الكلام
مطلقا كيلا تقع في بعض الخصوص في المهالك ولا تغفلن فانه امر عظيم عسير على النفس جدا
ومن ثمه قال اسحاق بن خلف التورع عن الكلام اشق من التورع عن الذهب والفضة
فقد كانوا في اعلى المراتب من البر والتقوى واليقين وهو رؤية العيان بقوة الايمان

لا بالحجة والبرهان والرشد والزهد قال سفيان الثوري رض الزهد في قصر الامل في الدنيا
وليس هو اكل خبز الشعير ولبس العباء وقال الجنيد هو خلو اليد من الدنيا وخلو القلب من
طلبها والهدى اى الاسترشاد بنفسه او الهداية لغيره فانه يجئ لازما ومتعديا وقد وعدهم الله
بالمغفرة والعفو في سقطاتهم بفتحتين اى في زلاتهم بصحبة سيد الخلايق محمد صلى الله عليه وسلم
وقيامهم بخدمته ونصرته فلا ينبسط القايل لسانه فيهم الا باحسن ما يقدر عليه سئل ابراهيم
النخعي عن القتال الذي وقع بين الصحابة فقال تلك دماء قد سلمت ايدينا منها فلا نلطخ
السنتنا بها قصدا الى عدم ذكرهم الا بالخير ذكره في البستان فان احدا لو انفق ملء الارض
ذهبا لم يبلغ مد احدهم ولا نصيفه هذا تلميح الى حديث رواه ابو هريرة رض حيث قال قال
رسول الله صلعم لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي فو الذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل
احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه هكذا اورد لفظ الحديث فابدله المص لى قوله
ملء الارض ذهبا مبالغة في شانهم ويحتمل ان يكون ما ذكره رواية اخرى في هذا الحديث
قد وقف عليها المص رحمه والمد ربع الصاع وهو مكيال معروف والنصيف مكيال دون
المد فالضمير في نصيفه للاحد ويجئ النصيف بمعنى النصف ايضا كالخميس بمعنى الخمس فالضمير المذكور
راجع الى المد والمعنى ما بلغ ثواب انفاق احدكم مثل جبل احد في سبيل الله تعالى ثواب انفاق
واحد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصيفه وذلك لانهم قد اعتلوا ذروة ارفع المراتب
الممكنة الحصول للامة بسبب صحبة سيد الخلايق اجمعين ومصادفتهم زمان الوحي واوان
الفيض الموجب للخصال الحميدة والفضايل المطلوبة والمزايا المرغوبة فان انفاقهم كان
عن صدق النية وخلوص الطوية بلا ارتياب مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة
الحاجة الى نصرة الدين القويم وذلك معدوم بعدهم وكذا ساير طاعاتهم وبواقي اعمالهم
ثم الظاهر ان الخطاب في قوله م احدكم شامل للموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا
الرسول صلى الله عليه وسلم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص واما تكرار النهي المذكور

فللتأكيد وللغاية قبح سبتهم كذا في شرح المشارق وزين العرب فاذا سئل عن احوالهم اى عن
احوال الاصحاب فليقل في الجواب تلك امة اى طائفة قوله قد خلت اى قد مضت صفة امة
لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا يتكلم في هفواتهم المعفوة كالزلة لفظا ومعنى بشيء من التعليل و
التكثير اذ قد وهب الله تعالى ذلك الزلل لهم هذا هو المشهور في تصحيح هذا المقام لكن الظ
انه اراد لا يتكلم في زلاتهم بشيء قد وهب الله ذلك التي لهم مثل تخلف كعب بن مالك
من الغزو ثم تاب الله عليه ونحو ذلك من زلاتهم المعفوة عنهم فان الاشتغال بها وبهم لكونها
وان كانت معفوة ليس من آداب اهل الاسلام ويذكر من محاسنهم ما يؤلف قلوب لان ما
فاعل يؤلف ضمير عايد الى ما وقلوب مفعوله وعليهم متعلق بيؤلف ويحفظ حق الرسول
وحرمته فيهم ويحبهم بحب رسول الله كما يجب رسول الله يحب الله تعالى اشارة الى ما ورد في الحديث
فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم اى بسبب حبي او ملتبسا بحبي وكذا
معنى ببغضي ابغضهم كل ذلك المذكور من سنة اهل الاسلام وهي الطريقة المسلوكة في
الدين ولا يخاصم ولا يجادل احدا في الدين فان ذلك يحبط الاعمال احباطا اى يبطل
ثوابها ان قيل مجادلة الرسول عليه السلام لابن الزبعرى مشهور حيث روى انه لما نزل
قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم قال عبد الله بن الزبعرى قد عبدت
الملائكة والمسيح افتراهم يعذبون فقال النبي عم ما اجهلك بلغة قومك اما علمت ان ما
لما لا يعقل فما وجه قوله ولا يخاصم قلنا النهي الوارد في حق الجدال انما هو حيث كان الجدال
تعنتا وجدالا بتلفيق الشبهات الفاسدة لترويج الآراء الباطلة ودفع العقايد الحقة
واراءة الباطل في صورة الحق بالتلبيس كما قال الله تعالى وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق
وقال بل هم قوم خصمون وقال ومن الناس من يجادل في الله بغير علم واما الجدال بالحق
لاظهاره وابطال الباطل فمأمور به قال تعالى وجادلهم بالتي هي احسن وقال تعالى ولا
تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن كذا في شرح المواقف ولا يماري تماراته اى

لايجادل

لا يجادل احدا في شبهات القرآن اى متشابهاته فانه يقرع باب الضلال من قرع الباب
ودقه للفتح فان الجاه اى ان حمله مضطرا الى محاجتهم وهي بضم الميم اتيان الحجة والغلبة
بها فليكن سائلا ولا يمكنهم من المسئلة اى لا يجعلهم بحيث يقدرون على السؤال والقاء
الشبهات كما جاء في محاجة بضم الميم وتشديد الجيم اى مباحثة ابراهيم الخليل عم مع نمرود
عليه اللعنة حيث قال فان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي
كفر ذكر في تفسير ابي الليث ان نمرود بن كنعان وهو اول من ملك الدنيا كلها قد خرج
مع قومه الى عيد لهم فدخل ابراهيم عم على اصنامهم فكسرهم فلما رجعوا قال لهم اتعبدون
ما تنحتون فقالوا له فمن تعبد انت فقال اعبد ربي الذي يحيي ويميت وقال بعضهم كان
نمرود يحتكر الطعام فكانوا اذا احتاجوا الى الطعام كانوا يشترون منه فاذا دخلوا عليه
سجدوا له فدخل ابراهيم فلم يسجد له فقال ما لك لم تسجد لي فقال انا لا اسجد الا لربي فقال له
نمرود ومن ربك قال ربي الذي يحيي ويميت فقال نمرود انا احيي واميت فجاء برجلين
فقتل احدهما وخلى سبيل الآخر ثم قال قد امت احدهما واحييت الآخر فقال ابراهيم عم قد
احييت الحي ولم تحيي الميت وان ربي يحيي الموتى فخشي ابراهيم عم ان يلبس نمرود على قومه فيظنوا
انه احيي الموتى كما وصف لهم نمرود فجاء بحجة اظهر من هذا فقال فان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت
بها من المغرب وقيل ان قصد ابراهيم لم يكن الى المناظرة وانما كان قصده الى اظهار الحجة لثبوت
الالوهية لله وحده فترك مناقضته في الاحياء والاماتة على ترك طريق الاطالة بل شرع
في الاحتجاج بحجة مسكتة فقال عقيب قوله انا احيي واميت ان الله يأتي بالشمس من المشرق
فأت بها من المغرب الى هنا كلامه ولا يخفى ان هذا القول انسب لما في هذا الكتاب ويرى
المسح على الخفين في الحضر والسفر حقا حكما من الله تعالى لما روى المغيرة من انه عم مسح على خفيه
فقلت انسيت غسل القدمين فقال عم بهذا امرني ربي ذكره في شرح الوقاية ومسح الله تعالى
به على عباده فضلا ومنة ولا يرد فضله ومنته عليه تعالى الا غوي على فعيل من الغواية اى ضال

ولهذا قالوا المسح على الخفين افضل من الغسل كذا في القنية ويؤمن بعذاب القبر ويتعوذ بالله تعالى منه فانه ثابت باشارة الكتاب نحو قوله تعالى فادخلوا نارا فانه يفيد ان ادخالهم النار عقيب اغراقهم فيكون في القبر ولا يخفى انه ثبوت بطريق الاشارة لا بطريق التصريح تشنيعهم قريبين وظاهر بالخبر الحديث فان قوله عليه السلام استنزهوا عن البول فان عامة عذاب القبر منه يدل بظاهره على ثبوت عذاب القبر والاثر بفتحتين اى وثابت ايضا بالخبر المأثور اى المروي من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من السلف الصالحين وقد وردت فيه آثار كثيرة منها ما روى عن سالم بن عبد الله انه قال سمعت ابي يقول اقبلت من مكة على ناقة لي وخلفني شيء من الماء حتى اذا مررت بهذه المقبرة مشيرا الى مقبرة مخصوصة بين مكة والمدينة قد خرج رجل من المقبرة يشتعل من قرنه الى قدمه نارا واذا في عنقه سلسلة تشتعل نارا فوجهت الدابة نحوها وانظر الى العجب فجعل يقول يا عبد الله صب علي من الماء فخرج رجل من القبر آخذا بطرف السلسلة فقال لا تصب عليه ولا كرامة ثم قد يده حتى انتهى به الى القبر فاذا معه سوط يشتعل نارا فضربه حتى دخل القبر كذا في الروضة ومما يجب ان يحفظ ما قاله وهب بن منبه من قرا بمقبرة قرا بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله رفع الله تعالى العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة كذا في زهرة الرياض هذا قال الفقيه ابو الليث قد تكلم العلماء في عذاب القبر قال بعضهم يجعل الروح في جسده كما كان في الدنيا ويجلس ويسال وهو الموافق لما ذكرنا في روضة العلماء وقال بعضهم يكون السؤال للروح دون الجسد وقال بعضهم يدخل الروح في جسده الى صدره وقال بعضهم يكون الروح بين جسده وبين كفنه وفي كل ذلك قد جاءت الآثار وقال الصحيح عندي ان يقر الانسان بعذاب القبر ولا يشتغل بكيفيته كذا في مشكاة الانوار ولا يتكلم في الدين برأيه بل يتبع الكتاب والسنة فيما يقول ويعمل ويحكم به الا ان يرى رايا يوافق حكم الكتاب والسنة فلا يكون رايا محضا ومن عمل برأيه في جميع امره فهو من الخاسرين قال رسول الله صلعم اذا رايت الرجل لجوجا معجبا برأيه فقد تمت خسارته

ولا يتبع القياس في شيء من جميع مسائل الدين واحكامه فان اول من قاس ابليس اللعين اذ قال خلقتني من نار وخلقته من طين وهو مفتاح الضلال كما ترى في امر ابليس عليه اللعنة ولا يناظر احدا في كيفية صفات الله تعالى وكيفية ذاته المتعالي عن الاشباه والقياس والاوهام والخطرات التي يخطر بالبال بل ينبغي ان يقتصر على اثبات صفات الكمال والتقديس عن صفات النقص والامكان ففي الحديث ان هلاك هذه الامة يعني امة محمد صلى الله عليه وسلم اذا تكلموا وبحثوا في كيفية ربهم جل جلاله وان ذلك التكلم من اشراط الساعة جمع شرط بالتحريك وهو العلامة والساعة اسم لوقت يقوم فيه القيمة وانما سميت بالساعة لانها ساعة خفيفة يحدث فيه امر عظيم كذا في شرح المشارق ولا يتكلم في القدر ولا يبحث عن سره اى سر القدر فانه بحر عميق وطريق مظلم فانه اى القدر سر الله تعالى لم يطلع عليه احد كائنا من كان روى ان عزير النبي م سال ربه عن القدر فاوحى الله تعالى اليه يا عزير لا تسالني عن هذه المسئلة فانك ان سالتني عنها بعد ما نهيتك عن ذلك لمحوت اسمك عن اسماء الانبياء كذا في بستان العارفين فلا يتكلف من ذلك اى من امر القدر شيئا فيتردى في هوة اى يسقط في حفرة بعيدة العمق عاقبتها في الهاوية اى النار قوله تعالى فامه هاوية اى مصيره الى النار وانما سميت الهاوية لان الكافر اذا طرح فيها يهوي على هامته كذا في تفسير ابي الليث وانه اى البحث عن سر القدر والتكلف فيه مبدا شرك الامم الماضية ولا يتكلم اشان القدر في الا افترى احد مما على الله تعالى كذبا فاحشا في الصحاح كل شيء جاوز حده فهو فاحش فان عارضه اى فان اتفق سوق لجيئه الى ان يعارضه انسان ويكالمه في القدر فليكن سائلا فيه ولا يكون مغنيا مجيبا فانه اى كونه سائلا لا مفتيا من السنة اى من سنن الكلام وادابه قوله وتعظيم الله مبتدا خبره قوله ان لا يتكلم فيه اى في حقه تعالى بشيء من ذلك المذكور من ذات الله تعالى وصفاته والقدر وسره ويتورع عن سماع ذلك المذكور كله فقد كان النبي م يخر بالكسر اى يسقط ساجدا لله تعالى متى سمع ما يتعالى ويتنزه عنه رب العزة جل جلاله ويحمر لونه تعظيما وتفخيما

الله ولا يجيب السائل عن الله تعالى الا بمثل ما جاء في القرآن المجيد في اخر سورة الحشر من ذكر افعاله
وصفاته فقد ورد في الخبر ان بعض المشايخ سئل عن الله تعالى فاجاب ان سألت عن ذاته
فليس كمثله شيء وان سألت عن صفاته فهو احد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
وان سألت عن اسمه فهو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم وان
سألت عن فعله كل يوم هو في شان ولا يتشقق اي لا يدقق الكلام في صفاته تشقيقا يقال
تشقق الكلام اذا اخرجه احسن مخرج فان ذلك اي تشقيق الكلام في صفاته من الشيطان وضرر
ذلك وفساده اكثر من نفعه ولا يرغب من رغبت عن الشيء اذا لم ترده ولا يواخي في الصحاح
المواخاة موافقة السمع والبصر اياه اي لا يوافق بحسن القبول وقصد الاعتداد معرضا عن كتاب
الله تعالى وسنة رسول الله صلعم الى غيره من كتب الانبياء عليهم السلام كالتورية والانجيل وغير ذلك
في البزازية لا ينبغي للرجل ان يسال اليهود والنصارى عن التورية والانجيل والزبور ولا يتعلم
لانهم حرفوه ولا يستدل لاثبات المطالب بما ذكر في تلك الكتب لانه يحتمل ان يكون من تلك المحرفات
واما استدلال العلماء في اثبات رسالة سيدنا محمد عم بالمذكور في اسفار التورية وصحف الانجيل
فذلك للالزام عليهم بما عندهم انتهى ففي الحديث تركتم على صيغة المجهول على المحجة بفتح الميم وتشديد
الجيم بعد الحاء المهملة جادة الطريق البيضاء اي على الطريق الواسع الواضح ليلها كنهارها في الوضوح
ولا يزيغ اي لا يميل بعدها اي غيرها الا هالك قال ابن مسعود رض لما دنا فراق رسول الله عم جمعنا في
بيت امنا عايشة رض ثم نظر الينا فدمعت عيناه وقال مرحبا بكم حياكم الله رحمكم الله اوصيكم بتقوى
الله وطاعته فقد في القرآن وحان المنقلب الى الله والى سدرة المنتهى والى الجنة المأوى يغسلني
رجال اهل بيتي ويكفنوني في ثيابي هذه ان شاؤا او في حلة يمانية فاذا غسلتموني وكفنتموني ضعوني
على سريري في بيتي هذا على شفير لحدي ثم اخرجوا عني ساعة فاول من يصلي علي حبيبي جبرئيل ثم ميكائيل ثم
اسرافيل ثم ملك الموت مع جنودهم ثم ادخلوا علي فوجا فوجا صلوا علي فلما سمعوا فراقه صاحوا وبكوا
وقالوا يا رسول الله انت رسول ربنا وشمع جمعنا وسلطان امرنا اذا ذهبت عنا فالى من نرجع

في امورنا

في امورنا قال تركتم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها وتركت لكم واعظين ناطقا وصامتا فالناطق
القرآن والصامت الموت فاذا اشكل عليكم امر فارجعوا الى القرآن والسنة واذا قسى قلوبكم فلينوه
بالاعتبار في احوال الاموات فمرض رسول الله عم من يومه ذلك من صداع عرض له وكان مريضا
ثمانية عشر يوما يعوده الناس ثم مات يوم الاثنين كما بعثه الله تعالى فيه فغسله علي وابن عباس يصب
الماء ودفنوه ليلة الاربعاء وسط الليل وقيل ليلة الثلثاء في حجرة عايشة صلى الله عليه وعلى اله
وصحبه اجمعين الطيبين الطاهرين كذا في مشكاة الانوار وقال في حديث اخر لو كان موسى حيا
ثم ادرك نبوتي لاتبعني روي عن قتادة عن موسى عم انه قال يا رب اني اجد في الالواح امة
هم الاخرون السابقون يوم القيمة فاجعلهم امتي فقال الله تعالى هم امة محمد عم حتى روي انه تمنى
ان يكون من امة محمد عم فاوحى الله تعالى اليه اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي فخذ
ما اتيتك وكن من الشاكرين كذا في خالصة الحقايق وقد صح في الكتب ان عيسى عم حين نزل من السماء
يتابع محمدا عم لان شريعته قد نسخت فلا يكون له وحي ونصب احكام بل يكون خليفة رسول الله صلعم
ولا يتبع ما ابهم علمه من المتشابهات فان الله تعالى لم يكلفنا علمه رحمة منه وفضلا قال الله تعالى هو
الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات قال الكلبي يعني ما اشتبه
على اليهود ككعب بن الاشرف واصحابه لعنهم الله تعالى من نحو الم والمر ويقال المحكم ما كان واضحا لا يحتمل
التاويل والمتشابه الذي يكون اللفظ يشتبه والمعنى مختلف فيه ثم قال تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ
اي ميل عن الحق وهم اليهود فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله
الا الله روي ان جماعة من اليهود دخلوا على رسول الله صلعم وقالوا سمعنا انه نزل عليك الم فان
كنت صادقا فيكون بقاء امتك احدى وسبعين سنة لان الالف في حساب الجمل واحد واللام
ثلثون والميم اربعون فنزل وما يعلم تاويله الا الله كذا في تفسير ابي الليث في تفسير هذه الاية الكريمة
ويتحرى اي يقصد ويتوخى الاقتصاد اي الاعتدال في العلم والعمل من امر الدين فان افضل الملل
هي الملة السمحة الحنيفية في التكملة السمحة الحنيفية بسكون الميم التي ليس فيها ضيق ولا شدة

والحنيف المسلم وقد يسمى المستقيم بذلك وقال في المغرب الحنيف المايل من كل دين باطل الى الدين
الحق وقد غلب هذا الوصف على ابراهيم حتى نسب اليه من هو في دينه ومنه حديث عمر رض للنصرانى وانا الشيخ
الحنيفى انتهى وخير الناس المقتصد المعتدل فى الدين اى غير الغالى المجاوز عن الحد فيه ولا الجافى
المباعد عنه وما هلك من قبلنا من الامم الماضية الا بالغلو مصدر على وزن الدخول اى بالتجاوز
عن الحد حتى قالوا ان المسيح ابن مريم آخر لعيسى عم فان بعض الانبياء كان له اسمان كمحمد واحمد ويونس
وذو النون ويعقوب واسرائيل والياس وذا الكفل كذا فى زهرة الرياض ابن الله تعالى وعز
ابن الله تعالى عن ذلك علوا كبيرا وانما قالت النصارى فى حق عيسى عم ذلك لانهم لما راوا انه
يبرئ الاكمه والابرص ويحيي الموتى باذن الله تعالى افرطوا فى حبه فقالوا فيه ما قالوا حتى كفروا به
وكذا اليهود افرطوا فى حب عزير عم فقالوا فيه بما وقعوا به فى الكفر وذلك انه لما خرب بخت نصر
بيت المقدس واحرق التورية حزنوا على ذهاب التورية فاملى عليهم عزير عن ظهر قلبه فتعلموها
وفى انفسهم منها شيء مخافة ان زاد فيها او نقص شيئا فيما هم كذلك اذ وقفوا على خوابي
مدفونة فى قرية فيها التورية فعارضوا بها على ما كتبوا من عزير فلم ينقص شيئا ولم يزد حرفا فقالوا
عند ذلك ما علم عزير هذا الا وهو ابن الله كذا فى تفسير الامام ابى الليث الى كثيرا اى قالوا هكذا
ذاهبا الى كثير من هواجر القول فى الصحاح الهجر بالضم اسم من الاهجار وهو الافحاش فى المنطق
وبالفتح الهذيان وكذلك اى كالاقتصاد السابق وهو التوسط فى العلم والاعتقاد الاقتصاد
فى العمل هو الصراط المستقيم ولا يشدد احد على نفسه ولا يحملها ما يثقلها بتخفيف القاف من وظايف
العبادات فقد كان سيد الخلايق وهو اخشاهم لله واتقاهم يصلى وير قد بضم القاف اى ينام
ويتزوج النساء ويتناول من اللحم احيانا ويصوم ويفطر روى انه جاء عثمان بن مظعون
من اهل الصفة حين ارسله جماعة منهم ليستاذن لهم فى الاختصاء لانهم يشتهون النساء و
لا طول لهم بذلك فقال يا رسول الله ايذن لنا فى الاختصاء فقال عم ليس منا من خصى غيره ولا اختصى
ان خصاء امتى الصيام ذكره فى مشكاة الانوار ومن السنة ان يستعيذ بالله تعالى فيما يخطر باله

من هو

من هواجس النفس اى الخواطر القلبية ومن شبهات الدين ويقول آمنت بالله ورسوله هو
الاول والاخر اى انه قبل كل شيء وليس قبله شيء وبعد كل شيء وليس بعده شيء والظاهر
المعلوم بالادلة القاطعة وقيل الغالب من ظهر فلان على فلان اى قهره والباطن اى المحتجب
عن الحواس بحيث لا تدركه اصلا وهو بكل شيء عليم كلما يحس اى يستعيذ ويقول هكذا كلما
خطر فى ضميره ما ينفصل الا انه تعالى ومن سنة السلف الصالح مجانبة اهل البدعة فان النبى عم
قال لا تجالسوا اهل الاهواء جمع هوى مصدر هويه اى احبه واشتهاه ثم سمى به المهوى المشتهى محمودا
كان او مذموما ثم غلب على غير المحمود فقيل فلان اتبع هواه اذا اريد ذمه وفى القرآن ولا
تتبع الهوى افرأيت من اتخذ الهه هواه والبدع جمع بدعة وهى اسم من ابتدع الامر اذا احدثه
كالرفعة من الارتفاع ثم غلب على ما هو زيادة فى الدين او نقصان منه كذا فى المغرب والمراد
ههنا البدعة السيئة كما مر فان لهم غرة هى بالضم والتشديد قروح فى مشافر الابل وقوايمها
يسيل منها مثل الماء الاصفر فيكوى الصحاح لئلا يعديها المراض وهى ههنا كناية عن سرعة
السراية كغرة الجرب بفتحتين ما يقال له بالفارسية كر بالكاف الفارسى وقد نهى النبى عم عن
مفاتحة القدرية بالسلام اى ان يسلم عليهم اولا والقدرية بفتح الدال هم الذين يثبتون كل امر
بقدر الله تعالى وينسبون القبايح اليه تعالى وقيل هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق فعله
ولا يرون الكفر والمعاصى بتقدير الله تعالى كذا فى شرح النقاية وهذا القول هو الموافق
لما فى شرح المواقف من ان المعتزلة يلقبون بالقدرية لاسنادهم افعال العباد الى
قدرهم وانكارهم القدر فيها قال شارح المصابيح وانما نسبت هذه الطائفة الى القدر مع
انهم منكرون للقدر لانهم كانوا يبحثون فى القدر كثيرا ونهى عن عيادة مرضاهم وشهود
موتاهم اى حضور جنازتهم للصلوة فهذا النهى تنزيهى لا تحريمى لما مر انه يصلى على كل بر
وفاجر كاينا من كان اذا مات على الايمان هذا على قول من لم يحكم بكفرهم واما على قول
من حكم بكفرهم فالنهى محمول على الحقيقة صرح به فى شرح المصابيح ونهى عن الاستماع لكلام البدعة

اهل

السنة اجمعين فان استطاع انتهارهم بالراء المهملة اى زجرهم ومنعهم باشد القول واهانهم
بابلغ الهوان والاذلال فعل نفي الحديث من انتهر اى منع بكلام غليظ ومنه قوله تعالى واما
السائل فلا تنهر صاحب بدعة سيئة عما هو عليه من الاعتقاد والقول والعمل ملاء الله تعالى
قلبه امنا وايمانا ومن اهان صاحب بدعة آمنه الله تعالى يوم القيمة من الفزع الاكبر قال
مقاتل اذا ذبح الموت في صورة كبش املح بين الجنة والنار فيامن اهل الجنة من الموت
ويفزع اهل النار حيث ايسوا من الموت وهو الفزع الاكبر وقال الكلبي رض انه حين وضع
الطبق على النار بعد ما اخرج منها ما اخرج فيفزعون لذلك فزعا لم يفزعوا مثله قط و
ذلك الفزع الاكبر عند قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون ويقال هذا حين دعوا الى
الحساب ويقال عند الصراط كذا في تفسير ابي الليث وروى ان ابن المبارك روى في المنام
فقيل له ما فعل ربك جل جلاله بك فقال عاتبني واوقفني ثلثين سنة بسبب اني نظرت باللطف
يوما الى مبتدع فقال انك لم تعاد عدوي في الدين فكيف حال القاعد بعد الذكرى مع القوم
الظالمين كذا في البزازية ولا نتفكر في ذات الله تعالى كما لا نتكلم فيه كما مر فانه لا يدركه العقول
ولا يزداد الا حيرة ودهشا بفتحتين عطف تفسيري واعلم ان ههنا مقامين احدهما الوقوع وفيه
خلاف يعني ان حقيقة الله تعالى غير معلومة للبشر وعليه جمهور المحققين من الفرق الاسلامية وغيرهم
وخالف فيه كثير من المتكلمين من اصحابنا والمعتزلة والثاني في الجواز وفيه خلاف ايضا
يعني ان جواز العلم بحقيقة الله تعالى قد منعه الفلاسفة وبعض اصحابنا كالغزالي وامام الحرمين
ومنهم من توقف كالقاضي ابي بكر وضرار بن عمرو وكلام الصوفية في الاكثر مشعر بالامتناع
كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يرى الله تعالى اى ملاقاته اياه بالمجازاة حقا و
رؤيته اى يرى كونه مرئيا بمعنى الانكشاف التام بالابصار جائز او عدا اى موعود الاهل
الايمان قال الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقال النبي عم انكم سترون ربكم كما
ترون القمر ليلة البدر وروى في الحديث الصحيح انه قال عم بينا اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم

نور

ويقال الفزع الاكبر

نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب عز وجل قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل
الجنة فذلك قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم فينظر اليهم وينظرون اليه تعالى ولا يلتفتون الى
شئ من النعيم ما داموا ينظرون اليه تعالى حتى يحجب عنهم فيبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم كذا
ذكره الامام محي السنة في معالم التنزيل ويرى ادراكا اى رؤية على وجه الاحاطة لمستعا
يدفعه كبرياؤه وعظمته قال الله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار والادراك
هو الرؤية على وجه الاحاطة بجوانب المرئي كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يصدق
بشفاعة الانبياء عليهم السلام للامم وينبغي ان يعلم انه لا شفاعة لاحد يوم القيمة قبل شفاعة
نبينا محمد صلعم فاذا شفع محمد صلعم حينئذ ياذن الله تعالى بالشفاعة للانبياء والرسل و
الاولياء والصالحين والشهداء والصديقين كذا في روضة العلماء وقيل سيكون شفاعتهم
على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعة لدخول الجنة بلا حساب
وبعضهم في شفاعة لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعة للاخراج من النار وبعضهم في
شفاعة لرفع الدرجات كذا في مشكاة الانوار ويصدق بشفاعة الناس بعضهم من خيار الامة
لبعض من العصاة منها قال النبي عم ان الصالحين من امتي يكون لهم الشفاعة يوم القيمة
وان شفاعتي لمن يعمل الكبائر وقال يخرج الله تعالى من النار قوما من امة محمد صلعم بشفاعة جبرئيل
حتى لا يبقى فيها مسلم ذكره في الروضة وفي الحديث من كذب بالشفاعة لم ينلها ويلازم السواد
الاعظم في الخير والطاعة ولا يفارقه شبرا فان الله تعالى لا يجمع هذه الامة على الضلال كما روى
عن النبي عم انه قال لا تجتمع امتي على الضلالة ويرى الحق معهم اينما كانوا فان شذ الناس
الوحدان اى المتفرد في الصحاح الواحد اول العدد والجمع وحدان المعجب برايه في مختار
الصحاح المعجب بنفسه وبرايه على ما لم يسم فاعله فهو معجب بفتح الجيم اى من له العجب برايه والعجب
استعظام النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم اى من يستعظم رايه ونسي انه
نعمة من الله تعالى كذا في الاحياء المرائي بعمله فان خطاء اهلا في مختار الصحاح الخطاء ضد الصواب

من امتي

المعجب
بفتح الجيم على ما لم يسم فاعله

وقد يؤيد وقوى بهما قوله تعا الا خطأ الرجل في الجماعة اقرب عفوا من صواب المتبتل اى المنقطع
عن الجماعة قوله من القبول متعلق باقرب تعلق صلة والسواد الاعظم هم الطائفة القائمة
بامر الله تعا المتمسكة بسنة رسول الله صلعم ومنهج الخلفاء الراشدين المهديين بعده ولا يخلو
كل قطر من اقطار الارض المعمورة منهم ابدًا وفي الحديث الذي رواه جابر رض لا يزال طائفة
من امتي على الحق ظاهرين حتى ياتي امر الله تعا قوله على الحق خبر لا يزال وظاهرين اى غالبين
حال قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر وقال النووي
يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون
ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين واعلم ان بعضا من شراح المشارق قال المراد بامر الله تعا هو القيمة
كقوله تعا اتى امر الله لكن الاوجه ان يقال المراد به الريح اللينة التي تاتي فتاخذ روح كل مؤمن
ومؤمنة لان القيمة اعني النفخة الاولى التي يموت عندها كل انسان لا تقوم الا على الكفار
وورد في الحديث الصحيح ان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وفي حديث آخر في كل قرن
قال في شرح المشارق وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة وفي الصحاح القرن من الناس
اهل زمان واحد من امتي سابقون الى طاعة الله تعا ورحمته

فصل في النية

في الاعمال كلها ومن سنة الاسلام اخلاص قال النبي عم حكاية عن الله تعا الاخلاص سر
من اسراري استودعته قلب من احببته من عبادي وحقيقته ترك الرياء في الطاعة ذكره في الطريقة
فانه لا عمل الا بالنية قال عم لا يقبل الله تعا قولا الا بالعمل ولا يقبل قولا ولا عملا الا بالنية وقال
عم انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى الى آخر الحديث وهذا حديث رواه عمر رض قد ذكره
المص معناه يعني ان العبادة انما يعتد بها بالنية ولكل امرئ من عمله ما نوى فمن كانت نيته الدنيا فله
ثمرته من عمله ومن كانت نيته ثواب الآخرة او رضاء ربه فذلك منياله ومعطاه ومنتهى مراده فلتكن
نية العبد في اموره كلها الخير والهداية ورضاة الرب عز وجل وليتكلف تصحيح الصدق والاخلاص فيها فان
نية المؤمن الخالية عن العمل خير من عمله الخالي عن النية لان العمل يخالطه الرياء والنية مسلمة عن الرياء

والنفاق او نقول معناه انه اذا عمل عملا صالحا مقرونا بالنية كانت النية في الفضيلة اشرف من
نفس العمل المقارن لتلك النية لان العمل كالجسم والنية كالروح للعمل او لان المؤمن لا يثاب على عمله
الخالي عنها القول ام لا اجر لمن لا نية له وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها تحتمل التعدد الكثير
في العمل الواحد فيتضاعف اجر العمل بقدر النيات فيه ومثل ذلك لا يتاتى في العمل مثلا اذا
جلس في المسجد بنية الاعتكاف ونية الانتظار للصلوة ونية الخلوة والعزلة عن شواغل القلب
ونية زيارة بيت الله تعا ونية الذكر وقراءة القرآن ونية حفظ السمع والبصر واللسان عما
لا يعنيه ونية عمارة المسجد بالذكر فانه لا يكون لمن جلس باحدى هذه النيات السبع و
قيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها لا تتقيد بطاقته ووسعه كما ينوي ان يعتق عبدا
او يتصدق بمال كثير وهو لا يملك شيئا في الحال وهذا القول قريب مما سيذكره المص بقوله
وان الرجل الخ ثم ان هذه الوجوه باسرها على تقدير رجوع الضمير الى المؤمن كما هو الظاهر
وقد يقال ان واحدا من الصحابة نوى بناء قنطرة في موضع ثم فاذا سبقه يهودي ببنائها
فاذا اخبر بذلك عند محضر من الجماعة وفيهم عمر رض تاسف ذلك الرجل والفعل فقال عمر رض
تسلية له نية المؤمن خير من عمله اي من عمل ذلك الكافر لكن يخدشه ما ذكره في البستان من ان
هذا القول صادر عن صدر النبوة ثم صار مثلا من الامثال السايرة وان الرجل ليكتب له
بحسن نيته الصدقة مرفوعة على انه مفعول ما لم يسم فاعله ليكتب والصلوة والحج والعمرة وان
لم يعملها اذا صدقت نيته وخلصت سريرته في ذلك ذكر الشيخ الوافي المرشد الكافي زين الملة
والدين الخوافي في وصاياه انه قال الجنيد قدس الله سره العزيز يا معشر الفقراء انكم انما تعرفون
بالله وتكرمون لله فانظروا كيف تكونون مع الله تعا اذا خلوتم ثم قال ويمكن ان يصير اوقات
العبد جميعها مصروفة الى الطاعة وان كان وقت الاكل والشرب والنوم والمضاجعة
مع المرأة والوقاع والكلام وساير الحركات والسكنات فانما الاعمال بالنيات فاذا
نوى بالاكل العون على العبادة وكذا بالشرب لا للاستلذاذ وبالنوم دفع الملال والكلال

حتى يكون نشيطا في العبادة لا لإراحة النفس وترويحها والمضاجعة مع حليلته قضاء حقها المتعين
في الشرع وبالوقاع تسكين شهوته وتوطين نفسها حتى لا يقعا في حرام ولعل يكون سبب الظهور ولد
يعبد الله تعالى لا التذاذ النفس وكذلك كل ما يعمل من الحرف والصناعات لأكل الحلال وللعون
على الطاعات فكل هذه العادات بصوالح النيات تنقلب عبادات يوجر عليها العبد وتثقل ميزان
حسناته يوم القيامة وعن رسول الله صلعم انه قال يوتى بالعبد يوم القيمة ومعه من الحسنات كأمثال
الجبال الرواسي فينادي مناد من كان له مظلمة على فلان فليجئ فليأخذ فيجئ الناس فيأخذون
من حسناته حتى لا يبقى له من الحسنات شيء ويبقى العبد حيران فيقول له ربه ان لك عندي كنزا لم
أطلع عليه ملائكتي ولا احدا من خلقي فيقول يا رب ما هو فيقول الله تعالى نيتك التي كنت
تنوي من الخير كتبته لك سبعين ضعفا كذا في شرح الخطب وربما يكون له شركة في اثم الفعل
والزنا وغيرهما اذا رضي به من عامله واشتد حرصه على فعله وفي الحديث من حضر معصية فكرهها
فكأنما غاب عنها يعني حضر لحاجة او يتفق جريانها بين يديه واما الحضور قصدا فممنوع كذا في
الاحياء ومن غاب عنها اي عن المعصية فرضيها كان كمن حضرها وفي حديث آخر من احب قوما
على اعمالهم حشر في زمرتهم بالضم والسكون اي في جماعتهم وحوسب يوم القيمة بحسابهم وان لم
يعمل باعمالهم فالنية امر عظيم عليها مدار امر العبادة يحشرون عليها ويحاسبون عليها ويثابون و
يعاقبون بها وهذا اي العقاب بالنية ليس بكلي بل في بعض الخصوصيات واما الطاعة المحضة ربما
في امرها روي في الاسرائيليات ان رجلا مر بكثبان من رمل في مجاعة فقال في نفسه لو كان هذه
الرمال طعاما لقسمته بين الناس فاوحى الله تعالى الى نبيهم ان قل له ان الله تعالى قد قبل صدقتك
وشكر حسن نيتك واعطاك ثواب ما لو كان طعاما فتصدقت به وكتب سالم بن عبد الله الى عمر بن
عبد العزيز اعلم ان عون الله تعالى للعبد على قدر النية فمن تمت نيته تم عون الله تعالى له وان
نقصت نقص بقدر نيته وقال ابو هريرة رض الناس يبعثون يوم القيمة على قدر نياتهم وقال النبي ع
من تطيب لله تعالى جاء يوم القيمة وريحه اطيب من المسك ومن تطيب لغير الله تعالى جاء يوم القيمة

وريحه انتن من الجيفة قيل كان السلف يتعلمون النية كما يتعلمون العمل وقيل كان رجل يطوف
على العلماء ويقول من يدلني على عمل لا ازال فيه عاملا لله تعالى فاني احب ان لا تأتي علي ساعة
من ليل او نهار الا وانا عامل من اعمال الله تعالى فقيل له قد وجدت حاجتك اعمل الخير ما استطعت
فاذا فترت او تركته فهم بعمله فان الهام بعمل الخير كفاعله وقال عيسى بن كثير مشيت مع ميمون
بن مهران فلما انتهى الى باب داره انصرفت فقال له ابنه الا تعرض عليه العشاء قال ليس لي نية
صادقة كله من روضة الناصحين وتتفاوت الحسنات والسيئات بتفاوتها وتقل العمل وتكثر بصلاحها
وفسادها هذا من قبيل اللف والنشر المعكوس وليمتاز بها اي بالنية عمل الحي البالغ العاقل عن
فعل البهائم المهملة حيث لم يترتب على فعلها ثواب في الآخرة والعبادة بالرفع اي يمتاز العبادة
عن العادة والفعل النافع عن اللغو والعبث قال في كنز الابرار اعلم ان كل عمل يعمل فانه
يحتاج فيه الى اربعة اشياء الى العلم قبل شروعه فيه والا يكون ما يفسده اكثر مما يصلحه والى النية
عند شروعه والا فلا يوجر عليه لقوله ام لا اجر لمن لا نية له والى الصبر بعد شروعه فيه والا يكون
تقصيره اكثر من توفيره والى الاخلاص عند تسليمه الى الله تعالى والا فيرد عمله عليه ولا يقبل منه ٥

فصل في فضل العلم وسنة التعلم والتعليم اعلم ان علم الدين افضل ما يحوزه اي
يجمعه العبد من المراتب العلية واشرف ما يكتسبه العبد من المناقب السنية المناقب بكسر القاف جمع منقبة
بفتحها اشمل مصالح ومصلحة ففي الحديث قليل العمل مع العلم كثير وكثير العمل مع الجهل قليل لحب المثوبة
والقبول وقال النبي عم حين ذكر عنده رجلان احدهما عابد والآخر عالم فضل العالم على العابد كفضلي
على ادناكم ثم قال رسول الله صلعم ان الله وملائكته واهل السموات واهل الارض حتى
النملة في جحرها ليصلون على معلم الناس الخير كذا في خالصة الحقائق وقال في الروضة وعن ابي
هريرة عن النبي عم صلعم انه قال ما عبد الله بشيء افضل من الفقه في الدين ولفقيه واحد اشد
على الشيطان من الف عابد جاهل ولكل شيء عماد وعماد الدين الفقه صدق رسول الله انتهى وفي
الفتاوى البزازية النظر في كتب اصحابنا خير من قيام الليلة وان بلا سماع وكذا درس الفقه

فضل العلم

للمتفقه افضل من قراءة القران وكذا فضل العالم على العابد اذ نفع العالم لنفسه ولغيره
ونفع العابد لنفسه انتهى كلامه **من فرايض الاسلام** فرض عين تعلم ما يحتاج اليه العبد صرح
بوضيفة وان كان مالوفه فى هذا الكتاب ان يقول من سنة الاسلام تنبيها على انه من اهم الامور
كما سيصرح به مع ان فيه رعاية المناسبة للحديث المشهور فى هذا المقام وهو قوله عم طلب العلم
فريضة على كل مسلم ومسلمة ثم اعلم انهم قالوا العلم الذى فرض طلبه فرض عين ثلثة احدها علم التوحيد
مقدار ما يعرف به ذات الله تعالى وصفاته على ما يليق به تعالى وما يعرف به تصديق نبيه فى جميع
ما جاء به من عند ربه والثانى علم القلب وهو الذى سماه بعضهم بعلم الشرع عنى ما يتعلق بالقلب
مقدار ما يحصل به تعظيم الله تعالى واخلاص اعماله له تعالى واصلاحها والثالث علم الشريعة الظاهرة
مقدار ما يتعين عليه فعله كالطهارة والصوم والزكوة والحج ونحوها من انواع ابواب الفقه
وقد اشار المص الى الاول بقوله فى اقامة دينه اى فى اصلاح دينه بتصحيح ايمانه بالعلم الاول والى
الثانى بقوله واخلاص عمله اى فى تخليص عمله من المفسدات كالريا والعجب ونحو ذلك بالعلم الثانى والى
الثالث بقوله ومعاشرة عباده اى فى المخالطة مع عباد الله تعالى فى الامور الدينية والدنيوية
بالعلم الثالث ويرجع ذلك اى ما يحتاج اليه كله الى معرفة الله تعالى بما يعرف انه تعالى به من اياته الواضحة
وشواهده الناطقة بعضها بلسان القال واكثرها بلسان الحال الذى هو انطق من لسان المقال
والى معرفة ما اوجب الله تعالى عليه اى ما اجره على العبد من الفرايض والواجبات فى نفسه كالصلوة
والصوم وفى ماله كالزكوة والعشر قوله فى ليله ونهاره بدل من قوله فى نفسه وماله واشارة الى تقسيم ما
اوجب باعتبار اخر ولا ينافيه تصادق الاقسام بعضها مع بعض كالصوم والصلوة وصلوة
العصر والعشائين فانها مما اوجب عليه فى نهاره وليله مع انها مما اوجب عليه فى نفسه ايضا ومثله
كثير شايع كتقسيم الكلمة الى الاسم والفعل ثم الى الثلاثى والرباعى وفى بعض النسخ وفى ليله بالواو
العاطفة فح يكون اشارة الى تقسيم ما اوجب الى الاقسام الاربعة تقسيما اعتباريا ولم يتعرض الى
ما يعم الليل والنهار كالتوحيد والاجتناب عن المحرمات الظاهرة والباطنة كالخمر والخنزير والحقد

والحمد

والحسد لانه راجع فيما اوجب عليه فى نفسه والى معرفة سنن النبى عم فى اقامة ما فرض الله تعالى
قوله على اعدل السبل متعلق باقامته واقوم المناهج القويم المستقيم فانه اى اعدل الطرق واقومها
لا يعرف الا ببيان من ادبه الله تعالى فاحسن تاديبه وهو محمد رسول الله صلعم وهذبه فاجمل تهذيبه يقال
رجل مهذب اى مطهر الاخلاق وفى البزازية تعلم بعض القران ووجد فراغا فالافضل الاشتغال
بالفقه لان حفظ القران فرض كفاية وتعلم ما لا بد من الفقه فرض عين قال فى الخزانة وجميع الفقه
لا بد منه قال فى المناقب عمل محمد بن الحسن ما تا الف مسئلة فى الحلال والحرام لا بد للناس من حفظها
انتهى ولعلك لو تدبرت تجد قول المص فهذا اهم ما يحتاج اليه العبد من علوم الدين الى قوله وان
كتابنا هذا الى اخره مناسبا لما ذكر فى الخزانة والمناقب ويدخل فيه اى فيما ذكر علم اخلاق الدين من
علم اليقين والاخلاص والزهد والتواضع والنصيحة ويدخل فيه معرفة احكام الشريعة نحو
معرفة الجواز والفساد والحل والحرمة والكراهية بتخفيف اليا اى الكراهية بقسميها اعنى الكراهة
التحريمية وهى ما كان الى الحرام اقرب والتنزيهية وهى ما كان الى الحل اقرب والاستحباب والعلم
ان قوله ويدخل فيه معرفة اداب النفس ناظر الى قوله ومعرفة سنن النبى عم اه كما ان قوله ويدخل
فيه احكام الشريعة ناظر الى قوله معرفة ما اوجب الله عليه اه وان قوله ويدخل فيه علم اخلاق الدين ناظر
الى قوله معرفة الله تعالى بما يعرف اه على ترتيب اللف من العفة هى التوسط فى القوة الشهوانية بين
الفجور الذى هو افراط هذه القوة والجمود الذى هو تفريطها والرفق اى الملاينة مع الناس والتؤدة
بضم التاء وفتح الهمزة وهى التانى والتمهل ويقال فى فلان تؤدة اى تثبت ووقار واصل التاء فيها
واو كذا فى شرح المصابيح والمروة والحياء وهو تغير وانكسار يعترى الانسان من تخوف ما يعاب و
يذم واعلم ان الحياء من الاوصاف الجبلية والخصال الحميدة وانها من روادف الايمان ولوازمه
روى ان الله تعالى ارسل جبرئيل عم الى ادم عم بالعقل والايمان والحياء وقال اختر ايتهن شئت
فاختار العقل فقال جبرئيل للحياء والايمان انصرفا فقد اختار عليكما العقل فقال الايمان للحياء
انصرف انت فان الله تعالى امرنى ان اكون حيث ما يكون العقل فقال الحياء ان الله تعالى امرنى ان

اكون حيث مايكون الايمان فاجتمعن جميعا في آدم عم ولهذا قال عم الحياء من الايمان
اي من خصاله كذا في الخالصة وقال فضيل رح من علامات الشقاء قلة الحياء والتسامح
بالحاء المهملة كالتسخاء لفظا ومعنى وحسن التدبير والنظر اي التفكر في الامور والاخذ بالحزم
هو بالحاء المهملة والزاء المعجمة ضبط الرجل امره واخذه بالثقة وهذا معنى قوله في المنوب الحزم
جودة الرأي وقد يقال معناه الشروع بالجد والاقدام في الدين ومداراة العدو اي
الملاينة معه واحتمال اذى الخلق المصدر الاول مضاف الى مفعوله والثاني الى فاعله اي
التحمل لايذاء الخلق اياه وصلة الرحم المقطوعة صلة الرحم قال في الدرر شرح الغرر صلة
الرحم واجبة ولو بسلام وتحية وهدية ومعاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف
بهم والمجالسة اليهم والمكالمة معهم ويزور ذوي الارحام غبا فان ذلك يزيد الفة وحبا بل
يزور اقرباءه كل جمعة او شهر ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة في الحديث
صلة الرحم تزيد في العمر وفي حديث آخر لا ينزل الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم وفي آخر ان الله
يصل من وصل رحمه ويقطع من قطع انتهى والتجنب بكسر الباء ضد العقوق مضاف الى مفعوله
وهو الجافي واعطاء المحارم بكسر الراء المهملة اي المحارب بفتحها بالفارسية تنك روزي كذا
في السامي والتجاوز عن الظالم والاحسان الى المسيء اي الانعام الى من اساء اليك وهذا
غير الجارح كما لا يخفى على ذي مسكة وحسن التورع عن اذى الخلق باليد واللسان والجنان
اي بالقلب كسوء الظن في حقهم والقصد الى استخفافهم على فرض الاقتدار عليهم وقوله وان
كان بناء عطف على قوله ان علم الدين اي واعلم ان علم الدين هكذا وهكذا الخ وان كان بناء
هذا اي الشرعة يشتمل على اكثر هذا العلم ويشير الى اعظم هذا المقصود وينوي في تعلم هذا
العلم ان يعمل به لله تعالى واليوم الآخر وان يعلم الجاهل ويرشد الغوي اي الضال ويوقظ
الغافل من نومة الغفلة في البزازية طلب العلم والفقه اذا صحت النية افضل من جميع اعمال
البر وكذا الاشتغال بزيادة العلم اذا صحت النية لانه اعم نفعا لكن بشرط ان لا يدخل النقص

في فرايضه وصحة النية ان يقصد وجه الله تعالى والآخرة لا لطلب المال والجاه ولو اراد
الخروج من الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم فقيل يصح نيته ايضا انتهى والمص زاد على الاول
بعضا من الثاني مما يندرج في منفعة الخلق من تعليم الجاهل وارشاد الغوي وايقاظ الغافل
تكميلا للفايدة والا فهو في التحقيق عايد الى العمل لليوم الآخر ولهذا لم يتعرض اليه الامام
البزازي فان التعلم لغير الله تعالى حرام باطل عن ابن عباس رض عن النبي عم انه قال عم من
طلب العلم ليباهي به العلماء او يماري به السفهاء او يريد ان يقبل بوجوه الناس اليه ادخله الله
جهنم ذكره في العوارف وعن ابي هريرة عن النبي عم من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الرجال
او الناس لم يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا قوله صرف الكلام اراد به فضله وزيادته
يعني من تعلم الفصاحة وانواع البلاغة من الشعر وغيره من العلوم لا لله تعالى بل ليجعل قلوب
الناس مايلة اليه لم يقبل الله تعالى منه صرفا اي حيلة او توبة او فريضة ولا عدلا اي فداء
او نافلة او قربة كذا في شرح المصابيح وقال في البستان وينبغي به وجه الله تعالى والدار الآخرة
لا الدنيا اذ لو نوى بها دونه فانه ينال للامرين جميعا قال الله تعالى من كان يريد حرث الآخرة
نزد له في حرثه وعن زيد بن ثابت عن النبي عم من كانت نيته الدنيا فرق الله تعالى عليه
امره وجعل فقره بين عينيه ولم ياته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت نيته الآخرة
جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه واتاه الله الدنيا وهي راغمة واما اذا لم يقدر على تصحيح النية
فالتعلم افضل من تركه فانه اذا تعلم يرجى ان يصحح نيته انتهى وطلب العلم لا للعمل به ضايع و
لهذا قيل العالم العلم بلا عمل كقوس بلا وتر وشجر بلا ثمر وسحاب بلا مطر وحدقة بلا بصر و
حديقة بلا زهر وصدف بلا در وعين بلا عبر وقلب بلا فكر وفي الحديث علم لا ينفع
ككنز لا ينفق منه ونفع العلم حسن الاهتداء في العبادة فمن لم يزدد بالعلم ورعا وزهدا لم
يزدد من الله الا مقتا اي بغضا شديدا وبعدا ربانيا وقد كان النبي عم يتعوذ بالله من علم
لا ينفع ويقول اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع

ذكره في الاحياء وقال الحسن عقوبة العلماء موت القلب وموت القلب طلب الدنيا بعمل الآخرة
ذكره في شرح الخطب ويقول ع العلم علمان علم في القلب فذلك العلم هو العلم النافع لصاحبه
وعلم على اللسان فقط بحيث يخلو القلب وساير الجوارح عن اثاره فذلك العلم حجة الله تع
التي يلزم بها على بني آدم فيقول له ماذا عملت بما علمت وكيف قضيت شكر الله تع فيكبه الله تع
صرحا ويوقعه فيما اراد كذا في الاحياء وقال عطف على كان يعني وقد قال ع من لم ينفعه
علمه فقد ضره جهله اى يكون حجة جاهلا احمقا فيضره ذلك الجهل الحكمي اى يجعله ممقوتا بعيدا من
الله تع وقال ع اشد الناس عذابا عالم لم ينفعه الله تع بعلمه ذكر الامام انه قال ابراهيم
بن ادهم مررت بحجر فقال اقلبني تعتبر فاقلبته فاذا عليه مكتوب انت بما تعلم لا تعمل فكيف
تطلب علم ما لم تعلم وقال عيسى ع مثل الذي يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل امراة زنت في السر
فحبلت فظهر فافتضحت فكذلك من لا يعمل بعلمه يفضحه الله تع على رؤس الخلايق يوم القيمة ومن
لم يعمل بعلمه زلت موعظته اى سقطت عن قلوب الناس كما يزل القطر بالفتح والسكون المطر
عن الصفا مقصورا جمع صفات بالفتح وهي صخرة ملساء وهذا الكلام مذكور في التورية ايضا
ذكره في الروضة نقلا عن مالك بن دينار وروي انه لما توفي شقيق البلخي اجتمع الناس
وقالوا لتلميذه حاتم الاصم انت خليفة شيخنا وزاهدنا شقيق فاجلس واعظا قال
امهلوني سنة حتى اصلح امري فرجعوا فدخل حاتم داره واشتغل بالعبادة فلما تمت السنة خرج
وذهب الى شجرة بحذاء داره وعليها صلصل كثير فلما رأينه طرن خوفا منه فرجع حاتم داره
ورد الباب فلما جاءه الناس والحوا بانه قد تمت السنة قال نعم ولكن امهلوني سنة اخرى
فامهلوه فلما تمت السنة خرج حاتم الى تلك الشجرة وعليها طيور مذكورة فقرب اليهن فلم يطرن
لمد يده فطرن عنه فرجع فدخل داره فلما جاءه الناس والحوا استمهل منهم سنة اخرى فامهلوه
فلما تمت السنة خرج وعمد الى تلك الطيور فقرب اليهن ومسح بيده على ظهورهن كلها فلم يطرن
فرجع الى داره فرحا فلما جاءه الناس قال نعم حان الوقت فقالوا يا حاتم بالذي خلقك

مالك

مالك ما اجتنبنا ثلاث سنين فقال لا يرين احد منا اني كنت اجرب بالطيور والثاني اني كنت
استعمل ما تعلمت من العلم حتى اذا علمت الناس نفعهم علمي وهذا هو المراد من ايراد هذه الحكاية
ههنا وقال احمد بن اشرف لما سئل ابو حفص الكبير عن فضل صوم ايام البيض لم يجبه الا بعد اسبوع فقيل
له لم لم تجب في الجمعة الماضية فقال لاني ما كنت استعملت تلك المسئلة فالآن صمت تلك الايام في هذا
الشهر ثم اخبرته عن فضله لينتفع به فاني لو علمته قبل استعمال ذلك لم ينتفع به ويحكى عن شقيق انه
كان في شبابه رئيس شبان فمر يوما مع اصحابه على بيت نار المجوس فقال لهم تعالوا حتى
ننظر ما يفعل المجوس فنضحك منهم فدخلوا فاذا فيه شاب جميل الوجه يعبد النار فعرض عليه الاسلام
فقام اليه المجوسي ولطمه فخرج شقيق وذهب فلما تاب واناب الى ربه مر مع اصحابه يوما على ذلك
البيت فقال لهم تعالوا حتى نرى ما يفعل المجوس ونشكر الله تع لما فضلنا عليهم ورزقنا الاسلام
فدخلوا فاذا فيه شيخ مجوسي يعبد النار فقال له شقيق لم لا تسلم وانت شيخ جميل فقال اعرض علي
الاسلام يا شقيق فعرض الاسلام فاسلم وخرج الرجل وذهب معه فلما مضى سنون قال له شقيق
الا تخبرني بالشاب الذي كان في بيت النار في سنة كذا قال انا كنت ذلك الشاب فقال ع حين
عليك السلام ع فلطمتني وعرضت عليك ثانيا فاسلمت قال انك كنت يومئذ نجسا وظلمة
لا تطهر نجاستي ولا تنور ظلمتي والآن صرت طاهرا تطهرني ونورا تنورني نور الله حضرتك كما
نورت ديني وكان علمك يومئذ قولا فلم ينفعني والآن صار علمك فعلا فنفعني كذا من
الروضة ومن سنة السلف ان لا يولع بفتح اللام اى ان لا يكون حريصا بجمع العلم وتسوف اى
مع ان يوخر العمل به هذا على طريقة قولهم لا تاكل السمك وتشرب اللبن منتظرا فراغه عن التعلم فان
ذلك التسويف والانتظار من تسويل الشيطان اى تزيينه وتغفيله وخدع بكسر الخاء وسكون
الدال اى من شر النفس وتلبيسها في مختار الصحاح خدعه ختله واراد به المكروه من حيث لا يعلم وخدعا
بالكسر مثل سحره سحرا انتهى وهذا هو المناسب للتسويل وقد يقال خدع جمع خدعة كجمل وجمل فان الاجل
ربما اى كثيرا ما يخترمه اى يقطعه ويتطرق اليه قبل القيام بحق العلم فيصير اى يرجع الى النار كالبناء

غمار الحاضرين في الديوان يقال دخلت في غمار الناس بضم الغين المعجمة اي في جماعتهم وكثرتهم وفي
الصحاح الغمرة بالفتح والسكون الزحام من الناس والماء والجمع غمار بضم الغين وفتحها وبكسرها ايضا
علي انهم من الديوان في موضع اخر منه المفرطين بتشديد الراء اي المقصرين في الخدمة والعبادة
او بتخفيفه اي المتجاوزين عن الحد في انهماك الشهوات قال الامام ان اكثر اهل النار بكاؤهم من سوف
ويقولون واحزناه من سوف والمسوف المسكين لا يدري ان الذي يدعوه الى التسويف اليوم
فهو معه غدا وانما يزداد بطول المدة قوة ورسوخا ويظن انه يتصور ان يكون للخائض في
الدنيا والحافظ لها فراغ قط وهيهات ما فرغ منها الا من اطرحها فما قضى منها احد لبانته وما
انتهى ارب الا الى ارب قال واصل هذه الاماني كلها حب الدنيا والانس بها والغفلة عن معنى
قوله صلعم احبب ما احببت فانك مفارقه ولا يتتبع غرائب العلم قبل احكام اصل العلم وهو
اي اصل العلم معرفة الله تعالى اي حق معرفته وفي خالصة الحقايق روي عن ابن عباس رضي الله عنه
جاء اعرابي الى النبي صلعم وقال يا رسول الله علمني غرائب العلم فقال عم وما فعلت في راس العلم
فقال الاعرابي وما راس العلم قال النبي عم معرفة الله تعالى حق معرفته وذلك ان تعرفه بلا مثل
ولا شبه ولا ضد ولا ند وانه واحد واول واخر وظاهر وباطن لا كفو له ولا نظير له فذلك
راس العلم انتهى وقيل الاستعداد للموت قوله قبل نزوله ظرف للاستعداد اي التهيؤ والتمام
للموت قبل ان يرد عليه فان الله تعالى يسئل العبد عن فضل علمه يوم القيمة كما يسئل الله تعالى
العبد عن فضل ماله قرة باين الكتب ورده وبماذا انفقت وفي ايراد الفضل ايماء الى ان الله تع
لا يسئل يوم القيمة عن كل شي كما يدل عليه بعض الاخبار بل عن امور تفضل وتزيد على الامور
الضرورية قال في تفسير ابي الليث عن ابن عباس رضي الله عنه قال ان ابا بكر رض سال رسول الله
صلعم عن اكلة اكلها مع رسول الله صلعم في بيت ابي الهيثم من لحم وخبز شعير وبسر قد ذنب اي بر تمر
قد بدا ارطابه من قبل ذنبه وماء عذب فقال يا رسول الله تعالى اتخاف ان يكون هذا من النعيم
الذي يسئل عنه فقال النبي عم انما ذلك للكافر ثم قال ثلث لا يسئل الله تعالى عنها العبد

القيمة ما يواري عورته وما يقيم به صلبه وما يكنه من الحر والقر وهو مسئول بعد ذلك عن كل نعمة
انتهى ويؤيده ما ذكر في بعض الكتب الفقهية وفي الصحاح واريت الشي اخفيته وكننت الشي سترته
وصنته والقر بالفتح البرد وليكن المؤمن متميزا بين الناس بحسن السمت بالفتح الطريق وهو ايضا
هيئة اهل الخير والوقار بالفتح الحلم والرزانة والمروة والكرم وهو ايثار الغير بالخير عن ابي
هريرة رض عن النبي عم انه قال الحليم يتغافل والكريم اذا قدر عفو كذا في خالصة الحقايق والاحتياط
في الامور كلها بحيث لا ياخذ الا بالاجود فليس على الشيطان شي اشد من عالم يتكلم بعلم ويسكت بحلم
هذا الكلام منقول عن ابراهيم بن ادهم قال وقال ابليس لعنه الله لسكوته اشد من كلامه ولا افضل
عند الله تعالى من علم يزينه من التزيين حلم وهو ترك الحدة وتحمل الشدة قال بعض المتكلمين الحلم
زينة الرجل والعلم غنيته ولهذا قال النبي عم اللهم اغنني بالعلم وزيني بالحلم كذا في الخالصة وان
قيام العالم بفتح اللام بكل عليم عامل وحليم متحمل وحكيم يعلم الاشياء على ما هي عليه ويعمل على وفق
الصواب وهو اي العليم المتصف بالعلم والحكمة اعز من الابلق العقوق في الصحاح العقاق
بالكسر الحوامل من كل حافر وقولهم طلب الابلق العقوق مثل لما لا يكون لان الابلق اسم للذكر
ولا يكون الذكر حاملا وحكي ان رجلا سال سفيان بن عيينة يا ابا محمد اني اغتبط ان ارى عالما
زاهدا فقال ويحك تلك ضالة لا توجد في زماننا كذا في الخالصة ويقدم في التعلم الاهم اي يتم
جميع العلوم فالاهم اي ثم بعد ذلك فيقدم اهم البواقي وهكذا ويأخذ من كل علم احسنه والاحسن
اي ما يرشد صاحبه الى الصراط المستقيم كالفقه والحديث والتفسير من العلوم الشرعية والنحو
والمعاني من العلوم العربية ولا ياخذ منه ما لا يكون ارشد واحسن فان فيه فوت الفرصة وتضييع
العمر وان شئت تفصيلا يتميز به عندك الاهم من غير الاهم والاحسن الارشد من ضده فاستمع
ما نتلو عليك من تقسيم العلوم الذي ذكره الامام في احياء العلوم وهو قوله واعلم ان العلوم
اما شرعية وهي ما يستفاد من الانبياء عليهم السلام ولا يرشد اليه العقل كالتجربة ولا
السماع كالحساب والطب واللغة واما غير شرعية وهي تنقسم الى محمود فهو ما يرتبط به مصالح

الدنيا كالطب والحساب والفلاحة والحياكة وغير ذلك من اصول الصناعات حتى الحجامة فان كلها
ضرورية في حاجة بقاء الابدان وفي المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث فهي محمودة لكونها
من فروض الكفايات واما التعمق في دقايق الحساب والطب وغير ذلك مما يستغنى عنه ولكنه
يفيد زيادة قوة في القدر المحتاج اليه فهو فضيلة لا فريضة والثاني مذموم كعلم السحر والطلسمات
وعلم الشعبذة والتلبيسات والثالث مباح فهو العلم بالاشعار التي لا سخف فيها وتواريخ الاخبار
وما يجري مجراه واما العلوم الشرعية فهي محمودة كلها ولكن قد يلتبس بها ما يظن انها شرعية وتكون
مذمومة ولفي ذلك بيان طويل لم نورده خوفا من الاطناب قال فان قلت لم تورد
في اقسام العلوم الكلام والفلسفة حتى يتبين انهما محمودان او مذمومان فاعلم ان حاصل ما
يشتمل عليه علم الكلام من الادلة التي ينتفع بها فالقران والاخبار مشتملة عليه وما خرج عنهما
فهو اما مجادلة مذمومة واما مشاغبة بالتعلق بمناقضات الفرق وتطويل بنقل المقالات
التي اكثرها ترهات وهذيانات تزدريها الطباع وتمجها الاسماع وبعضها خوض فيما لا
يتعلق بالدين ولم يكن شيء منه مألوفا في العصر الاول وكان الخوض فيه بالكلية من البدع
ولكن تغير الان حكمه اذ حدثت البدع الصارفة عن مقتضى القران والسنة وظهرت جماعة
لفقوا لها شبها ورتبوا فيها كلاما مؤلفا فصار ذلك المحذور بحكم الضرورة مأذونا فيه بل صار
من فروض الكفايات وهو القدر الذي يقابل به المبتدع اذا قصد الدعوة الى البدعة واما
الفلسفة فليست علما برأسها بل هي اربعة اجزاء احدها الهندسة والحساب وهما مباحان كما
سبق ولا يمنع منهما الا من يخاف عليه ان يتجاوز بهما الى علوم مذمومة والثاني المنطق وهو
بحث عن وجه الدليل وشروطه ووجه الحد وشروطه وهما داخلان في علم الكلام والثالث الالهيات
وهو بحث عن ذات الله تعالى وصفاته وهو داخل في الكلام والفلاسفة لم ينفردوا فيها بنمط
اخر من العلم بل انفردوا بمذاهب بعضها كفر وبعضها بدعة وكما ان الاعتزال ليس علما برأسه
بل اصحابه طائفة من المتكلمين واهل البحث والنظر قد انفردوا بمذاهب باطلة فكذلك الفلسفة

والرابع

والرابع الطبيعيات وبعضها مخالف للشرع والدين الحق فهو جهل وليس بعلم حتى نورده في اقسام
العلوم وبعضها بحث عن صفات الاجسام وخواصها وكيفية استحالتها وتغيرها وهو شبيه بنظر
الاطباء الا انهم ينظرون في جميع الاجسام من حيث تتغير وتتحرك لا في بدن الانسان من حيث
يصح ويمرض ولكن للطب فضل عليه وهو انه محتاج اليه واما علومهم في الطبيعيات فلا حاجة اليها انتهى
هنا كلامه والى هذا المعنى الذي ذكره المص اشار الامام الشافعي بقوله ما حوى العلم جميعا احد لا ولو
مارسه الف سنة انما العلم عميق بحره فخذوا من كل علم احسنه ويقتبس اي يستفيد ويكتسب من كل فن
حظا كافيا غير زايد على قدر الحاجة ولا ناقص عنه وقد قيل من طلبه تعالى بالكلام اي بعلم
الكلام وحده تزندق اي يكون زنديقا وهو على ما ذكر في المغرب نقلا عن ابي الليث من لا
يؤمن بالاخرة ووحدانية الخالق وعن ثعلب ان زنديق ليس من كلام العرب ومعناه على
ما يقوله العامة ملحد دهري وعن ابي دريد انه فارسي معرب واصله زنده اي من يقول بدوام
الدهر ووجه كونه زنديقا هو انه يستولي ادلة المبطلين على قلبه ثم فلا يقدر ان يخلصه منها
فيعتقد على مقتضاها يعني ينبغي ان يطلب الله تعالى بالكلام مع باقي العلوم لا بالكلام وحده
وفيه تنبيه على جواز الاشتغال بالكلام قدر الحاجة وفي البزازية تعلم علم الكلام والنظر فيه
والمناظرة فيه وراء قدر الحاجة منهي عنه ودفع الخصم واثبات المذهب يحتاج اليه وقول من
قال ان تعلمه والمناظرة فيه مكروه مردود والمروي عن الشافعي ان امامة المتكلم وان كان
محقا لا يجوز محمول على الزوايد وراء الحاجة والمتوغل فيه كما قيل من طلب الدين بالكلام
تزندق ولا يريد به المتكلم على قانون الفلاسفة لانه لا يطلق على مباحثهم علم الكلام لخروجهم
عن قانون الاسلام وهو من اجزاء الحد وتعلم علم النجوم لمعرفة القبلة واوقات الصلوة
لا باس به والزيادة حرام انتهى ومن طلبه اي الله تعالى بالزهد وحده غير مقارن للعلم ابتدع
اي ارتكب البدعة فان طلبه تعالى بالزهد وحده بدعة والسنة طلبه مع الزهد الموافق للعلم
ومن طلبه بالفقه وحده تفسق اي صار فاسقا يعني خارجا عن الطريق الموصل الى معرفته

اذ لا يتخلص ح من التقليد ولا يميز ما يصلح القلب مما يفسده من الصفات الباطنة وعن ابي الليث
من تعلم الفقه ولم ينظر في علم الزهد والحكمة تشيود قلبه ومن تفنن تخلص عن كل من التزندق والتلاعب
والتفسق تو كالمستكثر من كتب العلم من غير اتقان واحكام لها ولا وقوف واطلاع على ما فيها فانه
اي هذا الاستكثار المذكور من اشراط الساعة اي من علامات القيمة وليطلب من العلم ما يقام به سنة او يثلم
اي يهدم والثلمة الخلل في الحائط وغيره وقد ثلمه من باب ضرب فانثلم وفي المصادر الثلم رخنه كردن
بدعة ففي الحديث من ادى حديثا الى امتي ليقام به سنة من سنن الاسلام او يثلم به بدعة وجبت
له الجنة اي يكون كالواجب على الله تعالى نظرا الى صدقه في وعده فالوجوب ههنا يرجع الى معنى
اللياقة والاستحقاق التام الكامل والا فلا يجب على الله تعالى شيء عندنا خلافا للمعتزلة كذا في
شرح المشارق ولا يرغب اي لا يعرض عن العلم والتعلم فان الرغبة اذا استعملت بفي يكون
بمعنى الارادة يقال رغب فيه اي اراده واذا استعمل بعن يكون بمعنى الاعراض اذا لم ينجع اي
لم يؤثر يقال نجع فيه الوعظ والدواء اي دخل واثر وبابه قطع في قلبه منه اي من العلم شيء
فانه اذا دخل مسامعه جمع مسمع بالكسر والسكون الاذن والاظهر ان يقال سمعه لكن انما
جمع اما باعتبار اطلاق الجمع على الاثنين او بقصد الدخول مرارا فكان المسمع تجدد في كل
سماع فيكثر بكثرة السماع نفعه يوما اي في يوم من الايام فيتضرع الى ربه ان ينفعه بالعلم
ويعلمه بتشديد اللام فيهما بما ينفعه وعن ابي هريرة رضه انه قال كان رسول الله صلعم يقول
اللهم انفعني بما علمتني وعلمني بما ينفعني وزدني علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله من عذاب
النار ذكره في المصابيح فانه كفى بترك العلم تضييعا الباء في بترك زايدة كما في قوله تعالى كفى
بالله شهيدا اي الشان انه يكفي ترك العلم ان يكون تضييعا لما روي انه قال رجل لابي هريرة
اريد ان اتعلم العلم واخاف ان اضيعه فقال كفى بترك العلم اضاعة له كذا في الاحياء فقوله
فانه كفى الخ تعليل لقوله ويتضرع ان يعلمه يعني انما يتضرع ويطلب العلم لان ترك العلم اي عدم
طلبه والسكوت عن تحصيله يكفي اضاعة له وتهاونا به اي تركه اضاعة واستحقار له واهمال له

بقال

بقال اهل التي خلى بينه وبين نفسه وهو كناية عن وضع قدره وعدم الالتفات اليه
ويؤيده قوله وتهاونا به من تهاون به استحقره وقيل لابن المبارك الى متى وانت اي الى
اي زمان تكون في طلب العلم والحديث قال لا ادري لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم اسمع بعد
فلا يرغب عن العلم الى ان ياتيه الموت وفي الخالصة قال بعضهم كل عبادة كالصلوة والصوم
فرض في وقت دون وقت وتعلم العلم فرض في جميع الحالات وهذا معنى ما قيل اطلبوا
العلم من المهد الى اللحد واوحى الله تعالى لداود عم يا داود اتخذ نعلين من حديد وعصا
من حديد واطلب العلم حتى تنقطع نعلاك وتنكسر عصاك ولا يظن بنفسه غنى عن العلم
بكال الجد بعد قول الله تعالى لنبيه صلعم وهو اعرف العارفين بالله تعالى واحكامه قوله وقل رب زدني
علما مقول القول وحكي انه قيل لعبد الله بن المبارك لو ان الله تعالى اوحى اليك انك تموت
العشية فماذا تصنع اليوم قال اقوم واطلب العلم لان الله تعالى اعطى لنبينا صلعم كل شيء ولم
يامره بطلب الزيادة واعطاه العلم وامره بطلب الزيادة وقال تعالى وقل رب زدني علما
وعن التستري انه قال العلم افضل من كنوز الدنيا فانها تنقضي مع الانفاق والعلم يزكو
على الانفاق وان العلم يحرس اهله من كل آفة والمال يوقعها في الآفات وانما مثل العلم
كمثل السراج على الطريق يقتبس من ضوئه الذاهب والجائي وينتفع به ولا ينقص هو اصلا
انتهى كلام الخالصة ومن السنة ان يطلب العلم يوم اثنين وخميس وجمعة فانه يتيسر اي
للطالب طلبه فيهن اي طلب العلم في تلك الايام الثلثة هكذا روي عن انس بن مالك رضه
ذكره في الخالصة ويتواضع لمن علمه خيرا ولو حرفا قال علي رضه من علمني حرفا صيرني عبدا ويتملق
له في مختار الصحاح تملق له تملقا وتملاقا اي تودد اليه وتلطف له واعلم ان التواضع هو
ان يضع شيئا من قدره الذي يستحق به لا الى ان يصل الى غاية التذلل والتملق هو ان يضع
الى ان يصل اليه والتواضع محمود والتملق مذموم الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق
لاستاذه وشركائه لان العدل ان يعطي كل ذي حق حقه قال عم ليس من اخلاق المؤمن التملق

الا فى طلب العلم كذا فى الاحيا، وتعليم المتعلم واما التملق بمعنى التبصبص وهو ان يقول بلسانه ما ليس فى قلبه فهو مذموم مطلقا ويدعو له بالخير سرا وجهرا ويخدمه وينصره وقد قال النبى عم من علم عبدا اية من كتاب الله فهو مولاه وروى عن الامام على رضه انه قال انا عبد من علمنى حرفا وانشد هذين البيتين شعر رايت احق الحق حق المعلم • واوجبه حفظا على كل مسلم • لقد حق ان يهدى اليه كرامة لتعليم حرف واحد الف درهم • ولا ينبغى له ان يخذله اى يترك عونه ونصرته ولا يستاثر اى لا يختار عليه احدا فان فعل ذلك الخذلان والاستيثار فقد قصم اى قطع وكسر عروة فى المغرب عروة القميص والكوز والدلو معروفة وقد يستعار لما يوثق به ويعول عليه من عرى الاسلام ومن احترام المعلم واجلاله اى تعظيمه ان لا يقرع عليه باب داره بل ينتظر خروجه كما قال ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم فان النبى عم معلم للصحابة رضوان الله عليهم اجمعين ولا يخلفه فيما يامره به من مباح الدين ويتحرى اى يطلب مسرته اى جعله مسرورا فى ذلك المذكور من التواضع والتملق والدعاء والخدمة والنصرة وغير ذلك كله ويقدم حق معلمه على حق ابويه وساير المسلمين فانه روى عنه عم انه قال خير الاباء من علمك وقد اشير اليه فى قول على رضه رايت احق الحق حق المعلم الخ كما تر روى انه قيل للاسكندر ذى القرنين لم تعظم استاذك اكثر من ابيك فقال نعم قال لان ابى انزلنى من السماء الى الارض واستاذى يرفعنى من الارض الى السماء، فاذا كان فى حق الوالد كذلك فكيف بغيره ولا يضن بفتح الضاد المعجمة فى الافصح وروى الكسر عن الفراء اى لا يبخل بشئ من ماله عن معلمه ولا يتبع زلته وهفوته عطف تفسيرى يقال تبعه واتبعه اذا مشيت خلفه او تركك فمضيت معه كذا فى المغرب وقد صح فى بعض النسخ المعتمدة بتشديد الباء من تتبعه تتبعا اى تطلبه متبعا له ويحمل ما يسمع من سقطاته اى خطاياه والسقط بفتحتين فى الاصل الخطا فى الكتابة والحساب كذا فى الصحاح على احسن تاويل حملا للمومن على الصلاح وهو الاقرب من الفلاح ومن السنة ان يكظم غيظه اى يتجرع غضبه على سماع العلم قال النبى عم من كظم غيظا وهو

يقدر على انفاذه ملا الله تعالى قلبه امنا وايمانا ولا يخالطه بكسر اللام بهزل وهو خلاف الجد بكسر الجيم فيمجه على وزن يمده اى يرميه قلبه ولا يقبله ولا يضحك فيه اى فى العلم وسماعه ولا يلعب فيه فيموت قلبه ولا يجادل فى العلم ولا يمارى اى لا يعارض فيه فانه يقرع اى يدق باب الضلال ومن سنة الدين ان يتذكر ما يحفظ لينجح ان يوثر فى نفسه ويرسخ فى قلبه ويثبت كما ينبت من نبت الشئ نباتا فى طبعه نبات الزرع فى القراح بفتح القاف المزرعة التى ليس عليها بناء ولا فيها شجر ويسال عما يحتاج اليه دون ما يستغنى عنه بفتح حرف المضارعة فيهما ويحسن سؤاله فان حسن السؤال نصف العلم والسؤال مفتاح خزاين العلم فان صدور العلماء خزاينه فيفتح ابوابها اى افواههم بالسؤال عنهم ويتعلم فى صغره قبل البلوغ وبعده ففى الحديث مثل بفتحتين الذى يتعلم فى صغره كالوشم بالفتح والسكون اسم من وشم يده اى غرزها بالابرة ثم ذر عليها النيلج او الكحل فيبقى على لونه كالخال كذا فى التكملة على الصخرة بسكون الخاء المعجمة هى الحجر وانما قال على الصخرة مبالغة فى تثبته يعنى كانه يكون كالمنقوش على الحجر والذى يتعلم فى الكبر كالذى يكتب على الماء الجمد وغيره فانه يزول سريعا ومن ههنا قيل ان الغصون اذا قومتها اعتدلت ولين ينفعك التقويم بالخشب ويتعلم من كل صغير وكبير وغنى وفقير ولا يستنكف من اقتباس العلم والخير ممن هو دونه اى ادنى حالا منه فان الحكمة وقد مر معناها ضالة المومن حيث وجدها اخذها وقيدها وايضا العلم سبب النجاة عن سبع الجهل ومن يطلب مهربا من سبع يفترسه لا يفرق بين ان يرشده الى المهرب شريف وخامل فكذا ينبغى للطالب الهارب عن سبع الجهل ان لا يفرق بينهما ومن سنة الدين ان لا يتعلم الا من كل عالم ناصح نقى الجيب اى طاهر القلب كذا فى القاموس مامون العيب بالعين المهملة وقد يصح بالغين المعجمة معتبرا بانه مامون من الغيبة عدل فى الدين كريم الوقت شريف النسب كبير السن فان المشايخ قالوا اياكم والحدثات ولا يخالط السلطان ولا يلابس الدنيا ملابسة تشغله عن امر دينه عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلعم العلماء امناء

الرسل ما لم يدخلوا الدنيا ولم يخالطوا السلطان فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان
فاحذروهم واعتزلوهم وعن معاذ بن جبل رض اذا كان العالم راغبا في الدنيا كانت مجالسته
تزيد للجاهل جهلا وللفاجر فجورا وتفسد قلب المؤمن وقال عبد الله بن عمر رض العالم طبيب
الدين والدرهم داؤه فاذا كان الطبيب يجر الداء الى نفسه فكيف يداوي غيره ونعم ما
قيل فيه وغير تقي يأمر الناس بالتقى طبيب يداوي الناس وهو مريض وعن ابن مسعود
رض لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوها عند اهلها لسادوا اهل زمانهم ولكنهم وضعوها
عند اهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم وقال الفقيه ابو الليث من جلس مع السلطان
زاده الله تعالى الكبر وقساوة القلب نعوذ بالله تعالى انتهى من خالصة الحقايق وذكر في
الروضة ان داود بن العباس والي خراسان وكان متورعا تقيا فيما بين الامراء خرج
يوما للصيد فاستقبله خلف بن ايوب فنزل داود عن دابته ليسلم عليه فلما رآه خلف صرف
منه وجهه بحايط فلم يرد عليه جواب سلامه فقال داود يا خلف ان لم ترد على سلامي فارني
وجهك انظر اليه ثم انصرف فاني سمعت آبائي يروون عن النبي عم انه قال عم النظر الى
وجه العالم عبادة فقال خلف رض اني وجدت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم
اجد فيها ان النظر اليهم حرام ام حلال فلا افعل شيئا اشك فيه قال رض خلف فعاد ابنه
داود فلما سمع خلف حتى حول وجهه الى الحايط فدخل عليه داود فقال له ابنه معتذرا ايدك الله
الامير انه لم ينم طول الليلة وقد نعس الآن فناداه خلف وقال يا بني ان الكذب حرام لست
بنايم لكن رايت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم ار ان النظر اليهم حرام ام حلال
فحولت وجهي كيلا اراه فاني لا افعل شيئا اشك فيه فلما آيس داود رفع يديه ووجهه الى السماء
وقال الهي انه يتقرب اليك بالاعراض عني وانا اتقرب اليك بالنظر الى وجهه فاغفر لنا جميعا
برحمتك يا غفار فانصرف قال في الحكاية لما توفي داود رآه في المنام وقيل له ما فعل الله
بك قال غفر لي ولخلف بذلك الدعاء الذي دعوت عنده حين اعرض عني بوجه ويسارٍ

في طلب العلم الى اقصى البلاد الشاسعة اي البعيدة ولو للوصل مسح الارض كلها من تحت الابل
يوم وها اي سارت بقدمه اي راجلا في طلب حديث واحد وحكي ان الشعبي رح قال لابنه لو ان
رجلا سافر من المشرق الى المغرب فاستفاد في طريقه كلمة واحدة من عالم ما قلت ان سفره
قد ضاع وحكي ان خلف بن ايوب ارسل ابنه من بلخ الى بغداد للتعلم فانفق عليه خمسين الف
درهم فلما رجع قال له ما تعلمت قال تعلمت هذه المسئلة ان زمان الغسل من الطهر في حق
صاحب العشرة ومن الحيض فيما دونها فقال خلف والله ما ضيعت سفرك كذا في الكفاية
وقد قرأن الله تعالى امر لداود باتخاذ نعلين وعصا من حديد وطلبه العلم حتى تنقطع نعلاه
وتنكسر عصاه ومن سنة المعلم ان ينوي بتعليمه ارشاد عباد الله تعالى الى الحق ودلالتهم
على ما يصلحهم فلان يهدي الله تعالى على يديه رجلا خير له مما طلعت عليه الشمس والقمر ذكر الامام
انه قال رسول الله صلعم لما بعث معاذا الى اليمن لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك
من الدنيا وما فيها ولان يرد المعلم الناصح بجد ابتغاء الله تعالى الى طاعته احب الى الله تعالى
من عبادة الثقلين اي الانس والجن سميا بالثقلين لانهما ثقلا الارض وقيل لانهما مثقلان
بالذنوب كذا في شرح المصابيح وعلامة المعلم الناصح قطع الطمع عن الخلق استحياء عن الحق وتوسيع
الفقير الى نفسه في التعليم والرفق في التعليم والتواضع للمتعلم بحيث لا يظهر عليه الكبر على ما هو المعتاد
عند ابناء زماننا والعطف بالفتح والسكون اي الشفقة عليه ويبدأ المعلم في تعليم الطالب باقرب
ما يفتقر اليه الطالب واهم ما يعنيه في معاشه في الدنيا ومعاده في الآخرة ولا يعلم العلم الا اهله
قال النبي صلعم لا تطرحوا الدر في افواه الكلاب وقال عم لا تعلقوا الجواهر في اعناق الخنازير
فان الحكمة خير من الجوهر ومن كرهها فهو شر من الخنزير وقال عكرمة ان لهذا العلم ثمنا قيل وما
هو قال ان تضعه فيمن يحسن حمله ولا يضيعه روي عن عثمان بن ابي سليمان قال كان رجل
يخدم موسى عم فجعل يقول حدثني موسى صفي الله حدثني موسى نجي الله حدثني موسى كليم الله حتى
اثرى وكثر ماله ففقده موسى عم فجعل يسأل عنه فلا يحس له اثرا حتى جاءه رجل ذات يوم وفي

بيده خنزير وفي عنقه حبل اسود فقال عليه السلام اتعرف فلانا قال نعم هو هذا الخنزير فقال موسى
عليه السلام يا رب اسألك ان ترده الى حاله حتى اسأله فيما اصابه فاوحى الله تعالى لو دعوت بالذي
دعا به آدم فمن دونه ما اجبتك فيه ولكني اخبرك بما صنعت هذا به لانه كان يطلب الدنيا بالدين
كذا ذكره في شرح الخطب ووضع العلم في غير اهله ولا يكتم العلم عن اهله فان وضع العلم في غير
اهله اضاعة له ومنعه من اهله ظلم وجور يسأل عن كل منهما يوم القيمة قال الله تعالى واذ اخذ الله
ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس وهو ايجاب للتعليم وقال تعالى وان فريقا
ليكتمون الحق وهم يعلمون وهو تحريم للكتمان وقال النبي ع م من علم علما فكتمه الجم يوم القيمة
بلجام من نار وقال صلعم على خلفائي رحمة الله قيل ومن خلفاؤك يا رسول الله قال الذين
يحبون سنتي ويعلمونها عباد الله تعالى كذا في الاحياء ومن السنة ان يكلم كل صنف على مبلغ
عقله ويدركه ذهنه كما قيل كلم الناس على قدر عقولهم وفي شرح الخطب حكي ان عليا كرم الله وجهه
قال لبعض الملحدين ان كان ما قلته حقا فقد تخلصت وتخلصنا وان كان ما قلنا حقا فقد هلكت
وتخلصنا قالوا ومن الظاهر البين ان عليا رض ما تكلم هذا عن شك ولكن كلم الملحد على قدر عقله
انتهى وقد قال بعضهم نظما في هذا المعنى شعر زعم المنجم والطبيب كلاهما • لا تحشر الاجساد قلت اليهما •
ان صح قولكما فلست بخاسر • وان صح قولي فالخسار عليكما • وقد كبر شرا وفتنة ان يحدث العالم
بحق فيكذب به معاندا ويتهاون به بليد غير ذكي او تفهمه البليد على غير وجهه اي على غير ما يراد به
ويحدث الناس بما ياخذه القلوب ويفهمه عفوا اي بلا كلفة ومشقة قال الله تعالى خذ العفو
اي الميسور من اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم ويقال اعطاه عفو ماله يعني اعطاه بغير مسألة
كذا في مختار الصحاح ففي المحكمات سعة اي استغناء عن المشكلات فينبغي ان تحدث الناس بمحكمات
القرآن لكونها الماخذ دون مشكلاتها ومتشابهاتها واعلم ان اللفظ اذا ظهر منه المراد فان
لم يحتمل النسخ فمحكم والا فان لم يحتمل التاويل فمفسر والا فان سيق لاجل ذلك المراد فنص والا
فظاهر واذا خفي فان خفي لعارض فخفي وان خفي لنفسه وادرك عقلا فمشكل او نقلا فمجمل او لم يدرك

اصل

فمتشابه وهذا حديث اجمالي ذكر تفصيله في كتب الاصول ان شئت تحقيقها فعليك بمطالعتها
هذا ولا يذهب عليك ان في قوله سعة عن المشكلات ايهاما لطيفا لا يخفى على كل ذي طبع سليم
وذهن مستقيم ولا يحدث الجاهل الغر بكسر الغين المعجمة اي المغرور الغير المجرب للامور بحصة
فيأمن ويقول ان الله تعالى كريم فلا يسعى في العمل الصالح بل لا يبالي عن المعاصي وانت
تعلم ان الرجاء بغير عمل انما هو كمثل اجير استاجره رجل كريم على اصلاح اوانيه وشرط الاجر
عليه في الاجير وكسر الاواني وافسد جميعها ثم جلس ينتظر الاجر ويزعم ان المستاجر كريم افتراه
العقلاء في انتظاره راجيا او مغرورا متمنيا ولا البليد فييأس فان الامن والياس
حرامان بل كفر فلا يحدث بهما لئلا يوقعه في الحرام والكفر وفي حديث علي رض عنه ان الفقيه
كل الفقه من لم يقنط بتشديد النون الناس اي لا يجعلهم خائبين من رحمة الله تعالى ولم يؤمنهم
بتشديد الميم اي لم يجعلهم مامونين من مكر الله تعالى ولا يتوسع في الكلام اي ولا يذهب
بلا مبالاة في وجوه الحديث اي توجيهاته يمينا وشمالا بفتح الشين وفي الحديث ان تشقيق
الكلام من الشيطان يقال شقق الكلام اذا اخرجه احسن مخرج ذكره الامام في الاحياء ان النبي
عليه السلام قال الا هلك المتنطعون ثلث مرات والتنطع هو التعمق في الكلام والاستقصاء فيه
وكذلك التفاصح وتكلف السجع والتصنع في المحاورات بالتشبيهات وبسط المقدمات فان مقصود الكلام
تفهيم الغرض فما وراء ذلك من التصنع المذموم والتكلف الممقوت الذي قال فيه صلعم انا و
اتقياء امتي برآء من التكلف ولا يدخل في هذا الجنس تحسين الفاظ الخطابة والتذكير من غير
افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها ولرشاقة
اللفظ تاثير فيه فهو لايق به واما المحاورات التي تجري في قضاء الحاجات فلا يليق به السجع والتشدق
والاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة والتميز
بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه انتهى ولا يكثر على المستمع اكثارا يمله من
الاملال بمعنى الاسام بالفارسية ملول كردن فانه اي النبي صلعم كان يتخول اي يتعهد ويتحفظ

التحول اى الى التعهد وحسن الرعاية ويروى بالمهملة ايضا وسو تعقد مظان القبول بالعظة
فى الاوقات كذا فى شرح المصابيح اصحابه بالموعظة مخافة السآمة وهى كالملالة لفظا ومعنى
فاذا احس المتكلم سآمة المستمع كف اى امتنع عن الكلام وسكت يقال كف عن الشئ وكف بصره
ايضا يتعدى ويلزم وبابه ردّ وقد ورد فى الحديث النهى عن الاكثار فى الكلام وسيجى
تحقيقه ان شاء الله فى فصل سنن الكلام ويؤدى ما عنده من احكام الدين على وجهه اى كما سمعه
لا يزيده ولا ينقصه لانه نقل الوحى المنزل من الله تعالى ابتداءً او مآلا وان خيانة الرجل فى العلم
اشد من خيانته فى المال ولا يحدث بكل ما سمع فان بعضه قد يكون كذبا غير مطابق للواقع
او يكون مما يوجب ايذاء الغير فربما يقع بسببه فيما يصير وبالا اى ثقلا عليه تحمله ويسال
عنه يوم القيمة ولا يتكلم بما لم يسمعه ولم يخبره اى لم يعلمه على يقين من اخبرت الشئ اخبره فان
من قال من العلم بغير سماع ولا تحقيق بصحته بل تعوّد على سبيل التخمين والتهور دخل بغير حساب
اى قبل الحساب فان هذا القول ينبغى لان يكون سببا لدخول النار ولا حاجة الى ان يحاسب ولا
يفتى بما لا يعتمد عليه نصا جليا واضحا او دليلا صادقا ظاهرا من كتاب الله تعالى وسنة رسول الله
واجماع الامة ولهذا كانت الصحابة رض يحترزون عن الفتوى حتى كان كل واحد منهم يحيل على
صاحبه وما كانوا يحترزون اذا سئل عن علم القرآن وطريق الآخرة ولم يذكر المص القياس لانه
بالحقيقة راجع اليها ويزين حديث النبى صلعم باحسنه اى يرده الى احسن التاويل فيما يحتاج الى
التاويل ويحمله على ارشد الوجوه واليقها بالديانة ولا يحدث عمن لا يقبل شهادته فان من
روى حديثا يرى انه كذب فى صحته فهو احد الكاذبين بفتح البا على صيغة التثنية احدهما المفترى والثانى
الناقل لاعانته المفترى وتشاركه له بسبب نشره واشاعته فهو كالمعين ظالما على ظلمه فهو
ظالم وقد يروى الكاذبين بكسر البا على صيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة كذا فى شرح المصابيح
ولا يحدث الا بما يشهد اصول الدين بصحته ويصدقه ويوافقه مشاهير جمع مشهور كحديث
الاحاديث والاخبار من السلف الصالحين والآثار النبوية والآيات القرآنية ومما يوقف به صحة

الحديث

الحديث ان يلين على وزن يبيع من اللينة له اى لذلك الحديث ابشار جمع بشرة كالجار
وتجرة وهى ظاهر جلد الانسان اهل البصاير وهم الذين كانوا ذوى البصيرة ويلين اشعارهم
لان الشعر تابع للجلد فاذا لان الجلد لان الشعر القايم به ايضا وان يعرفه قلوبهم اى يكون
بحيث يشهد قلوب اهل البصاير بصدق هذا الحديث ولا يستبعدونه بل يرونه قريبا منهم
اى من الفهم ولن يرزق هذا الذوق الا لاهل المخصوص من الاصفياء والاتقياء جمع صفى
وتقى مثل طبيب واطباء ومن تصدى وتعرض للتعليم فان عليه ان يخالق الناس بخلق حسن
وعليه ان يعمل بعلمه قبل ان يدعو اليه غيره فيكون داعيا بقوله وفعله وحاله فان الواعظ
بالفعل اى بالعمل انفذ سهامه والواعظ بالقول فقط ضايع كلامه وعليه ان يستعمل الحلم بان
يجتنب عن الغضب بان يكظمه كلما جاء ويستعمل التؤدة اى التثبت والوقار بترك الخفة
والاستعجال ويستعمل الرفق بترك العنف ويستعمل المداراة اى الملاينة مع الناس فيما ينوبه من
الامور الدنيوية كالخطابة والامامة والتدريس وغير ذلك ولا يبالى اى لا يلتفت
ولا ينفعل اذا لم يقبل قوله فى بعض المسائل لعارضة شبهة للعناد او استكراه والآ
يندرج فيما تقدم من قوله صلعم لا تطرحوا الدر فى افواه الكلاب كالقربل يتسلى ويقول فى
نفسه انما الدعوة مفوض الى دون الهداية وانما الهداية من الله عز وجل ويتضرع
من الله تعالى هدايتهم ولا يعرض بهذا القدر عن الوعظ والتعليم ولا باس بان يمتحن فهم
المتعلم ويبحث عن حرصه على التعلم فان النبى صلعم كان يجرب اصحابه بنحو من ذلك كما
قال صلعم ان من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المؤمن فحدثونى ما هى فوقعوا
فى شجر البوادى جمع بادية ووقع فى نفس ابن عمر رضى الله عنهما انها النخلة فاستحى ان يسبق الاكابر
بذكرها اى فسكت روى انه قال النبى صلعم وهى النخلة قال ابن عمر رضى الله عنهما فذكرت ما وقع لى فى
قلبى لعمر رض فقال لو كنت قلته كان احب الى من الدنيا وما فيها ومن السنة ان لا يتصحح
المناقشة فى المخاطبة على سبيل المواجهة احدا بالتثريب وهو التعيير والاستقصاء فى اللوم

والملامة وهي العذل والعتاب مطلقا في ملأ اي بالقصر الجماعة من الناس فان النبي عم كان
يقول في مثل ذلك ما بال اقوام يفعلون كذا اي ما حالهم والاستفهام فيه للتوبيخ وقال النبي عم
من عير اخاه بذنب قد تاب عنه لم يمت حتى يعمله كذا في المصابيح ومن الآفة ان لا يجيب
متعنتا اي طالبا زلة في سؤاله ولا من يلقي عليه القا من الاغلوطات في مختار الصحاح
الاغلوطة بالضم ما يغلط به من المسائل وقد نهى النبي عم عن الاغلوطات لما فيه من الايذاء و
اذلال المسئول عنه كما لو قيل رجل مات وخلف زوجته واخاها فاوجب الشرع نصف ميراثه
للزوجة ونصفه الآخر لاخيها فكيف يكون هذا وجوابه ان الميت عبد اشترت زوجته ثلثه
واخوها ثلثيه قبل النكاح ثم اعتقاه وزوجته المرأة نفسها ثم مات ولم يخلف غيرهما فنصف
ميراثه للزوجة ربعه للزوجية وثلث الباقي بالولاء والنصف الآخر لاخيها بالولاء والعويصات
من الاشعار ما يصعب استخراج معناه ويحرم على السائل القاء ذلك على العلماء فان حاصله
يعود الى استخفاف العلماء وتهاون اي استخفاف بالدين وكلاهما كفر وضلال قال الامام في
الاحياء واعلم وتحقق ان المناظرة الموضوعة لقصد الغلبة والافحام واظهار الفضل عند
الناس وقصد المباهاة والمماراة واستمالة وجوه الناس هي منبع جميع الاخلاق المذمومة
عند الله تعالى المحمودة عند عدو الله تعالى ابليس نسبتها الى الفواحش الباطنة من الكبر والعجب والحسد
والمنافسة وتزكية النفس وحب الجاه وغيرها نسبة شرب الخمر الى الفواحش الظاهرة من الزنا
والقذف والقتل والسرقة وكما ان الذي خير بين الشرب وبين ساير الفواحش استصغر الشرب
واقدم عليه فدعاه ذلك الى ارتكاب بقية الفواحش في سكره فكذلك من غلب عليه حب الافحام
والغلبة في المناظرة وطلب الجاه والمباهات دعاه ذلك الى اضمار الخبايث كلها في النفس
ويهيج فيه جميع الاخلاق المذمومة فينبغي ان يكون في طلب الحق كمنشد ضالة لا يفرق بين ان يظهر
الضالة على يده او على يد من يعاونه ويرى رفيقه معينا لا خصما ويشكره اذا عرّفه الخطأ واظهر له
الحق كما لو اخذ طريقا في طلب ضالته فنبهه صاحبه على ضالته في موضع آخر فانه كان يشكره ولا

يذمه ويفرح به ولا يكرهه فهكذا كانت مشاورات الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين حتى
ردت امرأة على عمر رض وهو في خطبته على ملأ من الناس فقال اصابت امرأة واخطأ رجل
وسأل رجل عليا رضي فاجاب فقال ليس كذلك يا امير المؤمنين ولكن كذا وكذا فقال اصبت
واخطأت وفوق كل ذي علم عليم وهكذا يكون انصاف طالب الحق قال فانظر الى مناظري
زمانك كيف يسود وجه احدهم اذا اتضح الحق على لسان خصمه وكيف يخجل به وكيف يجتهد في
مجاحدته باقصى قدرته وكيف يذم من افحمه طول عمره ثم لا يستحي من تشبيه نفسه بالصحابة في تعاونهم
على النظر انتهى هذا وفي البزازية الحيلة والتمويه في المناظرة ان مسترشدا منصفا بلا تعنت
لا يكره وكذا ان غير مسترشد لكنه منصف غير متعنت فان اراد بالمناظرة طرح المتعنت لا بأس
به ولا يكره ويحتال بكل الحيلة ليدفع عن نفسه التعنت والتعنت لدفع التعنت مشروع انتهى
ومن الآفة قلة الاحترام على تقلد الفتيا بضم الفاء بمعنى الفتوى بفتحها في الصحاح افتاه
في مسألة فافتاه والاسم الفتيا والفتوى وتقلد القضاء والانتصاب للوعظ والتعليم في
الديوان انتصب للامر اي قام وذلك لقول النبي عم اجرؤكم على النار اجرؤكم على الفتيا
وكانوا اي السلف يعدون السكوت والامتناع افضل من الكلام اي التكلم ويعدون
الخمول اي السقوط بين الناس بحيث يكون مجهول الاسم والرسم بينهم اشرف من النباهة
في الصحاح نبه الرجل بالضم شرف واشتهر نباهة فهو نبيه ونابه وهو خلاف الخامل فلم يكن
احد منهم اي من السلف الا ودّ اي تمنى ان اخاه كفاه الحديث والفتيا وربما اي كثيرا
ما كان يجمع عمر رض اهل بدر بسكون الدال اسم موضع كلهم في واقعة نابتة يقال نابه امر اي اصابه
ولا يحكم فيها اي في تلك الواقعة برأيه وما كان احد من السلف يفتي الا فيما يقع من المهمات
الدينية دون الغوامض الغريبة ولا كان يطلب الفتيا سيادة ورياسة ولا اقبال
الناس عليه ولا سبي قلوبهم اي جعل قلوبهم في صيدة بحيث يكون كل منهم كانه اسير منقاد له
بكمال الانقياد ولا امتداد النفع اي جلبه واستدراره ولا اكتساب الجاه منهم اي من الناس

بل كان سعيهم فى ذلك حسبة لثواب الله تعالى فى الصحاح احتسب بكذا اجرا عند الله تعالى والاسم الحسبة بالكسر وابتغاء مرضاته اى طلب الرضاه واعلاء الكلمة ونصرة لدينه واداء لما ثبت عندهم الى من يعقبهم من اخوان الدين فان ذلك المذكور من الاعلاء والنصرة والاداء حق عليهم **ومن السنة** كتابة العلم وتقييده لمن لا يحسن حفظه فان النبى عم قال قيدوا العلم بالكتابة وقيل الحفظ صيد والكتابة قيد واحكام بحيث يامن من الفقد **ومن السنة** ان يكتب بخط مقروء فان احسن الخط ما يقرا واحسن الحديث ما يفهم وقد قال النبى عم من احب كريمتاه اى عينيه قيل انما ورد كريمتاه بالالف حال النصب على لغة بنى الحارث فانهم جعلوا اعراب التثنية بالالف فى الاحوال الثلث فلا يكتب بالجزم بعد العصر وقد يروى فلا يكتبن بالنون الثقيلة فهو محمول على ما تعود ذلك اى على اعتياد ذلك الكتب وفى بعض النسخ على ما تعوده ولما ذكر الكتابة ولم يكن ذلك الا بالالفاظ ناسب ان يذكر من العلوم ما يتعلق بها فقال **ومن السنة** تعلم العربية قال عمر رض عليكم بتعلم العربية فانها اى العربية تدل على المروة اصلها مروءة فعولة من لفظ المرء كالانسانية من لفظ الانسان فى المغرب المروة كمال الرجولية وفى الحدائق المروة شعبة من الفتوة وهى كف الاذى وبذل الندى وقيل حسن الخلق وتزيد فى المودة واعلم انه لما كان فى دلالة العربية على المروة وفى زيادتها فى المحبة والمودة نوع خفاء ازدفه بما هو كالبيان له فقال ومن الادب اى من جملة آداب التعليم حسن العبارة وتفصيل الحديث وايضاحه بعد ظهوره اى التعبير عما ينفع الناس بعبارة حسنة اى بكلام بليغ فصيح الكلمات والتفصيل لما اجمل فى الحديث والايضاح له على وجه يفهم منه المراد بسهولة وذلك لا يتم بدون العربية فمن تعلمها وساير ما يحتاج اليه فى علم الناس ما يحتاجون اليه على الوجه المذكور يظهر مروته للخلائق ويزداد حبه فى قلوبهم بلا شك هذا وعن الامام الشافعى انه قال من تكلم بالعربية رق طبعه ومن حفظ القران نبل شانه ومن تفقه عظم امره ومن كتب الحديث قويت حجته ومن لم يتكلم بالعربية ولم يحفظ القران والفقه

ولم يكتب الحديث ندم فى الاولى والاخرة كذا فى روضة العلماء وذكر فى البستان ان من تعلمها او علم غيره فهو ماجور **فصل** فى فضائل القران وفضل من علمه وتعلمه وآداب قراءته وسننه اى سنن القران اعلم ان فضايل القران اكثر من ان ياتى عليه الاحصاء والعد عطف تفسيرى على ما فهم من مختار الصحاح حيث قال احصى الشئ عده وقال فى المغرب قوله عم من احصاها دخل الجنة اى من ضبطها علما وايمانا وهذا هو الاوفق لكلام الكشاف او تنتهى الى غاية وحد فانه كلام الله تعالى القديم مرفوع صفة الكلام اذ التسوق فى بيانه وان فضله على ساير الكلام كفضل الله تعالى على خلقه وفى الحديث هذا حديث طويل نقل فى المصابيح عن على عن النبى عم والمص ذكر بعضا يتعلق به غرضه وهو قوله القران هو حبل الله المتين اى القوى والحبل يستعار لكل ما يتوصل به الى شئ وحبل الله هو الذى اذا توصل به المتمسك به اداه الى جوار ربه والمعنى انه هو السبب القوى الذى لا ينقطع دون المتمسك به قوله لا ينقضى عجايبه اى لا ينتهى احد الى كنه معانيه بل كلما تفكر فيه العقول تجلت لهم معان محتجبة مخفية وقد يقال لا ينقضى عجايب بلاغته ولا يعلم كنهها الا علام الغيوب ولا يخلق من خلق الثوب يخلق بضم اللام فيهما خلوقة اى يبلى عن كثرة الرد والمعنى لا يزول رونقه ولذة قراته واستماعه عن كثرة ترداده على السنة التالين وتكراره على آذان المستمعين واذهان المتفكرين على خلاف ما عليه كلام المخلوقين وهذا احدى الايات المشهورة من القران العظيم من قال به صدق ومن عمل به رشد اى يكون راشدا مهتديا ومن حكم به عدل ومن اعتصم به فقد هدى به الى صراط مستقيم يقال اعتصم به اى تمسك كل ما ذكرنا فى شرح هذا الحديث منقول عن تنوير المصابيح وفى حديث اخر من قرا القران فقد ادرج النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه وفى حديث اخر رواه معاذ بن جبل عن رسول الله صلعم انه قال رسول الله صلعم ينادى يوم القيمة باهل القران فيتوج كل انسان منهم بتاج لكل تاج سبعون الف ركن ما من ركن الا وفيه ياقوتة حمراء تضئ من مسيرة كذا

سير الايام والليالي ثم يقال له ارضيت قال نعم فيقول الملكان اللذان كانا عليه يعني الكرام زده يارب فيقول الرب عز وجل اكسوه حلة الكرامة فلبس حلة الكرامة ثم يقال ارضيت قال نعم فيقول ملكاه زده يارب فيقول لاهل القرآن ابسط يمينك فتملأ من رضوان الله تعالى ويقال الا ابسط شمالك فتملأ من الخلد ثم يقال له ارضيت فيقول نعم يارب فيقول ملكاه زده يارب فيقول الله تعالى اني قد اعطيته رضواني وخلدي ثم يعطى من النور مثل الشمس ويشيعه سبعون الف ملك الى الجنة فيقول الرب سبحانه وتعالى انطلقوا به الى الجنة فاعطوه بكل حرف حسنة وبكل حسنة درجة ما بين الدرجتين مسيرة مائة عام ثم يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا وان منزلك عند آخر آية تقرؤها قال فيقرأ ويرقى حتى ينتهي به القرآن الى غرفة من لؤلؤ لها سبعون الف باب من ذهب متدانية ثمارها مطردة انهارها فيها سكانها وازواجها وخدامها وفيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ويدخل عليه من الباب الاول سبعون الف ملك احسن وجوها ما رأوها قط واطيب ريحا مع كل ملك منهم هدية اهدى اليه الرب جل جلاله فيقول سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار هذه هدية اهداها اليك الرب تعالى وهو يقرئك السلام ثم يدخل عليه من الباب الثاني مائة الف واربعون الف ملك مع كل ملك هدية من الرب تعالى فيقول مثل ما قال الاول ثم يدخل عليه من الباب الثالث مائتا الف وثمانون الف ملك ولا يزالون كذلك يدخلون عليه من كل باب في التضعيف مثل ذلك ثم يجاء بابويه فيفعل بهما من الكرامة ما فعل بولدهما تكرمة لصاحب القرآن فيقولان من اين لنا هذا فقيل بتعليمكما ولدكما القرآن الى هنا ما رواه معاذ رضي كذا في روضة العلماء هذا وان شئت كلاما يتبين به معنى قوله وان منزلك عند آخر آية تقرؤها فاستمع ما رواه ابو امامة الباهلي عن النبي عم انه قال يقال للمؤمن اذا دخل الجنة اقرأ وارق فيقرأ كقراءته في الدنيا ان كان بطيئا فبطيء وان كان سريعا فسريع وكان له بكل آية قرأها او علمها غيره درجة انتهى الى آخر ما معه من القرآن النصف والثلث والربع حتى اذا

دخل

مما يعطى لحافظ القرآن من الاكرام

دخل الجنة يقال له اقبض بيمينك فيقبض فيقال له اقبض بشمالك فيقبض فيقال له هل تدري ما قبضت فيقول لا فيقال له قبضت الخلد وهذا النعيم ذكره في الروضة ايضا واما الترتيل في القراءة والاذان ونحوهما فهو ان لا يعجل في ارسال الحروف بل يتثبت فيها ويبينها تبيينا ويوفيها حقها من الاشباع وغيره بلا اسراع كذا في المغرب وجاء في الآثار ان عدد آي القرآن بالمد وتخفيف الياء جمع آية وتجمع على آياي وآيات كذا في الصحاح على قدر درج الجنة بفتحتين جمع درجة بمعنى المرقاة فمن استوفى قراءة جميع القرآن استوى على اقصى درج الجنة

فصل في سنن القراءة بالمد على وزن الاساءة والخلافة كما ذكر في المطولة والقانون فمن سنة القراءة ان يكون عزمه اي قصده متخذا اي من القراءة ايناس وحشة البلوى اي البلية العارضة له وجلاء كربة الدنيا الكربة بالضم الغم الذي يأخذ بالنفس وقضاء حق الشوق الى لقاء المولى تعالى وتقدس قوله وموفقه بالنصب عطف على قضاء لعكائف العبودية وكذا قوله وضبط آداب الخدمة فمن قرأه اي القرآن على ذلك اي على قصد الايناس والجلاء والقضاء والموفقة والضبط وجعله امامه بفتح الهمزة اي قدامه بحيث يقتدى به فهو شفيعه المشفع على صيغة المفعول اي مقبول الشفاعة ومن اعرض عن رعاية هذه الموجب وجعله خلفه قاده الى النار واعلم ان القرآن لم ينزل الا ليتدبر آياته ومعانيه ويعمل بجميع ما فيه من الاوامر والنواهي وغيرهما قال ابن مسعود رض ما من حرف او آية الا وقد عمل بها قوم او لها قوم يعملون بها هذا الشك من الراوي ومن اشراط الساعة ان تتخذ دراسة القرآن بدون امتثال ما فيه عملا فلا ينبغي ان تتخذ مجرد الدراسة والقراءة عملا بل تبادر الى العمل بما فيه واستجلاب هذه الاحوال الى القلب والا فالمؤنة في تحريك اللسان بحروفه خفيفة قال بعض القراء قرأت القرآن على شيخ لي ثم رجعت لاقرأ ثانيا فانتهرني وقال جعلت القراءة على عملا اذهب فاقرأ على الله تعالى فانظر ماذا يأمرك وينهيك وماذا يفهمك كذا في الاحياء ويثقف بالنصب في المغرب التثقيف تقويم المعوج

بالثقاف ويستعار للتاديب والتهذيب انتهى كما يقوم القدح بالكسر والسكون سهم الغازى
يقراه مجتهدا اى بتجويد مخارج الحروف وصفاتها وترتيل الفاظه ولكن لا يميل بحرف منه بل يقصر
همته على تجويد القراءة قال قتادة رحمه لم يجالس هذا القران احد الا قام عنه بزيادة اى ان راعى
هذه الموجب او نقصان ان اهملها قضى الله الذى لا اله الا هو قضاء شفاء ورحمة للمومنين ولا
يزيد الظالمين الا خسارا اى هلاكا وضلالا كذا فى الاحياء بعد قوله او نقصان قال الله تعالى هو
شفاء ورحمة للمومنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا **ومن سنة القران** ان يعمل بمحكمه ويومن
بمتشابهه ويعتبر بامثاله جمع مثل محركتين ويومن بوعده فى الترغيبات ووعيده فى الترهيبات
والتخويفات ويستبشر ببشيره ويتنذر بنذيره ويتعجب بعجايبه ويتعظ بمواعظه ويتزجر
بزواجره قال الامام ان مثال العاصى اذا قرا القران وكرره مثل من يكرر كتاب الملك فى
كل يوم مرات وقد كتب اليه فى عمارة مملكته وهو مشغول بتخريبها ومقتصر على دراسة كتابه فلعله
لو ترك الدراسة عند المخالفة لكان ابعد عن الاستهزاء واستحقاق المقت فيقرا القران مالا
له اى يقروها ما دام يجتنى نفسه اللينة للقران والميل اليه عند تلاوة ايات الرحمة وقشعر
جلده من ملاحظة عظمة الله تعالى وهيبته عند قراءة ايات الوعيد ورق قلبه فاذا لم يشعر
بشئ من ذلك اللين والاقشعرار والرقة لم ينتفع بالقران الا قليلا وقيل كانت الصحابة
يتعلمون عشر ايات لا يجاوزونها الى غيرها حتى يعلموا ما فيها اى ما فى تلك الايات من العمل
ويكون نظرهم وشغلهم فى الاحوال والاعمال بنات النبى عم عن عشرين الفا من الصحابة ولم
يحفظ القران منهم الا ستة اختلف منهم فى اثنين فكان اكثرهم يحفظ السورة والسورتين
وكان الذى يحفظ البقرة والانعام من علمائهم كذا فى الاحياء **ومن السنة** ان يستظهر
القران اى يحفظه بحيث يقرؤه عن ظهر قلبه بدون النظر فى المصحف ففى الحديث ان الماهر
بالقران اى الحاذق فيه مع الكرام البررة يجوز ان يراد بالمهارة فى ذلك الحديث جودة اللفظ
واخراج كل حرف من مخرجه او جودة الحفظ وهو المناسب هنا وان يراد به كلاهما والكرام

جمع كريم والبررة جمع بار بمعنى المحسن ولفظ الحديث هكذا مع السفرة الكرام وهى جمع سافر وهو
الكاتب او المصلح بين القوم فالمراد بهم الملائكة النازلة بما فيه صلاح العباد ومن حفظهم عن
الافات والمعاصى والهامهم الخير فى قلوبهم الملائكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ كما قال الله تعالى بايدى
سفرة كرام بررة وقيل المراد بهم اصحاب الرسول او الملائكة الكاتبون اعمال العباد كذا فى شرح
المصابيح ومن قرأه وهو عليه شاق الواو للحال فله اجران اجر لقراته واجر لمشقته ولفظ الحديث
هكذا والذى يقرا القران ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له اجران التعتعة فى الكلام التردد
فيه من حصر او عى كذا فى شرح المصابيح وفى حديث اخر من استظهر القران خفف عن والديه
العذاب وان كانا مشركين وقال النبى عم اقرؤا القران واستظهروه فان الله تعالى
لا يعذب قلبا وعى القران وفى غريب الحديث قال النبى عم لو جعل القران فى اهاب ثم القى
فى النار ما احترق اى من جعله الله تعالى حافظا للقران لا يحترق كذا فى الخالصة **ومن السنة**
ان يتعلم القران فى حال شبيبته هى بالياء المثناة التحتانية المتوسط بين البائين الموحدتين
يعنى الشباب يختلط بلحمه ودمه **ومن السنة** ان يقوم بالقران فى الليل فقد كان قيام الليل
بالقران فى الصدر الاول اى الطائفة الاولى يعنى الرسول عم واصحابه فى الصحاح الصدر
الطائفة من الشئ امرا مشهورا كان الحسن بن على رضى الله عنهما يقرا ورده من القران
فى اول الليل والحسين رض يقرا فى اخره **ومن السنة** ان يمتاز القارى اى قارى
القران باخلاقه الحسنة وافعاله المرضية عن غيره متعلق بيمتاز ولا يحد من حد اى لا يظهر
الحدة فى مقابلة من حد عليه فى مختار الصحاح الحدة ما يعترى الانسان من النزق والغضب
تقول حددت على الرجل احد بالكسر حدة وحدا ايضا ولا يجهل من التجهيل وهو النسبة الى
الجهل على من جهل اياه بالتشديد ايضا فقد كان رسول الله صلعم قد خلقه بالضم والسكون
بدل من رسول الله صلعم القران حيث يرضى برضاه اى بما يرضاه القران ويسخط مثل يغضب
لفظا ومعنى بسخطه كذلك وهذا ما روى فى الخالصة انه سئلت عائشة رضى الله عنها عن النبى ام

فقال كان خلقه القران وكان القارى بين الصحابة رض يعرف بصفرة لونه ونحول بضم النون
والحاء المهملة مصدر كالدخول اى بهزال جسمه وكثرة بكائه اذا ضحك الناس وحزن قلبه اذا
فرحوا وخشوعه اذا اختالوا اى تكبروا وبصومه اذا افطروا ومن السنة القراءة فاصل نظره فى
المصحف فانه اى النظر الى المصحف حظ العين اى نصيبها من العبادة وانه اى النظر المذكور
من افضل العبادة وسواء ان يقرأ ناظرا اعظم ثوابا من القراءة ظاهرا اى عن ظهر القلب
لقوله عم افضل اعمال امتى قراءة القران نظرا وعن شداد انه رأى بعض اخوانه فى المنام
فقال اى شئ وجدته انفع من الاعمال قال النظر فى المصحف وكان شداد يفرغ نفسه بعد
ذلك يوم الاثنين والخميس ويشتغل الى النظر فى المصحف كذا فى شرح النقاية قال عمرو بن
ميمون من نشر مصحفا حين يصلى الصبح فقرأ مائة اية رفع الله تعالى له مثل عمل جميع اهل الدنيا وقد قيل
الختمة من المصحف بسبع لان النظر فى المصحف ايضا عبادة وقد تخرق المصحفان لعثمان لكثرة
قراءته منهما وكان كثير من الصحابة يقرؤن من المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولا ينظروا فى المصحف
من الاحياء ومن آداب القراءة ان يتخلل بالخلال بين اسنانه ويستاك بالمسواك لقراءة القران
ويلبس احسن ثيابه ويتزين بالمشط وغيره لها اى للقراءة ويتطيب بالطيب كالعبير وماء
الورد والبخور ويستقبل القبلة متوضئا او متيمما فى قراءته ولا يقرأ متكئا على الوسادة او
غيرها مايلا الى يمينه او شماله ولا مستندا بظهره الى شئ بل يكون على هيئة الادب والسكون اما
قايما واما جالسا مطرقا راسه غير متربع ولا جالس على هيئة التكبر ويكون جلوسه وحده كجلوسه
بين يدى استاذه وافضل الاحوال ان يقرأه فى الصلوة قايما وان يكون فى المسجد فذلك من
افضل الاعمال فان قرأ على غير وضوء وكان مضطجعا فى الفراش فله ايضا فضل ولكنه
دون ذلك قال الله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وفى القنية لا باس
بالقراءة مضطجعا اذا اخرج راسه من اللحاف لانه يكون كاللبس ولكن يضم رجليه انتهى
قال على رض من قرأ القران وهو قايم فى الصلوة كان له بكل حرف مائة حسنة ومن قرأ فى غير

قال الامام احمد بن حنبل فلقيت فى المنام
اى عمل افضل اليك يا رب فقال
بكلامى القرآن فقلت ان فهم المعنى
او لم يفهم قال الكل آه وهذا مثل
دواء بالكلية الشخص فانه يؤثر فيه
وان لم يعلم الشخص بالكلية كذا فى
الرسالة القدسية صح

صلوة

صلوة وهو على وضوء فخمس وعشرون حسنة ومن قرأ القران على غير وضوء فعشر حسنات وما
كان فى القيام بالليل فهو افضل لانه افرغ للقلب قال ابو ذر الغفارى رض ان كثرة السجود
بالنهار وطول القيام بالليل افضل الى هنا من الاحياء ولا ماشيا وقيل قراءة الماشى والمحترف
يجوز ان لم يشغل عمله ومشيه ولا يقرأ فى الاسواق ولا للسؤال ولا فى موضع غير طاهر كذا فى
الفتاوى ويمسك عن القراءة متى تثاءب لانه اى التثاؤب وهو فتح الحيوان فمه لما عراه
من ثقل واستلاء الطعام حالة مكروهة تكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها
ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عم التثاؤب من الشيطان كذا فى شرح المشارق واذا
اخذ سورة لم يقطعها حتى يختمها ويكن اطرافه اى اطراف المؤمن كيده ورجله عند القراءة وسامعه
ساكنة لا تضطرب ولا يصيح صيحة عن هشام بن حسان قال قيل لعايشة رض ان اقواما اذا سمعوا
القرآن صعقوا فقالت القران اكرم من ان ينزف عنه عقول الرجال ولكنه كما قال الله تعالى
تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله ذكره فى الخالصة
ولا يلطم خدا فى المصادر اللطم طبانجه زدن ولا يمزق ثوبا اى لا يخرق ثوبا قميصا كان او قباء
وسواء كان لنفسه او لغيره وكذا لطم الخد ولذا لم يقل خده وثوبه وقد كانت الصحابة رضوان
الله تعالى عليهم اجمعين اخشى الناس واللام فى لله تعالى اما دعامة كما فى انا ضارب لزيد او زايدة
كما فى ردف لكم او لتضمن معنى الاختصاص وما كانوا يزيدون على البكاء عند سماع القران و
قال الله تعالى فى صفة اهل الخشية تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم الاية واذا اضطر على سبيل
المعقول الى حديث فى اثناء القراءة فانه يتعوذ ثانيا للقراءة ولا يترك المصحف منشورا حين
ذلك التكلم الاضطرارى ولا يضع فوقه شيئا لما فيه من استخفاف المصحف وهو كفر فى البزازية
وضع المقلمة على الكتاب والمصحف عند الكتابة للضرورة قيل لا يجوز وقال القاضى يجوز
فاما لو قصد الاهانة فلا يجوز ولو تهاونا يكره وكذا لا يضع على كتب العلم شيئا بل لا يضع بعضها
فوق بعض الا على رتبة مثل النحو واللغة والصرف نوع واحد فيوضع بعضها فوق بعض والتعبير

فوقها والكلام فوق ذلك والفقه فوق ذلك والاخبار والمواعظ والدعوات المروية فوق
ذلك والتفسير فوق ذلك والتفسير الذي فيه ايات مكتوبة فوق كتب القراءة كذا في القنية ولا يعمل
القران عند ما يحدث لمن امور الدنيا كان يقول عند اعطاء الكتاب لمن التخص المستحق يحيى يا يحيى خذ
الكتاب وفي تتمة الفتاوى من يستعمل كلام الله تعالى في مذاكرة كلامه كمن قال عند ازدحام الناس
فجمعناهم جمعا كفر وفي فوز النجاة من قال لآخر جعل بينه شق والسماء والطارق يكفر وكذا من قال
بطبخ القدر تبقل بهواه احد يكفر لانه يلعب بالقرآن وفي الظهيرية لو قال يا اقصر من انا اعطيناك
او سلاء قدحا وجاء به وقال وكاسا دهاقا او قال فكانت سرابا او قال عند الكيل او الوزن
واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون بطريق المزاح فهذا كله كفر فانه انزل للعمل به والاتعاظ بمواعظه
دون التفكه اي التمتع بما فيه على وجه المزاح والابتذال في عوارض الشئون اي في الامور العارضة
جمع شأن وهو في الاصل مصدر بمعنى الطلب والقصد يقال شانت شأنه اذا قصدت قصده
سمي به الامر الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول بالمصدر لكونه مما يطلب كما ان تسميته بالامر كذلك
فانه مما يؤمر به كذا حققه بعض المحققين في حواشي شرح التلخيص وذكر في مختار الصحاح والمغرب
ان الشئون ايضا هي مواصل قطع جمجمة الرأس وملتقاها ومنها تجيء الدموع فالمعنى انه انزل
للعمل به لا للابتذال فيما يعرض على الرأس من الوقايع والاوجاع وغير ذلك من المصالح
والوجه الاول اظهر كما لا يخفى على ذي مسكة **ومن السنة** ان يفرغ قلبه لتدبر آياته والوقوف
على معانيه فلأن يقرأ الرجل آية منه اي من القران تتدبرها احب عند الشارع من ختم القران
كله بلا تدبر واعلم ان من سنن القراءة حضور القلب وهو ان يكون متجردا له عند قراءته
بصرف الهمة اليه عن غيره والتدبر امر وراءه فان القاري قد لا يتفكر في غير القران ولكنه
يقتصر على سماعه من نفسه وهو لا يتدبره والمقصود من القراءة التدبر ولذلك سن فيه
الترتيل لان الترتيل في الظاهر يمكن من التدبر بالباطن قال علي بن ابي طالب رض لا خير في
عبادة لا فقه فيها ولا قراءة لا تدبر فيها واذا لم يتمكن من التدبر الا بترديد فليردد الا ان يكون

خلف امام فانه لو بقي في تدبر آية وقد اشتغل الامام بآية اخرى اساء مثل من يشتغل بالتعجب
من كلمة واحدة ممن يناجيه عن فهم بقية كلامه وكذلك اذا كان في تسبيح الركوع وهو متفكر
في آية قرأها فهو وسواس كذا في الاحياء فيرى القاري كانه يتلى عليه الوحي او كانه يسمعه
من رب الخلائق جل جلاله كفاحا اي مواجها ومشافها بغير واسطة نقل الامام عن بعض الحكماء
انه قال كنت اقرأ القرآن فلا اجد حلاوة حتى تلوته كاني اسمع من رسول الله صلعم يقرأه على اصحابه
رض ثم رفعت الى مقام فوقه فكنت اتلوه كاني اسمعه من جبرئيل يلقيه على رسول الله صلعم ثم
رفعت الى منزلة اخرى فانا الآن اسمعه من المتكلم به فعندها وجدت له لذة ونعيما
لا اصبر عنه ثم قال وههنا ثلث درجات ادناها ان يقدر العبد كانه يقرأ على الله تع واقفا
بين يديه وهو ناظر اليه ومستمع منه فيكون حاله عند هذا التقدير السؤال والتملق والتضرع والثانية
ان يشهد القلب كان ربه يخاطبه بالطافه ويناجيه بانعامه واحسانه فمقامه الحياء والتعظيم
والاصغاء والفهم والثالث ان يرى في الكلام المتكلم وفي الكلمات الصفات فلا ينظر الى نفسه ولا
الى قراءته ولا الى تعلق الانعام به من حيث انه منعم عليه بل يكون مقصور الهم على المتكلم موقوف
الفكر عليه كانه مستغرق بمشاهدته عن غيره وهذه درجة المقربين وما قبله درجة اصحاب
اليمين وما خرج عن هذا فهو درجة الغافلين انتهى وليكن القاري طاهرا عن الحدث بالوضوء
او بالتيمم عند عدم الماء وعند وجوده ايضا على ما صرح في المحيط ونقل من البزازية كما سيأتي
في التيمم لقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وكذا ينبغي ان يتطهر عن الحدث بجديها اذا قرأ
عن ظهر القلب لا يكره لو قراءة المحدث طاهرا صرح به في البزازية وقال في القنية يجوز للمحدث
الذي يقرأ من المصحف تقليب الاوراق بقلم او سكين وفي التحفة المكروه مس المكتوب لا
مواضع البياض كذا في الترشيح ومما ينبغي ان يعلم انه حرم على الجنب مس ما فيه القران كاللوح
والاوراق وحمل ما هو فيه وانه لا باس بدفع المصحف الى الصبيان لان في المنع تضييع حفظه وفي
الامر بالتطهير حرج بهم وان الاصح ان لا يكره للمحدث مس كتب الحديث والفقه عند ابي حنيفة

كذا في البزازية والدرر ويزين القران بصوته كما قال النبي عم زينوا القران باصواتكم والمراد
تزيينه بالترتيل والتجويد في الصوت الحسن فانه اذا سمع بصوت طيب ولحن حزين يكون اوقع
في القلب وارق لسامعه فلذلك امره به وسماه تزيينا لانه يزين اللفظ والمعنى وقيل انه مقلوب
كقولهم عرضت الناقة على الحوض والمعروض هو الحوض على الناقة وهذا سوء الادب الى الادب
وقد اغتر بظاهر الحديث اقوام فتدرجوا من تحسين الصوت على التجويد الى الترقي في الالحان
والاخذ بكتاب الله تعالى ماخذ الاغاني وكان اول من قرا بالالحان عبيد الله فورثه منه ابن ابنه
ثم وثم الى ان كان الهيثم وابان وابن اعين يدخلون في القراءة من الغناء والحداء ما يهيج
الوجد في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع وهذا مستحب ما لم يخرج التغني من
التجويد ولم يصرفه عن مراعات النظم في الكلمات والحروف فاذا تجاوز عن ذلك عاد الاستحباب
كراهة واما الذي احدثه المتاخرون وابدعه المرتهنون بمعرفة الاوزان وعلم الموسيقى
فيا خذون في كلام الله تعالى ماخذهم في النشيد والغزل والمثنويات حتى لا يكاد السامع يفهم
من كثرة النغمات والتقطيعات فانه من اشنع البدع واسوء الاحداث في الاسلام ونرى اوفق
الاقوال واهون الاحوال فيه ان يوجب على السامع النكير وعلى التالي التعزير هذا ما قالوا
في هذا المقام كذا في شرح المصابيح فان حلية القران الصوت الحسن وحسن الصوت بالقران
ان يرى السامع له اي يظن السامع للقارى انه يخشى الله تعالى كما قال النبي عم ان احسن الناس
صوتا بالقران الذي اذا سمعته يقرا رايت انه يخشى الله ويقرا القران بحزن ووجد فانه
القران نزل بحزن فان لم يكن له حزن فليتحازن اي فليظهر الحزن وليتكلف فيه ووجه تحصيل
الحزن ان يتامل ما فيه من التهديد والوعيد والمواثيق والعهود ثم يتامل تقصيره في اوامره
وزواجره فيحزن له لا محالة ويبكي فان لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر لارباب القلوب الصافية
فليبك على فقد الحزن والبكاء فان ذلك من اعظم المصايب ويقرا القران بلحون العرب
لقوله عم اقرؤا القران بلحون العرب واللحون جمع لحن كالالحان في المغرب لحن في قراءته

بالحن اطرب فيها وترنم ماخوذ من الحان الاغاني قوله واصواتها قريب من العطف التفسيري
وهو اي لحن العرب اللحن اي الصوت الفصيح المعرب على صيغة الفاعل من اعرب الرجل
بحجته اي اظهرها يعني المبين الذي لا يشتبه فيه حرف ولا كلمة ولا تدخل زيادة ولا
نقص ولا تحريف اي تغيير الكلمات والحروف بحسب المخارج او الاوصاف من الجهر و
الهمس والتفخيم والترقيق وغير ذلك ويجتنب القاري صوت اهل الفسق والغناء بكسر الغين
المعجمة والمد اي التغني في مختار الصحاح الغناء بالفتح والمد النفع وبالكسر والمد من السماع
وبالكسر والقصر اليسار ضد الفقر فانه اي ذلك الصوت فتنة عليه اي على القاري
وعلى من استمع اليه وفي الحاوي القدسي الدف واشباهه حرام وكذا الرقص وتخريق
الثوب والصياح ولو عند قراءة القران ولا يقبل شهادة من حضر مجالس هذا النوع
من السماع انتهى وروي ان رجلا جاء الى ابن عمر رض فقال احبك في الله فقال اني ابغضك في الله
فقال لم قال لانه بلغني انك تتغنى في اذانك وفي البزازية من يقرا القران بالالحان لا
يستحق الاجر لانه ليس بقاري قال الله تعالى قرانا عربيا غير ذي عوج انتهى ويتعوذ بالله
من الشيطان الرجيم اي يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ملاحظا به ان يلتجي الى الله تعالى
من الشيطان الرجيم ان لا يلقي اي لان لا يلقيه الشيطان في قراءته شرا او فتنة ومن جملة
ذلك ما ذكره الامام من ان للشيطان حفظة وكل بالقراء ليصرفهم عن معاني كلام الله تعالى
فلا يزال يحملهم على ترديد الحروف ويخيل اليهم انه لم يخرج الحروف من مخارجها فهذا يكون
تامله مقصورا على مخارج الحروف فاني تنكشف له المعاني واعظم ضحكة للشيطان من كان
مطيعا لمثل هذا التلبيس فينبغي ان يقول في مبدء قراءته اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان
الرجيم رب اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون ويقرا سورة قل
اعوذ برب الناس وسورة الحمد لله ويقول عند فراغه من كل سورة صدق الله العظيم وبلغ
رسوله الكريم اللهم انفعنا به وبارك لنا فيه والحمد لله رب العالمين ونستغفر الله الحي القيوم

انتهى ثم يسمي الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم استعانة برحمته على حفظ معانيه ورعاية حقوقه
والقيام بواجبه ومما ينبغي ان يعلم انه اذا اتى بالتسمية اي اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم ان اراد
قراءة القران فعليه التعوذ قبل لان الاستعاذة واجبة على كل من شرع في قراءة القران
سواء بدا من اوايل السور او من اجزائه مطلقا وان اراد به افتتاح الكتب والدرس
كما يقرا التلميذ على الاستاذ لا يتعوذ الا يرى انه لو اراد ان يشكر فيقول الحمد لله رب العالمين
لم يحتج الى التعوذ كذا في شرح النقاية ثم ان البسملة لا بد منها في اول الفاتحة مطلقا اي سواء
ابتدات بها او وصلتها بالناس وفي اول كل سورة ابتدات بها سوى سورة براءة فانه
لا تسمية في اولها اجماعا والقاري مخير في التسمية وعدمها فيما بين اجزاء السور سوى براءة
فانه لا بسملة في اجزائها ايضا كذا في الجعبري شرح الشاطبية ومما ينبغي ان يعلم ان البسملة عند
ابي حنيفة آية من راس كل سورة وعند ابي حنيفة انها آية فذة اي منفردة انزلت للفصل بين السور
يبتدا بها القران تيمنا وليست باية تامة في سورة النمل بل ما دون آية قالوا والحكمة في
ذلك ان لا يكون الجنب والحايض والنفساء ممنوعين عنه عند كل امر ذي بال كالتشهد وتبين
لم يجمعا في القران في موضع لئلا يتم آية لانه ربما يختص الجنب ونحوه فلا يمكنه التكلم بها عند
ختم عمره بقي ههنا مهم آخر ينبغي ان نذكره وان طال الكتاب وهو ان الشيخ العرني قال
في الفتوحات اذا قرات فاتحة الكتاب فصل بسملتها معها في نفس واحد من غير قطع ونقل فيه
حالفا بالله تعالى الحديث القدسي باسناده الصحيح الى ان قال قال الله تعالى يا اسرافيل بعزتي
وجلالي وجودي وكرمي من قرا بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة
اشهدوا علي اني قد غفرت له وقبلت منه الحسنات وتجاوزت عنه السيئات ولا احرق لسانه بالنار
واجيره من عذاب القبر والنار وعذاب القيمة والفزع الاكبر ويلقاني قبل الانبياء والاولياء
اجمعين انتهى ولا يرفع الصوت ولا يخافت به فان الله تعالى قال ولا تجهر بصلوتك اي بقراءتك
ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا بين الرفع والخفض كذا في تفسير الامام ابي الليث

وخفض

وخفض الصوت اولى وادل على خشوع القلب واجمع للسر والعقل قال الامام لا شك في انه
لا بد وان يجهر به الى حد يسمع نفسه اذ القراءة عبارة عن تقطيع الصوت بحروف فلا بد من صوت
واقله ما يسمع نفسه والا فلا يصح صلوته واما الجهر بحيث يسمع غيره فهو محبوب من وجه ومكروه على وجه آخر
يدل على استحباب الاسرار ما ورد في الخبر العام بفضل عمل السر على عمل العلانية بسبعين ضعفا
وكذلك قوله خير الرزق ما يكفي وخير الذكر ما يخفى ويدل على استحباب الجهر ما روي انه عم سمع جماعة
من اصحابه يجهرون في صلوة الليل فصوب ذلك وقد قال عم اذا قام احدكم من الليل
يصلي فليجهر بقراءته فان الملائكة وعمار الدار يستمعون الى قراءته ويصلون بصلوته الى
غير ذلك من الاحاديث والاخبار في استحباب الجهر والاسرار فالوجه في الجمع بين الاحاديث
ان الاسرار ابعد عن الرياء والتصنع فهو افضل في حق من يخاف ذلك على نفسه فان لم يخف
ولم يكن في الجهر ما يشوش الوقت على آخر فالجهر افضل لان العمل فيه اكثر ولان فايدته
يتعلق بغيره ايضا ولانه يوقظ قلب القاري ويجمع همته الى الفكر ولانه يطرد النوم برفع
الصوت ولانه يزيد في نشاطه للقراءة ويقلل من كسله ولانه يرجو بجهره تيقظ نايم فيكون
هو سبب احيائه ولانه قد يراه بطال غافل فينشط بسبب نشاطه ويشتاق الى الخدمة فمهما
حضره شيء من هذه النيات فالجهر افضل وان اجتمعت تضاعف الاجر بكثرة النيات يزكو عمل
الابرار وتتضاعف اجورهم في دار القرار **ومن السنة** ان يرتل القران والترتيل في القراءة الترسل
فيها والتبيين بغير بغي كذا في الصحاح فقوله ويترسل اي يتمهل ويتوقر في قراءته قريب من
العطف التفسيري ليقف على محاسنه واعلم ان الترتيل مستحب لا لمجرد التدبر فان العجمي
الذي لا يفهم معنى القران يستحب له الترتيل ايضا في القراءة لان ذلك اقرب الى التوقير و
الاحترام واشد تاثيرا في القلب من الهذرمة والاستعجال ولا ينثره نثر الدقل بفتحتي الدال والقاف
اي رديء التمر وقد ورد في التورية انه قال الله تعالى يا عبدي اما تستحيي مني ياتيك كتاب من بعض
اخوانك وانت في الطريق تمشي فتعدل عن الطريق وتقعد لاجله وتقرؤه وتتدبره حرفا حرفا

حتى لا يفوتك شيء منه وهذا كتابي انزلته اليك انظر كم فصلت لك فيه من القول وكم كررت
فيه عليك لتتأمل طوله وعرضه ثم انت معرض عنه او كنت اهون عليك من بعض اخوانك
يا عبدي يقعد اليك بعض اخوانك فتقبل عليه بكل وجهك وتصغي الى حديثه بكل قلبك
فان تكلم متكلم او شغلك شاغل عن حديثه اومأت اليه ان كف وها انا ذا مقبل عليك
ومحدث لك وانت معرض بقلبك عني اجعلتني اهون عندك من بعض اخوانك تعالى الله عن
ذلك علوا كبيرا كذا في الاحيا، وقد نعتت اي وصفت ام سلمة رض قراءة النبي عم انه يقرؤه
حرفا حرفا اي ترتيل وتؤدة اي تأني ووقار ويبكي في القراءة لقوله عم ابكوا بالقران فان لم
تبكوا فتباكوا بفتح الكاف وسكون الواو امر من التباكي وهو تكلف البكاء، وحكى عن صالح
المري انه قال قرأت القران على النبي عم فقال يا صالح هذه القراءة فاين البكاء فان الله
تعالى مدح اقواما حيث قال اذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وقال تعالى اذا تتلى عليهم ايات
الرحمن خروا سجدا بالضم والتشديد جمع ساجد ككامل وكمل اي وقعوا على الوجوه حال كونهم
ساجدين وبكيا بضم الباء جمع باك كجالس وجلوس الان الواو قلبت يا، **ومن السنة**
ان يقف عند كل اية وهو اي الوقف قطع الكلمة عما بعدها ان وجد بعدها شيء ويتنفس
بينهما فيسال الله تعالى عند اية الرحمة ويتعوذ به اي بالله تعالى عند اية العذاب ويسبح الله تعالى
عند ذكر جلاله وكبريائه وكذا ان مر باية دعاء واستغفار دعا واستغفر وان مر بمرجو
سال وان بمخوف استعاذ من ان يفعل ذلك بلسانه او بقلبه فان النبي عم كان يفعل
ذلك قال حذيفة رض صليت مع رسول الله صلعم فابتدا سورة البقرة فكان لا يمر باية عذاب
الا استعاذ ولا باية رحمة الا سال ولا باية تنزيه الا سبح **ومن السنة** ان يعرب القران
ففي الحديث ان من اعرب القران كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قرا بغير اعراب كان له
بكل حرف عشر حسنات واعرابه ان يبين الحروف ويفصل بين الكلمات ولا يتهجه وله اي للقاري
ان يكرر بعض الاي جمع اية لتحريك الفكر لفهم معانيه وتنبيه القلب لاقتباس انواره اي

لاستفادة

لاستفادة انواره فان النبي عم ربما قام باية واحدة في ليلة ويكررها اي يكرر تلك الاية
روى انه عم قرا بسم الله الرحمن الرحيم فرددها عشرين مرة واثاردها للتدبر في معانيها وعن
ابي ذر رض قال قام رسول الله صلعم بنا ليلة فقام باية يرددها ان تعذبهم فانهم عبادك
وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وقام سعيد بن جبير ليلة يردد قوله تعالى وامتازوا
اليوم ايها المجرمون وحكى عن ابي سليمان الداراني انه قال اني لاتلو الاية فاقيم فيها اربع
ليال وخمس ليال ولولا اني اقطع الفكر فيها ما جاوزتها الى غيرها وعن بعض السلف انه بقي في
سورة هود ستة اشهر يكررها ولا يفرغ من التدبر فيها كذا في الاحيا، **ومن سنة القاري**
ان يتعاهد اي يحفظ القران ويقراه كل يوم وليلة كيلا ينساه ولا يغفل عنه اي لا ينقطع
عنه فجاءة في الصحاح افلت وتفلت وانفلت بمعنى وبالفارسية رستن بفتح الرا، ففي الحديث
استذكروا القران فانه اشد تفصيا وهو الخروج من الضيق اي اشد ذهابا وانفلاتا من صدور
الرجال من النعم بفتحتين واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل وفسره
في شرح المصابيح بالابل بقرينة قوله من عقله بضمتين جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت
البعير اعقل عقلا اذا ثنيت وظيفه مع ذراعه فشددتهما جميعا من وسط الذراع وذلك الحبل
هو العقال والمعنى اشد من الابل المعقلة اذا اطلقها صاحبها ففي الاول عن صدور متعلق بتفصيا
ومن النعم باشد وتخصيص الرجال لذكر لان حفظ القران من شانهم واعلم ان المص قد خلط بهما
بين الحديثين كما لا يخفى على من نظر في المصابيح وغيره وان من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل اية
من القران ثم ينساها روى انس رض عن النبي عم انه قال عرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا
اكبر من اية او سورة اوتيها الرجل فنسيها والنسيان ان لا يمكنه القراءة من المصحف كذا في القنية
وقيل ما نسي العبد شيئا من القران الا بذنب جناه جناية لان ذلك النسيان من المصايب
جمع مصيبة وانما تمس الانسان اي لا تمسه مصيبة الا بما كسبت يداه اي نفسه **ومن السنة** ان يجعل
المومن لبيته حظا من القران فيقرا منه ما تيسر له من حزبه اي ورده من القران ففي الحديث

عليه السلام

ان في بيوتات المسلمين لمصابيح الى العرش يعرفها مقربوا السموات والارضين السبع يقولون هذا النور
من بيوتات المومنين التي يتلى فيها القران وقال ابو هريرة ان البيت الذي يتلى فيه كتاب الله تعالى اتسع
باهله وكثر خيره وحضرته الملائكة وخرجت منه الشياطين وان البيت الذي لا يتلى فيه كتاب الله تعالى
ضاق باهله وقل خيره وخرجت منه الملائكة وحضرته الشياطين ومن السنة ان يستمع القران احيانا ويجمع حين
بعض الوقت لقراءة غيره فان النبي عم ربما كان يحب ان يستمع قراءة القران من غيره ذكر في
المصابيح انه قال عبد الله بن مسعود رض قال لي رسول الله صلعم وهو على المنبر اقرأ علي قلت اقرأ عليك
وعليك انزل القران قال اني احب ان اسمعه من غيري الى اخر ما ذكر وكان عمر رضي الله عنه يقول لابي
موسى الاشعري رض ذكرنا امر من التذكير ربنا فيقرأ عنده القران حتى كاد وقت الصلوة يتوسط
فقال يا امير المومنين الصلوة الصلوة فيقول انا في الصلوة وقال النبي عم من استمع الى اية من كتاب
الله تعالى كانت له نورا يوم القيمة وروي ان النبي عم سمع قراءة ابي موسى رض فقال لقد اوتي هذا
مزمارا من مزامير آل داود فبلغ ذلك ابا موسى فقال يا رسول الله لو اعلم انك تسمع لحبرت بذلك
تحبيرا قال في شرح المشارق المزمار الصوت الحسن وتحبير الخط والشعر وغيرهما تزيينه وتحسينه ومن السنة
تعظيم القران ان لا ينال به شيئا ولا يتأكل به اي لا يطلب به الاكل روي عن عمران بن حصين
انه مر على قاص يقرأ ثم يسأل فضاق صدره كالمضاف فاسترجع وقال انا لله وانا اليه راجعون
ثم قال سمعت رسول الله صلعم يقول من قرأ القران فليسأل الله به الرضاء والجنة ولا يسأل به
الدنيا فانه سيجئ اقوام يقرؤن القران ويسألون به الناس كذا في شرح المصابيح ولا يقرأه
مباهيا اي مفاخرا الغيره ولا يغلو في تاويله ولا يجفو عنه اي لا يتجاوز عن الحد في تاويله ولا
يباعد عن التاويل بالكلية فان بعض الآيات مثل قوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله تعالى
يد الله فوق ايديهم وغير ذلك لا بد ان يأول بالاستيلاء والقدر ونحوهما ومن السنة ان لا
يماري اي لا يعارض ولا يجادل في تاويله احدا ولا يتكلف في تاويله برايه لقوله عم من قال في
القران برايه فليتبوأ مقعده في النار وقول ابي بكر رض اي ارض تقلني واي سماء تظلني اذا قلت

في القران برايي ان قلت اليس قال النبي عم واعتبروا بالامثال وكذا نص الكتاب ناطق
بالاعتبار حيث قال فاعتبروا يا اولي الابصار وذلك لا يمكن الا بالراي فكيف توعد عليه
قلت هذا يعني قوله من قال في القران يتناول اللفظ بان يقول لفظ هكذا او القراءة كذا
ويتناول المعنى ايضا وهو على قسمين قسم يقال له التفسير وهو ما يروى عن الاصحاب المفسرين كابن
عباس وغيره رض وذكر سبب نزول الاية وقصتها مثلا فمن فسر الاية وذكر سبب النزول من
غير سماع من المفسرين بل برايه فقد كفر وعن قتادة ما من اية الا وقد سمعت فيه شيئا
وقسم يقال له التاويل وهو ما يرجع في كشفه الى بيان مثل لو قيل ما معنى لا ريب فيه فيقول
لا شك فيه فهذا تفسير مروي فان قيل فقد نفيت الريب وقد ارتاب فيه فان اجبت
وقلت انه في نفسه صدق واذا تؤمل وجد كذلك بان ينفي عنه الريب فهذا تاويل وتلخيصه
التفسير ما يتعلق بالرواية والتاويل ما يتعلق بالدراية كذا في الكواشي لكن التحقيق بالقبول
ما ذكره امام الائمة الغزالي وهو انه ليس المراد به ان لا يتكلم احد في القران الا بما سمعه اذ لو اراد
ذلك لرد ما يقول ابن عباس وابن مسعود وغيرهما ويقال هو تفسير بالراي لانهم لم يسمعوه
من الرسول عم ولما اختلف المفسرون في بعض الايات باقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها
فكيف يكون الكل مسموعا ولما كان لدعاء النبي عم لابن عباس بقوله اللهم فقهه في الدين
وعلمه التاويل وجه اذ لو كان التاويل مسموعا كالتنزيل ومحفوظا مثله فما معنى تخصيصه بذلك
ويخالف لقوله تعالى لعلمه الذين يستنبطونه فانه اثبت لاهل العلم الاستنباط ومعلوم انه وراء
السماع فلكل احد ان يستنبط من القران بقدر فهمه وحد عقله واما النهي فانه ينزل على احد
الوجهين احدهما ان يكون له راي في الشيء واليه ميل من طبعه وهواه فيتأول القران العظيم
على وفق رايه وهواه ليحتج على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الراي والهوى لكان لا يلوح له من القران
ذلك المعنى وهذا تارة يكون مع العلم بانه ليس المراد بالاية ذلك ولكن يلبس على خصمه كالذي يحتج
بعض ايات القران على تصحيح بدعته وتارة يكون مع الجهل ولكن اذا كانت الاية محتملة فيميل فهمه

الى الوجه الذى يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب برايه وهوٰه فيكون قد فسر برايه اى رايه هو
الذى حمله على ذلك التفسير ولولا رايه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه وتارة قد يكون له غرض
صحيح فيطلب له دليلا من القران والحديث ويستدل عليه بما يعلم انه ما اريد به ذلك كمن يدعو الى
الاستغفار بالاسحار فيستدل عليه بقوله عم تسحروا فان فى السحور بركة ويزعم ان المراد به التسحر
بالذكر وهو يعلم ان المراد به الاكل وكمن يدعو الى مجاهدة القلب القاسى فيقول قال الله تعالى
اذهب الى فرعون انه طغى ويشير الى قلبه وهذا الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ فى المقاصد الصحيحة
تحسينا للكلام وترغيبا للمستمع على المرام وهو ممنوع وقد يستعمله الباطنية فى المقاصد الفاسدة
لتغرير الناس ودعوتهم الى مذهبهم الباطل فينزلون القرآن على وفق رايهم ومذهبهم ويحملون على ما
يعلمون قطعا انه غير مامور به والوجه الثانى ان يتسارع الى تفسير القران بظاهر العربية من غير
استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغرايب القران وما فيها من الالفاظ المبهمة والمبدلة وما
فيها من الاختصار والحذف والاضمار والتقديم والتاخير فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر الى
استنباط المعانى بمجرد فهم العربية كثر غلطه ودخل فى زمرة من يفسر القران برايه فالنقل والسماع
لا بد منه فى ظاهر التفسير اولا ليتقى به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع للتفهم والتدبر ويكون
لكل واحد حد فى الترقى الى درجة منه فمن هذا الوجه يتفاوت الخلق فى الفهم بعد الاشتراك فى
معرفة ظاهر التفسير وظاهر التفسير لا يغنى عنه وليس هو مناقضا لظاهر التفسير بل هو استكمال له
ووصول الى لبابه عن ظاهره فهذا ما نريده بفهم المعانى الباطنة لا ما يناقض الظاهر انتهى و
فى الحديث ان المراء فى القران كفر اى الشك فى كونه كلام الله تعالى كفر وقيل معنى المراء ان ينكر
الرجل قراءة من القراءات السبع فيقول هذه القراءة ليست من القران فيكون منكرا للقران وهو
كفر وقيل المراد بالمراء هو التدارؤ وهو ان يروم تكذيب القران بعضه ببعض للقدح فيه هكذا
حقق هذا الحديث فى شرح المصابيح لكن الملايم لكلام المص ههنا سباقا وسياقا هو ان يكون المراء
بمعنى المجادلة على معنى ان المراد اى مجادلة الرجل ومعارضته مع غيره فى معانى القران ذاهبا كل

منها الى ما سنح فى ذهنه ومتكلفا فى تاويله بما يوافق رايه وهواه بترك الاتباع الى اثر السماع
كفر اى مما يؤدى به الى الكفر والضلال لان احد المتمارين اى المجادلين على هذا الوجه كاذب على الله
وقد وقع فى كثير من النسخ اى ان احد المتماريين بحرف التفسير بدل حرف التعليل ففيه من الركاكة
ما لا يخفى ولعله وقع تصحيفا من الناسخ ولا يضرب كتاب الله تعالى بعضه على بعض اى لا يجعل بعض
الآى مناقضا لبعض آخر مثلا اذا قال التسنى كل من الخير والشر بتقدير الله تعالى لقوله تعالى
قل كل من عند الله يقول القدرى ليس كذلك لقوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك
من سيئة فمن نفسك فقد دفع كل منهما الاية التى اتى بها صاحبه فهذا الخلاف منهى عنه والطريق
فى مثل هذه الايات الاخذ بما اجمع عليه ويأول الاخرى فاذا اجمع على كون الخير والشر كل
من الله تعالى يقال معنى الاية الاخرى ما اصابك يا محمد او يا انسان من حسنة اى من راحة فمن
فضل الله تعالى وما اصابك من سيئة فهو مما عملته من الذنوب فانه يصدق بعضه بعضا فان قيل
كيف يكون مصدقا والقران يشتمل على كثير من الناسخ والمنسوخ قلت النسخ بيان انتهاء
الحكم السابق لانقضاء المصلحة المتعلقة للعباد ومثله لا يعد ذكره تناقضا كقول الطبيب للمريض
لا تاكل اللحم ثم يقول له بعد برئه كل اللحم كذا فى التنوير وليتبع بسكون العين على صيغة امر الغائب
من الاتباع بالتشديد ما ادرك اى لحقه علمه وليكل بسكون اللام امر غايب ايضا اى ليفوض
ما جهل منه الى عالمه وهو الله تعالى وقيل رسوله عم وقيل من يعرفه من اهل العلم ومن السنة
ان يحفظ كل يوم خمس ايات لا يزيد عليها فانه انزل كذلك اى خمسا خمسا على ما روى ابو هريرة
رض عن رسول الله صلعم انه قال نزل القران على خمسة وجوه حلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال
فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم وآمنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال كذا فى
المصابيح ويختم القران فى كل اربعين ليلة وهو المستحب والمراد كل اربعين يوما بليلته فذكر
الليل واراد مجموع الليل والنهار مجازا وسبب تخصيصه هو التنبيه على ان المستحب وقوع بعض
قراته فى الليل لا ان يقتصر القراءة كلها فى النهار واما سبب الاستحباب فى خصوصية الاربعين

فقد قيل لان فيه من خاصية الاستكمال بالسبع وغيره من الاعداد الا يرى ان النبي م قال حكاية عن
الله تعالى خمرت طينة آدم بيدى اربعين صباحا وقال م ان خلق احدكم يجمع فى بطن امه اربعين
يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك الحديث وقال م من اخلص لله
اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه ولما كان القران منبع جميع الحكم فينبغى للقارى
ان يخلص فى كل اربعين بترتيل بعض منه فى كل يوم من تلك الاربعين ليظهر ينابيع حكمه على قلبه
ومنه على لسانه وكان النبى م يختم القران فى كل عام بتخفيف الميم اى سنة مرة قيل لما كان ختم النبى
م فى عام مرة فكيف يستحب ختم غيره فى كل اربعين مرة واجيب بان القران فى قلب النبى م
راسخ من غيره فيكون تدبره اكمل وابلغ وفى فتاوى ظهير الدين المرغينانى من ختم القران فى السنة
مرة لا يكون هاجرا وعن ابى حنيفة من قرا القران فى السنة مرتين فقد قضى حقه وروى ان النبى م
ختم فى العام الذى قبض فيه اى توفى فيه مرتين مصدر ختم وقد نهى النبى م ان يختم القران فى
اقل من ثلاث فقال لم يفقه اى لم يكن فقيها فى الدين من قرا القران فى اقل من ثلث يعنى لا ينبغى
الرجل ان يتفكر ويتدبر فى معنى القران فى ليلة او ليلتين لانه يقرا على العجلة بل ينبغى ان يقرا
القران فى ثلث ليال او اكثر حتى يقرا من طيب نفس ونشاطها ويتفرغ للتدبر فى معناه وكان
بعض اهل البصيرة من العارفين يختم القران فى كل جمعة كما كان جماعة من الصحابة يختمونه فى كل
جمعة كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود وابى بن كعب رض وفى كل شهر وفى كل سنة وكانت
له ختمة منذ ثلثين سنة لم يفرغ منها بعد وذلك بحسب درجات تدبره وتفتيشه وكان هذا يقول اقمت
نفسى مقام الاجراء فانا اعمل مياومة ومسابعة ومشاهرة ومسانهة قال الامام فى الاحياء
التفصيل فى مقدار القراءة انه ان كان من العابدين السالكين بطريق العمل فلا ينبغى ان ينقص
عن ختمتين فى اسبوع وان كان من السالكين باعمال القلب وضروب الفكر او من المشتغلين بنشر
العلم فلا باس ان يقتصر فى الاسبوع على مرة وان كان نافذ الفكر فى معانى القران فقد يكتفى
فى الشهر بمرة لحاجته الى كثرة الترديد والتامل هذا واما وجه القسمة لمن ختمه فى الاسبوع

مرة فيقسمه سبعة احزاب على ما روى ان عثمان كان يفتتح ليلة الجمعة بالبقرة الى اخر المائدة
وليلة السبت بالانعام الى اخر هود ثم بيوسف الى اخر مريم ثم بطه الى اخر طسم موسى وفرعون
ثم بالعنكبوت الى اخر ص ثم تنزيل الى اخر سورة الرحمن ويختم ليلة الخميس وقيل احزاب القران
سبعة الحزب الاول ثلث سور والثانى خمس سور والثالث سبع سور والرابع تسع سور والخامس
احدى عشر سورة والسادس ثلث عشرة سورة والسابع من ق الى الاخر وهكذا احزبه الصحابة
وكانوا يقرؤونه كذلك وفيه خبر النبى م انتهى ويستحب ان يكون ختم القران فى اول الليل اذا كان
فى الشتاء واما اذا كان فى الصيف ففى اول النهار او فى اخره وان يجمع اهله فيختم بينهم واستحب
بعضهم ختم القران فى ركعتى المغرب او ركعتى الفجر ولما كان ركعتا المغرب والفجر محتملا لان يكونا
ركعتين من فرضهما بينه بقوله من النفل اى يكون ختمه فى سنة المغرب او سنة الفجر ويغتنم شهود
الدعاء اى الحضور له عند ختم القران فانه اى الدعاء مستجاب عنده وفى الحديث من شهد
خاتمة القران كان كمن شهد المغانم جمع مغنم بمعنى الغنيمة حين يقسم ومن شهد فاتحة القران كان
كمن شهد فتحا فى سبيل الله تعالى ويفتتح القران عند اختتامه فانه مرغمة على وزن المفعلة اى اذلال
للشيطان ففى الحديث افضل الناس الحال بتشديد اللام المرتحل اى الخاتم المفتتح ذكر فى فتاوى
قاضيخان وغيره انهم تكلموا فى الدعاء عند ختم القران فى شهر رمضان وعند ختمه بالجماعة واستحسن
المتاخرون فلا يمنع من ذلك وقراءة سورة الاخلاص ثلثا عند ختم القران استحسنه مشايخ
عراق الا ان يكون الختم فى المكتوبة فلا يكررها انتهى ثم اعلم ان السنة فيما بين قراء اهل مكة
ان يكبر من اول سورة والضحى عند ختم كل سورة حتى يختم القران فيقول الله اكبر وكان سببه ان
الوحى احتبس عنه زمانا فقال المشركون هجره شيطانه وودعه فاغتم النبى م فلما نزل والضحى كبر
فرحا بنزول الوحى فاتخذوه سنة كذا فى معالم التنزيل ويقتبس من القران اى يستفيد منه كل ما
يبتغيه اى يقصده من العلوم والغرائب فقد قال عبد الله بن مسعود رض اذا اردتم العلم فاثيروا
من آثره بالمد اى اختاره القران فان فيه علم الاولين والاخرين روى انه تفكر بعض العارفين

فى انه هل فى القران شئ يقوى قوله عم يخرج روح المومن من جسده كما يخرج الشعرة من العجين فختم
القران بالتدبر فما وجده فراى النبى عم فى منامه فقال يا رسول الله قال الله تعالى ولا رطب ولا يابس
الا فى كتاب مبين فما وجدت معنى هذا الحديث فى كتاب الله تعالى فقال عم اطلبه فى سورة يوسف
فلما انتبه من نومه قراها فوجده وهو قوله تعالى فلما راينه اكبرنه وقطعن ايديهن اى لما راين
جمال يوسف عم اشتغلن به وما وجدن الم القطع وكذلك المؤمن اذا راى ملائكة الرحمة
وراى مقامه فى الجنة وما فيها من النعيم والحور والقصور اشتغلت قلبه بها ولا يجد الم الموت انشاء الله
تعالى وقال على بن ابى طالب رض من فهم القران فسر جمل العلم **فصل** ومما يستحب رعايته
فى قراءة القران ما قال النبى عم من قرا منكم والتين والزيتون فانتهى الى اخرها قوله اليس الله
باحكم الحاكمين بدل من اخرها فليقل بلى بفتح اللام وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرا سورة
القيامة فانتهى الى قوله اليس ذلك بقادر على ان يحيى الموتى فليقل بلى انه على كل شئ قدير ومن
قرا سورة والمرسلات عرفا فبلغ الى قوله فباى حديث بعده يومنون يعنى ان لم يصدقوا بهذا
القران ولم يقروا به فباى حديث يصدقون بعده فانه لا كلام اصدق منه فليقل آمنا بالله تعالى
وعن على رض انه قرا افرايتم ما تمنون يعنى فهل تعتبرون ما يخرج منكم من النطفة ويقع فى ارحام
النساء انتم تخلقونه يعنى انتم تخلقون منه بشرا فى بطون النساء ذكرا او انثى ام نحن الخالقون
يعنى بل نحن نخلقه قال بلى بكسر اللام انت يا رب ثلثا وكذلك قال فى قوله تعالى ام نحن الزارعون ام نحن
المنزلون وتلا ابن عمر رض قوله تعالى الم يان فى الصحاح انى يانى اى حان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم
الاية فبكى حتى غلب عليه البكاء وقال بلى بفتح اللام يا رب واعلم ان هذه آية مباركة كانت سببا لتوبة
كثير من الرجال منهم فضيل بن عياض رح روى انه كان رئيسا لجماعة من قطاع الطريق فبينما
ذهبوا لقطع طريق القافلة فكان واحد من القافلة يقرا القران الم يان للذين امنوا ان تخشع
قلوبهم لذكر الله فسمع فضيل فقال قد حان وتجاوز الحين فنزل عن دابته وخلع ثياب الجفاء و
لبس ثياب الوفاء وتاب الى الله تعالى توبة نصوحا كذا فى رونق المجالس فى الحديث ان رسول الله صلعم تلا

هذه

اى قال بكذا

هذه الاية يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم الذى خلقك فقال عم غره جهله وقرا صلعم
ان لدينا انكالا يعنى ان عندنا فى الاخرة قيودا ويقال عقوبة من الوان العذاب وجحيما
وهو ما عظم من النار وطعاما ذا غصة اى ذا شوك يتمسك فى الحلق لا يدخل ولا يخرج فيغص
فى الحلق وعذابا اليما اى مع ذلك لهم عذاب اليم فصعق اى غشى عليه عم وسمع عمر رض رجلا
يقرا قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر يعنى اربعين سنة لم يكن شيئا مذكورا
يعنى لم يذكر احد ما اسمه ولا ما يراد به الا الله تعالى وذلك ان الله تعالى لما اراد ان يخلق آدم امر جبرائيل
عم بان يجمع التراب من الارض فلم يقدر ثم امر اسرافيل عم فلم يقدر ايضا ثم امر عزرائيل عم فجمع
التراب من وجه الارض فصار التراب طينا ثم صار صلصالا كالفخار فكان على حاله اربعين سنة
قبل ان ينفخ فيه الروح فقال عمر رض اى بالفتح والسكون حرف تصديق بمعنى نعم ويحتمل بواو
القسم جعلته سميعا بصيرا حيا وميتا وقال الامام محمد ابن الترمذى رح اذا قرات قل هو الله احد
فقل انت الله احد الله الصمد واذا قرات قل اعوذ برب الفلق فقل اعوذ برب الفلق واذا
قرات قل اعوذ برب الناس فقل اعوذ برب الناس وقال واصل بن الشيم اذا اتيت
هذه الاية ويبقى وجه ربك يعنى يبقى الله تعالى ذو الجلال والاكرام قف عندها وسل اى اطلب
حاجتك من ربك الجليل جل جلاله وعظم شانه وقيل يستحب للقارى اذا اتى هذه الاية افامن
اهل القرى ان ياتيهم باسنا بياتا اى نزل عذابنا ليلا وهم نائمون قوله ان يرفع على يستحب
بها اى بهذه الاية صوته وكذا يرفع صوته بقوله تعالى سبحانه بل له ما فى السموات والارض كل له
قانتون اى مطيعون وبقوله وما ينبغى للرحمن ان يتخذ ولدا ان كل ان نافية من فى السموات
والارض الا آتى الرحمن عبدا ويستحب ان يقف على قوله من بعثنا من مرقدنا والمذكور فى التيسير
وغيره من كتب القراءة ان هنا سكتة لحفص وهى قطع الصوت آخر الكلمة آنا والباقون
يصلونه من غير سكت ولم يذكر فيه الوقف لاحد وهو ان يقطع الصوت آخر الكلمة زمانا
فالاولى ان يذكر السكت بدل الوقف اللهم الا ان يحمل على الوقف اللغوى الشامل للسكت

بالكسر
كذا بخط

ولا يخفى بعده ثم يبدا بقوله تعالى هذا ما وعد الرحمن وانما تجب ذلك لئلا يتبادر كون هذا
وصفا لمرقدنا وليس كذلك بل هو قوله هذا ما وعد الرحمن كلام مبتدا وذلك انه روي ان الله تعالى
يرفع العذاب عن الكفار بين النفختين فكانهم رقدوا فلما بعثوا قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا
يعني من ايقظنا من منامنا قال لهم حفظتهم من الملائكة هذا ما وعد الرحمن على السنة الرسل
وصدق المرسلون بان البعث حق كائن فهذه آداب في القراءة تجب رعايتها لمن يعرف
الواضح من معاني القران وفيما ذكرنا تنبيه على ما يشاكله ويضاهيه اي يشابهه واعلم ان ما ذكرنا في
هذا الفصل من تفسير الآيات ماخوذ من تفسير الامام ابي الليث ولا باس باختيار احدى القراءات
السبع فان النبي م قال انزل القران على سبعة احرف قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل المراد
التوسعة والتسهيل والاكثرون على الحصر نعم ان ههنا روايتين احديهما قوله على سبعة احرف
ليس منها الا شاف كاف والاخرى قوله على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه ولا يذهب عليك
ان الاظهر الانسب لمراد المص ذكر احدى هاتين الروايتين لان وجه صحة الاستدلال بالرواية
الاولى التي ذكرها انما يظهر بملاحظة ما ذكر وانه شرحها من ان الحكمة في ذلك التيسير ونفي
الحرج عن هذه الامة فان قبايل العرب كانت على لغات شتى فلو كلفوا القراءة بحرف واحد
لشق عليهم فجوز لكل منهم ان يقرا على لغته وقد اشار اليه المص بقوله فان الله تعالى وسع على
عباده الخ هذا ثم اعلم ان الاحرف ههنا جمع حرف وحرف الشيء طرفه وحروف التهجي سميت
بها لانها اطراف الكلم والمراد بالحرف ههنا القراءة اي على سبع قراءات وهي لغات العرب
المشهورين بالفصاحة من قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها
في الاكثر غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة نحو التفخيم والترقيق والهمزة والتليين والمد والقصر
والامالة لم يرد به ان كل واحدة من هذه السبعة لغة مالوفة لطايفة واحدة من تلك
القبايل السبع بل اراد ان المنسوب اليهم لا يخلو منها ومن امثالها ويدل عليه قوله نحو فلا
يجوز لاحد ان ينكر على احد قوله قراءة نصب بالفعل المقدر او بنزع الخافض اي قراءة قراءة

مشهورة او في قراءة مشهورة باين اهلها من تلك السبعة فان الله تعالى وسع الامر على عباده في
القراءة اي قراءة القران ليأخذ كل صنف ما ينطوي عليه لسانه فلكل منهم ان يقرا بما يوافق لغته
بشرط السماع من النبي م ولا يشق عليه اقامته اذ لو كلفوا القراءة بحرف واحد يشق عليهم
اذ الفطام عن المالوف شاق كالهذلي اذا كلف الهمز والتميمي اذا كلف تركه فاراد الله تعالى
بنبيه ان يقرا القران بجميع لغاتهم تيسيرا على كل قبيلة القراءة بلغتها ونفيا للحرج عن هذه
الامة وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة واحدة فلما كثر الكتاب
وارتفع الضرورة عادت الى حرف واحد هذا والصحيح ان المراد بها هي القراءات السبع التي كلها
مستفيضة من النبي م ضبطها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من
الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبع كذا في شرح المشارق فظهر من
هذا التقرير ان للعلماء في هذا الحديث اقوالا متعددة حيث فسر بعضهم قوله م على سبعة احرف
باللغات السبع والبعض الآخر منهم فسره بالقراءات السبع والمص اختار الاول فقال اي على
سبع لغات قال زين العرب وهو الاصح لكن لا يخفى عليك انه لو فسره بالقراءات السبع كما هو
الصحيح عند شارح المشارق لتم التقريب في كلامه بلا كلفة وكره بعضهم ان يقول الرجل سورة
البقرة وسورة آل عمران بل يقول السورة التي يذكر فيها البقرة والاصح الاظهر ان ذلك
جايز فقد جاء في اخبار النبي م اي احاديثه سورة البقرة وسورة آل عمران وسورة النساء

فصل في اداب كتابة المصحف ومن السنة في تعظيم المصحف ان لا يكتب بخط
دقيق في تقطيع صغير فانه مكروه عند ابي ح وابي يوسف قال الحسن وبه ناخذ وقال العلماء
اراد كراهة التنزيه ذكره في القنية فقد نظر عمر رض عنه الى رجل معه مصحف وقد كتب ذلك
المصحف بقلم دقيق في تقطيع صغير فقال عمر رض ما هذا يا رجل فقال الرجل القران كله فعلاه
بالدرة اي رفع الدرة وحمل عليه لان يضربه بها ولم يضرب هذا هو المشهور في تصحيح هذا اللفظ
لكن الحق غير هذا وهو ما قال في النهاية من ان معناه ضرب بها علاوته وهي راسه وفي

مختار الصحاح يقال علاه بالسيف اى ضربه والدّرة بكسر الدال وتشديد الراء ما يكف من
ثوب يضرب به فى مجالس الغزل غالبا وقال عمر رض عظموا كتاب الله تعالى فينبغى لمن اراد كتابة القران
ان يكتبه باحسن خط وابينه على احسن ورقة وابيض قرطاس بافخم قلم وابرق مداد ويفرج السطور
ويفخم الحروف ويضخم المصحف واما تقبيل المصحف فعن جار الله العلامة ان مشايخ مكة ينكرون ذلك
وفى شرح الجامع الصغير ان قبلة الديانة قبلة الحجر الاسود عند الاستلام وقبلة المصحف وعن عمر رض
انه كان ياخذ المصحف كل غداة ويقبله ويقول عهد ربى ومنشور ربى كذا فى القنية ويجرد القران
عما ليس منه كالاعشار وذكر الآى وعلامات الوقف لان مصحف الامام عثمان بن عفان رض
كذلك ولقول ابن مسعود رض جردوا القران وكره بعضهم من ذلك اى من اجل ان القران يجرد
عما ليس منه الاعشار والاخماس وكتبة الرواية بكسر الكاف القراءات والتعشير والتفخيم عليه
بعض الكتب الفقهية منها الجامع الصغير حيث قال ويكره التعشير والنقط وغيرهما ولعل مولاه انما
كره وافتح هذا الباب خوفا من ان يؤدى الى احداث زيادة وشوقا الى حراسة القران عما يتطرق
به اليه تغيير وجوزه بعضهم لمن مسته الحاجة كالعجم الى بعض ذلك كالنقط والتعشير فانه حسن لهم
فى زماننا لانه لا بد لهم من دلالة فبالتعشير يحفظ الآى وبالنقط يحفظ الكلمات واما كتبة اسامى السور
وعدد الآى ونحوها فهى بدعة حسنة كذا فى شرح الطحاوى لكن لا بد ان يكتب بالاحمر وغيره ليتميز عن
القران كمال الامتياز قال الاوزاعى كان القران مجردا فى المصاحف فاول ما احدثوا فيه النقط
على الباء والتاء وقالوا لا باس به فانه نور له ثم احدثوا بعده نقاطا كبارا عند منتهى الآى
فقالوا لا باس به اذ يعرف به رؤس الآى ثم احدثوا بعد ذلك الخواتيم والفواتح وقيل ان الحجاج
هو الذى احدث ذلك فى زمانه فاحضر القراء حتى عدوا كلمات القران وحروفه وسوره واجزاءه و
قسموه الى ثلثين جزءا والى اقسام اخر كذا فى الاحياء وكره بعضهم كتابة القران بالذهب والفضة
وتحليته بهما فانه يدعو اليه السارق بالنهب والغاصب ويكره كتابة القران على الجدران بضم الجيم
وسكون الدال جمع جدر بالفتح والسكون كبطن وبطنان وهو الجدار كذا فى مختار الصحاح لكن لفظ

الموافق

الموافق للشافعية وشرحها ان الجدار يجمع على جدر بضمتين كحمار وحمر وفى البزازية كتابة القران على
الحيطان والمحاريب غير مستحسن لانه ربما يسقط فيوطأ ويكره على الفرش والبسط لانه يداس
ويوطأ على الارض ومكان النقوش والزخارف فى شرح المفتاح الزخرف فى الاصل الذهب وقيل له تعالى حتى اذا اخذت
الارض زخرفها اى ما تزين به من النبات وفى شرح المصابيح ويكره نقش الجدار والخشب والثياب
به بالقران او بذكر الله تعالى فانها اى الكتابة المذكورة تهاون واحتقار بالقران ولا يكتب
القران الا فى شئ طاهر ولا يكتب ايضا الا بشئ طاهر الا اذا وقع ضرورة ومصلحة ستذكرها
ان شاء الله تعالى فى اخر هذا الكلام ولا يتبذل ولا يوطأ مضارع مجهول من وطئ الارض اى لا يوطأ
بالاقدام قال فى البزازية وضع القرطاس الذى عليه اسم الله تعالى تحت الطنفسة لا باس به لانه يجوز
النوم والقعود على سطح بيت فيه المصاحف وقال القاضى يكره الا فى موضع وهو الركوب
على جوالق فيه مصحف للضرورة والاول اوسع وقال فى موضع اخر لو وضع المصحف فى الخرج وركب عليه
فى السفر يكره كوضع المصحف تحت راسه للحفظ ولغيره يكره ولا يستخف به اى بالقران كمد الرجل الى
المصحف فانه لا يجوز الا ان لا يكون بحذاء الرجل فانه لا يكره حينئذ وكذا لو كان معلقا من وتد ومد
الى الاسفل لانه على العلو فلم يحاذه كذا فى البزازية ولا يسافر احد بالقران كله الى ارض
العدو فانه ربما ينال ايديهم فيستخفون به وقيد بكله اذ لو كتب اليهم كتابا فيه آية فلا باس به كما
كتب النبى عم الى هرقل قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا الاية كذا فى شرح المصابيح
ويستحب كتابة القران باجود الخط وابينه واوضحه فقد قال رسول الله صلعم من كتب بسم الله
الرحمن الرحيم فجوده غفر الله له وقال عليه السلام لمعاوية رض وهو اى كان ان معاوية يكتب بين
يديه اى عند الرسول صلعم الق بفتح الهمزة وكسر اللام امر من الالاق وهو لغة قليلة فى لاق يقال الق
الدواة بضم اللام وكسرها فهى مليقة اذا اصلحت مدادها والدواة وهى بالفتح ظرف المداد
وحرف القلم اى اقطعه محرفا وينبغى ان يعلم انه يجوز رمى براية القلم الجديد ولا يرمى براية القلم
المستعمل لاحترامه كحشيش المسجد وكناسته لا يلقى فى موضع مخل بالتعظيم كذا فى القنية والنصاب

من نصب السّين اقامه وبابه ضرب البا، وفرّق السين ولعله اراد بنصب البا، كتبه طويلا واتمام
السين ثم بتطويله ليكون كالعوض عن الالف المحذوفة من اسم في بسم الله لكثرة الاستعمال واراد بتفريق
السين اظهار اسنانه الثلثة ولا تعوّر الميم وتعوير الميم عبارة عن جعل وسط راسه مملوّا بالمداد
فينبغي ان يجعل وسطه ابيض على هيئة الحلقة وحسّن الله ومدّ بعضهم الميم وحركات الدال الرحمن وجوّد
الرحيم وفي رواية نهى النبي عم ان يمدّ اي عن ان يمدّ الكاتب البا، حتى يكتب السين يعني ينبغي ان
يكتب اسنان السين عند البا، المنصوبة ثم يمدّ البا، ان مدّ هكذا بسم الله ولا يكتب اسنان
السين بعد مدّ ذنب البا، ملاصقا بالميم هكذا بسم الله هذا ولا يبعد ان يقرا الفعلان اعني
يمدّ ويكتب بينا المفعول على معنى انه عم نهى عن ان يمدّ ذنب البا، حتى يكتب السين اي حتى يحصل
السين الممدود بلا اظهار اسنانه كما يكتب السين هكذا في بعض الخطوط ثم يكون قوله وكتب بعضهم
اي وقد كتب بعضهم كذلك فامر عمر رض بضربه تاييدا لما قبله بحسب المعنى وقد نقل عن بعض الكوفي
وجه اخر وهو ان يجعل حتى بمعنى كي متعلقا بنهى لا بيمدّ يعني نهى عن ان يمدّ البا، اي عن ان يكتب
متلاصقا ممدودا على هيئة ما يكتب في اصل الهجا، حتى يكتب السين اي كي يكتبه عند راس البا، موضع
ذنبه لا بعد تمامه ولا بلا اظهار اسنانه وكتب بعضهم بسم الله ولم يكتب فيها اسنان الضمير تاويل
التسمية او البسملة سينا بل الصق البا، بالميم على صورة بم ويحتمل ان يراد ولم يكتب فيها اسنانا ثالثة
للسين بل مدّ البا، الى الميم وذكر السين بهذا المعنى فدور دفيما حكاه صاحب الكشاف من قول عمر بن
عبد العزيز لكاتبه اظهر السينات اصله سنانات بالتشديد فقلبت احدى حرفي التضعيف ياء كما في
تقضّى البازي وقد يقال بمعنى قوله ولم يكتب سينا لم يكتب الاسم بل كتب بابه وهذا ركيك لا يليق الا به
كالاخفى فامر عمر رض بان يضرب سوطا اي ضربا بالسوط ولا يلقي شيئا من القران في مضيعة على
وزن المعيشة موضع الهلاك من الارض كذا في مختار الصحاح والديوان ويجب رفعه حيثما
كان من الارض وفي الحديث من رفع قرطاسا من الارض مكتوب فيه بسم الله الرحمن الرحيم قرطاسا صفة
وقوله اجلالا لاسمه تعالى مفعول له لرفع اي تعظيما له تعالى عن ان يداس اي عن ان يوطأ اسمه بالرجل

كتب

كتب عند الله تعالى من الصديقين وخفف عن والديه العذاب وان كانا مشركين روي ان لقمان
الحكيم راى رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فرفعها واكلها فاكرمه الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة ذكره
في زهرة الرياض وذكر في بعض غرايب الاخبار ان النبي عم اخذ قلما ليكتب به فكتب اسم الله تعالى
فوقع شيء من طل قلمه على نقش الاسم فكره ذلك وترك الكتابة وبهذا المقدار لا يكاد يعدّ ممن يكتب
فوافق نفيا في كونه اميا وهو الذي لا يكتب ولا يقرا الكتب صرح به في بعض التفاسير وقد يجاب
ايضا بان كونه اميا كان قبل الوحي فلما اوحى الله تعالى اليه صار كاتبا وقاريا هذا وروي انه
وقع من عبد الله بن مروان فلس فيه نقش فاكترى عليه بثلثة عشر دينارا حتى اخرجه فقيل له في
ذلك فقال كان عليه اسم الله تعالى عز وجل ويكره محو اسم الله تعالى بالبزاق لاشعاره التهاون
والاستحقار وقد نهى النبي عم عن ذلك وامر بغسل اللوح بالماء الطاهر ان وقعت الحاجة اليه
في القنية واما محو بعض الكتابة بالريق فيجوز ولا باس بان يكتب اسم الله تعالى في لوح ثم يغسل
ويستشفى بغسالته بضم الغين وقد ثبت ذلك في مشاهير الاخبار من غير نكير ذكر صاحب
القنية نقلا عن المحيط انه لا باس بكتابة الفاتحة بالدم او البول اذا علم ان فيه شفاء ثم قال وهذا
بعيد لان الله تعالى لم يجعل الشفاء في المحرم وقال الامام البزازي في فتاواه والذي رعف
ولا يرقا اي ان يكتب شيئا من القران على جبهته ولو بالبول او على جلد ميتة ان علم ان فيه
شفاء ومعنى قوله عم لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم نفي الحرمة عند العلم بالشفاء دلّ عليه جواز
اساغة اللقمة بالخمر وجواز شربه لازالة العطش انتهى **ومن السنة** تعظيم المكان الذي فيه
القران وفي الحديث ما في الارض بقعة اي انه بعد المساجد من البقعة التي فيها الكتاب المنزل
الذي هو القران المجيد واذا بلى المصحف واندرس اي انمحى ما فيه فانه يلف في خرقة طاهرة ويدفن
كالمسلم في مكان طيب بعد ان يحفر له حفيرة ويلحد ولا يشق لانه ح يحتاج الى اهالة التراب عليه
وفيه نوع استخفاف بكلام الله تعالى الا اذا جعل عليه سقفا وح لا باس بالشق ولا يصيبه قذر
بكسر الذال المعجمة اي شيء غير طاهر وقد يصحح قذر بفتحتين وهو ضد النظافة ولا يطاؤه احد في شرح

النقاية ورقة كتب فيها اسم الله تعالى وكذلك اسماء الانبياء والملائكة ويستغنى عنها تلقى في الماء
الجاري او تدفن في ارض طاهرة ولا تحرق بالنار اشار اليه محمد في السير الكبير وفي السراجية تدفن او
تحرق كذا في الفتاوى التاتارخانية ولو غسلها في الماء الجاري واخذ القراطيس فهو افضل وفي القنية
لا يجوز لف المصحف الخلق الذي لا يصلح للقراءة ان يجلد به القرآن ولا يأخذ على تعليم القرآن اجرا
مشروطا فان النبي ع م نهى عن بيع القرآن وعن ثمنه ونهى عن بيع العلم وثمنه فقيل لمعاذ بن جبل رض
بضم الميم اسم صحابي اسلم وهو ابن ثماني عشر سنة وآخى رسول الله صلعم بينه وبين ابن مسعود
رض ذكره الكرماني ان قوما قد يكتبون هذه المصاحف ويبيعونها قال رض ليس ذلك بيع القرآن
وانما يبيعون الورق وعمل ايديهم انما بيع القرآن ان يعلم بكسر اللام المشددة سورة منه بجعل
بالضم ما جعل للانسان من شيء على فعل يفعله ومنه جعل الآبق معلوم واجر مشروط وبعض
المشايخ قالوا في زماننا تغير الجواب في بعض المسائل لتغير الزمان وخوف اندرس العلم والدين
منها ملازمة العلماء ابواب السلاطين ومنها خروجهم الى القرى لطلب المعيشة ومنها اخذ الاجرة
لتعليم القرآن والاذان والامامة ومنها العزل عن الحرة بغير اذنها ومنها السلام على شرب
الخمر ونحوها فافتى بالجواز فيها خشية الوقوع فيما هو اشر منها واضر كذا في شرح النقاية

فصل في تفصيل سنن الطهارة قالوا ان الوضوء شطر الايمان اي نصف الصلوة والصلوة
كل لقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم الى بيت المقدس كذا في الخالصة وانه مفتاح
الصلوة والصلوة مفتاح الجنة رواه ابو سعيد الخدري عن النبي ع م ومطهر البدن عن الآثام
جمع اثم كجمل واجمال عن ابي امامة انه قال رسول الله صلعم اذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من
سمعه وبصره ويديه ورجليه فان قعد قعد مغفورا له ومن مات على الوضوء مات شهيدا حكي
ان كرز بن وبرة توضأ في الليلة التي مات فيها ثمانين مرة حرصا على ان يموت وهو متوضي
لان النبي ع م قال لانس بن مالك رض ان اتاك ملك الموت وانت على وضوء لم تفتك الشهادة
كذا في الخالصة والبستان ومن بات من البيتوتة طاهرا بات معه في شعاره بالكسر ما يلي الجسد

من الثياب سمي به لانه يلي شعر الجسد ملك يستغفر له ويقول اللهم اغفر لعبدك فلان فانه بات
طاهرا رواه ابن عمر رض عن النبي ع م فالمحافظة على الوضوء سنة الاسلام قال في بستان العارفين
بلغنا ان الله تعالى قال لموسى ع م يا موسى اذا اصابتك مصيبة وانت على وضوء فلا تلومن الا
نفسك وقال بعض اهل المعرفة من داوم على الوضوء اكرمه الله تعالى بسبع خصال اولها ترغب الملائكة
في صحبته والثاني لا يزال القلم رطبا من كتابة ثوابه والثالث يسبح اعضاؤه وجوارحه والرابع
لا يفوته التكبيرة الاولى والخامس اذا نام بعث الله تعالى اليه ملائكة يحفظونه من شر الثقلين و
السادس يسهل الله تعالى عليه سكرات الموت والسابع يكون في امان الله تعالى ما دام على الوضوء كذا
في الخالصة والتطهر لكل صلوة سنة النبي ع م فالمؤمن ينبغي ان يجدد الوضوء في كل وقت
وان كان على طهر قال ع م من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وقال في شرح المصابيح تجديد الوضوء
انما يستحب اذا صلى بالوضوء الاول صلوة والا فلا يستحب التسمية عند وضع الثياب اي
حين اراد الدخول في الخلاء وفيه اشارة الى استحباب وضع ثيابه التي يكسوها فوق النطاق
كالفرجي ستر ذو ان الجن الخوافي اي حجاب فيما بين اعين الجن وعورات بني آدم والخافي
هو الجن يعني اذا دخل الانسان الخلاء وكشف عورته نظر اليه الجن والشياطين وربما يؤذيه
ويلحقه ضررا اذا لم يسم واذا قال بسم الله عند الدخول جعل الله تعالى بين الجن والشياطين
وبين عورات الناس حجابا حتى لم يره ببركة اسم الله تعالى فينبغي ان يسمي عنده وكذا ينبغي
ان لا يرفع ثوبه حتى يدنو اي يقرب من الارض ويستتر عند التخلي عن البول والغائط
ما استطاع اي قدر ما يمكن ويستطيع لان كشف العورة حرام الا عند الضرورة سواء
كان في الخلاء او في الصحراء وان لا يبول ريحا ناويا نادا اي يطلب لبوله مكانا نشفا اي مختار
الصحاح ارض نشفة بكسر الشين بينة النشف بفتحتين اذا كانت تنشف الماء اي تشربه
ولا يستقبل القبلة ببول ولا غائط ولا يستدبرها بهما فان استقبال القبلة بالفرج حال
قضاء الحاجة وحال الاستنجاء مكروه وكذا الاستدبار في رواية لما فيه من ترك التعظيم و لا

يكره في رواية لان فرج المستدبر لا يكون موازيا للقبلة بخلاف المستقبل وروي عن ابي حنيفة
جواز الاستدبار اذا كان ذيله ساقطا لا مرفوعا كذا في شرح النقاية ولعل المص انما لم يتعرض
لنفي الاستدبار لمكان الاختلاف فيه وينبغي ان يعلم ان هذا مساو في الصحراء والبنيان عند
ابي حنيفة وخص بالصحراء عند الشافعي ومن تبعه فانهم جوزوا الاستقبال والاستدبار في البنيان
هذا وذكر في النهاية انه يكره للمرأة ان تمسك ولدها نحو القبلة وهذا كله اذا كان ذاكرا للقبلة
واما اذا غفل فلا بأس به ولا يستقبل بهما اي بالبول والغايط شمسا ولا قمرا تعظيما لهما و
تكريما فان الله تعالى قد اقسم عليهما في القرآن قال الله تعالى والشمس وضحيها والقمر اذا تليها وفي
تخصيص الاستقبال بالذكر اشعار بجواز الاستدبار ايضا لعدم موازاة الآلة ولا يستنزه
اي يحترز من البول ما استطاع ويكشف بسم الله عند ذلك التخلي حياء مما ابتلي به ويدفن ما خرج
عنه من اذى والاولى ان يؤخرها تا ن المستأن عن قوله وينزع عنه كما لا يخفى ما
كان اسم الله تعالى عليه مكتوبا ذكر في شرح المصابيح ان رسول الله صلعم كان اذا دخل الخلاء
ينزع خاتمه قبل دخوله لان نقشه كان محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحية اسم الله تعالى
واسم رسوله والقرآن عن الخلاء واعلم ان السنة على ما فهم من كلامهم ان يقول عند التهيؤ للتوضؤ
في الخلاء او في غيره بسم الله وعند دخول المحل يتعوذ واشار اليه بقوله ويتعوذ عند ارادة
دخول الخلاء فان النبي عم قال ان الحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله
من الخبث والخبائث والحشوش بالفتح والضم المستراح وقوله محتضرة اي الممكنة يحضرها
الشياطين وترصد فيها بني آدم بالفساد والاذى لانها مواضع تكشف فيها العورة
ويخلو عن ذكر اسم الله تعالى فيتمكنون عنهم في تلك المواضع ما لا يتمكنون في غيرها والخبث بضمتي
الخاء والباء ويجوز بضم الخاء وسكون الباء جمع خبيث وهو المؤذي من الجن والشياطين
والخبائث جمع خبيثة وهي انثى المؤذية من الجن اي من ذكران الشياطين والجن واناثهم
وقيل الخبث الكفر والخبائث الشياطين وقال في القنية ولا يدعو حال قضاء الحاجة بل قبله

والدعا

والدعاء اعوذ بالله من الشيطان النجس انتهى ويضرب برجله اليمنى ليتفرغ عنه الهوام بتبديد
اليم جمع الهامة في الصحاح لا يقع هذا الاسم الا على المخوف من الاحناش جمع حنش وهو العقرب
والحية ونحوهما ويشمر ثيابه تشميرا اي يرفعها ويميل على شقه بالكسر اي نصفه الايسر ويجنب
رجله اليمنى لكونه ايسر على قضاء الحاجة ولا يتنفس وقد يصح هذا بالعين بدل الفاء من نعس
اي نام على البول ولعله اراد به التأخير ولا ينظر الى ما خرج منه ولا ينظر الى فرجه ولا
يتمخط ولا يبزق اي لا يلقي مخاطه ولا بزاقه عليهما اي على البول والغايط فانه قد ورد في الخبر
ان كل ذلك يورث النسيان ولا يقوم عن قضاء الحاجة بالاستعجال بل ينبغي ان يتبرأ بعده
بجلسة خفيفة حتى يفرغ عنه كل الفراغ ولكن لا يطيل الجلوس فانه يورث الباسور وجع
البواسير وهي علة تحدث في المقعد وفي داخل الانف ايضا كالدماميل نعوذ بالله منه ولا
يتكلم عليه اي على حال الجلوس فانه يوجب المقت وهو الغضب الشديد الذي يستوجب العقوبة
قاله ابو الليث واصله ما رواه ابو سعيد رض عن النبي عم انه قال لا يخرج الرجلان يضربان
الغايط كاشفين عن عورتهما يتحدثان فان الله يمقت على ذلك اي يغضب على فعلهم القبيح
كذا في شرح المصابيح ولا يبول قايما لما قال عمر رض رآني النبي عم ابول قايما فقال يا عمر لا
تبل قايما قال صاحب المصابيح قد صح عن حذيفة انه عم اتى سباطة قوم فبال قايما فقال المظهر
قيل هذا يدل على ان نهي النبي عم عمر رض عن ذلك للتنزيه والتأديب لئلا يرى الناس عورته
من بعيد ومن هذا قال الامام في الاحياء وفيه رخصة وقيل انه للتحريم وهو المعمول قال في
البستان وبه نأخذ وعن عايشة رض من حدثكم انه عم بال قايما فلا تصدقوه وفعله كان لعذر
وهو انه لم يجد مكانا طاهرا للقعود وروى ابو هريرة رض ان النبي عم بال قايما لجرح
بمابضه وهو باطن الركبة انتهى وعن عمر قال ما بلت قايما منذ اسلمت وعن النبي عم انه
قال اربع من الجفاء ان يبول الرجل قايما وان يمسح جبهته قبل ان يفرغ من الصلوة وان يسمع
النداء فلا يجيب وان يذكر عنده النبي عم فلا يصلي عليه ذكره في البستان وقال في المقدمة

مطلب البول قايما

الغ نوبة ولا يبول قائما ولا مضطجعا ولا عريانا لانه عمل اليهود والنصارى ولا عن
لقوله م من بال قائما فكانما بال على الكعبة ومن بال عن مبزر فكانما بال على القمر انتهى
ولا يرمي ببوله من اعلى مكان كالسطح والغرفة الى اسفله لانه يتفرق وتيلاشى لكونه نازلا
من الاعلى فيوجب تلويث مواضع شتى ولم يقل ولا يبول ليشمل ما اذا بال في ظرف ثم رماه
من مكان عال وبذلك نجانه بكسر العين ما بين القبل والدبر باصبعه الوسطى في بعض
النسخ باصبعه اليسرى وهو الظاهر دلكا دقيقا اي لينا لينحدر اي لينزل بوله بل ينبغي ان يمشي
خطوات قبل الاستنجاء بالماء لانه عسى ان يخرج شيء من بقيته فيحتاج الى اعادة الطهارة
ولا يمسح ذكره بيمينه بل ياخذ الذكر بشماله ثم يمسح على جدار ونحوه ان امكن والا فياخذ الحجر بيمينه
والذكر بشماله ويحرك اليسار لئلا ينسب الفعل اليها من غير تحريك يمينه كذا في القنية ويستغفر
بعد الفراغ ويحمده على نعمته وهو نعمة الفراغ ويدعوا بالادعية المأثورة مثل ان يقول
الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن ويتوضأ او يتيمم على فور الفراغ بفتح الفاء وسكون الواو
اي من ساعته ليكون على الطهارة في اثناء الاستبراء وقد كان النبي م يتيمم على فور خروجه
عن الخلاء لاحتمال اخترام الموت قبل التوضي ذكره في الاحياء ولا يقطع البول على احد لما
روى انس رض انه جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال م لا تزرموه دعوه
اي لا تقطعوه واتركوه حتى يفرغ عن بوله فلما فرغ الاعرابي دعاه فعلمه ان المساجد
لا يصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي م فاتي بدلو فصب على بوله وانما
نهى م عن القطع لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجس قد كان حاصلا في جزء من المسجد
فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد كذا في شرح المشارق ولا يبول
سيما بالليل اي خصوصا في الليل ولا ينفخ في الماء ليلا ولا يبولن في جحر بضم الجيم وسكون
الحاء المهملة هو الثقبة في الارض لانه ماوى الهوام وذوات السموم فقد يصيبه بضرر منها
وقد نقل ان سعد بن عبادة رض بال في جحر فقتله الجن وسمع من الجحر نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن

عبادة فرميناه بسهمين فلم نخط فؤاده ولا في ماء راكد اي ساكن غير جار لقوله م لا يبولن
احدكم في الماء الدائم قال جابر رض انما نهى لانه ربما يغتسل او يتوضأ منه احد بغير علم ولا
على قارعة الطريق ليلا اي وسطها وحقيقته الموضع الذي يقرع بوطئ الرجل يمرون عليه
ولا في مستحم بفتح الحاء موضع الاستحمام مشتق من الحميم وهو الماء الحار ثم قيل للذي يغتسل به
اي ماء كان وذلك لقوله م لا يبولن احدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه او يتوضأ فيه فان
عامة الوسواس منه ذكر في شرح المصابيح ان النهي انما كان في المكان الصلب ولم يكن للبول
مسلك فيتوهم المغتسل انه اصابه شيء من رشاشه فيورث الوسواس في نفسه وسو معنى
قوله فان عامة الوسواس منه وهو وسوسته في الوضوء وفي الصلوة لبنائها على وضوء موسوس
فيه انتهى ولا يقضي حاجته تحت شجرة مثمرة ولا شجرة او حجر عظيم او غير ذلك يستظل بها واما
اذا لم يستظل بها الناس فلا باس به ولا ضفة بكسر الضاد المعجمة وتشديد الفاء اي
جانب نهر جار لما روي عن النبي م انه قال من قضى حاجته تحت شجرة مثمرة او على طريق عام
او بشفير نهر جار فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ذكره في البستان ولا على باب احد
ولا على طريق عام ولا على ظهر مسجد ووجه الكل ظاهر ولا في كلاء بالقصر العشب رطبا كان او
يابسا واراد به مرعى الدواب او خفرة هي بالفارسية لانها من اماكن يجلس فيها
الانسان فيتنجس ثوبه على الغفلة ويستنجي اي يمسح موضع النجو وهو ما يخرج من البطن بعدة
ثلثة احجار او ازيد والمقصود الانقاء حتى اذا انقاه بحجر واحد يكون مقيما للسنة
عند ابي ح رح واما النهي الوارد في الحديث باقل من ثلثة احجار فمحمول على الغالب عنده
اذ الانقاء لا يحصل بدون الثلث غالبا ومحمول على التحريم عند الشافعي رح ولهذا قال لا بد
من ثلثة احجار او من حجر له ثلثة احرف حتى لو ترك واحدا لم تجز صلوته ويوتر بالاحجار لقوله
م من استجمر فليوتر فمن حصل له الانقاء باثنين او باربع ينبغي ان يستنجي بالثالثة او
الخامسة ليقيم سنة الايتار ولا يستنجي بالعظم والروث للفرس ونحوه عن ابن مسعود رض

ان جماعة من الجن قالوا ليلة الجن يا رسول الله انه امتك عن الاستنجاء بالعظم والروث والحمم

والحممة فان الله تعالى جعل لنا فيها رزقا فنهى النبي عم والفحم يجوز فيه سكون الحاء وفتحها نحو نهر

ونهر والحشيش ما يبس من الكلا ولا يقال له رطبا حشيش والخزف بفتحتين الخاء والزاى المعجمتين

واراد به قطع الاوانى المجعولة من الطين والزجاج بالفارسية شيشه قاله فى الثانية ويكره الاستنجاء

بالخرقة والاستنجى بالقطن والخرقة لانه يورث الفقر ولا بالقصب لانه يورث الباسور انتهى

ويتبع بسكون التاء المخففة وكسر الباء من الاتباع الحجارة منصوب على انه مفعول ثان لتتبع

مقدم على اوله وهو الماء اى يجعل الماء تابعا للحجارة ويستعمله عقيبها وذلك بان ينتقل

من موضع الاستنجاء بعد تمام التنحح الى موضع آخر ثم يبسمل ويغسل يديه ثم يفيض الماء باليمنى

على محل النجو ويدلك ببطن الاصابع من اليسرى حتى لا يبقى اثر يدركه الكف بحس اللمس ولا تقدير

بالمرات الا اذا كان موسوسا فيقدر بالثلث فى حقه وقيل بالسبع كذا فى النقاية واعلم

ان الاستنجاء بالحجر ونحوه سنة والاستنجاء بالماء بعده ادب ان لم يتجاوز النجاسة عن المخرج قدر

الدرهم وقيل هو سنة فى زماننا من غير كشف العورة فان من عليه الاستنجاء بالماء اذا لم

يجد سترة تركه ولو على شط نهر حتى لو فعل قالوا يصير فاسقا ومسح الموضع بالخرقة بعد الغسل

قبل ان يقوم ادب وان لم يكن معه خرقة يجفف بيده الى ان لا يتقاطر والصايم لا ينبغى

ان يقوم قبل المسح بخرقة كيلا يفسد صومه وكذا لا يتنفس عند الاستنجاء لهذا المعنى ومما ينبغى ان يعلم

اذا استنجى بالماء ثم فسا قبل ان ييبس موضع الاستنجاء الاصح انه لا يتنجس موضع الاستنجاء وكذا الحكم فى

السراويل المبلول وان من ادخل اصبعه فى دبره عند الاستنجاء ينتقض وضوءه ويفسد صومه لان الاصبع

لا يخلو عن البلة السابلة ولا يجب عليه الغسل كما لا يجب عند الحقنة هذا خلاصة ما فى شرح النقاية

والبزازية والدرر فانه اى الاتباع المذكور امان من الباسور وقد روى انه لما نزل قوله تعالى

رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين قال رسول الله صلعم لاهل قبا ما هذه الطهارة التى

اثنى الله تعالى بها عليكم قالوا انا نجمع بين الماء والحجر ويدعو الله تعالى بعد التستر بالفتح والسكون تحصين

فرجه من الفواحش وتطهير قلبه من النفاق اى يقول عند الفراغ من الاستنجاء وبعد تستر بدنه

بذيله اللهم حصن فرجى من الفواحش وطهر قلبى من النفاق ويدلك يده بالتراب اى بحايط او

بارض ازالة للرايحة ان بقيت وفى القنية هذا الدلك ادب وله ان يمسحها على جدار مستعمل او مسجد

ولا يستعين باحد فى امر الوضوء فى التسهيل يكره ان يستعين فى وضوءه بغيره كالغسل الا عند

العجز ليكون اعظم لثوابه واخلص لعبادته وما حكى انه استعان عم بالمغيرة فى التوضى فذلك لتعليم

الجواز كذا فى البزازية ويرش داخل ازاره بالماء قطعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح ثم وجد بللا

فربما يظن انه خرج منه بول وهذا بخلاف ما اذا انضح فانه اذ ذاك يعلم ان البلل منه فلا يقع فى

الوسوسة وفى الخبر ان النبى صلعم فعله اعنى رش الماء وكان اخفهم استبراء وافقههم فيقل الوسوسة

فيه على قلة الفقه كذا فى الاحياء ولو راى البلة بعد الوضوء سائلا من ذكره يعيد الوضوء وان

كان يعرض كثيرا ولا يعلم انه بول ام ماء لا يلتفت اليه واذا بعد عهده عن الوضوء علم انه بول

لا ينفعه الحيلة كذا فى البزازية ويستقبل القبلة فى حال وضوءه ولا يتكلم بامر الدنيا فانه مكروه

ثم يذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم ولو قال لا اله الا الله او الحمد لله او اشهد ان

لا اله الا الله صار مقيما لسنة التسمية ايضا كذا فى القنية قال عم لا وضوء لمن لم يسم الله تعالى اى

الوضوء كاملا واختلفوا فى وقته قيل يسمى قبل الاستنجاء لانه من الوضوء وقيل بعده لان ذكر الله

عند كشف العورة لا يكون تعظيما والصحيح انه يسمى فيهما احتياطا وعن النبى عم انه قال من توضا

وذكر اسم الله تعالى كان طهورا لجميع بدنه ومن توضا ولم يذكر اسم الله تعالى كان طهورا للاعضاء

طهوره والمراد الطهور عن الذنوب لا عن الحدث فانه لا يتجزى كذا فى شرح المصابيح ويبدا

بان يغسل يديه ثلاثا الى الرسغين فيستاك اوان المضمضة بخشب الاراك وغيره من قضبان

الاشجار مما يخشن ويزيل صفرة السن كذا فى الاحياء وذكر فى الطب النبوى انه قال ابوهم لكن

الاراك افضل ما استيك به لانه يفصح الكلام ويطلق اللسان ويطيب النكهة ويشهى الطعام

وينقى الدماغ واجوده ما استعمل مبلولا بماء الورد وقال فى صلوة الصدر الشهيد انه يستاك بالسواك

من التجارة او حريقة فانه اقطع للبلغم وانقى للصدر واهضم للطعام وليكن السواك رطبا
مستويا قليل العقد في غلظ الخنصر وطول الشبر ولا يكون من شجرة مجهولة لا تو فيها لانه لا يؤمن
من ان يكون سما ولا يجعله عفنا ولا عتيقا واغسل فاك بعد فراغك في الصيف بماء بارد
في الشتاء بماء حار قال رض وهذا من رأى الاطباء قالوا بانه يطلق اللسان ويفصح الكلام
ويصفي الحدقة ويفرح القلب ولا ينبغي للمتخم ولا لمن به القيء والسعال اليابس واللقوة والعطش
والخفقان والرمد اليابس كذا في مجمع الفتاوى فانه اى الاستياك اتم سنن الوضوء والتنبيه
بان هذا هو الموافق لما في زاد الفقهاء ومبسوط شيخ الاسلام من انه سنة حال المضمضة تكميلا للانقاء
وتقرير الامام في الاحياء يقتضي تقديم الاستياك عليها حيث قال بعد تصويره كيفية الاستياك
ثم عند الفراغ من السواك يجلس للوضوء ويسمى ثم يغسل يديه ثلثا ثم يأخذ غرفة لفيه فيتمضمض
بها الخ او يشوص بضم الشين من الشوص وهو الغسل والتنظيف فاه بالابهام والمسبحة بكسر الباء
المشددة اذا لم يجد سواكا فانه ينال بالاصبع ثواب السواك المرئي والقوى فيه سواء
كذا في الخلاصة ويستاك عرضا في مجمع الفتاوى ويستاك عرضا على الاسنان والحنك
واللسان اى يمرها بعرضه لا برأسه وفي الاحياء عرضا وطولا وان اقتصر فعرضا فالاستياك
عرضا اتم ولهذا اقتصر المص على ذكره وفي الدرر وغيره انه يستاك كيف شاء اى يبدأ من
الاسنان العليا او السفلى من الجانب الايمن او الايسر طولا او عرضا او بهما انتهى وقال في
جامع الفقه السنة ان يبدأ بالاسنان العليا من الجانب الايمن ثم بالسفلى من الجانب الايسر
ثم بالسفلى من الجانب الايمن ثم امام داخل الفم بالحنك ثم بظاهر اللسان من فوقه ثم من تحته
فمن استاك على خارج الاسنان فقط يخرج عن عهدة سنة واحدة انتهى ويستاك كلما استيقظ
من نومه فانه كان النبي ع م لا يرقد من ليل ونهار فيستيقظ الا تسوك قبل ان يتوضأ ثم يغسله
بالماء البارد في الصيف والحار في الشتاء فغسل السواك بعد الاستياك سنة ذكره في
شرح المصابيح قال الامام النووي وكذا يستحب التسوك غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم

بالجوع او النوم او اكل ماله رائحة كريهة كيلا يتأذى به الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع
والخرقة الخشنين حصل السواك انتهى كلامه هذا واما الاستياك عند الصلوة فقد ذكر في الاحياء
انه مستحب لما قال ع م صلوة على اثر السواك افضل من خمسة وسبعين صلوة بغير سواك وقال ع م
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة قال في شرح المشارق في صدد شرح هذا
الحديث انما استحب الاستياك كيلا يتأذى الملك برائحة فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب من
المصلي حتى يضع فاه على فيه لكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله ع م لخلوف فم الصائم عند الله تعالى
اطيب من طيب المسك انتهى هذا هو المشهور عندنا وعند المالكية وصرح بعضهم بكراهته في المسجد
كذا في التشريح وذكر انه انما كره لان السواك عند القيام الى الصلوة ربما جرح الفم واخرج الدم
فلا يجوز الصلوة به ولانه لم يرو انه استاك عند قيامه الى الصلوة فيحمل قوله ع م لامرتهم بالسواك
عند كل صلوة على كل وضوء ورواية احمد والطبراني لامرتهم بالسواك عند كل وضوء وقد صرح
بالحمل المذكور في بعض شروح المصابيح ولا يتوضأ في اناء صفر ولا نحاس فان الملائكة تتنفر
من ريحهما اى رائحتهما ويتوضأ بمد اى رطلين كل رطل نصف من والمن مائتان وثمانون مثقالا و
المثقال عشرون قيراطا والقيراط خمس شعيرات وهذا اذا لم يحتج الى الاستنجاء ولم يكن لابس
الخفين فان احتاج اليه لا يكفيه مد بل يستنجي برطل ويتوضأ بمد رطل للرجلين ورطل لسائر
الاعضاء وان كان لابسهما يتوضأ برطل كذا في الخلاصة وذكر انه امر مستحب وليس بلازم فانه
لو اسبغ الوضوء بدون المد اجزاه ويغتسل بصاع وهو ثمانية ارطال لما روي ان النبي ع م
كان يتوضأ بمد ويغتسل بصاع لكن الافضل ان لا يقتصر على الصاع بل يغتسل بما زيد منه بعد ان
لا يؤدي الى الوسواس فان ادى لا يستعمل الا قدر الحاجة كذا في الخلاصة ويؤيده ما ذكر في
شرح المصابيح من ان انس رض قال كان النبي ع م يغتسل بصاع الى خمسة امداد فلا اعتداد الى
ما ذكر في المقدمة ان الزيادة على الصاع حرام واسراف منهي عنه مثل كشف العورة ولا
يسرف في الماء بان يصرفه فوق الحاجة مثل ان يغسل اربعا وما اشبه ذلك فانه من وسوسة

الشيطان اللعين فهو حرام وان كان في شط النهر قال الله تعالى ان المبذرين كانوا اخوان
الشياطين ولا يتوضأ وكذا لا يغتسل بالماء المسخن اي الذي قصد تسخينه بالشمس فانه مكروه عند
البعض لقوله عم لعائشة رض حين سخنت الماء بالشمس لا تفعلي يا حميراء فانه يورث البرص وعن
عمر رض مثله وفي قولنا قصدا اشارة الى انه لو لم يقصد لم يكره اتفاقا صرح به في الدرر ويغسل
الاعضاء المغسولة في الوضوء تثليثا اي ثلثا وفيه اشارة الى ان التثليث سنة في الغسل دون
المسح فان تثليث مسح الراس بماء جديد مكروه عندنا ذكره في التحفة وفي شرح المصابيح عن
ابن عباس رض انه قال توضأ النبي عم مرة مرة اي غسل كل عضو مرة واحدة ومسح رأسه
واحدة وهذا اقل الوضوء والمرتان افضل والثلث اكمل فعل النبي عم كل ذلك ليعلم الامة جواز
والاكمل اكثر ثوابا الى هنا عبارته وفي القنية الوضوء مرة ركن والثانية والثالثة سنة
وقيل في الثانية سنة وفي الثالثة نفل وقيل على عكسه وذكر انه لو توضأ مرة لعزة الماء او البرد
او الحاجة لا يكره ولا يأثم والا فيأثم وقيل ان اعتاده يكره والا فلا انتهى ويمضمض اي يدير الماء
في جوانب فيه ويستنشق اي يدخل الماء في انفه ويمتخط اي يستنثر اي يخرج ما فيه من المخاط و
الاذى بالنفس الشديد ويزيله بيده ان يمتخط المخيط بغسل كليهما بيمينه لقوله عم اليمين للوجه
واليسار للمقعد وقيل يمضمض بيمينه ويستنشق بيساره لان اليسار للاقذار انتهى ويبالغ
فيهما اي في المضمضة والاستنشاق برفق في الخلاصة حد المضمضة استيعاب الماء جميع الفم والمبالغة
فيه ان يصل الماء الى رأس حلقه وهو الموضع الناتي في الحلق وحد الاستنشاق ان يصل الماء الى
المارن وهو ما لان من الانف وفضل عن قصبته والمبالغة فيه ان يصعد الماء بالنفس الى ما اشتد
وفي تقرير التسهيل المبالغة في المضمضة بالغرغرة وفي الاستنشاق بالاستنثار وعن شمس الائمة
المبالغة في المضمضة معنى اخراج الماء من جانب الى جانب ثم ان المبالغة في المضمضة والاستنشاق
سنة في الطهارتين وفي صلوة البقالي سنة في الوضوء واجبة في الجنابة اذا لم يكن صائما كذا
في القنية ويبدا في ذلك المذكور كله تيمنا منه الا في الخلاء فانه يبدا فيه عند الدخول اليسرى

ويخرج برجله اليمنى ذكره في المقدمة والبستان وكان النبي عم يحب التيامن في الامور حتى التنعل
والترجل وهو امتشاط الراس يعني يمشط الجانب الايمن من رأسه قبل اليسار ويتعهد المغابن
اي يتحفظ ويراعي مفاصل الاعضاء المغسولة في الوضوء والغسل ويحرك الخاتم فيهما تحريكا
ليصل الماء تحته ويمسح بالراس كله مرة واحدة بماء واحد وهذا هو المسنون عندنا ولو ترك
استيعاب الراس في المسح في ديارنا ودوام عليه في غير زمان البرد يأثم كذا في القنية وكيفيته
ان يضع كفيه واصابعه على مقدم رأسه ويمدهما الى قفاه على وجه يستوعب جميع الراس
ثم يمسح اذنيه باصبعيه ولا يكون الماء مستعملا لان الاستيعاب بماء واحد لا يكون الا بهذا
الطريق كذا قال الزيلعي وهذا هو الاسهل فلا حاجة الى ما صور بتكلف حفظ السبابتين
والابهامين ويتبع اي يخلل غضون الاذنين تابعا لمسح الراس بحيث لا يأخذ له ماء جديدا
على ما صورنا وهو معنى الاتباع والغضون بضمتي الغين والضاد المعجمتين مكاسر الجلد و
قوله كلها تاكيد للغضون اي يمسح الغضون كلها بحيث لا يبقى منه شيء غير ممسوح هذا على ما
صح في اكثر النسخ يتبع بسكون التاء واما على ما صح في بعض آخر يتتبع بالتائين من التفعل
فالامر ظاهر وكيفيته ان يدخل مسبحتيه في صماخي اذنيه ويديرهما فيه على ظاهر اذنيه ثم يضع
الكف على الاذنين استظهارا كذا في الاحياء هذا واما مسح الرقبة فقد اختلف فيه قيل انه
ليس بسنة ولا ادب وقيل انه سنة وقيل انه ادب ويمسح بظهر اليدين مبتديا من قفاه الى الحلقوم و
مكروه كذا في النهاية وتحفة الفقهاء وغنية الفتاوى ويطيل الغرة بالضم بياض في الجبهة و
الدرهم والتحجيل بالحاء المهملة قبل الجيم بياض في القوائم واطالتهما ان يوصل الماء الى اكثر من محل
الفرض اي الى اعالي الجبهة ونصف العضد والساق فهذا من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب
لان رفع الماء من محل الفرض سبب للغرة والتحجيل فانهم يحشرون يوم القيمة غرا محجلين من آثار
الوضوء كذلك ورد الخبر قال عم من استطاع ان يطيل غرته فليفعل وقال ان الحلية تبلغ
مواضع الوضوء كذا في الاحياء والوضوء بفتح الواو ماء الوضوء وقال ابو عبيدة الحلية التحجيل

اليقظة من الوضوء لانه العلامة الفارقة بين هذه الامة وبين ساير الامم لقوله عم لكم
سيماء ليس لاحد غيركم وقيل الحلية السوار والخلخال في الجنة كذا في شرح المصابيح وتخليل بالخاء المعجمة
الاصابع فان تخليلها سنة وقيل تخليل اصابع القدم فرض ذكره في الترشيح لكن ينبغي ان
يعلم ان سنيتها انما يكون بعد وصول الماء الى باطنها من غير تخليل فانه فرض ذكر في الخلاصة ان
السنة في غسل اليدين والرجلين البداية بالاصابع واما كيفية التخليل فانه يخلل بخنصر يده
اليسرى فيبدأ بخنصر رجله اليمنى ويختم بخنصر رجله اليسرى كذا في شرح القباغي واللحية فان
تخليل اللحية سنة ايضا قال الامام السرخسي هذا عند ابي يوسف وعند محمد سوا بالخيار
ان شاء فعل وان لم يشاء لم يفعل ويخلل بعد التثليث بان يدخل اصابعها في اللحية من الاسفل
الى الاعلى كذا في الخلاصة والدرر وقال في البقالي اذا قص الشارب لا يجب تخليله وان
طال يجب تخليله وايصال الماء الى الشفتين وفي النوازل لا يجب وان طال وفي الحديث
تسريح اللحى بكسر اللام وفتح الحاء جمع لحية وتسريحها تخليص بعضها من بعض بالمشط عقيب الوضوء
ينفي الفقر وعن ابي امامة عن النبي عم انه قال من ادمن على حاجبيه بالمشط عوفي من البلاء
وقال النبي عم من امتشط قايما ركبه الدين كذا في خالصة الحقايق وقال النبي عم من مشط
لحيته كل ليلة عوفي من انواع البلايا وزيد في عمره ذكره في الطب النبوي وبذكر اسم الله تعالى
بسم الله الرحمن الرحيم في جميع ذلك المذكور ويستغفر ويتوب بعد الفراغ قال عم من توضأ فاحسن
الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم
اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء
ذكره في المصابيح ويشرب من فضل وضوئه بفتح الواو ماء يتوضأ به كما مر اي يشرب كله او بعضه
قايما فان فيه شفاء لامراض شتى وفي هذا المعنى قيل **شعر** توضأ يا فتى ان كنت ترجو •
لقاء الله في دار البقاء • واشرب بعد اسباغ الوضوء • بما كان سبقي في الاناء •
فان الشرب من باقي الوضوء • شفاء كان من سبعين داء • وذكر في الخالصة حديثا عن رسول الله صلعم

بان فيه شفاء عن سبعين داء ادناها البهر وهو بالضم تتابع النفس وبالفتح مصدر بهره
الحمل اي وقع عليه البهر وعن علي انه شرب فضلة وضوءه قايما ثم قال ان الناس يكرهون الشرب
قياما وان النبي عم صنع ما صنعت ذكره في البخاري وتجفيف بخرقة لما روي ان للنبي عم خرقة
ينشف بها وجهه الانور من الشمس واشرق من القمر المبارك بعد الوضوء وقال النبي عم يؤتى
برجل يوم القيمة فتوزن اعماله فترجح سياته على حسناته فيؤتى بالخرقة التي كان يمسح بها
وجهه واعضائه فتوضع في كفة حسناته ولهذا لم يكره ابو حنيفة رح مسح الوضوء والغسل بخرقة
كذا في خالصة الحقايق ويتطوع بركعتين بعده شكرا للوضوء وعن انس بن مالك عن
النبي عم انه قال حاكيا عن رب العزة جل جلاله يقول من احدث ولم يتوضأ فقد جفاني
ومن احدث وتوضأ ولم يصل ركعتين فقد جفاني ومن احدث وتوضأ وصلى ركعتين
ولم يسال مني حاجة فقد جفاني ومن احدث وتوضأ وصلى ركعتين ودعا لدينه ودنياه
ولم اجبه فقد جفوته ولست برب جاف ذكره في المقدمة الغزنوية والخالصة ويجب الوضوء
من النوم بفتح النون وقد يروى من الثوم بضم الثاء المثلثة اي استحب لدفع كراهة الرائحة
ومن مس الذكر قال رسول الله عم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ فقال الشافعي اذا مسه الرجل
ببطن الكف والاصابع يبطل وضوءه وكذلك المراة اذا مست فرج نفسها او فرج غيرها
وقال احمد بن حنبل المس بظهر الكف وبالساعد يبطل ايضا وقال مالك الامر للاستحباب لا للوجوب
واما امامنا ابو حنيفة قال لا يبطل الوضوء وحمل الوضوء في الحديث على غسل اليد كما في قوله عم الوضوء
قبل الطعام ينفي الفقر وكذا في شرح المصابيح ومس المراة لما روي عن عايشة رض انها قالت
كان النبي صلعم يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ فاستدل به ابو حنيفة رح على ان مس المراة
لا ينقض الوضوء مطلقا والشافعي واحمد قالا يبطل الوضوء بلمس الاجنبيات ومن اكل ما مسته
النار وعن ام سلمة رض ان النبي صلعم اكل جنبا مشويا اي ضلعا ثم قام الى الصلوة وما توضأ
قال شارح المصابيح وفيه دليل على نسخ التوضي مما مسته النار وتمضمض من اكل الدسم بفتح الدال

وهو من آداب الوضوء

وكثير السين اله دسوته وعن ابن عباس رض ان رسول الله صلعم لما شرب لبنا فتمضمض وقال ان له دسما بفتحتين اى دسومة وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وعن كل ما يبقى فى الفم منه شى كيلا يتشوش كذا فى شرح المشارق ويغسل اى يستحب غسل يديه عن الرائحة الكريهة **فصل فى**

سنن الغسل والتيمم قد سن فى الاسلام غسل يوم الجمعة والعيدين وعرفة ويستحب الغسل بعد الحجامة والغسل لمن اسلم غير جنب والا فالغسل عليه فريضة فى الاصح ويستحب الغسل ايضا للاحرام وفى الخلاصة انه سنة على قول وللوقوف بمزدلفة والعرفات ولدخول مكة وثلثة اغسال ايام التشريق ولطواف الوداع على قول وللمجنون اذا افاق ولمن غسل ميتا ولصبى ادرك بالسن وفى ليالى البراءة والقدر والوقت وعند دخوله فى منى يوم النحر وغير ذلك على ما فصل فى الفروع وسنة الغسل بعد التسمية ان يغسل يديه اولا ثلثا ثم فرجه من الاذى ثم يزيل نجسا ان كان على بدنه ثم يتوضأ وضوءه للصلوة من غير غسل القدمين قيل هذا احتراز عما روى الحسن عن ابى حنيفة انه يتوضأ ولا يمسح راسه ولا يبعد ان يحترز به عن الوضوء للطعام فانه عبارة عن غسل اليدين والفم فقط ثم يفيض الماء على راسه وساير جسده ثلثا ثلثا ثم يبدأ بالايمن منه اى من جسده ثم بالايسر هذا قول البعض والمشهور المذكور فى الخلاصة وغيرها من الكتب المعمول عليها هو ان يبدأ بمنكبه الايمن فيفيض الماء ثلثا ثم بالايسر ثم يفيض الماء على راسه وساير جسده ثلثا وقيل يبدأ فى الغسل بالايمن ثم بالراس ثم بالايسر كذا فى الزاهدى و يدلك جسده دلكا منقيا للبشرة بفتحتين ظاهر جلد الانسان وهذا الدلك ليس بشرط عندنا بل هو مستحب والمرأة تحثى بالحاء المهملة قبل الثاء المثلثة اى تصب وتنوق من حثى التراب اثاره ثلث حثيات بالفتحات على راسها فتكتفى به اى من غير نقض ضفيرتها اذا بلغ الماء اصول شعرها وان لم يبلغ الى اثنائها لقوله عم لام سلمة حين قالت يا رسول الله انى اشد ضفر راسى افانقضه لغسل الجنابة انما يكفيك ان تحثى على راسك ثلث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وهذا بخلاف الرجل فانه يجب عليه ايصال الماء الى اثناء شعره

ويتنحى اى يبعد عن مغتسله على صيغة المفعول اسم مكان فيغسل قدميه وهذا التنحى والغسل اذا لم يكن على لوح او حجر ونحوه فان كان عليه لا يؤخر غسل القدمين كذا فى الخلاصة ونقل عن الفتاوى النسفى وشرح تجريد الكردرى ان من اغتسل عن الجنابة ثم اراد ان يصلى فعليه ان يتوضأ بعد الغسل لان الوضوء قبل الغسل سنة وبعده فريضة والسنة لا تقوم مقام الفريضة هكذا نقل عن هذين الكتابين وما رايت فى مجلد بهما ولكنه لا تعويل عليه لان المصرح فى شرح البخارى والوقاية والمفهوم من شرح المجمع وغيره من شروح المتون وهو المذكور فى الاحياء فى غير موضع هو انه ان توضأ قبل الغسل فلا يعيده بعد الغسل الا اذا احدث بعده وتجفف بشىء ان كان اى ان وجد ومن لم يجد الماء حقيقة او حكما مثل ان يكون بعيدا عنه مقدار الميل اى بمقدار ثلثة الاف ذراع وخمسمائة ذراع او يمنعه مانع عن الوصول اليه من سبع او حابس او عدم آلة او يكون الماء حاضرا يحتاج اليه لعطشه او عطش رفيقه او دابته او يكون ملكا لغيره ولم يبع منه الا باكثر من ثمن قدره او لم يقدر او يكون به جراحة او مرض وخاف ان استعماله فساد العضو او شدة المرض او يكون الهواء باردا يخاف الجنب ان اغتسل يقتله البرد او يمرضه اذا كان خارج المصر عند ابى حنيفة او يكون مع رحله ما فنسى او يكون معه فى السفر جمد او ثلج او انتهى الى نهر جامد تحت الجمد ماء ولو كان معه آلة الذوب والتقوير على قول او يخبره انسان بعدم الماء حين نزل من السفر او يكون عنده امانة يخاف عليها ان ذهب الى الماء او غير ذلك من الخصوصيات المذكورة فى الكتب المبسوطة فقد ابيح له التيمم واذا لم ير التيمم حقا عند المرض والسفر يقتل كذا فى القنية وهو ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين هذا ان استوعبت اليدان المضروبتان وان لم تستوعبا فيلزم ضربة ثالثة ليحصل الاستيعاب بالنفع او اليد المضروبة على الارض ان لم يكن النفع والتفصيل فى ذلك على ما ذكر فى الكتب سواء من ابيح له التيمم ينبغى ان يصبر حتى يدخل عليه وقت الفريضة ثم يقصد صعيدا طيبا او حجرا ولو بلا غبار او غير ذلك من كل ما كان من جنس الارض كانواع

الاحجار والاجر والخزف والملح الجبلي والغبار المرتفع من شيء طاهر ينفض كالجص والا
والطين الاحمر والاصفر والمرداسنج وغيرها فيضرب عليه كفيه ضاما اصابعه ويمسح بهما على
جميع وجهه مرة واحدة وينوي عنده استباحة الصلوة او الطهارة ولا يشترط نية
التمييز للجنابة او الوضوء كما قال بعضهم ولا يتكلف ايصال الغبار الى ما تحت الشعر خفيف
او كثيف ويجتهد ان يستوعب بشرة وجهه بالغبار حتى لو لم يمسح تحت الحاجبين فوق
العينين لم يجز في ظاهر الرواية بناء على ان الاستيعاب شرط فيه فلا بد من تخليل الاصابع
ونزع الخاتم والسوار ويكفي في الاستيعاب غالب الظن ثم يضرب على الموضع الاول او على
غيره ضربة ثانية يفرج فيها بين اصابعه ثم يلصق ظهور اصابع يده اليمنى ببطون اصابع
يده اليسرى بحيث لا يجاوز اطراف الانامل من احدى الجهتين عرض المسبحة من الاخرى
ثم يمر يده اليسرى من حيث وضعها على ظاهر ساعده اليمنى الى المرفق ثم يقلب بطن كفه
اليسرى على باطن ساعده اليمنى ويمرها الى الكوع ويمر باطن ابهامه اليسرى على ظاهر ابهام
اليمنى ويفعل باليد اليمنى كذلك ثم يمسح كفيه ويخلل بين اصابعه والغرض من هذا التكلف
تحصيل الاستيعاب الى المرفقين بضربة واحدة فان عسر عليه ذلك فلا بأس ان يستوعبه
بضربتين وزيادة ذكره الامام في الاحياء ويتيمم لذكر الله تعالى ولكل خير ولرد السلام قال
ابن عمر رض مر رجل من المهاجرين على النبي ع م وهو يبول فسلم عليه ولم يرد عليه حتى كاد الرجل
يتوارى عنه ثم تيمم فرد ع م فقال انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا اني لم اكن على طهر ففي
هذا الحديث دلالة على كراهة الكلام وعدم استحباب السلام ورده في هذا المقام وعلى استحباب
ان يكون ذكر الله تعالى على الوضوء او التيمم لان السلام اسم من اسمائه تعالى كذا في شرح المصابيح
نحوه اي تيمم ايضا لمثل ذلك المذكور كمس المصحف وقراءة القران بحفظه او عن ظهر القلب وزيارة
القبر ودفن الميت والاذان والاقامة والدخول في المسجد او خروجه ولو عند وجود الماء صرح
به في شرح النقاية نقلا عن المحيط وقال في البزازية لو تيمم لواحد من تلك التسعة المذكورة فان

كان

كان عند عدم الماء قال عامة العلماء لا يجوز ان يصلي بذلك التيمم وان كان مع وجود
الماء فلا خلاف في عدم جواز الصلوة به وفي تقريره اشارة الى جواز التيمم لتلك المذكورات
مع وجود الماء كما لا يخفى على الذوق السليم وسئل العلامة في معلم او مجلد او كاتب كتاف وتعب
اخذ اوراق القران من المصحف هل يحل لهم ان يتيمموا عند وجود الماء اجاب ليغسلوا ايديهم
ثم يتيمموا نقله واحد من الثقات من الفتاوى الاكرمي ولم اره في مجلده

فصل في تفصيل سنن الصلوة

الصلوة افضل ما فرض على العباد بعد التوحيد قال ع م ما افترض
الله تعالى على خلقه بعد التوحيد احب اليه من الصلوة ولو كان شيء احب اليه من الصلوة
تعبد به ملائكته فمنهم راكع وساجد وقائم وقاعد ذكره في الاحياء وعلم بفتحتين الايمان
اي علامته بحيث يستدل به على ايمانه فان الكافر اذا صلى منفردا او في جماعة يحكم باسلامه
عندنا وان لم يسمع منه كلمة التوحيد والتبري عما فيه ذكره في الاسرار ونور المؤمن كما قال
ع م صلوة الرجل نور في قلبه فمن شاء منكم فليتنور ومفتاح الجنة كما قال النبي ع م مفتاح
الجنة الصلوة وعمود الدين بحيث يقوم بقيامه وينهدم بانهدامه قال ع م الصلوة عماد
الدين فمن اقامها فقد اقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين وقوة اليقين بابه وسننها
كثيرة اولها ان يتحرى اي يطلب لها ما بين اول الوقت وآخره فيصلي الفجر ما بين الغلس
بفتحتي الغين المعجمة واللام ظلمة آخر الليل والاسفار بكسر الهمزة من اسفر الصبح اضاء
واعلم ان الاكثر على ان التغليس بالفجر افضل وبه قال الشافعي وذهب بعضهم ومنهم الحنفية
الى ان الاسفار اي البداية مسفرا افضل لقوله ع م اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر واختار
الطحاوي ان يبدأ بالغلس ويختم بالاسفار وهو المذكور في المتن فانه اختيار حسن لما
انه اوفق للاحاديث الصحيحة الواردة بالتغليس والتعجيل كذا في شرح المصابيح ولما كان
ههنا امكان تلفيق بين احاديث التغليس والاسفار بوجهين آخرين ذكرهما المشايخ اشار
الى احدهما بقوله او ينتظر اجتماع القوم قليلا ان كان على رجاء منهم والى الآخر بقوله

ويغلس اي بالفجر في الشتاء قدر ما يطيقه الناس ويسفر في الصيف لقصر الليل بهذا
التفصيل من المصـ انما هو لرعاية جميع الاحاديث الواردة عن النبي عم في هذا الباب وقصداً
الى جميع المذاهب حسب ما امكن على ما هو دابه كما لا يخفى ويبرد بالظهر الكاين في ايام الصيف
وفيح لم يسكون لها اي بيجان حر النار وايقادها يعني ان المستحب تاخير الظهر في الصيف
سواء صلى وحده او بجماعة عندنا لقوله عم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم اي صلوها
اذا سكنت شدة الحرارة وفيح جهنم شدة حرها فالمعتبر في تبريد كل بقعة سكون شدة حرها
وهو مختلف بحسب البقاع كذا في شرح التحفة وقيد بوجه الحر لان المستحب في ظهر الشتاء تعجيل
اي يكون الاداء في النصف الاول ذكره في الاسرار ويصلي العصر بعد دخول وقته والشمس بيضاء
نقية اي صافية عن شوب الاصفرار ولا ينتظر صفرة الشمس فان تاخير العصر الى وقت الاصفرار
بحيث يتغير قرص الشمس بان لا يتحير بصر الناظر اليه مكروه كراهة تحريم ولو اداه في ذلك الوقت المكروه
يستوي في سنة القراءة لان الكراهة في التاخير لا في الوقت كذا في القنية ثم ان آخر وقت الظهر عند
ابي حـ اذا صار ظل كل شيء مثليه سوى فيء الزوال وقالا اذا صار ظل كل شيء مثله فاول وقت
العصر اذا خرج الظهر على القولين وعن ابي حـ اذا صار الظل مثله سوى فيء الزوال يخرج الظهر
ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه فبينهما وقت مهمل كما بين الفجر والظهر وهو الذي
يسمى بما بين الصلوتين كذا في تحفة الفقهاء ولكن قال في العناية ان هذا اي القول بان بينهما
وقتا مهملا ليس بصحيح ويصلي المغرب حين تغيب الشمس بلا فصل بعجلتين الثاني اي يصلي بلا تاخير
الى اشتباك النجوم فانه مكروه كراهة تحريم ايضا في الاصح الا ان يكون من عذر كالسفر ونحوه
او يكون قليلا وفي التاخير بتطويل القراءة خلاف كذا في القنية ويؤخر العشاء الى ثلث الليل
وفي القدوري المستحب تاخيره الى ما قبل ثلث الليل وقد يطبق بينهما بان الاول في ليالي الشتاء
والثاني في غيرها وفي الخلاصة ان وقت العشاء على ثلث مراتب الى ثلث الليل مستحب والى النصف
الليل مباح وبعد النصف الى طلوع الفجر مكروه الا ان يتقل التاخير الى الثلث على قلب ضعيف

وايقادها كذا

زاجا

زاجا وعلى قلب الكبير شتاء وعلى قلب المريض فيعجلها قبل الثلث بعد غيبوبة الشفق ولا تجوز الصلوة
ثلثة اوقات حين تطلع الشمس الى ان ترتفع مقدار رمحين وقال محمد بن الفضل ما دام الرجل يقدر
على النظر الى قرص الشمس فهي في الطلوع لا يباح فيه الصلوة فاذا عجز عن النظر يباح كذا في الخلاصة
ولا تجوز ايضا عند قيام الظهيرة وهي نصف النهار واراد بها الظهر والياء فيه زائدة كذا في شرح
المصابيح واعلم ان وقت الكراهة من نصف النهار الى الزوال لما روي انه عم نهى عن الصلوة نصف
النهار حتى يزول الشمس ع هذا احسن من قولهم لا يجوز الصلوة عند الزوال او عند الاستواء او
عند القيام لان النهي عن الصلوة يعتمد تصورها فيه والزوال ونحوه آن لا يتصور فيه حتى يتصور منه
الصلوة فينهى فيه كذا في القنية ولا تجوز ايضا حين تغيب الشمس حتى تتوارى اي تستتر بالحجاب
واراد به احمرار الشمس الى ان يغيب قرصها عن الافق وبالجملة ان في الاوقات ثلث ساعات
لا يجوز فيها التطوع ولا المكتوبة ولا صلوة الجنازة ولا سجدة التلاوة اذا طلعت الشمس حتى
ترتفع وعند الانتصاف الى ان تزول وعند احمرارها الى ان تغيب الا عصر يومه كذا في الخلاصة
وغيرها من بعض الفتاوى المعتبرة والمتون وشروحها ولكن صاحب الكافي قال اعلم بان
التطوع في هذه الاوقات الثلثة يجوز ويكره وقال صاحب النهاية عند شرح كلام الهداية
اراد بقوله لا يجوز الصلوة عند الطلوع والاستواء والغروب قضاء الفرايض والواجبات
الفائتة عن اوقاتها كسجدة التلاوة التي وجبت بالتلاوة في وقت غير مكروه وبما عداه
كلام الكافي وبعض شروح الوقاية ايضا ويتفقد من غاب عن جماعة الصلوة

فصل

في سنن الاذان واعلم ان اصل الاذان على ما اختاره صاحب النهاية انما ثبت بالسنة
وذلك ما روي انه قال النبي عم لما اسري بي الى بيت المقدس فاذن جبرائيل عم واقام وتقدم
النبي عم وصلى خلفه الملائكة وارواح الانبياء وقيل ثبت بالرؤيا المعروف وذلك انه روي
ان النبي عم جمع اصحابه وشاورهم في امر الاذان فقال بعضهم بضرب الناقوس فقال عم
هو للنصارى وقال آخر بالدف فقال عم هو لليهود وقال آخر بالبوق وآخر بتوقد النار

والوتر الذي فات عن الوقت وكذا صلوة الجنازة التي حضرت في وقت غير مكروه فاخرت الى وقت مكروه صح

البوق بالتركي بوري

فقال م هو المجوس فلم يتفق رأيهم على شيء حتى رجع النبي م مغتما فلما اصبح قال عبد الله بن زيد رضي الله
رايت شخصا نزل من السماء على اصل حايط من الحرم واستقبل القبلة فقال الله اكبر الله اكبر الى آخر الاذان
المعروف ثم قعد ساعة يسيرة ثم قام فقال مثل ذلك الا انه زاد فيه قد قامت الصلوة مرتين
فقال م لعبد الله رضي علمه بلالا فانه اندى منك صوتا فقال عمر رض وانا ايضا رايت مثل ما
رأى هو الا انه سبقني فكرهت ان اقطع عليه قوله كذا في شرح الطحاوي وقيل نزل به جبرئيل م
على النبي م حتى قال كثير بن مرة اذن جبرئيل في السماء فسمعه عمر بن الخطاب في الارض قال صاحب
النهاية فيجوز ان يكون كلها واقعا لعدم المنافاة والاذان وهو لغة الاعلام قال الله تعالى واذان
من الله ورسوله وشرعا عبارة عن الاعلام المخصوص وهو فعال من التأذين كالسلام من التسليم
سنة للصلوات المكتوبة والجمعة فقط وقيل انه واجب فضيلة فايقة من فاق على اقرانه اذا
علاهم بالفضل والشرف عالية وهم ائمة الاخيار جمع خير بالتشديد في الكافي الاولى ان يتولى
العلماء امر الاذان وفي الجامع قال يعقوب رايت ابا حنيفة يؤذن في المغرب ويقيم ولا يجلس قال
وهذا يدل على ان الحق ان يكون المقيم هو المؤذن ونجاة للمؤذن ولمن يجيبه من النار اما الاول
فلما قال م المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس واما الثاني فلما ورد في الاخبار
من نجاة اشخاص كثيرة بسبب اجابة الاذان منها ما روي ان زبيدة راها بعض الصالحين
في المنام بعد الموت وسألها عن حالها فقالت غفر لي ربي فقال لها ابسبب الحياض التي حفرتها
بين مكة والمدينة شرفهما الله فقالت لا فانها كانت اموالا مغصوبة فجعل ثوابها لاربابها
فقال فبماذا غفر لك ربك قالت كنت في مجلس شرب الخمر فامسكت عن ذلك حين اخذ المؤذن
في الاذان وشهدت مثل ما شهد المؤذن فقال الله تعالى للملائكة امسكوا عن عذابها لو لم يكن التوحيد
راسخا في قلبها لما ذكرتني عند السكر فغفر لي ومثل هذا روي عن ابي الفضل في حق بعض الامراء
وعن عثمان في حق سالم بن عبادة رضي الله عنهم اجمعين كذا في روضة العلماء ومن سنته
ان يؤذن في ارفع مكان فانه امد لصوته وفي اذان المغرب اختلاف المشايخ كذا في القنية

ويجعل اصبعيه في اذنيه لانه قال م لبلال اجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك ولا
يجهد اي لا يتعب نفسه من جهده الصوم اتعبه ويحتسب فيه اي في الاذان الاجر الآجل اي الكاين في
الآخرة دون المال وفي بعض النسخ المصححة دون المنال بفتح الميم مقصورا بالعطاء والعاجل اي الحاصل في
الدنيا والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى بالصبر على المأمور طيبة نفسه كارهة له كذا في شرح المصابيح
وينوي به اي بالاذان دعوة الخلق الى طاعة الحق وانه يؤدي فيه الامانة المودعة عنده فانه
اي المؤذن مؤتمن بفتح الميم الثاني اي امين على الناس يعتمدون عليه في الصلوة والصوم
والفطر حيث يشرعون فيها باعلامه فكان لهم امانة في ذمته يؤديها اليهم حين اذن قال الله
تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فيتحرى اي يختار المؤذن الاوقات المستحبة وفي
المجرد قال ابو حنيفة يؤذن للفجر بعد طلوعه وللظهر في الشتاء حين تزول الشمس وفي الصيف يبرد
وفي العصر يؤخر ما لم يخف تغير الشمس وفي المغرب حين تغيب وفي العشاء يؤخر قليلا بعد ذهاب
البياض كذا في الزاهدي ولا يشترط على الاذان اجرا فانه لا يحل للمؤذن ولا للامام ان ياخذ
على الاذان والامامة اجرا فان لم يشارطهم على شيء لكنهم عرفوا حاجته فجمعوا له في كل وقت شيئا
كان حسنا يطيب له ذلك ولا يكون اجرا كذا في فتاوى قاضي خان وهذا على ما هو المعهود في
القرن السالف لكن المتاخرين من العلماء افتوا بحل الاجرة للامامة والتأذين وتعليم القران
خوفا من ضياع الصلوة والقران لفساد الزمان ويلوي على وزن يرمي اي يميل عنقه ويحول
وجهه عند الصلوة اي عند قوله حي على الصلوة وقوله حي على الفلاح يمينا في الاول وشمالا في
الثاني لان كل واحد منهما خطاب للقوم فيواجههم به وقيل اذا كان وحده لا يحول جانبيه لانه
لا حاجة اليه والصحيح انه يحول وجهه لان التحويل صار سنة للاذان حتى قالوا في الذي يؤذن في
اذن المولود ينبغي ان يحول وجهه عند الحيعلتين كذا في المحيط واعلم ان الفلاح وجدان المراد
في الدنيا والآخرة وقيل الفلاح اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغنى بلا فقر وعز بلا ذل وعلم
بلا جهل كذا في المظهر ولا يستدبر بل يحول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه الا ان يكون في منارة

ثم يستدير وكذا اذا كانت صومعة متسعة بحيث لو حول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه لا يحصل
الاعلام فيستدير فيها فيخرج راسه من الكوة اليمنى ويقول حي على الصلوة ثم يذهب الى الكوة اليسرى
فيخرج راسه ويقول حي على الفلاح ويترسل في الاذان اي يفصل بين كلماته ويحدر بالحاء والدال
المهملتين على وزن ينصر في الاقامة اي يذكر كلماتها بسرعة ويمكث بينهما اي بين الاذان والاقامة
مقدار فراغه عن الاكل والشرب وعن قضاء الحاجة ويدخل فيه التوضي وفي الخلاصة يقعد المؤذن
بين الاذان والاقامة في جميع الصلوات الا في المغرب فانه يقوم فيه ساكتا قدر آية طويلة او ثلث
آيات قصار او ثلث خطوات عند ابي حه وعندهما يجلس جلسة خفيفة مقدار ما يقعد الخطيب
بين الخطبتين وكذا يؤذن في السفر وكذا يقيم سواء كان في جماعة او منفردا قوله سواء رفع
على انه خبر مبتداء محذوف اي هو سواء حال كونه منفردا او مجتمعا او نصب على انه حال بمعنى
مساويا وكان في تاويل المصدر فاعله لاعتماده على ذي الحال اي مساويا كونه في جماعة
او منفردا والرفع اشهر من النصب فيه وجه آخر وجيه وهو ان كان في تاويل المصدر على
الابتداء وهو شايع ذايع وسواء خبره وقدم ليفيد التسوية في اول الامر والجملة حال من
ضمير يؤذن بالضمير وحده ثم نقول انما يؤذن في السفر لما روي انه قال عم من اذن واقام
في ارض قفر صلى به الملائكة ومن صلى بغير اذان واقامة لم يصل معه الا الملكان ولو تركهما
المسافر يكره ولو ترك احدهما بان يكتفي بالاقامة فلا يكره واهل قرى لم يكن فيها مسجد فمن صلى
في بيته في مصره فلا يكره تركهما لقول ابن مسعود رض اذان الحي يكفينا وهذا اذن وايم في مسجد
جيئة والا فيكره حكمه حكم المسافر ويتولى يقال تولى العمل تقلد اي يباشر الاذان والاقامة
واحد او يؤذن واحد ويقيم الآخر باذن الاول حتى ان لم يرض الاول يكره وهذا اختيار
الامام خواهرزاده قال في الفتاوى البزازية وثواب الاقامة ازيد من ثواب الاذان
ومن هذا يظهر وجه الكراهة اذا لم يرض به الاول وبالى المسجد اولى بالامامة والاذان ان كان
اهلا لهما اعلم ان الجاني مخير بين ان يؤذن وبين ان يؤم ولا يجمع بينهما كما يفهم من ظاهر

كلام

كلام المص الا اذا وقع ضرورة قال الامام في الاحياء اذا اخبر المريد بين الاذان والامامة
فان لكل واحد فضلا ويكره الجمع مكروه بل ينبغي ان يكون الامام غير المؤذن واذا تعذر الجمع
فالامامة اولى اذ واظب عليها رسول الله صلعم وابو بكر وعمر والائمة رضوان الله عليهم اجمعين
نعم فيها خطر الضمان حيث قال عم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن لكن الفضيلة مع الخطر انتهى
وهكذا ذكر في مشكاة الانوار ايضا ويستحب لمن ضل الطريق في ارض قفر بفتح القاف وسكون
الفاء بمعنى الخالي قوله ان يؤذن فاعل يستحب وكذا يستحب الاذان قبل انفجار الصبح لان بلالا
كان يفعل كذلك ليقوم النايم للعبادة وينام المتهجد اي القايم لصلوة الليل ويتسحر الصايم
وقد روى ابن مسعود رض عن النبي عم انه قال لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه
يؤذن بليل ليرجع قايمكم ويوقظ نايمكم قوله يرجع ههنا متعد اي ليرد القايم على ما يترتب
على علمه بقرب الصبح كالايتار والنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا وقال في حديث
آخر فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم فانه كان يؤذن بعد الصبح للاعلام بدخول
الوقت قيل من ههنا ذهب ابو يوسف والشافعي الى انه يجوز الاذان للفجر في النصف
الاخير من الليل قلنا ما فعله انما كان ليوقظ النايم الخ لا للاعلام بدخول الوقت
ويجيب الاذان وكذا يجيب الاقامة فان اجابتهما واجبة على كل من سمعه وان كان جنبا
او حايضا اذا لم يكن في الخلاء او على الجماع وذكر تاج الشريعة ان اجابة المؤذن
سنة وقال النووي انها مستحبة بمثل ما يقول المؤذن والظاهر ان المراد بالمماثلة ههنا
المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت الا عند قوله حي على الصلوة وقوله حي
على الفلاح حي اسم لفعل الامر والفلاح البقاء فمعنى حي على الفلاح هلموا واقبلوا مسرعين
الى سبب البقاء في الجنة وهو الصلوة بالجماعة كذا في شرح المصابيح فانه اي السامع يحوقل
على وزن يدحرج عندهما اي يقول لا حول ولا قوة الا بالله على معنى لا حيلة ولا خلاص عن
المكروه وقيل عن معصية الله تعالى ولا قوة على طاعته الا بتوفيق الله تعالى وقد يقال الحول ولا

قوة كلاهما بمعنى واحد ولهذا اصرف الاستثنآء اليهما معا مع ان المذهب عند تقدم الجملتين
ان يصرف الاستثناء الى الجملة الاخيرة فقط كما بين فى موضعه هذا وذكر فى تحفة الملوك انه
يقول عند الفلاح ما شاء الله كان وما لم يشاء لم يكن وعند قوله الصلوة خير من النوم صدقت
وبالحق نطقت وفى قوله قد قامت الصلوة اقامها الله وادامها وقال فى تاج الشريعة هكذا
يجيب فى الاقامة الى ان ينتهى الى قوله قد قامت الصلوة فحينئذ يجيب بالفعل دون القول ثم ان
المجيب ينبغى ان لا يتكلم فى حالة الاذان والاقامة ولا يسلم ولا يرد السلام ويقطع القران
الان يقراه فى المسجد ويقف عن المشى وعن الدرايتة ذكره فى الترشيح مترشح بالفقه وبالجملة لا يشتغل بشئ
من الاعمال سوى الاجابة وعن عايشة رضى اذا سمع الاذان ما عمل بعده حرام وكانت تقنع
المغزل حين سمع الاذان وابراهيم الصايغ يلقى المطرقة من وراءه ورد خلف رض شاهدا
لاشتغاله بالنسخ حالة الاذان وسئل ظهير الدين عمن سمع الاذان فى وقت واحد من الجهات
ماذا يجب عليه قال اجابة مسجده الذى يصلى فيه وقيل يجب الاجابة عند سماع كل مؤذن وقيل الاول
مؤذن فقط وعن الحلوانى ان الاجابة بالقدم لا باللسان حتى لو اجاب باللسان ولم يمش الى
المسجد لا يكون مجيبا ولو كان فى المسجد ولم يجب لا يكون آثما كذا فى القنية والنهاية ثم يدعو بين
الاذان والاقامة بما تم حوايجه الظاهر من تقديمه على قوله ويصلى على النبى عم انه ان الوقت الشريف
المعهود لكون الدعاء مستجابا هو زمان فراغه عن الاجابة قبل ان يشرع فى الدعاء بالوسيلة
الذى اشار اليه بقوله ويدعوه اى للنبى عم بالوسيلة اى يقول بعد قوله اللهم صل على محمد وعلى ال
محمد اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القايمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه
مقاما محمودا الذى وعدته فان النبى عم وعد لقايل هذا الدعاء بقوله حلت له شفاعتى يوم القيمة ذكره
فى البخارى وغيره وسمى الاذان بالدعوة لانها يدعى بها العباد الى العبادة ووصفها بالتمام
لتمامها فى حصول جميع ما ينبغى له ووصف الصلوة بالقايمة لبقائها الى يوم القيمة محمية عن النسخ
والتبديل وقوله آت بالمد بمعنى اعط والوسيلة فسرها النبى عم بانها منزلة فى الجنة لا ينبغى الا لعبد

من عباد الله تعالى قال عم وارجو ان اكون ذلك وقوله مقاما محمودا النصب على الظرفية بتضمين ابعثه
معنى اقمه او على الحالية يعنى ابعثه ذا مقام محمود وقوله الذى بدل من مقام او عطف بيان له او صفة
على ان يكون مقاما محمودا علما وهذا اشارة الى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا اى مقاما
يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على جميع الخلايق تسال فتعطى وتشفع فتشفع وليس احد
الا تحت لوائك كذا فسره ابن عباس رض ويصلى بين الاذانين اراد بهما الاذان والاقامة
تغليبا وعبر عنهما به تبركا بلفظ النبى عم فانه قال عم بين كل اذانين صلوة ثم قال فى الثالثة لمن
شاء قال فى شرح المصابيح هذا حث على النوافل بين الاذان والاقامة لان الدعاء لا يرد بينهما
لشرف ذلك الوقت وانما ذهب ابو حنيفة رح الى كراهة النافلة قبل صلوة المغرب لحديث بريدة
الاسلمى ان رسول الله صلعم قال عند كل اذان ركعتين ما خلا صلوة المغرب نهى فقوله ما شاء
اى ما يريده من النوافل ويقوم الى الجماعة على فور ما يسمع الاذان اى من ساعته فانه روى انه اذا
كان يوم القيمة يحشر قوم وجوههم كالكوكب الدرى فيقول لهم الملائكة ما اعمالكم فيقولون كنا
اذا سمعنا الاذان قمنا الى الطهارة لا يشغلنا غيرها ثم يحشر طائفة وجوههم كالاقمار فيقولون
بعد السؤال كنا نتوضا قبل الوقت ثم يحشر طائفة وجوههم كالشمس فيقولون كنا نسمع الاذان
فى المسجد وروى ان السلف كانوا يعزون انفسهم ثلثة ايام اذا فاتهم التكبيرة الاولى ويعزون
سبعا اذا فاتهم الجماعة وحكى انه كان شداد بن حكيم البلخى الحاكم يمر يوما على مسجد من مساجد
بلخ ومؤذنه يؤذن وبحذاء المسجد حانوت رجل معدل فلما فرغ المؤذن من الاذان اشتغل
ذلك المعدل بجمع المتاع الذى بين يديه ثم خرج الى الصلوة فلما كان من الغد جاء المعدل و
شهد على رجل بحق فرد شهادته وقال انك مستخف بامر الصلوة حيث استقلت ولا الى زرع الامتعة
بين يديك بعد الاذان ثم خرجت الى الصلوة ذكره فى الاحياء والروضة ولن يفعل ذلك اى
القيام على الفور حتى يكون متوضيا فى الحال اى فى حال سماع الاذان وهو طاهر ١٣ فصل
فى فضيلة المساجد واحب البقاع بكسر الباء جمع بقعة بضمها كنقطة ونقاط ورقعة ورقاع كذا

وعدته بدل صح
بين كل اذانين صلوة صح
لا يرد صح

في المنوب الى ارتعاع المساجد وافضل موضع منها اى من المساجد القبلة ذكر في القنية ان اعظم
المساجد حرمة المسجد الحرام ثم المدينة ثم مسجد بيت المقدس ثم الجوامع ثم مساجد المحال ثم مساجد
الشوارع فانها اخف رتبة حتى لا يعتكف فيها اذا لم يكن لها امام معلوم ومؤذن ثم مساجد البيوت فانه
لا يجوز الاعتكاف فيها الا للنساء انتهى والسنة في بناء المسجد ان يبنى صافيا عن الزخارف
جمع زخرف وهو الذهب والزينة كالتزاويق والنقوش والتصاوير ولا شرفة له شرفة القصر واحدة الشرف
الغرفة وغرف وهي بالفارسية كنگره فان التباهي اى التفاخر بالمسجد بارتفاع بنائه ونحوه من
اشراط جمع شرط بالتحريك الساعة اى من علامات القيامة قال م في صدد بيان اشراط الساعة تزخرف
المساجد ويطول المنارات كذا في الكفاية وقال الحسن رض ان رسول الله صلعم لما اراد ان يبنى
مسجد المدينة اتاه جبرئيل صلوات الله عليه ابنه سبعة اذرع طولا في السماء لا تزخرفه ولا تنقشه ذكره
في الاحياء ولا بأس بتبييضه بالجص او بالتراب الابيض واعلم ان هذا الذي ذكره المص من منع
الزينة والزخارف عن المساجد هو الاحوط المناسب للورع واما لو فعل ذلك قالوا لا بأس به
عندنا لما روى ان داود النبي ع بنى مسجد بيت المقدس ثم اتمه سليمان ع فزينه حتى نصب الكبريت
الاحمر على رأس القبة وكان ذلك اعز ما يوجد في ذلك الوقت وكان يضئ من ميل وفي جامع
الجنوبي حتى كانت الغزالات يغزلن في ضوئها بالليالي من مسافة اثنى عشر ميلا كذا في الكفاية
قال واما الحديث الذي ذكر ففيه زيادة فانه قال م بعد قوله ويطول المنارات وقلوبهم خاوية
من الايمان وانما ذكره ذلك لهذا انتهى كلامه ويصونه عن المغاليق بالغين المعجمة جمع مغلاق
كمصباح ومصابيح اى لا يغلق باب المسجد لانه يشبه منع الصلوة ويجوز بالعين المهملة والمعلاق
ما يعلق به اللحم ونحوه ويقال لما يعلق بالزابلة من نحو القربة والمطهرة والقمقمة معاليق ايضا
كذا في المغرب والصور اى المجسمة وما سبق من التصاوير اراد به التصاوير السطحية والانماط جمع نمط
بفتحتين وهو ضرب من البسط الملونة ويحكم بناؤه ما استطاع باللبن جمع لبنة مثل كلم وكلمة
وهي التي تتخذ من طين ويبنى بها والجرائد وهي اغصان النخل التي جردت عنها اوراقها والعيدان جمع

عود وهو الخشب وامر النبي صلعم ببناء المسجد في الطائف وهو بلاد ثقيف وهو ابو قبيلة من هوازن
حيث كانت طواغيتهم جمع طاغوت اراد بها اصنامهم قوله بعد ظرف زمان لقوله بنا كما ان قوله
حيث كانت ظرف مكان له ونضح بالنون والضاد المعجمة والحاء المهملة من نضح البيت رشه وبله بالماء
ذلك المكان بالماء وانما امر به لاستحكام البناء وتطهير لذلك المكان بالماء قوله ويفرش عطف
على يحكم فيه الحصا وهو بالفارسية سنگ ريزه ثم لا يخرج شيئا منه اى لا يخرج شئ من ذلك الحصى من
المسجد بعد فرشها فيه قوله والحصير مرفوع معطوف على قوله الحصا اى يفرش فيه الحصير والصلوة على الصعيد
من غير حاجز افضل منها على الحصير ونحوه كما ان الوضوء بنفسه اولى من الاستعانة بغيره وكان
حسين بن علي رض يصلي على الارض وان وجد البوارى فقيل له كان النبي ام يصلي على البوارى فكم
لا تصلي عليها قال لان رسول الله صلعم لا يحتاج الى الشهادة وانا محتاج اليها وكان علي بن ابي طالب
رض يصلي ركعتين ويقول يا ارض اشهدى كذا في خالصة الحقايق ويتعاهد اى يتحفظ ويراعي
المسجد بانيه او من يولى اى يولّيه ويجعله ذلك الباني واليا وقوله بالقناديل بكسر القاف متعلق بيتعاهد
والسراج ويكنسه كل يوم بمكنسة طاهرة قال الحسن رض مهور حور العين كنس المسجد وعمارتها وقال انس
بن مالك رض من اسرج سراجا في المسجد لم يزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد
ضوءه كذا في شرح الخطب ولا يتخذ فعل مجهول قوله مشاهد الصلحاء مفعوله الاول القائم مقام فاعله
والانبياء مفعوله الثاني قوله مساجد اى متعبدا بفتح الباء اسم مكان فانه من فعل اليهود وعن
عائشة انه قال م لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فلا تتخذوا القبور
مساجد اني انهاكم عن ذلك وانما نهى لاشتماله على الجمع بين تعظيم الله تعالى وتعظيم غيره في العبادة وهو شرك
خفي ولهذا قال م في دعائه اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد بعدي اما من اتخذ مسجدا في جوار الصالح
او صلى في قبره وقصد به الاستظهار بروحه او وصول اثر من آثار عبادته اليه لا للتعظيم له والتوجه
اليه فلا حرج اذ مرقد اسمعيل ع عند الحطيم من المسجد الحرام ثم ان ذلك الموضع افضل مكان يصلي فيه كذا
في شرح المصابيح والله اعلم واحكم ١٤

فصل في سنن الخروج الى المسجد وكيفية قدومه نفث مبغى الاحتساب

مطلب الصلوة على الصعيد

مطلب جواز الصلوة عند القبر على قصد الاستعانة

سنن الخروج الى المسجد

مفصلا في باب الاذان خطاه بضم الخاء جمع خطوة بضمها ايضا وهي ما بين القدمين واما
الخطوة بالفتح فهي المرة الواحدة والجمع الخطوات بفتحتين ثم الضمير في خطاه راجع الى ما يرجع اليه
فاعل يحتسب وهو الخارج المذكور تقديرا بقرينة الخروج في الخروج من بيته الى المسجد على قدرها
اي على قدر تلك الخطى فمن كان ابعد ممشى مفضل من المشي واكثر خطوة بضم الخاء فهو اجزل اجرا
قوله والختم اجرا عطف تفسيري لما قبله ويأتي الصلوة على سكينة وهي التاني في الحركات والاجتناب
عن العبث ووقار وهو التاني في الهيئة وغض البصر يعني يأتيها على سكينة وان سمع الاقامة
لما قال عم اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم
فصلوا وما فاتكم فاتموا ذكره في المشارق ولا يشبك اصابعه في الخروج اليها يعني يكره تشبيك
الاصابع اي خلطها وادخال بعضها في بعض عند الخروج الى الصلوة وانما كره ذلك لانه لا يليق
بالخشوع في الصلوة ومن قصد الصلوة فكانه في الصلوة واما التشبيك في غيرها ان كان
للعبث فمكروه وان كان لمد الاصابع والاستراحة او كان لاخذ اليدين على الركبتين للتمكن
على الجلوس احتباء او لوضع الوجه او الراس على الركبتين كما يفعله الصوفيون فلا كراهة في
شي من ذلك كذا في شرح المصابيح ولا يلعب ولا يضحك ولا يلغو اي لا يتكلم في الطريق بكلام لغو بل
يدعو الله تعالى بدعوات لائقة ونعتم الدعاء في ممشاه ويسال ربه ان يرزقه نورا من خلفه
وقدامه وتحته وفوقه ويمينه ويساره ويتعاهد اي يتحفظ نعله على باب المسجد فيمسح ما به من اذى
بالتراب ولا يدخل منتعلا فانه من سوء الادب ويتنظف في بدنه وثوبه في الخزانة لا يدخل
المسجد الذي على بدنه نجاسة وذكر ابو اليسر يباح للجنب الدخول فيه ولغير الصلوة والمستحاضة
لا تدخل لتلويث المسجد انتهى ويحيل لقوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد ويتهيا بالوضوء وتطهير
الباطن بالاستغفار والانابة وينوي بدخوله الاعتكاف للذكر والدعاء ولا يخلجن في
قلبك ان من يدخل المسجد ربما يكون غير صائم والصوم شرط عند نا في الاعتكاف لان هذا
انما هو في الاعتكاف الواجب مثل الاعتكاف المنذور دون الاعتكاف النفل فان الصوم

مطلب جواز تشبيك الاصابع

مطلب الصوم شرط في اعتكاف المنذور لا النفل

ليس

ليس شرطا فيه في ظاهر الرواية قال في شرح النقاية وصورة اعتكاف النفل ان يدخل المسجد بنية
الاعتكاف من غير ان يوجب على نفسه قبل ذلك فيكون معتكفا بقدر ما اقام في المسجد وله ثواب
المعتكفين ما دام في المسجد فاذا خرج انتهى اعتكافه انتهى ويؤيده ما قال في جامع الفتاوى ويكره النوم
والاكل في المسجد لغير المعتكف واذا اراد ذلك ينبغي ان ينوي الاعتكاف فيذكر الله بقدر ما نوى او
يصلي ثم يفعل ما يشاء انتهى ويجي خلاف هذا من الخزانة واختلاف العلماء رحمة وسعة وقال رسول الله
صلعم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال عم المساجد وما الرتع قال عم
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله والتورع بالنصب عطف على الاعتكاف عما كره الدين
اي كرهه بمعنى انه جعل مكروها في دين الاسلام ويدخل المسجد خاشعا ببصره خايفا بقلبه حامدا لله
ومصليا على نبيه محمد صلعم راجيا لفضله قال عم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك
واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك كم في الفتاوى الظهيرية اذا دخل مسجدا او منزلا يقول
رب انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين فان النبي عم ما هبط واديا او نزل منزلا الا قال هذه
الكلمة قال القاضي الامام صدر الاسلام ابو اليسر جربت هذا فوجدت فيه فوايد كثيرة ذكره
في الجواهر ولا يفارق المسجد بعد دخوله الا بعد ذكر ان كان داخلا في الاوقات المكروهة
او بعد صلوة ان كان في وقت غير مكروه فان تحية المسجد سنة وهي ركعتان قبل القعود
في الاصح قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها
وفي عبارة المص اشارة الى ذلك كما لا يخفى ثم الظاهر ان ما ذكره هو الافضل والاولى وان
فالمذكور في الفروع هو انه يصلي تحية المسجد في كل يوم مرة ولا يتكلم فيه اي في المسجد بامر الدنيا قال
عم يأتي في آخر الزمان ناس من امتي يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقا ذكرهم الدنيا وحب
الدنيا لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة ويروى الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تاكل البهيمة الحشيش
كذا في الاحياء وهذا حكم الورع والتقوى واما حكم الفتوى فقد قال في الخزانة الكلام من
حديث الدنيا يجوز في المساجد وان كان الاولى ان يشتغل بذكر الله تعالى ولا يحترف بشي منها اي

جواز الاكل والنوم في المسجد

فصل ص

مطلب ... منزل

جواز حديث الدنيا في المسجد

من الحرف وذكر في النقاية انه يجوز ان يدرس الكتاب فيه وفي العيون معلم جلس في المسجد او وراق
كتب فيه ان كان يعلم للحسبة ويكتب لنفسه فلا باس به لانه قربة وان علم بالاجرة او يكتب لغيره
فهو مكروه الا ان يقع بهما الضرورة واما الخياط فيكره له ان يخيط في المسجد قال ابن سلمة رض لا باس
به اذا كان يحفظ من الصبيان والدواب وجنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم اي بعدوها عنهم
بمنعهم عن الدخول فيها من جنبه التي تجنبا اي نحيته عنه ولا يبيع فيه ولا يشتري وفي الخزانة
مباشرة عقد النكاح في المساجد مستحب واختار ظهير الدين خلاف هذا ويجوز النوم والاكل
والشرب في المسجد بدون الاعتكاف فكذا معه وفي اللآلي اختلف السلف في الذي يغشو
في المسجد فلم ير بعضهم باسا وقال بعضهم لا يغشو بل يخرج اذا احتاج اليه وهو الاصح انتهى ولا
يسل بضم السين في المصادر السل بركشيدن شمشير سيفا ولا يرفع صوتا ولا يخاصم فيه احدا
ولا يحد جانيا اي لا يضرب الحد لمن له جناية كالقذف والشرب في المسجد لانه بيته تعالى لم
يبن الا للذكر والطاعة فلا ينبغي ان يفعل فيه مثل هذه الامور ويجمرها اي يطيب المساجد
بالمجمر وهو ما يتبخر به الثياب من عود ونحوه كل جمعة وينظف ابوابها ويفعل لمن يتجر فيه لا ربح
تجارتك ولمن ينشد بضم الشين اي يطلب فيه ضالة اي يقول له لا ردها الله عليك هكذا ورد
بهما في الحديث ولا يبزق فيه فوق البواري ولا تحته بل ياخذه بثوب ان كان والا يدفن
بالتراب وعند الاضطرار الالقاء فوق الحصير اولى من تحته لان الحصير ليس من المسجد حقيقة
كذا في الغنية ولا يرمي فيه بالنخامة بضم النون ما يخرج من الخيشوم عند التنخع وفي السامي النخامة
والنخاعة آن خيو كه بيند از دهن وبيز در داي يبتلع ما ينحدر بالحاء المهملة اي ما ينزل من
راسه اجلالا اي تعظيما للمسجد ليكون صحة لجسده وقوة له او يرمي به خارج المسجد ولا يخرج شيئا
منه اي من المسجد من حصى او حشيش ويخرج القذاة هي بفتح القاف التبن والتراب ونحو ذلك
مما يطهر منه المسجد كذا في شرح المصابيح وما يؤذي منه بصيغة المجهول ولا يوطن اي لا يتخذ المسجد وطنا
وهو محل الانسان ولا ياتيه وبه رائحة الشجرتين الخبيثتين يعني البصل والثوم قال من اكلهما فلا

يقربن مسجدنا وقال ان كنتم لا بد من اكلهما فاميتوهما طبخا وضم الكراث اليهما في رواية جابر
رض وقاس قوم على المساجد ساير مجامع الناس وعلى اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر و
نحوه كذا في شرح المشارق وينظف المسجد عن الغبار وينسج العناكب ويطيبه كل وقت ولا يتخذ المسجد
بيتا اي يبيت فيه في غالب احواله ولا ممرا اي يعبر عنه بغير عذر فان البيتوتة فيه والعبور عنه كلاهما
مكروه الا اذا كان مضطرا وقال في مجمع الفتاوى ويكره الصلوة على السطح في شدة الحر وهذه
مسئلة كثيرة الوقوع والناس عنه غافلون انتهى **فصل** في فضيلة الصلوة مع الجماعة
ويغتنم الصلوة في جماعة المسلمين فانها اضعاف يعني ان الصلوة فيهم زائدة على صلوة المنفرد
باضعاف مضاعفة تلك الاضعاف ورحمة من الله تعالى ورضوان اي رضا منه تعالى ويختار
اعظم المساجد بناء واكثرها جمعا اي جماعة هذا اذا كان في وسط مساجد متساوية قربا وبعدا
وقدما فانه ذكر في منية المفتي ان من كان في جوار المسجدين يذهب الى اقدمهما بناء وان استويا
فالى اقربهما بابا الى بيته وان استويا فالعامي مخير والفقيه يذهب الى اقلهما قوما ليكثر به
وذكر في الغنية ان من حضر المسجد الجامع لكثرة جماعته فالصلوة في مسجد محلته افضل قل اهل
مسجده او كثر لان لمسجده حقا عليه لا يعارضه كثرة الجماعة ولا زيادة تقوى غيره او علمه انتهى
ولا يرخص لمن سمع النداء اي الاذان ترك الجماعة فانها سنة موكدة غاية التاكيد بحيث
لو تركها اهل ناحية وجب قتالهم بالسلاح لانها من شعار الاسلام ولو تركها واحد منهم
بغير عذر يجب التعزير ولا يقبل شهادته ويأثم الجيران والامام والمؤذن بالسكوت
عنه واقل التعزير ثلثة اسواط وقال صاحب خلاصة الفتاوى سمعت من ثقة ان التعزير
باخذ المال ان راى القاضي او الوالي جاز ومن جملة ذلك رجل لا يحضر الجماعة يجوز تعزيره
باخذ المال فانه اكثر تاثيرا فيه من الضرب كذا في الجواهر وتكرار الفقه واللغة ليس بعذر
في ترك الجماعة وقيل تكرار الفقه ومطالعة كتبه عذر اذا لم يكن عن تكاسل وقلة مبالات
بها ولم يواظب على تركها بل يقع الترك احيانا بالاشتغال بالفقه لنفعه له وللمسلمين والمطر والبرد

الشديد والظلمة الشديدة والخوف والحبس فهذا كله يمنع لزوم الجماعة وكذا الوحل اي
الطين عذر والسفر ليس بعذر قال ابو ح رض من شغل عن الجماعة او سها او نام جمع باهله
في منزله ولو صلى وحده يجوز ولو صلى باهله في منزله احيانا اي من غير عذر قيل يكره وقيل
لا يكره لما فيه من ايفاء حظ اهله من الجماعة هذا وقد قيل انها اي الجماعة فرض كفاية
وقيل فرض عين حتى لو صلى وحده مع امكان ادائه بالجماعة لم يجزه كذا في القنية
ولا جماعة للنساء يعني ان الافضل لهن ان يصلين فرادى ولهذا كان افضل مساجدهن
قعر بيوتهن اطلق النساء ولم يتعرض الى التفصيل المشهور من ان العجائز لا يكره
حضورها في غير الظهر والعصر عند ابي ح رح وعندهما لا يكره خروجهن في الصلوات كلها اشارة
الى ان المختار المفتى به في زماننا هذا كراهة خروجهن مطلقا في كل الصلوات لظهور فساد الزمان
قال في الكافي متى كره حضور المسجد للصلوة فلان يكره حضور مجالس الوعظ خصوصا عند
هولاء الجهال الذين تحلوا بحلية العلماء اولى ذكره فخر الاسلام انتهى هذا ولو امت امرأة
جماعة من النساء وليس معهن رجل يجوز ويكره وتقف الامام وسطهن ولا اذان ولا
اقامة لهن واذا ام الرجل النساء في مسجد جماعة ليس معهن رجل لا بأس به وفي غير المسجد من
البيوت ونحوها يكره الا ان يكون معه ذات رحم محرم منه كذا في خلاصة الفتاوى ويبادر
الصف الاول ان وجد فرجة فان القيام فيه افضل من الثاني وفي الثاني افضل من
الثالث وهكذا واما اذا اكمل الصف فلا يزاحم احدا فانه ايذاء ولو وجد في الصف الاول
فرجة دون الثاني يخرق الصف الثاني لانه لا حرمة لهم لتقصيرهم حيث لم يسدوا الصف الاول
على يمين الامام اي قائما على جانب يمينه ان استوى الجانبان والا يقوم بانقصهما ان
الصف ويصير الامام بحذاء وسط الصف كذا في القنية ومحاذاته افضل من يمينه ان وجد او
لانه روي في الاخبار ان الله تعالى اذا انزل الرحمة على الجماعة ينزلها اولا على الامام
ثم تتجاوز عنه الى من بحذائه في الصف الاول ثم الى الميامن ثم الى المياسر ثم الى الصف الثاني

مطلب اقوال العلماء في حق الجماعة

وروى

وروي عن النبي عم انه قال يكتب للذي خلف الامام بحذائه مائة صلوة وللذي في الجانب
الايمن خمسة وسبعون صلوة وللذي في الجانب الايسر خمسون صلوة وللذي في سائر الصفوف
خمسة وعشرون صلوة ذكره في القنية ويسوي الامام الصفوف ثم يدخل في الصلوة قال نعمان
بن بشير رض كان رسول الله صلعم يسوي صفوفنا اذا قمنا الى الصلوة فاذا استوينا
كبر فالسنة للامام ان يسوي الصفوف ثم يكبر كذا في شرح المصابيح ويتم الصف المقدم ويجعل
النقص اي النقصان في المؤخر ولا يتخطى رقاب الناس الى الصف الاول الا اذا وجد فيه
فرجة كما ذكرنا ويتراص الناس في الصف رص البناء الصاق بعضه ببعض اي يتصل صفوفهم
بحيث يكونون محاذين بالاعناق والمناكب قال عم رصوا صفوفكم وقاربوا بينها تقاربا
اشباحكم وحاذوا بالاعناق فوالذي نفسي بيده اني لارى الشيطان يدخل من خلل الصف
كانها الحذف والخلل بفتح الخاء المعجمة الفرجة والحذف بفتحتي الحاء المهملة والذال المعجمة الغنم
السود الصغار الحجازية كذا في شرح المصابيح ولا يقوم احد خلف الصف وحده بل ينتظر الى
الركوع فان جاء رجل فبها والا يجذب الى نفسه رجلا او دخل في الصف هكذا روى
هشام عن محمد وهو الاصح كذا ذكره صاحب القنية ثم قال والقيام وحده اولى في زماننا لغلبة
الجهل على العوام فاذا جره يفسد صلوته وفي الزاهدي دخل فرجة الصف احد فتجانب المصلي
توسعة له فسدت صلوته لانه امتثل لغير الله في الصلوة هذا اذا كان الصف متصلا اما
القيام وحده مع وجود الفرجة في الصف فهو مكروه ولا منقطعا في طرف منه لقوله عم رصوا
صفوفكم كما سبق ويؤم الناس اعلمهم بالسنة اي بالحديث والاعلم به كان هو الافقه في
عهد الصحابة رض فالمراد اعلمهم بالفقه وانما قال بالسنة تبركا بلفظ الحديث ثم اقرؤهم للقرآن
يعني اذا كان في القوم رجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة ورجل قارئ يحسن القراءة
ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة فالافقه اولى بالامامة عند ابي ح ومحمد لان الفقه يحتاج
اليه في جميع احوال الصلوة بخلاف القراءة فانها ركن واحد واجاب عما ذهب اليه ابو يوسف من

تقديم الاقرأ على الافقه بناء على ما ورد في الحديث كذلك بان الاقرأ في ذلك الزمان كان
اعلم باحوال الصلوة لانهم كانوا يتعلمون كبارا فيتفقهون قبل ان يقرأوا القرآن فلم يكن فيهم
قارئ الا وهو فقيه ولا كذلك في زماننا فانهم يتعلمون القرآن صغارا ثم يتفقهون ثم اقدمهم
هجرة اي فان كانوا اسواء في الفقه والقراءة فاقدمهم هجرة هو الاولى بالامامة والهجرة هو
الانتقال من مكة الى مدينة قبل فتح مكة فمن هاجر اولا فشرفه اكثر ولما انقطعت الهجرة بعد فتح
مكة جعل مكان الهجرة الحسية الهجرة المعنوية وهي الهجرة عن المعاصي اعني الورع ولهذا قالوا الاورع
بدل ذكر الهجرة وانما ذكرها المص بدل الورع جريا على لفظ الحديث وتعميما للهجرة من الحسية والمعنوية
ثم اكبرهم سنا وان كانوا فيه سواء فاحسنهم خلقا اي الفة بالناس وان استووا فيه فالاشرف
نسبا وان تساووا فاحسنهم وجها اي اكثرهم صلوة بالليل وان استووا فيه فانظفهم ثوبا لان في
هذه الصفات تكثير الجماعة وان استووا بان اجتمعت هذه الخصال في رجلين يقرع او الخيار
للقوم كذا في معراج الدراية شرح الهداية وينبغي ان يعلم انه اذا وجد اثنان او اكثر كان يتدافع
بعضهم بعضا للامامة وعن ابي الدرداء انه قال من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا
يجدون اماما يصلي روي ان قوما تدافعوا للامامة بعد اقامة الصلوة فخسف بهم كذا في
مشكاة الانوار ولا يؤم الرجل في سلطانه اي في محل سلطنته اي حكمه وولايته الا باذنه
يعني اذا كان الوالي او نائبه او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان
كان غيره اعلم وان لم يكن عالما به فمن قدمه للامامة فهو اولى لان الامامة بغير الاذن فيما ذكر
من الصور تؤدي الى التباغض والجماعة شرعت للاجتماع والالفة ولكن ينبغي ان يقدم للامامة كل
ورع بكسر الراء صفة مشبهة اي تقي سواء كان ذا سلطنة او لا ويخفف الامام بالناس الصلوة بالنصب
على انه مفعول يخفف في تمام اي حال كون تلك الصلوة في تمام وتخفيف الصلوة عبارة عن عدم تطويل
قراءتها بان يقرأ اوساط المفصل او قصاره وعن ترك الدعوات المأثورة كيلا يحصل الملالة للجماعة
من الاطالة المؤدية الى ترك الجماعة وتمامها اتيان جميع اركانها وسننها واللبث راكعا وساجدا بقدر

ما يسبح ثلاثا وكان النبي عم اخف في القراءة والاذكار واتم في الاركان والسنن ويقتدي الامام
فيه اي في اداء الصلوة باضعفهم حالا لما قال عم اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم
والضعيف والكبير وذا الحاجة فاذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء وروي ان النبي عم سمع في
الصلوة بكاء صبي فخفف قال من ام بقوم فليصل صلوة خفيفة فان خلفه المريض والكبير
وذا الحاجة واعلم ان ما ذكرنا من قوله ويؤم الناس اعلمهم الى ههنا غير ما صرح ماخذه منقول من شرح
المشارق والمصابيح وينتظر الناس في الظهر قليلا لانه وقت اشتغال في القيلولة ولا ينتظر المؤذن
ولا الامام لواحد بعينه بعد اجتماع اهل المحلة اشارة الى ان تاخير الاقامة لكي يجتمع الناس
جائز وقد صرح به في الخلاصة لكن لا ينبغي ان يكون ذلك الانتظار بحيث يؤدي الى فوات
الوقت المستحب وفي قول المص قليلا اشارة الى هذا قال الامام في الاحياء لا ينبغي ان يؤخر الصلوة
الى آخر الوقت لانتظار كثرة الجمع بل عليهم المبادرة لحيازة فضيلة اول الوقت اي فضيلة
الوقت المستحب فهي افضل من كثرة الجماعة ومن تطويل السورة وقد قيل كانوا اذا حضر اثنان
في الجماعة لم ينتظر والثالث اي اذا لم يبق في الوقت المستحب سعة وقد تأخر رسول الله صلعم عن
صلوة الفجر وكانوا في سفر وانما تأخر للطهارة فلم ينتظروا وقدموا عبد الله بن عوف فصلى بهم حتى
فاتت رسول الله صلعم ركعة فقام يقضيها قال فاشفقنا من ذلك اي حذرنا من فوته يا رسول الله
فقال قد احسنتم هكذا فافعلوا انتهى ويدعو الامام للقوم بالخير بعد الصلوة اي يدعو بعد قراءة
الاوراد والاذكار المأثورة على ما هو المتعارف بين الائمة وانما قال يدعو للقوم مبالغة
في نفي تخصيص الدعاء لنفسه فانه يكره للامام ان يخصص نفسه في الدعاء بل ينبغي ان ياتي
بصيغة الجمع فيقول مثلا اللهم اغفر لنا ولا يقول اللهم اغفر لي وفي غنية الفتاوى واذا كان صلوة
ليس بعدها سنة يستقبل القوم بوجهه هذا هو السنة وهذا اذا لم يكن بحذائه رجل مسبوق يصلي
اما اذا كان فلا يستقبل انتهى وفي الخلاصة يكره للامام في الفجر والعصر ان يمكث في مكانه الذي
صلى مستقبل القبلة قال النبي عم سمى هذا بدعة هذا لكن الظاهر ان هذا ليس مطلقا لما ذكر الامام

وقيل ينتظر المؤذن شيئا المتنفل مساويه وفي الوقت سعة انتهى وفي قوله بعد اجتماع المحلة م

انتظار المؤذن وليس على الامام انتظار المؤذن وانما على المؤذن انتظار الامام للاقامة اذا حضر فلا ينتظر غيره

ابو الليث في شرح المقدمة نقلا عن ابي حنيفة انه اذا دعا الامام بعد الصلوة حول وجهه الى
الجماعة ان كانت الجماعة عشرة من الرجال والا يدعو الى القبلة وقال ابو امامة الباهلي قيل يا رسول
اي الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخير ودبر الصلوات قوله اسمع اي اوفق للاستماع واولى
بالاجابة فهو افعل تفضيل على طريقة اشهر وجوف نصب على الظرف والاخير صفة تابع له او لجار يعني
ان الدعاء اسمع في الجوف الاخير من الليل ودبر عطف على جوف كذا في شرح المصابيح ولا يصلي احد
وهو حاقن وهو الذي به بول شديد ولا حاقب وهو الذي له غايط شديد ذكره في اللباب
والاحياء ولا حازق بالزاء المعجمة وهو الذي ضاق خفه عليه وضغط قدمه والحاء مهملة في
الثلاثة حتى يتخفف اي حتى يزيل ما يوذيه قال النبي عم اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغايط
فليبدأ بالغايط اي يبدأ اولا بازالته فيجوز له ترك الجماعة بهذا العذر كذا في شرح المصابيح وذكر في
الخلاصة انه يكره ان يدخل في الصلوة وبه بول او غايط فلو شرع في الصلوة مع هذا او شغله عن
الصلوة قطعها وان مضى جاز واساء وهذا سواء كان به وقت الافتتاح او حصل في الصلوة انتهى
وان كان بحيث لو اشتغل بالطهارة يفوته الوقت يصلي لان الاداء مع الكراهة اولى من القضاء
كذا قال صاحب المحيط ويبدأ بالعشاء بالفتح والمد طعام يوكل بعد الزوال ان لم يملك نفسه اي اذا
عرض له جوع شديد يمنع حضور القلب بالضرورة بحيث لا يملك نفسه ولا يصبر عليه بطيب النفس قال النبي
عم اذا وضع عشاء احدكم فاقيمت الصلوة فليبدأ بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه يعني اذا عرض
جوع يمنع حضور القلب جاز له ترك الجماعة بشرط ان لا يفوت وقت الصلوة ولا ان يؤدي الى
الكراهة كالظهر والعصر والعشاء واما اذا ادى ذلك الى الكراهة كالمغرب فلا للاحاديث الواردة
في تعجيل المغرب كذا في شرح المصابيح فان ملكها اي ان ملك نفسه قدم الصلوة على العشاء ولا
يؤخرها اي الصلوة لا للطعام ولا لغيره كما رواه جابر عن رسول الله صلعم انه قال لا تؤخروا الصلوة
لطعام ولا لغيره ولا يخفى ان ما ذكر في التحقيق اشارة اجمالية الى توجيه ذكروه في وجه التوفيق
بين هذا الحديث وبين قوله اذا وضع عشاء احدكم الحديث بان يحمل احدهما على شدة التوقان

مطلب في ... الصلوة والجماعة مع بعض الاعذار

مطلب تقديم العشاء على الصلوة اذا لم يؤدي الى الكراهة

التوقان

١٨

الى الطعام وفي الوقت سعة والاخر على ما اذا كان متماسكا في نفسه لا يزعجه الجوع او كان الوقت
ضيقا يخاف فوته ويخلل اسنانه قبل الشروع فيها

فصل

في اداب المصلي ويزر على وزن
يمد اي يعقد ويشد ازرار قميصه وكذا ثوبه الذي يصلي فيه في مختار الصحاح الزر بالكسر واحد ازرار
القميص بالفارسية انگله والزر بالفتح مصدر زر القميص اذا شد ازراره قال في القنية روي انه
قال عم من صلى وجيبه مشدود كان خيرا ممن صلى سبعين صلوة وجيبه مكشوف وانما جعل من
الاداب بناء على ان الصحيح ان ستر عورته عن نفسه ليس بشرط حتى لو كان محلول الجيب فنظر الى
عورته لا تفسد صلوته كذا في التبيين ولا يسبل ازاره من اسبل ازاره اي ارخاه وذلك لما قال
رسول الله صلعم ان الله تعالى لا يقبل صلوة رجل يسبل ازاره اي يرسل ويطول ازاره الى الارض
تكبرا واختيالا يعني لا يقبل قبولا كاملا لانه من الخيلاء اي الكبر وهو قبيح في الصلوة اقبح فكره
الشافعي اطالة الذيل في الصلوة كما في غير الصلوة وجوزها مالك في الصلوة لان المصلي قايم
في موضع واحد فلا يكون في طول ذيله كبر بخلاف الماشي ولا يصلي في معلم اي في ثوب ذي علم
لما روي ان النبي عم كان يصلي في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف عن
الصلوة قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم فانها الهتني انفا عن صلوتي وفي رواية كنت
انظر الى علمها وانا في الصلوة فاخاف ان تفتنني الخميصة كساء اسود مربع لها علمان فان لم
يكن معلما فليس بخميصة ولهذا قال لها اعلام على وجه البيان والتفسير وقوله الهتني انفا اي شغلتني
الان كذا في التنوير ولا في ثوب مصبوغ بعصفر بضمتي العين والفاء صبغ معروف كذا في
مختار الصحاح وذلك لان لبس الثوب المعصفر والمصبوغ بالورس او الزعفران مكروه للاثر الوارد
فيه ذكره في النقاية ولا باس بخيط في عنق المصلي ذكر في الخلاصة انه لو صلى وفي عنقه قلادة فيها
سن كلب او ذئب يجوز صلوته ويصلي على الخمرة بالضم والسكون سجادة صغيرة تعمل من سعف
النخل اي اغصانها وعلى كل مصلى اي سواء فرش فيه شيء او لا والصلوة على الصعيد الطيب
غير حايل اكثر ثوابا واشد تواضعا ذكر هذه المسئلة ههنا وان ذكرها سابقا في اواخر فضيلة

مطلب صلوة بنظر عورته

مطلب ... في عنقه سن كلب او ذئب

المساجد اهتماما بشانها وتكميلاً لما قبلها كالا يخفى ويصلى على ما تنبت الارض اياه من قطن وحصير ونحوهما ويتخذ المصلى سترة بالضم والسكون ما يستتر به كاينا ما كان قدامه بالضم والتشديد اى امام فى ملاء بالفتح على وزن الكلا اى جماعة من الناس كذا فى الدستور ويقرب الى السترة حتى يكون بينه وبين السترة ممر شاة وان لم يجد سترة يخط بين يديه خطا وبه قال بعض مشايخنا وفى المنح وقال فى مبسوط شيخ الاسلام رض لو كانت الارض صلبة بحيث لا يمكن غرز الخشبة يضعها طولاً لا عرضا ليكون مثال الغرز ولو لم يكن معه خشبة يخط طولا وقيل يخط شبه المحراب كذا فى الجواهر ويجعل السترة فى الطول ذراعا وغلظها يجب ان يكون فى غلظ الاصبع هكذا ذكره التمرتاشى وان كان طولها اقل من ذراع فيه اختلاف المشايخ حتى لو وضع بين يديه قباء او خفين ان كان ارتفاعه قدر ذراع يصير سترة بلا خلاف وان كان اقل من ذلك تكلم المشايخ فيه كذا فى القنية او مقدار مؤخرة الرحل وهى بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء المعجمة الخشبة العريضة التى تحاذى راس الراكب كذا فى المغرب ويجعلها اى السترة على حاجبه الايمن او الايسر لما روى ان النبى عم ما كان يجعلها تلقاء وجهه بل احد حاجبيه وكان ذلك لشدة تنزهه عن التشبه بمن يعبد الاصنام ولهذا اكره ان يصلى الى وجه غيره ثم لا يضره مرور شىء وراء السترة ولا يمر احد بين يدى المصلى اعلم انه يجب ان يكون بين المصلى وبين المار مقدار موضع صلوة لان هذا القدر من المكان حقه وهو من موضع قدميه الى موضع سجوده وقال بعضهم خمس اذرع وقال الفقيه ابو جعفر اذا مر فى موضع يقع بصر المصلى عليه وبصره الى موضع سجوده فذلك يكره والمار آثم وما زاد على ذلك فليس بمكروه وهذا كله اذا كان فى الصحراء ولم يكن له سترة فان كانت له سترة فمر بينه وبين السترة فهو مكروه واذا كان يصلى فى المسجد فان كان بينه وبين المار اسطوانة او انسان قايم او قاعد لا يكره بينهما حايل فان كان المسجد صغيرا يكره فى اى موضع يمر وان كان كبيرا كالجامع قال بعضهم هو بمنزلة المسجد الصغير وقال بعضهم هو بمنزلة الصحراء وهو الاصح ومن المشايخ من قال الحد فى المسجد قدر ثلثة اذرع وما وراء ذلك فالام واسع عليه كذا فى الفتاوى الظهيرية وذكر فى القنية ان من قام فى اخر الصف

الرحل رحل البعير وهو اصغر من القتب بالتحريك رحل صغير على قدر السنام صحاح

رحل البعير على قدر سنامه وهو اصغر من القتب وايضا الخشبة التى يستند بها الراكب والجمع رحال وارحل ورحّل البعير اى شد على ظهره الرحل اخرى

من المسجد وبينه وبين الصفوف مواضع خالية فللداخل ان يمر بين يديه ليصل الصفوف لانه اسقط حرمة نفسه فلا ياثم المار بين يديه وليدفع المار فى نحره اى فى صدره وقلبه والدفع فى النحر عبارة عن الانكار القلبى والمذكور فى بعض الكتب انه لا يكتفى بذلك الانكار بل يدفع المار ان لم يكن له سترة او مر بينه وبينها باشارة برأسه او عينه او غيرهما او تسبيح بان قال سبحان الله وقوله فانه شيطان بقول الرسول عم وان كان ان هذه للوصل مرور شىء لا يقطع الصلوة اشارة الى مفهوم حديث رواه ابو سعيد عن النبى عم وهو قوله عم لا يقطع الصلوة لشىء فادرؤا ما استطعتم فانما هو شيطان يعنى اذا مر بين ايديكم شىء وانتم فى الصلوة لا يبطل صلوتكم ولكن ادفعوا المار فانه شيطان اى الشيطان يحمله على المرور وقد يقال جعله النبى عم شيطانا لان الشيطان هو المارد العاتى المتجاوز عن الحد من الانس والجن واما قوله عم فى حديث اخر يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب محمول على قطع كمالها لان المصلى اذا مر بين يديه شىء من هذه الاشياء يتشوش قلبه ويزيل حضوره كذا فى شرح المصابيح

فصل

فى آداب الصلوة ويعدل اركان الصلوة تعديلاً اى يستوفى حقوقها ويؤديها على ما يليق بها من عدلت الشىء فاعتدل اى قومته فاستقام ولم يرد به تعديل الاركان بمعنى الطمانينة فى الركوع والسجود الذى يعد فى كتب الفروع من واجبات الصلوة بل اراد ما هو اعم منه ولهذا قال ويتم الواجبات والسنن منها على وجه البيان المفصل قبله روى عن معاذ بن جبل رض انه قال قال رسول الله صلعم الصلوة مكيال فمن وفى وفى له ومن طفف فقد سمعتم قول الله تعالى ويل للمطففين وقال ابراهيم النخعى اذا رأيتم رجلا يخفف الركوع والسجود فارحموا عياله من ضيق المعيشة ذكره فى الروضة ويعدل اى يستوى قايما عند التكبير اى تكبيرة الافتتاح فان ذلك التكبير انما فرض قايما ولهذا قالوا اذا ادرك الامام فى الركوع فكبر مستعجلا وهو الى الركوع اقرب فصلاته فاسدة وان كان الى القيام اقرب يجوز صلوته صرح به فى خزانة الفتاوى وغيره ويحضر قلبه عند التكبير قوله بذكر الله تعالى متعلق بيحضر وقوله فى تعظيم حال اى حال كونه فى تعظيم واجلال ومما ينبغى ان يعلم انهم اختلفوا فى اى وقت

يحصل فضيلة تكبيرة الافتتاح قال قوم اذا كان الرجل في الصف وقت تكبير الامام الا انه اشتغل
باحضار النية فانه ينال بهذه الفضيلة وكذا المؤذن وفي قول بعضهم ان ادرك الركعة الاولى ينال
هذا الثواب واليه يميل الفقيه الامام كذا في مجمع الفتاوى وقال في منية المفتي وقت ادراك فضيلة الافتتاح
ما لم يفرغ من الثناء في الاصح وليستشعر اي ليضمر في نفسه اخلاص عمله لله تعالى وحده ويتوب اي يرجع
الى الله تعالى معرضا عما سلف من ذنوبه ويفرغ اي يجعل قلبه فارغا عن امر الدارين لاقامة التوجه
وليكن على باله اي قلبه انه آخر صلوة يصليها فيخشع فيها اي في الصلوة خاشعا بقلبه خاضعا
ببدنه فيه اشارة الى ما قيل الخشوع هو انقياد الباطن للحق والخضوع انقياد الظاهر له ومنه ما
قال الجنيد رض الخشوع تذلل القلوب لعلام الغيوب ويظهر اثره بحفظ الحواس وفي قوله مقبلا عليه
بهمته اشارة الى ما قال النبي عم الخشوع اي لا يعرف الذي عن يمينه ولا عن يساره انما ينظر الى موضع
سجوده صدق رسول الله كله من الخالصة ثم اشار الى ملاحظة معنى الاحسان فقال كانه اي المصلي
يرى انه تعالى عيانا بكسر العين من عاين الشيء عيانا اي رآه بعينه ويعلم يقينا انه اي الله تعالى يراه اي
يرى ذلك المصلي ويشاهده على اطواره المختلفة من حركاته وسكناته ويطلع على ما فيه اي في ذلك
المصلي من خير وشر ظاهرا وباطنا وقد يقال معناه ويشاهده على اطواره التي جاء عليها طورا بعد
نطفة ثم علقة ثم مضغة فان ملاحظة العبد بان الله تعالى يشاهده في هذه الاحوال تزيد خشوعه
ويقرر تعظيمه ويعقل ما يجري على لسانه من ذكر وقرآن ذكر في شرح المصابيح ان النبي عم صلى صلوة
وقرأ فيها فلما سلم قال لمن خلفه من الصحابة رض هل تدرون ما قرأت فلم يقدر احد على الجواب
غير ابي بن كعب فانه قال قرأت سورة كذا يا رسول الله فاستحسنه النبي عم غاية التحسين وعدله
وهذا باقيه على ذلك وروي ان الله تعالى اوحى الى موسى عم يا موسى اذا ذكرتني فذكرني وانت
تنتفض اعضاؤك وكن عند ذكرك لي خاشعا مطمئنا واذا ذكرتني فاجعل لسانك من وراء قلبك
واذا قمت بين يدي فقم قيام العبد الذليل وناجني بقلب وجل ولسان صادق ويسكن اطرافه
من يده ورجله فان النبي عم رأى رجلا يعبث بلحيته في الصلوة فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه

اشارة الى ما قيل الخشوع جمع الهمة لها والاعراض عما سواها وفي قوله ولا يلتفت يمينا وشمالا اشارة

ولا

ولا يتمايل تميل اليهود ذكر في المحيط انه يكره التمايل على يمناه مرة وعلى يساره اخرى لما روي عن ابي
بكر رض انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول اذا صلى احدكم فليسكن اطرافه ولا يتمايل تمايل اليهود
وليكن عليه السكينة والوقار وقد ذكرنا الفرق بينهما في سنن الخروج الى المسجد والاستكانة اي
الخضوع والانكسار وبالجملة لا بد للمصلي من كمال التعظيم لله تعالى وهو حالة للقلب تتولد من موقنين
هو معرفة جلال الله تعالى وعظمته فان من لا يعتقد عظمته لا يذعن النفس لتعظيمه والثانية معرفة حقارة
النفس وخستها وكونها عبدا مسخرا مربوبا حتى يتولد من الموقنين الاستكانة والانكسار والخشوع
لله تعالى فيعبر عنه بالتعظيم وما لم يمتزج معرفة حقارة النفس بمعرفة جلال الرب لا ينتظم حالة
التعظيم كما لا يخفى كذا قال الامام في الاحياء قال وبقدر اليقين يخشع القلب فقد يكون المصلي
بحيث يتم صلوته ولم يغب قلبه في لحظة بل ربما كان مستوعب الهم بحيث لا يحس بما يجري بين
يديه ولذلك لم يحس مسلم بن يسار بسقوط اسطوانة في المسجد اجتمع الناس عليها وبعضهم حضر
الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه ويساره وقد كان وجيب قلب ابراهيم عم يسمع على
ميلين وجماعة كانت تصفر وجوههم وترتعد فرائصهم وكل ذلك غير مستبعد فان اضعافه
مشاهد في همم اهل الدنيا وخوف ملوك الدنيا مع ضعفهم وعجزهم وخساسة الحظوظ الحاصلة منهم
حتى يدخل الواحد على ملك او وزير ويحدثه بمهمه ثم يخرج ولو سئل عمن حواليه او عن ثوب الملك لكان
لا يقدر على الاخبار عنه لاشتغال همته به عن ثوبه وعن الحاضرين حوله ولكل درجات مما عملوا فحظ
كل واحد من صلوته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه فان موضع نظر الله تعالى القلوب دون ظاهر
الحركات ولذلك قال بعض الصحابة يحشر الناس في القيمة على مثال هيئاتهم في الصلوة من الطمانينة
والسكون ومن وجود النعيم بها واللذة ولقد صدق فانه يحشر كل على ما مات عليه ويموت على ما عاش
عليه ويراعى في ذلك حال قلبه لا حال شخصه فمن صفات القلوب تصاغ الصور في الدار الآخرة ولا ينجو
الا من اتى الله بقلب سليم انتهى وانما اطنبنا الكلام ههنا اهتماما بشأن التعظيم واعتناء بامر الاجلال
والتكريم وزعما منا ان هذه الاطالة مما يشوق الطالبين وان كانت مما يمل البطالين ويخفف

مناكبه لكونه ادل على الاستكانة والانكسار ولا يتنحنح بلا عذر اذ لو تنحنح بغير عذر فحصلت به حروف
نحو اح بطلت صلوته عند هما خلافا لابي يوسف واما ان تنحنح لعذر فلا تبطل بالاجماع لعدم امكان
الاحتراز فصار كالعطاس والجشاء فانهما لا يقطعان الصلوة وان حصلت حروف بهما كذا في شرح
التحفة وذكر في التبيين انه لو تنحنح لاصلاح صوته وتحسينه لا تفسد على الصحيح وكذا لو اخطا الامام
فتنحنح المقتدي ليهتدي الامام وفي الغاية التنحنح للاعلام انه في الصلوة لا يفسد ولو نفخ ان كان
مسموعا تبطل والا فلا ولا يتمخط ولا يلتفت في الصلوة وما ذكره فيما سبق انما هو الالتفات
اوان الشروع فيها فان التفت في اثناء الصلوة بان يلوي عنقه يمينا او شمالا احترز به عما اذا تحول وجهه عن
ان يكون جهة القبلة لا لحاجة يكره ولو نظر في الصلوة بمؤخر عينه لا يكره ولو حول صدره عن
جهة القبلة تبطل صلوته كذا في الغاية شرح الهداية ولا يتثاوب لانه حالة مكروهة لا تليق
بالصلوة وقد قال عم التثاوب من الشيطان وقد مر تحقيقه في آداب القراءة فان غلبه الضمير
المستتر راجع الى التثاوب والبارز الى المصلي فليكظم من كظم غيظه اجترعه اي فليدفعه بالاجتراع
وضم الفم روي انه عم اذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع وفي رواية فليضع يده على فيه ذكره
في المصابيح ولا يرفع بصره الى السماء ولا يومي اي لا يشير الحاجب ويرمي بطرفه الطرف كالعين
لفظا ومعنى اي ينظر الى موضع سجوده ويضع يمينه على شماله تحت سرته لانه اجمع للهمة من
الارسال واقرب الى الخضوع وكمال التواضع قال في الخلاصة الاخذ اولى من الوضع
واستحسن كثير من المشايخ الجمع بين الوضع والاخذ بان يضع باطن كفه اليمنى على ظاهر كفه
اليسرى ويأخذ الرسغ بالخنصر والابهام ويرسل الباقي على الذراع ثم ان الوضع سنة القيام
عندهما وعند محمد سنة القراءة حتى اذا فرغ من التكبير يرسل يديه عند الثناء فاذا شرع في
القراءة يضع اليمنى على الشمال انتهى ولا يراوح بين رجليه بان يقوم على احدى رجليه تارة
وعلى الاخرى تارة وروي عن ابي حنيفة انه قال التراوح في الصلوة احب الي من ان ينصب قدميه
نصبا ذكره في الجواهر والمشهور ما ذكر في المتن ولا يفرج بينهما تفريجا على وزن يدحرج بالعاد و

المجة بين الراء والحاء المهملتين اي لا يفرج بين رجليه جدا ولا يلصقهما بل ينبغي ان يكون
ما بين قدميه مقدار اربع اصابع في قيامه وايضا ينبغي ان لا يقدم احدى رجليه على الاخرى
ولا يطاطي راسه اي لا يخفضه في القيام ولا يجهر بالقران غاية الجهر ولا يخفض به غاية الخفض
بل يقراه في المرتبة الوسطى بينهما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين
ذلك سبيلا ويقف وقوفا على آية الرحمة فيسال الجنة وعلى آية العذاب فيتعوذ من النار
وعلى ذكر جلاله فيسبح الله تعالى وينزهه عن شوب الامكان ذكر في المحيط ان الوقوف عند قراءة
آية الترغيب والترهيب اما للمنفرد فان كان في التطوع فهو حسن وان كان في
الفرض يكره له ذلك لانه لم ينقل عن الرسول عم ولا عن الائمة بعده واما للامام
فيكره له ذلك مطلقا اي سواء كان في الفرض او في التطوع لانه لم ينقل عن النبي عم ولا
عنهم بعده ولانه يؤدي الى تطويل الصلوة على القوم واما للماموم فكذلك لقوله تعالى
واذا قرئ القران فاستمعوا له وانصتوا والاشتغال بالدعاء مخل بالانصات انتهى ويفصل
بين القراءة والركوع بسكتة خفيفة اي ينبغي ان يسكت بينهما بمقدار ان يقول سبحان
الله حتى يتراد اي يرتد ويعود اليه نفسه بفتح الفاء ويعتدل اي يستوي في ركوعه بحيث لا يرفع
راسه ولا ينكسه بحيث لو وضع على ظهره قدح مملو من ماء لاستقر كذا في الخلاصة
بعد ان يهصر ظهره يهصر اي يثنيه ويعوجه والهصر مبالغة في التثني كالغصن الرطب اذا ثني
من غير ان يبلغ الكسر والبينونة ويخفف القيام والقعود ولعله اراد به انه لا يتثاقل في
قيامه وقعوده بحيث يتوهم من صنعه التعظم والكبرياء كما يفعله الجبابرة وهذا غير تطويل
القيام والقعود كما لا يخفى ويقوم بعد رفع الراس من الركوع قياما مستويا حتى يطمئن
كل عضو في مكانه ويعتدل في سجوده اي يستقيم فيه وهو بان يضع الكفين على الارض
ويرفع المرفقين عنها والبطن عن الفخذين كذا ذكره في شرح المصابيح ويتجافى فيه بتشديد
الفاء من الجفوة اي لا يرسل نفسه في سجوده على الارض ارسالا يثقل عليها بل يمسك ويتجافى

المصلي رجلا واما اذا كان ح

عنها اي يتباعد عن الارض ولا يلصق عضديه بجنبيه بل يبدي عضديه ورواية الهداية
تشير الى انه اذا كان في الصف لا يبدي ضبعيه كيلا يؤذي جاره ولا بطنه بفخذيه هذا
اذا كان امراة فتلصق بطنها بفخذها وليكن سجوده اي سجود المصلي على سبعة آراب بالمد
جمع ارب بالكسر والسكون وهو العضو وقد يجمع ايضا على آراب بمد الهمزة الثانية جبهته
ويديه وركبتيه واطراف قدميه اي اصابعهما وفي الجواهر لو اقتصر على الانف دون الجبهة
يجوز عند ابي حنيفة رحمه الله وقالا لا يجوز الا من عذر اما الاقتصار على الجبهة فجايز مطلقا باتفاق
علمائنا وذكر في بغية الفتاوى ان كان على جبهته وانفه عذر صلى بالايماء ولو لم يضع
يديه وركبتيه على الارض في السجود يجوز لان وضعهما فيه سنة ولو وضع احدى رجليه
دون الاخرى يجوز ويكره كذا قال قاضي خان ولو رفعهما معا يبطل صلوته كذا ذكره الكرخي
وهذا بناء على ان وضع القدم فرض في السجود كما هو رواية القدوري وذكر الامام التمرتاشي
ان اليدين والقدمين سواء في عدم الفرضية وهو الذي يدل عليه كلام شيخ الاسلام في
مبسوطه وهو الحق كذا في العناية ولا يكف ثوبا اي لا يضم اطرافه اتقاء التراب ونحوه
ولا شعرا اي لا يمنعه بل يرسله على الارض ساجدا بجميع اعضائه ولعله اراد بكف الشعر
عقصه وهو ان يجمع شعره على هامته او قفاه ويشده بخيط او خرقة كيلا يصيب الارض
والنبي م نهى عن ذلك ويدعو المصلي بقلبه في سجوده بما تيسر ما ربه جمع مأربة بضم الراء
وفتحها وهي الحاجة فانه اي السجود مقام القربة قال رسول الله صلعم اقرب ما يكون العبد
من ربه وهو ساجد فاكثروا فيه الدعاء وميقات اي وقت الرحمة والكرامة او مكانها
في الصحاح الميقات الوقت المضروب للفعل ويعني الموضع ايضا يقال هذا ميقات اهل الشام
لموضع يحرمون منه قال النبي م عليك بكثرة السجود لله تعالى فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك
الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله لثوبان حين سال عن عمل يدخل الله تعالى به الجنة
وكانوا اي السلف اذا جاءهم امر يسرهم اي يجعلهم مسرورين سجدوا شكرا لله تعالى بان يكبر

ويخر

ويخر ساجدا مستقبل القبلة فيحمد الله تعالى ويشكره ويسبح ثم يكبر فيرفع راسه واعلم ان ابا
حنيفة رحمه الله قال انها اي سجدة الشكر ليست بقربة بل مكروهة لا يثاب عليها وقال ابو يوسف ومحمد
قربة يثاب عليها فلو تيمم لسجدة الشكر يجوز الصلوة به عندهما ولا يجوز عنده كذا في شرح
المجمع وقال الامام الشافعي رحمه الله تجب سجود الشكر اذا انعم الله تعالى عليه بنعمة ظاهرة او دفع عنه
نقمة متوقعة اما اذا سجد سجدة منفردة اي سجدة واحدة بغير نا ولا شكر النعمة بل للتقرب
المحض فليس بقربة ولكن يباح فاما السجدة التي تقع عقيب الصلوة كما هو عادة بعض
الناس فيكره لان الجهال اذا راوها اعتقدوها سنة او واجبة وكل مباح يؤدي الى هذا
فمكروه كتعيين السورة للصلوة وتعيين القراءة لوقت ونحوه كذا في القنية هذا
والتفصيل ان التقرب الى الله تعالى بسجدة فردة بغير سجدة التلاوة والشكر اختلف الآراء
في جوازه ذهب بعضهم الى ان الاصح انه حرام كالتقرب بركوع منفرد كما ذكر في شرح
المصابيح والآخرون الى انه مباح كما ذكر في القنية وقال في التنوير نقلا عن الروضة
وليس من هذا الخلاف ما يفعله كثير من الجهلة من السجود بين يدي المشايخ فان ذلك حرام
قطعا بكل حال سواء كان الى القبلة او الى غيرها وسواء قصد السجود لله تعالى او غفل عنه
وصرح بحرمته في غنية الفتاوى ايضا بل قال وعند بعضهم يكفر بذلك السجود مطلقا
هذا واما الانحناء للسلطان او لغيره فمكروه لانه تشبه بفعل المجوس كذا في الدرر وهذه
مسئلة مهمة والناس عنها غافلون ويجلس في آخر الركعتين على رجله اليسرى بعد ان يفترشها
وينصب رجله اليمنى نصبا موجها اصابعه نحو القبلة ويضع القاعد يديه على ركبتيه كما في
الركوع وعن محمد يضع يديه على فخذيه بحيث يكون اطراف الاصابع عند ركبتيه موجها اصابع
يديه نحو القبلة قوله مبسوطة احتراز عن قول الشافعي فان عنده يقبض الخنصر والبنصر والوسطى
عن اليد اليمنى ويرسل المسبحة ويرفع مسبحة اليمنى عند قوله الا الله يشير بها الى وحدانيته تعالى
وفيه اشارة الى انه لا يحلق شيئا من اصابعه ولكن يشير برفع السبابة وعليه كلام الهداية

وعن الامام الحلوانى يقيم اصبعه عند قوله لا اله ويضعها عند قوله الا الله ليكون النصب كالنفى والوضع كالاثبات وقيل لا يشير وعليه الفتوى لان مبنى الصلوة على السكينة كذا فى الواقعات ويخفى التشهد ويعجل القيام الى الشفع الاخر كانه على الرضف بفتح الراء المهملة وسكون الضاد المعجمة جمع رضفة كذا فى الترجيب هى الحجارة المحماة على النار بالفارسية سنك تافته كانه اراد به تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام منه الى الركعة الثانية اذا فرغ من التحيات من غير ان يدعو ولا يقرا ولا يصلى فان من زاد حرفا على التشهد الاول يجب عليه سجدة السهو عند ابى ح فضلا عن زيادة كلمة وينهض بفتح الهاء اى يقوم على صدور قدميه ولا يعتمد على يديه عند النهوض فانه مكروه ذكره فى المحيط وسمعت من ثقة نقلا عن ثقة ان من قام بلا اعتماد على يديه اعطاه الله تعالى ثواب بخيل واسع مثل سعة ما بين السماء والارض الا لضعف يعرض من كبر السن ونحوه ويصلى على النبى م بعد التشهد الاخير والاحسن فيه ما روى عن على وعبد الله بن عباس وابن مسعود وجابر رض من انهم قالوا لرسول الله صلعم عرفنا السلام عليك فكيف الصلوة عليك فقال م قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على وارحم محمدا وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم فى العالمين ربنا انك حميد مجيد كذا فى القنية والجواهر فان قيل قوله كما صليت على ابراهيم يوهم تفضيله على نبينا م بناء على قوة المشبه به قلنا قال الامام الشيخ معناه اللهم صل على محمد وتم الكلام هنا ثم استانف وعلى آل محمد كما صليت الخ فالمسئول لرسل ابراهيم وآل محمد لا نفسه او نقول المراد مقابلة الجملة بالجملة وذلك انه يدخل فى آل ابراهيم خلائق كثيرة لا تحصى من الانبياء وغيرهم ولا يدخل فى آل محمد نبى فطلب الحاق هذه الجملة التى فيها نبى واحد بتلك الجملة التى فيها خلائق لا تحصى من الانبياء وغيرهم ثم انهم اختلفوا فى جواز الدعاء للنبى م بالرحمة ففى قوله وارحم محمدا روايتان والمختار ان لا يذكر كذا فى مشكاة الانوار ثم يدعو بعد الصلوة على النبى م لنفسه خاصا وللمؤمنين عاما مثل ان يقول رب اغفر لى ولوالدى و

بل يعتمد على ركبتيه شارح المنية فى شرحه الكبير

محمد وعلى آل محمد م

ورحمت م

للمومنين والمؤمنات ويتعوذ بعد الدعاء من عذاب النار وعذاب القبر وفتنة المحيا اى الابتلاء بزوال الصبر والرضاء والوقوع فى الآفات والاصرار على الفساد والهوى وترك متابعة الهدى قوله والممات مصدر ميمى بمعنى الموت كالمحيا بمعنى الحيوة اى ومن فتنة الممات من سكرات الموت ومن سؤال منكر ونكير مع الحزن والخوف وغير ذلك ومن شر فتنة المسيح الدجال اى ومن شر الابتلاء بالساحر الكذاب وهذا اى الدجال عطف بيان للمسيح احترازا به عن مسيح بن مريم م ولو قدم هذا على قوله فتنة الحيوة والممات ليكون الكلام من باب ذكر العام بعد الخاص لكان اولى ولكان موافقا لما ورد فى حديث ابن عباس رض من ان رسول الله صلعم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول قولوا اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ذكره فى المصابيح ويحول وجهه عند السلام الى الجانبين حتى يرى صفحة خده اى يرى بياض خديه عند التسليم على طرفيه هكذا روى عبد الله بن مسعود وسعد بن وقاص عن رسول الله صلعم ويرد السلام على الامام بالتسليمة التى فى جهة الامام على يساره فانه اكثر ما ثبت من فعل النبى م يعنى ان النبى م اذا فرغ من الصلوة كان يذهب كثيرا الى جانبه الايسر لان باب حجرة عائشة رض كان على ذلك الجانب ولانه وان كان يسارا بالنسبة الى المصلى لكنه يمين بالنسبة الى القبلة كما سيجى وانه م يحب التيامن فى كل شى و يستبدل الامام المكان للتطوع بعد الفريضة لما روى مغيرة بن شعبة رض عن رسول الله صلعم انه قال لا يصلى الامام فى الموضع الذى صلى فيه حتى يتحول وهذا لئلا يتوهم انه بعد فى المكتوبة وليشهد له موضعان يوم القيمة ولذلك استحب تكثير العبادة فى مواضع مختلفة لكن يستحب له ان يتحول الى يمين القبلة ويصلى فى يمينها لان لليمين فضلا على اليسار ويمين القبلة ما يكون بحذاء يسار المستقبل الى القبلة ويسارها ما يكون بحذاء يمين المستقبل اليها وعن الامام السرخسى انه يتاخر الامام ويتقدم القوم ليتحقق التحول وير تفع الاشتباه كذا فى فتاوى قاضى خان وشرح النقاية ويمكث المصلى بعد صلوة الفجر فى مصلاه يذكر الله تعالى فيه حتى تطلع الشمس م يصلى

ركعتين اى بعد ان ارتفع الشمس قدر رمح وهى صلوة الاشراق وهو اول وقت الضحى كذا ذكره
فى شرح المصابيح وعن انس قال قال رسول الله صلعم من صلى الفجر فى جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع
الشمس ثم يصلى ركعتين كانت له كاجر حجة وعمرة تامة تامة تامة صدق رسول الله صلعم ذكر فى شرح
المصابيح ان فى قوله ثم قعد يذكر الله دلالة على ان المستحب فى هذا الوقت انما هو ذكر لا القراءة
لان هذا وقت شريف وان للمواظبة للذكر فيه اثرا عظيما فى النفوس وقد صرح به الشيخ فى عوارف
المعارف وقال المنية ناقلا عن جمع العلوم ومن وقت الفجر الى طلوع الشمس ذكر الله اولى من القراءة
ويؤيده ما ذكر فى القنية من ان الصلوة على النبى عم والدعاء والتسبيح افضل من قراءة
القرآن فى الاوقات التى نهى عن الصلوة فيها هذا وذكر فى المحيط انه يكره الكلام بعد انشقاق
الفجر الى صلوته وقيل بعد صلوة الفجر ايضا الى طلوع الشمس وقيل الى ارتفاعه ثم يقوم لحاجته من
طلب الرزق والعلم وغيرهما ويغتنم الدعاء بعد المكتوبة وقبل السنة على ما روى عن البقالى
من انه قال الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة وبعد السنن والاوراد على ما روى عن
غيره وهو المشهور المعمول به فى زماننا كما لا يخفى فانه مستجاب بالحديث وقد قال النبى عم فى
حديث رواه ابن عباس رض ومن لم يفعل ذلك فهو خداج اى من لم يتضرع بعد الصلوة رافعا
يديه الى ربه مستقبلا ببطونهما وجهه ولم يطلب حاجاته قائلا يا رب يا رب فما فعله من
الصلوة ناقصة عند الحق سبحانه كذا حقق فى التنوير وروى انه كان للحسن البصرى جار يحتطب
على ظهره فكان اذا سلم الامام خرج من المسجد سريعا فقال له الحسن يوما يا هذا الم تجلس ساعة
ان لم يكن لك حاجة فى الآخرة افلا حاجة لك فى الدنيا قف بعد الصلوة وادع الله تعالى و
اسأله حمولة تحمل على ظهرها ذكره فى الخلاصة قال فى شرح البخارى من اراد ان تحط عنه الذنوب
بغير تعب فليغتنم ملازمة مصلاه بعد الصلوة ليستكثر من دعاء الملائكة واستغفارهم له
فهو مرجو اجابته لقوله تعالى لا يشفعون الا لمن ارتضى وروى من وافق تامينه تامين الملائكة
غفر له وتامينهم انما هو مرة واحدة عند تامين الامام ودعاؤهم لمن قعد فى مصلاه انما هو

مادام

مادام قاعدا فيه فهو احرى بالاجابة انتهى ويوتر آخر الليل من يستيقظ فى آخره اى من يعتمد
باستيقاظه فيه او ينام على الوتر من لا يقوم فى آخره اى من لا يعتمد بقيامه فى آخر الليل فى ذلك
لقوله عم من خاف ان لا يقوم آخر الليل فليوتر فى اوله ومن طمع ان يقوم فليوتر آخر الليل فى ذلك
افضل ذكره فى شرح الوقاية ويوتر فى بيته وهو الافضل كذا فى الخلاصة واما الوتر فى رمضان
فالصحيح ان الجماعة فيه افضل من الاداء فى منزله وحده كذا فى فتاوى قاضى خان والصلوة
بين العشائين سنة حميدة اى محمودة عند الله تعالى عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلعم من
صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتى عشرة سنة قال الامام فى
الاحياء ولهذه الصلوة اى الست المذكور فضل عظيم وقيل انها المراد من قوله تعالى تتجافى جنوبهم
عن المضاجع وقال عم من عكف نفسه ما بين المغرب والعشاء فى مسجد جماعة لم يتكلم الا بصلوة
او قرآن كان حقا على الله تعالى ان يبنى له قصرين فى الجنة مسيرة كل قصر منهما مائة عام ويغرس له
بينهما غراسا لو طافه اهل الدنيا لوسعهم انتهى فانها اى الصلوة بين العشائين صلوة الاوابين
كذا قال رسول الله صلعم والاواب بتشديد الواو الذى يكثر رجوعه الى طاعة الله تعالى ومن
الصلوة التى يجب التعاهد عليها ما ذكره الشيخ الكامل الكافى والمرشد المحقق الوافى الموصوف
بزين الملة والدين الخوافى فى وصاياه القدسية حيث قال ثم يصلى ركعتين اى بعد ان يصلى
ركعتى سنة المغرب لبقاء الايمان يقرأ فى كل ركعة منهما بعد الفاتحة آية الكرسى وقل هو الله احد
مرة والمعوذتين كل واحدة مرة ثم اذا سلم يصلى على النبى عم عشر مرات ثم يدعو بهذا الدعاء
ثلث مرات اللهم انى استودعتك دينى فاحفظه على فى حيوتى وعند وفاتى وبعد مماتى ليثبته الله
على الايمان ويامنه من النزع والخذلان قال رض كذا افاده شيخنا قدس الله سره انتهى كلامه

فصل ١٨ فى فضيلة النوافل وذكر بعض انواعها ويواظب اى يلازم على نوافل

العبادة قوله لا يستريح منها تاكيد لما قبله اى لا يطلب الراحة بتركها احيانا بل يجد عليها دائما فانها
مفتاح محبة الله تعالى وقربته وقرة اعين الصديقين اى سرور اعينهم وانها اى النوافل جوابر الصلحات

العرع

مطلقاه

ومتممات لنقصان الفرايض عن ابي هريرة انه قال سمعت رسول الله صلعم ان اول ما يحاسب به
العبد يوم القيمة من صلوته فان صلحت فقد افلح وانجح وان فسدت فقد خاب فان انتقص من فريضته
شيء قال الرب تبارك وتعالى انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها ما انتقص من فرايضه ثم يكون
ساير عمله كذلك قوله ان صلحت يعني ان اداها صحيحة وبالاخلاص وقوله انجح بتقديم الجيم على الحاء
المهملة يصير لازما ومتعديا اي صارت حاجاته ومراداته نافذة وضمير بها يرجع الى التطوع
باعتبار انه فلة وقوله يكون ساير عمله كذلك اي ان نقص في الصوم المفروض مثلا احتسب له
من التطوع كذا في المصابيح وشرحه لاسيما خصوصا صلوة الليل فانها داب بسكون الهمزة
العادة والشان الصالحين ومكفرة بفتح الميم وسكون الكاف بمعنى الكفر بالفتح والسكون
وهو الستر مصدر بمعنى اسم الفاعل اي ساتر سياتكم سكذا صححها شارح المصابيح للسيات ومطردة
للداء عن البدن وهي بالفتح والسكون بمعنى الفاعل ايضا اي طارد للداء عن البدن اي
يبعده ويخرجه عنه وفي بعض النسخ مطهرة للداء يقال للسواك مطهرة للفم بوزن مقربة
قوله ومنهاة عن الاثم مفعلة من النهي بمعنى الفاعل ايضا اي ناهيكم عن الاثم والمحتما قال الله تعالى
ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر كذا في شرح المصابيح وهذا اشارة الى حديث رواه سلمان
الفارسي عن رسول الله صلعم عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم ومقربة لكم الى ربكم ومكفرة
للسيات ومنهاة عن الاثم ومطردة للداء عن الجسد ذكره في الترغيب وعن عمر بن الخطاب عن النبي صلعم
انه قال من صلى في الليل فاحسن الصلوة اكرمه الله تعالى بتسعة اشياء خمسة في الدنيا واربعة في الآخرة
يحفظه من افات الدنيا ويظهر اثرها عليه في وجهه ويحببه الى قلوب عباده الصالحين والى الناس
ويطلق لسانه في الحكمة ويجعله حكيما يعني يرزقه الله تعالى العقل ويحشره يوم القيمة من القبر مبيض
الوجه وييسر عليه الحساب ويمر على الصراط كالبرق الخاطف ويعطى كتابه بيمينه كذا في روضة
العلماء ويتحرى نشاطه وطيب نفسه للنوافل ولا يتطوع بتنى على ملال فان اثمه اكثر من نفعه بسبب
المخالفة لامر النبي صلعم عن انس انه قال قال رسول الله صلعم ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد

الانجح يصير لازما ومتعديا

مقربة

اجمعين صح

دعلى

وعن عائشة رض انها قالت قال رسول الله صلعم اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب
عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه قوله نشاطه اي
اي وقت نشاطه ومدة فرحه ورغبته الى النوافل وانما امر بالقعود ولان مناجاة الله تعالى لا ينبغي
لاحد ان يكون عن ملالة وقوله فليرقد اي لينم قوله يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه
بان يقول مثلا اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول مثل اللهم اعفر لي والعفر هو التراب فيكون
دعاء عليه بالذل فربما يستجاب فيكون ضره اكثر من نفعه كذا في شرح المشارق ولا يوقت
اي لا يعين وقتا ولا يوجب على نفسه شيئا من العبادة في ذلك الوقت ولا يحمل بتشديد الميم
نفسه ما لا تطيق من الاوراد الكثيرة بحيث يعجز عن المداومة عليها فيتركها وهذا قبيح لانه قال صلعم
احب الاعمال الى الله ادومها وان قل وقال صلعم من عبد الله تعالى بعبادة ثم تركها ملالة مقته الله
تعالى اي بغضه شديدا فاياك ان تدخل تحت هذا الوعيد ذكره في الاحياء ويتطوع في ليالي
شهر رمضان بعشرين ركعة سوى الوتر اراد به صلوة التراويح ولو صلى في ليلة رمضان على
نية التطوع لا التراويح ولم يكن صلى التراويح مع الامام فان كان ذلك منه بعد ما صلى العشاء
ناب هذا التطوع عن التراويح ونال فضلها وان كان قبل ما صلاه ففيه خلاف بين الائمة كذا
في الروضة ويختم فيه القران يعني ان السنة في التراويح ختم القران مرة واحدة فاذا قرا في
كل ركعة عشر ايات يحصل الختم الواحد وفي الختم مرتين فضيلة كذا في شرح الوقاية فقد كانت
الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين يفعلون ذلك اي ختم القران في التراويح وكانوا اي الصحابة
لا ينصرفون عن التراويح الا في بزوغ الفجر اي طلوعه ومنه قوله تعالى فلما راى القمر بازغا قال
صاحب المحيط الافضل في زماننا ان يقرا مقدار ما لا يؤدي الى تنفير الجماعة لكسلهم لان تكثير الجماعة
ومحافظتها افضل من تطويل القراءة وذكر صاحب القنية في كتاب زاد الائمة ان الامام الوبري
سئل عمن يقرا في التراويح اية ايتين بعد الفاتحة فقال لا باس به وكتب ابو الفضل الكرماني
في الفتوى انه اذا قرا الفاتحة في التراويح واية او ايتين لا يكره واما الجماعة فيها فالصحيح انها سنة

يجوز في التراويح اية بلا كراهية

على الكفاية حتى لو تركها اهل المسجد كلهم فقد اساؤا ولو اقامها البعض فالمتخلف عن الجماعة تارك
للفضيلة ولم يكن مسيئا كذا في الجواهر وشرح التحفة ويتطوع عند وقت الضحى ركعتين او اربع
ركعات او اكثر الى ثنتي عشرة ركعة بثلث تسليمات وان شاء بست تسليمات يعني ان اقلها
ركعتان واكثرها اثنا عشر ولم ينقل ازيد منها عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من حافظ
على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه وان كان مثل زبد البحر وفي رواية غفر له خطاياه وكان كما
ولدته امه قوله شفعة بضم الشين المعجمة وقد تفتح اي على ركعتي الضحى وفي رواية عنه انه قال ان الله
عز وجل يقول يا ابن ادم اكفني اول النهار باربع اكفك بهن آخر يومك يعني اقض حوائجك وادفع
عنك ما تكره بعد صلوتك الى آخر النهار وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلعم من صلى
ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى اربعا كتب من العابدين ومن صلى ستا كفي ذلك اليوم و
من صلى ثمانيا كتبه الله تعالى من القانتين ومن صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة ومن ذ
كلم من الترغيب ويقرا في ذلك سورتي الضحى اي سورة والشمس وضحيها وسورة والضحى والليل اذا
سجى كذا في المقدمة الغزنوية ويتحرى لها وقت تعالي النهار اي علوه وارتفاعه حين ترمض
بفتح الميم من باب علم اي احترقت اخفاف الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه
قوله عن الظهيرة متعلق بترمض والظهيرة نصف النهار واراد بها الظهر والياء زائدة كما قرر وهذا
ماخوذ من قوله عم صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال وذكر في شرح المشارق ان في هذا الحديث اشارة
الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس الى
الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله تعالى ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه
وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلود اخفافها تنفصل عن
امهاتها عند ابتداء شدة الحر فتتركها انتهى وتطوع الرجل في بيته افضل لقوله عم افضل صلوة
الرجل في بيته الا المكتوبة وقال صلعم من صلى سنة الفجر في بيته يوسع له رزقه ويقل المنازعة بينه
وبين اهله ويختم له بالايمان كذا في شرح التحفة ثم ان التطوع عندهم عبارة عما ليس بوظيفة محمة سنة

ومنه

ومنها نافلة ولهذا قال وتطوع الرجل على سبيل العموم الا انه ينبغي ان يستثنى منه التراويح كما فعله
بعضهم فان الافضل فيه المسجد صرح بذلك في كثير من الكتب هذا وقد يقال اظهار السنة في زماننا
اولى لئلا تندرس يعني روية العوام اقامة الفريضة في المسجد دايما بدون السنة اد تهم الى ترك
السنة ولهذا المغني قيل التطوع في المسجد حسن وفي البيت افضل منذ احمن البقالي ان الاكمل
ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة ولو تكلم بعد الفريضة هل يسقط السنة قيل يسقط وقيل لا لكن يكون
ثوابه انقص من ثوابه قبل التكلم ولو صلى ركعتي الفجر او الاربع قبل الظهر فاشتغل بالبيع والشراء
او الاكل والشرب فانه يعيد السنة اما باكل لقمة او شربة او كلمة لا تبطل كذا في شرح المصابيح
والخزانة واصح ما جاء من نوافل الصلوة صلوة التسبيح فيه اشارة الى ان ما يصلونه من النوافل
مثل الرغايب وصلوة البراة والقدر فليس بما صح ولكن لا باس لنا ان نذكرها تسهيلا للطالبين
قال في المقدمة اما الرغايب فانها اثنتا عشرة ركعة بست تسليمات يصوم الناس اول خميس من
رجب ويصلونها بعد صلوة المغرب وقبل العشاء في اول ليلة الجمعة بغير افطار وقيل بعد
الافطار بلقمة او لقمتين لكن ينعقد التحرية في وقت المغرب وهذا هو المختار ويقرا فيها بعد
الفاتحة انا انزلناه ثلثا والاخلاص اثنتي عشرة مرة ويسلم في كل ركعتين فاذا فرغ منها قال
اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم سبعين مرة ثم يسجد ويقول في سجوده سبحان الملك
القدوس سبوح قدوس رب الملائكة والروح ايضا سبعين مرة ثم يرفع راسه ويقول رب
اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم سبعين مرة ايضا ثم يسجد ثانيا ويقول فيها
ما يقول في السجدة الاولى ثم يسال حاجاته من الدين والدنيا ثم يرفع راسه فقد تمت صلوته
واختلف العلماء في روية هلال رجب في ليلة الجمعة قال بعضهم تؤخر الصلوة الى الجمعة الاخرى لقوله
عم من صام اول خميس من رجب ثم صلى ليلة الجمعة اثنتي عشرة ركعة اعطاه الله تعالى لكل ركعة مائة
قصر في مقعد صدق بلا ريب ولا شك وقال بعضهم يصلونها فيها ولا يؤخرونها وان لم يكن
الخميس من رجب لقوله عم لا تغفلوا عن صلوة ليلة الجمعة الاولى من رجب من صلى فيها صلى الله

[صلوة التسبيح] [لا يكره الاقتداء بالامام في النوافل مطلقا] [جواز عد الآي والتسبيح في الصلوة]

عليه وملائكته الى الشتة القابلة ومن صلى عليه رب الوش لا يخرج من الدنيا الا مع الايمان
ولا يعيش في الدنيا الا مع الاسلام ولا يحشر يوم القيمة الا مع الابرار وقال رجب اسم نهر في الجنة وله اثنا
عشر شعبا ومن صلى في ليلة الجمعة الاولى من رجب اثنتي عشرة ركعة يقابل الله تعالى لكل ركعة بكل
شعبة وهذا هو الحكمة في كونها اثنتي عشر قال سنذا هو المختار واما صلوة ليلة البراءة فاقلها ركعتان
يقرا فيهما اربعمائة اية من القرآن في كل ركعة مائتين وان قرا اقل منها جاز واكثرها الف
ركعة يقرا فيها قدر ما شاء من القرآن واوسطها عند عامة العلماء والصلحاء مائة ركعة يقرا
في كل ركعة منها اية الكرسي مرة وانا انزلناه مرة ويا ايها بدا جاز وحسن وقل هو الله احد ثلاثا
ويسلم بعد كل ركعتين وان قرا اقل من ذلك جاز واما صلوة ليلة القدر فاقلها ركعتان واكثرها
الف ركعة واوسطها مائة ركعة ايضا والقراءة ايضا مثل ما قرا في الاقل والاكثر في صلوة البراءة
واما في اوسطها فيقرا بعد الفاتحة انا انزلناه وقل هو الله احد ثلث مرات ويسلم على كل
ركعتين ويصلي على النبي صلعم بعد السلام فيقوم موصولا بلا تاخير حتى اتمها بالتسبيح والدعاء ولو قطع
جاز الى هنا عبارة المقدمة بعينها بقي ههنا بحث مهم وهو انه هل يكره امثال تلك التطوعات
بجماعة ام لا قال في خزانة الفتاوى التطوع بجماعة في غير رمضان مكروه ورايت في شرح
الكافي لو صلى التطوع بجماعة مع الاثنين لا يكره ورايت في فوايد شمس الائمة الحلواني ان كان
سوى الامام ثلثة لا يكره بالاتفاق وفي الاربع اختلاف ولو صلى بجماعة من غير تداع بغير
اذان واقامة في ناحية المسجد لا يكره والى هنا عبارة الخزانة ولعل ما فعل القوم في زماننا
هذا مبني على هذه الرواية او على الرواية التي ذكرت في المحيط قال شارح النقاية ولا يكره
الاقتداء بالامام في النوافل مطلقا نحو القدر والرغايب وليلة النصف من شعبان
ونحو ذلك لان ما راه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن كذا في المحيط الى هنا عبارته فيصليها بعد
كل يوم او جمعة اي اسبوع وانما فسرناها به اشارة الى انه لا يخصها بيوم الجمعة فان تخصيص
العبادة بها مكروه او شهر او سنة او في العمر مرة وذلك لانه روى عكرمة عن ابن عباس انه

قال النبي صلعم لعباس ابن عبد المطلب الا اعطيك الا امنحك الا احبوك بشي اذا انت فعلته
غفر الله لك ذنبك اوله واخره وقديمه وحديثه خطاه وعمده صغيره وكبيره سره وعلانيته
تصلي اربع ركعات يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة اي سورة والضحى فاذا
فرغت من القراءة في اول ركعة وانت قايم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
خمس عشرة مرة ثم تركع فتقولها عشرا اي بعد ان يقول سبحان ربي العظيم ثلاثا ثم ترفع راسك
فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم تسجد فتقولها عشرا اي بعد
ان تقول سبحان ربي الاعلى ثلاثا ثم ترفع راسك من السجود فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها
عشرا ثم ترفع راسك من السجود فتقولها عشرا فذلك خمسة وسبعون في كل ركعة ان استطعت
ان تصليها في كل يوم فافعل وان لم تفعل ففي كل جمعة مرة وان لم تفعل ففي كل شهر مرة فان
لم تفعل ففي كل سنة مرة فان لم تفعل ففي عمرك مرة وفي رواية اخرى انه تقول في اول الصلوة
سبحانك اللهم الخ ثم يسبح خمس عشر مرة قبل القراءة وعشرة بعد القراءة والباقي كما سبق عشرة
عشرة ولا يسبح بعد السجدة الاخيرة قاعدا هذا هو الاحسن وهو اختيار ابن المبارك وصاحب
القنية والمجموع في الروايتين ثلثمائة تسبيحة فان صلاها نهارا فبتسليمة واحدة وان صلاها
ليلا فبتسليمتين احسن وان زاد بعد التسبيح قوله لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فهو
حسن وقد ورد ذلك في بعض الروايات الى هنا عبارة الامام في الاحياء غير التغييرات
المصدرة بلفظ اي فانها زيادة منا اخذا من القنية وقال عبد العزيز قلت لعبد الله بن
المبارك ان سها فيها ايسبح في سجدتي السهو عشرا عشرا قال لا وانما هي ثلثمائة تسبيحة كذا في
كتاب الترغيب والترهيب وذكر في القنية انه لا يعدها بالاصابع ان قدر ان يحفظ بالقلب
وان احتاج يعدها بجز الاصابع كيلا يصير عملا كثيرا وعن ابي يوسف ومحمد انهما لم يريا باسا
بعد الاي والتسبيح في الصلوة باليد في الفرايض والنوافل جميعا كذا ذكره في الجواهر نقلا عن
الكافي وصلوة التوبة والاستخارة سنة اما الاولى فلما روي عن ابي بكر رض انه قال سمعت

رسول الله صلعم يقول ما من رجل يذنب ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله تعالى الا غفر الله
له ثم قرأ هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا
لذنوبهم وفي اكثر الروايات يصلي ركعتين كذا في الترغيب وقال النبي ام ايما عبد او امة
ترك صلوة في جهالته فتاب وندم على تركها فليصل يوم الجمعة بين الظهر والعصر اثني عشر
ركعة يقرأ في كل منها الفاتحة وآية الكرسي والاخلاص والمعوذتين مرة لا يحاسبه الله يوم القيمة
وو جد صحيفة بيانه حسنا ذكره في مختصر الاحياء، واما الثانية فهو ان من تم بامر وكان لا يدري
عاقبته ولا يعرف ان الخير في تركه او في الاقدام عليه فقد امره رسول الله صلعم بان يصلي ركعتين
يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله
احد فاذا فرغ دعا وقال اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك
العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا
الامر خير لي في ديني ودنياي وعاقبة امري وعاجله وآجله فقدره لي ثم يسره لي ثم بارك
لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ودنياي وعاقبة امري وعاجله وآجله
فاصرفني عنه واصرفه عني وقدر لي الخير اينما كان انك على كل شيء قدير رواه جابر بن عبد الله
رض قال كان رسول الله صلعم يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القرآن
وقال اذا هم احدكم بامر فليصل ركعتين ثم يسمي الامر ويدعو بما ذكرناه كذا في الاحياء ثم المسموع
من المشايخ انه ينبغي ان ينام على الطهارة مستقبل القبلة بعد قراءة الدعاء المذكور فان
راى في منامه بياضا او خضرة فذلك الامر خير وان راى فيه سوادا او حمرة فهو شر ينبغي ان
يجتنب عنه وكذا صلوة الوالدين اي هي سنة ايضا ولقد سمعت كثيرا من المتقشفين بتحقيق
هذا الكتاب يقول وهو يطعن ان فيه احاديث موضوعة من جملتها حديث صلوة الوالدين
وانت خبير بان منشا غلطهم ليس الا ما يكتب ههنا على حواشي بعض النسخ الصحيحة وهو انه روي
عن النبي ام انه قال من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة

الكـ

الكتاب مرة وآية الكرسي خمسة عشر مرة وقل هو الله احد خمسة عشر مرة وصلى على النبي خمس عشر
مرة ثم جعل ثوابها لوالديه فقد ادى حق والديه واتم برهما واعطاه الله تعالى ما يعطي الشهداء
واذا مر على الصراط كان جبرائيل عن يمينه واسرافيل عن يساره والملائكة يستقبلونه بين يديه
بالتكبير والتهليل والتحميد والتمجيد حتى يدخل الجنة في جوار اسمعيل واسحاق عليهما السلام في
قبة بيضاء انتهى قلنا نعم قد رأيناه وتتبعناه في الكتب المعتبرة التي عندنا ولم نجده فيها
لكن هذا ليس بضائر لان المص رض لم ينقل في الشرعة بانه حديث عن النبي ام حتى يرد عليه
الطعن بانه حديث موضوع ليس من الكتب الصحاح بل قال ان هذه الصلوة سنة اي من سنن
السلف الصالحين وطريقتهم فان السنة المذكورة في هذا الكتاب ليست تقتصر على سنن
النبي ام بل اعم من سننه وسنن غيره كما حققناه في صدر الكتاب على ان عدم الوجدان
لا يدل على عدم الوجود فلعل هذا الحديث له اصل صحيح مقرر في موضعه قد اطلع عليه المصنف
فحينئذ يستقيم الكلام ويتم المرام كما لا يخفى هذا ثم ان بعضا ممن اثق عليه نقل منها حديثا من
مختصر الاحياء قريبا مما نقلناه من الحواشي وهو انه قال ام من صلى ليلة الخميس ما بين
المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس
مرات وقل هو الله احد والمعوذتين خمسا خمسا فاذا فرغ من صلوته استغفر الله تعالى خمس
عشر مرة وجعل ثوابه لوالديه فقد ادى حق والديه وان كان عاقا لهما واعطاه الله تعالى
ما اعطى الصديقين والشهداء هذا ما نقله عن ذلك المختصر ولم اره في مجلده لكني وجدته
بعد زمان مسطورا بعينه في قوت القلوب لابي طالب المكي رح ويصلي ركعتين عند نزول
الغيث اي المطر وركعتين عند الخروج للسفر ويصلي ركعتين في البيت لدفع النفاق واثباته
على الاسلام ويصلي حين يدخل بيته وحين يخرج منه توقيا عن فتنة المدخل والمخرج اي حذرا
عن فتنة الدخول والخروج روى ابو هريرة عن النبي ام انه قال اذا خرجت من منزلك
فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين تمنعانك من

ما دخل السوق ذكره في الاحياء ثم قال في معنى هذا كل امر يبدأ به مما له وقع ولذلك سن
ركعتان عند الاحرام وركعتان عند ابتداء السفر وركعتان عند الرجوع من السفر في المسجد
قبل دخول البيت فكل ذلك مأثور فعله من رسول الله صلعم وكان بعض الصالحين اذا
اكل اكلة صلى ركعتين واذا شرب شربة صلى ركعتين انتهى ويجيب يعني يقطع المصلي الصلوة
ويقول لبيك مثلا اذا كان في صلوة النافلة قوله دعاء احمد اي دعوة احد معفول يجيب دون
دعوة ابيه اي ندائه وقال الطحاوي مصلي النافلة اذا ناداه احد ابويه ان علم انه في الصلوة
وناداه لا بأس بان لا يجيبه وان لم يعلم يجيبه وانما قيد المص رض بقوله اذا كان في صلوة
النافلة لما ذكر في الفتاوى ان مصلي الفريضة اذا دعاه احد ابويه لا يجيبه ما لم يفرغ
من صلوته الا ان يستغيثه لشيء لان قطع الصلوة لا يجوز الا بضرورة وكذلك الاجنبي اذا
خاف ان يسقط من سطح او تحرقه النار او يغرق في الماء وجب عليه ان يقطع الصلوة وان كان
في الفريضة كذا من خزانة الفتاوى **فصل** في صلوة الجمعة هي بضم الميم اسم من
الاجتماع اضيف اليه اليوم والصلوة ثم كثر الاستعمال حتى حذف منه المضاف ويعظم يوم
الجمعة الذي هو سيد الايام بالتفرغ فيه عن اشتغال الدنيا للامر الاخرة فانه يوم عظيم عظم
الله تعالى به الاسلام وخصص به المسلمين قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم
الجمعة فاسعوا الى ذكر الله حرم الاشتغال بامور الدنيا وبكل صارف عن السعي الى الجمعة وقال
النبي عم ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها وهو اعظم عند الله تعالى من يوم الاضحى ويوم الفطر
وقال صلعم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم عم وفيه ادخل الجنة وفيه اهبط الى الارض
وفيه يقوم الساعة وهو عند الله يوم المزيد كذلك تسميه الملائكة في السماء وهو يوم النظر الى
الله تعالى في الجنة وقال عم من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر طبع الله على قلبه وفي لفظ آخر فقد
نبذ الاسلام وراء ظهره قوله اهبط الى الارض اي ليكون خليفة فيها ويخرج الامم الكثيرة والانبياء
العظام من نسله وينزل الكتب الشريعة اليهم وكل ذلك خير كثير فلا يرد ان اهباطه الى الارض

اخراجه من الجنة وهو لا يكون خيرا وقوله وفيه تقوم الساعة وجه دلالته على الخير هو ان عندها
يصل ارباب الكمال الى ما وعد لهم كذا في شرح المصابيح فيقوم من منامه قبل طلوع الصبح ويغتسل
اي بعيد طلوع الفجر ان بكّر فان كان لا يبكّر فاقربه الى الرواح احب ليكون اقرب عهد بالنظافة
فالغسل مستحب استحبابا مؤكدا وذهب بعض العلماء الى وجوبه وكان اهل المدينة يتسابون بينهم فيقولون
لانت اشر ممن لا يغتسل يوم الجمعة ومن اغتسل للجنابة فليفض الماء على بدنه مرة اخرى على نية
غسل الجمعة فان اكتفى بغسل واحد اجزأه وحصل له الفضل اذا نوى كليهما ودخل غسل الجمعة
في غسل الجنابة فهذا الغسل ينوب عن الفرض والسنة كما ان غسل يوم الجمعة والعيدين ينوب
عن السنتين والغسل عن الحيض والجنابة ينوب عن الفرضين كما ذكر في القنية وقد دخل بعض
الصحابة على ولده وقد اغتسل فقال اللجمعة فقال بل من جنابة فقال اعد غسلا ثانيا ومن غسل
ثم احدث توضأ ولم يبطل غسله والاحب ان يحترز عن ذلك كذا في الاحياء ويستغفر الله تعالى
عما اقترفه بالقاف ثم بالفاء اي عما اكتسبه من الذنوب في الاسبوع ويكثر الصلوة على النبي عم
قال في زهرة الرياض عن انس مالك عن النبي صلعم من صلى علي يوم الجمعة مائة مرة قضى الله له مائة
حاجة ويسلط على صلوته ملكا حتى يدخلها قبري كما يدخل احدكم الهدايا ويخبرني باسمه فاثبته عندي
في صحيفة بيضاء والكافية يوم القيمة وقال في الاحياء روي عن النبي عم انه قال من صلى علي يوم
الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله كيف الصلوة عليك قال يقول
اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك النبي الامي ويعقد واحدة فان قلت اللهم صل على محمد
عبدك ورسولك وعلى آل محمد صلوة يكون لك رضى ولحقه اداء واعطه الوسيلة والمقام المحمود
الذي وعدته واجزه عنا ما هو اهله واجزه افضل ما جزيت نبيا عن امته وصل على جميع اخوانه
من النبيين والصالحين يا ارحم الراحمين تقول هذا سبع مرات فقد قيل من قالها في سبع جمع في
كل جمعة سبع مرات وجبت له شفاعته صلعم انتهى ويتحفظ عن جميع الآثام صغيرها وكبيرها فيه
اي في يوم الجمعة فان الاثم فيه مضاف كالخير وبالجملة ينبغي ان يجتنب العبد عن الآثام في ذلك اليوم

ويزيد اوراده والواع خيراته فان الله تعالى اذا احب عبدا استعمله في الاوقات الفاضلة بفواضل
الاعمال واذا مقته استعمله في الاوقات الفاضلة بسيّئ الاعمال ليكون اوجع في عقابه واشد لمقته
لحرمانه بركة الوقت وهتكه حرمته ويبكر الى الصلوة تبكيرا اى ياتي اليها بكرة وهي اول النهار وله
فضل عظيم فانه من السعي المامور به في القران بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله فينبغي ان يكون في سعيه الى
الجمعة خاشعا متواضعا ناويا للاعتكاف في المسجد الى الصلوة قاصدا للمبادرة الى جواب نداء
الله اياه الى الجمعة والمسارعة الى مغفرته ورضوانه وقد ذكر النبي ع م ان من راح الى الجمعة في الساعة
الاولى فكانما اهدى بدنة ثم كالذي بقرة ثم كبشا ثم يتصدق دجاجة ثم بيضة اى من راح في
الساعة الخامسة فكانما اهدى بيضة فاذا خرج الامام طويت الصحف ورفعت الاقلام واجتمعت
الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر فمن جاء بعد ذلك فانما جاء لحق الصلوة ليس من الفضل شيء
والساعة الاولى الى طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى انبساطها حتى ترمض الاقدام
والرابعة والخامسة بعد الضحى الاعلى الى الزوال وفضلها قليل ووقت الزوال حق الصلوة ولا
فضل فيه كذا في الاحياء والمصابيح فالتبكير على مراتبها انما يوجد قبل الزوال ولهذا قيد المص التبكير بقوله
قبل الزوال وكان يرى في القرن الاول سحرا وبعد الفجر الطرقات مملوة من الناس يمشون في
السرج ويزدحمون فيها الى الجامع كايام العيد حتى اندرس ذلك فقيل اول بدعة احدثت في
الاسلام ترك البكور الى الجامع وفي الحديث ان الناس يكونون في قربهم عند النظر الى وجه الله تعالى
على قدر بكورهم الى الجمعة ذكره في الترغيب ايضا ويتساك ويتطيب باطيب طيب عنده ليغلب بها الروائح
الكريهة ويوصل بها الروح والراحة الى مشام الحاضرين في جواره واحب طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي
لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه روى ذلك في الاثر قال الامام الشافعي رض من نظف
ثوبه قل همه ومن طاب ريحه زاد عقله ذكره في الاحياء ويقص بضم القاف اى يقطع شاربه ويقلم على وزن يضرب بتخفيف
اللام ويجوز تشديده ظفره قال ابن مسعود رض من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله تعالى منه داء وادخل فيه شفاء
ويتخذ لعيده وجمعته ثوبين احدهما ازار والاخر رداء يعني يستحب له ذلك الا انه اذا وجد وقدر على ذلك

مطلب فضيلة التبكير الى الجمعة

سوى ثوب مهنته بفتح الميم وسكون الهاء الخدمة والابتذال وحكى ابو زيد والكسائي المهنة بالكسر
قال الزمخشري وهو الافصح ويلبس ذلك فيهما اي يتزر ويرتدي بذلك الازار والرداء في الجمع والاعياد
قال الامام واما الكسوة في ذلك فاحبها البيض من الثياب اذ احب الثياب الى الله تعالى البيض ولا يلبس ما فيه
شهرة مسوحا كانت ولباسا فاخرة ولبس السواد اي تخصيص لبسه في ذلك اليوم كما روي عن بعض
خطباء الوقت ليس من السنة ولا فيه فضل بل كره جماعة النظر اليه لانه بدعة محدثة بعد رسول الله صلعم
والعمامة مستحبة في ذلك اليوم روى واثلة بن اسقع ان رسول الله صلعم قال ان الله وملائكته يصلون
على اصحاب العمائم يوم الجمعة وفي الحديث جمعة بعمامة افضل من سبعين صلوة بلا عمامة فان اكربه
الحر فلا باس بنزعها قبل الصلوة وبعدها ولكن لا ينزع في وقت السعي من المنزل الى الجمعة ولا في
وقت الصلوة ولا عند صعود الامام الى المنبر ولا في حال الخطبة انتهى ويجامع اهله يوم الجمعة او ليلته
اى ليلة ذلك اليوم لانه اغض للبصر من غض بصره اى حفظه واروح للنفس فينال اى يحصل ثواب
غسله وغسلها فقد استحب ذلك قوم وحملوا عليه قوله ع م رحم الله من بكر وابتكر وغسل واغتسل وهو حمل
الاهل على الغسل وقيل معناه غسل ثيابه فروي بالتخفيف واغتسل لجسده وبهذا يتم اداب الاستقبال
لفضلها والاستقبال والاستعداد لها ويخرج عن زمرة الغافلين الذين اذا اصبحوا قالوا ما هذا اليوم
قوله بكر بالتشديد اى اسرع ومشى الى المسجد في اول الوقت وابتكر معناه ادرك اول الخطبة واول
كل شيء باكورته كذا في شرح المصابيح والاحياء ويقرا ليلة الجمعة سورة الدخان عن ابي هريرة
عن النبي ع م من قرا حم الدخان ليلة الجمعة غفر له وفي رواية من قرا حم الدخان في اول
ليلة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك وفي رواية من قرا حم الدخان في ليلة الجمعة او يوم
الجمعة بني له بيت في الجنة وقبل الزوال سورة الكهف ليعصم اى ليحفظ من العصمة بمعنى الحفظ وفي
بعض النسخ ليعصم من شر الدجال اى المسيح الكذاب كذا في الصحاح قيل سمي مسيحا لانه يمسح الارض اى يسير
بطولها وقيل لانه ممسوح العين اى مطموسها والاظهر ان يفسر بالساحر الكذاب مطلقا كما ذكر في
بعض شروح المصابيح روى ابن عباس وابو هريرة رض من قرا سورة الكهف ليلة الجمعة او يوم الجمعة اعطي

مطلب كراهة نزع العمامة وعدم كراهته

مطلب فضيلة قراءة سورة دخان وكهف

نورا من حيث يتوضأ الى مكة وغفر له الى الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وصلى عليه سبعون الف
ملك حتى يصبح وعوفي من الداء والدبيلة وذات الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال كذا في
الاحياء واذا اتى باب المسجد دعا الله ان يجعله من اقرب من تقرب اليه تعالى ويستحب اذا دخل الجامع
ان لا يجلس حتى يصلي اربع ركعات يقرأ فيهن قل هو الله احد مائتي مرة في كل ركعة خمسين فقد نقل
عن رسول الله صلعم ان من فعله لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة او يرى له ذكره الامام في الاحياء
ويدنو اي يقرب من الامام لاستماع الذكر اي الخطبة ويجلس بحيث اي موضع تيسر مما يقرب منه و
يحترز من ان يعين لنفسه في المسجد مكانا فانه مكروه كما يكره ان يخص لنفسه اناء يتوضأ به
دون غيره كذا في الحافظية هذا وفي الخبر من غسل واغتسل وبكر وابتكر ودنا من الامام واستمع
كان له ذلك كفارة لما بين الجمعتين وزيادة ثلثة ايام وفي لفظ آخر غفر الله له الى الجمعة
الاخرى ومن هذا قالوا من آداب الجمعة طلب الصف الاول فان فضله كثير كما رويناه لكن لا يغفل
في طلبه عن ثلثة امور اولها ان كان يرى بقرب الخطيب منكرا يعجز عن تغييره من لبس حرير من
الامام او غيره او صلوة في سلاح كثير ثقيل شاغل او سلاح مذهب او غير ذلك مما يجب الانكار
فالتأخر اسلم واجمع للهم فعل ذلك جماعة من العلماء طلبا للسلامة ونظر سفيان الثوري
الى شعيب بن حرب عند المنبر يستمع الى الخطبة من ابي جعفر فلما فرغ من الصلوة قال شغل قلبي
قربك من هذا هل امنت ان تسمع كلاما يجب عليك انكاره فلا تقوم به قال يا عبد الله اليس في الخبر
انصت واستمع فقال ويحك ذلك للخلفاء الراشدين المهديين فاما هؤلاء فكلما بعدت عنهم ولم
تنظر اليهم كان اقرب الى الله عز وجل وثانيها انه ان لم تكن مقصورة عند الخطيب مقتطعة
عن المسجد للسلاطين فالصف الاول محبوب والا فقد كره بعض العلماء دخول المقصورة
بناء على انها بدعة محدثة للسلاطين ولم يكره بعض آخر لطلب القرب وثالثها ان المنبر يقطع
بعض الصفوف وانما الصف الاول هو الواحد المتصل في فناء المنبر وما على طرفيه مقطوع وقد
صرح بذلك الثوري وهو الاوجه لانه متصل ولان الجالس فيه يقابل الخطيب ويسمع منه كذا من الاحياء

ولا يتخطى رقاب الناس فانه ورد فيه وعيد شديد وهو انه يجعل جسرا الى جهنم يتخطاه الناس يوم القيمة
مجازاة له بمثل فعله ومبالغة في تحقيره وقال عم لرجل يا فلان ما منعك ان تجمع اليوم معنا فقال
يا نبي الله قد جمعت فقال او لم ارك تتخطى رقاب الناس اشار به الى انه احبط عمله وقال عم في حديث
آخر ومن لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا كذا في الترغيب الا من قعد في الطريق فكان الصف
الاول متروكا خاليا وفيه سعة بفتحتين اي في المسجد وسعة بحيث لو وجد قدامه من الصفوف مواضع
خالية او في حق ذلك القاعد سعة اي وسعة ورخصة فله ان يتخطى رقاب الناس لانهم ضيعوا حقهم
وتركوا موضع الفضيلة قال الحسن تخطوا رقاب الناس الذين يقعدون على ابواب الجامع
يوم الجمعة فانه لا حرمة لهم ومما ينبغي ان يعلم انه اذا لم يكن في المسجد احد الا من يصلي ينبغي ان يقول
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولا يسلم فانه تكليف جواب في غير محله واما ان سلم فعند
ابي ح يرده في قلبه وعند محمد يرده بعد الفراغ اذا كان ذلك الرجل حاضرا وعند ابي يوسف
لا يرده قبل الفراغ ولا بعده وهو الصحيح كذا في الغنية ولا يفرق بين اثنين لان التفريق نوع
ايذاء ومانع من الحضور فان غلبه النعاس بضم النون اي النوم تحول عنه الى موضع آخر ليذهب
عنه النوم هكذا ورد في الحديث ويضرب باطراف اصابعه جانب رأسه الايمن ثلاثا ثم يجلس
وينصت بضم الياء وكسر الصاد من الانصات بمعنى السكوت والاستماع للحديث وقد يصح
ينصت على وزن يضرب لكن لم يوجد في اللغات التي عندنا استعمال نصت ثلاثيا اذا خرج
الامام عبارة الخروج واردة على عادة العرب من انهم يتخذون للامام مكانا خاليا تعظيما
لشأنه فيخرج منه حين اراد الصعود واما في ديارنا فالمحرم القاطع للصلوة والكلام انما هو قيام
الخطيب للصعود الى المنبر كذا في شرح المجمع ثم بين السكوت والانصات بقوله ولا يتكلم ولا يصلي يعني
اذا خرج الامام للصعود يجب على الحاضرين السكوت ويحرم لهم الكلام والصلوة هذا عند ابي
ح رح وقالا لا بأس بالكلام اذا خرج قبل ان يخطب واذا ترك قبل ان يكبر وانما قال بالكلام لان
الصلوة اي النافلة في هذين الوقتين يكره عندهما ايضا كذا في الجواهر فعلم منه ان الخلاف

الذين يقعدون في الطريق ص

بين الامام وصاحبيه انما هو في الكلام بعد الخروج الى ان يشرع الخطبة واما الكلام حال الخطبة
فغير جايز عندهم جميعا ثم المراد بالكلام اى بهذا الكلام المختلف فيه كلام الناس دون التسبيح
ونحوه وقيل المراد به اجابة المؤذن واما غيره من الكلام فغير جايز اتفاقا وقيل المراد به مطلق الكلام
والاول اصح كذا في شرح المجمع وذكر في شرح الوقاية نقلا عن الخانية ان هذا الخلاف فيما اذا كان
لا يسمع صوت الخطيب فاما من كان قريبا منه فعليه الانصات ولا يقول لصاحبه صه بسكون الهاء اى
انصت واسكت لما روى ابو هريرة ان النبي عم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام
يخطب فقد لغوت وفي لفظ اخر ليس لك جمعة قوله لغوت قيل معناه خبت من الاجر وقيل تكلمت
وقيل اخطأت بطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا كذا في كتاب الترغيب والترهيب
ولا يشير اليه اى الى صاحبه ليسكت وهذا اى عدم الاشارة هو المستحب للاحوط وفي الخلاصة لو لم
يتكلم لكن اشار بيده او بعينه حين راى منكرا الصحيح انه لا باس به قال في الاحياء وقد جرت عادة
بعض العوام بالسجود عند قيام المؤذنين ولا يثبت له اصل في اثر وخبر لكنه ان وافق سجود تلاوة
فلا باس ان يكثر الدعاء لانه وقت فاضل ولا نحكم بتحريم هذا السجود فانه لا سبب لتحريمه انتهى
ولا يتحلق القوم بالحاء المهملة اى لا يجلسون في المسجد على هيئة الاستدارة كالحلقة قبل
الصلوة بل يجلسون صفوفا متوجهين نحو القبلة لانهم في الصلوة حكما لقوله عم لا يزال
احدكم في الصلوة ما دام ينتظرها فيجب ان يكون هيئاتهم على هيئة اجتماع المصلين فمنع
ذلك كما منع عن تشبيك الاصابع عند الخروج الى الصلوة كما مر وانما قال قبل الصلوة اذ
لا باس بالاجتماع والتحلق بعد الصلوة في المسجد وغيره ولا يحتبي عند الخطبة لما روى ان رسول
صلعم نهى عن الحبوة وهي بضم الحاء وكسرها اسم من الاحتباء وهو ان يجلس الرجل على مقعده
ويجعل قدميه على الارض وينصب ساقيه وركبتيه ويجمع ظهره وساقيه بعمامته او بيديه او بشيء
اخر وانما نهى عنه لانه مجلبة للنوم ولا يكون مقعده متمكنا على الارض فربما خرج منه ريح
فان وقع الحياء من الخروج وقع في الفتنة وان خرج الى الوضوء لا يسمع الخطبة وقيل لكونه

هيئة

هيئة اصحاب الغفلة وقيل هي جلسة السادات المتكبرة كذا في شرح المصابيح والمفهوم من هذا
التعليل ان هذا النهي عام غير مختص بوقت الخطبة فقول المص عند الخطبة ح لا يكون قيدا احترازيا
ولا يسافر قبيل بضم القاف وفتح الباء وسكون الياء تصغير قبل الصلوة قال في الاحياء روي
ان من سافر في ليلة الجمعة دعا عليه ملكاه وهو حرام بعد طلوع الفجر الا اذا كانت الرفقة
تفوت انتهى والظاهر ان هذا حكم التقوى واما حكم الفتوى فهو ما قال الامام قاضي خان من
انه اذا اراد الرجل ان يسافر يوم الجمعة لا باس به اذا خرج من عمران المصر قبل خروج وقت
الظهر لان الجمعة انما يجب في اخر الوقت وهو مسافر في اخر الوقت وفي الفتاوى
الظهيرية لا باس به اذا خرج من عمران المصر قبل دخول وقت الظهر وكلام المص رح اوفق
لهذا ويغتنم الدعاء عند خروج الامام فانه الساعة المرجوة اى التي ترجى وتطمع اجابة
الدعاء فيها في بعض الحديث واعلم انه ورد في الحديث المشهور ان في يوم الجمعة ساعة
لا يوافقها عبد مسلم يسال الله تعالى فيه شيئا الا اعطاه وفي خبر اخر لا يصادفها عبد يصلي
واختلف فيها فقيل انها عند طلوع الشمس وقيل عند الزوال وقيل مع اذان المؤذنين للجمعة
وقيل اذا صعد الخطيب المنبر واخذ في الخطبة الى ان ينزل وقيل اذا قام الناس الى الصلوة
الى ان يسلم وقيل اخر وقت العصر يعني وقت الاختيار وقيل قبل غروب الشمس وكانت
فاطمة رض تراعي ذلك الوقت وتامر خادمتها ان تنظر الى الشمس فتؤذنها بسقوطها فتاخذ
في الدعاء والاستغفار الى ان تغرب وتخبر بان تلك الساعة هي المنتظرة وتاثره اى تخبره
عن ابيها وقال بعض العلماء هي مبهمة في جميع اليوم مثل ليلة القدر قال الامام الغزالي
وهو الاشبه فينبغي ان يكون العبد في جميع نهاره متعرضا له باحضار القلب وملازمة
الذكر والنزوع عن وساوس الدنيا رجاء ان يوافق دعاؤه لتلك الساعة وقد قال
عبد الله بن سلام لكعب الاحبار على رواية قد علمت انها في اخر ساعة من يوم الجمعة وذلك
عند الغروب فقال ابو هريرة كيف يكون اخر ساعة وقد سمعت النبي عم يقول لا يوافقها عبد

يصلي وتلك الساعة لا يصلي فيها فقال ألم يقل رسول الله صلعم من قعد ينتظر الصلوة فهو في
الصلوة فقال بلى فقال فهو ذاك اي فالوقت المذكور هي آخر ساعة من يوم الجمعة وبالجملة
هذا وقت شريف مع وقت صعود الامام المنبر فليكثر الدعاء فيهما كذا في الاحياء والمصابيح
قال صاحب الحصن قلت والذي أعتقده انها وقت قراءة الامام الفاتحة في صلوة الجمعة
الى ان يقول آمين جمعا بين الاحاديث التي صحت عن النبي م وقال صاحب الاذكار
الصحيح بل الصواب الذي لا يجوز غيره ما ثبت في صحيح مسلم عن ابي موسى الاشعري انها بين جلوس
الامام على المنبر الى ان يسلم من الصلوة ولا يخص اي لا يجعل يوم الجمعة مختصا بصيام ولا
ليلته بقيام بل اذا صام فيه يصوم مع الخميس او السبت وكذا القيام في الليلة فكما اذا قام
في ليلة يقوم في ساير الليالي ايضا بل يخص للذكر اي بكثرة الذكر وكثرة الصلوة على
النبي م فان اكثرها في يوم الجمعة وليلته مما يستحب ويمكث على وزن ينصر اي ينتظر في
المسجد بعد الفراغ عن صلوة الجمعة حتى يصلي العصر فيه لينال ثواب حجة اي بالكسر المرة الواحدة
من الحج وهي شاذ لان القياس حجة بالفتح كذا في مختار الصحاح وعمرة وروي عن بعض السلف
ان المصلي اذا فرغ من الجمعة وقرأ الحمد لله سبع مرات قبل ان يتكلم وقل هو الله احد سبعا
والمعوذتين سبعا سبعا عصم من الجمعة الى الجمعة وكان حرزا من الشيطان ويستحب ان يقول
بعد صلوة الجمعة اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود اغنني بحلالك عن
حرامك وبفضلك عمن سواك فيقال من داوم على هذا الدعاء اغناه الله تعالى عن خلقه و
رزقه من حيث لا يحتسب كذا في الاحياء وعن عبد الله بن عمر انه قال من كان له حاجة فليصم
الاربعاء والخميس والجمعة واذا كان يوم الجمعة تطهر وراح الى الجمعة وتصدق بصدقة قلت
او كثرت ما بين رغيفين الى ما دون ذلك فاذا صلى الجمعة قال اللهم اني اسألك بسم الله الرحمن الرحيم
الذي لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الذي ملأت عظمته السموات والارض
واسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو وعنت له الوجوه وخشعت له الابصار

ووجلت القلوب من خشيته ان تصلي على محمد وان تعطيني حاجتي كذا وكذا يستجاب باذن الله
تعالى وكان يقول لا تعلموا سفهاءكم فيدعو بعضهم على بعض فيستجاب لهم وقال النبي م من اخذ
لحيته بعد صلوة الجمعة بيده اليمنى ورفع يده اليسرى الى السماء وقال ثلث مرات يا ذا الجلال
والاكرام اجرني من النار يا عزيز يا كريم يا رحمن يا رحيم نجني من العذاب الاليم غفر الله له
وقضى له حاجته من امر الدنيا والآخرة كذا ذكر في مشكاة الانوار وكان بعضهم يقيل على وزن
يبيع من القيلولة وهي نوم نصف النهار وقيل المقيل والقيلولة عندهم الاستراحة نصف
النهار وان لم يكن معها نوم قال الله تعالى في اوصاف اهل الجنة واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها
ويتغدى اي ياكل الغداء وهو بالفتح الطعام الذي يؤكل قبل الزوال كما مر بعد الجمعة وهذا
ما قال سهل بن سعد ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة وهو اشارة الى انهم كانوا يشتغلون
بالغسل ودخول المسجد والى التكبير بالطاعة والذكر وبعضهم يقيل اول النهار فهو اي من
يصلي الجمعة في سعة ورخصة منه يقيل في اي وقت شاء **فصل** في سنن العيدين
ومن سنن العيدين ان يحيي ليلتهما واختلف العلماء في القدر الذي يحصل به الاحياء فالاظهر
انه لا يحصل الا بمعظم الليل وقيل يحصل بساعة ذكره في الاذكار فان ذلك الاحياء حيوة
القلب وفي الحديث من احيى ليلتي العيدين لم يمت قلبه حين يموت القلوب وتكلموا في
معناه قيل لا يكفر قط واستدل بقوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه اي ضالا كافرا فهديناه
وقيل معناه انه لا يحب الدنيا حتى لا يختارها على الآخرة لقوله م لا تجالسوا الموتى اي الاغنياء
وقيل معناه انه لم يمت قلبه حتى لا يتحير عند النزع ولا في القبر ولا في يوم القيمة كذا في الروضة
ويغتسل فيهما بكرة اي غدوة ويلبس احسن ثيابه ويتطيب ويتنظف اي يتطهر ولا يذهب
عليك انه يمكن ان يتم هذا التنظيف بقص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط
ونحو ذلك ولا يخرج الى المصلى يوم الفطر حتى يطعم طعاما ولو لم ياكل قبل الصلوة لا يأثم وان
لم ياكل بعدها الى العشاء ربما يعاتب عليه كذا في القنية ويأكل من التمر وترا لما قال انس رضي الله عنه

ان النبي عم كان لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات اظهارا للمخالفة بين هذا اليوم واليوم
الذي قبله ليكون مخالفة الفعل مشعرة لمخالفة الحكم ولم يشرع بالافطار قبل صلوة عيد الاضحى
لعدم المعنى المذكور فيه قال ويأكلهن وترا الى ان الله تعالى وتر يحب الوتر ولا يطعم يوم النحر حتى يعود
من المصلى لما ذكر ولان الظاهر انه لا يكون للفقراء شيء الا ما اطعمهم الاغنياء من لحوم الاضاحي
فيؤخر الاكل لموافقتهم وهذا بخلاف عيد الفطر فان الفطرة تدفع الى الفقراء قبل صلوة العيد
روي انه كانت الصحابة رض يمنعون صبيانهم عن الاكل واطفالهم عن الرضاع الى ان يصلوا
فياكل من ذبيحته لما روي انه عم كان لا يطعم في يوم النحر حتى يرجع فياكل من اضحيته ولو اكل قبل الصلوة
قيل يكره وقيل لا يكره وهو المختار ولا يخرج فيهما اي في العيدين راكبا فان المشي الى صلوة
العيدين مستحب العيدين وفي القنية لا باس بالركوب الى الجمعة والعيدين والمشي افضل لمن قدر
عليه ويرفع صوته في المنازل والمساجد والاسواق وفي طريقه وفي المصلى بفتح اللام بالتكبير متعلق
بيرفع ويدنو اي يقرب من المنبر لاستماع الذكر اي الخطبة والافضل ان يعجل الامام الخروج الى المصلى
في يوم النحر لان يشتغل الناس بالضحايا ويؤخر في يوم الفطر لاجل تفريق صدقة الفطر الى الفقراء
قبل الصلوة قليلا ويذكر بتشديد الكاف الناس اي يعظهم في الخطبة ويحثهم ويحضهم على الصدقة
والطعام للمساكين واغناء الفقراء عن المسألة فيه اي عن السؤال في ذلك اليوم ويخرج الى
المصلى كل من احاط به حافتا المصر بتخفيف الفاء اي جانباه ثم قال وخرج باخت الصبيان والعبيد
جمع عبد والنسوان في مختار الصحاح النسوة والنساء والنسوان جمع امرأة من غير لفظها وكان
النبي عم يأمر باخراجهن بكرا كانت وثيبة ومخدرة كانت اولا لتكثير سواد الاسلام غير ان الحيض
بضم الحاء وتشديد الياء جمع حائض يعتزلن المصلى بفتح اللام لئلا تختلط المصلية ويشهدن
اي يحضرن تلك الحيض الذكر اي الخطبة والدعاء ليصل بركة الذكر والدعاء اليهن وهكذا ورد في
الحديث لكن ينبغي ان يعلم ان حضور النساء المصلى ونحوه في زماننا غير مستحب بل يكره لظهور
الفساد كما ذكرنا في فصل الجماعة ويرجع عن المصلى الى بيته في غير ما اتاه بفتح الميم وسكون الهمزة

اي يرجع من طريق آخر غير الطريق الذي اتى منه فان اختلاف الطريق فيه مستحب لانه عم كان يفعل
هكذا وفي الروضة الاظهر ان يقصد اطول الطريقين ذهابا لتكثير خطاه فيزداد ثوابا واقصرهما
ايابا اي رجوعا ليبلغ مثواه ويرخص اللعب بالسلاح في يوم العيد وكذا يرخص الركض اي التسابق
فارسا وراجلا في مختار الصحاح الركض تحريك الرجل قال الله تعالى اركض برجلك وركض الفرس
برجله استحثه ليعدو فان في ديننا فسحة بالضم كالوسعة لفظا ومعنى يعني ان في دين الاسلام رخصة
لاظهار السرور في العيد بل يعد ذلك من شعاير الدين روي ان ابا بكر رض دخل على عائشة
رض في ايام التشريق وعندها جاريتان تدففان اي تضربان الدف وتضربان الكف بالكف
وقيل ترقصان وفي رواية تغنيان بما تقاولت الانصار اي بما تفاخروا بالشجاعة واوصاف
الحروب الواقعة يوم بعاث والنبي عم متستر بثوبه فانتهرها ابو بكر رض اي منعها بكلام قبيح
فكشف النبي عم عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها اي ايام التشريق ايام عيد وسرور وفي
رواية يا ابا بكر لكل قوم عيد وهذا عيدنا فهذا الحديث اعلمنا بان اظهار السرور في العيدين
من شعاير الدين وسمى ايام التشريق ايام العيد لمشاركتها يوم العيد في عدم جواز الصوم فيها
لكونها من ايام ضيافة الله تعالى كذا قال في شرح المصابيح ثم قال يدل الحديث على ان التسماع وضرب
الدف وان كان فيه جلاجل في بعض الاحيان غير حرام والادمان عليه مكروه مسقط للعدالة
مخل للمروءة انتهى ويعتبر باحوال الناس في الخروج الى المصلى فيجعل احوال يوم الحشر نصب بنزع الخافض
وقد نصب حاده اي قدام عينيه من انبعاث الناس من قبورهم افواجا على هيئات شتى جمع شتيت
بمعنى المتفرق مثل قتيل وقتلى روي عن معاذ بن جبل رض انه قال سألت رسول الله صلعم عن قوله
عز وجل يوم ينفخ في الصور فتأتون افواجا فقال النبي صلعم يا معاذ سألت عن امر عظيم ثم دمعت
عيناه ثم قال يا معاذ يحشر من امتي يوم القيمة عشرة اصناف اشتاتا تميزهم الله تعالى من جملة المؤمنين
فيكون بعضهم على صورة الخنازير وهم اكلة السحت اي الحرام وبعضهم على صورة القردة وهم القتاتون
اي النمامون وبعضهم منكوسون على وجوههم وهم اهل الربوا والسحت وبعضهم عمي يترددون وهم

الذين يجورون فى الحكم وبعضهم لا يعقلون صما بكما كالمجانين وهم الذين يعجبون باعمالهم وبعضهم
يمضغون السنتهم فيسيل القيح من افواههم وهم العلماء والقصاص الذين يخالفون قولهم فعلهم
وبعضهم مغلولة ايديهم وارجلهم وهم الذين يوذون الجيران وبعضهم مصلب على جذوع من النار
وهم الذين يتبعون الشهوات ويمنعون حقوق الله من اموالهم والصنف التاسع يسحبون فى ثياب
القطران وهم اهل الكبر والخيلاء والصنف العاشر اشد نتنا من الجيف وهم الزناة صدق رسول الله
كذا فى خالصة الحقايق ويعتبر باصطفافهم صفوف ذلك اليوم اى يوم الحشر للعرض على الرحمن
وكذلك الى اخر ما يرى من صدورهم اى رجوعهم الى منازلهم حال كون كل منهم محتملا مترددا بين مقبول
ومردود اى بين ان يكون عمله مقبولا عند الله تعالى وبين ان يكون مردودا عنده تعالى

فصل ٢١

فى سنن الاستسقاء والدعاء فى الكسوف والخسوف قدم الاستسقاء فى العنوان لعموم نفعه واخره
فى البيان لكون صلوة الكسوف سنة بالجماعة وصلوة الخسوف تابعة لها وليعلم بسكون اللام
الاولى العبد ان كسوف الشمس وخسوف القمر آية من ايات الله تعالى اى علامة من علاماته واعلم ان خسوف
الشمس والقمر بمعنى واحد وجاء فى الحديث كذلك ومن الناس من يغلب لفظ الكسوف فى الشمس والخسوف
فى القمر وعليه كلام المصنف وقيل الخسوف ذهاب الكل والكسوف ذهاب البعض كذا ذكره فى شرح المصابيح
يخوف الله تعالى بها عباده قال الله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا ليس ذلك الكسوف ولا الخسوف
لموت احد ولا لغيره من الاهوال كالزلزلة والريح العاصف والقحط وغير ذلك كما زعمه جماعة
قال مغيرة بن شعبة رض انكسف يوم مات ابراهيم ابن النبى م فقالوا انما انكسفت لموته فقال ع
ان الشمس والقمر آيتان من ايات الله لا تنكسفان لموت احد ولا لحيوته قال فى شرح المشارق انما قال
ولا لحيوته قال فى شرح المشارق انما قال لا لحيوته دفعا لمن كان يتوهم منهم ان الانكساف قد يقع
لولادة شرير فليفزع الناس من فزع اليه بالزاء المعجمة والعين المهملة اى لجا اليه فاغاثه و
بابه علم اى فليلتجئوا من عذاب الله تعالى عند ذلك الانكساف الى الدعاء والتوبة والاستغفار والصدقة
والصلوة فينادى مناد يقول الصلوة جامعة بنصب الصلوة لكونها مفعول فعل مقدر ونصب جامعة

ايضا

ايضا على الحال عنها اى احضروها حال كونها جامعة ويجوز رفعهما على انه خبر مبتدا ورفع الاول
ونصب الثانى اى هذه صلوة حال كونها جامعة وعكسه اى احضروها وهى جامعة حتى يجتمع الناس فى
اعظم المساجد وافضل البقاع بكسر الباء فيبتهلون اى يتضرعون بالدعاء ويصلون ويفعلون
من التضرع والاستكانة اى الخضوع ما استطاعوا الى ان يكشف الله تعالى عنهم ذلك الفزع بفتحتين
اى ذلك الخوف الحاصل لهم عند ظهور تلك الآية اعنى الانكساف هذا هو الافضل وان لم يجمعهم الامام
صلى الناس فرادى كالخسوف فانه لا جماعة فيه لتعذر اجتماعهم ليلا والسنة اذا انكسفت الشمس وقت
مكروه او غير مكروه ان يصلى الامام بهم ركعتين بغير خطبة ولا اذان ولا اقامة باطول قيام وركوع
وسجود لما روى انه م صلى صلوة الكسوف ركعتين بركوعين واربع سجدات كساير الصلوة واطال فى
قيامه وركوعه وسجوده وعند الشافعى يركع فى كل ركعة ركوعين يقرأ الفاتحة والبقرة بمخافة فى
القيام الاول ثم يركع ثم يقوم ثم يقرأ آل عمران بغير فاتحة ثم يقرأ فى القيام الاول من الركعة
الثانية سورة النساء وفى قيامها الثانى المائدة كذا فى الخلاصة على مذهب الشافعى وقال فى
الاحياء وهذا التطويل اذا لم ينجل واما اذا انجلى الكوكب فى اثناء الصلوة اتمها مخففة ويخافت
بالقراءة فيهما اى فى الركعتين لقوله م صلوة النهار عجماء اى ليس فيها قراءة مسموعة واما فى
صلوة الخسوف فيجهر بالقراءة فيهما لكونها صلوة ليلية ويدعو بعد صلوة الكسوف والخسوف
ويتضرع الى الله تعالى جهده بضم الجيم اى بقدر وسعه وطاقته حتى تنجلى الشمس والقمر قال فى الاحياء
واما وقتها فعند ابتداء الخسوف الى تمام الانجلاء ويخرج وقتها بان تغرب الشمس كاسفة ويفوت
خسوف القمر بان تطلع قرص الشمس اذا بطل سلطان الليل ولا يفوت بغروب القمر خاسفة لان
لان الليل كله سلطان القمر انتهى ويصلون فى ساير الافزاع اى فى باقى المخاوف والآيات مثل
الخوف من العدو والمطر الدايم والظلمة والصاعقة والزلزلة وما شاكل ذلك فرادى بضم الفاء
جمع فرد على غير القياس كانه جمع فردان كسكران وسكارى ويعتقون الرقاب جمع رقبة واراد
بها النفوس فان الخيرات يندفع بها العذاب عن صاحبها ويتعوذون بالله تعالى عند هبوب الرياح

مطلب الاستسقاء

الشمس

وجزم

العاصفة اى الشديدة من شرها وشر ما فيها ويسبحون انه تعالى حين يصوت الرعد قال الامام
البغوى اكثر المفسرين على ان الرعد اسم ملك يسوق السحاب والصوت المسموع تسبيحه قال ابن عباس
من سمع صوت الرعد فقال سبحان الذى يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وهو على كل شيء
قدير فان اصابته صاعقة فعلى ديته وكان النبى صلعم يجثو اى يجلس على ركبتيه يقال جثى يجثى جثيا
وجثا يجثو جثوا كذا فى مختار الصحاح عند هبوب الرياح ويقول اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا
اللهم اجعلها رياحا جمع ريح اى رحمة ولا تجعلها ريحا اى عذابا واراد به ان اكثر ما ورد فى القرآن
من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب وكل ما جاء بلفظ الجمع اعنى الرياح فهو رحمة هكذا ذكر فى
شرح المصابيح وان كنت الى ما فى كتاب الله كقوله تعالى فارسلنا عليهم ريحا صرصرا وارسلنا عليهم الريح
العقيم وارسلنا الرياح مبشرات وغير ذلك يتحقق عندك ما ذكره ويقول اللهم لا تقتلنا بغضبك
ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ولا يتبع بسكون التاء مضارع معلوم من باب الافعال
وقوله النجم مفعول الاول وقوله اذا انقض بتشديد الضاد اى سقط ونزل ذلك النجم ظرف لا
يتبع وقوله احد فاعل يتبع وقوله بصره مفعول ثان ليتبع يعنى لا يجعل احد بصره تابعا
للنجم حين انقض اى لا ينظر الى انقضاض النجم نظرا ممتدا الى ان ينطفى بل يغض بصره ويقول
ما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله هكذا قال ابن مسعود رض ثم اعلم ان المفعول الاول
للاتباع يكون تابعا للمفعول الثانى وهو الاكثر وقد يكون الامر بالعكس بحسب خصوصية المقام
كما فى قوله تعالى واتبعوا فى هذه الدنيا لعنة فان اللعنة وهى المفعول الثانى تابعة وقد صرح به
النحاة وكلام المصنف من هذا القبيل فلا حاجة الى ان يقال قدم المفعول الثانى اعنى النجم على
المفعول الاول اعنى بصره ويخرج الامام بالناس للاستسقاء وهو طلب المطر عند طول الانقطاع
قوله الى الصحراء متعلق بيخرج متبذلا بكسر الذال المعجمة اى لابسا ثياب البذلة وهى ما يلبس كل الايام
غير لباس الزينة متواضعا ويدعو الله تعالى ويكبره ويتضرع اليه ويصلى بالناس ركعتين مثل صلوة
العيد بغير فرق اى مع التكبيرات الزوايد وهذا عند ابى يوسف ومحمد وليس فيه صلوة مسنونة

عند

ثم

عند ابى حنيفة وانما هو استغفار ودعاء فقط يجهر بالقراءة فيهما اى فى الركعتين ثم يخطب
خطبتين بينهما جلسة خفيفة وليكن الاستغفار معظم الخطبتين وينبغى فى وسط الخطبة
الثانية ان يستدبر الناس ويستقبل القبلة ويحول رداءه فى هذه الساعة تفاؤلا بتحويل
الحال هكذا فعل رسول الله صلعم فيجعل عطافه العطاف بكسر العين الرداء سمى بذلك لانه يقع
على العطفين ولطلق ههنا واراد به شق الرداء ولذلك اضاف اليه ووصف بالايمن والايسر
حيث قال عطافه الايمن على عاتقه اى منكبه الايسر وعطافه الايسر على عاتقه الايمن كذا فى
شرح المصابيح ويحتمل ان يكون ذلك لها اى الضمير البارز فى عطافه عائدا الى الامام اى يجعل
جانب ردائه الايمن على عاتقه الايسر ويجتهد فى الدعاء ويقول اللهم امرتنا بدعائك ووعدتنا
اجابتك فقد دعوناك كما امرتنا فاجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا
واجابتك فى سقيانا وسعة رزقنا كذا فى الاحياء قوله قارفنا من قارف الخطيئة خالطها والعائد
محذوف رافعا يديه عن انس رض ان النبى عم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء اى كان
يجعل بطن كفيه الى الارض وظهرهما الى السماء يشير بذلك الى قلب الحال هذا مثل ما صنع فى
تحويل الرداء وقيل من اراد دفع بلاء من قحط وغيره فليجعل ظهر كفه الى السماء ومن سال
نعمة من الله تعالى فليجعل بطن كفه الى السماء ذكره فى شرح المصابيح ويستسقى بصلحاء الناس اى
يجعلهم الامام وسيلة وشفيعا وخيارهم بكسر الخاء جمع خيّر بالتشديد وضعفائهم وفقرائهم
ويدعو الناس فى اثناء الخطبة الى التوبة اى الرجوع من الذنب والانابة اى الاقبال
بعد ان تاب الى الله تعالى ويدعوهم الى الاستغفار اى طلب المغفرة عما سلف من الخطايا و
يستسقى للدواب الحائمة اى العاطشة التى تحوم حول الموارد والانعام بفتح الهمزة جمع نعم المحتاجين
وهو بالفارسية چهارپاى السائمة التى ترعى النبات وقيل يستحب اخراج الدواب الى
الصحراء ايضا لمشاركتهم فى الحاجة والاطفال جمع طفل المحنكة بالحاء المهملة وفتح النون المثلثة
اى الاطفال الذين الغذاء من حنكت الصبى اذا لاكت غذاءه فلطخه اى الناس يسقون بركتها

مطلب ما يقول عند هبوب الرياح

مطلب الاستسقاء

قال النبي م لولا صبيان رضع وبهائم رتع لصب عليكم البلاء صبًّا ذكره في الاحياء وتحسر على
وزن يضرب اي يكشف راسه عند انصباب الغيث اي عند نزول المطر كما فعل النبي صلعم كذلك

فصل في سنن الذكر وذكر الله اشد الاعمال على النفس يعرفه من باشر تزكية نفسه
وتصفية قلبه واهتم بنفي الخواطر واقبل على جناب القدس عز وجل واعلم انه ليس المراد من
الذكر في هذا الفصل كلمة لا اله الا الله فقط بل هو اعم منها ومن كل ما فيه ذكر الله تعالى وتقدس
واعظمها اجرا قال سهل بن عبد الله رضه ليس لقول لا اله الا الله مخلصا ثواب الا النظر الى الله تعالى
والجنة ثواب الاعمال ويكفيك فيه قوله تعالى اذكروني اذكركم وانه صقال القلوب بالكسر مصدر
صقل السيف اي جلاه والظاهر ان المراد به ههنا هو الحاصل بالمصدر بقرينة الحمل على الذكر
اللهم الا ان يحمل الذكر على المعنى المصدري ايضا قال النبي صلعم لكل شيء صقال وصقال القلوب
ذكر الله تعالى وعلم بفتحتين الايمان اي علامته بحيث اذا قال المشرك لا اله الا الله يحكم باسلامه
وبراءة من النفاق كما قال م ذكر الله تعالى علم الايمان وبراءة من النفاق وحصن من الشيطان
وحرز من النار ذكره في تنبيه الغافلين ومخ العبادة اي خالصها في مختار الصحاح المخ بالضم
والتشديد خالص كل شيء ومفتاح النجاح بمعنى النجح بتقديم على الحاء المهملة وهو الظفر بالحوائج

ومن سننه اي من سنن ذكر الله تعالى حضور القلب وخلوص السر له ومنها اخفاء الذكر اللساني
فانه يفضل على الذكر الظاهر سبعين ضعفا لقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية وقوله م خير
الذكر الخفي والمعنى فيه انه اخلص لله وابعد عن الرياء واكثر فايدة وثمرة بالتجربة كذا في الحدايق
وروى ابو موسى رضه انهم كانوا في سفر اي حين رجعوا عن غزوة خيبر فاشرف الناس
على واد فرفعوا اصواتهم بالتكبير فقال النبي م ايها الناس اربعوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم
ولا غايبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم وقد ورد في الحديث امثاله مما يدل على استحباب الاخفاء
في ذكر الله تعالى لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام وشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع
الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه كذا في شرح المشارق ويوافقه ما ذكر في المظهر حيث

قال

الذكر برفع الصوت جائز بل مستحب اذا لم يكن عن رياء ليغتنم الناس باظهار الدين ووصول
بركة الذكر الى السامعين في الدور والبيوت والحيوانات وليوافق القائل من يسمع صوته و
يشهد له يوم القيمة كل رطب ويابس يسمع صوته وبعض المشايخ اختار اخفاءه لانه ابعد عن
الرياء وهذا يتعلق بالنية فمن كان نيته صادقة فرفع صوته بقراءة القرآن والذكر اولى لما ذكرنا
ومن خاف من نفسه الرياء فالاولى له اخفاء الذكر لئلا يقع في الرياء انتهى فان قيل ما ذكر في
الحقايق من انه قد صح عن ابن مسعود رضه انه قال لقوم مجتمعين يهللون برفع الصوت ما اريكم
الا مبتدعين حتى اخرجهم من المسجد يدل على كراهة رفع الصوت في الذكر قلنا لعل انكاره لم يتوجه
الى رفع الصوت فقط بل الى رفع الصوت على هيئة الاجتماع وغير ذلك من الاحوال والاوضاع
الواقعة منهم هناك والله اعلم ولا يعرف الذكر الخفي مراد به الذكر القلبي الذي ليس للسان حظ منه
بل هو معنى ذوقي لا يمكن عنه البيان بتحرير القلم وتقرير اللسان وهذا غير ما اراده من قوله
ومنها اخفاء الذكر اعني اللساني الغير الجهري فيفوت الملايمة بين كلاميه والارقبة
بينهما قال في شرح المصابيح اختلف في ان التهليل والتسبيح ونحوهما بالجهر والقلب افضل او باللسان
مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه
اكثر فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني ذكره النووي في شرح مسلم انتهى الا بالريح اي الرايحة
الطيبة التي جعلها الله تعالى خاصة له فان المريد الطالب اذا وصل الى الذكر الخفي يكون انفاسه
في اول توحيده يفوح لاهله كالمسك الاذفر يدل عليه ما يحكى عن كثير من الاكابر انه اذا
ذهب عن مكان يشم من مواضع قعوده رايحة المسك الخالص مع القطع بانه ليس معه شيء
من المسك ونحوه بل يجاري تلك الانفاس الخارجة من فيه في ذلك الآن على هيئة النور اللامع
هذا ما سمعته من شيخي ومرشدي • بمنزلة روحي في جسدي • حين وقفت عليه المقام • بعد ما
على ذلك الكلام • ثم اعلم انهم اختلفوا في ان ذكر القلب هل يكتبه الملائكة ام لا فقيل يكتبه
ويجعل الله تعالى لهم علامة يعرفونها كطيب الرايحة وقيل لا يكتبونه لانه لا يطلع عليه غير الله تعالى

قيل والصحيح هو الاول كذا في شرح المشارق لابن الملك الدين وكيتا افضل الذكر وهو كلمة
الشهادة كما قال النبي عم افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله وقال عم افضل ما
اقول انا وما قال النبيون قبلي لا اله الا الله وعن انس بن مالك رض انه قال رسول الله صلعم
من قال لا اله الا الله حين يصبح وحين يمسي التقيا على خطاياه فيحطها حطا وكان له بذلك
عند الله تعالى عهدا والعهد التوحيد وعنه انه قال قال رسول الله صلعم ما من عبد قال
لا اله الا الله في ساعة من ليل او نهار الا طمست ما في الصحيفة من السيئات حتى تسكن الى مثلها من
الحسنات كذا في الترغيب والى لصه ويمد بها اي بكلمة الشهادة صوته حتى يأخذ كل عضو منه حظه
ويغتنم الذكر بين الغافلين وفي معترك على صيغة المفعول اسم مكان من اعترك بمعنى ازدحم
اي في مواضع الازدحام من الاسواق جمع سوق بالضم فانه ربما يكون سببا لتنبه غافل
او لتوفيق سوقي فاسق وفي القنية لو ذكر الله تعالى في مجلس الفسق ناويا انهم يشتغلون
بالفسق فانا اشتغل بالذكر فهو افضل كالذكر في السوق افضل من الذكر في غيره هذا انتهى
والله اعلم واحكم **فصل** في الصلوة على سيد الخليقة بالقاف فعيلة بمعنى المفعول
اي سيد الكائنات المخلوقة صلعم ومن سنن الاسلام كثرة الصلوة على سيد الانام اي
الخلايق فانها اي كثرة الصلوة عليه عم خصوصا في يوم الجمعة وليلته توجب شفاعته
حكي عن سفيان الثوري رض انه قال خرجت حاجا فرايت شابا متعلقا باستار الكعبة
يكثر الصلوة على محمد صلعم فقلت هذا بيت الله الحرام ولكل موضع دعاء ولا اسمع منك
الا الصلوة على محمد عم فاخبره قال انا خرجت ووالدي حاجين فنزلنا بعض الطريق
فمرض والدي ومات والدي واسود وجهه وازرقت عيناه وصار راسه كراس
الخنزير فقلت لي ثلث مصائب موت ابي واسوداد وجهه ولو اخبرت الناس لعيروني
فقلت في نفسي ان ابي كان منافقا فغلب عيناي النوم فرايت في المنام شابا متوسط
القامة ازج العينين اقرن الحاجبين بعذر الله وافريده المباركة على وجهه فصار

صلى الله عليه وسلم

سواده

سواده بياضا ومسح راسه كما كان اولا واراد ان يرجع فقلت لمن انت رحمك الله تعالى قال
انا نور فتنا انا سيد اولاد آدم انا محمد عم اعلم ايها الشاب لما نزلت بابيك ملائكة العذاب
اتاني ملائكة صلواتي فاخبروني ما نزل به فاتيت وكشفت ما نزل به وانه كان يصلي علي كثيرا
وكان شريبا اي مولعا بشرب الخمر ثم قال الشاب فانتبهت وكشفت وجهه فاذا هو قبيلا لا النور
فالآن لا افتر عن الصلوة عليه عم فقال سفيان صدقت ثم قال لتلاميذه خذ ثوابه انه محمد عم
لينجو به عن العذاب كما نجا ابوه ذكره في زمرة الرياض وصحبته اي توجب مصاحبة النبي عم
في دار السلام اي في الجنة وقد ذكرنا وجه التسمية به في الديباجة فتذكر وعن ابن مسعود رض
انه قال قال رسول الله صلعم اكثروا علي من الصلوة في كل يوم جمعة فان صلوة امتي تعرض
علي يوم الجمعة فمن كان اكثرهم علي صلوة كان اقربهم مني منزلة وذكر في مشكاة الانوار انه
قال عم من صلى يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة ومن صلى علي كل يوم
خمسمائة مرة لم يفتقر ابدا وعن ابي الدرداء رض انه قال عم اكثروا من الصلوة علي يوم الجمعة
فانه مشهود تشهده الملائكة وان احدا لن يصلي علي الا عرضت علي صلوته حتى يفرغ منها
قال قلت او بعد الموت قال ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء من كتاب
الترغيب قال ابو سعيد الخدري رض ما جلس قوم مجلسا لا يصلون فيه على النبي عم الا كانت
عليهم حسرة وان دخلوا الجنة فيصلي عليه متى جرى ذكره عم في القنية ان من سمع اسم الله تعالى
يجب ان يعظمه فيقول سبحان الله او تبارك او نحو ذلك لان تعظيم اسم الله تعالى واجب في كل
زمان واما الصلوة على النبي عم عند ذكره فعند الطحاوي يجب في كل مرة واما عند الكرخي
لا يجب في العمر الا مرة واحدة وقيل يكفي في المجلس مرة كسجدة التلاوة وبه يفتى ولا يجب
الرضوان عند ذكر الصحابة رض ويبقى الصلوة دينا في الذمة فيقضي بخلاف ذكر الله تعالى لان
كل وقت محل الاداء للذكر فلا يكون محل القضاء انتهى وفي شرح المجمع قال الامام السرخسي
المختار انها مستحبة كلما ذكر النبي عم وعليه الفتوى وعن الحسن البصري رض قال رايت باخصم في

المنام فقلت يا ابا عصمة ما فعل بك ربك جل جلاله قال غفر لي قلت بای خصلة قال ما
ذكرت حديثا الا صليت على النبي عليه السلام فغفر الله عز وجل لي بذلك ذكره في الروضة وقد مر
في فصل سنن الطهارة انه قال م اربع من الجفاء ان يبول الرجل وهو قايم وان يمسح
جبهته قبل ان يفرغ من الصلوة وان يسمع النداء فلا يتشهد المؤذن وان اذكر عنده فلا
يصلى على او خطر بباله ويسلم عليه مع الصلوة اى يقول مثل اللهم صل على محمد وعلى اله وصحبه وسلم
او يقول صلى الله عليه وعلى اله وسلم او يقول الصلاة والسلام عليك يا رسول الله او غير ذلك قال الله
تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وعن ابى هريرة عن النبى م انه قال ما من احد
يسلم على الا رد الله تعالى على روحى حتى ارد عليه السلام ذكره في الترغيب وعن ابراهيم النخعي
ان السلام اى قولهم مثلا يجزى عن الصلوة على النبي م ويكتب عند ذكره اى حين يكتب
اسم النبي م في الكتاب قول الصلوة والسلام عليه مفعول يكتب وعن ابى حفص الكبير انه
كان وراق بالكوفة يكتب للقوم وكان يلحق بعقب اسم النبي م قوله صلعم فمات فرآه
في المنام فقالوا ما فعل الله تعالى بك قال غفر لي قيل له بماذا قال بالحاقى بعقب اسم النبي في الكتاب
صلعم وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلعم من صلى على في الكتاب لم يزل الملائكة
يستغفرون له ما دام اسمى في ذلك الكتاب كذا في روضة العلماء ويصلى عليه في اول الدعاء
واوسطه واخره فان الصلوة على النبي م من شروط استجابة الدعاء ولئلا يفرق الكريم
باجابة بعض دون بعض عن انس عن النبي م انه قال الدعاء محجوب حتى يصلى على و
عن الحارث عن على بن ابى طالب رض انه قال قال رسول الله صلعم ما من دعاء الا بينه
وبين الله تعالى حجاب حتى يصلى على محمد فاذا فعل ذلك انخرق الحجاب واستجيب له الدعاء واذا لم يفعل
ذلك رجع الدعاء ذكره في الروضة ايضا ويصلى معه اى مع نبينا محمد م على ساير الانبياء عليه وعليهم
السلام ويقدم الصلوة على سيدنا محمد صلعم فيقول مثل اللهم صل على محمد وعلى جميع انبيائك صلوات
الله عليهم اجمعين واعلم انهم اجمعوا على ان الصلوة على نبينا وكذا على ساير الانبياء والملائكة

استقلالا جايز واما غيرهم فالجمهور على عدم الجواز ابتداء قيل هو حرام وقيل يكره وهو يعنى
لا يجوز ان يقال مثلا اللهم صلى على ابى بكر بل يقال اللهم صل على محمد وعلى اله على طريقة الاتباع
فانه يجوز لان فيه تعظيم النبي م ايضا فان قلت الصلوة من الله تعالى بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة
جايز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غير النبي من الامة مستقلا قلت لان امثال هذه توقيفية
لم ينقل من السلف استعمالها في غيره كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان
كان م عزيزا جليلا عند الله تعالى فان قلت قوله م اللهم صل على ابى اوفى يدل على جواز
استعمالها في غيره قلنا انه مما خص به النبي م بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا و
السلام كالصلوة فلا يقال قال ابو بكر عليه السلام بل يقال رضى الله عنه هذا ما ذكر في شرح
المصابيح والمشارق وغنية الفتاوى وذكر الامام اليافعي في تاريخه انه قال قد اختلف العلماء
في انه هل يقال لغير الانبياء م فجوزه بعضهم ومنع الاكثرون وقالوا حكمه حكم الصلوة قال
والذى اراه انه يفرق بينه وبين الصلوة وبين الترضى فالصلوة مخصوصة على المذهب
الصحيح بالانبياء والملائكة والترضى مخصوص بالصحابة والاولياء والعلماء اعنى في الادب
والترحم لمن دونهم والعفو للمذنبين والسلام رتبة بين مرتبة الصلوة والرضى فيحسن
ان يكون لمن منزلته بين منزلتين اعنى يقال لمن اختلف في نبوتهم كلقمان وخضر وذى القرنين
عليهم السلام دون لمن دونهم انتهى كلام اليافعي هذا وقال الراغب الاصفهاني في المحاضرات
نقلا عن الامام الشاذلى انه قال اضطجعت في المسجد الاقصى فرأيت في المنام قد نصب تخت
خارج الاقصى في وسط الحرم فدخل خلق كثير افواجا افواجا فقلت ما هذا الجمع فقالوا جميع الانبياء
والرسل قد حضروا ليشفعوا في حسين الحلاج عند محمد عليه افضل الصلوة والسلام اساء
ادب وقعت منه فنظرت الى التخت فاذا بنبينا محمد م جالس عليه بانفراده وجميع الانبياء
عليهم السلام على الارض جالسون مثل ابراهيم وموسى وعيسى ونوح عليهم السلام فوقفت انظر واسمع كلامهم
فخاطب موسى نبينا م وقال له انك قلت علماء امتى كانبياء بنى اسرائيل فارنا منهم واحدا فقال

هذا واشار الى الامام الغزالى فسأله موسى سؤالا فاجابه بعشرة اجوبة فاعترض عليه موسى م بان
الجواب ينبغى ان يطابق السؤال والسؤال واحد والجواب عشرة فقال الغزالى هذا الاعتراض
وارد عليك ايضا حين سئلت وما تلك بيمينك وكان الجواب عصاى فعددت لها اوصافا
كثيرة وقال فبينما انا متفكر فى جلالة قدر محمد م وكونه جالسا على التخت بانوار وه والخليل و
الكليم والروح جالسون على الارض اذ رفسنى اى ضربنى شخص برجله رفسة مزعجة فانتبهت
فاذا بالقيم يشعل قناديل الاقصى فقال لا تعجب فان الكل خلقوا من نوره فخررت مغشيا فلما
اقاموا الصلوة افقت وطلبت القيم فلم اجده الى يومى هذا ومن هذا قال وانسب الى ذاته ما
شئت من شرف وانسب الى قدره ما شئت من عظم ويدخل فى الصلوة عليه اهل بيته بالنص ويشمول
يدخل واصحابه وازواجه لقوله م اذا صليتم على فعمموا وعن ابى حميد الساعدى رض انه قال انهم قالوا
يا رسول الله كيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته وبارك على محمد
وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد ولا يذكره اى النبى م
عند العطاس بضم العين اسم من العطسة كذا فى مختار الصحاح وذلك لقوله م اذا عطس احدكم
فليقل الحمد لله وليقل له اخوه يهديكم الله ويصلح بالكم اى حالكم على ما فسر فى بعض شروح الحديث
ولا يبعد ان يفسر البال بالقلب ايضا وقد يقال انما لا يذكره لان العطاس سبب لخفة
الدماغ واستفراغ الفضلات منه وصفاء الروح النفسانى وتقوية الحواس ففيه ترويح
للعاطس وهو نعمة من الله تعالى عظيمة ولذا سن الحمد عقيبه فهذا موضع الحمد والشكر على نعمة الله
تعالى دون موضع الصلوة على النبى م ولا يذكره ايضا عند ذبح الذبيحة حتى لو قال بسم الله و
اسم محمد لا يحل لانه اهل لغير الله به فيصير المذبوح ميتة ولو قال بسم الله وصلى الله على محمد يكره ولو
قال بسم الله ومحمد رسول الله بالخفض لا يحل وبالرفع يحل ولكن الاولى ان لا يفعل لانعدام
تجريد التسمية كذا فى شرح النقاية ولا يذكره م عند التعجب ايضا وذم اصادف وجهه فى الكتب
المعتبرة التى وصلت الينا وقد وقع فى تعليقات بعض النسخ المصححة انه انما لا يذكر النبى م عند

هذه المواطن الثلثة لاختصاص كل منها باذكار مخصوصة اما فى العطاس الحمد لله واما فى الذبيحة
بسم الله وقد قال النبى م موضعان لا اذكر فيهما عند العطاس وعند الذبيحة واما الثالث اعنى
التعجب فيقول عنده سبحان الله وسره انه اذا رأى شيئا عجيبا يعجز عن درك وجهه نزه الله تعالى
عن ذلك العجز وحكم ضمنا بانه لا يعلمه الا الله تعالى فظهر وجه اختصاصه بذكر الله تعالى هذا ما ذكر فى الحواشى
وفيه ما لا يخفى **فصل** فى سنن الاستغفار ومن سنن الاسلام الاستغفار على
الدوام عن ابى ذر رض قال سمعت رسول الله صلعم يقول ان لكل داء دواء وان دواء الذنوب الاستغفار
وقال النبى م ما من بنى آدم الا وله صحيفتان صحيفة يكتب فيها عمله بالنهار وصحيفة يكتب فيها عمله بالليل
ثم تطوى الصحيفتان فان كان فيهما استغفار ولو لذنب واحد تلألأ نورا وان لم تكن فيهما
الاستغفار طويتا سوداوين مظلمتين وقال م من لم يستغفر الله تعالى فى كل يوم مرتين فقد
ظلم نفسه اى صباحا ومساء كذا فى الخالصة فانه اى الاستغفار الدائم يجعل الكبيرة صغيرة لما
قال النبى م لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار ذكره فى الخالصة وقال م ما اصر
من استغفر وان عاد فى اليوم سبعين مرة قال فى القواعد قد جعل الاصرار على الصغيرة
بمثابة ارتكاب الكبيرة فقال لا صغيرة مع الاصرار اذ مع الاصرار عليها تصير كبيرة واذا
تكررت الصغيرة تكررا يشعر بقلة مبالاته ردت شهادته وردت روايته لذلك ايضا
وكذلك اذا اجتمعت صغائر مختلفة الانواع حيث يشعر مجموعها بما يشعر به اصغر الكبائر انتهى
وانه مخرج من الكروب جمع كرب بمعنى الكربة وهى الغم الذى يأخذ بالنفس تقول منه كربه
الغم اذا اشتد عليه وعن ابن عباس رض انه قال رسول الله صلعم من لزم الاستغفار جعل الله
لكل ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب اى من حيث لا يرجو ولا يخطر
بباله ومثراة بفتح الميم مفعلة من الثروة وهى كثرة العدد فى الصحاح يقال هذا مثراة
للمال اى مكثرة له بل هو مكثرة للاولاد ايضا قال فى الكشاف فى تفسير قوله تعالى فقلت
استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم

من لم يستغفر الله تعالى فقد ظلم نفسه

جنات ويجعل لكم انهارا وعن الحسن رض ان رجلا شكى اليه الجدب اى القحط فقال استغفر الله
وشكا اليه آخر الفقر وآخر قلة النسل وآخر قلة ريع ارضه اى قلة نمائها وزيادتها فامرهم كلهم
بالاستغفار فقال له ربيع بن صبيح اتاك رجال يشكون ابوابا ويسالون انواعا فامرتهم
كلهم بالاستغفار فتلا الحسن رض في جوابه هذه الاية وذكر في الرسالة الذوقية ان شكى
رجل عن بعض الاصحاب وقال اني رجل ذو مال ولا يولد لي علمني شيئا لعل الله تعالى يرزقني
ولدا فقال عليك بالاستغفار وكان هذا السائل يكثر بالاستغفار حتى ربما استغفر في
يوم واحد سبعمائة مرة فولد له عشرة بنين وكان النبي صلعم يستغفر في اليوم والليلة مائة
مرة وقال حذيفة رض كان في لساني ذربا اى فحش على اهلي فسالت رسول الله صلعم فقال
اين انت عن الاستغفار يا حذيفة اني استغفر الله كل يوم مائة مرة وخيار امتي الذين
اذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا ويقدم التوبة على الاستغفار لكون التوبة
وهي الرجوع عما كان مذموما في الشرع الى ما هو محمود في الدين مقدما في نفسه على الاستغفار لكونه
عبارة عن طلب المغفرة بعد رؤية قبح المعصية والاعراض عنها ولان الاستغفار بعد التوبة
اقرب الى القبول من الاستغفار قبلها كما لا يخفى قال ربيع بن خيثم رح لا يقولن احدكم استغفر الله
بغير الندم والثبات عليه لانه يكون ذنبا وكذبا ولكن ليقل اللهم اغفر لي وتب علي كذا في
خالصة الحقايق ويتعوذ بالدال المهملة يعني ينبغي ان يتخذ الاستغفار عادة في جميع اموره و
واطواره اى حالاته ويختار سيد الاستغفار يعني استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي
القيوم يروى منصوبا على انه صفة لله ومرفوعا بدلا او بيانا لقوله هو واتوب اليه روى
عن النبي م ان من قال هكذا اى قال بسيد الاستغفار المذكور غفر له وان كان فر من الزحف
اى من الحرب مع الكفار حين لا يجوز الفرار بان لا يزيد الكفار على ضعف المسلمين فان
الفرار حينئذ من الكبائر وهذا الحديث يدل على ان الكبائر تغفر بالتوبة والاستغفار
كما هو مذهبنا كذا في التنوير وروى البخاري عن شداد بن اوس انه قال قال رسول الله صلعم

لا استغفار بغير ندم ذنب آخر

سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا
على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي
فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال من قالها في النهار موقنا بها فمات من يومه
قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل
الجنة ذكره في المصابيح وغيره قوله ابوء على وزن اقول وهو الاخر بمعنى اعترف واقر والله اعلم

فصل في سنن الدعاء ومن سنن دين الاسلام الدعاء قال النبي م الدعاء
هو العبادة وقال الثوري الدعاء على حق اليقين عبادة واعلم انهم اختلفوا في ان الافضل
هو الدعاء ام السكوت والرضاء فقيل الدعاء افضل لانه عبادة في نفسه فان لم يستجب فقد اتى
العبد العبادة وقال م ليس شئ اكرم على الله من الدعاء وقيل السكوت والجمود تحت جريان
الحكم اتم رضاء بما سبق من اختيار الحق وارادته وقال قوم يجب ان يكون العبد دعاء باللسان
صاحب رضى بقلبه ليجمع بين الامرين قال الامام القشيري رح الاولى ان يقال ان الاوقات
مختلفة فمتى وجد في قلبه اشارة الى الدعاء فهو وقته فالدعاء فيه اولى وان وجد فيه اشارة
الى السكوت فهو وقته فالسكوت فيه اولى كذا في حدايق الحقايق فانه اى الدعاء مخ
العبادة اى خالصها وسلاح المؤمن قال ابن عباس عن النبي م الا ادلكم على ما ينجيكم من عدوكم
ويدر لكم ارزاقكم تدعون الله تعالى في ليلكم ونهاركم فان الدعاء سلاح المؤمن وعن سلمان عن
النبي م لا يرد القضاء الا الدعاء وعن عايشة عن النبي صلعم الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل
وان البلاء لينزل فيلقاه الدعاء فيعتلجان الى يوم القيمة اى يتصارعان ويتدافعان
قوله ينفع مما نزل اى يهونه ويسهله ويرزق له الصبر وقوله مما لم ينزل يعني لكن يبيد وله امارة
فيزول بالدعاء كذا في التنوير وقال الامام في الاحياء ان قيل ما فائدة الدعاء والقضاء لا مرد
له يقال ان من جملة القضاء كون الدعاء سببا لرد البلاء واستجلاب الرحمة وصار كالترس فانه
لما كان لرد السهم لم يكن حمله مناقضا للاعتراف بالقضاء فكذلك الدعاء فقدر الله تعالى

الامر وقدر ربه انتهى ونور السماء والارض وعماد الدين هكذا ورد في حديث رواه
ابو هريرة وللدعاء سنن وآداب منها طيب بكسر الطاء اللقمة التي اكلها قال النبي عم حين
سال سعد بن ابي وقاص عن عدم استجابة دعائه يا سعد اجتنب الحرام فان كل بطن دخل فيه
لقمة من الحرام لا يستجاب دعاؤه اربعين يوما ونعما قيل الدعاء مفتاح الحاجة واسنان المفتاح
لقم الحلال وطيب الكسوة التي كساها الداعي قيل الحلال ما لا حظر فيه والطيب ما لا حذر فيه
وقيل الحلال ما لا يقول العلماء انه لا يحل والطيب ما لا يقول الحكماء انه لا يحل وقيل الحلال ما
افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح كذا في شرح النقاية وحكي انه
قيل لعلي بن منصور ما بالنا ندعوه فلا يجيبنا فقال اجابة الدعاء تحتاج الى طهارة الوعاء
يعني الى ماكول ومشروب وملبوس طيبا وحكي انه قيل لعالم كيف اصنع حتى استجيب دعائي فقال
عليك ان تاكل لقمة طيبة وان تلبس لباسا طيبا ثم ادع الله تعالى بعد ذلك حتى ترى الاجابة
فسئل عنه اين هذا في هذا الزمان فقال له انزع الثياب واشرع في الماء الطاهر واشرب منه
شربة فان ذلك الماء يكفي لك ملبوسا وماكولا طيبا ثم اسأل ما تريد ففعل ما امر فاتم الله تعالى امره
كذا في الخالصة والآثار عليه دعاؤه ومنها احضار القلب والايقان بالاجابة عن ابن
عباس عن النبي عم ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب دعاء عن
قلب غافل لاه اي متعرض عما ساله نعم منه انه وثوق الداعي بالاجابة من جملة شرايطها فينبغي
ان يكون كل داع موقنا بها لان رد الدعاء اما لعجز المدعو في اجابته او لعدم كرم المدعو
او لعدم علم المدعو بدعاء الداعي فاذا علم الداعي بانتفاء هذه الامور فلا بد ان يكون
موقنا في اجابته عين المدعو به او بعوضه اما في الدنيا واما في الآخرة روي عن الحسن انه
دخل على ابي عثمان النهدي للعيادة فقال يا ابا عثمان ادع الله تعالى بدعوات فقد بلغك
في دعاء المريض ما قيل فيه قال فحمد الله تعالى واثنى عليه وتلا آية من كتاب الله تعالى وصلى على
النبي عم ثم رفع يده ورفعنا ايدينا فدعا فلما وصفنا ايدينا قال ابشروا فوالله لقد استجاب

لكم فقال له الحسن اتحلف على الله تعالى قال نعم يا حسن لو حدثتني بحديث صدقتك وكيف
لا اصدقه وانه يقول ادعوني استجب لكم فلما خرجوا قال الحسن انه لافقه مني كذا في تنبيه
الغافلين ومنها تجديد التوبة عن الخطايا والآثام ليتطهر باطنه عن الاثم كتطهر ظاهره
عن الدنس فيكون اقبل الى القبول ولا يعجل في طلب المسئول بان يقول دعوت فلم استجب
لي هكذا فسره النبي عم حيث قال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم ولا قطيعة رحم وما لم يستعجل
فقيل يا رسول الله ما الاستعجال قال لا يستبطئ الاجابة ولا يمل بفتح الياء والميم من الملالة اي لا يكل
من الدعاء فيدعه فان من يمل من الدعاء لا يقبل دعاؤه وايضا ينبغي ان يعلم ان الله تعالى
اخفى كثيرا من الاشياء لحكمة ومصلحة فيه فانه قد اخفى رضاه في الطاعات حتى يرغبوا الى كلها
من الفرايض والنوافل واخفى غضبه في المعاصي ليحترزوا عن كلها من الكباير والصغاير واخفى
وليه بين الناس حتى يعظموا الكل واخفى الاسم الاعظم ليعظموا كل الاسماء واخفى الصلوة الوسطى
ليحافظوا كل الصلوات واخفى قبول التوبة ليواظبوا على جميع اقسام التوبة في كل الاوقات
على سبيل التكرار واخفى وقت الموت ليخافوا عنه في كل وقت واخفى ليلة القدر ليعظموا جميع
الليالي بالقيام قالوا فكذا قد اخفى الاجابة في الدعاء ليبالغوا في كل الدعوات وايضا
فان من العباد من يسمع الله تعالى اي يقبل تضرعه يقال اسمع دعائي اي اجبه ويؤخر اعطاء سؤاله
وفي بعض النسخ سؤله بسكون الهمزة وهو ما يساله الانسان قال الله تعالى قد اوتيت سؤلك
يا موسى وهذا التاخير اما لانه لم يات وقته المقدر بعد لان لكل شيء وقتا مقدرا في الازل
واما لان الله تعالى يحب الالحاح والمبالغة في الدعاء فيؤخر ليلح ويبالغ فيه واما لغير ذلك مما
علمه الله تعالى وقد يكون بحيث لم يقدر في الازل قبول دعائه ليعطى ثوابا في الآخرة كذا في التنوير
وذكر في الترغيب انه قال عم ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله
بها احدى ثلث اما ان يعجل له دعوته واما ان يدخرها له في الآخرة واما ان يصرف عنه من السوء
مثلها وفي لفظ آخر واما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا وعن يزيد الرقاشي قال اذا

قال نقول لم عون ما من بحب ...

يخفى الله بعض الاشياء بعض الاشيا لي

كان يوم القيمة عوض الله تعالى كل دعوة دعى بها في الدنيا فلم يجب بها فيقول له دعوتني يوم
كذا وكذا فامسكت عليك دعوتك فهذا الثواب مكان ذلك الدعاء فلا يزال يعطي العبد
من الثواب حتى يتمنى ان لو لم يكن له اجابة في دعاء قط كذا في تنبيه الغافلين ولا يخير ربه في
الاجابة فيقول اعطني كذا ان شئت او اغفر لي ان شئت لان لفظ ان شئت اذا قلته
لاحد كان معناه اني جعلت الخيرة اليك على معنى انه لم يكن قبل قولك ان شئت مختارا فاذا
قلت ان شئت جعلته مخيرا وهذا المعنى لا يجوز في حق الله تعالى اذ لا حكم لاحد عليه فانه فعال
لما يشاء ويحكم ما يريد ويواظب على الدعاء ويواليه مرة بعد اخرى الى سبع مرات فالواو فقال
لما ذكر في الحديث ان الله تعالى يحب الملحين في الدعوات وان ارتفاع الاصوات في بيوت العباد
بحسن النيات وصفاء الطويات يحل ما عقدته الافلاك الدائرات قال الله تعالى اذ نادى
ربه والنداء الدعاء بقرينة قوله تعالى فاستجبنا له ويكثر من الدعاء مضارع اكثر اكثارا في
حالتي النعمة بكسر النون وسكون العين والرخاء بفتح الراء والخاء المعجمة ضد الشدة لينال
اي ليصل نجاح بعد النون بمعنى الظفر الدعاء في حال البلاء فان من دعا في الرخاء صار
من حزب الله تعالى ومن ديدن العظماء وعاداتهم ان ينصروا ويجيبهم عند الشدائد قال النبي
صلعم من سره ان يستجيب الله تعالى له عند الشدائد فليكثر الدعاء في الرخاء روي انه كان
الاستاذ ابو اسحق يذهب فاستقبله جماعة والتمسوا منه الدعاء فقال لهم ما ذا اصابكم قالوا
اتى الامير بهرام بن فنه باهرة الى جرجان والان قد بهر بنا ثانيا فان فقدناها قتلنا الامير
فنزل الاستاذ من مركبه وصلى ركعتين ودعا فنجاه وقالوا يا استاذ قد لحقنا ما كان
مع الاستاذ رجل من خواصه فقال يا استاذ انا منذ ثلثين سنة ادور حواليك واخدمك
رجاء ان تعلمني الركعتين اللتين صليتهما والدعاء التي دعوت لا صلي وادعو متى احتجت اليه
فقال الاستاذ هذه الاجابة ليست لركعتي الوقت بل هي صلوة ثلثين سنة ودعاؤها وحفظ
من اللقمة الحرام ذكره في رونق المجالس وعن عبد الله بن عباس رض انه قال كنت راكبا خلف

النبي عم يوما فقال يا غلام احفظ الله في الخلوات يحفظك في الفلوات وعن الحجاج انه حبس
رجلا يقال له معين فلما دخل السجن صلى ركعتين ثم قال اخرجني الساعة فما لبث ساعة الا وباب
السجن قرع فاخرج الى الحجاج فلما رآه قال انطلق فقال يا ذلك كلم اهل السجن بكلمة قال
اذهب وكلمهم فدخل عليهم وقال يا اهل السجن اذكروا الله تعالى في الرخاء يذكركم في الضراء و
حكي عن بعض الفقراء انه قال بينا انا في فلاة من الارض اذا برجل يدور بشجرة شوكة ويأكل منها
رطبا فسلمت عليه فقال وعليك السلام تقدم فكل فتقدمت الى الشجرة وكلما اخذت رطبا عاد
شوكا فتبسم الرجل فقال هيهات لو اطعته في الخلوات لاطعمك الرطب في الفلوات ويقدم
على الدعاء الحمد لله تعالى والثناء عليه ثم الصلوة على رسوله محمد صلعم ثم يرفع يديه ويدعو بما شاء
عن فضالة بن عبيد رض بينا رسول الله صلعم قاعدا اذ دخل رجل فصلى اللهم اغفر لي وارحمني فقال
رسول الله صلعم عجلت ايها المصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو اهله وصل علي ثم ادعه قال
ثم صلى رجل اخر بعد ذلك فحمد الله تعالى وصلى على النبي عم فقال له النبي عم ايها المصلي ادع تجب ذكره
في الترغيب وغيره وعن سلمة بن الاكوع قال ما سمعت رسول الله صلعم يستفتح الدعاء الا استفتحه
وقال سبحان ربي العلي الاعلى الوهاب ويعترف بالظلم على نفسه ثم يخلص التوبة عنه اي عن الظلم
ويعم بالدعاء جميع اهل الاسلام ويستغرق بدعائه وسؤاله جميع مطالبه وآماله ويعظم بالتشديد
الرغبة في حاجته يعني يسال الله تعالى برغبة كاملة بحيث لا يشوبه فتور بناء على ان ما يساله شيء
عظيم بعيد الحصول في زعمه فان الله تعالى لا يتعاظمه شيء يعطيه اي لا يكبر ولا يعسر عليه اعطاء شيء بل جميع
الكائنات باسرها شيء يسير عنده في الصحاح يقال تعاظم ذلك الامر عليه اذا كبر وعسر عليه ويجتنب
السجع في الدعاء وغرايب السؤال والاعتداء اي التجاوز عن المشروع والمسنون فيه فان كل ذلك
منهي بحديث الرسول ولان الداعي متضرع والتكلف في هذه الاشياء ينافيه نحو ان يقول
اللهم اعطني قصرا كذا في الجنة كما روي عن عبد الله بن المغفل انه سمع ابنه يقول حين بلغه ان يطال عن
يمين الجنة قصر ابيض اللهم اني اسالك القصر الابيض عن يمين الجنة فقال اي بني سل الله الجنة وتعوذ

برس النار فاني سمعت رسول الله صلعم انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعا
قال في شرح المصابيح المسمى بالتنوير اما الاعتداء في الطهور فهو ان يزيد على الوضوء الشرعي
والسنة المأثورة بان يزيد في غسل الاعضا على ثلاث واما في الدعا فبان يسئل ما لا حاجة
اليه وان يطمع في ما لا يبلغه عقلا وحالا ويتجاوز عن حد الادب كما فعل ابن عبد الله المغفل حيث
سأل منازل الانبيا وان يسأل موضعا معينا من الجنة كما فعل ذلك ايضا اذ ربما يكون ذلك
الموضع مقدرا لشخص معين غير ذلك السائل انتهى ويدعو الله تعالى بما يلهم على صيغة المجهول مضارع
الهم من الخير ولا يستظهر صورة الدعا من استظهر الشيء حفظ وقراه عن ظهر قلبه فيدعو به من
غير رقة في قلبه وانكساره اي ومن غير خضوع في بدنه ويجتنب التمني في الدعا يعني ينبغي ان
يسأل التوفيق للطاعات والمجاهدات حتى يحصل له القربة عند الله تعالى ولا يطلب القربة بدون الطاعات
لانه تمني محض لا طائل تحته والى هذا اشار بقوله وهو ان يسأل من الله تعالى ما فوض اليه سلوك
طريقه اي يسأله من غير سلوك الى طريقه ولا مباشرة الى اسبابه وخلاصته انه لا يسأل شيئا بلا
مباشرة الاسباب وعن بعضهم قال لا ينفع سبعة بلا سبعة الخوف بلا حذر والرجا بلا طلب
والنية بلا قصد والاستغفار بلا ندم والعلانية بلا سريرة والكد بلا اخلاص والدعا بلا
جهد ذكره في التنبيه وقال النبي صلعم الداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر ذكره في الخالصة ويتوضأ
ويغتسل حسن يدعو الله تعالى لما روي عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال عم من كان له حاجة الى الله
تعالى او الى احد من بني آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله تعالى وليصل
على النبي عم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين
اسألك موجبات رحمتك وعزايم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع
لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة هي لك رضى الا قضيتها يا ارحم الراحمين
قوله موجبات بكسر الجيم اراد بها الاقوال والافعال والصفات التي تحصل رحمته تعالى بسببها
وقوله عزايم مغفرتك جمع عزيمة وهي الامر الواجب اي اسألك اعمالا وخصالا تتعزم وتتأكد

لي بها مغفرتك قوله من كل بر بكسر البا اي اسألك ان تعطيني نصيبا تاما كالغنيمة من كل خير
يكون بها رضاؤك كذا في شرح المصابيح ويستقبل القبلة ويبدا بالدعا لنفسه ثم لوالديه
وللمؤمنين والمؤمنات ولا يترك الدعا للوالدين فانه مما يورث الفقر ذكره في تعليم
المتعلم ويرفع يديه الى المنكبين بحيث يرى بياض ابطيه ويجعل باطن كفيه مما يلي وجهه
اشارة الى انك انت الله الذي يداك مبسوطتان تجود على سائلك فجد علينا برحمتك
وتعطف علينا بفضلك ولا يظهر ظهر كفيه لانه اشارة الى الدفع كما فعل في الاستسقاء اشارة
الى دفع القحط وحين دعى بدفع الغرق والهدم ونزول العذاب ونحوها ويجثو اي يقعد
على ركبتيه ويسأل ما يدعو به ثلثا لما روي ان النبي عم كان اذا دعا دعا ثلثا واذا سأل
سأل ثلثا وما سبق من قوله يواليه الى سبع فهو على احد الوجهين اما لرواية اخرى
قد وقف عليها المص واما لان المراد بسبع قرات سبع قرات في سبع اوقات وهو الاظهر
وهذا كما في قوله عم لانس رض اذا هممت بامر فاستخر ربك بسبع مرات ويضع يديه الى صدره في الدعا
كاستطعام المسكين ويتوسل الى الله تعالى بانبيائه والصالحين من عباده كذا في الحصن الحصين
ويخفض صوته بالدعا ويكون على التادب والخشوع مع التمسكن والخضوع ولا يرفع بصره
الى السماء ويمسح بها اي بيديه وجهه بعد الفراغ من الدعا لما قال النبي عم فاذا فرغتم فامسحوا
بوجوهكم وفيه تيمن وتفال كانه يشير الى ان كفيه كان مليا من البركات السماوية فهو
يفيض منها الى وجهه الذي هو اولى الاعضا بالكرامة قال عم ان ربكم حيي كريم يستحيي من
عبده اذا رفع يديه اليه ان يردهما صفرا اي خاليا محضا فلا بد للداعي ان يضمر في قلبه
صدق الرسول في خبره لكن ينبغي ان يتنبه ان الحديث لا يوجب القطع بان دعوته مستجابة
بل بعدم رد يديه بغير شيء من قضاء حاجة او ثواب وذكر في مجمع الفتاوى انه يقول في آخر
الدعوات سبحان ربنا رب العزة عما يصفون او يقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون
قال المختار هو الاول لان قصده هو الثنا دون القراءة وهو اليق بالثنا ويؤمن

الداعي على دعائه كالمستمع فان تأمين الداعي والمستمع اي قولهما آمين من آداب الدعاء روي
عن النبي م انه قال ما حسدتكم النصارى في شيء كحسدهم في آمين يعني انهم يعرفون ما فيه من
الفضيلة وقال كعب الاحبار آمين خاتم رب العالمين يختم به دعاء عبده المؤمن وقال
مقاتل هو قوة للدعاء واستنزال للرحمة كذا في تفسير الامام ابي الليث ويحمد الله تعالى اذا
احس الاجابة روي انه قال ما يمنع احدكم اذا عرف الاجابة من نفسه فشفي من مرض او قدم
من سفر يقول الحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم الصالحات ذكره صاحب الحصن ويحمد الله تعالى
اذا ابطأ عنه الاجابة ويقول الحمد لله على كل حال ويختار الداعي للدعاء افضل الاوقات
والساعات قوله وقت النداء بالنصب بدل من افضل ولعله اراد به الاذان الاول عند اول
وقت الظهر من يوم الجمعة يعرفه من تتبع الروايات في هذا الباب وقد يقال اراد به
الاذان الثاني يوم الجمعة فانه هي الساعة المرجوة عند البعض وآخر ساعة اي قبيل
الغروب من يوم الجمعة فانه هي الساعة المرجوة عند البعض الآخر وعند الاذان الآخر الذي
يؤذن به المؤذنون حين جلس الخطيب على المنبر وبين الاذانين اي بين الاذان و
الاقامة وعند اقامة الصلوة فانه مجرب لمن نزل به كرب كذا في الحصن والحصين وما
بين الظهر والعصر من يوم الاربعاء ووقت الزوال من كل يوم وجوف الليل الآخر بالجر
صفة جوف وعبارة الحصن هكذا وجوف الليل ونصفه وثلثه الآخر والسحر بفتحتين قبيل
الصبح وليلة الجمعة ويومها واول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان يعني ليلة البراءة
وليلة القدر من شهر رمضان ويوم عرفة وليلتي العيدين ولا يخلي يوما وليلة من دعوة
اي من دعاء ويغتنم الدعاء عند الافطار اي عند افطار الصوم فرضا كان او نفلا وعند
رقة القلب فانها رحمة من الله تعالى روي انه قرأ ابي بن كعب عند رسول الله صلعم فرقوا فقال
رسول الله صلعم اغتنموا الدعاء عند الرقة فانها رحمة وعند التيقظ بجلال الله تعالى وكبريائه وفي
المرض وعن عمر بن الخطاب رض قال قال رسول الله صلعم اذا دخلت على مريض فمره فليدع لك

فان

فان دعاءه كدعاء الملائكة ذكره في الاذكار وحال الغيبة عن الاهل والوطن وادبار
الصلوات المكتوبات وعند ختم القرآن وبعد قراءة سورة الاخلاص في جماعة من
المسلمين يبلغون مائة قال في الحصن وفي السجود وعقيب تلاوة القرآن مطلقا والحضور
عند الميت وصياح الديكة وفي مجالس الذكر وعند تغميض الميت وعند قول الامام ولا الضالين
وبين الجلالتين في سورة الانعام قيل حفظنا ذلك مجربا من غير واحد من اهل العلم و
يتحرى للدعاء افضل البقاع عند التقاء الصف في سبيل الله تعالى وعند نزول الغيث رواه
الامام الشافعي وقال حفظت عن غير واحد طلب الاجابة عنده وعند اقامة الصلوة ولا يخفى عليك
انه ينبغي ان يقدم هذا الحكم قوله وعند نزول الغيث على قوله ويتحرى لينخرط ذكره في سلك
ذكر باقي الاوقات الشريفة وعند رؤية البيت اي الكعبة شرفها الله تعالى وما بين الباب
والمقام وبين الركن والمقام ويختار من المطالب اهمها وهو العفو اي محو الذنوب و
التقصيرات والمعافاة وهي ان يعافيك الله تعالى من الناس ويعافيهم منك وفي العافية
وذكروا معناها قال الشبلي رض العافية سلامة الدين من البدعة والعمل من الآفة
والنفس من الشهوة والقلب من الفتنة وقيل هي الاستقامة على الدين ومصاحبة الصالحين
وزيادة الطاعات على ممر الساعات وقيل هي قرار القلب وقيل هي نفس بلا بلاء
وصاحب بلا جفاء ورزق بلا عناء وعمل بلا رياء وقال بعض اهل المعرفة ونعم قال
العافية ان لا يكلك الله تعالى الى غيره وسئل حكيم ما العافية عندكم قال دين قويم وقلب
سليم وبدن غير سقيم والتوكل على الرب الكريم وحكي انه سئل ابو بكر الوراق ما العافية
فقال ان يختم للعبد بالشهادة ثم يبعث في زمرة اهل الولاية ثم يمر على جسر جهنم بالسلامة ثم
يدخل الجنة فذلك العافية وعن بعض اهل المعرفة هي عشر خصال خمس في الدنيا اي العلم
والعمل والاخلاص والشكر والرضاء بالقضاء وخمس في الآخرة اي بياض الوجه ورجحان
الميزان بالحسنات والجواز على الصراط والنجاة من النيران والدخول في الجنان روي عن النبي م

يتبع الهجرة اي اغتاب ه

انتهى ه

مع الله تعالى لحفظه ه

الاوقات التي يستجاب فيهن الدعاء

انه قال سل ربك العفو والعافية في الدين والدنيا والاخرة فاذا اعطيتهما فقد افلحت ثم اتى
الرجل حين قال يا رسول الله اى الدعاء افضل فقال م سلوا الله العافية فان احدا لم يعط
بعد اليقين خيرا من العافية كذا من الخالصة واليقين وهو رؤية العيان بنور الايمان
والرحمة من الله تعالى ويختار الجوامع من الدعاء على ما روى عن عايشة رض انه كان رسول الله
صلعم يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك والمراد بالجوامع ما كان لفظه قليلا
ومعناه كثيرا الجمع عافية خير الدنيا والاخرة نحو قوله تعالى ربنا آتنا اى اعطنا في الدنيا حسنة
وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اى احفظنا عنه روى عن انس رض انه قال كان
هذا اكثر دعاء النبي م وانما اكثر دعاؤه بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان
تنوين حسنة للتنكير فكانه قيل كل حال حسنة في الدنيا والآخرة كذا في شرح المشارق
ونحو قوله م اللهم اعطني كل خير واغنني من كل شر ذكر صاحب الترغيب انه روى عن عبد الله
بن بريدة رض ان النبي م سمع رجلا يقول اللهم اني اسألك بانى اشهد انك انت الله لا اله
الا انت الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال لقد سألت الله تعالى
بالاسم الذى اذا سئل به اعطى واذا دعى به اجاب وعن معاذ بن جبل انه سمع النبي م رجلا
يقول يا ذا الجلال والاكرام فقال م قد استجيب لك فسل وعن ابى امامة انه قال النبي م ان
لله تعالى ملكا موكلا لمن يقول يا ارحم الراحمين فمن قالها ثلثا قال الملك ان ارحم الراحمين
قد اقبل عليك فسل وعن ام عايشة انه قال العبد يا رب يا رب يا رب قال الله تعالى لبيك عبدى
سل تعط وعن ابى الدرداء وابن عباس رض انهما قالا اسم الله الاكبر رب رب وعن انس رض
قال مر النبي م بابى عياش وهو يصلى ويقول اللهم انى اسألك بان لك الحمد لا اله الا انت
يا منان يا حى يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام فقال رسول الله صلعم
لقد دعا الله تعالى باسمه الاعظم الذى اذا دعى به اجاب واذا سئل به اعطى وعن ابى الدرداء
انه قال صلى بنا رسول الله صلعم العصر ثم كلب فما بلغت يده رجله حتى مات فقال رسول الله صلعم

مطلب جامع الدعا

النبي عليه السلام اذا قال م

من الداعي على هذا الكلب فقال رجل انا يا رسول الله فقال لقد دعوت الله باسمه
الاعظم الذى اذا دعى به اجاب واذا سئل به اعطى كيف دعوت فقال قلت اللهم انى
اسألك بان لك الحمد لا اله الا انت المنان بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام
اكفنا هذا الكلب بما شئت رواه ابو بكر القطيعي وعن السرى بن يحيى عن رجل من
طى واثنى عليه خيرا قال كنت اسأل الله عز وجل ان يريني الاسم الاعظم الذى اذا دعى به
اجاب فرايت مكتوبا في الكوكب في السماء يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام
وعن سعد بن ابى وقاص انه قال دعوة ذى النون اذ دعا وهو في بطن الحوت لا اله
الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين فانه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجيب له
الى هنا كلام صاحب الترغيب غير ما رواه ابو بكر القطيعي وذكر في الحدايق انه روى
عن انس بن مالك انه كان في زمن رسول الله صلعم رجل يتجر من الشام الى المدينة ومنها
الى الشام ولا يصحب القوافل توكلا منه على الله تعالى فبينما هو آت من الشام اذ عرض له
لص على فرس فصاح بالتاجر قف فوقف فقال له شانك ومالى وخل سبيلى فقال له
اللص المال لى وانما اريد اخذ روحك فقال له التاجر امهلني حتى اتوضأ واصلى وادعو
قال امهلتك فتوضأ التاجر وصلى اربع ركعات ورفع يده الى السماء وقال يا ودود
يا ذا العرش المجيد يا مبدئ يا معيد يا فعالا لما يريد اسألك بنور وجهك الذى ملأ اركان
عرشك واسألك بقدرتك التي قدرت بها على خلقك وبرحمتك التي وسعت كل شيء
لا اله الا انت يا مغيث اغثني يا مغيث اغثني يا مغيث اغثني فلما فرغ من دعائه راى فارسا
على فرس اشهب عليه ثياب خضر وبيده حربة من نور فلما نظر اللص الى الفارس ترك التاجر
وترك الفارس فلما دنا منه حمل عليه الفارس فطعنه طعنة رماه عن فرسه ثم قال للتاجر قم
فاقتله فقال له التاجر ما قتلت احدا قط ونفسى لا يطيب بقتله فقتله الفارس فقال له التاجر
من انت فقال انا ملك من السماء الثالثة اكرمني الله تعالى بقتل هذا وذلك انك لما دعوت

مطلب الاسم الاعظم

مطلب دعوة ذى النون الاسم الاعظم

يا ودود

الاولى سمعنا لابواب السماء قعقعة فقلنا امر حدث ثم لما دعوت الثانية فتحت ابواب
السماء ولها شرر كشرر النار ثم لما دعوت الثالثة فهبط جبرائيل من قبل الله تعالى وهو
ينادي من لهذا المكروب فدعوت ربي ان يوليني قتله فاجابني واعلم يا عبد الله من
دعا بدعائك هذا في كل كربة ونازلة وشدة فرج الله تعالى عنه واغاثه وجاء التاجر
الى المدينة سالما غانما فاخبر النبي م بالقصة فقال له النبي م لقد لقنك الله تعالى اسماءه
الحسنى التي اذا دعي بها اجاب واذا سئل بها اعطى انتهى وافضل الدعاء دعاؤه لنفسه
فليغتنم ذلك ودعاء الوالد والوالدة لولده ومما ينبغي ان يعلم ان دعاء كل منهما على
ولده مقبول ايضا لانه لا يدعو عليه الا على نعت المبالغة في اساءته اليه وعقوقه
اياه فيما يجب عليه من حقوقه كما انه لا يدعو له الا على وجه الحنو والرقة التامة وقيل
دعوة الام على ولدها لا تستجاب لانها ترحمه من قلبها ولا تريد بدعائها وقوعه بخلاف
الاب كذا في التنوير والدعاء اي دعاء الولد للوالدين ايضا مغتنم ورد الاثر بذلك
كله والدعاء للاخ اراد به ما يشمل الاخ الصلبي المسلم والاخ الديني من المؤمنين على ما
ورد من قوله صلعم كل مؤمن اخوه بظهر بفتح الظاء المعجمة اي على ظهر الغيب كذا قيل والظ
ان لفظ الظهر مقحم كما في قوله لا صدقة الا عن ظهر غنى يعني ان دعاء المؤمن لاخيه في حال
غيبته مرجو مرفوع على انه خبر لقوله والدعاء وقوله اجابته مرفوع ايضا على انه قايم مقام
فاعل لمرجو في اسرع وقت وهذا معنى ما رواه عبد الله بن عمر رضه انه قال رسول الله صلعم
ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غايب لغايب وذلك لبعده عن شائبة الطمع والرياء
وهذا بخلاف دعاء الحاضر للحاضر فانه قلما يسلم عن ذلك فالغايب لا يدعو للغايب الا لله
تعالى خالصا فيكون مقبولا وقال النبي م دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند
راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه قال الملك الموكل ولك مثل والحب الدعاء الى الله تعالى
قول العبد اللهم اغفر لامة محمد صلعم ودعاء المريض يرغب فيه لما ان دعاءه كدعاء

الملائكة

الملائكة وكذلك يرغب في دعاء الامام العادل لما ورد ان عدل ساعة يعدل عبادة
ستين سنة وفي دعاء الصايم حين يفطر لانه فرغ عن عبادة محبوبة عند الله تعالى وهو الصوم
كما قال تعالى الصوم لي وانا اجزي به وفي دعاء المسافر حتى يرجع وذلك لانه دعاء مقبول
لانه يرتحل عن الاهل والوطن المالوف فيصل اليه من طوارق الحدثان وشدائد السفر
ما يحصل فلا يخلو عن الرقة وانكسار القلب والرجوع الى الله تعالى بالباطن فيكون مقبولا
بمنه تعالى وكرمه وكذلك يرغب في دعاء الغازي حتى يقفل من القفول وهو الرجوع
عن السفر وبابه نصر ويتقي اي يحترز عن دعوة المظلوم لانه لما لحقته نار الظلم واحرقت
لعشاءه اضطر الى الدعاء فوقع دعاؤه في محل القبول كما قال الله تعالى امن يجيب المضطر
اذا دعاه ويكشف السوء وقال م ثلثة لا ترد دعوتهم الصايم حين يفطر والامام العادل
ودعوة المظلوم وفي لفظ آخر دعوة الوالد على ولده ودعوة المسافر ودعوة المظلوم
وقال ابو الدرداء اياكم ودعوة المظلوم ودمعة الايتام فانهما تسريان والناس نيام
ولا يدعو احد على نفسه واهله واولاده كيلا يوافقه وقت اجابته فيقع على نفسه فيندم
على دعائه ولا ينفعه الندم وهذا معنى حديث رواه جابر رضه ومن الناس من يتقي الدعاء
على ظالمه فان ذلك يخفف بتشديد الفاء الاولى عنه اي عن ظالمه يوم الجزاء
فصل
في سنن الزكوة والصدقة الزكوة حصن المال قال م حصنوا اموالكم بالزكوة وداووا
مرضاكم بالصدقة واستقبلوا امواج البلاء وفي رواية انواع البلاء بالدعاء
والتضرع رواه الحسن رضه وروى ان النبي م كان يحدث هذا الحديث لاصحابه فمر نصراني
عليه وسمع هذه المقالة منه م فذهب وادى زكوة ماله وقال ان صدق ليظهر ويصير مالي
ربح شريكي محضا وكان له شريك تاجر قد خرج في تجارة مصر فان صدق في مقالته
امنت به وان ظهر كذبه لخرجت عليه بالسيف وقتلته فاذا ورد عين القافلة كتاب ان قد
قطع اللصوص علينا الطريق وسلبوا الاموال الا ابل وكل شيء معنا فسمع النصراني بذلك فقال

انه كذب فجا فقال حصنوا اموالكم بالزكوة فخرج ومعه سيف مسلول يسعى الى النبي م على نية
القتل اذ ورد كتاب بشريكه ان لا تهتم فانه كنت امام الركب فاشتكى قدم ابلي فبقيت
في رباط كذا ومضى الركب فقطع عليهم الطريق وانا في سلامة وما كان معي من جميع الاموال
والتجارة فلما قرا الكتاب قال النصراني صدق الرجل انه نبي حق فجاءه وقال يا محمد عليك
الصلوة والسلام اعرض علي الاسلام فعرض عليه الاسلام فاسلم وحسن اسلامه كذا في
الروضة وهي قرينة الصلوة في الذكر قال الله تعالى اقيموا الصلوة واتوا الزكوة ولا يرفع
احديهما الا بالاخرى على ما روي ان الله تعالى قال يا موسى ان الصلوة والزكوة توأمان لا اقبل
احديهما الا بالاخرى وقد ذكرنا تفصيله في اوايل الكتاب نقلا عن الخالصة ولا يخالط الصدقة
مالا الا اهلكته وعن عايشة رض انه قال النبي م ما خالطت الصدقة او الزكوة مالا الا افسدته
وهذا الحديث يحتمل معنيين احدهما ان الصدقة ما تركت في مال ولم تخرج الا اهلكته ويشهد له
حديث خرص ما تلف مال في بر ولا بحر الا بحبس الزكوة والثاني ان الرجل ياخذ الزكوة وهو
غني عنها فيضعها في ماله فتهلكه وبهذا فسره احمد كذا في الترغيب وذكر في تنبيه الغافلين
ان من منع الزكوة منع الله تعالى منه حفظ المال ومن منع الصدقة منع الله تعالى منه العافية
ومن منع العشر منع منه بركة الجنة ومن منع الدعاء منع منه الاجابة ومن تهاون
بالصلوة منع منه عند الموت لا اله الا الله محمد رسول الله نعوذ بالله تعالى من ذلك فالسنة
ان ينصب السلطان الاعظم من يجبي الصدقات من الاغنياء ويفرقها الى الفقراء ولهذا الساعي
ابو الغازي في سبيل الله تعالى عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلعم يقول العامل على
الصدقة بالحق لوجه الله تعالى كالغازي في سبيل الله حتى يرجع الى اهله وياخذ المصدق اي الساعي
الذي نصبه الامام من اوساط المال لان في اخذ الوسط رعاية للجانبين دون الكرايم اي
خياره ونفايسه والرذال بالضم والتخفيف جمع رذل وهو الدون الخسيس هكذا صحح في
بعض الكتب وفيه نظر قال في مختصر الصحاح رذال كل شيء رديه والجمع رذول ورذلاء

وارذال

ويعلم من اعلم القصار الثوب اي يعين صاحب المال الزكوة شهرا لا يجاوزه لما فيه من
التاخير ومن اخر الزكوة بعد وجوبها عليه من غير عذر ياثم ولا يقبل شهادته كذا في عمدة السنة
قال في شرح النقاية وبه ناخذ ويطيب الدافع نفسا يتميز من نسبة الطيب بادائها قوله دفعا
للشح مفعول ليطيب والشح بضم الشين المعجمة وتشديد الحاء المهملة البخل مع الحرص وقيل الشح
اعم من البخل لان الشح يكون في الواجبات ويكون في المال فقط وقيل هو بخل الرجل من مال غيره
والبخل هو المنع من مال نفسه قال النبي م اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم ويرد
الساعي من عنده راضيا عنه وياخذ الساعي فرايضهم عند بيوتهم ولا يدعوهم الى حيث
كان ويدعوا لهم بالخير اذا جاؤا بالزكوة هذا المذكور انما هو فرض الصدقة اعني الزكوة واما
نفل الصدقة فانه اي ذلك النفل يطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار ويدفع سبعين ميتة
من السوء كما قال النبي صلعم ان الصدقة تطفي غضب الرب وتدفع ميتة السوء والميتة
بالكسر اسم الحالة التي عليها الموت من مات يموت والسوء بالفتح غلب في ان يضاف اليه
ما يراد ذمه من كل شيء يقال في المسخوط الفاسد من الافعال فعل سوء كما يقال في المرضي
الصالح منها فعل صدق فهو عبارة عن رداءة الشيء وفساده ولذلك اضيف الميتة الى
السوء في الحديث واما السوء بالضم فيجري مجرى الشر الذي هو نقيض الخير يقال اراد به السوء
واراد به الخير كذا في الكشاف وميتة السوء ما استعاذ منه النبي م ويراد بها كل ما لا
يحمد منه عاقبته كالفقر المدقع والالم الموجع ونسيان ذكر الله تعالى وكفران النعمة وغير ذلك
من الهدم والغرق والحرق وموت الفجاءة وفي الحديث تداركوا الغموم الماضية والهموم المستقبلة
المتوقعة بالصدقات يكشف الله تعالى بكسر الفاء لالتقاء الساكنين عنكم ضركم الضر بضم الضاد
سوء الحال وينصركم بالجزم عطف على انه جواب للامر على عدوكم ويثبت عند الشدايد اقدامكم قال
مالك بن دينار اختلس السبع صبيا فتصدقت امه برغيف فالقى السبع من فمه ذلك الصبي
فنوديت المرأة لقمة بلقمة ذكره في الخالصة وفي حديث الجو ثلاث اي ثلث خصال من كن

فيه فقد برئ من الشح وقد م معناه انفاس ادى زكوة ماله طيبة بها نفسه وقرى على وزن رمى
الضيف يقال قرى الضيف يقريه قرى الضيف يقريه قرى بالكسر وقراء بالفتح والمد احسن اليه
والقرى بالقصر ايضا ما قرى به الضيف كذا في مختار الصحاح واعطى في النوايب فقيل اجر الكارس
ونحوه وانه واجب شرعا وقيل ما يحتاج اليه السلطان لتجهيز الجيش لقتال الكفرة او احتاج اليه
لفداء اسارى المسلمين فيوظف عليهم مالا فهي النايبة وهو واجب لاداء طاعة للامام كذا
في القنية وينوى المصدق بها اى بالزكوة والصدقة النافلة اعانة العاجز على الطاعة
ويتحرى لذلك اى للزكوة والصدقة اطيب ماله ويتخير لها اهل الورع والتقوى واهل العفة
اى التكفف عن المسئلة من المؤمنين وروى عن عثمان رض انه مر بابي ذر وهو نايم على
حايط المسجد وكان من ازهد الصحابة رض فقال عثمان للغلام خذ هذه الدنانير واقعد
ههنا حتى يتنبه هذا الرجل فادفعها اليه فان قبلها منك فانت حر فلما استيقظ اعطاه فابى
قبوله الغلام خذها فان فيه فكاك رقبتي فقال آخذها فان فيه استرقاق رقبتي ذكره في البستان
فان اعطى انسانا بعد طلبه فلا باس بان يعطي كاينا من كان فللسائل حق الفا فيه للتعليل ولو
جاء على فرس هكذا قال رسول الله في حديث رواه انس بن مالك وتمامه على ما في الروضة والسائل
ضيف الله فمن اعطاه فقد اعطى الله ومن منعه فقد منع الله وروى ان رجلا قال لمعاوية اعطنا
قبل المسئلة فانك ان اعطيتنا بعدها كان ثمن ماء وجوهنا ولهذا قيل السؤال وان قل ثمن النوال
وان جل ولا يرد السائل بحال من الاحوال اذا وجد الى رضائه سبيلا ولو برد جميل على التوصيف
او ببذل شئ على الاضافة يسير اى قليل وعن عبد الرحمن السلماني مولى عمر رض عن النبي صلعم
انه قال اذا سال سائل فلا تقطعوا عليه مسئلته حتى يفرغ منها ثم ردوا عليه بوقار ولين او ببذل
يسير او برد جميل فانه قد ياتيكم من ليس بانس ولا جان ينظر كيف صنيعكم فيما خولكم الله تعالى اى اعطاكم
الله تعالى ومكنكم واراد بذلك الملك وروى ان عيسى صلوات الله عليه وسلامه قال من رد سائلا خائبا
عن بابه لم تغش الملائكة بيته سبعة ايام ومن مات فقيرا راضيا من الله تعالى بفقره لا يدخل الجنة

احد

لمن اغني عنه كذا في الملتقط ولا يعطي احدا الا ما فضل عن نفسه وعياله بالكسر جمع عيل
بكياد في جيد يقال عال عياله اى قاتهم وانفق عليهم وعيال الرجل من يقوته كذا في المغرب
ومختار الصحاح ولا يعتدي ولا يتعدى اى لا يتجاوز وعن الحد في الصدقة ببذل كفافه وهو بفتح
الكاف من الرزق القوت وهو ما كف عن الناس اى اغنى عنهم وسداد اهله بكسر السين ما
يسد الفقر اى يدفعه ويكفي الحاجة قال في التنوير وبالجملة يحرم على الفقير والغني ان يصرف
قوت عياله الى الفقراء ويتركهم جياعا الا اذا رضوا واذنوا له بذلك وفي الترغيب قال النبي عم
يا امة محمد والذي بعثني بالحق لا يقبل الله تعالى صدقة من رجل وله قرابة محتاجون الى الصلة والذي
نفسي بيده لا ينظر الله تعالى اليه يوم القيمة وروى ان متصدقا جاء رسول الله ببيضة من ذهب
فحذفها النبي عم بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر انتهى ويبادر بالصدقة اى
يتصدق بكرة قوله يبادر اى يسارع بها البلاء عجلة اتيانا فيه او حالية قال النبي عم باكروا
بالصدقة اى تجاوز عن صاحب الصدقة كذا في الخالصة وكان الليث بن سعد لا يتكلم كل
يوم حتى يتصدق على ثلثمائة وستين مسكينا وكان سخيا في الغاية حيث حكى انه لم يجب عليه
الزكوة مع ان دخله كل يوم الف دينار وقيل انفذها رون الرشيد الى مالك بن انس خمس مائة
دينار فبلغ ذلك الى الليث فانفذ اليه اى بعث اليه بكرة الف دينار فغضب هارون وقال
اعطيه خمس مائة وتعطيه الفا وانت من رعيتي قال يا امير المؤمنين ان غلتي كل يوم الف دينار
فاستحييت ان اعطي مثله اقل من دخل يوم ذكره في الاحياء ويسترها اسرارا ولا يعلنها
اعلانا اى لا يظهرها بل يخفيها وعن عبد الله بن مسعود عن النبي عم ثلثة يحبهم الله تعالى رجل قام
من الليل يتلو كتاب الله تعالى ورجل تصدق بصدقة بيمينه يخفيها اراه قال من شماله ورجل
كان في سرية فانهزم اصحابه فاستقبل العدو وقوله اراه بضم الهمزة اى اظنه من قول الراوي
وقول النبي عم يخفيها عن شماله كناية عن غاية خفائه والسرية بفتح السين وكسر الراء المهملتين
وتشديد الياء قطعة من الجيش يقال خير السرايا اربعمائة رجل كذا في شرح المصابيح وذكر في الخالصة

انه روى عن ابى هريرة عن النبى م انه قال سبعة يظلهم الله تعالى فى ظله يوم لا ظل الا ظله امام
عادل وشاب نشا فى عبادة الله تعالى ورجل ذكر الله تعالى فى الخلاء ففاضت عيناه ورجل قلبه
متعلق بالمسجد ورجلان تحابا فى الله ورجل دعته امراة ذات منصب وجمال الى نفسها فقال انى
اخاف الله تعالى ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه وقال الله تعالى ان
تبدوا الصدقات فنعما هى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ولهذا بالغ السلف فيه حتى
طلب بعضهم فقيرا اعمى لئلا يعلم احد من المتصدق وبعضهم ربطوا فى ثوب الفقير نائما وبعضهم
القوها فى طريق الفقير ليأخذه ويجعل ثواب ما يتصدق به للوالدين الماضيين ولا تنهر
اى لا تزجر ولا تمنع فى المصادر النهر بانگ بر زدن سائلا عن بابه فيعذب فى
النار الف سنة هكذا ورد فى الخبر عن النبى م اذا رددت السائل ثلاثا فلم يرجع
فلا عليك ان تزبره اى تزجره وتمنعه كذا فى الكشاف وليقل اذا لم يجد شيئا يعطيه
رزقنا الله تعالى واياك قيل وهذا معنى قوله فيما سبق ولو برد جميل ولا يقطع على
سائل سؤاله لما ذكرنا من حديث رواه عن النبى م عبد الرحمن بن السلمان مولى عمر
فقد ذكر بل يرده ببذل اى باعطاء شئ او بلطيف رد اى برد لطيف اى برد فيه لطف
قولى او فعلى حكى انه وقف سائل على باب الحسن بن صالح بعد العتمة فاخرج اليه غصنا
من قصب فيه شعلة من نار فقال ما عندنا شئ نعطيك ولكن تبلغ بها الى منزل قوم
عسى ان يعطوك شيئا وقال ابن المبارك كان سبب انتباه حبيب العجمى انه اشترى سمكا
فاتاه الى منزله ونصب قدره فجاء سائل فرده خائبا فتحولت القدر دما فاعطاه
واعطى جميع ماله واختار الفقر كذا فى خالصة الحقائق ويغتنم سؤال السائل على بابه فمنهم
من كان يسئ الظن بنفسه اذا لم يأته سائل او نزيل ضيف يعنى فاعل اى ضيف او زائر
قيل بكى على كرم الله وجهه فقيل له ما يبكيك قال لم يأتنى ضيف منذ سبعة ايام اخاف
ان يكون الله تعالى قد اهاننى ذكره فى الاحيا ولا يحصى اى لا يعد على السائل ما يعطيه

امتنانا عليه اذ الفضل والامتنان فى الحقيقة انما هو للفقير عليك حيث اخذ منك
ما هو طهرة لك ارأيت لو كان فصادا فصدك واخرج من باطنك الدم الذى تخشى ضرره
فى الحيوة الدنيا الكان الفضل والمنة لك ام له فالذى يخرج من باطنك رذيلة البخل
وضررها فى الحيوة الاخرة بان تراه متفضلا ولا يتوقع المتصدق ممن يتصدق
عليه جزاء اى عوضا دنياويا ولا دعاء ولا شكرا ولا ثناء بل كل ما يتصدق به ينبغى
ان يعطى لله تعالى لا غير عن عايشة رضه ان سائلة سألتها فامرت خادمتها بان تعطيها
فاعطتها شيئا فلما رجعت قالت عايشة رضها ما قالت لك السائلة قالت قالت بارك الله
فيكم فقالت عايشة اجيبها فقولى لها بارك الله فيكم ليكون قولا بقول والصدقة لنا
فضلا قال فى شرح الخطب واعلم ان معنى الاعطاء لله خالصا ان تعطى فقيرا خامل الذكر
مهجور الاقران • بعيد الاخوان طريد الخلان • اخيذ الزمان • بغير متقلب فى الاسواق
ولا طواف فى الزقاق • ولا يعطى من يثنى عليه • ولا من يعود يوما نفعه اليه • ولا فقيرا
يخدمه بين يديه • ولا من يكافيه بالدعاء • ولا من يبسط له لسانه بالثناء • ولا يعطى
للسمعة والرياء • وان منع منع لا لغرض • ولا لفوت عوض • ولا لانه لم يعده
حين يمرض • بل انما يمنع اذا علم ان الفقير يجعل ذلك المال آلة الفسق والعصيان • و
يصرفه فى الفسوق والطغيان • ويبذله فى الماثم والعدوان • انتهى ويعطى السائل بيده
بلا واسطة لما روى ان النبى م لا يكل خصلتين الى غيره يناول المسكين بيده و
يضع طهوره بالليل وتخمر كذا ذكره فى الخالصة ويغتنم الصدقة على من رق له القلب
كما روى عن النبى م انه حين قيل له اذا كثر السائل فمن نعطى قال لمن رق قلبك عليه
فانه علم بنجيبه اى علامة ودليل على صدق السائل ويمضى امضاء اى يوصل
ويعطى الى الفقراء ما ميزه للصدقة ولا يحبسه فى ماله فانه ربما نسى او يعرض له طمع او
غيره من الآفات ويعطى القانع من المؤمنين وهو اى القانع من لا يستزيد اى لا يطلب

الزيادة على ما اعطي عن ابي سعيد الخدري قال بينما رسول الله صلعم يقسم ذهبا
اذ اتاه رجل فقال يا رسول الله اعطني فاعطاه ثم قال زدني ثلث مرات ثم ولى
مدبرا فقال رسول الله صلعم ياتيني الرجل فيسالني فاعطيه ثم يسالني فاعطيه ثلث
مرات ثم ولى مدبرا وقد جعل في ثوبه نارا اذا انقلب الى اهله ذكره في الترغيب
ولا يتصدق بما يعاف على وزن يخاف اي بما يكره المتصدق اخذه من غيره قال
الله تعالى ويجعلون لله ما يكرهون قال عم ان الله طيب لا يقبل الا الطيب ذكره في
المشكاة بل يتصدق ما يختاره لنفسه عن علي بن ابي طالب رض انه كان اذا تصدق
طلب في كيسه احسن دراهمه فان وجد صحيحا تصدق بذلك وان لم يجد نظر الى اجود
كسوة فيتصدق بها ويقول اني لاستحيي ان اقرا في كتابي يوم القيمة انك منعت الصحيح
والجيد لنفسك وتصدقت بالردي لاجلي ولا يسترد ما تصدق قوله بعوض متعلق
بلا يسترد ولا بغير عوض بابتياع او استيهاب اي طلب الهبة وفي هذا الكلام لف ونشر
على الترتيب كما لا يخفى ولا يمن على الفقير بما يعطيه قال الله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن
والاذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس الآية وقد حققنا ان الفضل والامتنان في
الحقيقة انما هو للفقير عليك لا لك على الفقير ولا يحتقر ما عنده من قليل بل يعطي ما تيسر
قال النبي عم ردوا السائل ولو بظلف محرق واراد به المبالغة في رد السائل بادنى
ما تيسر له ما تيسر غير خائب عن بابه ولم يرد صدور هذا الفعل عن المسؤل عنه فان
الظلف المحرق شي لا ينتفع به والظلف للشاة بمنزلة الحافر للفرس وقال عم لا تحقرن
من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق والمعروف كل ما عرف فيه رضاء الله تعالى
من الاقوال والافعال والوجه الطليق ما فيه بشاشة يعني اذا تركت العبوس وتلطفت
حين لاقيت مسلما يصل اليه في قلبه سرور وايصال السرور الى قلوب المسلمين صدقة كذا في
شرح المصابيح **فصل** ويقسم انواع الصدقة قليست هي نمطا واحدا اي لبست

على طريقة واحدة فارشاد الضال الى الطريق صدقة واماطة الاذى اي ازالة المؤذي
عن الطريق صدقة وفصل البيان قوله على الارت متعلق بقوله صدقة والارت
بفتح الهمزة والراء المهملة وتشديد المثناة من به رتة اي عجمة في كلامه يقال رجل
ارت بالفارسية آنكه زبانش در سخن بياويزد والفصل بالصاد المهملة التمييز وهو
ههنا بمعنى الفاصل واضافته الى البيان من قبيل جرد قطيفة اي البيان المميز المبين
وعن مراد الارت يعني ان تبيين مراده وتفهيمه الى غيره صدقة عليه لانه اعانة
عليه في تفهيم مراده الى الغير وهي اي الرتة في الكلام غريزة تكثر في الاشراف وكان لموسى
عم رتة في لسانه وعقدة فسال رفعها بقوله واحلل عقدة من لساني فزالت لقوله
تعالى قد اوتيت سؤلك يا موسى وتلك الرتة كانت من لدغة جمرة تناولها عند
فرعون وكان في لسان حسين بن علي رض رتة فقال رسول الله صلعم ورثها من عمه
موسى عم كذا ذكره في بعض التفاسير وكل ما ينوي به صدقة مرفوع على انه قائم مقام
فاعل لينوي كتبت صدقة من تسبيحه وتهليله وتكبيره وقوله قربان بكسر القاف
مبتدا وقوله صدقة خبره اي الجماع مع امراة حلال اي زوجة كانت او مملوكة صرح
به في التنوير للتعفف اي للتكفف عن الوقوع في الحرام صدقة وان تعدل بين اثنين
صدقة او يعين رجلا في حمل بفتح الحا مصدر مضاف الى شي على دابته او يدفع رفعه عنها
صدقة والكلمة الطيبة صدقة عن عدي بن حاتم قال ان النبي عم ذكر النار فاشاح اي
اعرض بوجهه وتعوذ منها ثلث مرات ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة
طيبة ذكره في الخالصة وتبسمه في وجه اخيه والخطوة بالفتح المرة الواحدة الى الصلوة
صدقة وانفاق الرجل على نفسه واهله ان نوى به التصدق صدقة وكذا على ضيفه
ودابته وغير ذلك فكلها اذا نوى بها الطاعة كانت طاعة والا فلا كذا في شرح البخاري
للكرماني قال النبي عم اذا انفق المسلم نفقة على اهله وهو يحتسبها اي يطلب الثواب من الله

تعالى بانفاقه كانت له صدقة فيكون المباح طاعة بالنية ولو انفق لاجل عشق لولده
او لشهوة لزوجته لا يحصل له الثواب وغرس بالفتح والسكون مصدر غرست الشجرة
معناه بالفارسية درخت نشاندن وقوله غرس بالكسر والسكون اسم لا مصدر كالغراس
نهال وزراعة زرع يأكل منه العافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او
طاير وجمعها العوافي من عفوته اتيته اطلب منه معروفه اى احسانه والعفاة طلاب
الرزق واحدها عاف صدقة قال النووى وكذا فيما اتلفه دابة او طاير وهذا الاجر
مختص بالمسلم ويروى في الحديث وما سرق منه له صدقة يعني باى سبب يؤكل من مال
الرجل يحصل له الثواب كذا في التنوير وكذا تعليم علم نافع صدقة وكرى بفتح الكاف
وسكون الراء المهملة اى حفر نهر صدقة او حفر بئر يستقى منها صدقة وعن سعد بن عبادة
رضه انه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت فاى صدقة افضل قال الماء فحفر بئرا وقال هذا
لام سعد او بناء مسجد صدقة ومصحف يخلفه اى يجعله خلفا لنفسه بان وقفه مثلا او ولد
يستغفر له بعد وفاته صدقة وعن ابى هريرة انه قال النبى م اذا مات الانسان انقطع
عنه عمله الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له قوله صدقة جارية كالاوقاف
واراد بعلم ينتفع به معنى عاما متناولا لكل ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية
وما يحتاج اليه في تعلمها وقيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا وقيد الولد بالصالح
لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كانت نيته
تحصيل الخير وانما يدعو له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من
من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها
ثواب سواء دعا من اكلها او لم يدع وكذلك للام كذا في شرح المشارق والاستغفار لاهل
الاسلام صدقة والصلوة على النبى م صدقة واطراق الفحل اى اعارة الذكر للتناسل
بالفارسية بعاريت دادن فحل را براى كشنى واعارة الولد والفحل بالفتح والسكون مصدر

حملته

حملته على الدابة في سبيل الله تعالى صدقة واصلاح خصومة ذات البين اى كائنة بين الخصمين
وسيجىء تحقيق ذات البين ان شاء الله تعالى في فصل آداب الصحبة والمعاشرة صدقة قال
النبى م تعدل بين اثنين صدقة قوله تعدل مبتدأ مثل قوله وتسمع بالمعيدى وصدقة خبره
اى ان تصلح بين الخصمين او تدفع ظلم ظالم عن مظلوم صدقة وقال عليه السلام افضل الصدقة
اصلاح ذات البين كذا في التنوير وعن بعض العلماء انه قال من عجز عن ثمانية فعليه
بثمانية اخرى ينال فضلها من اراد فضل صلوة الليل وهو نائم فلا يعصى بالنهار ومن اراد
فضل صيام التطوع وهو مفطر فليحفظ لسانه عما لا يعنيه ومن اراد فضل العلماء فعليه
بالتفكر ومن اراد فضل المجاهدين والغزاة وهو قاعد في بيته فليجاهد الشيطان ومن
اراد فضل الحج وهو عاجز فليلزم الجمعة ومن اراد فضل الابدال فليضع يده على صدره
ويرضى لاخيه ما يرضى لنفسه ومن اراد فضل الصدقة وهو عاجز فليعلم الناس ما سمع من
العلم ومن اراد فضل العابدين فليصلح بين الناس ولا يوقع بينهم العداوة كذا في
روضة الناصحين وفي الحديث ثلاث من فعلهن ثقة اى اعتمادا بالله تعالى واحتسابا
اى رجاء للثواب من الله تعالى كان حقا على الله تعالى اى جديرا او لازما بوعده اذ وعد الكريم
كالدين الغريم ان يغنيه ويبارك له من سعى في فكاك رقبة في مختار الصحاح فكاك الرهن
بفتح الفاء وكسرها ما يفك ويخلص به الرهن ومن تزوج اى للعفة وقد صرح بهذا القيد
في موضعه ومن احيى ارضا ميتة بفتح الميم وسكون الياء المخففة واعلم ان الارض الموات
ارض بلا نفع لانقطاع مائها او غلبته عليها او كونها سبخة ونحو ذلك سواء كانت متقدمة
الخراب ومملوكة في الاسلام ولا يعرف مالكها وتكون بعيدة من العامر بحيث لو وقف
رجل جهورى الصوت في اقصى العامر ومنتهاه فصاح لا يسمع فيها واحياؤها بكربها وسقيها
معا وان كربها بدون سقى وسقاها بدون كرى فليس باحياء وكذا اذا حفرها زرعها وسقاها
فليس باحياء وان سقاها مع ذلك فهو احياء واذا حوطها او بذرها او سنمها بحيث يعصم الماء

فهو احياء هذا عند محمد واما عند ابي يوسف فالاحياء البناء او الغرس والكرب او السقي
وعند محمد ايضا الكراب احياء كذا في الفروع وافضل الصدقة هي الصدقة الكائنة على القرابة
اي على من له قرابة سواء كانت من جهة الرحم او من جهة الزوجية او من جهة الرضاع قال
النبي صلعم الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة وعن زينب رضه
قالت انطلقت الى النبي صلعم فوجدت امراة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي
وكان رسول الله صلعم قد القيت عليه المهابة بحيث لم يجترئ احد على الدخول في داره فخرج علينا
بلال فقلنا له اذهب الى رسول الله صلعم فاخبره ان امرأتين تسألانك اتجزي الصدقة
عنهما على ازواجهما وعلى ايتام في حجرهما ولا تخبره من نحن فدخل فسأل من هما فقال زينب
وامراة اخرى فقال اي الزيانب قال امراة عبد الله بن مسعود فقال نعم لهما اجران اجر
القرابة واجر الصدقة قال في التنوير وهذا في الصدقة التطوع واما الزكوة فلا يجوز صرف
المراة لها الى زوجها عند ابي حنيفة خلافا لصاحبيه تقول فلان في حجر فلان اي في كنفه
ومنعه والايتام يقال والاية الزيانب لما عرف في موضعه انه يجوز التذكير والتانيث في مثله
قال الله تعالى وما تدري نفس باي ارض تموت وانما اخبره بلال عنهما مع انهما نهتاه عنه لانه
كان واجبا عليه عند استخبار النبي صلعم لان اجابته فرض دون نهيهما كذا في التنوير انتهى و
افضل منه اي الافضل من ذلك المذكور الصدقة الواقعة على ذي الرحم المحرم الكاشح بالشين
المعجمة والحاء المهملة هو الذي يضمر عداوته في كشحه وهو خصره بالفارسية تهيگاه يعني ان افضل
الصدقة على ذي الرحم القاطع المضمر العداوة في بطنه كذا في الترغيب والصدقة في الصحة
افضل منها اي من الصدقة في المرض قال صلعم حين قيل له يا رسول الله اي الصدقة اعظم اجرا
قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان
كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وقال صلعم لان يتصدق المرء في حيوته بدرهم خير من ان
يتصدق بمائة دينار عند موته لان كل فعل كان اشد على النفس فثوابه اكثر وقال صلعم مثل

مطلب الصدقة في الصحة افضل منها في المرض

مطلب التصدق عند الموت

الذي يتصدق عند موته او يعتق كالذي يهدي اذا شبع فان الهدية حينئذ لا يكون شديدة
على النفس بخلاف حال الجوع فلذا يتفاوت صدقة الصحة وصدقة المرض ولما ساله ابو هريرة
رضه عن افضل الصدقة قال صلعم جهد بضم الجيم وفتحها وسكون الهاء المقل بضم الميم وكسر القاف
وتشديد اللام بمعنى الفقير اذا كان عن طوع بالفتح والسكون اي عن انقياد يعني ان افضل
الصدقة ما يتصدقه الفقير الصابر على الجوع المتصدق بقوت يومه او بالفاضل من قوت يومه
بجهد ومشقة ولما ساله حكيم بن حزام عن خير الصدقة قال صلعم خير الصدقة ما كان عن ظهر
غنى اي عن غنى فالظهر مقحم زيد لفائدة بيان استناد الصدقة الى ظهر قوي من المال يستظهر به
في النوائب التي تنوبه اي تصيبه وقيل كناية عن تمكن المتصدق واقتداره كقولهم هو على ظهر سير
وراكب متن السلامة ونحو ذلك مما يعبر به عن التمكن من الشيء والاستواء عليه يعني ان افضل
الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا
على فعله من التصدق وقيد بقوله لمن يخاف منازعة النفس اي اضطرابها كما قيد الحديث
السابق بقوله اذا كان عن طوع اشارة الى ما ذكره اهل الحديث في التلفيق بين حديثي
ابي هريرة وحكيم بن حزام من ان الغنى في الحديث الثاني من ان يكون غنى النفس او غنى
المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا وقال الامام
الطيبي الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة رضه مقلا متوكلا
على الله تعالى وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب صلعم بما يناسب حاليهما
ويغتنم حاجة الغني وصدقة درهم عليه اي على الغني في وقت حاجته مثل صدقة سبعين
درهما على غيره والقرض افضل من الصدقة وثواب القرض ثمانية عشر مثلا لانه يقع في
كف المحتاج والصدقة قد يقع في كف الغني الغير المحتاج وقال صلعم رايت ليلة اسري بي
على باب الجنة مكتوبا الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر وقال صلعم ما من
مسلم يقرض مسلما قرضا مرة الا كان كصدقتها مرتين ذكره في الترغيب وحكي عن بعض اهل

مطلب التصدق على الغني وقت حاجته

الاشارة انه قال ان الله تعالى قصر تضعيف الحسنات على عشرة وقرن ثواب القرض بالكثرة حيث
قال تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة وما سماه الله تعالى كثيرا
فلا حد له وقال ايضا ونعم ما قال ان المال ما دام في يدك فهو لوزتك وبالتصدق صار لك
قال الله تعالى وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه وايضا ما دام المال في يدك فهو فان وبالتصدق
يصير باقيا قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق وايضا ما دام المال في يدك فهو قليل
فاذا تصدقت كان كثيرا كما سبق كذا في الخالصة ولا ينذر على صيغة النهي الرجل المسلم
بشيء من الصدقة والصيام ونحو ذلك فلعله لا يفي به ويبقى دينا على ذمته فيؤاخذ به في
الاخرة فالاحوط ان لا ينذر بشيء منها **واما سنن السؤال** وادابه فالتعفف اي التكفف
والتمنع عن السؤال هو الواجب لاولى فيه تفصيل في فصل طلب الحوايج فليرجع اليه
فان السؤال اخر المكاسب لا سيما اي خصوصا اذا كان عنده قوت ليلة او غدا بفتح الغين
المعجمة او عشا بفتح العين المهملة قال النبي عم من سال وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من
النار قالوا يا رسول الله ما يغنيه قال قدر ما يغديه ويعشيه وفي رواية او يعشيه بالالف
كذا في الترغيب وعليه نسخ هذا المتن وفي رواية شبع ليلة ويوم فلا يجوز في هذا اليوم سؤال
صدقة التطوع ثم قال النبي عم وانما يسال اذا لم يكن له قوت يوم لانه مضطر فيجوز له السؤال
من صدقة التطوع بما ياكل ولا يدخر واما الزكوة المفروضة فيجوز لمن يستحق الزكوة ان
يسالها بقدر ما يتم له نفقة سنة لنفسه وعياله وكسوتهم لان تفريق الزكوة لا يكون في السنة
الا مرة واحدة كذا في شرح المصابيح او كان ذا مرة بالكسر والتشديد القوة قال الله تعالى ذو مرة
فاستوى واصلها من امررت الحبل اي احكمت فتله وسوي بكسر الواو وتشديد الياء صفة
لذا فينبغي ان يكون منصوبا لكن النسخ التي وصلت الينا انما هو سوي بالجر الجواري وهو اي
السوي من كان صحيح الاعضاء تام الخلقة يقدر على الكسب فان كتم حاجته وافضى بالغاء
بها اي اوصل تلك الحاجة الى الله تعالى كان حقا على الله ان يفتح له رزق سنة من حلال وهذا

مطلب جواز السؤال

معنى حديث رواه ابو هريرة من انه قال النبي عم من جاع او احتاج فكتمه وافضى به الى الله
تعالى كان حقا على الله تعالى ان يفتح له قوت سنة من حلال هذا وقد عرفت معنى قوله كان حقا
على الله في الورق السابق فارجع اليه فان ترخص بالسؤال فلا يحل ذلك السؤال الا لمن اصابته
جائحة بتقديم الجيم على الحاء المهملة الافة المهلكة للثمار والاموال وكل مصيبة جائحة ومنه الحديث
اعاذكم من جوع الدهر او اصابه تحمل حمالة ويجوز ان يكون تحمل فعلا ماضيا عطفا على اصابته
يعني او لمن تحمل حمالة والحمالة بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم ما يتحمله الانسان من غيره غرامة عن غيره
من دية او غرامة كوقوع حرب يسفك الدماء فيه بين فريقين فيدخل بينهم احد يتحمل ديات
القتلى ليصلح ذات البين او لذي فقر مدقع اي الذي فقر شديد اسم فاعل من ادقع اذا لصق
بالدقعاء اي التراب من عدم النواش وقيل المدقع من لا يكون عنده ما يستر به وقيل
الادقاع سوء احتمال الفقر او لذي دم موجع بكسر الجيم اي دية تتوجه القاتل واولياءه بان يلزمه
الدية وليس له ولا لاوليائه مال ولم يؤد ايضا من بيت المال فيجوز لتخص السعي فيها والسؤال
بها ليؤديها الى اولياء المقتول وايضا يوجب فتنة بين اولياء القاتل والمقتول بطلب
الدية ولا مال فيجوز السؤال لقطعها لكن ينبغي ان يعلم انه اذا اخذ من الزكوة او غيرها ما يؤدي
ذلك الدين لا يجوز له اخذ شيء اخر منها كذا في شرح المصابيح ولا يسال حاجة الا سلطانا او
رجلا صالحا او من حملة جمالة بفتحتين جمع حامل القران او من اولى اي ذوي الاحسان اذا كان
يعطي عن ثروة بفتح الثاء المثلثة وسكون الراء المهملة اي عن ظهر غنى او عن سماحة بالحاء
المهملة اي عن سخاء نفس وان لم يكن عن ثروة ويأخذ ما اعطي من غير سؤال ولا اشراف بكسر
الهمزة وبالشين المعجمة والفاء في اخره اي بغير تطلع وتشوف نفس بها والسخاوة ضد الاشراف قال
حكيم بن حزام سالت رسول الله صلعم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال يا
حكيم هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك
له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال فقلت يا رسول الله

والذی بعثک بالحق نبیا لا ارزأ احدا بعدک حتی افارق الدنیا فکان کما قال قوله لا ارزأ بتقدیم
الراء المهملة علی الزای المعجمة ثم بعدها همزة مضمومة یعنی لا آخذ شیئا فانه رزق ساقه الله تعالی الیه فلا
یرد علی الله تعالی رزقه وعن عطاء بن یسار ان رسول الله صلعم ارسل الی عمر بن الخطاب بعطاء فرده
عمر رض فقال له رسول الله صلعم لم رددته فقال یا رسول الله الیس اخبرتنا ان خیرا لاحدنا ان لا یاخذ
من احد شیئا فقال رسول الله صلعم انما ذلک عن المسئلة واما عن غیر مسئلة فانما هو رزق یرزقکه الله
تعالی فقال عمر رض اما والذی نفسی بیده لا اسأل احدا شیئا ولا یاتینی شیء من غیر مسئلة الا اخذته
ولا یلح بتشدید الحاء فی المسئلة ولا یبرم ای لا یمل فان الالحاح والابرام منهیان قال رسول الله صلعم
لا تلحفوا فی المسئلة فوالله لا یسألنی احد منکم شیئا فیخرج له مسئلته منی وانا کاره له فیبارک له فیما
اعطیته الالحاف فی المسئلة الالحاح والمبالغة فیها قوله فیبارک بالنصب بجواب النفی ای لا یبارک له
کذا فی شرح المصابیح ولا یتغلظ فی المسئلة بل ترفق فیها ما استطاع ولا یسأل بوجه الله تعالی احدا
شیئا ولو قال شیئا غیر الجنة لکان اولی لما روی عن جابر انه قال قال رسول الله صلعم لا تسألوا
بوجه الله الا الجنة یعنی لا تسألوا من الناس شیئا بوجه الله تعالی مثل ان تقولوا لاحد یا فلان اعطنی
شیئا بوجه الله تعالی او بالله تعالی فان اسم الله تعالی اعظم من ان یسأل به شیء من متاع الدنیا بل سألوا
به الجنة مثل ان تقولوا یا رب نسألک الجنة بوجهک الکریم کذا فی تنویر المصابیح وقد
یقال اراد المص رض انه لا یسأل السائل بوجه الله احدا من الناس بمعونة السباق والسیاق وقرینة
المقابلة بوجه الله وتخصیص الفاظ العموم کالنکرة الواقعة فی سیاق النفی ههنا اذا کان بقرینة
لیس بعزیز فی الکلام فح لا حاجة الی استثناء الجنة وروی عن رسول الله صلعم انه قال ملعون من
سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله ما لم یسأل هجرا بضم الهاء وسکون الجیم
ای امرا قبیحا لا یلیق به ویحتمل انه اراد ما لم یسأل سؤالا قبیحا بکلام قبیح وعن ابی امامة ان النبی صلعم
قال الا احدثکم عن الخضر قالوا بلی یا رسول الله قال بینما هو ذات یوم یمشی فی سوق بنی
اسرائیل فقال المسکین اسألک بوجه الله لما تصدقت علی فانی نظرت السماحة فی وجهک

ورجوت البرکة عندک فقال الخضر آمنت بالله ما عندی شیء اعطیکه الا ان تاخذنی فتبیعنی
فقال المسکین وهل یستقیم هذا قال نعم قد سألتنی بامر عظیم اما انی لا اخیبک بوجه ربی بعنی
قال فقدمه الی السوق فباعه باربعمائة درهم فمکث عند المشتری زمانا لا یستعمله فی شیء فقال انما
اشتریتنی التماس خیر عندی فاوصنی بعمل قال اکره ان اشق علیک انک شیخ کبیر ضعیف قال
لیس یشق علی قال قم فانقل هذه الحجارة وکانت لا ینقلها دون ستة نفر فی یوم فخرج
الرجل لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة فی ساعة قال احسنت واجملت واطقت ما لم
ارک تطیقه قال ثم عرض للرجل سفر فقال انی احسبک امینا فاخلفنی فی اهلی خلافة حسنة
قال واوصنی بعمل قال انی اکره ان اشق علیک قال لیس یشق علی قال فاضرب من اللبن
لبیتی حتی اقدم علیک قال ثم مر الرجل لسفره قال فرجع الرجل وقد شید بناؤه فقال اسألک
بوجه الله ما سببک وما امرک فقال سألتنی بوجه الله تعالی ووجه الله اوقعنی فی هذه العبودیة
فقال الخضر سأخبرک من انا انا الخضر الذی سمعت به سألنی مسکین صدقة فلم یکن عندی
شیء اعطیه فسألنی بوجه الله تعالی فامکنته من رقبتی فباعنی واخبرک انه من سئل بوجه الله
وهو یقدر وقف یوم القیمة جلدة ولا لحم له یتقعقع قال الرجل آمنت بالله شققت
علیک یا نبی الله ولم اعلم قال لا بأس احسنت واتقنت فقال الرجل بابی انت وامی
یا نبی الله احکم فی اهلی ومالی بما شئت او اختر فاخلی سبیلک قال احب ان تخلی سبیلی فاعبد
ربی فخلی سبیله قال الخضر الحمد لله الذی اوثقنی فی العبودیة ثم نجانی منها کذا فی کتاب
الترغیب والترهیب ولا بأس للمرأة ان تتصدق من بیت زوجها شیئا غیر مفسدة ای
غیر مسرفة فی التصدق کذا فی التنویر قال رسول الله صلعم اذا انفقت من طعام
بیتها غیر مفسدة کان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما کسب وللخازن مثل ذلک ای
للحفظ فاراد بالمثل المماثلة فی حصول الاجر لا فی مقدار الاجر اذ الاجر للمالک الکاسب فوق
المنفقة والخازن ذکر فی شرح المصابیح ان هذا الحدیث مفسر عند العلماء علی عادة اهل الحجاز

فان عادتهم ان يأذنوا الزوجات وخدمهم لان يضيفوا الاضياف ويطعموا السائلين
فحرض رسول الله صلعم امته على هذه الحسنة واما اذا انفقوا بغير اذن المالك يحصل للمراة
والخازن مظلمة واثم نعم ولو انفقت المراة على اولاد زوجها الصغار بغير اذنه جاز وقال
بعضهم هذا في انفاق طعام يسرع الى الفساد مثل المرقة والبطيخ والرطب والعنب والى هذا
المعنى اشار النبي صلعم بقوله غير مفسدة اذ لو تركت ولم تتصدق تكون مفسدة انتهى ويتنزه
التقي بكسر القاف وتشديد الياء عن اخذ الصدقات الواجبة من الزكوة والفطرة
والنذور فانها من اوساخ الناس ولان كل تقي من آل الرسول عم لما روي انه قال
كل تقي نقي فهو آلي ولا تحل الصدقة لآله ولا يخفى ما في ظاهر هذا التعليل فان المذكور في
كتب الفروع والاحاديث هو ان المراد بالآل اقاربه المخصوصون من بني هاشم وهم
آل علي وعباس وجعفر وعقيل والحارث بن عبد المطلب ومواليهم لا اقاربه مطلقا فكيف
غير الاقارب من الامة قالوا وانما اختص المذكورون من بني هاشم لان بعض بني هاشم
وهم ابناء ابي لهب يجوز دفع الزكوة اليهم لان حرمة الصدقة كرامة لهم وانما استحقوها
بنصرهم النبي عم في الجاهلية ثم سرى تلك الكرامة الى اولادهم وابو لهب قد آذى النبي عم
فكيف يستحق الكرامة واعلم انه لا فرق في هذا المعنى بين الصدقة الواجبة والنفل فلا
يحل لهم الصدقة مطلقا وكذا كفارة القتل واليمين والعشر لا يجوز صرفه اليهم وكذا غلة
الوقف لا يحل لهم الا ان يسمي الواقف بني هاشم فحينئذ يجوز الوقف عليهم كما لو سمى الواقف الاغنياء
وقال بعض المشايخ تحل لهم الصدقة النفل لان الوسخ لا يزول بها كما يزول بالفرض وكلام
المص مائل الى هذا القول وفي شرح الآثار عن ابي حنيفة رح ان الصدقات كلها جائزة على
بني هاشم مطلقا والحرمة كانت في عهد النبي عم لوصول خمس الخمس اليهم فلما سقط ذلك بموته
حلت لهم الصدقة قال الطحاوي وبالجواز نأخذ كذا في شرح المجمع هذا ويمكن ان يوجه
كلامه بان مراده هو انه لا بد للمتقي من ان يتنزه عن اخذ الصدقات الواجبة اي يتكلف

عليه السلام

جواز اخذ الصدقة لبني هاشم

في طلب النزاهة ويدقق في تطييب الحلال فيجتنب عن اخذها بناء على انها من الاوساخ
وعلى انها من متناولات لفظ الآل وان كان المراد به غير ذلك على ما عينوه وذلك
لان شان التقوى فوق شان الفتوى في التبري عن الشوائب والاستقصاء في طلب
الطيب الذي ينفسد بادنى شيء فمقتضى التقوى ان يحترز عنها نظرا الى مجرد انه من متناولات
لفظ الآل وانه من الاوساخ وان كان بحسب الفتوى لا بأس في امثاله ولا بأس باكل ما يهدى
اليه الفقير مما تصدق على صيغة المجهول عليه اي على الفقير روي ان رسول الله صلعم دخل بيته
معدن السعادة والقدر يفور باللحم فلما قرب اليه خبز قال الم اركم تصدق به على بريرة
ولا نأكل الصدقة فقال عم هو عليها صدقة ولنا هدية يعني ان تبدل الملك بمنزلة تبدل
العين وكنا نأكل الهدية قال الخطابي اكل النبي عم الهدية ولم يأكل الصدقة لان الهدية
يراد بها ثواب الدنيا وكان عم يقبلها ويثيب عليها فيزول المنة منه والصدقة يراد بها
ثواب الآخرة فلم يجز عنده ان يكون يد على يده في امر الآخرة والله اعلم بالصواب

فصل في فضائل الصيام وسنته الصوم لله تعالى جنة من النار والجنة بضم الجيم و
تشديد النون السترة من درع وترس يعني ان الصائم يتقي به نفسه من المعاصي في الدنيا
لانه يكسر الشهوة فلا يقع في المعاصي فيكون الصوم دافعا لما يعارض في الدنيا من سهام النفس و
رماح ابليس وحاميا وواقيا في الآخرة من هجوم النار كالجنة من السهام ولا يخفى ان الجنة انما
ينتفع بها اذا كانت محكمة من غير اختلال كذلك الصائم على حسب التنزه عن الخطايا والآثام
فمهما وجد فيه بعض الخلل نقص بحسبه ثواب العمل ثم ان عبارة المص ههنا تحتمل وجهين احدهما
ان يجعل قوله لله خبرا اول للمبتدا وجنة خبرا ثانيا له فيكون اشارة الى قوله تعالى في الحديث القدسي
ان الصوم لي وانا اجزي به وذكروا في تخصيصه به تعالى وجوها منها انه يبعد عن الريا فانه
سر بين العبد وربه بحيث لا يطلع عليه احد سواه فانه نية وترك المفطرات والملائكة الكتبة
لا يطلعون على ما لا عمل لهم فيه ومنها انه لم يعبد به احد غيره تعالى بخلاف باقي العبادات من الصدقة

فضائل الصوم

والحج والقربان وغير ذلك فانه قد عبد بها المشركون الهتهم ومنها انه تخلق بالصمدية
لانها هي التنزه عن الغذاء ومنها انه اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانما قال انا اجزي
مع ان جزاء كل العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه اقتضى
ذلك سعة الجزاء وكانه لم يذكرها ذا يجزي لكثرته والوجه الثاني ان يجعل قوله لله صفة تقييدية
للصوم يعني ان الصوم الخالص لله تعالى من غير شوب رياء وغرض آخر جنة من النار لا الصوم
مطلقا وقد وقع هذا التقييد في حديث رواه ابو هريرة عن النبي ع م انه قال الصيام
الذي لا رياء فيه قال الله تعالى عز وجل هو لي وانا اجزي به انما يدع طعامه وشرابه من اجلي
وانه اي الصوم باب العبادة كما قال ع م نوم العابد الصائم عبادة ونفسه تسبيح ودعاؤه
مستجاب وعمله مضاعف وان لكل شيء بابا وان باب العبادة الصوم ذكره في الروضة
ووجه ان الصوم يكسر الشهوات وينور القلوب فيحصل التوجه الى العبادة والدخول فيها فكانه بابها
وقال في الاحياء ان الصوم قهر لعدو الله فان وسيلة الشيطان اللعين الشهوات وانما يقوى
الشهوات بالاكل والشرب ولذا قال النبي ع م ان الشيطان ليجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا
مجاريه بالجوع وفي قمع عدو الله نصرة لله تعالى ونصرة الله تعالى موقوف على النصرة له قال الله تعالى
ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم فالبداية بالجهد من العبد والجزاء بالهداية من الله
ولذلك قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال الله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم
حتى يغيروا ما بانفسهم وانما التغيير يكسر الشهوات فهي مرتع الشياطين ومرعاهم فما دامت مخصبة لم
ينقطع ترددهم وما داموا يترددون لم ينكشف للعبد جلال الله تعالى ويكون محجوبا عن لقائه
قال النبي ع م لولا ان الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا الى ملكوت السماء قال فمن هذا
الوجه صار الصوم باب العبادة وصار جنة وانه زكوة الجسد كما قال في حديث رواه
ابو سعيد لكل شيء زكوة وزكوة الجسد الصيام ذكره في الروضة ووجهه ظاهر وانه اي الصوم
يذهب بالكبر وشهوة النساء والنفس قوله يذهب بفتح حرف الاستقبال مضارع معلوم

لذهب

لذهب وقد تعدى بالباء اي يزيلهما وكذا قوله ويزيد بفتح الياء مضارع معلوم لزاد
متعديا فانه مشترك بين اللازم والمتعدي كدام وجاء في الخشوع وكل منهما ظاهر بالتجربة
ويثقل الميزان ويكثر الازواج جمع زوجة من الحور بضم الحاء جمع حوراء بفتحها كحمر وحمراء في مختار
الصحاح الحور بفتحتين شدة بياض العين في شدة سوادها وامراة حوراء بينة الحور وكذا
العين جمع عيناء بفتحها كبيض في جمع بيضاء يقال رجل اعين واسع العين وامراة عيناء والجمع
عين انتهى ويسهل الجواز اي المرور على الصراط وقد ورد كل ذلك في الخبر ويصح البدن قال النبي
ع م الصلوة برهان والزكوة طهرة والصوم صحة النفس وقال ابن مسعود اصل كل داء التخمة و
حكي عن محمد اليماني انه قال اخترت صوم الدهر بما سالت ستة نفر عن ستة اشياء فاجابوا
بجواب واحد سالت الاطباء عن اشفى الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الحكماء
عن اعون الاشياء على طلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العباد عن انفع الاشياء
في عبادة الرحمن فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الزهاد عن اقوى الاشياء على الزهد فقالوا
فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العلماء عن افضل الاشياء على حفظ العلم فقالوا الجوع
وقلة الاكل وسالت الملوك عن اطيب الادام والاغذية فقالوا الجوع وقلة الاكل ذكره في الحضة
وينور القلب والعقل فان الصوم سبب لخلو المعدة عن الماكولات وتخلي النفس عن الشهوات
وخلاء التجاويف عن الفضلات وكل ذلك سبب لانجلاء البصاير ولهذا سمي الصوم ضياء
صرح به بعض العلماء في معنى قوله تعالى وهو الذي جعل الشمس ضياء ذكره ايضا في خالصة الحقايق
واعلم ان هذه الافعال الخمسة الاخيرة كلها مشددة العين من باب التفعيل **ومن السنة**
ان ينويه ليلا ويقصد به قهر النفس الامارة بتشديد الميم صيغة المبالغة اي الآمرة بالسوء
على طريقة الجد والمبالغة وقطع شهوتها ومنها اي من سننه ان لا يلغو يعني لا يقول قولا باطلا
ولا يرفث في مختار الصحاح الرفث الجماع وهو ايضا الفحش من القول وكلام النساء في الجماع
مواجهة وقد رفث يرفث رفثا مثل طلب يطلب طلبا انتهى يعني ان من سنن الصوم ان

قلة الاكل والجوع

ابن ه

والابصار ه

اى وقاية من المعاصى فى الدنيا ومن النار فى الاخرة

يحفظ الصايم لسانه عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة والفحش والجفاء والخصومة والمراء
والزامه السكوت والشغل بذكر الله تعالى وتلاوة القران فهذا صوم اللسان وعن مجاهد خصلتان
تفسدان الصوم الغيبة والكذب وقال م انما الصوم جنة فاذا كان احدكم صايما فلا يرفث
وجاء فى الخبر ان امراتين صامتا على عهد رسول الله صلعم فاجهدهما الجوع والعطش حتى
كادتا ان تتلفا فبعثتا الى رسول الله صلعم تستاذنانه فى الافطار فارسل اليهما قدحا وقال
قل لهما قيئا فيه ما اكلتما فقاءت احديهما نصفه دما عبيطا اى خالصا طريا ولحما غريضا وقاءت
الاخرى مثل ذلك حتى ملأتاه فتعجب الناس من ذلك فقال صلعم هاتان صامتا عما احل الله
لهما وافطرتا على ما حرم الله عليهما قعدت احديهما الى الاخرى فجعلتا تغتابان الناس فهذا ما
اكلتا من لحومهم كذا فى الاحياء ويرفض مثل ترك لفظا ومعنى كل ما لا يعنيه مثل يغض بصره ويكفه
عن الاتساع فى النظر الى كل ما يذم ويكره ويشغل القلب عن ذكر الله تعالى قال النبى م النظرة سهم
مسموم من سهام ابليس فمن تركها خوفا من الله تعالى اتاه الله تعالى ايمانا يجد حلاوته فى قلبه ويكف
سمعه عن الاصغاء الى مكروه لان كل ما حرم قوله وتكلمه حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله تعالى
بين المستمع واكل السحت اى الحرام فقال سماعون للكذب اكالون للسحت وقال النبى م المغتاب
والمستمع شريكان فى الاثم وكذا يكف بقية الجوارح من اليد والرجل عن المكاره والبطن عن
الشبهات وقت الافطار وغير ذلك كذا ذكره فى الاحياء ايضا ولا يشاتم احدا ولا يقاتل هذا
من قبيل التخصيص بعد التعميم كما هو داب على ما لا يخفى فان عارضه احد يقول انى صايم كذا ورد فى
الحديث وليكن عليه السكينة والوقار فى الاعضاء والخشوع فى القلب والصمت فى اللسان
فان تعرض لاحد بما يكرهه يقول سلام عليكم انى صايم اى يقول بلسانه انى صايم ليندفع خصمه
فكانه يقول اذ كنت صايما لا يجوز لى ان اقابلك بالشتم والهذيان فاتركنى وقيل لا يقول بلسانه
بل يذكره فى نفسه لتسكن نفسه من الغضب ولا يجيب خصمه كذا فى التنوير ولا يتعرض لما يخاف منه
فساد صومه من كثر حمام او حجامة او مباشرة امراته او تقبيلها او نظر اليها وعن ابى حنيفة انه كره المعانقة

منلت العادة

حكاية لطيفة

صح على ما فى البخارى مسند اعن ابى هريرة فى حديث طويل فان سابه احد او قاتله فليقل انى صائم
سيد احمد البرزنجى

كالمباشرة

كالمباشرة الفاحشة وعنه ايضا انه يكره للصايم ان ياخذ الماء بفمه ويمجه او يصب على راسه
ماء او يبل ثوبا ويلففه بجسده لان فيه اظهار الضجرة فى عبادة الله تعالى وعن ابى يوسف انه لا
يكره كالاستظلال كذا فى النقاية **ومن سنن صوم الشهر** اى شهر رمضان ان يستعد له من شعبان
بالتوبة والانتزاع عن الذنوب وارضاء الخصوم وتحليل المظالم اى استحلالها من اهلها
ورفض الاسباب الشاغلة اى المانعة عن الخير وتحسين النية للخيرات كلها والاقبال عليها
اى التوجه على الخيرات ومن السنة تفقد الهلال اى تطلبه عشيته من صلوة المغرب الى العتمة
اليوم الاخير من شعبان حرصا على الخير والذكر والطاعة فاذا راى الهلال اول رؤيته يكبر و
يهلل ثلاثا ويقول بعد التكبير والتهليل هلال خير بالنصب يعنى اللهم اجعل لنا هلال خير او بالرفع
اى هذا هلال خير ورشد بالضم والسكون اى رشاد وهو خلاف الغى امنت بالله الذى
خلقك ثلاثا اى يقول هكذا ثلاثا ثم يقول الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا اى اذهبه وجاء بشهر
كذا اللهم اهله اهلا لا اى اظهر هذا الهلال علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ويصبح
يوم الشك وهو يوم الثلثون من شعبان او من رمضان متلوما بكسر الواو المشددة اى منتظرا
غير مفطر ولا عازم على صوم فان تبين انه من رمضان عزم لان النية قبل الضحوة الكبرى فى
صيام رمضان جايزة وان لم يتبين افطر لقوله م اصبحوا يوم الشك مفطرين متلومين قال
الامام الكبيجانى الفتوى على هذا ويصومه تطوعا اعلم ان نية التطوع فى يوم الشك غير مكروه
سواء كان صايما قبله او ابتداء الصوم فيه ثم ان وافق هذا اليوم بيوم كان يصومه
فالصوم افضل اجماعا وكذا اذا صام ثلثة ايام فصاعدا من اخر شعبان فالصوم
افضل وقيل الصوم افضل وانما قال المصنف تطوعا لانه ان نوى صوم رمضان فهو مكروه
ثم انه ان ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه من شعبان يكون تطوعا وان افطر لا قضاء
عليه وكذا مكروه ان نوى واجبا اخر ثم ان ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه من شعبان
قيل يكون تطوعا وقيل يجزيه عن المنوى وهو الاصح هذا اذا نوى على العزم من غير تردد واما

ثلاثا ه

مطلب اذا راى الهلال

فانه ان غم الهلال فى اليوم التاسع والعشرين من شعبان يقع الشك فى اليوم الثلثين انه من شعبان ه

مطلب صوم التطوع يوم الشك

افضل اجماعا ان افرده قبل النظام

اذا تردد فاما ان يتردد في اصل النية بان ينوي مثلا انه ان كان غدا من رمضان يصوم
وان كان من شعبان لا يصوم فلا يصير صايما في هذا الوجه واما ان يتردد في وصف النية
لا في اصلها بان ينوي مثلا ان كان غدا من رمضان يصوم عنه والا فعن واجب آخر
فهذا مكروه لانه متردد ثم ان ظهر رمضانيته اجزاه وان ظهر شعبانيته لا يجزيه وان نوى عن
رمضان ان كان غدا منه وعن التطوع ان كان من شعبان يكره ايضا ثم ان ظهر انه من رمضان
اجزاه عنه وان ظهر انه من شعبان جاز عن نفل وان افسده لا قضاء عليه كذا تقرر هذه المسائل
في الفروع سيما في شرح النقاية ويواسي بما عنده اهل الايمان في المصادر المواساة كسى را
برچيزى بمچو خويشتن داشتن ويحسن الى الناس كافة اى جميعا ويطلق الاسير ويعتق الرقاب
ويوسع النفقة على نفسه وعياله قوله فيه اى في يوم الشك قيد لكل من المواساة والاحسان
والاطلاق والاعتاق والتوسيع وكذا يتيسر فيه على غريمه ويخفف على مملوكه ويكثر من شهادة
ان لا اله الا الله ويكثر من الاستغفار ايضا ومن سؤال الله الجنة ومن الاستعاذة به اى بالله تعالى
من النار ولا يترك الغداء المبارك بكسر الغين وهو السحور بفتح السين وهو الطعام والشراب
المتناول سحرا قال النبي عم فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر يعني كان الطعام
والشراب والجماع حراما على بني اسرائيل ليلة صيامهم بعد النوم وكذا كان الحكم في بدء الاسلام ثم اذن
الله تعالى بهذه الاشياء ما لم يطلع الصبح وكان السبب فيه ان قيس بن حرمة صام يوما ولم يجد عند
الافطار شيأ فذهبت امرأته في طلب شيء فغلب عليه النوم وحرم عليه الطعام ولم يأكل من طعام
اتت به اليه فلما كان نصف النهار من الغد غشي عليه من الجوع هذا والفصل بالصاد المهملة الفرق
والاكلة كاللقمة لفظا ومعنى والسحر بفتحتين قبيل الصبح ويؤخره الى آخر الليل فانه اى التأخير
من سنن الانبياء عم قال عم ثلاث من اخلاق المرسلين تعجيل الافطار وتأخير السحور و
السواك قال صاحب الكفاية في شرح الهداية سأل الامام بدر الدين التوري شيخي رض كيف
يكون تأخير السحور من اخلاق المرسلين ولم يكن في ملتهم حل اكل السحور كما كان في ابتداء ملتنا فقال

مطلب تعجيل الافطار

شيخي رض المراد به الاكلة الثانية فانها تجري مجرى السحور في حقهم انتهى ويعجل الافطار فانه من
سنتهم عم ايضا عن ابن عباس عن النبي عم انا معاشر الانبياء امرنا ان نؤخر سحورنا ونعجل الافطار
وان نمسك بايماننا على شمائلنا في صلوتنا ذكره في الخالصة وقال في شرح المصابيح علة الاستحباب
مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرون الى اشتباك النجوم والبضا فيه اتباع النفس ليكون لها حظ
وقت اداء الصلوة ولا يصلي المغرب قبل الافطار ويفطر على حلاوة والافضل ان يكون الفطور
بالفتح ما يفطر عليه تمرا فان لم يجد فعلى ماء طهور وكان النبي صلعم يفطر بثلاث تمرات او بشيء لم
تمسه النار وقيل كان يفطر في الصيف على الماء وفي الشتاء على التمر ويدعو عند الافطار بانجح حوايجه
فانه من مظان الاجابة كما مر ويقول عند اول اللقمة يا واسع المغفرة اغفر لي ويقول الحمد لله
الذي اعانني فصمت بعونه ورزقني فافطرت على ما رزقه وروي عن النبي عم انه كان اذا
افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت ذكره في المصابيح ويفطر صايما التفطير جعل الغير
مفطرا يعني يطعم صايما من اهل الايمان لينال مثل اجره كما قال عم من فطر صايما او جهز غازيا فله
مثل اجره ولا يجمع بين الاكلتين الغداء بفتح الغين والعشاء عند الافطار فيحرم ثواب الصيام ويبطل
فايدة الصوم وهي قهر النفس الامارة وكيف يستفاد من الصوم قهر عدو الله وكسر الشهوة اذا
تدارك الصايم عند افطاره ما فاته ضحوة نهاره بل ربما يزاد عليه في زماننا من الوان الطعام ما لا يحصى
حتى استمرت العادات بان يدخر ساير الاطعمة لرمضان فيؤكل فيه من الاطعمة ما لا يؤكل في عدة
اشهر ومعلوم ان المقصود من الصوم كسر الهوى ليتقوى النفس على التقوى وانت اذا
حفظت المعدة ضحوة النهار الى العشاء حتى هاجت شهوتها وقويت رغبتها ثم اطعمت من اللذات واشبعت
زادت لذتها وتضاعفت قوتها وانبعثت من الشهوات ما عساها كانت راكدة لو تركت على عادتها
فروح الصوم وسره تضعيف القوى التي هي وسايل الشيطان في القود الى الشرور ولن يحصل ذلك
الا بالتقليل وهو ان يأكل اكلته التي كان يأكلها كل ليلة لو لم يصم قال الامام الغزالي رض بل من
الآداب ان لا يكثر النوم بالنهار حتى يحس بالجوع والعطش ويستشعر ضعف القوى فيصفو عند

مطلب فيه تاكل لنه تداركه في الوان الطعام لا يجوز

ذلك قلبه ويستديم فى ليلة قدرا من الضعف حتى يخف عليه تهجده واوراده فعسى الشيطان لا
يحوم على قلبه فينظر الى ملكوت السماء وليلة القدر عبارة عن الليلة التى ينكشف فيها شىء من الملكوت
ومن جعل بين قلبه وبين عالم الملكوت مخلاة من الطعام يعنى معدة مملوة منه فهو عنه محجوب
ومن اخلى معدته فلا يكفيه ذلك لرفع الحجاب ما لم يخل همته عن غير الله تعالى وذلك هو الامر كله ومبدأ
جميع ذلك هو تقليل الطعام انتهى ولا بأس بتناول الشهوات للصايم ففى الحديث ثلثة لا الون
عن نعيم المطعم والمشرب اى وان كانوا يسئلون عن غيرها من نعيم الملبس ونحو ذلك المفطر يعنى
احدها المفطر والثانى المتسحر والثالث صاحب الضيف والمتطوع فى الصوم مخيار افضل الصيام
وهو صوم داود عم فانه كان يصوم يوما ويفطر يوما وذلك صوم نصف الدهر وهو اشد على
النفس واقوى فى قهرها وقد ورد فى فضلها اخبار لان العبد فيه بين صبر يوم وشكر يوم فقد
قال النبى عم عرضت على مفاتيح خزائن الدنيا وكنوز الارض فرددتها وقلت اجوع يوما واشبع
يوما احمدك اذا شبعت واتضرع اليك اذا جعت وروى انه قال عم افضل الصيام صوم
اخى داود عم وكان يصوم يوما ويفطر يوما فقال عبد الله بن عمر رض اريد افضل من ذلك
فقال عم لا افضل من ذلك كذا فى مشكاة الانوار قال الامام ومن لا يقدر على صوم نصف
الدهر فلا بأس بثلثه وهو ان يصوم يوما ويفطر يومين واذا صام ثلثة من اول الشهر وثلثة
من الوسط وثلثة من الاخير فهو ثلث وواقع فى الاوقات الفاضلة وان صام الاثنين
والخميس والجمعة فهو قريب من الثلث انتهى او صام ثلثة ايام من كل شهر وهى ايام البيض
بكسر الباء جمع ابيض اى الثالث عشر والرابع عشر والى مسى عشر فانه اختيار نبينا محمد صلعم ذكر
فى الحديث ان ثلثة من كل شهر يعنى الايام البيض كصيام الدهر كله لان ادنى مرتبة الحسنة
ان يكون لعشر امثالها وعن على بن ابى طالب رض قال قال رسول الله صلعم دخلت الجنة فرأيت
اكثر اهلها الذين يصومون الايام البيض قال عبد الله بن مسعود سألت رسول الله عن ايام البيض
ما سببها ولم سميت بها فقال عم لما عصى آدم واكل من الشجرة اوحى الله تعالى اليه يا آدم اهبط من

وجه تسمية الايام البيض

جوارى فانه لا يجاورنى من عصانى فهبط الى الارض مسودا فبكت الملائكة وضجت اى جزعوا
وقالوا يا رب خلق خلقته ثم حولت بياضه سوادا فاوحى الله تعالى اليه يا آدم صم لربك اليوم
فوافق الثالث عشر من الشهر فصام فذهب ثلث السواد ثم اوحى الله تعالى اليه يا آدم صم لى
اليوم الرابع عشر فصام فاصبح وثلثاه ابيض ثم اوحى الله تعالى اليه يا آدم صم لى هذا اليوم الخامس
عشر فصام فاصبح كله ابيض فسميت ايام البيض ثم نودى يا آدم هذه الايام جعلتها لك ولاولادك
من بعدك فمن صامها من كل شهر فكانما صام الدهر كله قوله مسودا جميع جسده الا ظفره فانه
ترك على هذه الحالة ليتذكر بذلك اول حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره ينبغى ضحكه كذا فى
الروضة والزهرة فقوله ايام البيض من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة كقوله تعالى دين
الحق وربما يقال الايام البيض على التوصيف كما مر آنفا فى حديث على بن ابى طالب قال
جابر رض كنا عند رسول الله فقال لنا الا احدثكم بغرف الجنة قال قلنا بلى يا رسول الله بابينا
انت وامنا قال ان فى الجنة غرفا من اصناف الجوهر كله يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من
ظاهرها وفيها من النعيم واللذات والسرور ما لا عين رأت ولا اذن سمعت قال قلت يا رسول الله
لمن هذه الغرف قال لمن افشى السلام واطعم الطعام وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام
قال قلنا يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال سأخبركم عن ذلك من لقى اخاه فسلم عليه او رد
عليه فقد افشى السلام ومن اطعم اهله وعياله من الطعام حتى يشبعهم فقد اطعم الطعام ومن
صام شهر رمضان ومن كل شهر ثلثة ايام فقد ادام الصيام ومن صلى العشاء الاخيرة
وصلى الغداة فى جماعة فقد صلى الليل والناس نيام يعنى اليهود والنصارى والمجوس كذا ذكره
فى الاحياء ويستحب صوم يوم الاثنين والخميس قالت عايشة رض كان رسول الله صلعم يصوم
الاثنين والخميس لكونهما يومين مباركين وفى الحديث تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم
الخميس وقال ابو هريرة رض قال رسول الله صلعم تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب
ان يعرض عملى وانا صايم ذكره فى التنوير ويستحب صوم عشر ذى الحجة وهكذا وقعت

مسودا اى ...

مطلب عظيم

العبارة في عامة الكتب ويرد عليه ان اليوم العاشر وهو يوم العيد يحرم فيه الصوم فكيف
يستحب صومه فلو قال وصوم تسع من اوايل ذي الحجة لكان اظهر ويمكن ان يقال المراد من عشر
اليوم الاخير من ذي القعدة مع تسع من اوايل ذي الحجة واضافته الى ذي الحجة من قبيل
التغليب وقد يقال المراد هو العشر من ذي الحجة تسع من اوايلها وواحد مما بعد ايام التشريق
والتوجيه الاول اسد واقوى كما لا يخفى قال النبي عم ما من ايام احب الى الله ان يتعبد له فيها
من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر
وفي حديث اخر والعمل فيهن يضاعف بسبعمائة ضعف وعن ابي الدرداء رض عليكم
بصوم ايام العشر من ذي الحجة واكثار الدعاء والاستغفار والصدقة فيها فاني سمعت
نبيكم محمدا صلعم يقول الويل لمن حرم خير ايام العشر وعليكم بصوم اليوم التاسع خاصة
فان فيه من الخيرات اكثر من ان يحصيها العادون ذكره في المصابيح وتنبيه الغافلين وذكر
في الروضة ان من صام هذه الايام العشر اكرمه الله تعالى بعشر كرامات البركة في عمره و
الزيادة في ماله والحفظ في عياله والتكفير لسيئاته والتضعيف لحسناته والتسهيل لسكراته
والضياء لظلامه والتثقيل لميزان خيراته والنجاة من دركاته والصعود على درجاته
وصوم المحرم اي العشر الاول من المحرم فانها من الاوقات الفاضلة كذا في الاحياء
قال النبي عم من صام آخر يوم من ذي الحجة واول يوم من المحرم فقد ختم السنة الماضية
بصوم وفتح السنة المستقبلة بصوم جعل الله ذلك كفارة خمسين سنة ذكره في الخالصة
قوله وصوم يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من المحرم على الاصح مبتداء وقوله كفارة ‏ — مطلب يوم عاشوراء
سنة خبره روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال من صام يوم عاشوراء ادرك ما فات
من صيام السنة ومن تصدق يومئذ ادرك ما فاته من صدقة السنة وعن قتادة عن النبي
عم انه قال صوم يوم عاشوراء كفارة سنة وقال ابن عباس رض ما صام رسول الله صلعم
يوما يفضله على ساير الايام بعد رمضان الا يوم عاشوراء وكان اكثر صيام نبينا محمد صلعم

في

في شعبان وهكذا قالت عايشة رض وقالت ما رايت رسول الله استكمل شهرا اي صيام
شهر قط سوى شهر رمضان ولا يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يوافق ورده
صومه ومن يصوم قوله في كل اسبوع ظرف يصوم وقوله ايا ما مفعول به ليصوم فانه يصوم
في كل اسبوع غير ما صامه في الاسبوع الماضي ولا يقولن احد جاء رمضان او ذهب
رمضان قيل لان هذين اللفظين يوهمان الاستثقال وقيل لان رمضان اسم من
اسماء الله تعالى ولا يخفى ما فيه ولعله اراد انه لا يقول احد جاء رمضان بل يقول جاء شهر
رمضان لما قال بعض الائمة من ان ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه الا
ان يكون هناك قرينة تصرفه عن احتمال الغير كما يقال صمنا رمضان فح لا يكون مكروها
وذهب اصحاب مالك رض الى انه مكروه مطلقا سواء وجدت القرينة او لا ذكره في شرح المشارق
ولا يواصل احد في الصوم وهو اي الوصل المنهي ان لا يفصل بين يومين بافطار وانما
نهى النبي عم عن صوم الوصال لانه يورث الضعف والسامة والعجز عن المواظبة على
كثير من وظايف الطاعات والقيام بحقوقها قال في التنوير وللعلماء خلاف في انه نهي تحريم
او تنزيه والظاهر الاول وان اطعم شيئا بالليل وان قل خرج من الكراهة انتهى ولا ‏ — مطلب ولا يصوم احد الدهر
يصوم احد الدهر اي السنة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق فانه مكروه لما روي
ان عمر رض قال يا رسول الله كيف يصوم الدهر قال عم لا صام ولا افطر يعني كانه لم يصم لانه
لم يكن باذن الشارع فلا يثاب ولم يفطر ايضا وهو ظ كذا في شرح المصابيح وذكر في شرح
النقاية نقلا عن الواقعات ان من صام دواما واصل ولا يفطر الا في الايام المنهية كره بعض
مشايخنا لقوله عم اياكم وصوم الوصال والمختار عند ابي حنيفة ومالك والشافعي انه لا يكره
وتاويل الحديثين المذكورين اذا صام كل الايام ولا يفطر في الايام الخمسة المنهية ايضا انتهى
هذا وان حمل الدهر في قول المص على جميع ايام السنة بحيث يشمل الايام المنهية فوجه قوله لا صوم
ظاهر ولا يصوم يوم الفطر ولا يوم الاضحى وهو في الاصل جمع اضحاة بمعنى الاضحية كارطاة ‏ — مطلب ولا يصوم يوم الفطر

وأرطى يسمى يوم العيد به لوقوع ذبح الاضاحي فيه ولا ايام التشريق وهي ثلثة ايام بعد
يوم النحر والتشريق جعل اللحم قديداً والفقراء يقددون ما يعطون من لحوم الاضاحي في
هذه الايام فسميت بها واتفقوا على حرمة هذه الايام الخمسة وانما حرم لان الناس اضياف
الله تعالى في هذه الايام فاراد الله تعالى ان ياكل الفقراء من طعام الاضاحي ومن صدقة الفطر
حتى يكون لهم رفاهية وطيب عيش في هذه الايام واراد ايضا ان يوافقهم الاغنياء ايضاً
في ترك الصوم فحرم الصوم فيها على الفقراء والاغنياء جميعا كذا في شرح الحديث ولا يتكلف
الصوم في السفر لما روي ان النبي عم رأى رجلاً في السفر قد ظلل عليه واناسا حوله فقال ما هذا
قالوا صايم فقال ليس من البر الصيام في السفر حتى استدل به بعضهم وقال لا يجوز الصوم في
السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم ولهذا قال المص الآن لطيقه
يقال اطاق الشيء اطاقة من الطوق وهو الوسع من غير كلفة بالضم والسكون اي من غير
مشقة وزيادة تعب فان الصوم للمسافر حينئذ افضل كذا في الينبوع ولا يصير كلا بالفتح والتشديد اي
ثقلا على اصحابه بان يصوم هو ورفقاؤه او عامتهم مفطرون والنفقة مشتركة بينهم فان الافطار
للمسافر حينئذ افضل كذا في الخلاصة ولا يصوم يوم الجمعة وحده الا ان يقرنه بصوم يوم قبله او بعده
هكذا ورد في الحديث قال في المظهر سبب النهي انما كان ترك موافقة اليهود فانهم عظموا السبت
بالعبادة وعطلوا ساير الايام فكره لنا صوم يوم الجمعة خاصة لئلا يقع التشبه بهم في تعظيم
يوم الجمعة خاصة وقال الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم ير ان
يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به ومما ينبغي ان يعلم ان هذا فيما اذا لم يوافق نذره
او ورده قال عم لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من
بين الايام الا ان يكون في صوم يصوم احدكم وذلك مثل نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه
فوافق يوم الجمعة كذا في شرح المشارق ولا يصوم احد يوم السبت وحده الا ما افترض على
صيغة المجهول عليه لئلا يلزم التشبه باليهود فانهم يعظمونه بالصوم كما قال رسول الله صلعم

لا تصوموا

لا تصوموا يوم السبت الا ما افترض الله عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة فليمضغه
قال في تنوير المصابيح العنبة هي الحبة الواحدة من العنب لحاء الشجرة بكسر اللام والحاء المهملة ممدود
قشرها واريد بلحاء العنبة قشرها وقيل اريد بالعنبة هنا الحبلة وهي غرس العنب في العود
الخشب والشجر ما كان على ساق من نبات الارض وقوله ما افترض الله عليكم يتناول المكتوبة كما
اذا كانت السبت يوم عرفة او يوم عاشوراء او في صوم داود عم ثم ان الجمهور اتفقوا
على ان هذا النهي والنهي عن افراد الجمعة نهي تنزيه لا نهي تحريم ويستحب قضاء رمضان في
عشر ذي الحجة انتهى والمذكور في شرح التحفة ان المستحب ان لا يؤخر قضاء رمضان بعد القدرة عليه
وانه مخير ان شاء قضاه متتابعا وان شاء متفرقا قال لكن التتابع افضل مسارعة الى
اسقاط الواجب والصايم المتطوع يجيب اجابة الى طعام يدعى على صيغة المفعول اليه قوله
بعد ان يخبر اي يخبر ذلك المتطوع اما ظرف يدعى او ظرف يجيب انه صايم ثم ليدع لهم كذا
في الحديث وهذا اذا لم يتاذ صاحب الدعوة بعدم اكله بل يرضى بمجرد حضوره فان الح عليه
الداعي قوله الح ماض من الالحاح والداعي فاعله وقوله بالافطار متعلق بالح افطر اي اذا
وثق من نفسه القضاء وان لم يثق لا يجوز له الافطار كذا في شرح الوقاية وقضى يوما مكانه
وذلك لما روي عن النبي عم من افطر لحق اخيه يكتب له ثواب صوم الف يوم ومتى قضى
يوما يكتب له ثواب صوم الفي يوم كذا في الواقعات ومن زار من الزيارة قوما او
اضافهم من الضيافة فلا يصومن بالنون المشددة الا باذنهم لان لهم حقا عليه او جهده
الصوم النفل من الجهد بالفتح وهو المشقة يقال جهد دابته اذا حمل عليها في السير فوق طاقتها
افطر ايضا اي كما يفطر في مسئلة الالحاح وقضاه يوما مكانه واما الافطار بغير عذر فلا يحل له
لانه ابطال العمل كذا ذكر ابو بكر الرازي عن اصحابنا وفيما روي عن ابي حنيفة وابي يوسف يحل لان
القضاء خلفه وفي الذخيرة هذا اذا كان الافطار قبل الزوال واما اذا كان بعده فلا يفطر الا
اذا كان في ترك الافطار عقوق الوالدين او احدهما كذا في شرح التحفة والوقاية ومن السنة

اعتكاف العشر الاواخر من الشهر اي من شهر رمضان واجتهادا اي مجاهدة النفس فيها اي في
العشر الاواخر وقيام ليلة القدر بحيث بها اما لخطرها وشرفها على ساير الليالي او لانها ليلة تقدير
الامور فان الله تعالى يبين فيها للملائكة ما يحدث الى مثلها من العام القابل كما قال الله تعالى فيها
يفرق كل امر حكيم وهي والباء في بسبع وعشرين متعلق بقوله تمضي يعني ان ليلة القدر تمضي
صفة لسبع وعشرين او يكون حالا منه ففايدة التقييد به رفع احتمال ان يراد به سبع وعشرون
الباقية بعد مضي ثلثة ايام من اول الشهر في اكثر الاخبار اي هكذا ورد في اكثر الاحاديث
النبوية كما لا يخفى على المتتبع وليكن اكثر دعائه في هذه الليلة بالعفو والمغفرة عن عايشة رض
قلت يا رسول الله ارايت ان علمت اي ليلة ليلة القدر ما اقول فيها قال قولي اللهم انك عفو تحب
العفو فاعف عني قوله ارايت بفتح الراء وتاء المخاطب بمعنى اخبرني يقال ارايت زيدا ما صنع اي اخبرني
ما صنع وهو منقول من رايت بمعنى ابصرت او عرفت كانه قيل ابصرته وشاهدت حاله العجيبة
الشان او عرفتها اخبرني عنها فلا يستعمل الا في الاستخبار عن حالة عجيبة فحذف جواب ان علمت
وهو اخبرني لدلالة ارايت عليه ويتعلق بهذا المحذوف قولها ما اقول كذا في الركن الخامس
والتنوير وقيل يلتمس اي يطلب على صيغة المجهول ويجوز على صيغة المعلوم اي يلتمس الملتمسون
ليلة القدر في هذا العشر اي الاخير في الاوتار منها جمع وتر ضد الشفع يعني في ليلة اليوم الحادي
والعشرين والثالث والعشرين والخامس والعشرين والسابع والعشرين والتاسع والعشرين
وهذا القول قول الاكثرين وقال الامام الشافعي رض اقوى الروايات عندي فيها انها ليلة الحادي والعشرين
ذكره في التنوير شرح المصابيح وعن ابي ح ان ليلة القدر تدور في كل رمضان لكنها تتقدم وتتأخر
وعند ابي يوسف ومحمد رح متعينة الا انها لا يعرف اي ليلة هي وفي رواية عن ابي ح انها تدور في السنة
قد يكون في رمضان وقد يكون في غير رمضان كذا في شرح النقاية وذكر في مشكاة الانوار ان
الشيخ ابا الحسن الخرقاني قال منذ بلغت ما فاتني ليلة القدر فما وقتها اذا كان اول
شهر رمضان يوم الاحد كانت ليلة القدر ليلة التاسع والعشرين من رمضان واذا كان

لان المراد بسبب الاخبار فتكون من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب سيد عمر الخربتي

يوم الاثنين كانت ليلة القدر ليلة الحادي والعشرين من رمضان واذا كان يوم الثلثاء
كانت ليلة القدر ليلة السابع والعشرين منه واذا كان يوم الاربعاء كانت ليلة القدر ليلة
التاسع عشر منه واذا كان يوم الخميس كانت ليلة القدر ليلة الخامس والعشرين منه واذا كان
يوم الجمعة كانت ليلة القدر ليلة السابع عشر واذا كان يوم السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث
والعشرين يوما من رمضان انتهى ولا يعتكف اعتكافا واجبا كان او نفلا خارج الشهر اي شهر رمضان
الا بصوم هذا مذهب ابي ح رح حيث اشترط الصوم في الاعتكاف سواء كان واجبا او نفلا فعلى قوله
لا اعتكاف الا بصوم واما مذهب صاحبيه فهو ان الصوم انما يشترط في اعتكاف وجب على
نفسه بالنذر وهو ظاهر او بالتعليق مثل ان يقول اذا جاء راس الشهر فقد اعتكفت اياما
او بغير ذلك واما في الاعتكاف النفل فالصوم ليس بشرط فيه ولهذا قال ابو حنيفة اقل مدة الاعتكاف
مطلقا يوم لان الصوم لا يتصور في اقل منه وقال محمد ساعة وابو يوسف يكفي باكثره هكذا
ذكر في الفروع وقد ذكرنا صورة الاعتكاف النفل في فصل سنن الخروج الى المسجد فتذكروا انما
قال المص خارج الشهر لان الاعتكاف في الشهر لا يكون الا بصوم وهو ظاهر وهو اي الاعتكاف
للرجال انما يجوز في مسجد الجماعة ولو بعض الصلوات وعن ابي ح انه لا بد فيه ان يصلي الصلوات الخمس
قيل اراد ابو حنيفة بهذا غير المسجد الجامع واما في الجوامع فيجوز الاعتكاف فيه وان لم يصل فيه الخمس
بالجماعة وقال القاضي الامام الجامع افضل اذا صح فيه الخمس بالجماعة اما اذا لم يكن فمسجده افضل
كيلا يحتاج الى الخروج من معتكفه كذا في الخلاصة وعن ابي يوسف ان الاعتكاف الواجب لا
يجوز في غير الجامع والنفل يجوز ذكره في شرح الوقاية وهو في اعظمها اي اعظم الجماعة افضل هذا
هو الظاهر المتبادر لكن الاشبه ان يكون الضمير راجعا الى المسجد المذكور والتانيث باعتبار المضاف
اليه ويحمل الاعظمية على الاعظمية رتبة بدليل ما ذكر في خلاصة الفتاوى من ان الاعتكاف
في المسجد الحرام افضل ثم في مسجد رسول الله صلعم بالمدينة ثم في مسجد بيت المقدس ثم في المسجد الجامع
بالاعتكاف التشبه بالملائكة في الذكر والكف اي في منع نفسه عن العادات البشرية وندب

ان يؤدي الفطرة يوم الفطر اي في يوم العيد قبل الخروج الى الصلوة اي الى المصلى لصلوة
العيد لان المستحب في ذلك اليوم ان ياكل قبل الصلوة فبتقديمها ياكل الفقير منها ويتفرغ قلبه
للصلوة ولو قدمت الفطرة على يوم العيد جاز مطلقا اي بلا فصل بين مدة ومدة وقيل
يجوز تعجيلها في رمضان لا قبله وقيل يجوز تعجيلها في النصف الاخير من رمضان ويتعرف الزيادة
في نفسه اي يطلب في تعرف معرفة الزيادة في الطاعات والعبادات حتى يعرف هل فيها زيادة
ام لا قوله بعد خروج الشهر ظرف ليتعرف فان وجدها اي تلك الزيادة فليفرح بالقبول
والرحمة والا اي وان لم يجدها فهو اي صومه مردود عليه غير مقبول هكذا ورد في الاخبار

فصل ومن وظايف الاسلام حج البيت الحرام اي المحرم فيه القتال او الممنوع
عن تعرض الظلمة فيه قوله من استطاع اليه سبيلا فاعل المصدر اعني الحج يعني ان الحج انما يجب على
من يملك وقت خروج الحاج من المال سوى كفافه وقضاء ديونه ونفقة عياله وخدمه الى وقت
رواحه الى انصرافه ما يبلغه الى بيت الله ذاهبا وجائيا راكبا لا ماشيا بنفقة وسط لا اسراف فيها
ولا تقتير مع امن الطريق بحيث يكون الغالب فيه السلامة هذا هو معنى الاستطاعة فان حجة
واحدة في مختار الصحاح الحجة بكسر الحاء المرة الواحدة من الحج وهو من الشواذ لان القياس
الفتح فقوله واحدة وصف جيء به للتاكيد افضل من عشرين غزوة في سبيل الله وفي الحديث
حجوا البيت فان الحج يغسل الاثم اي يزيله كما يغسل الماء الدرن بفتحتي الدال والراء المهملتين
الوسخ ذكر في الاحياء انه قال عم من حج البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم
ولدته امه وقال عم ما رئي الشيطان في يوم هو اصغر وادحر ولا احقر ولا اغيظ منه يوم عرفة
وما ذلك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله تعالى عن الذنوب العظام اذ يقال ان من
الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف بعرفة وفي الحديث اعظم الناس ذنبا من وقف
بعرفة فظن ان الله تعالى عز وجل لم يغفر له انتهى والسنة فيه اي في الحج اخلاص النية فيه عن
الرياء والسمعة وانفاق المال الطيب عليه قال عم من حج بيت الله من كسب الحلال لم يخط خطوة

الا كتب الله له بها سبعين حسنة وحط عنه سبعين خطيئة ورفع له سبعين درجة ذكره في
الخالصة واذا اراد ان يحج بمال حلال ليس فيه شبهة فانه يستدين للحج ويقضي دينه من ماله كذا
في غنية الفتاوى وعن ابي القاسم الحكيم انه كان ياخذ جايزة السلطان فكان يستقرض لجميع
حوايجه وما ياخذه من الجايزة كان يقضي بها ديونه وعن ابي يوسف رض هذا جواب ابي حنيفة
في مثل هذا ذكره في خزانة الفتاوى وان لا يشوبه من الشوب وهو الخلط بتجارة او بشيء من
مقاصد الدنيا وان يصلح شانه اي امره وحاله من قضاء ديونه ورد مظالمه وارضاء خصومه
واعداد النفقة لكل من يلزم عليه نفقته الى وقت الرجوع ويرد ما عنده من الودايع و
اخلاص التوبة الى الله تعالى عما سلف من ذنوبه ويرى انه اي يتفكر ويعتقد كانه يخرج من الدنيا
الى الاخرة فيتسارع الى الاعمال الصالحة ويتفكر الى اين اي الى اي مكان عظيم الشان يتوجه
فيعظمه حق تعظيمه ويتفكر متيقنا انه رضاء من يريد بهذا العمل فانه يريد به رضاء الحق
المطلع على السراير فيخلص عمله لله تعالى حكي ان رجلا قال للفضيل اني اريد الخروج الى مكة فاوصني
فقال له الفضيل شمر ثوبك وانظر الى اين تذهب والى من تذهب فخر الفضيل مغشيا وسقط
الرجل من ساعته فمات ذكره في الخالصة ويحج اي ان استطاع ان يحج بالمملوك والصبي يحج بهما
احتسابا اي طلبا من الله تعالى الثواب به ويحسن صحبة الرفقاء جمع رفيق والاخوان من المؤمنين
في هذا السفر ويودع اخوانه ويقطع قلبه عن الاهل والولد والوطن وجاء في حديث من الاحاديث
النبوية حجوا تستغنوا قال عمر بن الخطاب رض تابعوا بين الحج والعمرة فانهما تنفيان الفقر
والذنوب كما تنفي النار خبث الحديد وقال النبي عم حالف الحج الغنى كما حالف الفقر الزنا من
حالفه بالحاء المهملة اي عاهده وسافروا وتصحوا فاتي ابا بكر اي افاخرهم الامم الماضية وتجنب
محملا يعني ان من آداب الحج ان لا يركب الا زاملة على الجواليق واما المحمل فليجتنبه الا اذا كان لا يقدر
على الزاملة ولا يتمسك عليها لعذر قال الامام وفيه معنيان احدهما التخفيف عن البعير فان المحمل
يؤذيه والثاني اجتناب زي المترفهين المتكبرين وقد حج رسول الله صلعم على راحلة وكان

تحته رحل رث وقطيفة خلق قيمتها اربعة دراهم وطاف على الراحلة لينظر الناس الى هديه
وشمائله وقال خذوا عني مناسككم وقيل ان هذه المحامل احدثها يوسف الحجاج وكان العلماء في
وقته ينكرونها وروى سفيان الثوري عن ابيه انه قال برزت من الكوفة الى القادسية للحج ووافيت
الرفاق من البلدان فرايت الحجاج كلهم على زوامل وجواليقات ورواحل وما رايت في جميعهم الا
محملين انتهى ولا يتخذ قبة على الهوادج فانها من هيئات المتكبرين ويخرج الى الحج على هيئة
بذة بفتح البا وتشديد الذال المعجمة اى بهيئة رثة حقيرة يقال فلان باذ الهيئة وبذ الهيئة
اى رثها كذا في الصحاح تخالف هيئات المترفين الاغنياء من اترفته النعمة اطغته اى جعلته
طاغيا وذلك لما ذكرنا ان رسول الله صلعم حج هكذا اى على الهيئة البذة وكان ابن عمر رض
اذا نظر الى ما احدث الحجاج من الزى والمحامل يقول الحاج قليل والركب كثير ثم نظر الى رجل
مسكين رث الهيئة تحته جواليق فقال هذا نعم من الحجاج ولا ينام على الدابة بل يشتغل بالذكر
والتسبيح فانه اى النوم يوذى الدابة ويثقل عليها وفي بعض النسخ فانه سريع من دبرها والدبر
بفتحتين جراحة في ظهر الدابة تحدث من الاكاف يقول دبر البعير بالكسر وادبره القتب و لا
يحمل عليها اكثر مما اشترط وينزل احيانا عنها اى عن الدابة وليمشي ترويحا بالجاء المهملة للعقب
والكارى ان كان ركب على الكرا وترويحا للدابة ان ركب على ملكه ويجتنب الفسق اى المعاصي
وهو اسم جامع لكل خروج عن طاعة الله تعا والرفث بفتحتين اسم جامع لكل لغو وفحش من الكلام
ويدخل فيه مغازلة النسا وملاعبتهم والتحدث بشان الجماع ومقدماته فان ذلك يهيج
داعية الجماع المحظور والداعي الى المحظور محظور وقد قال سفيان من رفث فسد حجه وفي المحيط
اذا رفث يفسد حجه واذا فسق او جادل لا يفسد لان الجماع من محظورات الاحرام ويخرج الى
الحج شعثا بكسر العين صفة مشبهة كالاشعث وهو المغبر الراس اى يخرج مغبرا راسه غير متعهد
تفلا بفتح التاء المثناة من فوق وكسر الفاء صفة مشبهة ايضا يقال رجل تفل اى غير متطيب
بالطيب حتى يوجد منه رائحة كريهة كذا في الكفاية يعني ينبغي ان يكون الحاج رث الهيئة اشعث

اغبر

اغبر غير مستكثر من الزينة ولا مايل الى اسباب التفاخر والتكاثر فيكتب في المتكبرين والمترفهين
ويخرج عن حزب الضعفاء والمساكين وخصوص الصالحين فقد امر النبي صلعم بالشعث والاقتفا
ونهى عن التنعم والرفاهية في حديث فضالة بن عبيد وجاء في الخبر انما الحاج الشعث التفل
يقول الله تعا انظروا الى زوار بيتي قد جاؤني شعثا غبرا من كل فج عميق وقال الله تعالى
وليقضوا تفثهم والتفث الشعث والاغبرار وقضاؤه بالحلق وقص الاظفار كذا في الاحياء
وقال في الكفاية شرح الهداية الشعث بكسر العين البعيد العهد بالدهن والمشط ونحوهما وبفتحها
المصدر كالتفل بكسر الفاء صفة من التفل بفتحها ويغتنم الموت في الطريق اى في طريق الحج ذاهبا

من مات في طريق مكة

اليه فانه يكتب له اجره الى قيام الساعة وفي رواية من النبي عم صلعم من مات في طريق مكة مقبلا
او مدبرا غفر الله له ما تقدم من ذنبه ولا ينشر له ديوان ولا يوزن له ميزان ويدخل الجنة
بغير حساب ولا عذاب وكذلك يكتب الى قيام الساعة في الغزوة والعمرة اذا مات الغازى
والمعتمر في الطريق ذاهبا ويشتبه بالمحرم حين يخرج من بيته الى ان يصل الى الميقات يعني لبى
موضع الاحرام الذى حدده رسول الله صلعم للاحرام ماخوذ من الوقت وهو في الاصل حد الشي و
التوقيت التحديد غير انه شاع في الزمان وههنا ورد على اصل وهو اى الميقات خمسة مواضع
عين النبي عم كل واحد منها لطائفة وتفصيله مذكور في كتب الفروع ولما قال ويتشبه بالمحرم بين
طريق التشبه فقال فيتورع عما حرمه الشرع ولا يمارى ولا يجادل الجدال هو المبالغة في الخصومة
والمماراة المعارضة وسيجي منا تحقيق ما هيتهما وتفصيل الكلام فيهما في فصل سيفت الكلام
يعني لا يعارض احدا بما يورث الضغاين ويفرق في الحال ويناقض حسن الخلق وقد
جعل النبي عم طيب الكلام مع اطعام الطعام من بر الحج والمماراة تناقض طيب الكلام فلا ينبغي
ان يكون كثير الاعتراض على رفيقه وجماله وعلى غيرهما من اصحابه بل يلين جانبه ويخفض
جناحه الى السايرين الى بيت الله تعا ويلزم حسن الخلق وليس حسن الخلق كف الاذى بل هو

بيان حسن الخلق

احتمال الاذى من الغير وقيل سمى السفر سفرا لانه يسفر اى يكشف عن اخلاق الرجال

ولذلك قال عمر رض لمن زعم انه يعرف رجلا هل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الاخلاق
قال لا فقال لا اراك تعرفه ولا يخوض بالمعتبين اي لا يشرع ولا يباشر في امر باطل وينوي زيارة
قبر المصطفى عليه الصلوة والسلام فانه كزيارته حيا وينال به الشفاعة منه يوم الحشر قال النبي
من زارني بعد وفاتي فكانما زارني في حيوتي وقال م من جاءني زايرا لا يهمه زيارتي
كان حقا على الله ان اكون له شفيعا وعن انس عن النبي م انه قال من زارني بالمدينة
محتسبا كان في جواري يوم القيمة وكنت له شفيعا ومن مات في الحرمين بعث من الآمنين
يوم القيمة ذكره في الخالصة روى ان اعرابيا اتى قبر النبي م فقال اللهم انك امرت بعتق
العبيد على رأس قبر الاحباب هذا حبيبك وانا عبدك فاعتقني على رأس قبر حبيبك من
النار فنودي انت وحدك سألت جميع الخلق أن اعتقهم على رأس قبر حبيبي محمد صلعم
اذهب فقد اعتقناك يا اعرابي ويحكى عن ابي عبد الله الطائي انه يقول دخلت المدينة
وقد غلب علي الجوع فزرت قبر النبي م وسلمت عليه م وعلى الشيخين رض وقلت يا رسول الله
عليك السلام جئت وبي من الجوع والفاقة ما يعلمه الا الله تعالى ولست ارجع الى ان تملكه وانا
ضيفك هذه الليلة فغلبني النوم فرايت رسول الله صلعم فاعطاني رغيفا فاكلت نصفه
ثم انتبهت من المنام وفي يدي نصف الرغيف فتحقق عندي قول النبي م من راني في المنام
فقد راني فان الشيطان لا يتمثل بمكاني ولا بي ثم نوديت يا ابا عبد الله لا يزور قبري
احد الا غفر الله تعالى ذنوبه ونال شفاعتي غدا كذا في الروضة ويكثر التلبية في الطريق
وهي ان يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لك لا شريك لك
كلما هبط يعني يلبي ويقول هكذا كلما نزل واديا او علا شرفا بفتحتين المكان العالي يتوله
بذلك القول اجابة الله تعالى حين دعاه الى زيارة البيت اي الكعبة شرفها الله تعالى على لسان
خليله ابراهيم النبي م حين قال بعد ما فرغ من بناء البيت الا ان ربكم بنى لكم بيتا فحجوه
روى عن ابن عباس رض انه قال لما كان بعد الطوفان الذي اغرق الله تعالى فيه قوم نوح م ورفع

مطلب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم

البيت المعمور الذي بناه الملائكة او ادم م في رواية الى السماء السادسة امر ابراهيم م
ان ياتي موضع البيت فيبني على اساسه فانطلق فلم ير له اثرا وخفي عليه مكانه فبعث الله تعالى
سحابة قدر البيت الحرام في الطول والعرض وفيها راس ولها لسان يتكلم فقامت على
ظهر البيت ثم قال يا ابراهيم ابن على قدري ويحيالي اي بحذائي فاخذ ابراهيم م قدرها
ثم بناه بحيالها حتى فرغ منه فطاف به اسبوعا فاوحى الله تعالى واذن في الناس بالحج
فلما امره بذلك صعد جبل ابي قبيس فقال الا ان ربكم بنى لكم بيتا وامركم ان تحجوه فحجوه
فمد الله تعالى صوته فلم يبق انس ولا جن ولا صخر ولا جبل ولا مدر ولا شجر الا ابلغ الله تعالى صوته
اليه فلبى اي قال مجيبا لذلك النداء لبيك لبيك الحج من كان يحج البيت بعد نزولهم الى
الدنيا وهم في اصلاب ابائهم مرة او مرتين او مرارا على اعداد الحجات التي تقع عن
ذلك المجيب في الدنيا روى ان ابراهيم م سمع في اخر ذلك لبيك اللهم بكثرة وغلبة
وحرقة قلب وذوبان روح بحيث طاش قلبه وحار عقله فقال الهي من هولاء الذين
اسمع اصواتهم فقال الله تعالى هم امة محمد م خير الامم فقال الهي كيف لي بهم ان اضيفهم
فقال تعالى خذ كافورا قبضة اجعل لهم منك ضيافة فاخذ ابراهيم م كافورا قبضة ناعما
ثم صعد على جبل ابي قبيس ورمى به فارسل الله تعالى ريحا فحملت به شرقا وغربا ففي
اي موضع وقع فيه ذرة من ذلك جعله الله تعالى مملحة فالملح في اطعمتنا من ضيافة ابراهيم
م لنا ذكره في مشكاة الانوار والمشي في طريق الحج افضل من الركوب ويوجب
الاجر المضاعف وعن ابي ح الحج راكبا افضل لما فيه من الانفاق والمؤنة ولان
المشي يسيئ الخلق فالركوب بعد من ضجر النفس واقل لاذاها واقرب الى سلامته وتمام
حجه لكن الاولى ان يفصل ويقال من سهل عليه المشي فهو الافضل فان كان يضعف ويؤدي
ذلك الى سوء خلق وقصور عن عمل فالركوب افضل كما ان الصوم افضل للمسافر والمريض
ما لم يفض الى الضعف وسوء خلق كذا في الاحياء ومن السنة ان يقبل بتشديد الباء

الحجر الاسود وورد فى الخبر انه ياقوت من يواقيت الجنة وانه يبعث يوم القيمة وله عينان
ولسان ينطق به يشهد لمن استلمه بحق اى بتعظيم وصدق ويشهد على من استلمه بغير حق اى
بنفاق واستخفاف وعن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلعم نزل الحجر الاسود من الجنة
وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بنى ادم تعظيما كتقبيل الخادم يد الملك المعظم الا
ان يخاف ان يوذى مسلما او يزاحمه فيشير اليه ولا يقبله ويبكى عنده اى عند الحجر ويذكر
الميثاق اى العهد الذى اخذه الله تعالى على عباده حيث قال الست بربكم قالوا بلى ويقول
فى تقبيله اياه اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك روى ان عمر رض قبل فى
اول حجه من خلافته ثم قال انى لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا انى رايت رسول الله
صلعم يقبلك لما قبلتك ثم بكى كثيرا فالتفت الى ورائه فراى عليا فقال يا ابا الحسن ههنا
تسكب العبرات فقال على رض يا امير المومنين بل هو يضر وينفع قال وكيف قال ان الله
عز وجل لما اخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتابا بان اجرى نهرا احلى من العسل ولين
من الزبد ثم امر القلم حتى اخذ من ذلك النهر وكتب اقرارهم فى رق ثم دعا هذا الحجر فالقمه
ذلك الكتاب فهو يشهد للمومن بالوفاء ويشهد على الكافر بالجحود وقالوا فذلك سر معنى قول
الناس عند الاستلام اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك كذا فى الاحياء والروضة
والتنبيه ويعظم الحرم اى حرم مكة ومقداره من قبل المشرق ستة اميال ومن الجانب الثانى اثنى
عشر ميلا ومن الجانب الثالث ثمانية عشر ميلا ومن الجانب الرابع اربعة وعشرين ميلا
هكذا قال الفقيه ابو جعفر ذكر ان الحجر الاسود اخرج من الجنة وله ضوء فكل موضع بلغ ضوءه
كان حرما محترما يا بلغ ما يقدر عليه واعلم ان المواقيت الخمسة التى وقتها النبى عم وجعلها للاحرام
فناء للحرم وهو اى الحرم فناء لمكة وهى فناء للمسجد الحرام وهو فناء للبيت ثم جعلها الله تعالى ومن قصد
مكة سواء كان للزيارة او غيرها لا يحل له التجاوز من هذه الافنية غير محرم تعظيما لها الا
اذا كان القاصد من داخل الميقات فيحل له ان يدخل مكة بلا احرام لحاجة غير الحج والعمرة ولا

مطلب مقدار الحرم

يحمل فيه سلاحا فانه لا يحل لاحد ذكر فى التنوير ان المراد به هو السلاح للمحاربة مع المسلمين
اما حمل السلاح للبيع والمحاربة مع الكفار فيجوز كما فعل النبى عم للفتح انتهى ولا يجنى فيه جناية ولا يوذى
مسلما واذا اراد ان ياكل او يقضى حاجته من البول ونحوه خرج الى الحل بكسر الحاء المواضع التى
بين الميقات والحرم ان استطاع حكى ان عمر بن عبد العزيز وامثاله من الامراء يضرب فسطاطين
فسطاطا فى الحرم وفسطاطا فى الحل فاذا اراد ان يصلى او يعمل شيئا من الطاعات دخل فسطاط
الحرم رعاية لفضل المسجد الحرام واذا اراد ان يتكلم او ياكل او غير ذلك خرج الى فسطاط الحل
كذا فى الخالصة ولا يطيل بها المقام اى لا يطيل الاقامة فى مكة فيحمل جواره اى حتى يسام من
مجاورة الحرم او يقصر فى تعظيمه ولهذا كان عمر رض يضرب الحجاج اذا حجوا ويقول يا اهل اليمن
يمنكم ويا اهل الشام شامكم ويا اهل العراق عراقكم وللمنع من الاقامة كره بعض العلماء الجوار
دور مكة ولا تظنن ان كراهة المقام تناقض فضل البقعة لان هذه كراهة علتها ضعف
الخلق وقصورهم عن القيام بحق الموضع فمعنى قولنا ان ترك المقام به افضل اى بالاضافة
الى المقام مع التقصير اما ان يكون افضل من المقام مع الوفاء بحقه فهيهات وكيف لا و
النظر الى بيت الله عبادة والحسنات فيها مضاعفة وقد روى الامام فى الاحياء ان النبى عم
لما عاد الى مكة استقبل الكعبة وقال انك لخير ارض الله تعالى واحب بلاد الله تعالى ولولا
انى اخرجت منك ما خرجت ويعظم الركن والمقام قال الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم
مصلى وعن عبد الله بن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلعم وهو مسند ظهره الى الكعبة يقول
الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة ولولا ان الله تعالى طمس نورهما لاضاءتا ما بين
المشرق والمغرب ويقبلهما ويصلى عندهما ويدعو باتم حوائجه عندهما ويشرب من ماء
زمزم قيل انما سميت به لانه لما رات هاجر نبع الماء من تحت قدم اسمعيل عم وارادت ان تحجره
قالت بلسان القبط زم زم اى قف قف مستشفيا به ويصب على راسه وساير جسده
تلما متبركا به ويشرب منه على قصد نجاح او طاره النجاح الظفر والاوطار جمع وطر بفتحتين

مطلب ... بئر زمزم

قلدن اولان قره اوده
رحمه الصحاح

وهو الحاجة كلها ففي الحديث ماء زمزم لما يشرب له فان شربته تستشفي شفاك الله وان شربته
مستعيذا اعاذك الله الى غير ذلك روى الامام الجزري انه لما استقى عبد الله بن المبارك من
زمزم شربه استقبل القبلة وقال ان ابي حدثني عن جابر ان رسول الله صلعم قال ماء زمزم
لما يشرب له وهذا اشربه لعطش يوم القيمة وفي الحديث التضلع وهو الامتلاء شبعا وريا من
ماء زمزم براءة من النفاق روى عن النبي عم انه قال لا يجتمع ماء زمزم ونار جهنم في جوف عبد
ابدا ويحمل من مائه الى حيث شاء ومن حرمة الحرم ان لا يعضد بكسر الضاد المعجمة من عضد
الشجر قطعه وبابه ضرب اي لا يقطع من شوكه بالفتح والسكون بالفارسية خار ولا ينفر صيده
ولا يلتقط لقطه بضم اللام وفتح القاف الساقط على الارض فيه اي في الحرم الا ليعرفها قال عم
لا يلتقط لقطته الا من عرفها سنة اي لا ياخذ واجدها الا للتعريف والحفظ حتى يظهر مالكها
ولا يجوز التقاطها للتملك وهو اظهر قولي الشافعي والاكثرون قالوا لقطة الحل والحرم سواء في
كونها مملوكة اذا لم يوجد صاحبها لقوله عم عرفها سنة ثم استنفقها بلا فصل بين لقطة الحل
والحرم لا يقال لم يبق حينئذ لذكر لقطة الحرم فائدة لانا نقول قال لا يلتقط لقطة الحرم الا
من عرفها سنة كسائر البقاع حتى لا يتوهم ان لقطة الحرم كانت مملوكة بواجدها غير محتاجة
الى تعريفها بناء على انها يكون للغرباء غالبا ويكون مالكها ذاهبا فبين ان الحرم كالحل في حكم
اللقطة كذا في شرح المصابيح ولا يصيد فيه صيدا ولا يختلى خلاها اي لا يقطع نباته الرطب مختار
الصحاح الخلا مقصورا هو النبات الرقيق واذا يبس فهو حشيش وفيه دلالة على جواز
قطع اليابس من النبات للدواب **ومن السنة** تعظيم مدينة رسول الله صلعم فانها مهبط
اي موضع نزول الوحي ومهاجر بضم الميم وفتح الجيم اي موضع هجرة سيد المرسلين صلعم في الزيارة
الافضل للحاج البداية بمكة ثم بالروضة ولو قدم زيارة الروضة جاز فلا ياخذ شيئا مما
ياخذه من حرم مكة قال النبي عم اني احرم ما بين لابتي المدينة ان يقطع عضاهها او يقتل
صيدها وذهب مالك والشافعي لهم مستدلا بهذا الحديث الى ان للمدينة حرما لا يجوز فيه قتل الصيد

وقط

وقطع الشجر ثم انه لا جزاء على من فعل ذلك عند الشافعي في قوله الجديد وقال في قوله القديم سلب
ثياب قاتل الصيد او قاطع الشجر ثم السلب للسالب وقيل لبيت المال وقيل يفرق بين مساكين
المدينة يستوي فيه مجاور المسجد وغيره وذهب ابو حنيفة الى نفي الحرم قال لا حرم لها بل هو كساير
البلاد واما الحديث فمحمول على ان النبي عم حمى حول المدينة لجيش المسلمين ليستظلوا باشجارها
وليرعى منها دوابهم حين اجتمعوا للجهاد ولما في حديث ابي هريرة جعل رسول الله صلعم اثني عشر ميلا
حمى حول المدينة وما كان على سبيل الحمى لا يقع المنع عنه على التابيد بل يمنع منه تارة ويرخص
اخرى كذا في شرح المصابيح وكان النبي عم اذا راى المدينة من بعيد حث راحلته حبا لها **ومن
السنة** ان يتلقى ويستقبل الحاج بالترحيب اي بقوله مرحبا لك ويصافحه تبركا به قال عم
من عانق حاجا او غازيا فقد عانق الف نبي ذكره في النصاب ويامره اي يستدعي منه
ان يستغفر له قبل ان يدخل بيته فانه مغفور هكذا ورد في الحديث **ومن السنة** زيارة
بيت المقدس بالفتح والسكون فهو مصدر كالمرجع او مكان المقدس وهو المطهر اي المكان الذي
يطهر فيه العابد من الذنوب ويطهر العبادة من الاصنام وقد يروى بتشديد الدال المفتوحة
او المكسورة فهو مفعول من التقديس اي التطهير او فاعل منه هذا وقد يقال البيت المقدس
على الصفة والمشهور هو الاضافة كما ذكره المص كذا حققه الكرماني في شرح البخاري ففي الحديث
بيت المقدس ارض المحشر بفتح الشين مصدر ميمي او اسم مكان والاضافة بيانية اي موضع
المحشر او ارض هو المحشر في مختار الصحاح يقال حشر الناس جمعهم وبابه ضرب ونصر ومنه يوم الحشر
والمنشر بفتح الشين ايضا يقال انشره الله تعالى اي احياه بعد موته ايتوه فصلوا فيه فان صلوة
واحدة فيه كالف صلوة في غيره **فصل** في سنن يوم عاشوراء ومن سنة الاسلام
تعظيم يوم عاشوراء بالمد سمي به لانه هو اليوم العاشر من المحرم وذهب جمع الى انه هو اليوم التاسع
والاول اصح وسيصرح المص به كذا في التنوير وذكر الامام ابو الليث انه قال بعضهم هو اليوم
الحادي عشر فان اهل الوحش يعرفون حرمته لانه يوم نجاة الانبياء عليهم السلام روى عن النبي

مطلب عاشوراء

مطلب الانبياء الذين نجوا في يوم العاشوراء

انه قال لد ابراهيم يوم عاشوراء ونجاه الله تعالى من النار يوم عاشوراء وهداه الله تعالى يوم
عاشوراء يعني حين راى الكوكب فقال هذا ربي فهداه الله تعالى يوم عاشوراء فتيقن ان الله تعالى واحد فرد
لا شريك له لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ونجا موسى عم يوم عاشوراء واغرق عدوه فرعون
يوم عاشوراء ورفع ادريس مكانا عليا يوم عاشوراء وكشف الله تعالى عن ايوب عم الضر في
يوم عاشوراء ورفع عيسى عم في يوم عاشوراء وقال بعضهم انما سمي عاشوراء لان الله تعالى اكرم فيه
عشرة من الانبياء بعشر كرامات اي الخمس المذكورة وفيه تاب الله تعالى على آدم عم وفيه استوت
سفينة نوح عم على الجودي وفيه رد الله تعالى الملك على سليمان وفيه اخرج يونس من بطن الحوت
وفيه رد الله تعالى يوسف على يعقوب عليهما السلام كذا في روضة العلماء وهو يوم خلق فيه جبرائيل و
ميكائيل واسرافيل عليهم السلام وخلق فيه العرش والكرسي قال بعضهم الكرسي والعرش واحد لكن ذكر

مطلب العرش والكرسي واحد

تارة بلفظ الكرسي واخرى بلفظ العرش وقال الحسن البصري الكرسي غير العرش ويؤيده ما روي
عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلعم الشمس من نور العرش والقمر من نور الكرسي فاذا كان يوم
القيمة اعادهما الله تعالى الى ما خلقنا منه فيقوم الشمس ان ترجع الى العرش فتبرق برقة فتختلط في نور العرش
وكذلك القمر ذكره في الخالصة وعن عبد الله بن مسعود رض قال بين كل سماءين مسيرة خمسمائة عام
وبين السماء السابعة والكرسي مسيرة خمسمائة عام وبين الكرسي والماء مسيرة خمسمائة عام والعرش
فوق الماء والله تعالى فوق العرش اي بالعلو والقدرة يعلم ما انتم عليه كذا في تفسير الامام ابي
الليث ويوافقه ما ذكر في المواقف حيث قال ان العرش المجيد في لسان الشرع هو ما سماه الحكماء
بالفلك الاطلس يعني فلك الافلاك الذي هو الفلك التاسع عندهم وان الكرسي فيه ما سموه بفلك
الثوابت يعني الفلك الثامن الذي تحت التاسع عندهم ويوم خلق فيه القلم ايضا وقد مر
تحقيقه في اوايل الكتاب وخلق فيه السموات والارض والجنة وخلق آدم وحوا عليهما السلام
وغرس شجرة طوبى في يوم عاشوراء واعطى الله تعالى الملك لسليمان عم في يوم عاشوراء وفيه تقوم
الساعة ووجه دلالته على الخير هو ان عندها تصل ارباب الكمال الى ما وعد لهم كما تر وصوم

هذا

هذا اليوم سنة مستحبة وكان السلف لا يطعمون الطعام الصبيان فيه اي في يوم عاشوراء شيئا
وكان النبي عم يحنك بالحاء المهملة وتشديد النون يقال حنك اي الصق بحنكه تمرة كذا في التكملة
الصبيان بريقه في يوم عاشوراء فلا يطعمون بفتح اليا والعين مضارع طعم بالكسر طعاما بضم الطاء
اذا اكل او ذاق اي لا يطعمون يعني هؤلاء الصبيان شيئا من الطعام الى اخر النهار حيث يشبعون
ببركة ريق النبي عم وقيل ان الوحش اي الوحوش من الحيوانات البرية لا يرتع يوم عاشوراء
جاء في الخبر ان النبي عم صلعم مر على ظبية وقعت في شبكة يوم عاشوراء فتكلمت الظبية بان
يشفع له الرسول حتى ترضع اولادها وترجع بعد غروب الشمس فقال الصياد فحلها حتى ترجع
في اليوم فقالت الظبية هذا يوم عاشوراء فلما ترضع اولادنا فيه لحرمته فقال الصياد وهبتها
لك يا رسول الله فاخذها النبي عم وارسلها كذا في زهرة الرياض ويصوم التاسع من المحرم ويوم عاشوراء

مطلب صلوة عاشوراء

والحادي عشر مخالفة اليهود وقال النبي عم التمسوا فضله فانه يوم مبارك اختاره الله تعالى من الايام
من صام ذلك اليوم جعل الله تعالى له نصيبا من عبادة جميع من الملائكة والانبياء والمرسلين
والشهداء والصالحين هذا في الصوم واما في الصلوة فقد روت عائشة رض عن النبي عم انه قال
من صلى مائة ركعة في ليلة عاشوراء او في يوم عاشوراء وقرا في كل ركعة منها فاتحة الكتاب
وقل هو الله احد ثلاث مرات فاذا فرغ من صلوته قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبعين مرة ويستغفر الله سبعين مرة ويصلي على
سبعين مرة ملأ الله تعالى قبره اذا مات مسكا وعنبرا ثم قال وكل من وضع في القبر تناثر شعره
ومن صلى هذه الصلوة لا يتناثر شعره في قبره واذا حشر من قبره يحشر ووجهه يتلالا من النور
كالقمر ليلة البدر ويزف الى الجنة كما يزف العروس الى بيت زوجها كذا في روضة العلماء ويرضي

مطلب

خصماءه في هذا اليوم ومما يجب ان يعلم ان من صلى في يوم عاشوراء على نية ارضاء خصمائه يوم
القيمة اربع ركعة ويقرا في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل هو الله احد عشر مرة وفي الثانية بعدها
قل يا ايها الكافرون ثلاث مرات والاخلاص احد عشر وفي الثالثة بعدها الهيكم التكاثر مرة

واحدة والاخلاص احد عشر مرة وفي الرابعة اية الكرسي ثلاثا والاخلاص خمسة وعشرين مرة
خلصه الله تعالى من اهوال القبر ويرضى خصماه عنه يوم القيمة قال في الرسالة الذوقية وهذه
الصلوة منقولة عن النبي عم وله فضل كثير ويصلى هذه الصلوة في السنة في ستة ايام يوم
عاشوراء ويوم التروية وعرفة وعيد الاضحى وخامس عشر من شعبان واخر جمعة من
رمضان انتهى ويصل ذوي ارحامه قال النبي عم من كان قاطعا للرحم فوصله يوم عاشوراء
جعل الله تعالى نصيبا في ثواب يحيى بن زكريا وعيسى عم وكان معهما في الجنة كهاتين وشبك
بين السبابة والوسطى ويتصدق فيه على الفقراء بما وجد قال عم من تصدق في يوم عاشوراء
بقدر مثقال ذرة اعطاه الله تعالى من الثواب مثل جبل احد وكان في ميزانه يوم القيمة
ويحضر مجالس الذكر قال عم من اتى الى مجلس عالم اذا الى بقعة يذكرون الله تعالى وجلس معهم
ساعة في يوم عاشوراء كان حقا على الله ان يدخل الجنة ويسلم على عشرة انفس من المسلمين قال
عم من سلم على عشرة من المسلمين في يوم عاشوراء فكانما سلم على جميع الخلق من المؤمنين ويسقي
فيه ويطعم الناس قال عم من اشتهى شيئا فلم يتناول منه واطعم جاره المسلم لا يخرج من الدنيا
حتى يطعمه الله تعالى من طعام الجنة ويسقيه من شرابها ويعظ الناس ويكسو فيه العاري عن الثوب
ويمسح فيه برؤس الايتام ذكر في تنبيه الغافلين انه قال عم من مسح بيده على راس يتيم يوم عاشوراء
رفع الله تعالى بكل شعرة درجة في الجنة ويميط بضم الياء اي يزيل من الاماطة وهي الازالة الاذى
من طريق المسلمين ويصلح بين اهل الاسلام ويشهد الجنازة ويعود المريض ويصافح الاخوان
جناحهم وكراته وهذه الاحاديث الحسنة السابقة نقلها الامام الزندوستي في الروضة قال مفصلا
بعضها ومن اغتسل يوم عاشوراء صار عند الله تعالى طاهرا من الذنوب كيوم ولدته امه وجاء
في الخبر من اغتسل واكتحل يوم عاشوراء فرايتين لم ترمض عيناه ابدا انتهى كلامه **فصل**
في سنن الاضحية وهي الشاة التي تضحى بها اي تذبح تقربا الى الله تعالى وانما سميت بذلك لان
اول وقت تذبح هي فيه ضحى يوم العيد وفيها اربع لغات اضحية بضم الهمزة وكسرها وتشديد الياء

مطلب الاضحية

واصلها

واصلها اضحوية على وزن افعولة وجمعها الاضاحي وضحية والجمع ضحايا كهدية وهدايا واضحاة
والجمع اضحى كارطاة وارطى كذا في شرح المصابيح **ومن سنن الاسلام** التضحية بالانعام التضحية
ذبح الاضحية والانعام بالفتح جمع نعم بفتحتين وهو ذات القوائم الاربع يعني ان من السنة التضحية
بالجذع من الضان وهو ما تم له ستة اشهر وقيل سبعة اشهر وبالثني فصاعدا من الشاة اعم
من ان يكون ضانا او معزا ومن الابل والبقر مطلقا وهو اي الثني ابن خمس من الابل وحولين
من البقر مطلقا وهو اي الثني ابن خمس من الابل وحولين من البقر وحول من الشاة والمعز
والجذع بفتحتي الجيم والذال المعجمة وقيدناه بالضان وهو ماله الية لان الجذع من المعز لا يجوز
به التضحية وقولنا مطلقا اشارة الى انه يجوز الذكر والانثى من جميع ما ذكر وان الجاموس
داخل في البقر هكذا ذكر في الفروع ويخلص من الاخلاص نيته لله تعالى وينوي بها اي بالتضحية
فداء النفس كما صار الكبش فداء اسمعيل عم واليه اشير في قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم وتكرر
هذه القصة على ما ذكر في الكشاف والروضة هو ان اسمعيل عم لما بلغ ان يسعى مع ابيه ابراهيم
في اشتغاله وحوائجه بنى ابراهيم عم الكعبة شرفها الله تعالى واسمعيل عم يعينه فلما تم البناء البيت
وفرغ من مناسك الحج فراى ابراهيم عم ليلة التروية كان قائلا يقول ان الله يامرك
ان تذبح ابنك هذا فلما اصبح روى في ذلك اي تفكر من الصباح الى الرواح امن الله تعالى
هذا الحلم ام من الشيطان فمن ثمه سمي ذلك اليوم يوم التروية فلما امسى راى مثل ذلك فعرف انه
من الله تعالى فسمي ذلك اليوم عرفة ثم راى مثله في الليلة الثالثة فهم بنحره فسمي ذلك اليوم يوم النحر
ثم قال لامه هاجر اغسلي راسه وادهنيه فاني اريد ان اذهب به الغنم ففعلت ذلك ثم قال لابنه
يا بني خذ الحبل والمدية ثم انطلق بنا الى هذا الشعب لنحتطب لاهلنا منه فلما توجها الى الشعب
قال الشيطان لعنه الله تعالى ان لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم ابدا فجاء اولا الى هاجر فالقى اليها
انواع الوسواس فلم تظفر بها فطردته وقالت ان كان الله تعالى امره بذلك فسمع لامر الله تعالى وسلم
ثم خرج في اثرهما ليصدهما عن امر الله تعالى فسعى في الوسوسة واكمل الالحاح على كل منهما على الانفراد فلم

يظفر منها ايضا فلما رجع عدو الله مع الياس خلا ابراهيم بولده اخذ يشاوره في ذلك الامر وانما
شاوره وان كان حتما من الله تعالى وتمت عزيمته عليه ليعلم ما عنده فيما نزل به من بلاء الله تعالى
فيثبت قدمه ويصبره ان جزع ويامن عليه الزلل ان صبره وسلم وليعلمه حتى يوطن نفسه ويهون
عليها ويلقى البلاء وهو كالمستانس به ويكتسب المثوبة بالانقياد لامر الله تعالى قبل نزوله وليكون
سنة في المشاورة فلما شاوره وقال يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى قال
فهل امرك ربي بذبحي قال ابراهيم عم نعم قال له يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين
روي انه لما بلغا موضع الذبح وكان ذلك بمنى عند الصخرة قال يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك
قال يا ابت افعل هذا اجزاء من نام عن جبيبه لو لم تنم ما امرت بذلك فلما اسلما اي سلم هذا ابنه وذلك
نفسه وتله للجبين اي صرعه على شقه فوقع احد جنبيه على الارض فلما اضجعه اخرج ابنه يديه من كميه
فقال يا ابت اذا اردت ذبحي فاربط يدي الى عنقي واشدد رباطي كيلا يصيبك مني شي فينقص
اجري فان الموت شديد واشحذ شفرتك وحول وجهي الى الارض فاني اخشى ان اضطرب فتنبيه ذلك
رافة الاباء فتحول بينك وبين امر الله تعالى ورد قميصي الى امي فانه عسى تسال عني وسلها يا ابت
ما استطعت فقال له ابراهيم نعم العون وجدتك يا بني على امر الله تعالى فلما ربط ابراهيم يده
والقاه تفكر الغلام في نفسه فقال حلني يا ابت حتى لا يراني الله تعالى انقذ امره مكرها بل حنج
السكين على حلقي لاجر حلقي على السكين جرا ليعلم الملائكة ان ابن الخليل مطيع لله تعالى ولامره
فحل يده ورجله بلا وثاق وحول وجهه الى الارض فادخل ابراهيم الشفرة الى حلقه فامرها بجميع
قوته فاقلب الله تعالى الشفرة الى قفاها وانقلبت فلم تقطع باذن الله تعالى فقال الغلام يا ابت
حددها للذبح وتسرع فعمد الى صخرة فحددها حتى صارت كانها شعلة نار ثم امرها ثانيا فانقلبت
ولم تقطع فقال الابن مالك تتكاسل قال لا يقطع السكين يا غلام قال فاطعني براس السكين
فطعنه براسه فابت السكين بامر الله تعالى ثم نودي يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا خل
ابنك وخذ هذا الكبش الذي ينحدر من الجبل مكان ابنك فرفع ابراهيم عم راسه الى الجبل

فاذا

فاذا الكبش ينحدر من الجبل المشرف على منى يتدلدل في مشيه املح اقرن فقيل له هذه الذبيحة
فداء لابنك فاذبحها دونه وذلك قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم وهو الكبش الذي قربه هابيل
ابن آدم عم وكان يرعى في الجنة حتى فدي به اسمعيل عم فارسل ابراهيم عم ابنه فقام الى الكبش
لياخذه فهرب منه فاتبعه ابراهيم عم فخرج الى الجمرة الاولى فرماه بسبع حصيات ثم انه انفلت
منه فجاء الى الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات فاخرجه عنها فاخذه ابراهيم عم وكان فائدته
ان يظهر موضع النحر وهو منى وروي انه رمى الشيطان حين تعرض له بالوسوسة عند ذبح ولده
فبقيت الجمرة سنة في الرمي وروي ان ابراهيم لما اخذه اقبل بالكبش نحو ابنه حتى انتهى به ما بين
الجمرتين فروى الكبش بنفسه فلم يقدر ابراهيم رفعه فذبحه في المنحر من منى مكانه فصار الذبح هناك
سنة ويختار للذبح افضل الاوقات وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة العيد واعلم
اول وقت النحر هو اول زمان الفراغ من صلوة العيد واخر وقته قبيل غروب اليوم الثالث
وكره الذبح ليلا لانه لا يامن من ان يغلط بظلمة الليل ويختار من الشاة الكبش اي الذكر
من الغنم فان الانثى منه اعني النعجة وكذا المعز وان جاز بها التضحية لكن الكبش
هو الاولى فهو ان كان فحلا قيل هو المختار من الخصي وعن ابي حنيفة ان الخصي اولى
لان لحمه اطيب وان كان موجيا فالظاهر انه كالخصي الابيض او الاملح صفة من الملحة وهي
من الالوان بياض يخالطه سواد يقال كبش املح اذا كان شعره خليسا اي مختلط البياض
بالسواد كذا في مختار الصحاح قوله الاقرن اي عظيم القرن صفة بعد صفة للكبش السليم
الاطراف اي السالم يداه ورجلاه بحيث لا يكون فيه عرج ظاهر والسليم العين بحيث لا يكون
اعمى ولا اعور ولا يكون في عينه نقصان ظاهر والسليم الاذن لما روي عن علي رضه انه
قال امرنا رسول الله صلعم بان لا نضحي بمقابلة وهي بفتح الباء ما قطع مقدم اذنها ولم تبن
بل ترك معلقا ولا مدابرة وهي بفتح الباء ايضا ما قطع مؤخر اذنها وترك معلقا ولا شرقاء
اي مشقوقة الاذن ولا خرقاء اي التي في اذنها ثقب مستدير وقيل الشرقاء ما قطع

اذ نه عوضا فعند الشافعي رح لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها وعند ابي ح رح يجوز
اذا كان الغايب اقل من ثلث ذلك العضو وعن علي رض انه قال نهى رسول الله
صلعم ان نضحي باعضب القرن والاذن وهو اي الاعضب بالضاد المعجمة المفتوح المكسور
داخل قرنه ويقال للمكسور الخارج الاقصم ويقال العضبا انكسر احد قرنيها وبهذا الحديث
عمل ابراهيم النخعي واما غيره من المجتهدين فيجوزون للاضحية بمكسور القرن كذا في التنوير
ويختار السمين العظيم اي ضخم الجثة لقوله عم عظموا ضحاياكم النفيس فهو ما يتنافس في رغبة
فيه الاعين بفتح اليا الواسع العين وقد ذبح رسول الله صلعم بكبش ينظر في سواد
ويأكل في سواد ويمشي في سواد وهذه كناية عن سواد القوايم وعن سواد البطن وعن سواد
العين وباقيه البيض ويتولى اي يباشر ذبح الاضحية بنفسه لما ذبح النبي عم اضحيته بيده
المباركة فالسنة ان يباشر العبادة بنفسه وان جاز فيه التوكيل فان لم يحسن ذلك
اي الذبح امر غيره ممن يحسن بذلك ويشهد اي يحضر ذبحها وذبح الذبيحة بالمصلى اولى
واكثر ثوابا قال ابن عمر رض كان رسول الله صلعم يذبح وينحر بالمصلى لاظهار شعار الاضحية
ليقتدي به من يراه ويطيب نفسا بما ينفق فيها اي في الاضحية وعن عايشة رض عن النبي
عم انه قال ما عمل ابن آدم من عمل يوم النحر احب الى الله تعالى من اهراق الدم وانها لتاتي
يوم القيمة بقرونها واشعارها واظلافها وان الدم يقع من الله تعالى بمكان قبل ان يقع
على الارض فطيبوا بها نفسا قوله من اهراق الدم اي من اراقة دم الاضحية والظلف من
الغنم بمنزلة الخف من البعير وقوله بمكان اي بمحل قبول وقوله فطيبوا جواب شرط مقدر اي
اذا علمتم ذلك فليكن انفسكم طيبة بالتضحية غير كارهة لها كذا في شرح المصابيح ويضحي عن
نفسه ان كان غنيا على سبيل الوجوب وعن اولاده على سبيل الاستحباب فان الاضحية للطفل
لا يجب في ظاهر الرواية وعن الحسن عن ابي ح انها يجب عليه عن ولده الصغير ويضحي من
وجد وقدر قوله كتب الطاعم انه نص على التنازع وقوله عن رسول الله صلعم متعلق بيضحي

بنصب احب على انه صفة عمل و يجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هو احب كما حاشية المصابيح

لينال منه كرامة وزلفى في الصحاح الزلفة والزلفى القربة والمنزلة ويرفق من الرفق ضد
العنف من باب نصر بالاضحية عند ذبحها ولا يجرها الى المذبح جرا عنيفا ولا يذبحها الا
بسكين حديد اي ذاحدة ولا يحد من الاحداد بمعنى جعل الشي ذا حدة الشفرة بالفتح
والسكون السكين العظيم والحال ان الشاة تنظر اليه ويستقبل بها القبلة ويقول عند
الذبح بسم الله والله اكبر قال شمس الائمة الحلواني المستحب ان يقول بسم الله الله اكبر بدون
الواو وقال ومع الواو يكره كذا في الغنية اللهم هذا الكبش حصل منك وجعلته لك وهذا
هو المذكور في المصابيح وفي بعض نسخ هذا الكتاب وقع اليك بدل لك فقيل معناه موجه
منك والتوجه اليك ان صلوتي ونسكي قال الامام ابو الليث واصل النسك ما يتقرب
به يعني قل ان صلوتي المفروضة وقرباتي وديني ومحياي في الدنيا ومماتي بعد الحيوة
ويقال نسكي يعني اضحيتي لله رب العالمين انتهى اللهم تقبل من فلان قاله في غنية
الفتاوى ويكره ان يدعو بعد التسمية قبل الذبح بالتقبل او غيره نحو قوله بسم الله اللهم تقبل
مني او من فلان فان كان ذلك بعد الذبح فلا باس به ولو تكلم بين التسمية والذبح او شرب
او اخذ سكينا ونحوه من محل لا يستنكر في العادة جاز لوجود التسمية والعمل اليسير لا يفصل
لو اطال الحديث والعمل لا يجوز وفي اضاحي الزعفراني اذا احد الشفرة ينقطع التسمية
انتهى ويترك الذبح حتى تبرد اي تسكن عن الاضطراب ثم يسلخها ولا يولمها بالسلخ قبل ان
تبرد ويبدا يوم النحر بلحم اضحية اي ياكل لحمها قبل اكل كل شي فياكل من لحمها والسنة فيه ان
ياكل من كبدها اولا روى عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال ان رسول الله صلعم كان
لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا ياكل يوم الاضحى حتى يرجع فياكل من كبد اضحيته كذا في
خالصة الحقايق ويحسو بالحاء والسين المهملتين اي يشرب من مرقها فياكل من كل ذبيحة
ذبحها عن نفسه او اولاده وعن رسول الله صلعم وغير ذلك من اقربائه واصدقائه الاحيا
او الاموات شيئا ويطعم الغني والفقير منها وينفق الباقي على الفقراء وندب التصدق بثلثها

وان كان المضحي صاحب عيال وهو وسط الحال في اليسار يستحب له ان يترك التصدق منها
ليكون توسعة بها على عياله كذا في شرح الوقاية ومن اراد التضحية يوم النحر فلا ياخذ في العشر
الاول من ذي الحجة من بدنه شعرا ولا يقلم ظفرا اي لا يقطع ظفره تشبها بالحاج المحرم لان
الاضحية تفدي للمضحي يوم القيمة للمضحي ويصل لكل عضو وشعر وظفر منه شي من بركة الاضحية
فنهي عن حلق الراس وقلم الاظفار ليكون لتلك الشعور والاظفار رحمة وبركة منها وهذا
مثل امره ع م بارسال الثياب عند السجود ليقع على الارض فيكون ساجدا معها فينال ثواب
السجود بجمعها كذا في شرح المصابيح وعن ام سلمة عن رسول الله صلعم اذا دخل العشر واراد بعضكم
ان يضحي فلا يمس عن شعره وبشرته شيئا ذكر في التنوير ان اباح والشافعي ومالك يرون ذلك
على الندب وقال احمد واسحق هذا النهي نهي تحريم انتهى **فصل في طلب الحلال** وطلب
الكفاف قد مر انه بفتح الكاف من الرزق القوت وهو ما كف عن الناس اي اغنى من
الحلال الطيب وقد ذكر ان الحلال ما لا حظر فيه والطيب ما لا حذر فيه وقيل الحلال ما لا يقول
العلما انه لا يحل والطيب ما لا يقول الحكما انه لا يحل وقيل الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب
ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح اي اثم تعففا اي اجتنابا وتمنعا عن ذل السؤال قال النبي ع م
من طلب الدنيا حلالا اي عفاف كان في درجة الشهداء لا تكثر اي فرض بعد فرض حق وهو المراد
من قوله ع م طلب الحلال فريضة على كل مسلم ذكر في الاحيا انه لما قال النبي ع م طلب العلم فريضة
على كل مسلم قال بعض العلما اراد به طلب علم الحلال والحرام وجعل المراد بالحديثين واحدا
قوله طلب مبتدا وقوله فرض خبره وطلب ذلك الحلال الطيب له طرق كثيرة لكن طلبه بالكسب
المشروع سنة الانبيا والسلف الصالحين وفي الكسب فوايد كثيرة منها الزيادة على راس
المال ان عمل للتجارة والزراعة وغرس الاشجار وفيها صدقة لما اكلته الطيور وغيرها و
منها اشتغال المكتسب بالكسب عن البطالة واللهو ومنها كسر النفس وصيرورتها قليلة الطغيان
ومنها ان الكسب واسطة الامان من الفقر الذي هو سواد الوجه في الدارين ولكن حاجب

مطلب طلب الحلال وطلب الكفاف

ان يعتقد ان الكسب غير مؤثر في الرزق فان الله تعالى هو الرزاق كما ان الشبع لا يحصل
بالطعام بل يخلق الله تعالى وربما كثر لا تشبع الاكل اذا لم يقدر الله تعالى الشبع فيها وان
الطيب ما ياكل الرجل منه وما ياكل من كسبه هكذا ورد في الحديث الذي رواه عايشة رض وعن
ابن مسعود رض عن النبي ع م من اكل الحلال اربعين يوما نور الله قلبه واجرى ينابيع الحكمة
من قلبه على لسانه وفي رواية زهده الله تعالى في الدنيا ذكره في الخالصة وقال ع م من بات
تعبا من كسب الحلال وجبت له الجنة وبات والله راض عنه قال في شرح الخطب فالمراد من الاعراض
عما ضمن على ما ورد في الحديث ان صنوا بما ضمن لكم وهو الرزق هو الاعراض عن الحرص الذي
يفضي الحريص الى كسب الحرام يدل عليه قوله ع م ان روح القدس نفث في روعي انه لن تموت نفس
حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله واجملوا في الرزق ولا يحملنكم استبطاء شي من الرزق على ان
تطلبوه بمعصية الله تعالى فان رزق الله تعالى لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره صدق
رسول الله صلعم انتهى وكان الانبياء عليهم السلام يحترفون بالحرف ويكتسبون بالمكان فان
نبي الله داود ع م كان ياكل من عمل يده حيث يعمل الدروع وياكل من ثمنها وسيذكرها المصنف
قال الاكتساب من سنن المرسلين وقال عامر بن قيس لكل نبي حرفة وكسب وحرفة نبينا محمد صلعم
وكسبه من الغزو والغنيمة وهكذا ذكر في الحديث كذا في الروضة والخالصة وينوي بالاكتساب
التعفف عن السؤال والاستغناء عن الخلق قال ع م من طلب الدنيا حلالا تعففا عن المسئلة
وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقي الله تعالى ووجهه كالقمر ليلة البدر وقال ع م من فتح على نفسه
بابا من السؤال فتح الله تعالى عليه سبعين بابا من الفقر وقال لقمان الحكيم لابنه يا بني استغن
بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابته ثلث خصال رقة في دينه وضعف في
عقله وذهاب مروته واعظم من هذه الثلثة استخفاف الناس به وقال عمر رض لا يقعد احدكم عن
طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم ان السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة وكان يزيد بن
سلمة يغرس في ارضه فقال له عمر رض اصبت باستغن عن الناس يكن اصون لدينك واكرم لك

مطلب لا يموت نفس حتى تستوفي رزقها

على قوتك وروى انه جاءت ريح عاصفة في البحر فقال اهل السفينة لابراهيم بن ادهم رضه اما ترى
هذه الشدة فقال ليست هذه شدة وانما الشدة الاحتياج الى الناس وروى ان عيسى عم راى
رجلا فقال ما تصنع فقال اتعبد فقال فمن يقوتك قال اخي قال اخوك اعبد منك كذا في الاحياء
وافضل المكاسب الجهاد اي الغزاء والمحاربة في سبيل الله تعالى اعلاء لكلمته تعالى والمباكرة اي المباشرة
بكرة في طلب الرزق سنة لقوله عم باكروا في طلب الرزق فان في الغدو اي في الصباح بركة ونجاحا
اي ظفرا بالبغية ثم يليه اي الجهاد في الفضل التجارة مرفوع فاعل يليه بشرط الامانة بحيث لا
يكون على مقدار حبة اصلا والنصيحة وهي على ما ذكر في الاحياء ان لا يرضى لاخيه ما لا يرضى لنفسه قال
بعضهم من باع اخاه شيئا بدرهم وليس يصلح لو اشتراه لنفسه الا بخمسة دوانيق فانه قد ترك النصح
الواجب المامور به في المعاملة ولم يحب لاخيه ما يحب لنفسه والصدق قال النبي عم التاجر الصدوق
يحشر يوم القيمة مع الصديقين والشهداء وهذه امهات التجارة واصولها ولها فروع يشير المصـ
الى تفصيل بعضها ومن السنة ان يكون التاجر جسورا بفتح الجيم من الجسارة وهي الجراءة
في التجارة فاذا رزق في شيء فليلزمه لما روي انه قال عم من بورك له في شيء فليلزمه وان اتجر في شيء
ثلث مرات فلم يرزق على صيغة المجهول فليتركه ويعتمد في التجارة على الله تعالى متوقعا منه الرزق
والفضل ولا يحرص على الرزق حرصا حريصا يطفي من الاطفاء اي يجعل نوره منطفيا فان رزق
الله تعالى اي الرزق الذي قدره الله تعالى لعباده في الازل لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره
فلا ينبغي للتاجر ان يشتغل بمعاشه عن معاده فيكون عمره ضايعا وصفقته خاسرة وما يفوته
من الربح في الاخرة لا يفي به ما يناله في الدنيا فيكون ممن اشترى الحيوة الدنيا بالاخرة ولا يذم
ما يشتري ولا يمدح ما يبيع فان وصفه للمبيع ان كان بما ليس فيه فهو كذب فان قبله المشتري فهو تلبيس
وظلم مع كونه كذبا وان لم يقبله فهو كذب واسقاط مروة وان اثنى عليه بما فيه فهو هذيان وتكلم
بكلام لا يعنيه وهو محاسب على كل كلمة تصدر منه انه لم تكلم بها قال الله تعالى ما يلفظ من قول الا
لديه رقيب عتيد الان تثني عليه السلعة بانها ولا يعرفها المشتري ما لم يذكره كما يصفه من خبايا

اخلاق العبيد والدواب بذكر القدر الموجود منه من غير مبالغة واطناب وليكن قصده منه ان
يعرفه اخوه المسلم فيرغب فيه ويقضي بسببه حاجته ولا يبيع في السوق الا من تفقه في العلم فان السوق
موضع الغفلة عن ذكر الله تعالى وعن الصلوة بفرط الاشتغال بالمعاملات وغاية جريان الهذيان و
الفحش في الكلام وفيه كثرة الحلف الكاذب لترويج المتاع فمن لم يتفقه في العلم قلما يخلص من سباية
مثل هذه الامور ولا يروج سلعته اي متاعه بالحلف بكسر اللام مصدر حلف اي اقسم كذا في
مختار الصحاح لا صادقا ولا كاذبا لانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهي من الكباير
التي تذر الديار بلاقع وان كان صادقا فقد جعل الله تعالى عرضة لايمانه واساء فيه اذ الدنيا
اخس من ان يقصد ترويجها بذكر الله تعالى من غير ضرورة قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
وفي الخبر ويل للتاجر من بلى والله ولا والله في البستان ويكره ان يصلي على النبي عم في عرض السلعة
فيقول صلى الله على محمد ما اجود هذا ولا يربح على صديقه شيئا فانه ليس من المروة ولا يدلس
التدليس كتمان عيب السلعة من المشتري اي لا يكتم شيئا من عيوب المبيع بل يظهر جميع عيوبه
خفيها وجليها فذلك واجب ومها اظهر احسن وجهي الثوب واخفى الثاني كان غاشا ظالما و
كذلك اذا عرض الثياب في المواضع المظلمة او عرض احسن فردي الخف والنعل وامثاله ولا يكون
خيانة في البياعات بكسر الباء جمع بياع وهو مصدر بايعه يستعمل على معنى البيع لا البيعة وان كان
مشتركا بينهما صرح به في الصحاح يعني لا يخون احد في البياعات بالحيل والتلبيس فان الرزق لا يزيد
بذلك بل يزول بركته فمن جمع المال بالحيل حبة حبة يهلكه الله جملته قبة قبة ويبقى عليه وزره
ذرة ذرة كرجل كان يخلط اللبن بالماء فيرى كثيرا فجاء السيل وقتل بقوره فقال صبيه يا ابت قد
اجتمع المياه التي جعلتها في اللبن وقتل البقور ولا يغش مسلما بضم الغين المعجمة غشا بكسرها وهو ضد
النصح وقد مر معنى النصيحة كذا قال في احياء العلوم وقال الشيخ شارح المصابيح في المظهر الغش
ستر عيب متاع بياع والمال متقارب ولا يغبنه اي لا يجعل احدا من المسلمين مغبونا بما لا
يتغابن به في العادة واما اصل المغابنة فماذون فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بغبن

يكره التصلية عند عرض السلعة

ولكن يراعي فيه التقريب في بيع وشرى ولا تجش بضم الجيم على اخيه المسلم فيزيح الله تعالى بركة
رزقه ذكر الامام في الاحيا ان النبي م نهى عن النجش وهو بفتح الجيم وسكونها ان تتقدم الى
البايع بين يدي المشتري الراغب وتطلب السلعة بزيادة وانت لا تريدها وانما تريد
تحريك رغبة المشتري فيها فهذا ان لم تجر مواطات مع البايع فهو فعل حرام والبيع منعقد
وان جرى مواطاة ففي ثبوت الخيار خلاف والاولى اثبات الخيار ثم قال ففعله هذا من
الغش الحرام المضاد للنصح الواجب ولا يستام على سوم اخيه بالفتح والسكون مثلا اذا اثر ابيا
وقرب الانعقاد بينهما فجاء آخر يريد شراءها واخراجها عن يد المشتري الاول بزيادة
على الثمن المقرر بينهما وهذا الفعل مكروه والبيع صحيح ويتصدق بشيء عند التجارة كفارة للاكاذيب
في البيع من حلف ولغو وبيان هل في البيع والشرى قال رسول الله صلعم رحم الله رجلا سمحا اذا باع
واذا اشترى واذا اقتضى اي عن غريمه دينا فيخير بايعه في المجلس بعد الوجوب اي يقول للبايع لك
الخيار فافسخ البيع ان شئت ويقيل بضم اليا وكسر القاف مضارع اقال البيع ان استقاله
اي ان طلب الاقالة اي فسخ البيع فانه لا يستقيل الا متندم مستضر بالبيع فلا ينبغي ان
يرضى لنفسه ان يكون سبب استضرار اخيه قال م من اقال اخاه المسلم صفقة كرهها اقال الله عثرته
عثرته يوم القيمة اي عفا عنه خطيئته ويبيع بالنسيئة بفتح النون وكسر السين مقابل النقد
ان كان المشتري فقيرا ينبغي ان يكون عازما في الحال على ان لا يطالبه ان لم يظهر له ميسرة ولا يبيع
الا بالنقد ان امكن من غير ضرورة ويقول اذا باع فيما لا خلابة بكسر الخاء المعجمة اي لا خديعة
وفي المثل اذا لم تغلب فاخلب ذكر في شروح المصابيح ان رجلا وهو حبان بن منقذ لما علت
معرفته بالمعاملات لكبر سنه شكاه اهله رسول الله لحوقه الغبن في بيوعه وطلبوا الحجر عليه في البيع
فحجر فقال الرجل يا رسول الله لم يكن لي صبر عن البيع فرفع عنه الحجر فقال اذا بايعت فقل لا خلابة
فكان ذلك الرجل اذا باع بيعا يقول لا خلابة اي لا خديعة يعني ابيع هذا بشرط ان ارد الثمن واسترد
المبيع اذا ظهر لي غبن فيه ثم اختلف فيه وقال بعضهم هذا الشرط كان خاصة لذلك الرجل وقيل

عام لجميع من شرط هذا الشرط يعني ان كل من قال هذا البيع فله الرد اذا ظهر الغبن وهو قول
احمد وهو بمنزلة شرط الخيار عنده واكثر الفقهاء والشافعي وابو حنيفة قالوا اذا صدر البيع
عن اهله وهو غير محجور عليه ولا مكره فلا رد له بالغبن سواء قال هذا اللفظ او لم يقل ويأول
الحديث على انه قال له ذلك ليطلع صاحب عليه فيعلم ان لا بصيرة له في البيع فيتحرج عن غبنه
ويرعى له كما يرعى لنفسه انتهى ولا خيانة ولا يماطل اي لا يدافع ولا يسوف بالثمن مع الغنى
فان المطل والتاخير نوع من الايذاء فلا ينبغي ان يفعل مع غناه وقدرته على الثمن ويقبل
الحوالة بالمال فان قبول الحوالة نوع من الاحسان ويؤجل غريمه الى اجل ولا يأخذه على عسرته
وفقره وقال م من انظر معسرا او ترك حاسبه الله تعالى حسابا يسيرا وفي لفظ آخر اظله الله تعالى
في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وقال م من اقرض دينا الى اجل فله بكل يوم صدقة الى اجله فاذا
حل الاجل فانظره بعده فله كل يوم مثل ذلك الدين صدقة وكان من السلف من لا يحب
ان يقضي غريمه الدين لاجل هذا الخبر حتى يكون كالمتصدق بجميعه كل يوم كذا في الاحياء
ويعجل بتشديد الجيم اجرة الاجير قبل ان يجف بكسر الجيم من الجفاف وهو اليبس عرقه ويحسن
قضاء الدين فيقضي احسن اي اجود واكثر مما اشترط عليه من الاحسان في حسن القضاء
بان يمشي الى صاحب الحق ولا يكلفه ان يمشي اليه يتقاضاه قال رسول الله صلعم خيركم احسنكم
قضاء ومهما قدر على قضاء الدين فليبادر اليه ولو قبل وقته ويتجاوز عن المعسر او يضع له
اي يحط عن دينه بعضه قال م كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت
معسرا فتجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا قال فلقي الله تعالى فتجاوز عنه يقال داينته اي
عاملته او اعطيته دينا وقوله لفتاه اي لخادمه ومن عاداتهم ان يقولوا للعبد فتى تادبا
ويزن اي اذا كان عليه دين من الموزونات فاراد قضاءه ينبغي ان يزنه حين القضاء
ويرجح وزن ما كان عليه من الموزون على وزن ما كان اخذه من الداين ولم يوجد لفظة
عليه في بعض النسخ فيكون معنى الكلام ح ويرجح وزن ما كان من الموزون في كفة الميزان

على ما كان فى الكفة الاخرى من الحجر اى يزن ما يزن مطلقا ثقيلا لا خفيفا للاحتياط
عن نقص حق الغير وما كس فى البيع اى يجتهد ويناقش فى الحساب كيلا يقع احد فى الغلط
ولا يبيع بغبن فان المغبون لا محمود فى الدنيا عند الناس لعدم اختياره وابائه عن الحاجة
ولا ماجور فى العقبى عند الله تعالى لعدم نيته ذلك فيخسر فى الدنيا والاخرة قال الامام المشترى ان
اشترى طعاما من ضعيف او شيئا من فقير فلا باس ان يحتمل الغبن منه ويتساهل ويكون
به محسنا وداخلا فى قوله عم رحم الله سهل البيع وسهل الشراء فاما اذا اشترى من غنى تاجر يطلب
الربح زيادة على حاجته فاحتمال الغبن منه ليس محمودا بل هو تضييع مال من غير حمد ولا اجر
وقد ورد فى الحديث المغبون لا محمود ولا ماجور والكمال فى ان لا يغبن ولا يغبن كما وصف
بعضهم عمر رض فقال كان اكرم من ان يخدع واعقل من ان يخدع وكان الحسن والحسين وغيرهما
من خيار السلف يستقصون فى الشراء ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال فقيل لبعضهم
تستقصى فى شرائك على اليسير ثم تهب الكثير ولا تبالى فقال ان الواهب انما يهب لله تعالى فيعطى
ما امر الله تعالى فضلا وان المغبون فانما يغبن عقله وبصيرته فقط انتهى ويستدين اى يطلب
الدين والقرض من غيره عند الحاجة على نية القضاء قال عم من اذان دينا وهو ينوى
قضاءه وكل به ملائكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه وكان جماعة من السلف يستقرضون
من غير حاجة لهذا الخبر ذكره فى الاحياء ويدين المحتاج مضارع دانه دينا بفتح الدال اى اقرضه
لانه اى الدين مصدر من حقوق الدين بكسر الدال اى من الحقوق المعهودة فى دين الاسلام
وانما يستدين فى احوال ثلاث فى ضعف قوته فى سبيل الله تعالى او تكفين فقير مات عن فاقة
وفاقة او فى نكاح يستعف به اى يطلب العفة والتكفف عن فتنة العزوبة بضم العين مصدر
عزب الرجل اذا لم يكن له زوج يقال تعزب فلان زمانا ثم تاهل فيستدين متوكلا على الله
تعالى فى هذه الثلثة فان الله يقضيها اى يفتح عليه ابواب اسباب القضاء ولا يستكثر من الدين فانه
يوجب الضجرة ويكون قضاؤه عسيرا ويتوقى اى يتحفظ ويحترز فى التجارة الربوا وما يشبه من

قرض

المغبون لا محمود ولا ماجور

قرض يجر نفعا قال ابو الحسن الزنجانى من كان راس ماله التقوى كلت الالسن عن
وصف ربحه وقال ابو بكر لقيت ابا حنيفة رض على باب رجل وكان يقرع الباب ثم يتنحى
ويقوم فى الشمس فسالته عنه فقال ان لى عليه دينا وقد نهى عن قرض جر منفعة فلا انتفع
بظل حائطه او انتفاع بالرهن وما يحتال به للربوا كالمعاملة المشهورة فى زماننا هذا
فان ادنى الربوا مثل ان يقع الرجل على امه وهذه كناية عن ان يزنى معها نعوذ بالله تعالى
وذلك لما روى عن عبد الله بن سلام للربوا اثنان وسبعون حوبا اصغرها كمن اتى امه
فى الاسلام كذا فى تنبيه الغافلين وقال فى البزازية طلب من اخر قرضا بالربح فباع المستقرض
من المقرض عرضا بعشرة وسلمه اليه ثم باعه المقرض منه باثنى عشر وسلمه اليه يجوز فلعل
المص انما عده مما ذكر فى حق من يعمله لتكثير المال بلا احتياج ولا احتياط عملا بالتقوى
دون الفتوى قال فى النقاية كل حيلة لا تؤدى الى الضرر كما قلنا فى هذا الحديث يجوز
تخلصا عن الربوا ولا ياثم بذلك وان كان يؤدى الى الضرر باحد لا يجوز فى الديانة وان
جاز فى الفتوى انتهى واراد بالحديث ما روى عن النبى عم انه قال لرجل اشترى صاعا
من تمر جيد بصاعين من ردى هلا بعت تمرك بسلعة ثم ابتعت بسلعتك تمرا ولا يطعم
الربوا ولا يشهد عليه لما روى عن جابر رض انه قال لعن رسول الله اكل الربوا وموكله وكاتبه
وشاهده ذكره فى المصابيح ولا يقرض احدا حلالا شيئا مفعول ثان ليقرض على شرط المنفعة له
اى للمقرض كمن وضع عنده بقال دراهم بشرط ان ياخذ منه ما شاء جزءا فجزءا يكره له ذلك
كذا فى شرح النقاية ولا باس بالبيع لمن يزيد ولا يقبل شيئا من مستقرضه وان قل ذلك
الشئ تورعا وان علم انه اهدى اليه لا لاجل القرض بان كان بينهما مهاداة قبل القرض بسبب
القرابة والصداقة او بغير ذلك او كان المهدى معروفا بالجود فلا يتورع لان قبول الهدية
من حق المسلم على المسلم فلا يمتنع عن القبول بلا عذر وان لم يكن شئ من ذلك كان مشكلا
فيتورع ما لم ينص انه اهدى لا لاجل الدين كذا فى التتمة ولا يشترى شيئا من ظالم

مطلب كل حيلة لا تؤدى الى الضرر يجوز

او سارق او غال وهو من الغلول وهو الخيانة في مال الغنيمة قال ابو عبيدة وقال غيره
هو الخيانة في كل شيء وهو المراد ههنا كذا في شرح المصابيح وتجنب المكاسب الخبيثة اعلم ان
الخبيث ما يكره لرداءته وخسته ويستعمل للحرام ايضا من حيث كرهه الشارع واسترداه واراد
المص منه ههنا ما هو اعم منهما ولذا اورد بعض الامثلة من المكروه وبعضها من الحرام نحو
كسب الحجام بالشرط وعن محيصة انه استأذن رسول الله صلعم عن اجرة الحجام فنهاه فلم يزل
يستأذنه حتى قال اعلفه ناضحك واطعمه رقيقك فقال اهل الظاهر النهي للتحريم فكسبه حرام وقال
بعضهم ان كان حرا فحرام وان كان عبدا فحلال لانه قال واطعمه رقيقك والاكثرون منهم الائمة
الاربعة على حله فنهيه عندهم للتنزيه عن الكسب الدني وترغيبه فيما هو اطيب المكاسب لسبيل
اجره بعد المعاودة بان يطعم رقيقه ودوابه وقد امر رسول الله صلعم ابا طيبة بحجمه واعطى
اجرته ولو كان كسبه حراما لما اعطاه هذا هو المذكور في شرح المصابيح والمفهوم المتبادر من
تقييد المص بقوله بالشرط هو ان كسبه انما يكون خبيثا اذا اخذه بالشرط واما اذا اعطى له
الاجر على طوع من غير شرط فلا يكون خبيثا لكن يشكل قول المظهر ان في كسبه كراهة لانه يعمل
باستعمال النجاسة مثل الدباغ والكناس يقتضي خبثه وكراهته سواء اخذه بشرط او بغير شرط
ومهر البغي بتشديد الياء فعيل من البغاء وهو الزنا اي اجرة الزانية فانه خبيث حرام
بالاجماع فان الزنا حرام فكذلك اجرته واجر الكاهن وهو الذي يخبر عن الكوائن المستقبلة
او عما مضى وعن نحوسة طالع او عن سعده وعن الدولة والمحنة ونحو ذلك والفرق بينه
وبين العراف ان العراف يتعاطى المسروق والضالة وكل ذلك حرام لانه اخبار عن الغيب
ولا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول من العوام والمنجمين من يزعم ان الله تعالى
جعل لكل كوكب خاصية في طلوعه وغروبه وغير ذلك تدل على النحوسة والسعادة والفقر و
الغنى والمرض والصحة كما انه جعل في الادوية والنباتات النفع والضرر وجوابهم ان هذا
القياس خطأ لانه امر بالمداواة بالادوية وبعض النباتات وبين خواصها وداوى

نفسه واهله فعلم بفعله وقوله جواز المداواة واما معرفة الاشياء بالنجوم فلم يقل بها بل نهى
عنها كذا في المظهر وثمن الكلب قال النبي صلعم ثمن الكلب خبيث فقال ابو حنيفة بيع الكلب صحيح
وفسر الحديث بالدناءة وكراهة الثمن والشافعي لم يجوز بيعه وفسره بانه حرام ومن
هذا قال ابو حنيفة على متلفه ضمان وقال الشافعي لا ضمان على متلفه كذا في شرح المصابيح
وعن ضراب الفحل وهو نزوان الذكر على الانثى فان رسول الله صلعم نهى عن كراء الفحل الضراب
والنزوان وعن بيع ضرابه لان نزوان الفحل على الانثى غير مقدور لصاحبه وربما ينزو ولا
ينزل المني وربما ينزل ولا يكون منه النتاج وكل ذلك علة لبطلان العقد وهدية الشفاعة
اما اذا لم يكن الهدية للشفاعة قال الناطفي ان كان غالب مال المهدي من الحرام ينبغي ان
لا يقبل الهدية ولا يأكل من طعامه ما لم يخبر انه حلال وان كان غالب ماله من الحلال لا بأس
بان يقبل هديته ويأكل منها ما لم يتبين عنده انه حرام لان اموال الناس لا يخلو عن حرام
فيعتبر الغالب كذا في القنية وكسب الصغير الغير البالغ قال في الاختيار شرح المختار نقلا عن الذخيرة
واذا ملأ عبدا او صبي الكوز من ماء الحوض واراق بعضه في الحوض لا يحل لاحد ان يشرب
من ذلك الحوض لانه خلط ملكه بالماء المباح ولا يمكن تمييزه وكذا لو جاء صبي بالكوز من
ماء مباح لا يحل لابويه ان يشربا منه اذا كانا غنيين لان الماء صار ملكه بعد الاخذ ولا
يحل لهما الاكل من ماله من غير حاجة انتهى ولا يأخذ مال انسان حتى يرضيه من الارضاء
بالثمن لئلا يكون فيه شائبة غصب ومن السنة ان يعامل بالناس بالرحمة والنصيحة
وهي ان لا يرضى لاخيه الا ما يرضى لنفسه كما مر ولا يشتري شيئا مما يحتاج اليه الناس من قوتهم
وقوت بهائمهم وقوله يتربص اي ينتظر ويترقب به الغلاء في موضع الحال فانه احتكار وهو
جمع الطعام تربصا به الغلاء والمحتكر ملعون اي مرذود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار
كذا في التنوير وعن بعض السلف انه كان بواسط فجهز سفينة حنطة الى البصرة وكتب الى
وكيله بع هذا الطعام يوم تدخل البصرة ولا تؤخره الى غد فوافق سعة في السعر فقال التجار ان

فقال

اخوته جمعة ربحت فيه اضعافه فاخره جمعة فربح فيه امثاله وكتب الى صاحبه بذلك فكتب اليه صاحب الطعام ياهذا انا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا وانك قد خالفت وما نحب ان نربح اضعافه بذهاب شي من الدين وقد جنيت علينا جناية فاذا اتاك كتابي هذا فخذ المال كله فتصدق به على فقراء البصرة وليتني انجو من الاحتكار رأسا برأس لا علي ولا لي ذكره في الاحياء ولا يتجر في الطعام وحده دايما بل ينبغي ان يتفنن بانواع التجارات فانه اي الاتجار في الطعام ربما لايسلم من الاحتكار ولا يسعر الامام شيئا على الناس الا اذا تعدى ارباب الاطعمة عن القيمة تعديا فاحشا بان يبيع مثلا قفيزا بمائة وهو يشتري بخمسين فيسعر الحاكم بمشورة من اهل البصيرة كذا في الوقاية ولا يبيع الطعام من اهل البادية وهم الذين يسكنون في الصحراء ولم يكن ههنا غير اهل المصر باغلى الاسعار بالسين المهملة جمع سعر بالكسر كشبر واشبار بالفارسية نرخ والحال انه يمنعه اي ذلك الطعام عن اهل المصر طمعا بالثمن الغالي فانه مكروه ومنهي عنه شرعا ولا يتلقى الركبان جمع راكب فيشتري منهم الميرة بكسر الميم وفتح الياء اي الطعام بارخص بالضم والسكون ضد الغلاء قبل ان يعلموا اي الركبان بقيمتها اي قيمة الميرة وسعرها في البلد قال في الاحياء ومن تلقاه فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقدم السوق اي هذا الشرا منعقد لكن ان ظهر كذبه في السعر ثبت للبايع الخيار اي عند البعض ومنهم الشافعي وهو ولا يتحول من تجارة الى تجارة اي لا يسافر سفرا آخر قبل ان يرجع من السفر الاول الى وطنه فانه مما يوهم الحرص البليغ ولا يبعد ان يكون هذا اشارة الى انه لا يتحول من تجارة البر الى تجارة البحر فانه مكروه لانه يشعر بشدة الحرص قال الامام يقال من ركب البحر فقد استقصى في طلب الرزق وفي الخبر لا يركب البحر الا لحج او عمرة او غزوة انتهى ولا يسبق الناس الى السوق دخولا ولا يتأخر عنهم خروجا وفي الخبر شر البقاع الاسواق وشر اهلها اولهم دخولا واخرهم خروجا وعن معاذ بن جبل رض ان ابليس لعنة الله عليه يقول لولده بعد الوصية بانواع الفساد وكن مع اول داخل واخر خارج عنها كذا في الاحياء ويتعوذ بالله تعالى عند

دخولا

دخولها من فتنتها وشر ما فيها السوق يذكر ويؤنث ولذا انث الضماير فيقول اللهم اني اعوذ بك من شر هذه السوق ومن الكفر والفسوق ويذكر ذكر الله تعالى في السوق بالتهليل والتحميد والتمجيد فقد ورد فيه الثواب الجزيل الكثير الذي يزني على صيغة المعلوم من الارباء في المصادر افزون شدن ويتعدى بعلى انتهى اي يزيد على الاحصاء اي ثواب كثير بحيث لا يعد ولا يضبط عدده قال النبي صلعم ذاكر الله في الغافلين كالمقاتل بين الغازين وكالحي بين الاموات وفي لفظ اخر كالشجرة الخضراء بين الهشيم اي الحطب البالي وقال عم من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شي قدير كتب الله له الف الف حسنة وكان ابن عمر وسالم بن عبد الله ومحمد بن واسع وغيرهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين يدخلونها قاصدين فضيلة هذا الذكر وقال الحسن ذاكر الله في السوق يجي يوم القيمة وله ضوء كضوء القمر وبرهان كبرهان الشمس ومن استغفر الله في السوق غفر الله له بعدد اهلها كذا في الاحياء ولا يبيع الطعام الذي اشتراه للاسترباح اي لطلب الربح منه قوله في مكان واحد متعلق بقوله لا يبيع حتى ينقله الى موضع سواه لما روي ان ابن عمر رض قال كانوا يشترون الطعام في ناحية من السوق فيبيعونه في مكانه قبل القبض فنهاهم رسول الله صلعم ان يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه وقال ابن عباس رض واما الذي نهى عنه النبي عم فهو الطعام ان يباع حتى يقبض ولا احسب كل شي الا مثله في حرمة البيع قبل القبض فلا يجوز في المنقول بيع ما اشتراه حتى يقبضه اما في العقار فجايز خلافا لمحمد وقبض العقار بان يخليه البايع من متاعه ويقول للمشتري سلمتها اليك وفي المنقول بالنقل من موضع البيع الى موضع اخر كذا في المصابيح **ومن سنن الاسلام** ان يشرك من الاشراك اي يجعل فقراء المسلمين شريكا لنفسه فيما عنده من الطعام ليبارك على صيغة المجهول من البركة وهي النماء والزيادة لهم فيه اي ليبارك للفقراء في ذلك الذي عنده بسبب اشراكه فانه قد دعا له النبي عم بالبركة ذكره في المصابيح ثم يلي التجارة في الفضل هذه الحرف بكسر الحاء وفتح الراء جمع حرفة

المشروعة اي الصنايع المشروعة فقد عمل بكل واحدة منها اي من تلك الحرف نبي من انبيا
الله تعالى عليهم السلام فقد كان ادريس النبي ع م خياطا يخيط على وزن يبيع الثياب وداود
النبي ع م يعمل الدروع جمع درع من الحديد وكان يجعل الله تعالى الحديد لينا كالطين والعجين يصرف
بيده كيف يشاء من غير نار ولا ضرب بمطرقة وقيل لان الحديد في يده لما اوتي من شدة
القوة وهو اول من اتخذها وكانت قبل ذلك صفايح وقيل كان يبيع الدرع باربعة الاف
فينفق منها على نفسه وعياله ويتصدق للفقراء وقيل كان يخرج حين ملك بني اسرائيل متنكرا
فيسال الناس عن نفسه ويقول لهم ما تقولون في داود فيثنون عليه فقيض الله تعالى ملكا في صورة
بني آدم فساله فقال نعم الرجل لولا انه يطعم عياله من بيت المال فسال عند ذلك ربه ان يسبب له ما
يستغني به عن بيت المال فعلمه صنعة الدروع كذا في الكشاف وكان الخليل يعني ابراهيم النبي ع م
يحرث على صيغة المعلوم اي يزرع هو بنفسه ويحرث له على صيغة المجهول اي يحرث غيره لاجله
وكان يتجر اي يعمل التجارة في البز ايضا وهو من الثياب امتعة البزاز والبز ايضا السلاح كذا في
الصحاح قال سعيد بن المسيب ما من تجارة احب الي من البز ان لم يكن فيها ايمان وقد روي خير
تجارتكم البز وخير صنايعكم الخرز وفي حديث اخر لو اتجر اهل الجنة اتجروا في البز ولو اتجر اهل النار
لاتجروا في الصرف كذا في الاحياء واول من نسج النسج بالفارسية بافتن ابونا آدم النبي ع م
وكان عيسى النبي يخصف اي يخيط النعل الان الخياطة تستعمل في الثوب والخصف في الادم قال
في المصادر الخصف نعلين وابخ بدان ماند دوختن ويرقعها الرقعة الخرقة يقول رقعت
الثوب بالرقاع وبابه قطع كذا في مختار الصحاح وكان نوح النبي ع م نجارا وصالح النبي
كان ينسج على وزن يضرب الاكسية جمع كساء وهو بالفارسية كليم كذا في الشامي بيده فقد كره
النبي ع م للرجل حين جاء الى النبي ع م بابن له فقال هذا ابني علمته فهم اسلمه ان يكون سباء
بتشديد الباء الموحدة وهو الذي يبيع الاكفان لانه يوجب انتظار موت الناس او حناطا
وهو الذي يبيع الحنطة وقوله يحتكر صفة الحناط او جزارا بالزاء المعجمة بعد الجيم وهو القصاب الذي يذبح

الدواب

الدواب ويسلخها انما كره لما فيه من قساوة القلب وهذا مع كونه مكروها رآه بعض المحققين
اولى من الشعر ونحوه على ما روي ان رجلا من اهل الادب والشعر عمل الجزارة بمكة والكلاب
قد احاطوا به وهو يلقمهم ما يرمي من اللحم والعظم فقيل له تركت الشعر والادب وكنت جزارا فقال
بهما كنت ارتجي الكلاب والان بالجزارة ترجوني الكلاب ذكره في المحاضرات او صايغا
بالياء المثناة بين الصاد المهملة والغين المعجمة وهو بالفارسية زركر وانما كره لما فيه من تزيين
الدنيا وقد كره ما هو في معناه كصناعة النقش وتشييد البنيان بالجص ونحو ذلك او نخاسا
بفتح النون قبل الخاء المعجمة وهو الذي يبيع الناس من الذكور والاناث وكره ان يكون
حجاما او كناسا او دباغا وما في معناها لما فيه من مخالطة النجاسة وكره ابن سيرين وقتادة
اجرة الدلال لقلة اجتنابه عن الكذب وافراطه في الثناء على السلعة لترويجها ولان العمل
فيه لا يتقدر فقد يقل وقد يكثر ولا ينظر في مقدار الاجرة الى عمله بل الى قيمة الثوب هذا هو
العادة وهو ظلم بل ينبغي ان ينظر الى قدر التعب وقد كان غالب اعمال الاخيار من السلف
عشر صنايع التجارة والخرز والحمل والخياطة والحذو والوراقة والقصارة وعمل الخفاف وعمل
الحديد وعمل المغازل كله من الاحياء وكان رعي الغنم من داب الانبياء اي عادتهم وشانهم
عليهم السلام وكان نبينا محمد صلعم يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط جمع قيراط وهو نصف عشر
دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا كذا في شرح المشارق
قبل الوحي ظرف يرعى ثم الذي يلي هذه الحرف في الفضل الحراثة اي الزراعة قال في الفتاوى
البزازية التجارة افضل من الزراعة عند البعض والاكثر على ان الزراعة افضل
قال ع م اطلبوا الرزق من خبايا الارض ونفعها يصل الى كل الحيوانات وفيه احياء الاراضي
الموات والحاصل منها بعد تمام البذر فكانت الزراعة ادخل في التوكل من التجارة
فكانت افضل منها وفي المختار افضل الكسب الجهاد ثم التجارة ثم الحراثة ثم الصناعة وهكذا
في التحفة واما تقديم المص الصناعة على الحراثة فاما لرواية وقفها او بناء على ان المزارعة

مطلب في الانبياء عم

مطلب خير التجارة وشرها

مطلب بعض الصنائع

مطلب داب الانبياء رعي الغنم

فاسدة عنده اي جهته او نظر الى تكلف الخلاص فيه من شرك خفي كما سيجي وقد كانت
للصحابة رضوان الله عليهم اجمعين تجارة من الفئ بالفتح والسكون اي من الغنيمة يأكلون
منها وهي اي الحراثة افضل المال اذا اقام عليها الرجل بسنن الدين بفتح السين اي طريقه
وهو اي ذلك السنن ان لا يشغله تعاهدها اي تحفظها واصلاحها عن الفرائض و لا يشح بفتح
الشين وكسرها على دينه بكسر الدال اي لا يبذل دينه لامور دنياه بل يشح عليه ويحفظه كما يحفظ
الشحيح اي البخيل الممسك على ديناره ويكون الرجل صحيح التوكل على ربه تعالى فيما يرزقه الله تعالى من
غرس يده او حراثته فان لم يصح توكله في الحراثة بان لا يرى الرزق من الله تعالى ومن الكسب لم
يسلم من الشرك الخفي فانه وان كان موحدا في الظاهر ولكن لما رأى الرزق منه تعالى ومن الكسب
كان مشركا في المعنى فاذا سلم عن الشرك الخفي وصح توكله كان الحرث من افضل المكاسب لانه
اي الزرع معاش بني آدم ويقول عند القاء البذر على الارض اي يستحب ان يصلي ركعتين
ثم يقول الهي انا عبدك ضعيف اليك سلمت هذا فبارك لي فيه ثم يصلي على النبي عم فانه تعالى
يحفظ هذا الزرع عن آفاته كذا ذكره الامام الزاهدي وينوي بالغرس اي بغرس الاشجار والحرث
اي في الحبوب منفعة العامة من الناس والطير والدواب ويتصدق بشيء من الانزال
جمع نزل كقفل واقفال وهو طعام يهيأ للنزيل اي الضيف والنزل ايضا الريع وهو النماء
والزيادة يقال طعام كثير النزل كذا في مختار الصحاح عند رفعها الى بيتها قوله على المساكين
متعلق بيتصدق ولا يؤخرها ليلا لمخافة الصدقة فيمحق الله تعالى من محقه ابطله ومحاه بركته
او يهلكه اي يهلك ذلك النزل كما فعل الله تعالى باصحاب الجنة ذلك الاهلاك وهذا اشارة الى
قوله تعالى انا بلوناهم كما بلونا اصحاب الجنة الاية قال القاضي البيضاوي في تفسير قوله انا
بلوناهم كما بلونا اهل مكة بالقحط كما بلونا اصحاب الجنة يريد بستانا كان عند صنعاء بفرسخين
وكان لرجل صالح وكان ينادي الفقراء وقت الصرام ويترك لهم ما اخطأه المنجل او القته
الريح او بعد من البساط الذي يبسط تحت النخلة فيجتمع لهم شيء كثير فلما مات قال بنوه ان فعلنا

ما كان يفعل ابونا ضاق علينا فحلفوا ليصرمنها وقت الصباح خفية عن المساكين كما
قال تعالى اذ اقسموا ليصرمنها مصبحين اي ليقطعنها داخلين في الصباح ولا يستثنون اي ولا
يقولون ان شاء الله فطاف عليها اي على تلك الجنة بلاء طائف من ربك اي مبتدئ منه
وهم نائمون فاصبحت كالصريم اي كالبستان الذي صرم ثماره بحيث لم يبق فيه شيء
فتنادوا مصبحين ان اغدوا على حرثكم اي بان اخرجوا اليه غدوة ان كنتم صارمين اي
قاطعين له فانطلقوا وهم يتخافتون اي يتشاورون فيما بينهم ان لا يدخلنها اليوم عليكم
مسكين وغدوا على حرد قادرين اي غدوا على النكد والحرمان مكان كونهم قادرين على
الانتفاع وقيل الحرد القصد والسرعة قال اقبل سيل جاء من امر الله تعالى فغدوا قاصدين
الى جنتهم بسرعة قادرين على نقض صرامهم وقيل الحرد علم لتلك الجنة فلما رأوها اي اول
ما رأوها قالوا انا لضالون اي طريق جنتنا وما هي بها وبعد ما تأملوا وعرفوا انها هي قالوا
بل نحن محرومون اي حرمنا خيرها لجنايتنا على انفسنا انتهى ولا يركب بقرة ولا يحرث
على حمار بل يحرث بالبقرة ويركب بالحمار فان لكل نوع من الانعام خلق لعمل ويهيأ لامر فلا
يغير امر الله تعالى وخلقه ويتعاهد المزرعة اي يحفظها كانه يجدد العهد بها بالعرة بفتح العين
وتشديد الراء المهملتين السرجين والبعر وسلاح الطير اي خرؤه ويتعاهد الاشجار بالتلقيح
بالقاف والحاء المهملة وهو عمل مخصوص يعمل لاصلاح الاشجار وتطييبها مثلا اذا كان الشجر
ردي الثمرة او كان بسبب طول مدته بحيث لا يثمر الا قليلا يقطع اغصانه بالمنشار في
اوائل الربيع ثم يشق موضع القطع بالسكين ويولج في شقه رؤس اغصان لطيفة حديثة العهد
من اغصان اشجار جيدة الثمرة ثم يطلى بالطين ويشد عليه بقطعة ثوب هذا واما تلقيح
النخل فمعروف ولم تحمل كلام المص عليه لان المتبادر من عبارته عموم التلقيح في الاشجار وهو
التلقيح بالمعنى الذي ذكرناه دون تلقيح النخل كما لا يخفى وبما اعتاد الناس به من المباح الجائز
ولا يمنع فضل الماء عن جاره فيمنع عنه فضل الله تعالى في الدارين ومن المكاسب الطيبة

أي اذا الغنم للدر بفتح الدال وتشديد الراء اللبن ولا يبعد ان يراد بالدر ههنا الخير كما في
قولهم لله دره فانهم اي العرب كانوا يعتقدون ان اللبن منشأ لكل خير لانه من غالب
اقواتهم يقال في الذم لا در دره لا كثر خيره وفي المدح لله دره والنسل واتخاذ الدجاج للنسل
والنفع اي الانتفاع من لحمه وشحمه وبيضه وريشه فان عشرا بضم العين الواحد من العشرة
كالجنس للواحد من الخمس من اعشار الرزق في السايبات بتقديم الياء المثناة على الباء
الموحدة وهذا اشارة الى ما ورد في الخبر ان تسعة اعشار الرزق في التجارة والحرث والباقي
في السايبات واراد بالسايبات ما يسيب من الحيوانات في البادية ويعيش فيها كالبط والدجاج
والغنم والبقر من سيبت الدابة اي تركتها تسيب اي تجري وتسير حيث شاءت فلو قال وهي
اي السايبات نسل الانعام ونحوها لكان اولى واشمل فان الانعام لا يشمل نحو الدجاج
لاختصاصها بما له قوايم اربع والسنة فيه اي في نسل الانعام ان تتخذ فيه صنفا مختلطا من
السود والبيض وهما بضم السين وكسر الباء جمع الابيض والاسود اي لا يكون كلها اسود ولا
كلها ابيض ولا تتخذ ابلا للنسل والتكثير فان النبي عم ذكر انها اي الابل قال في الصحاح وهي مونثة
لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم
واذا صغرتها ادخلتها الهاء فقلت ابيلة وغنيمة ونحو ذلك على اخلاق الشيطان فانها تركب
وتحلب من جانبها الاشأم هو بهمزتين كالاسير لفظا ومعنى وهو ضد الايمن فما كان على اخلاقه
ينبغي ان لا يقصد تكثيره بالتناسل والتوالد وفضل عم بتشديد الضاد المعجمة رعاء الغنم على
رعاء الابل في بعض الحديث ومن سنة الراعي ان يرعاها اي الابل والغنم ونحوها في الظلف
بفتحتين وهو مكان الصلب بضم الصاد وسكون اللام اي ينبغي ان يرعى الدواب في مكان غليظ
سهل المشي فيها لا في ارض فيها حجر او رمل او لينة بحيث تتعمق فيها الاقدام وينشأ الغبار فيشق على
الماشي والى هذا اشار بقوله كيلا يتبين اثرها اي لا يظهر اثر اقدامها فيها بان تتعمق فيها فيصعب
عليها المشي ولا يرمض عطف على يرعاها اي من السنة ان لا يرعاها عند اشتداد الحر يقال

رمضت

رمضت الغنم اذا رعت في شدة الحر فقرحت اكبادها وبابه علم كذا في مختار الصحاح
ومن السنة ان يذكر النشور اي الحيوة بعد الموت يوم الحشر قوله في الربيع متعلق
بيذكر قيل هذا بناء على ثبوت المشابهة بينهما من حيث ان الناس في الربيع يخرجون من
المنازل والقصور الى مواضع الحبور والسرور وفي البعث يخرجون من اللحد والقبور الى
ارض الحشر والنشور وللمشابهة بينهما وجه اخر اشار اليه المصنف بقوله اذا نظر في زين بالفتح
والسكون الارض وزخرفها عطف تفسيري للزين اي في زينة الارض بالنباتات
واهتزازها بالرياحين المجتمعين بعد خمودها اي تحركها بعد انطفاء رونقها وذهاب نباتها
فيها اي في الارض اذ انظر الى زينتها واهتزازها المذكورين عبرة ظاهرة واية شاهدة
دالة على قدرة الباري تعالى على احياء الموتى جمع ميت كجرحى جمع جريح لليوم الموعود وهو
يوم القيمة الذي وعد فيه الميزان والحساب واستيفاء الثواب والعقاب ويقول الرأي عند
رؤية الازهار جمع زهر بفتح الهاء وهو النور بفتح النون والرياحين جمع ريحان قوله سبحان
من تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء مقول القول

فصل

مطلب الاكل والشرب

في سنن الاكل والشرب اما فرض الاكل ان يكون الماكول الحلال الطيب كفافا وتعذر
الكفاف وانما وصف الحلال بالطيب اشارة الى ان الطعام بعد كونه حلالا في نفسه لا بد ان يكون
طيبا في جهة مكسبه موافقا للسنة والورع بحيث لم يكتسب بسبب مكروه في الشرع ولا بحكم بهوى وغيره

الحلال بيه

ذلك في هذا المعنى قول البعض الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح وانه
من اعظم الفرايض لانه قوام الخير كله بالجد وهو اي الحلال الطيب من اصعب الامور لان الحل والطيب
بكسر الطاء يبطلها دني شيء ومن ههنا نسمع ان البعض من السلف كانوا يتورعون عما يتطرق اليه
احتمال التحريم ولكن المفتي يرخص في التناول بناء على الظاهر فان ابن سيرين اشترى اربعين
جبا من سمن فاخرج غلامه فارة من جب فساله من اي جب اخرجتها فقال لا ادري فصبها كلها
تورعا ذكره في شرح الطحاوي ان بعضهم كانوا يتورعون عما لا بأس به مخافة افضائه الى ما فيه بأس كما ذكر

ان عمر رض لما ولي الخلافة كانت له زوجة يحبها فطلقها خيفة ان تشير اليه بشفاعة في باطل كيلا
وان بعضهم وهم الصديقون كانوا يرون ان الحلال الطيب بل الحلال مطلقا ما يتناول به تعالى
فقط وللتقوى على عبادته وتبقاء الحيوة لاجله قال الامام وهو لاهم الذين يرون حراما كل ما ليس
له تعالى محضا امتثالا بقوله تعالى قل الله ثم ذرهم الاية ان ذا النون المصري كان جايعا محبوسا فبعث
له امراة صالحة طعاما على يد السجان فلم ياكل منه ثم اعتذر وقال جاءني على يد ظالم يعني ان القوة التي
اوصلت الطعام الى لم تكن طيبة وان بعضهم الطفاء السراج اسرجه غلام من قوم يكره مالهم وامتنع من
ان يحكم شيئا نعلا في شعلة سلطان وامتنع من تسجيره تنور الخبز وقد بقي فيه اثر الحرارة من حطب
مكروه ولا يطلب الحلال الطيب الا فقيه متيقظ اي عالم يقظان الحي اي استتم له كل عقله وعلمه وعمله
وجهده بالضم اي طاقته وعلم الاكل والشرب مقدم على علم العبادة لان العبادة تقوم
بهما كقيام الصلوة بالطهارة اي بالوضوء حكي ان رجلا قال لابن سيرين علمني العبادة واداءها
قال كيف تاكل الطعام قال حتى اشبع قال تاكل اكل البهايم بعد اذهب فتعلم الاكل والشرب اولا
ثم تعلم العبادة واداءها ذكره في الخالصة فمن سنة الانبياء ع م اكل خبز الشعير فذلك الخبز اكثر
طعامهم وكان نبينا محمد صلعم لا يشبع منه ثلث ليال متواليات والمقصود منه نفي اصل الشبع عنه
لا نفي كونه في ثلث ليال متوالية كما هو المتبادر من العبارة فان النبي ع م لم يشبع منه قط حتى فارق
الدنيا صرح به في المصابيح وقال الامام كانت عايشة رض تقول ان رسول الله صلعم لم يمتلي قط شبعا
وربما بكيت رحمة لما ارى به من الجوع وامسح بيدي واقول نفسي لك الفداء لو تبلغت من الدنيا بقدر
يقوتك ويمنعك من الجوع فيقول يا عايشة اخواني من اولي العزم من الرسل قد صبروا على ما هو
اشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فاكرم مابهم واجزى ثوابهم فاجدني استحيي ان ترفهت
في معيشتي ان يقصر بي دونهم فاصبر اياما يسيرة احب الي من ان ينقص حظي غدا في الاخرة وما من
شي احب الي من اللحوق باخلائي قالت عايشة رض والله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى
فلو حذف المص قوله ثلث ليال متواليات لكان اظهر كما لا يخفى فلا ياكل المؤمن الا منه اي من الشعير

وحده او يخلط بُرًّا بالضم والتشديد اي الحنطة بالشعير للبيت اي خلطهما لا لاكل مع اهل بيته
لا للبيع فانه مكروه ولا ياكل رقاقا على صيغة المفعول الخبز الرقيق ومنه الرقاقة لانه من شان
المتنعمين ولا منخولا بالمنخل وقد فسر المرقق في بعض النسخ الصحيح بقوله اي منخولا بالمنخل الرقيق وجعل
قوله ولا منخولا من قبيل الترقي من الاسهل الى الاصعب كما قيل في قوله تعالى لا تاخذه سنة ولا نوم وفيما
ذكرنا مندوحة عنه فاول بدعة حدثت في الاسلام الشبع وهذه المناخل المعمولة من الابريسم وشعر
الفرس وغير ذلك ولم ير بضم اليا وفتح الرا نبينا صلعم ياكل نقيا وهو خبز الحنطة المنقاة وقيل هو الخبز
الحُوّارى وهو بتشديد الواو وفتح الرا ما حُوّر من الطعام اي بيض كذا في شرح الكشاف والمصابيح ولا
منخلا بفتح الخا المشددة اي منخولا قوله ياكل نقيا في محل النصب على انه مفعول ثان لقوله لم ير وقوله
منخلا عطف على قوله نقيا ولا زايدة مذكرة للنفي ولم يوجد في بعض النسخ لفظ ياكل وصح لم ير بصيغة
الفاعل ومنخلا بسكون النون وضم الخا المخففة على معنى انه ع م لم يرض بهذه الالة فضلا عن ان
ياكل ما يستعمل هي فيه وانت تعلم ان هذا ابلغ معنى من النسخة الاولى لكنها انسب لنظم الكلام والبعد
عن توهم التكرار لان قوله فاول بدعة الخ يغني ظاهرا عن قوله ولا منخلا بسكون النون كما لا يخفى ولا
يغسل القمح بالحا المهملة اي الحنطة فانه اي الغسل يذهب ويزيل بركته ويطحن الشعير والبر بيده
من الطحن وهو جعل البر ونحوه دقيقا في الطاحونة دابة فتح ولا يطحنه على الدواب ولا ياكل في اليوم
والليلة مرتين فانه من الاسراف نهوا اي كون الاكل مرتين من الاسراف مذكور في الحديث
قال ع م لعايشة رض اياك والاسراف فان الاكلتين في يوم من السرف قال الامام فكان
الاكلتين في كل يوم اسراف واكلة واحدة في يومين اقتار واكلة في كل يوم قوام وهو المحمود في كتاب
الله عز وجل فمن اقتصر عليه يستحب ان ياكله سحرا قبل طلوع الصبح فيكون اكله بعد التهجد وقبل الصبح
ويحصل له جوع النهار للقيام وجوع الليل للقيام وخلو القلب لفراغ المعدة ورقة الفكر
اجتماع الهم وسكون النفس الى الموعود المعلوم فلا تنازعه قبل وقته الآن يلتفت قلب الصايم
المغرب الى الطعام بحيث يشغله عن حضور القلب فالاولى ح ان يقسم طعامه نصفين احدهما عند الفطر

والثاني عند السحر ليستعين بالاول على التهجد وبالثاني على الصوم انتهى ولا يواظب اي لا يلازم
على اللحم والمرقة فانه يوجب المقت اي بغض الملائكة وعداوته اشد البغض كذا في شرح المصابيح
والقسوة اي قساوة القلب ويقال الاكثار من اللحم عند الهواجر يهيج منه الاسقام وللحم ضراوة
بفتح الضاد كضراوة الخمر قال الاذرمي اي لها عادة كعادة الخمر في افسادها والمال الاسراف فيه كذا
في مختار الصحاح وقد يقال معناه ان في مواظبة اللحم تعود النفس وتوقانها اليه كما في الخمر ومن ثمة
كان عمر رض اذا راى رجلا اكثر الاختلاف الى القصاب علاه بالدرة ذكره في الخالصة ولا يواظب
على ترك اللحم والدسم بفتح الدال وكسر السين ماله دسومة والمرقة اربعين ليلة فيتغير طبعه ويسوء
خلقه بالضم والسكون واحد الاخلاق قال علي رض من ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن داوم
عليه اربعين يوما قسا قلبه ذكره في الاحياء ويصغر بالتشديد الاقراص جمع قرص ويلك بكسر اللام
العجين ملكا بالفتح والسكون يقال ملكت العجين اذا شددت عجنه وبالغت فيه وهو اي العجين
بالفارسية سرشتن فانه اي العجين يزداد بركته على شدة الملك ولا يوضع على المائدة وهي خوان
عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان وهو اي الخوان بكسر الخاء المعجمة الشيء
المرتفع الذي يؤكل عليه كذا في الصحاح والتنوير مقدار ما يشبع الآكلة بالفتحات جمع آكل
فان الزيادة عليه اي على ذلك المقدار تهاون به اي استحقار بالطعام واسراف فيه اللهم الا ان
يقارن ذلك بحسن النية فانه روي عن بعض علماء خراسان انه كان يقدم الى اخوانه طعاما
كثيرا لا يقدرون على اكل جميعه وكان يقول بلغنا ان رسول الله صلعم قال ان الاخوان اذا
رفعوا ايديهم عن الطعام لم يحاسب من اكل فضل ذلك الطعام فانا احب ان استكثر مما اقدم
اليكم لنأكل فضل ذلك ذكره الامام ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يتعرض لجانب النقصان ايضا
فيقول مثلا وان التقليل عن ذلك المقدار نقص في المروة كما تعرض له القوم في كتبهم ووضع الطعام
على الارض احب الى رسول الله صلعم ثم على السفرة وهي في الحال ان السفرة على الارض لا شيء
اخر فوق الارض والاكل على الخوان فعل الملوك اي الاكل عليه من داب الجبابرة لئلا يتطاطؤا عند

الاكل وعلى المناديل فعل العجم اي اهل الفارس المتكبرين وعلى السفرة فعل العرب كما روي انه قيل
لقتادة على ما ياكلون قال على السفرة وهي في الاصل طعام يتخذه المسافر ثم سمي الجلد المستدير
المحمول به فيه بها كذا في شرح المصابيح ويحضر البقول جمع بقل وهو كل نبات اخضرت به الارض على
المائدة فانها مطردة للشيطان وعن ابراهيم النخعي المائدة بلا بقل كشيخ بلا عقل وقال جعفر
الصادق من احب ان يكثر ماله وولده فليدم على اكل البقول وقد روي ان المائدة يحضرها
الملائكة اذا كان عليها بقل فاحضار البقول مستحب وفي الخبر ان المائدة التي انزلت
على بني اسرائيل كانت عليها كل البقول الا الكراث وكان عليها سمكة عند راسها خل وعند ذنبها
ملح وسبعة ارغفة وعلى كل رغيف زيتون وحب الرمان فهذه اذا جمع حسن للموافقة بينهما كذا
في الاحياء ولتكن قصعة الطعام من خزف بفتح الخاء والزاء المعجمتين الجر وهو ظرف يعمل من الطين
او خشب ويحرم الاكل في الذهب والفضة وكذا الشرب منهما قال عم من شرب في اناء ذهب او
فضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم قوله يجرجر اي يصوت ويكره الاكل في الصفر بضم الصاد المهملة
وسكون الفاء هو شيء مركب من المعدنيات كالنحاس والاسرب وغير ذلك ويقال له بالفارسية
روي بترقيق الراء وفي النحاس اي الغير المطلي بالرصاص واجتماع الناس على القصعة الواحدة
احب الى الله تعالى كما روى جابر عن رسول الله صلعم انه قال من احب الطعام الى الله ما كثرت عليه
الايدي ذكره في العوارف واكثر ثوابا واجلب افعل التفضيل من الجلب للالفة والانس
والالتيام بين القلوب ذكر في المصابيح ان اصحاب النبي عم قالوا يا رسول الله انا ناكل ولا
نشبع قال لعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه ولا
بركة في القصاع الصغار وقد كان للنبي صلعم قصعة كبيرة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء وعن
انس رض قال ما اكل النبي عم على خوان ولا في سكرجة وهي بضمتين وتشديد الراء المفتوحة على
الاصح تعريب سكره وهي قصعة صغيرة تستعمل في المشهيات والهاضمات على الموائد حول الطعام
كذا في التنوير ويتقدم الآكل على الطعام ولا ينتظر له اي تقديم الطعام اليه فانه استهانة

اى استحقار وترفع بتشديد الفاء المضمومة اى تعظم عليه وسماحراما ان ويخلع نعليه عند الطعام
ويستحب ان يكون ويوجد على الطعام من يكون اسمه اسم نبى من الانبياء عم ويجلس على الطعام
جلسة المتواضعين بحيث لا يتكئ على شئ ولو على احدى يديه ولا يضطجع على جنبه ولا يعتمد على شئ
اى بحيث يسند ظهره الى شئ ولا يقعد على وجه التمكن من الارض فى الاستواء جالسا على هيئة
التربع بل السنة فيه ان يقعد عند الاكل مايلا الى الطعام منحنيا نحوه كذا نقله شارح المصابيح
عن الخطابى ويجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى نصبا كما كان فعل النبى عم هكذا ذكره الامام
فان جلس محتفزا بالحاء المهملة ثم بالفاء والزاء المعجمة اى جامعا نفسه ويقعد منتصبا غير مطمئن
على الارض جالسا على رؤس قدميه وعن على رض اذا صلت المراة فلتحتفز اى تتضام اذا جلست
واذا سجدت لا تجافى بطنها عن فخذها كالرجل كذا فى مختار الصحاح وهو اى الجلوس محتفزا من
فعل النبى عم ايضا فان جثى على ركبتيه وجلس على ظهر قدميه عند الاكل فقد فعل ذلك النبى عم
ايضا وكان النبى عم يقول انا عبد الله آكل كما ياكل العبيد واجلس كما يجلس العبيد ولا ياكل
من غير جوع فانه يوجب المقت وقد مر معناه آنفا ولان الاكل انما هو لاجل التقوى على
طاعة الله تعالى لا للتلذذ والتنعم فاذا اكل لاجل قوة العبادة لم يصدق نيته الا بان لا يمد يده
الى الطعام الا وهو جايع ويرفع يده عنه قبل الشبع ومن فعل ذلك استغنى عن الطبيب
كذا ذكروا كما لا يضحك من غير عجب بفتحتين اى تعجب ولا ينام نهارا من غير سهر بفتحتى المهملة والهاء
عدم النوم بالليل ولا يداوم على الشبع كما قال النبى عم ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم
شبعا فى الدنيا وقد ذكرنا ان عايشة رض كانت تقول ان رسول الله صلعم لم يمتلى قط شبعا وقال
عم لا يدخل ملكوت السماء من ملا بطنه وقال لقمان رض لابنه يا بنى اذا امتلات المعدة نامت الفكرة
وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة وفى الحديث راس كل بر بين السماء والارض
الجوع وراس كل فجور بينهما الشبع ذكره كله فى الاحياء ويجوع نفسه بقدر ما استطاع لكن التجويع
ينبغى ان يكون على نية صحيحة مثل ان يلاحظ قول النبى عم ان اهل الجوع فى الدنيا هم اهل الشبع فى

الاخرة

كان ه

سين ه

وصية لقمان لابنه

الاخرة وغير ذلك من ترتب المنافع الاخروية واليه اشار بقوله لوليمة الفردوس واول من قال
بهذا يحيى بن معاذ حيث قال يا معشر الصديقين جوعوا انفسكم لوليمة الفردوس فان شهوة
الطعام على قدر تجويع الانفس ذكره فى الخالصة واعلم انه قد يترتب على التجويع منافع دنياوية ايضا
واشار الى بعض منها بقوله فان لذة الاكل على قدر الجوع وقد يترتب عليه ايضا منافع اخرى جامعة
بين الفضيلتين وقد ذكر اربعة منها بقوله ونيل مرتبة الجايعين كما روى انه لما قيل ليوسف النبى
عم اتجوع وفى يدك خزاين مصر قال اخاف ان اشبع وانسى الجايع وليصفو عقلا فان الشبع يورث
النسيان ويعمى القلب ويكثر البخار فى الدماغ كشبه السكر حتى يحتوى على معادن الفكر فيثقل
القلب بسببه عن الجريان فى الافكار وعن سرعة الادراك بل الصبى اذا اكثر الاكل بطل حفظه وفسد
ذهنه وصار بطئ الفهم والادراك وينشرح صدره ويستنير قلبه ويباكر الغداء بفتح الغين المعجمة اى
ياكل طعام الصباح بكرة وهى على ما ذكره صدر الافاضل قبيل الضحى ما استطاع ففيه فوايد للبدن
والطبع وقال بعض الحكماء لابنه يا بنى لا تخرج من منزلك حتى تاخذ حلمك اى تتغذى به يبقى الحلم
ويزول الطيش وهو ايضا يقلل شهوة ما يرى فى السوق وقال الامام من اراد البقاء ولا بقاء
فليباكر الغداء ولا يواكل من آكله يواكله اكل معه اى لا ياكل الطعام مع القوم الاشرار جمع شرير كيتيم
وايتام عند الاخفش وجمع شر كزند وازناد عند يونس يقال رجل شر ورجال اشرار ولا
يشاربهم اى لا يشرب مع الاشرار ويواكل مع اهل التقوى واهل العلم وكذا يشاربهما فانه يورث
الحكمة اى يعطيها ولا يقعد على مائدة يدار مضارع مجهول من الادارة عليها الخمر او يشرب بعضهم
قال عم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر ذكره فى المصابيح فى اخر
باب الترجل وقال الله تعالى فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وما يتوهم من انه يجوز القعود
معهم من غير ان يشرب اذا نوى ان يشرب اخوانه لمساعدتهم على الحضور فقط فانما الاعمال بالنيات
ولكل امرئ ما نوى فذلك غلط لان النية انما تؤثر فى الطاعات والمباحات لا فى المنهيات فلو قصد
بالغزو الذى هو طاعة او المباح بالشجاعة وطلب المال انصرف بنيته عن جهة الطاعة الى جهة اخرى وكذا

المباح المردد بين وجوه الخيرات وغيرها يلتحق بوجوه الخيرات بالنيات واما لو نوى ادخال
السرور على قلب اخيه المؤمن بمساعدته له على حرام امتثالا لقوله عم من ستر مؤمنا فقد ستره الله عز وجل
فلم ينفع النية فيه ولم يجز ان يقال انما الاعمال بالنيات صرح به الامام في الاحياء وقال النية انما
تؤثر في القسمين الاولين لا في القسم الثالث ولا يتناول شيئا من الطعام الحار حتى يبرد لما فيه
من الضرر بالمعدة والامعاء والاسنان كما بين في كتب الطب وروى عن النبي عم انه قال رفعت
البركة عن الثلث من الحار حتى يبرد ومن الغالي حتى يرخص ومما لا يذكر اسم الله تعالى عليه ويغطيه حتى
يبرد فانه السنة يعني اعظم بركة ويتعشى بتشديد الشين ولو قليلا اى ياكل العشاء وان كان قليلا ولا يترك العشاء
بفتح العين طعام يوكل بعد الزوال كما مر فانه اى ترك العشاء مهرمة اى مظنة للضعف والهرم وفي
الخبر قطع العروق مسقمة وترك العشاء مهرمة واراد بقطع العروق الفصد من غير حاجة والوب
يقول ترك العشاء يذهب بشحم الكاذة يعني الالية ويمقل الذباب من مقل في الماء غمسه وبابه نصر
الواقع في الطعام الحار ولعل لفظ الحار قيد اتفاقي لا احترازي فان الاحاديث التي رايناها في
هذا الباب تدل على العموم مقلا ثم يستخرجه وياكل الطعام ولا يتقذره اى لا يستكرهه من تقذرته
اذا كرهته وهذا اشارة الى ما وقع في الحديث من انه اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فان
في احد جناحيه سما وفي الاخر شفاء وانه يقدم السم ويؤخر الشفاء وحمله الخطابي على الحقيقة وقال
لا بعد في حكمة الله تعالى ان يجمع السم والشفاء في جزئي حيوان كالعقرب فانه يهيج من ابرتها السم و
يتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيه
فيترفع النفس من تناول هذا الاكل كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء كذا في شرح
المشارق **ومن سنن الاكل** ان يغسل يديه قبل الطعام لنفي الفقر ولان الاكل لقصد الاستعانة
على الدين عبادة فهو جدير بان يتقدم عليه ما يجري منه مجرى الطهارة من الصلوة وانما كان جيدا
لنفي الفقر لان غسل اليد قبل الطعام استقبال النعمة بالادب وفي ذلك من شكر النعمة والشكر يستوجب المزيد فينتفي
وبعده لنفي اللمم بفتحتين صغائر الذنوب وصحة البصر لكن الادب في الغسل قبله ان يبدا بالشبان ثم

الفقر صح

بالشيوخ

بالشيوخ لئلا يؤدي الى انتظار الشيوخ للشبان وان لا يمسح يده بالمنديل ليكون اثر الغسل باقيا
وقت الاكل وفي الغسل بعده ان يبدا بالشيوخ ويمسح يده بالمنديل ويستحب مسح العين ببلل اليد وفي
قوت القلوب وصحة البصر نوع اشارة الى هذا لكن لا يخفى روى ابو هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم اذا
توضاتم فاشربوا اعينكم الماء ولا تنفضوا ايديكم فانه مراوح الشيطان قيل لابي هريرة في الوضوء
وغيره قال نعم ويجب ان يعلم ان غسل اليد الواحدة او اصابع اليدين لا يكفي لسنة غسل اليد
المذكور غسل اليدين وذلك الى الرسغ كذا في الغنية والعوارف والقنية **ومن سننه** ايضا
ان يذكر اسم الله تعالى عند الاكل ويقول بسم الله ويدعو عنده بالخير والبركة فيه اى في الطعام عن
ابن عباس عن النبي عم اذا اكل احدكم فليقل اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه هذا اذا كان الطعام
غير لبن فان كان لبنا فانه يدعو الله تعالى بالزيادة فان رسول الله صلعم قال بعد تمام الحديث
السابق اعني قوله خيرا منه قال واذا سقي لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا منه فذلك
الدعاء انما خصصه رسول الله صلعم باللبن لعموم نفعه وانه ليس شيء يكفي من الطعام والشراب
معا الا اللبن فانه يدفع الجوع والعطش كذا في شرح المصابيح ويسمي اى يذكر التسمية في اوله وينبغي
ان يسمي بالجهر حتى يلقن من معك وان نسي التسمية في اوله فانه يقول في اخره اى فيما بعد اوله حين
يتذكر بسم الله اوله واخره وهما منصوبان على الظرفية يعني اذا قال ذلك فقد تدارك تقصيره
بترك ذكر اسم الله تعالى وهذا بخلاف الوضوء فان التسمية سنة في اوله بحيث لو نسيها في اوله ثم تذكرها
في وسطه لم يكن هذا تداركا لسنة التسمية وذلك لان الوضوء كله عمل واحد بخلاف الاكل فان
كل لقمة اكلة كذا في شرح الوقاية وعن امية قال كان رجل ياكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه
الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله واخره فضحك النبي عم ثم قال ما زال الشيطان ياكل
معه فلما ذكر اسم الله تعالى استقاء ما في بطنه وليقرأ سورة الاخلاص ولايلاف قريش ذكره الامام
وغيره اذا فرغ من الطعام قال ابو سعيد كان رسول الله صلعم اذا اكل طعاما قال الحمد لله الذي اطعمنا
وسقانا وجعلنا مسلمين وروى عن رسول الله صلعم انه قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي

ويجوز ان يكونا مفعولين لفعل محذوف في تقديره اكلت اوله واكلت اخره كما في المرقاة
سيد محمد الحربوتي

اطعمِ هذا او رزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه كذا في العوارف وكان
بعضهم يقول في اول لقمة منه بسم الله وفي الثاني الرحمن وفي الثالث بسم الله الرحمن الرحيم
واختار الحسن ان لا يذكر اسم الله تعالى على الطعام الحرام في اوله وحمد الله عليه في اخره فانه
يوجب اللعنة وانما قال اختار الحسن لان عند بعضهم انه يبدأ باسم الله تعالى في اوله ان كان الطعام
حلالا وبالحمد لله في اخره كيف كان كذا في القنية وقال في الفتاوى البزازية شرب الخمر
وقال بسم الله او قال ذلك عند الزنا او عند اكل الحرام المقطوع بحرمته او عند اخذ كعبتين
للنرد كفر لانه استخف اسم الله تعالى وعن هذا قال مشايخ خوارزم الكيال والوزان يقول في العد
في مقام ان يقول واحد بسم الله ويضعه مكان قوله واحد لا ان يريد به ابتداء العد لانه لو اراد
ابتداء العد لقال بسم الله واحد ولكنه لا يقول كذلك بل يقتصر على بسم الله يكفر عند بعض المشايخ
لان حمده وقع على الخلاص من الحرام وقيل يكفر لانه وقع على اتخاذ الحرام فاي لون يعامل على
نيته وان لم ينو شيئا لا يكفر لما ذكرنا من الاحتمال الذي لا يلزم به الكفر انتهى ويبدأ بالملح
فان فيه شفاء من الامراض كما روي عن رسول الله صلعم يا علي ابدأ طعامك بالملح فان فيه شفاء من
سبعين داء منها الجنون والجذام والبرص ووجع البطن ووجع الاضراس ذكره الشيخ في
العوارف ويأكل ويشرب بيمينه لا بشماله لما روى ابو هريرة عن النبي عم انه قال ليأكل احدكم
عن يمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب
بشماله ويأخذ بشماله ويعطي بشماله ذكره الشيخ ايضا ويأكل بثلث اصابع الابهام والمسبحة والتي يليها
اي الوسطى وفي قوله ويأكل بثلث اشارة الى ان الاولى ان يأكل باليد لا بالملعقة من اعاظم السنة
حكي انه لما حضرت الاطعمة لهارون الرشيد فدعا بالملاعق وعنده ابو يوسف رح فقال له
جاء في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني ادم وجعلنا لهم اصابع يأكلون بها فاحضرت الملاعق
والملعقة المخصوصة من العاج فردها هارون واكل باصابعه ذكره الرازي في تفسير الكبير ولا يأكل
بالابهام والمسبحة اي بهما فقط ولا بالخمس ولعل هذا ماخوذ من قول الامام الشافعي رح الاكل باصبع

واحد

واحد من المقت وباصبعين من الكبر وبثلث اصابع من السنة وباربع او خمس من الشره و
المرض ذكره في الاحياء وكان النبي عم يأخذ الخبز بيمينه والبطيخ بيساره ويأكل من هذا اي من
الخبز مرة ومن هذا اي من البطيخ اخرى وروي انه عم كان يقول من اكل البطيخ بالخبز رفع
الله تعالى عنه سبعين نوعا من الامراض ولا بأس بان يستعين بيساره في الاكل وغيره عند
الحاجة ويكرم الخبز باقصى ما يمكن وقد ورد الامر باكرام الخبز وسنذكره ان شاء الله فانه اي الشان
انه يعمل في كل لقمة ياكلها الانسان من الخبز ثلثمائة وستون صانعا اولهم ميكائيل الذي يكيل
الماء من خزانة الرحمة ثم الملائكة التي تزجر السحاب والشمس والقمر والافلاك وملائكة الهواء
ودواب الارض واخرهم الخباز وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها هكذا ورد في الخبر ويروى ان
عابدا دعا بعض اخوانه فقرب اليه رغفانا وجعل اخوه يقلب بعض الارغفة ليختار اجودها
فقال له العابد مه اي شيء تصنع اما علمت ان في الرغيف الذي رغبت عنه كذا وكذا حكمة
وكذا وكذا صانعا حتى استدار من السحاب الذي يحمل الماء ومن الماء الذي يسقي الارض الى غير
ذلك من البهائم وبني ادم حتى صار اليك ثم انت بعد هذا تقلبه حتى لا ترضى به كذا في الاحياء
ومن اكرامه اي من اكرام الخبز ان يلتقط الكسرة بكسر الكاف وسكون السين اي القطعة
من الشيء المكسور والجمع كسر كقطعة وقطع قوله من الارض متعلق بقوله يلتقط وان قلت
تلك الكسرة فياكلها تعظيما لنعمة الله تعالى ذكره الامام ان النبي صلعم قال من اكل ما يسقط من
المائدة عاش في سعة وعوفي في ولده ويقال التقاط الفتات مهور الحور العين انتهى
وفتات الشيء ما يكسر منه ويكسر الخبز باليدين لا باليد الواحدة ولا يكسر الصحيح من الرغفان
بالضم والسكون جمع رغيف ما وجد اي ما دام يجد مكسورا من الرغيف احترازا عن التسرف
ولا يضع القصعة على الخبز ولا غيرها كالسكرجة والمملحة الا ما يؤكل به من الادام قال النبي عم
اكرموا الخبز فان الله تعالى انزله من بركات السماء ويكره مسح الاصابع والسكين بالخبز الا اذا
اكله بعده وكذا يكره وضع الخبز جنب القصعة لتستوي وكذا يكره اكل وجه الخبز او جوفه ورمي

باقية لما في ذلك من الاستخفاف بالخبز والاستخفاف به يورث الغلاء والقحط كذا في شرح النقاية ولا يمد
بصره الى ما ياكل من بين يديه ولا يلتقت يمينا وشمالا ولا يفتح الشين ويصغر اللقمة ويمضغها مضغا
بالغا اي على سبيل المبالغة وما لم يبتلعها فلا يمد يده الى لقمة اخرى فان ذلك عجلة وسيذكره
المص لا يخفى عليك ان الاولى ان يقدم قوله ولا يرفع راسه على قوله ويصغر ولا يفتح فاه يعني
لقمة حتى بالغا ولا يمس شيئا من جسده ولا من ثيابه لاحتمال ان يكره به غيره من اصحابه فاذا
سعل سعالا او عطس كلاهما من باب نصر حول وجهه عن الطعام ولا ينظر الى لقمة اصحابه ولا
يقطع الخبز بالسكين فانه مكروه وقيل لا يكره وكذا لا يقطع اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم
المتكبرين المترفهين بل المستحب فيهما النهس وهو الاخذ بالاسنان فانه اهنا وامرا هكذا
ورد في الحديث وسيذكره المص ولا يمسح يده بالخبز الا اذا اكله بعده كما ذكرنا ولا ينفخ في الطعام
الحار نفخا فهو منهي عنه بل يصبر الى ان يبرد ويسهل اكله وقد روت عايشة رضه عن النبي ع م انه
قال النفخ في الطعام يذهب بالبركة وقال عبد الله بن عباس رضه لم يكن رسول الله ينفخ في
الطعام والشراب ولا يتنفس في الاناء فانه ليس من الادب في ذلك كذا في العوارف ولا يشمه اي لا
يشم الطعام مطلقا والحاصل انه ينبغي ان لا يفعل ما يستقذره غيره فلا ينفض يده في
القصعة ولا يقدم اليها راسه عند وضع اللقمة في فيه واذا اخرج شيئا من فيه مثل النواة
والعظم صرف وجهه عن الطعام واخذه بيساره ولا يغمس اللقمة الدسمة في الخل ولا الخل في الدسم
واللقمة التي قطعها بسنه لا يغمس بقيتها في المرقة والخل ولا يتكلم بما يذكر المستقذرات ولا يسكت
ايضا فان ذلك من سيرة الاعاجم بل يتحدث بحكايات الصالحين ومن هذا قيل [illegible]
على الطعام من سير الجهلاء اللئام لا من سير العلماء الكرام ولا يكره منه شيئا الا ما يفره
من محترق او متكرج يقال تكرج الخبز اذا فسد وعلاه خضرة او متروح بهذه الثلثة على صيغة
اسم الفاعل يقال تروح الماء اذا تغيرت رايحته ولا يطعم سنه اي من الطعام شيئا ولا يضيع
وتضييعه ان يستكثر اي ياكل كثيرا منه حتى يثقل بدنه ويتخم بتشديد التاء اصله يوتخم يقال

اتخم

مطلب النهي عن التخمة والجشاء

قال عليه الصلوة والسلام استعيذوا بالله من الرعب قيل يعني شدة الاكل رواه الديلمي من الرعب بضم الراء [illegible] منه باب فتح [illegible] من الجامع الصغير لعبد الرؤف المناوي

التخم من الطعام والاسم التخمة بفتح الخاء والتخم كذا في مختار الصحاح وروي انه قال ع م ان ابغض
الناس الى الله تعالى المتخمون وقال ع م اهل الجوع في الدنيا هم اهل الشبع في الاخرة وابغض
الناس الى الله تعالى اصحاب الجشاء والتخم وعن الحسن انه قال ان الارض لتضج الى الله تعالى من المتخم
كما تضج من السكران ذكره في الخلاصة وروي عن سمرة بن جندب ان ابنه اكل حتى اتخم فتقيا
فقال له سمرة لو مت ما صليت عليك كذا في البستان ويفتره تفتيرا اي يجعله منكسرا وضعيفا
ذا فتور عن العبادة ويخبث طبعه ويقسي قلبه وانه يؤدي الى كثرة الشرب وهي الى كثرة النوم وفيها
ضياع العمر وفوت التهجد والعمر انفس الجواهر وهو راس مال العبد فيه يتجر في امر الاخرة وربما يجر
الى الحمام بسبب الاحتلام ولا يقدر عليه بالليل فيفوته الوتر ان كان قد اخره للتهجد فالنوم منبع
الافات وكثرة الاكل مجلبة له ومن افساده اي من افساد الطعام ان يميل بعد الشبع في معاصي
الله تعالى ومن اكرامه اي من اكرام الطعام ان ينوي باكله امتثال امر الله تعالى حيث قال كلوا من طيبات
ما رزقناكم وينوي به اصلاح نفسه اي بدنه وبنيته التي هي مطيته اي مركبه فان المحققين من المشايخ
الكبار قد حققوا ان الادمي قد ركبه الله تعالى بلطيف حكمته من الاخص الجواهر الجسمانية والروحانية
اي البدن والروح والقلب وان القالب مركب القلب وقوام هذا القالب وصلاحه بالطعام
باجراء سنة الله تعالى بذلك فمن كان من عزمه ذلك اي من كان قصده من اكل الطعام اصلاح نفسه
فانه ياكل مقدار الشبع بل ما دونه ولا يغفل عن ذكر الله تعالى وحمده وشكره فيه ولا يدعو احدا من
المارين عليه حالة الاكل الى الطعام حتى يسلم عليه ذلك الاحد يعني انه لا يلزم عليه الدعوة قبل
السلام واما بعده فالظاهر انه يلزم عليه ذلك بحسب العادة لكون سلامه بمنزلة السؤال كما يقال
سلام روستايي بي غرض نيست وفي البزازية مر على قوم ياكلون ان كان محتاجا وعرف انهم
يدعونه سلم والا فلا ولا يبعد ان يكون المعنى ولا يدعو احدا مطلقا ما لم ياكل عليه او غيره حتى يسلم
صاحب الطعام او الداعي على ذلك الاحد تحرزا عن الحرص وتجنبا عن اظهار العجلة ودفعا لتوهم
الامتنان عليه وفيه تقريب الاجابة كما لا يخفى فيجلس على الطعام بالامر اي اذا اتى على طعام الغير فينبغي

ان لايجلس على طعامه الآباره فيجلس حيث امره صاحب الطعام لانه اعرف بعورة بيته من غيره ولكن
يجتنب الدخول على قوم في وقت اكلهم لما ورد في الخبر ان من مشى الى الطعام لم يدع اليه مشى فاسقا
واكل حراما قال الشيخ في العوارف وسمعنا لفظا اخر دخل سارقا وخرج مغيرا الآن يتفق دخوله
على قوم يعلم منهم فرحهم لموافقته قال الامام من حق الداخل على القوم اذا لم ير بعض والقوم ان صادفهم
على الطعام ان لا ياكل ما لم يوذن له فاذا قيل له كل نظر فان علم انهم يقولون به عن محبة لمساعدته
فليساعد وان كانوا يقولون حياء منه فلا ينبغي ان ياكل بل ينبغي ان يتعلل انتهى و ياكل
بالايثار لاخوانه من آثرت فلانا على نفسي اي اخترته يعني انه ينبغي ان ياكل اقل ممن يرافقه و
يواكل في القصعة ولا يقصد ان ياكل زيادة على ما ياكل فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا
لرضاء رفيقه مهما كان الطعام مشتركا بينهما هذا اذا اكل مع الغير واما اذا اكل وحده فمعنى
الاكل بالايثار ان ياكل بحيث يفضل شيء من الطعام ليتصدق بما فضل منه على اليتامى
والمساكين ويكون يوم القيمة في ظل صدقته كما ورد في الخبر فحاصل المعنى انه ياكل بايثار
القناعة على الاتساع او بايثار الفقراء على نفسه ويقوم عنه اي عن الطعام بالجوع قوله فان
ان لو اخذ الله تعالى بجا يبعي امة محمد عليه الصلوة والسلام جملة مستانفة جواب عن سؤال مقدر كانه
قيل من اي شيء يخاف ويخاف ان يكون ما اكله عدة بالضم والتشديد اي استعدادا وتهية له في
المعصية او يكون سببا واله له فيها في الصحاح العدة بالضم الاستعداد والعدة ايضا ما اعددته
اي هيأته لحوادث الدهر من المال والسلاح يقال اخذ للامر عدته انتهى ويخاف طول السؤال
والحساب عليه في القيمة حكي انه اشترى داود الطائي بفلس خلا وبنصف فلس بقلا فاقبل على
نفسه وقال ويلك داود ما اطول حسابك يوم القيمة ومن هذا المعنى امتنع عمر رض من شرب ماء
بارد بعسل فقال اخ لو اعني حسابها دعيد اي يتفكر ان عاقبته اوه الكنيف اي المستراح فيتمنى
الخلاص منه ويعده بلاء على نفسه ومن سنته ان ياكل مما يليه لما قال ام كل مما يليك ثم كان
يدور يده على الفاكهة فقيل له في ذلك فقال ليس هو نوعا واحدا اي افراده متفاوتة كذا

في تنوير المصابيح ومن هذا علم ان قوله ولا يتناول مما بين يدي جليسه ليس على الطلاقه بل فيما كان
طعاما واحدا ليس في اجزائه تفاوت اما اذا كان في تفاوت اجزاء الطعام او اختلفه يجوز مد اليد الى
ما لا يليه اما جوازه في الفاكهة فلما ذكرنا واما في غيرها فلما روي عن انس رض انه قال ان خياطا
دعا رسول الله صلعم لطعام صنعه فذهبت مع النبي ام فقرب خبز شعير ومرقا فيه دباء وقد رايت
النبي صلعم يتبع الدباء من حوالي القصعة ذكره في المصابيح ولا من ذروة القصعة اي اعلاها
والمراد به وسطها فان البركة تنزل من اعلاها وعن ابن عباس رض اتي النبي ام بقصعة من ثريد
فقال كلوا من جوانبها ولا تاكلوا من وسطها فان البركة تنزل من وسطها كذا في المصابيح
فاذا اكل اعلاها اولا لم يبق البركة لاسفلها فينبغي ان يؤكل اولا من جوانبها ليتنزل البركة
من وسطها اليه ولا ينظر متاملا في وجوه القوم عند الاكل ولا يراقب اكلهم فيستحيون بل يغض
بصره ويشتغل بنفسه ولا ياكل كل ما يشتهيه دفعة واحدة لانه من السرف بفتحتين اي من
الاسراف وقيل ما كان لله فليس بسرف وان كثر حكي ابو علي الروذباري رض عن رجل انه اتخذ
ضيافة فاوقد فيها الف سراج فقال له رجل قد اسرفت فقال ادخل فكل ما اوقدته لغير الله تعالى
فاطفئه فدخل الرجل ولم يقدر على اطفاء واحد منها حتى انقطع واشترى ابو علي ذات يوم
احمالا من السكر وامر الحلاويين ان يعملوا حتى بنوا جدارا من السكر عليه شرف ومحاريب
على اعمدة منقوشة كلها من السكر فدعا الصوفية حتى هدموها وانتهبوها ذكره في الاحياء
وقال في التفسير الكبير ان بعضهم انفق في خير نفقة كثيرة فقيل له لا خير في السرف فقال
لا سرف في الخير وما كان لغيره اي لغير الله فهو سرف وان قل قال عثمان بن اسود كنت اطوف
مع مجاهد حول البيت فرفع راسه الى ابي قبيس فقال لو ان رجلا انفق مثل هذا في طاعة الله
تعالى لم يكن من المسرفين ولو انفق درهما في معصية الله تعالى كان من المسرفين انتهى ولا
ياكل شيئا من الاطعمة لشهوة نفسه فيحرم بالتشديد الحكمة على نفسه يعني ان اكله بشهوة نفسه
لا بقصد القيام على طاعة ربه فلا بد وان ياكله الى الشبع بل الى ما فوقه فيحرم الحكمة اي يجعلها ا

البركة في وسط القصعة [uncertain]

على نفسه لما قالوا انه لا تسكن الحكمة معدة ملئت طعاما ولهذا قال لقمان لابنه يا بني اذا
ملئت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة روى ان الشيخ
... م مكث يناجي ربه عز وجل ستين صباحا لم ياكل فخطر بباله الخبز فانقطع عن المناجاة فاذا
رغيف موضوع فقعد يبكي لفقد المناجاة فاذا شيخ اظله وقال له عيسى م يا ولي الله ادع الله
فاني كنت في حالة فانقطعت قال الشيخ اللهم ان كان الخبز خطر ببالي منذ عرفتك فلا تغفر لي
ذكره في الاحياء ومهما كان اجوع فليكن ادبه في الاكل احسن فيكون على التاني والوقار
لا على الحرص والعجلة ولا يبداء بالاكل الا الاكبر سنا والافضل علما وورعا الا ان يكون هو المتبوع
والمقتدى كالسلاطين والامراء ولا يحث حثا بالغا على الاكل احدا بل لا يزيد على قوله كل ثلث
مرات ان قلل رفيقه او تجنب بسطا له وتنشيطا واما الحلف عليه بالاكل كما يفعله البعض فممنوع
لانه الحاح وافراط هذا واما ما روى عن ابن المبارك رح انه كان يقدم فاخر الرطب الى اخوانه
ويقول من اكل اكثر اعطيته بكل نواة درهما وكان يعد النوى ويعطي كل من له فضل نوى بعدده
دراهم وعن جعفر بن محمد انه قال احب اخواني الى اكثرهم اكلا واعظمهم لقمة واثقلهم على من يحوجني
الى تفقده في الاكل فهو ليس من قبيل الالحاح الممنوع والالزام الغير المشروع فان كلا
منهما للمداراة في بعض الاصحاب حياء وفي البعض الاخر تصنعا ورياء فيفعل ذلك لكسر الحياء
وزيادة النشاط والانبساط واشارة الى الجري على المعتاد وترك التصنع والرياء كذا في الاحياء
ولا باس بان ياذن صاحب الطعام لغيره في الاكل ولا يجلس هو مع الاضياف كما في قصة
الخليل صلوات الله عليه وسلامه حيث لم يجلس مع اضيافه اعني الملائكة الذين اتوه في
صورة الضيف واذن لهم في الاكل وقال الا تاكلون وهذه القصة هي التي اشير اليها في قوله
تعالى هل اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون
فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين فقربه اليهم قال الا تاكلون فاوجس منهم خيفة قالوا لا تخف وبشروه
بغلام عليم قال القاضي البيضاوي الضيف في الاصل مصدر ولذلك يطلق على الواحد والمتعدد

مطلب طلب ... مع اضيافه قصة ... في قوله تعالى هل اتاك حديث ضيف ابراهيم الاية

وقيل

وقيل كانوا اثني عشر ملكا وقيل ثلثة جبرائيل وميكائيل واسرافيل م وتسميتهم ضيفا لانهم كانوا في
صورة الضيف قوله المكرمين اي مكرمين عند الله تعالى او عند ابراهيم اذ خدمهم بنفسه وزوجته
وقوله اذ دخلوا ظرف للحديث فقالوا سلاما اي نسلم عليك سلاما قال سلام اي عليكم وقوله قوم
منكرون اي انتم قوم منكرون وانما انكرهم لانه ظن انهم بنو آدم ولم يعرفهم قوله فراغ الى اهله اي
ذهب اليهم في خفية من ضيفه فان من ادب المضيف ان يبادر بالقرى حذرا من ان يكفه
الضيف او يصير منتظرا فجاء بعجل سمين لانه كان عامة ماله البقر قوله فقربه اليهم بان وضعه بين
ايديهم فعرض لهم على طريقة الادب وقال الا تاكلون قوله فاوجس منهم خيفة اي اضمر منهم خوفا
لما راى اعراضهم عن الطعام لظنه انهم جاؤه لشر وقيل وقع في نفسه انهم ملائكة ارسلوا
للعذاب قالوا لا تخف انا رسل الله تعالى قيل مسح جبرائيل العجل بجناحه فقام حتى لحق بامه فعرفهم وامن
منهم قوله وبشروه بغلام هو اسحاق عليم اي يكمل علمه اذا بلغ انتهى ولا يرفع الاكل على صيغة اسم
الفاعل يده عن الطعام وان شبع الى الوصل حتى يرفع القوم ايديهم ولما كان مظنة
ان يقال كيف لا يرفع حين اشبع والاكل بعده حرام دفعه بقوله ولير منهم او يرغب من
ارى يرى اراءة انه ياكل لان ذلك اي رفع اليد يخجل جليسه تخجيلا وكان النبي ص اذا اكل
مع قوم كان اخرهم اكلا والحاصل انه ينبغي ان لا يمسك يده قبل اخوانه اذا كانوا يحتشمون
من الاكل بعده بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلا قليلا الى ان يستوفوا فان كان قليل
الاكل توقف في الابتداء وقلل الاكل حتى اذا توسطوا في الطعام اكل معهم اخرا كما فعل النبي م
صلعم وكثير من الصحابة رض هكذا وان امتنع لسبب فليعتذر اليهم دفعا للخجلة عنهم ولا يذكر على
المائدة امرا هائلا اي مخوفا ولا ما يتقذره بفتح الذال المعجمة اي يكرهه الطبع من قذرت
الشي بالكسر اذا كرهته من ذكر الموت والمرض والقاذورة ونحوها ولا ينظر الى الجانب الذي يوتي
على صيغة المفعول منه الطعام لانه يوهم الحرص ولا يرفع لقمة قبل ابتلاع اللقمة الاولى ولا
يتسمع سمعا اي صوتا من الباب ليكتم اي يستر طعامه مخافة لزوم الاكل مع الغير ولا يجعل الطعام

الكلة بالضم والسكون اى لقمة واحدة لئلا يشاركه غيره فيه ولا يقوم عن الطعام الى حتى
يقضى حاجته من الطعام فان من اكرام الطعام وآدابه ان لا يخلل بين الاكل بامر من الامور
وقوله ولا يقوم عن الطعام وبه اى والحال ان بالطعام بعض الحاجة وان اقيمت الصلوة
من قبيل التخصيص بعد التعميم اهتماما وليكون توطئة لقوله الا لمن يخاف لح قال م اذا حضر العشا
والعشاء فابدؤا بالعشاء اى بالطعام وكان ابن عمر رض يسمع قراءة الامام ولا يقوم عن
عشائه الا لمن يخاف فوت الجماعة او لم يكن فى الوقت سعة قال الامام ومهما كانت النفس
لا تشتاق الى الطعام ولم يكن فى تاخير الطعام ضرر فالاولى تقديم الصلوة فاما اذا حضر
الطعام واقيمت الصلوة وكان فى التاخير ما يبرد الطعام او يتشوش امره فتقديمه يحب عند
اتساع الوقت تاقت النفس او لم تتق لعموم الخبر يعنى قوله م اذا حضر العشاء الحديث ولان
القلب لا يخلو عن الالتفات الى الطعام الموضوع وان لم يكن الجوع غالبا انتهى ولا يقوم عن
المائدة بعد الفراغ عن الاكل ولا يتنحى اى لا يتباعد عنها قبل رفع المائدة بل ينبغى ان يتوقف
حتى يرفع المائدة من بين يديه ثم يقوم ولا يقوم احد لاحد على المائدة ولا يناول على المائدة
غيره احد شيئا من الطعام الا باذن صاحبها قال فى مجمع الفتاوى اذا اعطى الضيف اللقمة
بعضهم لبعض يعتبر فى ذلك تعامل الناس استحسانا ولو ناول الخادم الذى على راس المائدة او
ناول الهرة جاز استحسانا ولو ناول الكلب لا يجوز الا الخبز المحترق انتهى ولا ياكل على الطريق
ولا قائما ولا ماشيا فانه دناءة اى خساسة ورذالة هكذا روى عن رسول الله صلعم وقد
نقل على ضده عن ابن عمر رض انه قال كنا ناكل على عهد رسول الله صلعم ونحن نمشى ونشرب ونحن قيام
ورئى بعض مشايخ الصوفية المعروفين ياكل فى السوق فقيل له فى ذلك فقال ويحك اجوع فى
السوق فاكل فى البيت فقيل تدخل فى المسجد فقال استحى منه تعالى ان ادخل بيته للاكل ووجه الجمع ان الاكل
فى السوق تواضع وترك تكلف من بعض الناس فهو حسن وخرق مروة من بعضهم فهو مكروه
ويختلف ذلك بعادات البلاد واحوال الاشخاص فمن لا يليق ذلك بسائر اعماله حمل ذلك منه على

مطلب لا ياكل على الطريق

قلة

قلة المروة وفرط الشره والحرص ويقدح ذلك فى الشهادة ومن يليق ذلك بجميع احواله و[illegible]
فى ترك التكلف كان ذلك منه تواضعا كذا حققه الامام فى الاحياء ولا يقطع اللحم بالسكين
ولكن ينهسه نهسا النهس بالسين المهملة ويجوز بالشين المعجمة يعنى الاخذ بالاسنان وبابه فتح
فانه اهنا وامرأ مما افعل التفضيل من هنؤ الطعام ومرؤ اذا كان سايغا فى الحلق ومنهضما
ولما ذكرنا انه اى القطع بالسكين من سير الاعاجم المتكبرين هذا وانت خبير بان الانسب ان يذكر هذه
المسئلة مع مسئلة قطع الخبز بالسكين كما اشرنا اليه ولا ياكل من وسط الرغيف بل ياكل من جوانبه
لما مر ان البركة تنزل من وسط الطعام ويقتصر من انواع الاطعمة على طعام واحد ولا يتبع مضائغ
من باب الافعال اى لا ياكل انواع الملاذ بتشديد الذال جمع ملذوذ والشهوات من الطعام و
الشراب متتابعا بعضها بعد بعض فى مجلس واحد ولا يتخذ الباجات التى تدار وتورد عليه اى على
الطعام فى قصاع بل ينبغى ان يجعل جملتها باجا واحدا فى قصعة واحدة ثم يؤكل قال فى الصحاح قولهم
اجعل الباجات باجا واحدا اى نوعا واحدا ولونا واحدا يهمز ولا يهمز وهو معرب واصله بالفارسية باها
اى الوان الاطعمة انتهى فان اكل الالوان من الطعام الفتاق بالضم والتشديد اى من زى الفسقة
وطريقتهم ففى العبارة مسامحة كما لا يخفى ولا يستكثر من الطعام والشراب فانه اسراف و[illegible] موت
للقلب بالقساوة وقال م لا تميتوا القلب بكثرة الطعام والشراب فان القلب كالزرع يموت
اذا اكثر عليه الماء ويوجب المقت اى البغض الشديد عند الله تعالى لما قال النبى م ابغضكم الى الله تعالى
كل نؤم اكول شروب ولان فى كثرة الاكل فتنة الاعضاء وانبعاثها الى الفضول والفساد
فان الرجل اذا كان شبعانا بطرا اشتهت عينه النظر الى ما لا يعنيه من حرام او فضول والاذن
الاستماع اليه واللسان التكلم به والفرج الشهوة والرجل المشى اليه وان كان جايعا يكون الاعضاء
كلها ساكنة لا تطلع الى شئ منها ولا تنبسط اليها ولقد قال الاستاذ ابو جعفر ونعم قال ان البطن [illegible]
جاع هو شبع سائر الاعضاء حتى تسكن فلا يطالبك بشئ وان شبع هو جاع سائر الاعضاء
كذا فى الاحياء قال م وبالجملة ان افعال الرجل واقواله على حسب طعامه وشرابه ان دخل خرج الحرام

مطلب كثرة الاكل تميت القلب

من طعام ج

الحرام ج

وان دخل الفضول خرج الفضول فكانّ الطعام بذر الافعال والافعال نبت يبدو منه
ويورث جوع القيمة كما قال م انّ اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا في الدنيا والشبع
اصل كل داء والجوع اصل كل دواء فانّ الامراض سببها العادي كثرة الاكل وحصول فضلة
الاخلاط في المعدة والعروق ثم المرض يمنع من العبادة ويشوّش القلب ويمنع من الذكر والفكر
وينغّص العيش ويحوج الى الفصد والحجامة والدواء والطبيب وكل ذلك يحتاج الى مؤن وتبعات
لا يخلو الانسان فيها بعد التعب عن انواع من المعاصي واقتحام الشبهات وفي الجوع ما يمنع
عن ذلك كله وقيل القايل ابن سالم من اكل الخبز اي خبز الحنطة هكذا نقله الامام تجبا بالباء
الموحدة والحاء المهملة اي خبزا صرفا ليس معه غيره من الادام بادب لم يعتل الا علة الموت
فقيل وما ادبه قال ادبه ان ياكل بعد الجوع ويرفع يده قبل الشبع قال بعض الاطباء في ذم
الاستكثار انّ انفع ما ادخل الانسان معدته الرمّان واضرّ ما ادخل فيها المالح ولان تقليل
من المالح خير لك من ان يستكثر من الرمّان وحكى انّ هارون الرشيد جمع اربعة اطباء هندي ورومي
وعراقي وسوادي قال ليصف كل واحد منكم الدواء الذي لا داء فيه فقال الهندي الدواء
الذي لا داء فيه عندي هو اهليلج الاسود وقال الرومي هو حبّ الرشاد الابيض وقال العراقي
عندي هو الماء الحارّ وقال السوادي وكان اعلمهم الاهليلج يعفص اي يقبض المعدة وهو داء
وحب الرشاد يرقّ المعدة وهو داء والماء الحار يرخي المعدة وهو داء قالوا فما عندك
قال هو عندي ان لا تاكل الطعام حتى تشتهيه وان ترفع يدك عنه وانت تشتهيه فقالوا صدقت
كذا في الاحياء فالدرجة الدنيا ثابتة للادنى في قلة الاكل والشرب ان يجعل ثلث بطنه
بطنه للطعام وثلثه للشراب وثلثه للنفس نحيّين والتي يليها وهي الدرجة المتوسطة ان ياكل و
يشرب في نصف بطنه والدرجة العليا ثابتة للاعلى ان يكون اكله اكل المريض اي كاكله
ونومه نوم الغريق في الماء قال الامام ومن المريدين من ردّ الرياضة الى طي الايام حتى انتهى
بعضهم الى طي ثلثين واربعين يوما وانتهى اليه جماعة من العلماء ايضا وقالوا من اطوى اربعين

يوما

مطلب حكاية هارون الرشيد مع الاطباء

حكاية عزيز تناظر بالراهب

يوما من الطعام ظهرت له قدرة من الملكوت اي كوشف ببعض الاسرار الالهية وقد وقف
بعض من هذه الطائفة على راهب فذاكره بحاله وطمع في اسلامه فكلمه بكلام كثير الى ان قال
له الراهب ان المسيح كان يطوي اربعين يوما وانه معجزة لا يكون الا لنبي صادق فقال له الصوفي
فان طويت خمسين يوما اتترك ما انت عليه وتدخل في دين الاسلام قال نعم فقعد لا يبرح
الا حيث يراه حتى طوى خمسين يوما فقال ازيدك ايضا فطوى الى تمام الستين فتعجب منه الراهب
وقال ما كنت اظن احدا يجاوز المسيح وكان ذلك سبب اسلامه ويجتنب الاكل على الشبع فانه حرام
وانه يورث البرص بفتحتين مرض معروف هكذا قال ابن ادم ولا يعيب ما قدّم بالتشديد
اليه من طعام او شراب ولكن ان اشتهاه اكله والا تركه وهكذا كان يفعل النبي م ولا
يمنع طعام الواحد عن الاثنين فانه يكفيهما كما قال م طعام الواحد يكفي الاثنين الحديث
ولا يمنع طعام الاثنين عن اربعة ولا طعام اربعة عن ثمانية فانّ شبع واحد كفاف
اثنين يعني ان معنى كفاية طعام الواحد للاثنين ان شبع الواحد اي مقدار شبعه قوت
الاثنين فانّ الانسان لا يموت من جوع اذا اكل نصف شبعه والغرض انه ينبغي ان
يقنع بنصف الشبع ويعطي الزايد للمحتاج وكذا الى الثمانية ولا يطلب ضيف من مضيفه
بضم الميم شيئا الا الملح والماء قالوا من اداب الزايران لا يقترح ولا يتحكم بشيء بعينه
اذ ربما يشق على المزور احضاره لكن هذا اذا توهّم تعذّر ذلك على اخيه او كراهته
فان علم انه يسرّ باقتراحه وتيسّر عليه ذلك فلا يكره له الاقتراح فعل الامام الشافعي ذلك
مع الزعفراني اذ كان نازلا عليه ببغداد فكان الزعفراني يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ
من الالوان ويسلمها الى الجارية فاخذ الشافعي الرقعة في بعض الايام والحق بها لونا اخر
بخطه فلما راى الزعفراني ذلك انكر عليه وقال ما امرت بهذا فعرضت عليه خط الشافعي
ملحقا بالرقعة فلما وقع عينه على خطه فرح بذلك واعتق الجارية سرورا باقتراح الشافعي
عليه قال ابو بكر الكتاني دخلت على السري فجاء بفتيت واخذ يجعل نصفه في القدح فقلت

مطلب طعام الواحد يكفي الاثنين

له اى شئ هو ماذا تفعل انا اشرب كله فى مرة واحدة فضحك وقال هذا افضل لك من حجة ذكره فى الاحياء ويليق بالتشديد رب البيت اى صاحبه الضيف بيده فانه من حسن المعاشرة واكرام الضيف وذكر ان من اكرام الضيف ان يصب صاحب المنزل بنفسه الماء على يد ضيفه وهكذا فعل مالك بالشافعى فى اول نزوله عليه لاجل تعلم الموطأ عن مالك وقال الشافعى لا يرعك ما رايته منى فان خدمة الضيف فرض وروى ان هارون الرشيد دعا ابا معاوية الضرير فصب الرشيد الماء على يده فى الطست فلما فرغ قال يا ابا معاوية اتدرى من صب الماء على يدك قال لا قال صبه امير المومنين فقال يا امير المومنين انما اكرمت العلم واجللته فاجلك الله تعالى واكرمك كما اكرمت العلم واهله ذكره فى العوارف ويؤثر اى يختار صاحب المنزل بما يشتهى غيره ويود انه اى ذلك المشتهى يقع فى فم احب اخوانه اليه ويلتقط من سقاط بالكسر وهو فى الاصل مصدر كالسقطة بمعنى العثرة وهنا بمعنى الفاعل اى ما يسقط من الخوان ويرفع ما سقط من يده ان لم يتنجس فياكله اما ان تنجس بالوقوع على شئ غير طاهر مثلا فلا يجوز اكله بل يطعمه هرة او كلبا لئلا ياكله الشيطان كذا فى شرح المصابيح فان بركة ذلك تظهر فى اعقابه اى اولاده واولاد اولاده فان تركه اى ان لم يرفع ذلك اى الذى سقط من يده اكله الشيطان هكذا ورد فى الحديث قال الامام الكلاباذى الشيطان جسم فيجوز اسناد الاكل اليه حقيقة وقد يقال اكل الشيطان مجاز عن تضييع النعمة بسبب كبره ويلعق بفتح اليا والعين اصابعه الثلث وفى المصابيح عن ابن عباس رض قال عم اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها بضم اليا وكسر العين فى الثانى اى يامر احدا بان يلعق يده وانما وصف الاصابع بالثلث لما قرات السنة هو الاكل بثلث اصابع قوله بعد الفراغ ظرف يلعق اما قبل الفراغ من الطعام فالادب فيه ان لا يلعقه ولا يمسحه بشئ حتى يفرغ كذا فى التنوير فربما يكون البركة فيما لعق به ثم يمسحها بالمنديل او يغسلها بالماء ويلحس بلسانه القصعة ايضا فان القصعة تستغفر للاحسها قال عم من اكل فى قصعة فلحسها استغفرت له القصعة قال المحدثون معناه

الاس

ان من اكل فى قصعة فلحسها تواضعا واسكانه وتعظيما لما انعم الله تعالى من رزقه وصيانة له عن التلف غفر له ولما كانت تلك المغفرة بسبب القصعة جعلت كانها تستغفر وتطلب المغفرة هذا وامان لم يلحس فينبغى ان يمسح بيده لما قال انس رض امر رسول الله بالسلت القصعة وهو مسحها من الطعام ثم يغسلها اى يغسل القصعة بالماء ويشرب ذلك الماء يقال من لعق القصعة وشرب ماءها كان له عتق رقبة ذكره فى الاحياء ولا يعاف اى لا يكره فى الصحاح عاف الرجل الطعام والشراب يعافه عيافا اى كرهه ما اساره بهمزتين على وزن الكرم يقال اذا شربت فاسئر اى ابق شيئا من الشراب فى قعر الاناء ويقال له السؤر الاكل بالمد المومن فانه عم كان يحبه الثفل بضم الثاء المثلثة وكسرها والضم افصح اى انه عم يحب الثفل وهو فى الاصل ما يرسب من كل شئ والمراد به ههنا وهو ما بقى من الطعام ويخلل اسنانه بعد الطعام لما روى عن رسول الله صلعم انه قال تخللوا فانه نظافة والنظافة تدعو الى الايمان والايمان مع صاحبه فى الجنة ذكره فى العوارف فانه اى التخليل يصحح انيابه اى الاسنان مطلقا وهو المراد بالناب ههنا وان كان له معنى اخر فى غير هذا الموضع وذكر فى البستان انه كان ابن عمر رض يامر بالخلال ويقول اذا ترك الخلال وهن الاضراس ويجلب الرزق ولا يبتلع ما يخرج من بين الاسنان بالخلال الا ما يجتمع فى اصول اسنانه فانه لو اخذه بلسانه وابتلعه فلا باس به كذا فى الاحياء والعوارف ولا يتخلل بالاس بالمد شجر معروف بالفارسية مورد والرمان اى شجر الرمان والقصب بفتحتين معروف بالفارسية نى ولا بالقت بفتح القاف وتشديد التاء المثناة اليابسة من الفصفصة بالفارسية شست خشك والطرفاء بالمد شجر معروف بالفارسية گز بالزاء الفارسيين والمكنسة بالفارسية جاروب وقال فى فضايل الاعمال عن عايشة رض عن النبى عم من تخلل اسنانه بشجر الرمان لا ينزل عليه الرحمة سبعين يوما ومن تخلل بالقصب اسنانه كان كمن يقبل الفسه بيده ومن تخلل بشجرة التين لا يقبل دعاؤه سبعين يوما ومن تخلل بالريحان يكتب عليه

الرسوب ما بقى فى الظرف

بالتركى قورى يونجه

اذا انه نوع من حشاو اى تلك اللقمة وهو الكبر حم

خطيئته ومن تخلل بشجرة الورد يورث البرص والجذام ومن تخلل بالآس ظهرت عليه ثلث
خصال سوء الخلق وسوء الظن ووجع الضرس ومن تخلل بالطرفاء نقص عقله واورثه النسيان
ومن تخلل بخشب العفص وقع الاكلة في اسنانه ومن تخلل بخشب الكنسة اورثه القولنج ومن
تخلل بالقت اورثه الحكة في جسده ومن تخلل بخشب الكزبرة اورثه النسيان والجنون ثم قال
من لم يجتنب عن هذه الخصال فاصابه سوء فلا يلومن الا نفسه كذا في مشكاة الانوار وذكر
في وصية ابي هريرة انه نهي عم عن التخلل بعود الدفلي فان فيه صفرة الوجه والنسيان و
عود الاذخر اذ يكون منه وجع الظهر وعود العوسج اذ يكون منه الفالج وعود الخلقاء اذ يكون
منه بخر الفم وعود الخراس اذ يربو منه الطحال وعود الاثل اذ يكون منه موت الفجاءة ونقل صاحب
البستان عن الاوزاعي انه قال لا تخللوا بالآس فانه يورث عرق النساء ويحرك عروق الجذام
وهكذا في فضائل الاعمال هذا والدفلي شجر في غاية المرارة بالفارسية خرزهره والعوسج بالفارسية
خاربرخ والخلقاء بالفتح والسكون قصب يتخذ منه الحصير بالفارسية دفع والخراس بالفتح شجر ذو شوك
والاثل بفتحتين نوع من الطرفاء بالفارسية شوركز هكذا صحح هذه اللغات في مختار الصحاح و
الساقي ويغسل يده بعد الطعام فانه اي الغسل بعد الطعام ينفي اللمم لا يخفى عليك انه تكرار وقع منه استماعا بهذه المسئلة
وقدمنا هناك ما يغني بشرحها ويدعو لصاحب الطعام اذا اكل طعام الغير بالبركة والرحمة والمغفرة
ويقول اللهم بارك له فيما رزقته ويسر له ان يفعل منه خيرا وقنعه بالعطية واغفر له وارحمه واجعلنا
واياه من الشاكرين ثم يستاذنه بالخروج من بيته قال الفقيه ابو الليث يقال يجب على الضيف
اربعة اشياء ان يجلس حيث يجلس وان يرضى بما قدم اليه وان لا يقوم الا باذن صاحب البيت
وان يدعو له اذا خرج كذا في قنية الفتاوى ولا ينام وفي الغم ريح اللحم اي رائحته وفي يده غمر
بفتحتي الغين المعجمة والميم ريح اللحم والسمك ودسمه ومنه منديل الغمر كذا في المغرب لئلا يصيبه افة
من الشيطان وعن ابي هريرة عن النبي عم من بات وفي يده غمر فاصابه شيء فلا يلومن
الا نفسه ذكره في العوارف وكذا يغسل ايدي الصبيان من الغمر وكذلك اي كما يغسل عن الطعام

يغسل ايضا يده وفمه وشفتيه من شراب فيه دسم بفتحتين اي دسومة وكان النبي صلعم يغسل
ببلل بالتنوين وقوله يديه ووجهه وذراعيه وراسه منصوب على انه مفعول يغسل اي كان يغسل
يديه ووجهه وذراعيه ويمسح على راسه ولا يغسل قدميه ولا يمسهما وقال هكذا الوضوء تمامه الى
لكن عبر عن مسح الراس بالغسل تغليبا وفي بعض النسخ المصححة ببلل يديه وجهه باضافة البلل ونصب
وجهه بدون الواو العاطفة ولا يخفى انه يجب ح ان يقال يمسح بدل قوله يغسل اللهم الا ان يحمل قوله
يغسل على معنى يمسح مجازا بقرينة البلل وكان النبي عم يحمد الله الذي اطعمه وسقاه وجعله من المسلمين
وجعل له الاكل مساغا من ساغ الشراب والطعام اي سهل مدخله في الحلق ومخرجا اي للسوئتين اي
هذا الحديث لابي ايوب الانصاري رض وقد وقع الحمد فيه على اربع نعم احدها الاطعام وثانيها السقي
وثالثها التسويغ اي تسهيل دخول اللقمة والشربة في الحلق ورابعها انه جعل للطعام مقاما في
المعدة زمانا كي ينقسم منافعه ومضاره فيبقى ما يتعلق بالقوة واللحم والشحم وينزع الفضلة
وذلك من عجائب فضل الله تعالى ولطفه لمخلوقاته فتبارك الله احسن الخالقين ويذيب الطعام اذابة
بالذكر والصلوة بعد اكله ولا ينام عليه فيقسو قلبه وفي الحديث اذيبوا طعامكم بالصلوة والذكر
واقل ذلك ان يصلي اربع ركعات او يسبح مائة تسبيحة او يقرأ جزءا من القرآن عقيب كل اكلة
كذا قال الامام لكن المص رح وسع في الامر فقال فيصلي ركعتين بدل قوله اربع ركعات بعد الطعام
شكرا لله تعالى على نعمته فاذا فرغ من الاكل ذكر حساب القيمة فان الله تعالى يسأله عن النعيم وهو اي
النعيم اكل خبز البر والنوم في الظل وشرب الماء الفرات اي العذب الطيب مبردا والصحة والامن
وغير ذلك وليس مراده من تعداد هذه الاشياء حصر النعيم المسئول عنها وانما خصصها بالذكر
لوروده كل ذلك بخصوصها في الاحاديث قال القاضي البيضاوي في تفسير قوله تعالى لتسئلن
يومئذ عن النعيم اي الخطاب في لتسئلن مخصوص بكل من الهاه اي اشغله دنياه عن دينه
والنعيم بما يشغله وقيل يعمان اذ كل يسأل عن شكره انتهى ولا يدخر طعاما للغد فانه من طول
الامل ويوهم الجزم ببقائه الى الغد ويكيل الطعام عند الاخذ من الغير والاعطاء له ولا يأكله

الكزبرة فتح وفتح البا معا كشنيج

من اهال الدقيق في الجراب اذا صبه من غير كيل فان ذلك يذهب البركة قال م كيلوا طعامكم يبارك لكم والغرض من كيله معرفة مقدار ما يصرفه الرجل على عياله لئلا يكون اسرافا ولا تقتيرا و مقدار ما يستقرض ويبيع ويشتري ونحوها وفي كل ذلك اغراض مرضية فامر النبي م بكيله ليكونوا على علم ويقين فيما يعملون فمن راعى سنة الرسول يجد بركة عظيمة في الدنيا واجرا جزيلا في الآخرة كذا في المظهر

فصل في فضايل بعض الاطعمة والفواكه والاشربة في الحديث ان جبرائيل م اتى نبينا صلعم باكل الهريسة ليشتد بها ظهره لقيام الليل فاكل منها فاعطاه الله تعالى قوة اربعين رجلا في البطش وهو السطوة والاخذ بالعنف والجماع واحب الطعام الى النبي م الدباء بالضم والتشديد والمد والقصر على رواية القرع الواحدة منه دباءة وبالفارسية كدو فانه اي الدباء يرق القلب اي يجعله رقيقا عند ذكر الله تعالى وعن انس رض قال كان رسول الله صلعم يعجبه القرع وكان اذا كان عندنا اثرناه به ومرقة العدس قال النبي م عليكم بالعدس فانه مبارك يرق القلب ويكثر الدمعة وقد بارك فيه سبعين نبيا عليهم السلام والاكثار منه يخاف الضرر كذا في البستان وقال في مختصر القانون الاكثار منه يورث الجذام ويضر بالقلب ويولد اخلاطا سوداوية فما ذكر في الحديث محمول على عدم الاكثار فان الاكثار منه بل من كل طعام منهي عنه كما سبق وخبز الشعير من اكله بها بالفتح المرة الواحدة من الاكل وبالضم اللقمة وهي المرادة هنا الانبياء م وهو مبارك م اللحم يزيد في قوة السمع والبصر والدماغ ويزيد سبعين قوة لا يزيدها غيره ولهذا كان سيد الادام وكان رسول الله صلعم يعجبه اكل لحم الصيد ويحب ان يصاد له من غير ان يصيده ذكره ابو نعيم في الطب النبوي واطيب اللحم لحم الظهر بالفتح قال في الجلالي اعلم ان لحوم خصيان الحيوانات اوفق لمزاج الانسان من لحوم الفحل والاناث والذكر اخف من الانثى والاسود اخف من الابيض واجود والذ وكل قديد يابس اللحم الطري الذي منه الان التمليح يزيده فضل حر ويبس والاحمر من اللحوم اكثر غذاء واقل فضولا وابطا نزولا من السمين والاكارع معتدلة صالحة للمحمومين ولمن به نفث دم او سحج والرؤس

مطلب اكثار العدس يورث الجذام

مطلب لحوم الحيوانات خصوصا لحوم خصيان الحيوانات والديوك

غير معتدلة بل هي حارة رطبة كثيرة الغذاء تزيد في المني وتضر بالمعدة ومخ العظام يلين للمزاج كثير الغذاء يزيد في المني ويرخي المعدة والضروع باردة رطبة كثيرة الغذاء غليظة بطيئة الهضم وكذلك الخصى وهي تزيد في المني واللسان معتدل سريع الانهضام والكروش والامعاء قليلة الغذاء ردية مولدة للبلغم والاكباد كثيرة الغذاء المحمودة الدم والمشوية منها عاقلة للبطن والطحال ردي الكيموس مولد للسوداء والكلى باردة يابسة غليظة والسمين والالية حار رطب يلين البطن ويزيد في المني ردي الغذاء بلغمية والشحم حار رطب اقل رطوبة من السمين ينفع من خشونة الحلق ويرخي المعدة وينبغي هذا هو البيان على الوجه الكلي ثم ان لحم الضان من بين لحوم الانعام معتدل الى الحرارة والرطوبة ويزيد في المني ويلين البطن ولحم الحملان ارطب واجود واكثر غذاء ويولد ادمانه بلغما ولحم الجدي اصلح موافق لجميع الناس ولحم المعز ردي الغذاء يكثر السوداء ولحم البقر بارد يابس كثير الغذاء غليظ يولد السوداء ولهذا قال الامام في الاحياء لحم البقر داء ولبنه شفاء وسمنه دواء انتهى ولحم العجل حار رطب معتدل الغذاء ولحم الجزور والخيل ردي يولد السوداء ولحم الغزال اصلح لحوم الصيد على انها باردة ردية تولد دما غليظا سوداويا ولحم الارنب مدر للبول ويولد دما غليظا سوداويا ويحدث ارقا اي سهرا ثم ان لحم الفراريج من بين لحوم الطير غذاء موافق لجميع الناس يقوي الشهوة والقوة ويسكن التهاب المعدة والدجاج اجودها ما لم يبض يزيد في الدماغ والعقل والمني ويحسن اللون والديوك اجودها ما لم يصعق والدراج اخف الطيور الوحشية كلها واجودها لحما يزيد في الدماغ والفهم والقبج من الطف الطيور لحما سمينة زايدة في المني كثيرة الغذاء ويجلو الفواد ولحم الحمام مسخنة يتولد منها دم مستعد للحمى لا سيما ما يربى في البيوت ولذلك ينبغي ان يتخذ بالحوامض والمبردات وفي افراخها رطوبة فضلية وغلظ يزيد في الباءة جماع وينفع الكلى وهي تضر بالدماغ والعين ولحمها كثيرة الفضول وربما يحدث سهرا والفواخت ردية صلبة عسرة الانهضام عاقلة للبطن مضرة للدماغ محدثة للسهر والكراكي يابسة حارة

مطلب لحم الضان من بين لحوم الانعام معتدل

لحم الارنب مدر للبول

القبج كبك فارسي

الكركي بالفارسي كلنك

صلبة عسرة الانهضام تولد دما سوداويا ولحم البط والاوز يصفى الصوت واللون ويزيد في
الباءة ويسمن كثير الغذاء والفضول بطئ الهضم محدث للحميات وادمانه يولد السوداء والبلغم
انتهى والتلبين يسر وعلى وزن يعزو اى يكشف عن الحزين حزنه ومنه يقال سرى عنه الهم
انكشف وتجم اجماما اى تريح واصله من الجمام بفتح الجيم وهو الراحة فؤاد المريض اى قلبه وعن عائشة
رض قالت سمعت رسول الله صلعم يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض وهى اى التلبينة حساء رقيق تتخذ
من دقيق وبس وقيل من دقيق لونى له وربما جعلت فيها عسل وسميت بذلك تشبيها باللبن
فى بياضها ورقتها ويقال لها بالفارسية سبوسا وقيل هى اى التلبينة ماء الشعير وقوله مجمة بضم
الميم ومنهم من يفتحها والضم اكثر واجود كذا فى التوربشتى والخل من انفع الادام بفتحتين جمع
ادام بالكسر وكان رسول الله صلعم يقول نعم الادام الخل فانه مركب من حار وبارد ويقطع البلغم
والصفراء ويضر بالسوداء ويزيل الشهوة ولذلك كان اكثر ادام ازواج النبى ع م بعده الخل
وكان جابر رض يقول ما زلت احب الخل منذ سمعت ذلك القول من رسول الله صلعم قيل فى تفسير قوله
تعالى تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا انه الخل لان فيه منافع الدنيا والدين لكونه قاطعا للسورة
الشهوة كذا فى شرح المشارق للاكمل والتمر ادام لما قال يوسف بن عبد الله رايت النبى ع م اخذ كسرة
من خبز الشعير فوضع عليها تمرة فقال هذه اى التمرة ادام هذه واكل واعلم ان مثل التمرة واللحم
والخبز مما ليس من الابقال ليس بادام عند ابى ح لانه لا تصبغ الخبز والادام ما يصبغه خلافا لمحمد رض
فانه قال الادام ماخوذ من المؤادمة وهى الموافقة وهذه الاشياء توكل مع الخبز موافقة فيكون
اداما كذا فى كتب الفروع والعنب ادام وفاكهة اذ يحصل منه التفكه ايضا والمزازة بتقديم
الراء المهملة على الزاى المعجمة سنة وهى اى المزازة اكل العنب بالخبز فى مختار الصحاح المزازة فى
الاكل الموالاة كما يزازم الرجل بين الجراد والتمر وفى الحديث اذا اكلتم فزازموا يريد موالاة
الحمد وقال الاصمعى المزازة فى الطعام المعاقبة ياكل يوما لحما ويوما عسلا ويوما لبنا ونحو ذلك
ولا يدوم على شئ واحد وقال ابن الاعرابى معناه اخلطوا الاكل بالشكر فقولوا بين اللقم الحمد لله

دفتر

لم يذق مرارة اللقمة

وقيل المزازة ان ياكل اللين واليابس والحلو والحامض ونحو ذلك انتهى وما ذكره المص من
هذا القبيل وكان النبى ع م اذا جاء اليه هدية بالحلو او الطيب بكسر الطاء كالورد والريحان لم يردهما
حتى يصيب اى يدرك ويذوق من هذا اى من الحلو ويشم من هذا اى من الطيب ومن لقم بالتشديد
اخاه المسلم حلوا بالضم والسكون لم يذق مرارة اللقمة قال النبى ع م من تصبح اى اكل فى وقت الصبح
قبل ان ياكل شيئا اخر بسبع تمرات عجوة فى التنوير هذه عطف بيان لسبع تمرات وهى ضرب
من اجود التمر فى المدينة المنورة يضرب الى السواد ونخلها يسمى اللينة لم يضره ذلك اليوم سم
ولا سحر يحتمل ان يكون هذه الخاصة فى ذلك النوع من التمر ويحتمل ان يكون بدعائه حين قالوا
احرق بطوننا تمر المدينة ومن اكل التمر وترا اى ثلثة او خمسة او سبعة ونحوها لم يضره وكان ذلك
التمر غذاء بالكسر والذال المعجمة ما يغتذى به من الطعام والشراب كذا فى الصحاح له وكان ع م
ياكل التمر ويجعل نوى التمر على سبابته ووسطاه فيرمى بها اى يرميها فالباء على ما وقع فى بعض
النسخ لتقوية يعنى انه ع م كان يجعل النوى بين اصبعيه فيلقيه لامر علمه بنور النبوة او القاه
الملك فعلينا اعتقاد ان ما فعله النبى ع م لا يخلو عن حكمة ولا علينا الاطلاع على خصوصية تلك
الحكمة كما فى افعال الله تعالى فى مختار الصحاح النوى الذى جمع نواة التمر يذكر ويؤنث ولهذا انث
الضمير ههنا ومن السنة ان ياكل البلح بفتحتين والحاء المهملة بالفارسية غوره خرما بالتمر
فى الصحاح التمر اوله طلع ثم خلال بالفتح ثم بلح ثم بسر ثم رطب ثم تمر وان ياكل العنب بالزبيب
العنب اذا يبس كان زبيبا كالرطب اذا يبس كان تمرا وان ياكل رطبا بالفتح والسكون
الجوز واللوز يابسهما فان ذلك المذكور يغضب الشيطان اغضابا ولا يقرن الرجل اى الجمع
اى حين ما ياكل مع الغير لا فيما اذا اكل وحده قوله بين التمرتين ظرف لا يقرن حتى يستاذن صاحبه
الذى ياكل معه قال الخطابى انما يجوز ذلك اذا كان زمان قحط او كان الطعام قليلا والاكول
كثيرا فاما اذا كان الطعام كثيرا بحيث يشبع منه جميع الاكلة لم يكن باس بان ياخذ احدهم تمرتين
فى دفعة او يجعل لقمة كبيرة هذا اذا اضاف ههم احد فان كانوا قد خلطوا طعامهم هل يجوز ذلك

ام لا قال شمس الائمة جاز ان يخلط جماعة طعامهم و ياكلون معا وح لا يقصد الرجل منهم ان يجعل
لقمة من لقمة صاحبه فان اتفق اكل احدهم اكثر بلا قصد جاز كذا فى المظهر و يستشفى بالعسل
من جميع الامراض فانه مبارك قد بارك عليه سبعون نبيا اى جعلوه مبارکا يقال بارك الله
لك و فيك و عليك و بارکك كله بمعنى كذا فى مختار الصحاح و قد يقال معناه انه دعا له بالبركة
سبعون نبيا روى الاعمش عن ابى صالح قال فى حمى الربع ثلث سمن و ثلث عسل و
ثلث لبن يعجن و يشرب ذكره فى البستان و كان احب الفواكه الى نبينا م الرطب قال ربيع
بن خيثم ليس للنفساء عندى دواء الا الرطب و للمريض الا العسل ذكره فى البستان و البطيخ
و عن عايشة رض ان النبى كان ياكل البطيخ بالرطب و يقول يكسر حر هذا ببرد هذا و برد هذا
بحر هذا فان التمر حار رطب و البطيخ بارد رطب كذا فى شرح المصابيح و احب الشاة اليه م مقدمها
اى نصفها الاعلى الى الراس فانه اقرب من كل دواء و ابعد من كل قذى اى من المستقذرات
كالامعاء و المثانة و قوله اذى و هو ما يتاذى به قريب من العطف التفسيرى و قد يقال انه
من باب الاتباع و المزاوجة مثل حسن و بسن و احب اللحم اليه م اى من مقدمها الكتف
بالفتح و الكسر و السكون بالفارسية شانه و الذراع و احب الشراب اليه الحلو البارد و من لعق
بكسر العين من العسل ثلث غدوات متواليات فى الشهر الواحد من الشهور الاثنى عشر
لم يصبه بلاء عظيم فى ذلك فليسال المراة ثلثة دراهم من صداقها و ليشتر به عسلا و ليشربه بماء
السماء فيجمع الله تعالى الهنئ و المرئ و الشفاء و الماء المبارك كذا فى البستان للامام ابى الليث
يعنى ان الله تعالى قال لمهر المراة هنيئا مريئا و قال فى العسل فيه شفاء للناس و قال فى ماء المطر
و انزلنا من السماء ماء مباركا و يكثر الصلوات على النبى م اكثارا عند اكل الارز بفتح الهمزة
و ضم الراء المهملة و تشديد الزاء المعجمة فانه من جوهر اى خلق فى اصل فطرته من جوهر اودع
على صبغة الجوهر نور نبينا محمد صلعم قبل ظهور ادم فيه فلما فارقه النور الى جبهة ادم م انشق
و انفت اى انكسر فصار حبا تسمية بالارز روى انه قال النبى م كنت جوهرا لطيفا اطوف

الوشن

بالعرش فنظر الله تعالى فتحيت و عرقت فقطرت منى سبع قطرات فخلق الله تعالى من الاولى
ابا بكر و من الثانية عمر و من الثالثة عثمان و من الرابعة عليا و من الخامسة الورد و من
السادسة الارز و فى الجلالى انه دابغ للمعدة يعقل البطن و ينفع التنحج و يزيد فى نضارة
الوجه و المنى و يخصب البدن و يرى احلاما طيبة انتهى و سمعت من بعض الافاضل انه
قال اول بعضهم ما قيل ان الارز يطيب العيش و يزيد فى العمر بانه اذا اكله يرى الاحلام
طيبة يزيد بها سرورا و حبورا فكان الليالى التى تضيع و تتعطل فى النوم نهارا بالنظر الى
من ياكله و يداوم عليه و فى الحديث من اكل فولة بقشرها اخرج الله
تعالى منه الداء بمثلها هذا كلام صحيح و حق صريح قالوا السر فى ذلك هو ان فى قشرها قطعة
على هيئة الالف فلا نلتفت الى ما فى كتب الطب من انها ثقيل ردى يدفع ضرره ان يوكل
منزوع القشر مع السكر و الحبة السوداء و هى الشونيز ذكره فى المصابيح شفاء من كل
داء الا الموت و لفظ الحديث هكذا الشونيز فيه دواء من كل داء الا السام اى الموت
فانه لا دواء له اذا جاء قال الامام المازرى هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز
حار و قال القاضى هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز
نافعا من كل داء بالتركيب تارة و منفردة اخرى و قال جالينوس له منافع كثيرة
يحلل النفخ و يقتل الديدان فى البطن و ينفع الماء العارض فى العين و ينفع الزكام
اذا قلى و جعل فى خرقة زرقاء و شم شما مكررا و ينفع الصداع اذا طلى به الجبين و يقلع البثور
و الجرب و ينفع الاورام البلغمية اذا تضمد به مع الخل و يتمضمض به من وجع الاسنان
و يدر البول و اللبن و دهنه يمنع الشيب و يسرع انبات اللحية و شرب مثقال منه نافع
من نهش الرتيلاء و غير ذلك مما ذكر فى الطب كذا فى شرح المشارق و المصابيح و
قال الشيخ محى الدين العربى فى وصايا الفتوحات و لقد ابتلى عندنا رجل من اعيان الناس
بالجذام نعوذ بالله منه و قال الاطباء باسرهم لما ابصروه و قد تمكنت العلة فيه ما لهذا المرض

مطلب الحبة السوداء

البيور

مطلب واحب الشراب اليه م الحلو البارد

مطلب من شرب العسل ثلث غدوات لم يصبه بلاء عظيم

دواء فرآه رجل من اهل الحديث يقال له سعد السعود وكان عنده ايمان بالحديث عظيم
فقال له يا هذا لم لا تطبب نفسك فقال له الرجل ان الاطباء قالوا ليس لهذه العلة دواء
فقال سعد السعود كذبت الاطباء والنبي ص احذق منهم وقد قال في الحبة السوداء انها
شفاء من كل داء وهذا الداء الذي نزل بك من جملة ذلك ثم قال علي بالحبة السوداء
والعسل فخالطه بهذا وطلى بهما بدنه كله ووجهه ورأسه الى رجليه والعقبة من ذلك
وترك ساعة ثم انه غسل ذلك فانسلخ من جلده ونبت له جلد اخر ونبت ما كان قد سقط من
شعره وبرأ وعاد الى ما كان عليه في حال عافيته فتعجب الاطباء والناس من قوة ايمانه بحديث
الرسول صلعم وكان علي رض يستعمل الحبة السوداء في كل داء يصيبه حتى في الرمد اذا رمدت
عينه اكتحل بها فبرأ من ساعته انتهى كلام الشيخ وذكر في الطب النبوي انه مع الخبز يذهب نفخه
وينفع من الصداع والفالج واللقوة والشقيقة والهيضة والسكتة والسبات والنسيان
والدوار والسدر الذي يرى كان الدنيا سوداء انتهى والاحسف بجتين الكبر ولما الذي
نبت في اصله مثل الخيار فهو اللصف كذا في الصحاح نبت حين يكبت الارض لفقدها النبي
ليلة اسري به على صيغة المجهول يقال فقدت الشيء وتفقدته طلبته بعد غيبته واكل الجوز بالجبن
بالضم والسكون ويجوز بضمتين وتخفيف النون وبعضهم يقول بضمتين وتشديد النون كذا
في الديوان والصحاح بالفارسية پنير فردا واكل كل واحد منهما فردا اي منفردا عن الاخر
والزبيب يشد العصب ويذهب بالوصب بفتح الصاد المهملة المرض ويطيب النكهة اي رائحة
الفم تطييبا ويقطع البلغم ويصفي اللون ذكر في الطب النبوي انه قال علي رض من اكل كل يوم
احدى وعشرين زبيبة حمراء لم ير في جسده ما يكره وقال الزهري من احب حفظ الحديث
فلياكل الزبيب وكان التوحدي ياكله ولا ياكل التفاح الحامض قال ومن اخذ من الزبيب
وقلب الفستق وحصا لبان على الريق قوى ذهنه فمن اكثر فليطرح عجمه في مختار الصحاح العجم
بفتحتين النوى وكل ما كان في جوف ماكول مثل الزبيب وغيره الواحدة عجمة مثل قصب

منافع الزبيب

وقصبة والعامة تقول عجم بسكون الجيم والعجم ايضا ضد العرب الواحد عجمي انتهى فان فيه
اي في عجمه داء وفي الجلالي الزبيب يقوي الامعاء اذا مضغ واكل بعجمه وينفع الكلى والمثانة
واذا نزع عجمه اطلق البطن انتهى ويأكل العنب حبة حبة فانه اهنأ واسرأ وعن عائشة
رض انها قالت رأيت رسول الله صلعم ياخذ عنقود العنب بيده اليسرى ويتناول حبة حبة بيده
اليمنى كذا في الطب النبوي وذكر فيه ايضا انه كان النبي صلعم ياكل العنب وسلمان الفارسي
رض ياكل معه فقال يا سلمان دو دو قال وقد استدل به على ان الرسول ص تكلم بالفارسية
ولكن ليس له اصل صحيح يعتد به عند المحدثين كما لا يخفى والسفرجل يجلو الفؤاد اي يكشفه عن
الطخاء يقال وجدت على قلبي طخاء بفتح الطاء المهملة والخاء المعجمة وهو شبه الكرب
ويذكي القلب اي يطهره ويشجع الجبان ضد الشجاع وهو اي السفرجل يقوي المعدة والبطن
ويحبس وينهض الشهوة اي يحركها ويقطع القيء ويضر بالاسنان ويدر البول ويسكن العطش
ويمنع النزف والاكثار منه يولد القولنج والنفخ ووجع العصب والمفاصل وهو وجع الامعاء
وحبه ملين للبطن ولعابه يلين من غير قبض ينفع السعال ويلين قصبة الرئة كذا في
الجلالي فان اكلت منه المرأة الحبلى حسن خلق بفتح الخاء ولدها روي ان قوما شكوا الى
نبيهم قبح اولادهم فاوحى الله تعالى اليه ع مرهم ان يطعموا نساءهم الحبالى السفرجل فانه يحسن
الولد ويفعل ذلك في الشهر الثالث والرابع اذ فيه يصور الله تعالى الولد وقد كانوا
يطعمون الحبلى السفرجل والنفساء الرطب كذا في الاحياء وقال ع اطعموا حبالاكم اللبان
فان يكن في بطنها ذكر يكون ذكي القلب وان يكن انثى يحسن خلقها ويعظم عجيزتها ذكره
ابو نعيم في الطب النبوي وفي الحديث ما من رمان الا وفيه قطرة من ماء الجنة فيستحب
ان لا يشرك على صيغة الفاعل من باب الافعال اي لا يجعل شريكا لنفسه فيه احدا بل ياكله
وحده لئلا يفوته ماء الجنة ولا يخفى ان الاولى ان يقدم قوله ولا يضيع من حبه شيئا على قوله
لئلا يفوته ويستحب ايضا ان ياكل الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة الدباغ بكسر الدال وتخفيف

السفرجل

الرمان

البا، مايدبغ به كذا في الصحاح وذكر في الجلالي ان الرمان نافع للخفقان مقو للمعدة والحلو
منه بارد في الاولى رطب في آخرها موافق لمزاج الروح ويحيل الى الصفراء ويصلحه الرمان
الحامض وفيه تليين للحلق والصدر ويدر البول وينفع السعال جدا والحامض منه بارد
يابس في الثانية يقمع الصفراء وينفع من التهاب المعدة والحميات ويخشن الصدر وهو
اكثر ادرارا للبول قال في الحديث من الرمان اذا قشر وعصر باليد مع شحمه واخذ ماؤه
اخرج الصفراء لكن ينبغي ان يكون المعتصر منه الحلو والحامض معا ليكون ابلغ في الاسهال
ولطيفة الحرارة واكل التين يرق القلب من ارقه غيره جعله رقيقا واكله امان من القولنج
بفتح اللام اسم مرض معروف معوي موجع يتعسر معه خروج ما يخرج بالطبع وسببه ما ريح يحتبس بين
طبقات الامعاء ويحس كانه يثقب بمثقب ومسلة واما سدة من ثفل يابس او من ريح في
تجويف الامعاء كذا في الجلالي وقال القاضي البيضاوي في تفسيره انما خص الله تعالى من بين
الثمار التين والزيتون بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا فضل له وغذاء لطيف سريع الهضم
ودواء كثير النفع فانه يلين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل رمل المثانة ويفتح سدد الكبد
والطحال ويسمن البدن وفي الحديث انه يقطع البواسير وينفع النقرس والزيتون فاكهة وادام
ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع مع انه قد ينبت حيث لا دهنية فيه كالجبال انتهى وتبرك
بالبطيخ فان فيه قطرة من ماء الجنة فان استطاع ان ياكل كله ولا يطرح شيئا من قشره ولحمه
وبذره ولا يصب ماءه ضياعا قوله فليفعل جواب ان استطاع وما من طعام في الجنة الا وفيها اي في
البطيخ انث الضمير باعتبار الفاكهة من لذة ذلك الطعام وفي الحديث انه اي البطيخ طعام حيث
يشبع ويغني من جوع وشراب حيث يروي وريحان حيث يشم واشنان حيث ينقي الباطن
ويغسل المثانة والبطن ويكثر ماء الظهر بالفتح اي يكثر الجماع ويقطع الابردة بكسر الهمزة
والراء علة من غلبة البرد والرطوبة تفتر عن الجماع كذا في سبعة ابحر وينقي البشرة بالتحتية
ظاهر جلد الانسان اي يطهرها ويطيب النكهة تطييبا ويسكن الصداع تسكينا ويحد البصر

منافع البطيخ

منافع البطيخ

اعدادا

احدادا اي يجعل واحدة ويذهب العطش اذهابا ويبح في البطن اذا ذكر اسم الله عليه حين قطع
فاكل ويشتهي الطعام بتشديد الهاء اي يحمل على اشتهائه ويقتل الديدان بالكسر جمع دود بالفارسية
كرم بكسر الكاف العربي البطن يعني يقتل الدود الحادث في البطن ويخرج من بطن الانسان
اخراجا سبعين داء ويدخل الشفاء بدله فمن اراد شراءه اي شراء البطيخ فليقل عند تقليبها
بسم الله ان البقر تشابه علينا وانا ان شاء الله لمهتدون واذا اراد قطعه فليقل فذبحوها وما كادوا
يفعلون فان الله تعالى يطيبها له بحرمة هذه الاية الكريمة ك وعن الشيخ النعماني رض انه قال كان
ابي اذا اشترى البطيخ يقول يا بني اعدد الخطوط التي فيه فان كانت فردا فخليق ان يكون حلوا
ونقل عن بعض السلف من الاطباء المدققين انه قال من المشايخ من اهتم برفع البطيخ الواردة
في الاحاديث بل حكم بكثرة ضرره كما هو المشهور عند اكثر الاطباء فقال ان الجهة المعقولة التي
تصلح ان يكون سببا لاكثر منافع البطيخ انه جعله الله تعالى بحيث يرقق الاخلاط الغليظة ويلطفها
ويعد الاخلاط لان تندفع بالعرق او للانحدار او التحلل ويخرج اكثرها بالادرار وهذه الجهة
تصلح ان يكون مدارا للمنافع التي ازيد مما ذكر في الاحاديث المذكورة ولا يخفى ذلك على الطبيب
المؤمن الذي تم فراسته فلا بعد في كثرة منافع البطيخ الجيد لبدن الانسان لا سيما لبدن
المؤمن الذي ياكل في معى واحد ويقتصد في اكله واما قولهم بان البطيخ يستحيل الى اي خلط كان في
المعدة فيكثر ضرره فهو على تقدير تسليمه انما هو بالنسبة الى معدة بعض لا يقتصد في الاكل
وكان كثير الخلط في معدته فكان النبي صلعم ينظر في احوال المؤمنين المقتصدين في الاكل فيذكر امثال
هذه المنافع في الاشياء حتى يقول صلعم في بعضها الدواء فيه على انه لا وجه لتخصيصهم نسبة كثرة الضرر
بالبطيخ دون غيره فان الاستحالة التي ذكروها ليست مختصة بالبطيخ بل هي شان جميع الفواكه و
الاغذية اللطيفة حتى انها قد تعرض للعسل الذي اتفقوا على انه بجودة جوهر حافظ عن العفونات
ومانع عن الفساد واللبن الذي اتفقوا على انه انفع الاغذية واجودها للمولود الصغير فكيف
لغيره فهذه حجة الزامية قال والتحقيق عندنا ان من اعتقد نفع البطيخ وغيره على ما ورد

في الحديث فاكل على وجه المسنون لا يضره البتة باذن الله تعالى انتهى ومن سنته ان ياكل القثاء
بالملح وان ياكل الجوز بالتمر ويبدا في الاكل من اسفل القثاء وهو الذي يقال له في التركية تشنجيار
قال في الطب النبوي ان الخيار ابرد واغلظ من القثاء وينبغي ان يوكل مع العسل وافضله لبه انتهى
وهذا صريح في ان الخيار غير القثاء وعليه الفروع ايضا وان كان المفهوم من الصحاح اتحادهما فاذا
اتي على صيغة المفعول الرجل بباكورة وهي ما يدرك اولا من الثمار بالفارسية نوباوه فالسنة
ان ياخذها ويضعها على فمه وعينه ويدعو بالبركة فيهما ثم يعطيها اصغر الولدان جمع ولد عنده وسئل
من الفواكه اي ياكلها كثيرة في اقبالها ويجتنبها في ادبارها وذهاب ايام كثرتها ويأكل من الفاكهة
كيلا يضره وكان النبي عم ياكل الباذنجان ويذكر فضله ويقول من اكله على انه داء كان داء
ومن اكله على انه دواء كان دواء وتفصيله ما ذكر في الطب النبوي وغيره من ان عبد الله بن جعفر
رض قال كنت مع النبي عم في ضيافة رجل من الانصار فاتي بقصعة فيها الباذنجان والدباء
فقال رجل يا رسول الله لا تاكل الباذنجان فانه يهيج المرة والسوداء وينبت الغم ويورث الداء فقال
رسول صلعم مه مه فاني ليلة اسري بي دخلت الجنة الماوى فلما رايت سدرة المنتهى رايت
تحتها الباذنجان متدليا على اغصانها فقلت يا جبرائيل ما هذا الباذنجان فقال نعم يا محمد انه لاول شجرة
اقرت بالوحدانية وشهدت لك بالنبوة ولعلي بالولاية من اكلها على انها داء كانت له داء ومن اكلها
على انها دواء كانت له شفاء وعن يحيى بن اكتم القاضي انه قال ان مامون الخليفة يستدل على عقل
الرجل بحب الباذنجان وعن جعفر الصادق رض لو علم الحمار الذي عليه الباذنجان ما حمل عليه الا فخرا
على سائر الحمر ونعم ما قيل في مدحه كرة من المسك الذكي تضمنت من تحت مسك بعمامة منقوشة
للشقائق واترك ما تزوره فالحق متبع والزور مهجور ولا توخر لذيذ الاكل خوف ردى فلا تجد في
الموت تقديما وتاخيرا ويقول نعم البقلة هي اي الباذنجان للنبوة وزينتوه اي اجعلوا فيه دهن
الزيت وكلوا منه واكثروا اكثارا فانها اول شجرة آمنت بالله وانها تورث الحكمة وترطب
الدماغ ترطيبا وتقوي المثانة تقوية ويكثر الجماع صدق رسول الله وحبيبه واحسن بني الله وصفيه

فعلك

فعليك بالتثبت بذيل كلامه وتصديق مضمونه ومعانيه فانه منبع طبه هو خزينة الحق سبحانه فهو
سلطان الاطباء في التحقيق اياك فاياك ان تلتفت الى كلام الاطباء العاجزين عن اصلاح
احوال انفسهم وكان احب البقول الى نبينا صلعم الحوك بفتح الحاء وسكون الواو الباذروج بالفارسية
تره خراسان وهو بستاني من الرياحين المعروفة قال في شرح الموجز للسويدي الاكثار
من اكله يولد ظلمة البصر وخاصة اذا اكل مع الكوامخ المالحة ويصلحه الخل والخيار وعصارته نافع
للرعاف سيما بخل خمر وكافور وهو مما يسكن العطاس في مزاج ويحرك في مزاج وسكرجة من مائه
ينفع من سوء التنفس ونفث الدم قيل ان اكله احد ثم لسعته عقرب لم يضره لسعها انتهى فليحبه
المؤمن ما احب رسول الله صلعم روي عن ابي يوسف رح انه كان عند هارون الرشيد فقال كان
النبي عم يحب القرع فقال رجل عنده ولكني لا احبه فقال ابو يوسف هاتوا بالسيف والنطع
فقال الرجل استغفر الله مما ذكرت ومن كل ما يوجب الكفر اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله فتركه ولم يامر بقتله ذكره في شرح النقاية وغنية الفتاوى والكرفس بفتح الراء
وسكون الفاء وهو بقلة معروفة بالفارسية كرپ طعام الخضر بكسر الخاء وسكون الضاد
صاحب موسى عم ويقال ايضا خضر بفتح الخاء وكسر الضاد وهو افصح كذا في مختار الصحاح والياس عم
وقد ذهبت العلماء العظام والائمة الكرام الى ان اربعة من الانبياء عم في زمرة الاحياء الخضر
والياس عم في الارض وعيسى وادريس عم في السماء وانه يورث الحفظ ويذهب النسيان ويذكي
القلب وينفي الجنون والجذام اي يزيلهما وهو مدر للبول والطمث واللبن صالح للمعدة ويحلل الرياح
ويفتح سدد الكبد والطحال ويهيج الباءة وينفع السعال لكنه مصدع ويضر اصحاب الصرع والحبالى
والمرضعة كذا في الكمي للجلالي واليقطين بالفتح والسكون ما لا ساق له كشجر القرع والبطيخ ونحوهما
وسمعت من بعض الكمل من الاطباء ان المراد من اليقطين ههنا ثمرته يعني القرع لا شجرته بقرينة
قوله يزيد في الدماغ اي كيفا انتهى كلامه والدماغ يزيد في العقل والكماة بفتح الكاف وسكون
الميم وبعدها همزة نبت شبه حشيشة تنشق عن الارض بالفارسية سماروغ و واحدها كما على غير

الفيس قيل انما عكس امرها لفظا لعكس امرها نباتا فانها تنبت بلا سقي ولا بذر ولذلك سماه النبي
مناجيث قال الكماة من المن اي مما من الله تعالى به على عباده واعطاه بلا تعب قيل معناه
شبيهة بالمن النازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع قاله النبي ءم حين سئل عن الشجرة التي
اجتثت من فوق الارض اي الكماة فقال لا الكماة من المن وماؤها شفاء للعين قيل هذا
اي كونه شفاء للعين اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا فمجرد مائه شفاء وان
كان باردا فمخلوطة والظاهر ان مجرده شفاء وهو الاصح لانه ءم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روي
عن ابي هريرة انه قال عصرت ثلثة اكموة وجعلت ماءها في قارورة فكحلت منه جارية لي فبرأت
باذن الله تعالى والى هذا اشار المص بقوله وكان ابو هريرة يعصر ماءها فيكحل به من الرمد بفتحتين وجع العين
فيبرأ المكحول به اي يصح حين ذلك المريض قال الامام النووي بل رايناه في زماننا اعمى كحل عينه
بمائها مجردا فشفي وعاد اليه بصره كذا في شرح المشارق واطيب الكماة اسودها والمذكور في مختصر
القانون ان اجود انواعها ملس ابيض بلا رائحة ردية واما الاخضر والاحمر والاسود فردي وعن
جالينوس انها ليست ردية الكيموس لكن بطيئة الهضم ينبغي ان يقشر ثم يشقق ثم يسلق اي
يغلى بالنار غليا يسيرا بماء وملح ثم يطبخ بزيت وفلفل انتهى وفي الجلالي انها تورث القولنج و
عسر البول والنفس الكثيف ويولد خلطا غليظا بلغميا وسوداويا وهو من الادوية السمية و
ترياقها التوابل الحارة كالكمون والفلفل انتهى وروي عن النبي ءم رفوعا الكماة جدري الارض
وتسمى نبات الرعد لانها تكثر بكثرته وقيل قوت بني اسرائيل في التيه الكماة لانها تقوم مقام
الخبز وقد رخص ترخيصا اكل البصل لمن دخل ارضا فيأكل من بصلها ليذهب عنه وباؤها
اي وخامتها وقال في المظهر اي هلاكها وقيل من اكل البصل فليأكل فوقه كرفسا فانه يذهب به
اي يزيل رائحته وقيل مضغ السذاب يذهب بريحه ايضا ولا بأس باكل البصل والثوم مطبوخين
قال علي رض نهى رسول الله صلعم عن اكل الثوم الا مطبوخا وسئلت عائشة عن البصل فقالت
ان آخر طعام اكله رسول الله صلعم طعام فيه بصل ليبين للناس انه ليس بحرام وان نهيه عن الثوم

والبصل

والبصل تنزيهي لا تحريمي واما قوله ءم من اكل ثوما او بصلا فلا يقربن مسجدنا فالمراد منه ما لم
يكن مطبوخا وقد اشار اليه المص رح بقوله ولا يأكل النيء منهما فانه يؤذي الملائكة وكان ابن
عمر رض ينظم الثوم في خيطة ويلقيه في قدر بالكسر والسكون فاذا نضج بالطبخ القاه فاكله والسنة
في اكل الفجل بضم الفاء وسكون الجيم بالفارسية ترب ان يذكر النبي ءم في اول قضمة ويمضغ الفجل
باطراف الاسنان لئلا يوجد ريحه وفي الجلالي الفجل يدر البول والحريف منه يهضم الطعام وورقه
وماء ورقه يفتح سدد الكبد والطحال ويزيل اليرقان ويحد البصر وجرمه عسر الهضم يلقي الغذاء
نور رقه هو المقصود الاصلي منه ويؤيده ما يقال في المشهور المطلوب من اللحم العرق ومن الفجل
الورق ويجتنب اكل الطين فانه ينفخ بالتشديد البطن ويصفر اللون ويذهب بالباه بالمد
بوزن الجاه لغة في الباءة بوزن الباعة وهي الجماع كذا في مختار الصحاح اي يزيل قوة الجماع
وعن علي رض انه قال الجنون في ثلثة كسر الاظفار بالاسنان ونتف اللحية واكل الطين وقال
النبي ءم اكل الطين حرام على كل مسلم ومسلمة ذكره ابو نعيم في طبه النبوي وقال في غنية الفتاوى
يكره اكل الطين لقوله ءم اذا اراد الله بعبد شرا ابتلاه بنتف اللحية واكل الطين انتهى ومن
اكل الطين فقد اعان على قتل نفسه وفي الحديث من عرض عليه الريحان فلا يرده فانه خفيف
المحمل بفتح الميم مصدر ميمي اي خفيف الحمل وقيل معناه انه قليل المنة وطيب الريح اي الرائحة وهو
عطف على قوله فلا يرده وفي حديث آخر من شم الورد الاحمر ولم يصل علي فقد جفاني قيل
وجهه انه يذكر النبي ءم من حيث انه مخلوق من عرقه او من جهة المشابهة في كمال الحسن ولطف الرائحة
ولا شك ان عدم الصلوة عليه عند ذكره ءم من الجفاء وقد ورد عليه الحديث كما مر وفي حديث
آخر ثلثة يفرح بهن الجسم ويربو اي يزيد عليه اولها الطيب بكسر الطاء وثانيها لبس الثوب
اللين بفتح اللام وكسر الياء المشددة وثالثها شرب العسل بقي ههنا شيء آخر وهو البيض فانه
ينبغي ان يذكر في هذا الفصل لكونه كثير الاستعمال بين الناس فلا بأس لنا ان نذكر نبذا من
احواله روي عن النبي ءم انه اكل البيض وانه قال ان نبيا اشتكى الى الله تعالى ضعفا فامره باكل

واعلم ان ما اشتهر من ان الورد الاحمر خلق من عرق النبي صلى الله عليه وسلم او من عرق جبرئيل عليه السلام
موضوع كما نقله ابن حجر عن النووي والذهبي وابن عساكر وكذا ما في الفردوس من
ان الورد الابيض خلق من عرقي ليلة المعراج والورد الاحمر خلق من عرق جبرئيل والورد
الاصفر خلق من عرق البراق هكذا في نسيم الرياض لشهاب الدين الخفاجي على الشفاء
فعلمت منه ان قول الشارح انه مخلوق من عرقه ليس بمعتبر
سيد محمد قريشي

باكل البيض وعن علي رضه انه شكى رجل الى النبي عم من قلة الولد فامره باكل البيض والمذكور في كتب
الطب ان مخه اي صفرته اميل الى الحرارة وبياضه الى البرودة والافضل منه الى النيمبرشت من مخ بيض
الدجاج وهو سريع النفوذ جيد الكيموس كثير الغذاء وفيه قبض ويدخل في حقن قروح الامعاء والذي
الزحير ويزيد في الباه والمشوي الصلب منه غليظ بطي الهضم مستحيل الى الدخانية ومشوي المح باخل
طلاء للكلف واذا اطلي الوجه ببياضه منع تأثير الشمس فيه وينفع من حرق النار صحارا ويسكن
اوجاع العين والبيض النيمبرشت ينفع السعال وخشونة الصدر والحلق وبحة الصوت والسل و
ضيق النفس ونفث الدم سيما اذا احتسيت صفرته مفترة انتهى **فصل** في سنن
الشرب ومايتصل به افضل الاواني من الخزف بفتح الخاء والزاء المعجمتين يعني ان افضلها ما عمل
من الطين والخشب لانه اقرب الى التواضع قال النبي عم ان الله وملائكته يصلون على اهل بيت
آنيتهم الخزف وقال السري للجنيد قدس الله سرهما العزيز لا تكن آنيته بيتك الا من جنسك يعني
الطين ذكره في روضة الناصحين ولم يكن شيء يشرب فيه قوله الى ابن عباس رضه متعلق بقوله
احب وهو منصوب على انه خبر كان من الزجاج لانه اي ابن عباس كان يبصر ويرى ما فيه ثم يشرب
ويجتنب المومن اواني جمع اناء وهي جمع الكثرة وجمع القلة آنية كآنية الذهب والفضة فانهما حرام
للرجال والنساء جميعا وان جاز التحلي بهما للنساء خاصة كذا في الفروع ومن النحاس والصفر فان
فيهما كراهة **ومن سنته** ان يكون الاناء مخمرا بالخاء المعجمة على صيغة المفعول من خمرت الاناء تخميرا
سترته ومنه الخمر لسترة والخمار ايضا لستره الرأس قال عم خمروا آنيتكم واذكروا اسم الله تعالى
عليه ولو ان تعرضوا عليه شيئا يعني ان لم تجدوا ما يستر جميع رأس الآنية ضعوا على رأسها ما يستر
بعضها كالخشبة وغيرها عرضا وقولوا بسم الله فانكم اذا اطعتم رسول الله بقدر وسعكم فان الله تعالى
يرفع عنكم البلاء ببركة طاعتكم لرسوله تعرضوا من باب نصر كذا في المظهر ولا يشرب احد من النهر و
الحوض كرعا وهو التناول من نهر وغيره بفمه بلا واسطة كف ولا اناء كما يشرب البهايم يهكذا بادخا
اكارعها اي قوايمها في الماء ولا من فم السقاء بالكسر بالفارسية مشك في مختار الصحاح السقاء قد يكون

للبن والماء والقربة للماء خاصة وقد نهى النبي عم عنه كيلا يدخل موذ كان في السقاء بجوفه وقد
روي ان احدا شرب من فم السقاء فدخل في جوفه حية ولان انصباب الماء في الحلق دفعة مضر
للمعدة ولا من ثلمة الاناء وهي بضم الثاء المثلثة وسكون اللام موضع الكسر منه كذا في الديوان
فان اي ذلك الموضع مجمع الوسخ ولعدم تماسك الشفة عليها فيسيل الماء على الشارب ولا من
عروته هي ما يوثق به كذا في المغرب فانه مقعد الشيطان واعلم ان المشهور المذكور في كتب
الاحاديث ان الثلمة مقعد الشيطان وقال الخطابي سببه ان الثلمة لا تتصل عند غسل القدح
فلا يكون ذلك الموضع نظيفا تاما وذلك من فعل الشيطان وكذا اذا خرج الماء فسال من الثلمة
فاصاب ثوبه ووجهه فانما هو من اعانات الشيطان وايذائه اياه فلو قال المصنف لا من عروة الاناء
ولا من ثلمته لانه مجمع الوسخ ومقعد الشيطان لكان اولى كما لا يخفى ويخمر الاناء التخمير اي يستره
ويوكي السقاء ايكاء اي يشد فمه بالليل لما روي عن جابر رضه انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول
غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه
غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء يعني من اكل او شرب منهما يهلك
ولا سبيل للعقل فيه بل علمه مفوض الى الشارع وانما ابهم تلك الليلة ليحتفظوا على الليالي
كلها قيل والاعاجم يتقون ذلك في الكانون الاول والوباء مدا وقصرا المرض العام وقيل
الهلاك كذا في شرح المصابيح ويجيف الابواب اجافة اي يردها ويغلقها ويطفي المصابيح اطفاء
عند النوم ويكفت الصبيان الكفاتا اي يضمهم الى نفسه ويجمعهم الى البيوت قوله ليلا قيد لا فعال
الثلثة اي يجيف في اول الليل ويطفي عند الرقاد والنوم قال النبي عم اجيفوا الابواب
واكفتوا صبيانكم فان للجن انتشارا وخطفة واطفوا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة
ربما اجترت الفتيلة فاحرقت اهل البيت قوله الفويسقة تصغير الفاسقة سميت الفارة
فويسقة لافسادها كذا في شرح المصابيح ومن لم يجد اناء يشرب فيه فليشرب بيده فانها افضل
آنية فاذا اراد الشرب فليأخذ الاناء بيمينه ويشرب بامر الله تعالى اي بملاحظة الامتثال لقوله

تعالى كلوا واشربوا ويسمّي الله تعالى في اوله ويدعو الله تعالى ان يجعله طهرا نصم الحاء المهملة وحيوة
وبركة ويراعي اسفل الكوز حتى لا يقطر عليه وينظر في الكوز قبل الشرب كما كان يفعله ابن عباس
كما مرّ ويشرب بثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لانه شرب النبي عم هكذا ان يشكر
في المرة الاولى ربه تعالى فيما انعم عليه وفي المرة الثانية يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم من ان
ان يشرك فيه اشراكا وفي المرة الثالثة يبتهل ان يجعله الله تعالى شفاء له ويحمد الله تعالى في اخر كل
مرة فمن فعل ذلك المذكور في شرب الماء يسبح الله ذلك الماء في جوفه الى ان يشرب ماء غيره
قال الامام في الاحياء ويشرب في ثلثة انفاس يحمد الله تعالى في اواخرها ويسمي الله تعالى في اوايلها
ويقول في اخر النفس الاول الحمد لله وفي الثاني يزيد رب العالمين وفي الثالث يزيد الرحمن
الرحيم فهذا قريب من اربعين ادبا في اكلة الاكل والشرب دل عليه الاثار والاخبار انتهى
هو المختار وقيل ومن السنة ان يشرب بنفس في بعض الاحيان كما روي عن زيد بن ارقم انه قال
شرب رسول الله صلعم بنفس واحد ذكره في الطب النبوي وغيره ويختار ابرد الشراب فانه انقع للغلة
بضم الغين المعجمة وتشديد اللام حرارة العطش وابعث على الشكر وكان احب الشراب الى النبي عم
الحلو بسكون اللام البارد ولا يشرب قائما فان شربه قائما استقاء في المظهر قاء واستقاء
بمعنى عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي فشرب فليستقي
ذكر في شروح المصابيح ان امره بالقيء للمبالغة في الزجر وان الاكثرين قالوا هذا النهي للتنزيه
لا للتحريم وانما نهى عم لان الرجل حال قيامه ليست اعضاؤه ساكنة مطمئنة والشرب في هذه الحالة
يضره لان الماء يتحرك في اعضائه وربما لا يدخل في موضعه المعلوم من المعدة فينحرف الى موضع اخر
فيحصل منه اذى ولا بأس بشرب ماء زمزم قائما لما قال ابن عباس اتيت النبي عم بدلو من ماء
زمزم فشرب وهو قائم هذا قول البعض من الائمة من لم يرخص ذلك منهم الامام الغزالي رض فقط قال
انما شربه قائما لعذر كازدحام الناس على زمزم وتلوث المكان وابتلاله وقيل فضل الوضوء
بفتح الواو والماء الذي يشرب بعد الدواء فلا يشرب الا قائما اما فضل الوضوء فلما ترسم

مطلب شرب قائما

الطهر

الحديث في فصل الطهارة واما المشروب بعد الدواء فانما يشرب قائما لينزل بالسرعة على
الاستقامة ليختلط ذلك الدواء ويعينه على انحلاله سريعا قال في المظهر اجاز امير المؤمنين
علي بن ابي طالب وجماعة من الصحابة الشرب قائما بغير عذر ورخص الحسن البصري الاكل
ماشيا للمسافر وكان حذيفة يأكل راكبا والمختار عند الائمة ان لا يشرب ولا يأكل ماشيا ولا راكبا
ولا قائما انتهى ولا يشرب ماء على الريق اي على الجوع قبل ان يأكل شيئا من الطعام فانه ينقص من
القوة نقصا ويوهن البدن ويمص الماء مصا اي يبتلعه قليلا قليلا ولا يعبّه عبّا وهو شرب
الماء بمرة من غير قطع الجرع كشرب الحمام والدواب وبابه رد وفي الحديث الكباد من العب
كذا في المغرب ومختار الصحاح واليه اشار المص بقوله فانه يورث الكباد بالضم وجع الكبد
قيل هذا مثل الطحال فانه بضم الطاء جمع الطحال بكسرها ولا ينفخ في الشراب ولا يتنفس فيه
فان تنفس اراد ان يتنفس ابعد القدح عن فيه بالحمد ثم يتنفس ثم يرده الى فمه بالتسمية وقد نهى النبي
صلعم عن التنفس والنفخ في الاناء لانه ربما يقع من بزاقه شيء في الماء او يتغير الماء برايحة
التنفس فيحصل منه نفرة للناس ثم النفخ ان كان لحرارة الشراب فليصبر حتى يبرد وان
كان لازالة قذى وهو ما سقط في الشراب فليميطه بالخلال او باصبع ولا بفم وان لم يتيسر له الازالة
بالخلال فليهرق بعض الماء ليخرج تلك القذاة معه وكل هذا مذكور في الحديث ولا يشرب
الماء دفعة واحدة في نفس واحد فانه من داب بسكون الهمزة اي من عادة الدواب
بل يشربه مثنى او ثلث معدولان من اثنين اثنين وثلثة ثلثة وهما منصوبان على
المصدرية او الحالية بالتسمية في اول كل مرة والحمد في اخر كل مرة ولا يخفى ان هذه المسئلة
هي التي ذكرها فيما سبق بقوله ويشرب بثلثة انفاس اه ولعله انما كررها تنبيها على فايدة
اخرى واردة في حديث اخر وهي التي اشار اليها بقوله فانه اهنأ واراء اي اقوى
هضما واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واروى اي اشد ريا وادفع للعطش
وابرأ اي اكثر برءا اي صحة للبدن لانه اقل ايرادا للمعدة وضعفا للاعصاب ووقع

مطلب لا تشرب الماء على الريق

مطلب لا تشرب الماء دفعة من عادة الدواب

فی بعض الاحادیث واشتهی ای اکثر اشتهاء للشرب ویترک بسور اخیه وهو ما بقی فی قعر الاناء المسلم کالتبرک بسور الکبار من المشایخ والعلماء والزهاد ونحوهم واذا استسقاه قوم ای اذا طلبوا منه السقی بدأ بالشیوخ ثم بالشبان الا ان یکون الشاب عالما فیقدم علی الشیخ الجاهل فی الاکل والشرب والمشی والجلوس وغیر ذلک او یکون الشاب هو المتبوع والمقتدی فسقاهم باجمعهم ویشرب هو ای الساقی نفسه فی اخر القوم کیلا یتأذوا بتقدیم نفسه ویدیر الاعطاء وکذا کل ما یدار علی القوم علی الایمن ای علی اقرب من کان فی مجلس الشارب فالایمن یعنی ثم یدار بعد ذلک علی ایمن البواقی وهکذا روی البخاری عن انس رض انه قال حلبت لرسول الله صلعم فی داری لبنا فشرب منه وکان ابو بکر عن یساره واعرابی عن یمینه فلما فرغ قال عمر رض هذا ابو بکر فاعطی الاعرابی فقال الایمنون الایمنون الایمنون ای هم احق وفیه دلالة علی سنیة اختیار الایمن وان کان مفضولا کذا فی شرح المشارق ولا یعطیه من علی الیسار الا باذن صاحبه الجانب الایمن کما ذکر فی صحیح مسلم ان رسول الله صلعم اتی بشراب فشرب منه وعن یمینه غلام اصغر القوم وهو ابن عباس رض وعن یساره اشیاخ فقال ع م للغلام اتأذن لی ان اعطی هؤلاء فقال الغلام لا والله واعطاه الغلام ولا یرد ماء زمزم اذا عرض علیه کما لا یرد الطیب اذا عرض ویقول بعد الفراغ عن الشرب کما کان یقول النبی علیه الصلوة والسلام هکذا الحمد لله الذی جعله ای المشروب عذبا وهو الماء الطیب فی قوله فراتا وصف تأکیدی برحمته ولم یجعله ملحا اجاجا بضم الهمزة ای مرا بذنوبنا وفی الحدیث من کثرت ذنوبه فلیسق الماء للناس صدق رسول الله صلی الله علیه وسلم

فصل فی سنن اللبس وادب اللباس ذکر فی کتب الحدیث ان احب الثیاب الی النبی ع م القمیص الثیاب جمع ثوب وهو ما یستر به المرء نفسه مخیطا کان او غیره والقمیص ما یلبس من المخیط الذی له کمان وجیب وانما کان القمیص احب لانه ساتر للعورة بنفسه بلا احتیاج الی عمل اخر وکان کم بالضم والتشدید قمیصه الی الرسغ بضم الراء وسکون السین المهملة وبالغین المعجمة منتهی الکف عند المفصل وکان النبی صلعم یلبس تارة قمیصا کمه الی الرسغ ویلبس اخری قمیصا ذیله وکماه

ان الشاب العالم یقدم علی الشیخ الجاهل

الکعبین مستوی الکمین باطراف اصابعه وفی هذا تقصیر الثیاب فی الذیل والکمین سنة روی ان امیر المؤمنین علی بن ابی طالب رض لبس قمیصا اشتراه بثلثة دراهم ثم قطع کمه من رؤس الاصابع فعابه الخوارج بذلک فقال اتعیبوننی علی لباسی هو ابعد من الکبر واجدر ان یقتدی بی المسلم ذکره فی العوارف واسبال الازار والقمیص ای تطویلهما بحیث تجر علی الارض بدعة سیئة فانه من اعلام جمع علم بفتحتین بمعنی العلامة ای من امارات الکبر والخیلاء بضم الخاء وکسرها وفتح الیاء الکبر ویقول منه اختال فهو ذو خیلاء ای ذو کبر قال ع م ما اسفل من الکعبین من الازار فی النار وقال ع م بینما رجل یجر ازاره من الخیلاء خسف به وهو یتجلجل فی الارض الی یوم القیمة قوله من جر ای طول وقوله لم ینظر ای نظر رحمة وقوله تجلجل ای یتحرک وقیل یسیخ کذا فی شرح المصابیح ولبس بالضم والسکون مصدر لبس الثوب یلبس کعلم یعلم واما اللبس بفتح اللام فهو مصدر لبس علیه الامر یلبس کضرب یضرب ای اشتبه واختلط وهو لیس بمراد ههنا السراویل سنة الانبیاء وهو استر الثیاب للرجال والنساء واول من لبسه ابراهیم خلیل الله صلوات الله علیه وسلامه لیکون حایلا بین عضوه المعهود وبین الارض روی عن ابی سلیمان انه قال لما اتخذ الله تعالی ابراهیم خلیلا اوحی الیه ان استر عورتک من الارض وکان ع م یتخذ من کل لباس واحدا الا السراویل فانه کان یتخذ سراویلین فاذا غسل احدهما کان یلبس الاخر وامر ان یغسل فیه حین یموت ویکفن بتشدید الفاء المفتوحة فوقه ای فوق السراویل وکان الحسن والحسین وعبد الله بن جعفر یتغاطون بفتح الطاء وسکون الواو والغین المعجمة ای یدخلون فی الماء وعلیهم السراویلات تسترا عن سکان الماء بالضم والتشدید جمع ساکن ذکره فی التنویر انه یحکی عن احمد بن حنبل رح قال کنت یوما مع جماعة تجردوا ویدخلون الماء فاستعملت خبر النبی صلعم من کان یؤمن بالله والیوم الاخر فلا یدخل الحمام الا بمیزر فلم اتجرد فرایت تلک اللیلة فی المنام فکان قائلا یقول ابشر یا احمد فان الله تعالی قد غفر لک باستعمال السنة فقلت من انت قال انا جبرائیل فقد جعلک الله تعالی اماما یقتدی بک انتهی ولبس العمامة حلم ووقار ای دلیل علیهما وهی من تیجان جمع تاج

قال صلی الله علیه وسلم الاسبال فی الازار
والقمیص والعمامة من جر منها شیئا خیلاء
لم ینظر الله تعالی الیه یوم القیمة

كالجيران جمع جار والنيران جمع نار والسيقان جمع ساق صرح به في القانون الوحى وقد لبس النبي ﷺ
عمامة سوداء وبيضاء اي برخي المتعمم عمامته مطلقا بين كتفيه فانه سنة مستحبة ايضا قال في خزانة
الفتاوى والمستحب ارسال ذنب العمامة بين كتفيه الى وسط الظهر ومنهم من قال الى موضع الجلوس ومنهم
من قدر بالشبر ولا باس بلبس القلانس ولبس السواد مستحب انتهى ونهى النبي ﷺ عن الاقتعاط
وامر بالتلحي والاقتعاط بالقاف والعين والطاء المهملتين شد العمامة على الراس من غير
ادارة تحت الحنك كذا في مختار الصحاح ومن السنة لبس المرقع بفتح القاف المشددة
بالفارسية جامه پاره دوخته والخشن بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين من الثياب قال الامام
قد كره السلف الثوب الرقيق خوفا من سريان اتباع الشهوة في المباحات الى غيرها من المكروهات
والمحظورات وفي الحديث من رق ثوبه رق دينه وقيل كان عمر رض اذا راى على رجل ثوبين رقيقين
علاه بالدرة وقال دعوا هذه للنساء نعم قد يرخص في ذلك لمن لا يلتزم بالزهد ويقف على
رخصة الشرع كذا في العوارف وروي انه لما جاء عبد الله بن عامر في بردة الى ابي ذر وسال
عن الزهد جعل يضع يده على كتفه ثم اعرض عنه ولم يكلمه فغضب ابن عامر وشكى الى ابن عمر رض فقال
انما اتى اباذر في هذه الثياب وتساله عن الزهد وهم يقولون الثياب الرقاق ثياب الفساق
كذا في شرح الخطب والثوب الخشن النشف للعرق من نشف الماء اخذه من ارض او غدير بخرقة
او غيرها وبابه ضرب والخشع للقلب فاسلم للعبد وابعد عن الافات وقد ورد في الخبر من ترك
ثوب جمال وهو قادر على لبسه البسه الله تعالى من حلل الجنة قال الشيخ في العوارف واما لبس الناعم
فلا يصلح الا لعالم بحاله بصير بصفات نفسه متفقد لخفي شهوات يلقي الله تعالى بحسن النية في ذلك على
ما نواه ولحسن النية في ذلك وجوه متعددة يطول شرحها وقد كان شيخنا ابو النجيب السهروردي
لا يتقيد بهيئة من الملبوس بل كان يلبس ما يتفق من غير تعمل وتكلف واختيار وقد كان يلبس
العمامة بعشر دنانير ويلبس العمامة بدانق وكان الشيخ ابو مسعود حاله مع الله تعالى ترك الاختيار
وقد يساق اليه الثوب الناعم فيلبسه كان يقال له ربما يسبق الى بواطن بعض الناس الانكار

علیک

عليك في لبسك هذا الثوب لا تلتفت الا احد الرجلين رجل يطالبنا بظاهر حكم الشرع فنقول له هل
ترى في ثوبنا ما يكرهه الشرع او يحرمه فيقول لا ورجل يطالبنا بحقايق القوم من ارباب العزيمة
فنقول له هل ترى فيما لبسنا اختيارا او ترى عندنا شهوة فيقول لا انتهى وقد سمعت من بعض
المشايخ ان جنيدا قد لبس في بعض الايام صوفا اخضر ثمينا في غاية البرق ونهاية اللطافة فقيل له
في ذلك مه يا جنيد انه فان العبرة للحرقة لا للخرقة ولبس الصوف والشعر بالفتح والسكون من
سنة الانبياء عليهم السلام في الصحاح الصوف للشاة والشعر لغيرها عن انس عن النبي ﷺ انه قال
البسوا الصوف وشمروا وكلوا في انصاف البطون فانه جزء من النبوة وفي الحديث اول من
لبس الصوف ادم وحواء ﷺ حين خرجا من الجنة وفيه كان النبي ﷺ يلبس الصوف ويركب الحمار وعن
النبي ﷺ انه قال عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان وعن ابن مسعود انه قال ان موسى
ﷺ لما كلمه الله تعالى كانت عليه جبة صوف وازار صوف وسربال صوف وقال الحسن كان
عيسى ﷺ يلبس الشعر وياكل من الشجر ويبيت حيث امسى كذا في الخالصة وانه اية التواضع اي علامته
ولبس العباءة ايضا مستحب واول من لبسها سليمان النبي ﷺ تشبها بالمساكين واحب الالوان
البياض فان الابيض لباس الانبياء والصلحاء وعن سمرة عن النبي ﷺ انه قال البسوا الثياب
البيض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم قوله اطهر لعدم وصول يد الصباغ والصبغ اليه وقوله
اطيب اي احسن لبقائه على اللون الذي خلق عليه وترك تغيير خلق الله تعالى احسن واحب الا ما نص
على استحباب تغييره كخضاب المراة يدها بالحناء وكذا خضاب الشعر كذا قال في المظهر لكن
ينبغي ان يعلم ان هذا في غير الخف فان الاحب فيه غير الابيض لما ذكر في القنية ان الخف الاحمر
خف فرعون والخف الابيض خف هامان والخف الاسود خف العلماء وروي ان خف النبي ﷺ
كان اسود والنظر الى الخضرة بالضم والسكون يزيد في البصر وقد لبس النبي ﷺ البرد الاخضر فلبس
الاخضر سنة ويجتنب الرجال الحمرة قال ﷺ اياكم والحمرة فانها زي الشيطان والصفرة من
الثياب ولا باس بتقليل الزعفران للمتزوج في ثوبه اشعارا بالنكاح وبالجملة لا باس للمتلبس

مطلب لبس الديباج

سایر الالوان وللرجال الاخضر والازرق والاسود ونحوها غير الاحمر والاصفر واعلم انه يجب
ان يلبس المصبوغ احيانا خلافا للمجوس لانهم يلبسون اى المصبوغ دايما الا احيانا وقيل لان بعض
المجوس يقال لهم سپيد جامه كانوا يلبسون البيض دايما كذا فى شرح النقاية ولا يلبس الديباج
بكسر الدال وفتحها نوع من الحرير العجمى معرب والاستبرق ما غلظ منه كذا فى التنوير وقال فى
الموب الديباج هو الثوب الذى سداه ولحمته ابريسم ويقال له اطلس وعندهم اسم للمنقش انتهى
ولا الثوب المكفوف بالحرير اى الذى خيط على جيبه واكمامه وذيله شئ من الحرير لما قال عم
لا البس القميص المكفف بالحرير واما ما ورد فى حديث اسماء بنت ابى بكر من انه عم لبس جبة مكفوفة
بالديباج فهو محمول على انه اقل من القدر المرخص وهو اربع اصابع او يحمل هذا على الرخصة وقوله
عم لا البس اه على الورع وقد يقال هذا القول متاخر عن لبس الجبة كذا فى شرح المصابيح وتطهير
الثياب بالغسل سنة وانه ينفى الهم والحزن عطف تفسيرى على ما فهم من الصحاح وعن جابر رض
انه قال اتانا رسول الله صلعم زايرا فرأى رجلا عليه ثياب فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه
اى ما يجد ما يغسل به ثوبه من الصابون والاشنان واراد عم انه لا ينبغى للرجل ان يتشبه
نفسه بالحيوانات بل ينبغى ان يتطهر ويتطيب وفى الحديث ان الله يحب ان يرى نعمته على عبده
يعنى ذا اتى الله تعالى عبده نعمة من نعم الدنيا فليظهرها من نفسه وليلبس لباسا نظيفا يليق
بحاله وليكن نيته فى لبسه اظهار نعمة الله تعالى عليه ليقصده المحتاجون لطلب الزكوة والصدقات
وكذلك للعلماء ينبغى ان يظهر واعلمهم ليعرفهم الناس ليستفتوا منه وليستفيدوا من علمه كذا فى
شرح المصابيح ولبس الخلق بفتحتين المعجمة واللام بالفارسية كهنه من الثياب مع اليسار اى مع
الغنى والقدرة على لبس الثوب الجميل حتى الجويد التواضع وكان لعمر بن عبد العزيز غلام
يقال له سالم فقطع عمر قميصا ثمنه اربعة دراهم فمسحه بيده وقال انى لاخشى ان اسأل عن لبسته
فبكى سالم وقال يا مولاى رايتك قبل الخلافة لبست قميصا باربعين دينارا فاستخشنته فقال
يا سالم انى ما نلت شيئا الا طلبت فوقه فلما نلت الخلافة علمت ان ليس فوقها الا الجنة فكنت

اطلبها

مطلب لباس الشهرة

اطلبها بترك ارادات النفس وكره فى المحاضرات فانه ربما كان ثوب النبى عم كانه ثوب زيات وهو
بايع الزيت كالبزاز لمن يبيع البز لكثرة الادهان فى المصابيح عن انس رض قال كان رسول الله صلعم يكثر
القناع كان ثوبه ثوب زيات والقناع خرقة تلقى على الراس ليتوقى العمامة من الدهن واراد بثوبه ذلك
القناع كذا فى شرحه ولباس الشهرة فى الرثاثة بفتح الراء بالفارسية كهنگى والحسن مكروه فينبغى ان
يكون لباس الرجل موافقا لما فى اقرانه ولا يلبس مرتفعا جدا ولا رديا جدا فانه لو فعل ذلك اوقع
الناس فى الغيبة وارتكب النهى لما قال النبى عم من لبس ثوب شهرة فى الدنيا البسه الله تعالى ثوب
مذلة يوم القيمة هذا وذكر فى التنوير ان ثوب الشهرة يدخل فيه ما لا يحل لبسه كالحرير للرجال وما يقصد
بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء والاذلال بهم وكسر قلوبهم وما يتخذه المساخر ليجعل به ضحكة بين الناس
وما يتخذه المتنزهد ليشهر به نفسه بالزهد والى هذا التعميم اشار المصنف بقوله فى الرثاثة والحسن
كما لا يخفى وهذا هو حكم الورع والتقوى واما المذكور فى الفتوى فهو انه لا باس بلبس الثياب الفاخرة
اذا كان لا يتكبر بها ولا يتجبر فيها لان التكبر حرام قال فى خزينة الفتاوى وتفسير ذلك ان يكون
معها كما كان قبلها وذكر فى جامع الفتاوى ان النبى عم نهى عن لبس ثياب الشهرتين الفاخرة و
المحقرة فقيل له ان كانوا زايغين عن الطريقة المستقيمة هل ينفون من البلاد لقطع
فسادهم عن العامة فقال اماطة الاذى ابلغ فى الصيانة وانفع للديانة وتمييز الخبيث من
الطيب ولى الى هنا كلامه بعينه وينوى بلبس الثياب ستر العورة والعيب الواقع فى البدن
والتزين بها لتودد الى اهل الاسلام اى لا لحظ النفس فان ذلك اى اللبس بتلك النية
يصفى العقل عن الكدورات وينوره تصفية بحيث لا يشوبه شئ من اهوية النفس وحظوظها
فان ستر العورة من شرايط صحة الصلوة والتحابب مع المؤمنين والمجاملة معهم من شرايط دين
الاسلام فاللبس بهاتين النيتين انما هو لبس لله تعالى ومتابعة لصريح العلم ومحض العقل من غير
خلط الهوى ثم انه ان نوى مع ما ذكر اداء ما هو حق نفسه من دفع الحر والبرد فهو امر مشروع يوجر
عليه ويبدا باليمين فى لبس اللباس وباليسار فى خلعه لما روى ان النبى عم كان يفعل هكذا

مطلب الدعاء عند لبس الثوب

ويحمد الله الذي كساه ويقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسألك من خيره وخير ما صنع له واعوذ بك
من شره وشر ما صنع له وروي عن رسول الله صلعم من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا
ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له من ذنبه ما تقدم وما تأخر كذا في المصابيح وينال الله تعالى
ان يلبسه لباس التقوى وبعد هذين اي الحمد والسؤال يذكر اسم الله تعالى عند لباسه بحيث يكون مباشرة
باللبس مقارنا بالقول بسم الله الرحمن الرحيم ففي الحديث ان الجن يستمتعون اي يتمتعون وينتفعون
بثياب الانس ومتاعهم فمن اجد بالجيم اي من جدد منكم ثوبا او قميصا فليقل بسم الله فان اسم الله
تعالى له طابع بفتح الباء اي خاتم ومهر من طبع على الكتاب ختم وكان النبي صلعم اذا اجد ثوبا لبسه
يوم الجمعة لكونه سيد الايام ومن رأى على غيره ثوبا جديدا فليقل له البس بكسر الهمزة وفتح الباء جديدا
وعش حميدا اي حامدا او محمودا ومت شهيدا ويقرأ بفاتحة الكتاب حين يلبس ثياب بذلته بكسر الباء
وسكون الذال المعجمة ما يلبس في البيت ولا يذهب بها الى الكبراء وينوي بلبس الازار تحصين فرجه عن
الحرام ويقرأ حين يلبس ازاره بسورة الفتح وهي سورة انا فتحنا لك فتحا مبينا وقد يقال المراد منها
سورة اذا جاء نصر الله والفتح وهو الاقرب ويرفع ازاره فوق كعبيه الى نصف ساقيه
فان ازرة المؤمن بكسر الهمزة هي الحالة التي يرتضى في الاتزار كالجلسة والركبة يقال اتزر ازرة
حسنة كذا في التنوير ولا حق للازار في الكعبين ولا يجر ثوبه بطرا بفتحتي الباء الموحدة والطاء
المهملة شدة الفرح والنشاط واختيالا بالخاء المعجمة بالفارسية كردن كشي كردن كذا في
المصادر فانه من الكبر وهذا الذي ذكره مضمون حديث رواه ابو سعيد الخدري حيث قال سمعت
رسول الله صلعم يقول ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين
وما اسفل من ذلك ففي النار ولا ينظر الله تعالى يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا ذكره في المصابيح
ومن سنة الانبياء عليهم السلام لبس القميص قبل الازار او السراويل ويلبس سراويل قاعدا
لئلا يصير بغيضا اي مبغوضا في الناس او لا يصيبه آفة فانها اي المبغوضية واصابة الآفة من
خواصه المعلومة بالتجربة روي انه سرق متاع جار لبعض الصوفية وقال علي الضمان فبشوم ذنبي

مطلب يلبس الجديد يوم الجمعة

سرق متاع جاري اني لبست سراويلي البارحة قائما ذكره في الوصايا القدسية وروي عن
علي رضه انه كان يقول متعجبا عند بعض الوقايع ما لبست سراويلي على القدم وما قطعت قطعة
الغنم وما وطئت برادة القلم فمن اين اصابني هذا الالم ولا ينزع ثوبا حتى يرقعه ترقيعا اي لا
يتركه ولا يلقيه حتى يخيط عليه رقعة ثم يلبسه مرقعا مدة اخرى لما قال عم لعائشة لا تستخلقي
ثوبا حتى ترقعيه ثم تلبسيه قوله لا تستخلقي روي بالقاف وبالفاء اي لا تعديه خلقا او لا
تطلبي له خلفا حتى ترقعيه ثم تلبسيه مع الرقعة زمانا فانه ما دام غير مرقع فهو ليس بخلق كذا في
شرح المصابيح ويكسو المنزوع فقيرا ولا يبيعه ليكون في حرز بكسر الحاء وسكون الراء المهملتين
الله تعالى اي في حفظه حيا وميتا ولا يتخذ الا ثوبا واحدا فان اجتمع له ثوبان وهب احدهما
الفقير حكي عن الحريري قال كان في جامع بغداد رجل لا تكاد تجده الا في ثوب واحد
في الصيف والشتاء فسئل عن ذلك فقال قد كنت ولعت بكثرة لبس الثياب فرأيت
ليلة فيما يرى النائم كاني دخلت الجنة فرأيت جماعة من اصحابنا من الفقراء على مائدة
فاردت ان اجلس معهم فاذا الجماعة من الملائكة اخذوا بيدي واقاموني وقالوا لي
هؤلاء لهم ثوب واحد وانت لك قميصان فلا تجلس معهم فانتبهت ونذرت ان لا ألبس
الا ثوبا واحدا الى ان القى الله تعالى ذكره في العوارف ويطوي اي يلف ثوبه كلما نزعه لئلا
يلبسه الشيطان يحتمل ان يحمل هذا على الحقيقة ويحتمل ان يكون كناية عن اذهاب البركة
وكمال النحوسة ويحكى على لسان اللباس انه يقول زينيني امر من زين والنون الثانية
نون الوقاية بالليل يعني زينيني بالطي والمحافظة عن مس الشيطان ازينك بالنهار و
يجتنب الموشي اسم مفعول من وشيت الثوب نسجته على لونين واكثر اي يحترز عن المنقش
من اللباس والتماثيل اي خصوصا عن ما كان عليه تماثيل جمع تمثال وهو الصورة الحيوان
ولا يلبس حريرا ولا ما خيط بالابريسم بكسر الهمزة وفتح السين على وزن اهليلج بفتح اللام
الثانية كذا في مختار الصحاح فمن لبسه اي الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة هكذا ورد في

الحديث رواه ابن الزبير عن النبي عم ووجهه ان من لبس الحرير في الدنيا ان اعتقد
حله يكون كافرا فلا يدخل الجنة فلم يلبس من حريرها وان اعتقد حرمته فتاويل الحديث
في حقه انه لا يلبسه حتى يطهر من الذنوب اما بالتوبة او بان يعفو الله تعالى عنه بفضله او
بان يعذب بقدر ذنبه ثم يدخل الجنة فيلبس الحرير كذا في المظهر ولا تلبس المراة رقيق الثياب
اي اللباس الرقيق الذي يصف ويحكي ما تحته فانه يوجب اللعنة وترخي المراة اي ترسل
ازارها اسفل من ازرة الرجل اي من ازاره وصرح بهذا التفسير في المظهر شبرا ليستر
ظهر قدمها ويزر بضم الزاي المعجمة ثوبه اي يشد ازاره ولو بشوكة واحدة الشوك بالفتح والسكون
بالفارسية خار ولا يلبس الرجل الثوب المعصفر اي المصبوغ يعني بالعصفر وهو صبغ احمر معروف ولا المزعفر
من اللباس ولا ما عليه لطخ بالفتح والسكون بالفارسية آلودن من خلوق بفتح الخاء المعجمة
والقاف في اخره ضرب من الطيب الاصفر ذكره في سبعة ابحر وعن ابي حنيفة رح انه يكره المورس
اي المصبوغ بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن وانما نهى الرجل عن هذه الاربعة لما في
لبسه من تشبه الرجال بالنساء وقيل النهي مختص بالمعصفر دون المصبوغ بحمرة اخرى لان للمعصفر
رائحة لا يليق بالرجال كذا في شرح المصابيح ولا يتخذ من الفرش فوق ثلثة فراش له اي للرجل
وفراش لها اي للمراة وفراش ثالث للضيف ذكر في الحديث ان الرابع للشيطان ولا يخفى ان
المراد انه لا يتخذ فراشا زائدا على حاجته لانه اسراف وهو من فعل الشيطان فليس فيه منع عن الزائد
من الواحد للضيف اذا احتاج اليه المضيف لكثرة الضيفان وليكن الفراش متوسطا بين اللين
والخشونة فانه اقرب الى السنة لقد كان فراش رسول الله صلعم الذي كان ينام عليه اديما حشوه
ليف وكذلك كانت وسادته اديما ويستكثر الرجل من النعال فانها كالركاب للرجال قال عم استكثروا
من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني ما دام الرجل لابسا للنعل يكون كالراكب
والحافي وهو ضد في الناعل كالراجل وقد ثبت بالسنة ان النبي عم لبس الخف الجرب وغيره
وفي الحديث من لبس نعلا اصفر اذ تانيث الاصفر ولم يقل اصفر لان النعل مونث لم يزل في

سرور ما دام لابسها ويبدا في لبس النعل والخف بالجانب الايمن ويبدا في نزعهما بالايسر وذكر في
حيوة الحيوان نقلا عن ابن الجوزي ان من واظب على البداية في لبس النعل باليمين والخلع باليسار
امن من وجع الطحال وان سورة الممتحنة اذا كتب وسقى ماؤها للمطحول اذهب برا باذن الله تعالى
انتهى ويلبسهما اي الخف والنعل قائما والمراد منه النعال العربية قاعدا قال شارح المصابيح في بيان
قوله نهى رسول الله صلعم ان ينتعل قائما ان هذا فيما اذا كان في لبسه قائما مشقة كالخف والنعل
اذا احتيج الى شد شراكها فلبسها جالسا اسهل واما ما لا تعب في لبسها قائما فلا يدخل تحت هذا النهي
ومنه النعال التركية المجعولة من الخشب لكن ذكر في القنية ان اتخاذ النعل من الخشب مكروه
ولا يمشي في نعل واحد او خف واحد وقد نهى النبي عم عن ذلك حيث قال لا يمشي في نعل واحد
ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت لانه يعتبر عليه المشي ويعيبه الناس وينسبونه
الى العجب بل الى السفه وسخافة العقل لان هذا ليس من داب العقلاء واما قوله ولا تضع الخ
فلانه لا يامن من ان يبدو عورته واما ما روي ان النبي عم استلقى في المسجد واضعا احدى رجليه
على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فحاله عم في المجامع كانت على خلاف
هذا وقال ايوب عن ابن سيرين يكره للرجل ان يضطجع على بطنه والمراة على قفاها كذا في شرح
المشارق لابن ملك والاكمل وعلى ذلك الذي ذكر من عدم المشي في نعل اخراج احدى اليدين من
الكم وارسال الرداء على احدى المنكبين يعني انهما مكروهان مثل ذلك المذكور وهذا ما قال الامام
البغوي وقد الحق بعض الناس اخراج احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على احدى
المنكبين في الكراهة لبس احدى النعلين او احدى الخفين كذا في تحفة الابرار وينفض
بضم الفاء في المصادر النفض بيفشاندن الخفين حين يلبسهما لئلا يكون فيهما شيء يوذيه
من حشرات الارض كالحية والعقرب **ومن سنة الاسلام** ان يحتفي بالحاء المهملة اي يمشي بلا
خف ولا نعل احيانا جمع حين بمعنى الوقت اي في بعض الاوقات تواضعا لله تعالى وكان
النبي عم يفعل ذلك احيانا ولعله امره بذلك ليعلم نعمة التنعل ويزيد شكره عليه ويستانس بالتواضع

فمن عمل به يحصل له ثلثة امور التواضع والشكر على نعمة التنعل والعمل بالسنة المامور بها ومن
سنة الاسلام ان يحمل اخاه المسلم على نعل او خف وحمله عليه كناية من ان يعطيه النعل والخف
فان ثوابه كمن حمله على فرس في سبيل الله تعالى ومن السنة ان يخلع نعليه حين يجلس ويضعهما بجنبه
وان كان في المسجد ليكون في امن وحضور والتختم بالفضة والعقيق سنة وفي الجامع الصغير
ولا يتختم الا بالفضة وهذا نص على ان التختم بالحجر الذي يقال له يشم حرام والاصح انه لا باس به كذا
في الخلاصة ويفهم من هذا ان التختم بالعقيق حرام لكونه حجرا وهو المختار عند ابي حنيفة رحمه الله وقيل يجوز التختم
بالعقيق لان النبي عم قال تختموا بالعقيق فانه مبارك وليس بحجر كذا في شرح الوقاية وكلام المص
على هذا القول ولكن ينبغي ان يعلم ان العبرة للحلقة لا للفص حتى يجوز ان يكون الفص من الحجر والحلقة
من الفضة ولكنه لذي سلطان اي ذي غلبة وحكومة مثل القضاة والسلاطين فتركه لغير
ذوي الحكومة احب لكونه زينة محضة بخلاف الحكام اذ ربما يحتاجون الى التختم فلا باس لهم بذلك
ويتختم في خنصر اليسار اي يجعل الخاتم في خنصر يده اليسرى في زماننا وقوله عم اجعلها في يمينك
كان ذلك في الابتداء اي في بداء الاسلام ثم صار ذلك من علامات اهل البغي كذا في الخلاصة وعن انس
رض قال خاتم النبي عم في هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى اما اختيار اليسرى فلجبر نقصانها
وحرمانها عن الافعال الفاضلة ولانه ابعد من الخيلاء والكبر لقلة حركاتها الظاهرة وتخصيص
الخنصر لضعفها وجبر نقصانها ايضا وعن علي رض نهاني رسول الله صلعم عن التختم في هذه فاومى
الى الوسطى والمسبحة ذكره في المصابيح ولا باس بان ينقش عليه اي على الخاتم شيئا من الحكمة وغيرها
وعن ابن عمر رض قال اتخذ النبي عم خاتما من ذهب اي قبل تحريمه على الرجال ثم القاه ثم اتخذ خاتما
من ورق نقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا اي مثل نقش خاتمي لانه
لا يكون احد رسول الله بعده وان كان مسمى باسمي والاولى ان يكون حلقة الخاتم الحلقة بالفتح
والسكون والجمع الحلق بفتحتين على غير قياس وهذا كالفلكة بالفتح والسكون والفلك بفتحتين
قال في الديوان ولا ثالث لهما وقال الاصمعي الجمع الحلق بكسر الحاء وفتح اللام كبدرة وبدر وحكى

التختم

يونس

يونس عن ابي عمرو بن العلاء حلقة في الواحد بالتحريك وفي الجمع حلق وحلقات كذا في الصحاح
وفصه بالصاد المهملة من فضة بالمعجمة فان النبي كان يفعل ذلك وكان عم يجعل فص الخاتم
مما يلي كفه حذرا عن الخيلاء واظهار الزينة وليكن الخاتم اقل من مثقال ويكون قدر الدرهم
لكونه ابعد عن السرف واقرب الى التواضع كذا في شرح الطحاوي وفي الحديث تختموا بالعقيق فانه
لا يصيبكم غم ما دام عليكم وفي الحديث الاخر التختم بالزمرد وبتشديد الراء جوهر معروف ينفي الفقر
ذكر ارسطاليس ان من تقلد وتختم بياقوت من اجناس اليواقيت وكان في بلدة وقع فيها
الطاعون امن من ان يصيبه ذلك ويتنبل في اعين الناس ويسهل عليه قضاء الحوائج الصعبة
وانه ينفع من الخفقان والوسواس وجمود الدم اذا علق ومن خواصه انه لا يقع الصاعقة
على من تختم به ومن خواص الاصفر منه انه يمنع الاحتلام ذكره في الطب النبوي وفي الحديث
الذهب حلية المشركين والفضة حلية المسلمين والحديد حلية اهل النار اي زي بعض
الكفار وهم اهل النار او لان الكفار يعذبون بالسلاسل والاغلال وهو في غ فما يتخذ من الحديد
كذا في شرح المصابيح واعلم انه يكره للرجال الا التختم بالفضة اما التختم بالذهب فمكروه لهم وفي
الخلاصة فحرام والصفر وغير ذلك مكروه قال ومن الناس من لم ير به باسا فهذا غير صحيح واما
التختم بما سوى الذهب والفضة كالحديد والشبه والرصاص والصفر وغير ذلك فمكروه
للرجال والنساء جميعا لانه زي اهل النار كذا في شرح النقاية والشبه بفتحتين ضرب من النحاس
سمي به لشبهه بالذهب لونا ويقال له بالفارسية برنج كذا صححه في تنوير المصابيح وعن بريدة
ان النبي عم قال لرجل عليه خاتم من حديد ما لي اجد منك ريح الاصنام فطرحه فقد كره لاتخاذ
الاصنام منه قال في بعض شروح المصابيح لعل المكروه اتخاذ الخاتم منه دون الاواني المتخذة
منه لان الخاتم يكون مع المتختم غالبا وقد كانوا يتخذون اصنامهم منه بخلاف الاواني وقس
عليه الصفر انتهى ولا يجوز الخاتم الا لذي سلطان كذا ورد في حديث رواه ابو ريحانة قيل المراد
منه نهي تنزيه لا تحريم وقيل انه منسوخ بدليل تختم الصحابة في عصره عم وعصر خلفائه بلا نكير

منافع التختم باليواقيت

المكروه اتخاذ الخاتم من حديد دون الاواني

كذا في تنوير المصابيح **ومن السنة التطيب والتعطر بالمسك** ونحوه واما اتخاذ المسك للمراة فمباح لها
في بيتها وربما يكون مستحبا اذا قصدت حسن التقبل للزوج فان خرجت من بيتها قاصدة
ان يجد الناس ريحها فحرام وان لم يقصد ذلك فهو ليس بحرام كذا في شرح المشارق للاكمل وعلم
ان في المسك اصلاح جوهر الهواء كما يستعمل في الوباء كالكندر فان بخوره ينفع من الوباء ومطيب
للهواء ايضا وهواء المسك سرة ظبي له نابان متفرقان كانهما قرنان وخياره الخراساني
ثم الصيني ثم الهندي ويشجع ويفتح سدد الدماغ ويحلل الرياح ويفرح كذا ذكره في الطب النبوي لابي نعيم
ولا يرد طيبا يوض عليه بل يقبله ويشم ويطيب الرجال ما يظهر ريحه ويخفى لونه والمراة بعكس
ذلك هكذا ورد في الحديث والمفهوم من ظاهر هذا الكلام ان التعطر بالمسك انما يكون للنساء
دون الرجال لظهور لونه لكن التحقيق هنا هو ان كل طيب له لون وفيه تشبه بالنساء حيث
ان لونه للتزيين والجمال كالصفرة والحمرة فهو حرام على الرجال والا فلا كالمسك والعنبر
والكافور كذا في المظهر والاكتحال سنة وفي الحديث اكتحلوا بالاثمد بكسر الهمزة والميم حجر معدني
يكتحل به كذا في التنوير فانه يجلو البصر وينبت الشعر اي شعر الاهداب النابتة على الاجفان
الذي هو زينة الانسان ويكتحل في كل عين ثلثا ثلثا وفي الحديث من اكتحل يوم عاشوراء
لم ترمد بفتح الميم يقال رمد الرجل اذا هاجت عينه عينه ابدا والادهان بتشديد الدال و
الترجل بضم الجيم المشددة التطهر والتزيين والترجيل تسريح الشعر بالمشط كذا في التنوير
سنة وفي الحديث من كان له شعر فليكرمه اي بالدهن والترجيل والتنظيف بالغسل
ولا يتركه متفرقا متوسخا وفي حديث آخر اذا ادهن احدكم فليبدا بحاجبيه فانه يذهب
بالصداع وفي بعض الحديث انه ع م كان يصب الدهن على راحته اي كفه اليسرى ثم يمسح
حاجبيه ثم يمسح شاربه ولحيته ثم يمسح راسه ويرجل شعره ترجيلا غبا يعني يمشط شعره يوما ويترك
يوما ولا يمشط كل يوم وفي الحديث من امر على حاجبيه المشط بالضم والسكون الة المشط عوفي
من الوباء وكان ع م يقرا سورة الم نشرح لك عند تسريح شعره وهو ارساله وحله قبل

مطلب المسك

مطلب الاكتحال

المشط

المشط كذا في الصحاح وقيل هو تمشيط وتخليط بالمشط وقيل تخليص بعضه من بعض ذكره في
المغرب والخضاب سنة ثبت قولا وفعلا اما الاول فلما روي عن ابي هريرة ان النبي
ع م قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم واما الثاني فلما قال ابن عمر ان النبي ع م
يصفر لحيته بالورس والزعفران هذا وقال في مجمع الفتاوى اختلف الرواية في ان النبي ع م
هل فعل الخضاب في عمره والاصح انه لم يفعل يعني ان الاصح انه ع م لم يفعل الخضاب في لحيته
لعدم الحاجة اليه واما خضاب راسه بالحناء فانه مشهور قيل كان فعله ع م لاجل تغير ترة
لرفع الصداع والحرارة فقول المص ثبت فعلا اراد به انه ثبت فعلا حيث فعل في راسه
وان لم يفعل في غيره فيستقيم كلامه على ما هو الاصح لان الثبوت فعلا يكفي فيه فعل في الراس
كما لا يخفى وفي حديث اختضبوا فان الملائكة يستبشرون لخضاب المؤمن وفي حديث آخر
احسن ما غير به الشيب الحناء والكتم يعني ان الشعر الابيض يخضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر
وبالكتم اخرى فيكون لونه اخضر في الخزانة لا باس بخضاب الراس واللحية والكتم بفتح التاء
المخففة الوسمة وهكذا فسره الامام البغوي ايضا وقال ابو عبيد الكتم بالتشديد لكن المشهور
بالتخفيف كذا في تحفة الابرار وقيل ورق نبت كورق الآس يجعل منه شيء يقال له بالفارسية
نيل ذكره في المغرب وقال في الصحاح نبت يخلط بالوسمة ويختضب به قال الخطابي ان كل
واحد من الحناء والكتم يستعمل على الانفراد لانه لو خلطا او خضب بالحناء ثم بالكتم يكون لونه
اسود وهو منهي في تغيير الشيب كذا في المظهر وقال في الطب النبوي الكتم حب يشبه الفلفل
مهيج للقيء نافع لعضة الكلب واذا خلط بالحناء قوى الشعر انتهى وكان ابو بكر الصديق رض
يختضب بهما اي بالحناء والكتم على معنى انه كان يختضب تارة بالحناء واخرى بالكتم لا انه
يختضب بهما في زمان واحد اما مخلوطا او متعاقبا حتى يلزم الاختضاب بالسواد ويدل عليه
قوله حتى يكون لحيته كانها ضرام عرفج في الحمرة البراقة والضرام اللهب والعرفج الشوك كذا في خزانة
الفتاوى ولا يختضب بالسواد لما روي انه قال ع م غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال الامام

مطلب الخضاب

مطلب الشيب

النووی فی الخضاب اقوال واصحها ان خضاب الشیب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة
مستحب وبالسواد حرام قال فی المحیط هذا فی حق غیر الغزاة اما من فعل من الغزاة لیکون اهیب
فی عین العدو لا للتزین فغیر حرام ولعل ما روی ان عثمان والحسن والحسین رضوان الله
تعالی علیهم اجمعین خضبوا لحاهم بالسواد کان للمهابة لا للزینة کذا فی شرح المشارق وقال فی
مجمع الفتاوی اما من اختضب ای بغیر السواد لاجل التزیین للنساء والجواری فقد منع عن
ذلک بعض العلماء والاصح انه لا باس به وهو مروی عن ابی یوسف رح فقد قال کما یعجبنی
ان تزین لی امراتی یعجبها ان اتزین لها انتهی فقد جاء فیه وعید عظیم حیث قال ع م یکون
قوم فی اخر الزمان یختضبون بهذا السواد لا یجدون رائحة الجنة وهذا تهدید وتشدید
لارتکاب تغییر البیاض بالسواد وقال النبی ع م هو خضاب اهل النار وفی لفظ الخضاب
بالسواد خضاب الکفار ویقال اول من خضب بالسواد فرعون لعنه الله کذا فی الاحیاء
ویختضب بالصفرة والحمرة ویوقر ای یعظم الشیب توقیرا ولا یکرهه ولا ینتفه فی المصادر التنقیف
بتقدیم النون علی التاء موی برکندن وبابه ضرب ای لا ینزعه بالمنقاش کما یفعله البعض
فی زماننا کرها للشیب وارادة للشباب للاغراض الدنیویة الفاسدة وترویجا للاباطیل
الکاسدة واما اذا لم یکن کذلک فلا باس بنتف الشیب صرح به فی خزانة الفتاوی فانه نور
المؤمن قال رسول الله صلعم لا تنتفوا الشیب فانه نور المسلم من شاب شیبة فی الاسلام
کتب له بها حسنة وکفر عنه بها خطیئة ورفع بها درجة وذلک لانه یمنع العاقل عن الغرور
ویدعو الی دار السرور ویکسر الشهوات ویمیل الی الطاعات وکل ذلک یوجب الثواب
المفضی الی النور فی دار المآب وقال النبی ع م من شاب شیبة فی الاسلام کانت له نورا یوم القیمة
ذکرهما فی المصابیح ووقاره ذکره فی المظهر ان اول من شاب من بنی ادم کان ابراهیم خلیل الله
ع م فلما رای الشیب فی لحیته قال ما هذا یا رب فقال الله تعالی هذا الوقار فقال ع م یا رب زدنی
وقارا وقیل الشیب فی الصدغین ورع ای وقت ورع اعتبارا به وقیل ای علامة ورع

خضاب اللحیة بغیر السواد لا باس

یبدا الشیب لاهل الورع منهما وهکذا تاویل قوله کرم ولوم والصدغ بضم الصاد والغین المعجمة
ما بین العین والاذن ویسمی ایضا الشعر المتدلی علیها صدغا والالیق لان یراد به ههنا المعنی
الاول لیوافق قوله وفی مقدم الراس وقذاله کرم والقذال بفتح القاف والذال المعجمة ما
بین نقرة القفا الی الاذن ومنه قذالان من الیمین قذال ومن الشمال قذال وفی القفا
بالالف المقصورة مؤخر العنق یذکر ویؤنث کذا فی الصحاح لوم بضم اللام وفی الشارب
فحش ای فی النظر او علی التوجیه الذی سبق ومن السنة فرق شعر الراس ای تفریقه
وتقسیمه الی نصفین وفرق شعر الصدغین عن ابن عباس انه قال کان النبی ع م یحب موافقة
اهل الکتاب فیما لم ینزل فیه الیه حکم ویراه اولی من موافقة المشرکین لاحتمال ان یعملوا بما
ذکر فی کتابهم وکان اهل الکتاب یسدلون اشعارهم ای یرسلون الشعر الی الراس من غیر
ان یقسمه الی نصفین وکان المشرکون یفرقون اشعار رؤسهم فسدل النبی ع م والمسلمون نواصیهم
ثم نزل جبرائیل ع م فامره بالفرق ثم فرق هو والمسلمون اشعارهم وقد روت ام هانی ان النبی ع م
قدم مکة وله اربع ذوایب وکان ع م یرسل شعره وقتا غیر مفتول ووقتا مفتولا وهذا
هو الوجه فی اختلاف الروایات فی هذا الباب کذا فی شرح المصابیح ومن السنة
ان یحلق الرجل شعر الراس کله واما المراة اذا حلقت شعرها ان فعلت لوجع اصابها
فلا باس به والا فمکروه اذ فیه تشبه بالرجال نعم لو نبتت للمراة لحیة یستحب لها
حلقها کذا فی شرح النقایة وشرح المصابیح لا یترک قزعا والقزع بالقاف والزای المعجمة
المفتوحتین من قزع السحاب وهو قطع منه صغار ای لا یترک قطعا متفرقة فی الجوانب
لما روی ان النبی ع م نهی عن القزع وبالجملة لا باس بحلق الراس لمن اراد التنظف ولا یترکه
لمن یدهن ویرجل الا اذا ترکه قزعا قطعا فانه داب الکفار واهل الشطارة او ارسل
الذوایب علی هیئة اهل الشرف اعنی السادات تلبیسا هذا ثم ان قوله فی الجوانب اشارة الی
انه ذلک فی الجانبین لکن لا یصح ذلک علی اطلاقه لما ذکر فی القنیة انه یجوز حلق الراس وترک

القطارة یعنی ... اتمک

الغودين ان ارسلها وان يشد مما علے الراس فلا وفود الراس جانبه ومن السنة الراتبة
اى الثابتة الموكدة من الرتوب وهو الثبوت وفيه اشارة الى ان السنن على قسمين
راتبة مثل سنة الظهر وغير راتبة مثل سنة العصر فمرة يصلے اربعا ومرة يصلے ركعتين ومرة
لا يصلے فيها كذا فى التنوير قص الشارب اى قطعه قال النووى المختار فيه ان يقص حتى يبدو
طرف الشفة ويكون مثل الحاجب وفى الاحيا لا باس بترك سباليه وهما طرفا الشارب فعل
ذلك عمر رضه وغيره لان ذلك لا يستر الفم ولا يبقے فيه غمر الطعام وفى المحيط ان توفير الاظافير
مندوب للمجاهد فى دار الحرب وان كان قطعها من الفطرة فانه نظير قص الشارب فانه سنة
وفى حق الغازى فى دار الحرب ان توفير شاربه مندوب ليكون اهيب فى عين العدو انتهى
وحلق العانة بالحاء او العين المهملتين اى حلقها بالحديد وان ازال شعره بغيره لا يكون على
وجه السنة كذا فى شرح المشارق ويجب ان يعلم انه لا يحلق عانته وهو جنب قال فى مجمع
الفتاوى ويكره للانسان ان يستعمل النورة وهو جنب روى خالد ان النبى عم قال من
تنور قبل ان يغتسل جاءته كل شعرة فيقول يا رب سله ضيعنى ولم يغسلنى هذا واما حلق
شعر الصدر والظهر ففيه ترك الادب كذا فى القنية وقال فى المحيط لا يحلق شعر حلقه وعن
ابى يوسف لا باس بذلك ولا باس بان ياخذ شعر الحاجبين وشعر وجهه ما لم يتشبه بالمخنثين
وعن ابى ح يكره ان يحلق قفاه الا عند الحجامة كذا فى شرح النقاية ونتف الابط بالكسر
والسكون اى نتف شعره قال فى شرح المشارق المفهوم من حديث ابى هريرة ان حلق الابط
ليس سنة بل السنة نتفه لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال
الامام النووى النتف افضل لمن قوى عليه لما حكى ان الشافعى رح كان يحلق ابطه فقال
علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع وفى الفردوس عن عبد الله بن بشر عن النبى عم
لا تنتفوا الشعر الذى يكون فى الانف فانه يورث الاكلة ولكن قصوه قصا ولا يترك
عانته فوق اربعين لما روى عن انس بن مالك تعالى وقت لنا فى قص الشارب وتقليم الاظفار

مطلب توفير الاظافير

مطلب حلق العانة

مطلب ونتف الابط

ونتف

ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وفى القنية الافضل ان تقلم اظفاره
ويحفى شاربه ويحلق عانته وينظف بدنه بالاغتسال فى كل اسبوع مرة فان لم يفعل ذلك
ففى كل خمسة عشر يوما ولا عذر فى تركه وراء الاربعين فالاسبوع هو الافضل والخمسة عشر
هو الاوسط والاربعون هو الابعد ولا عذر فيما وراء الاربعين ويستحق الوعيد انتهى وكذلك
لا يترك فوق اربعين احفاء الشارب فى المغرب احفى شاربه بالحاء المهملة اى بالغ فى
جزه وقيل اصل الاحفاء الاستقصاء فى الكلام ثم استعير فى اخذ الشارب قال الامام رضه
الاحفاء قريب من الحلق واما الحلق فلم يرد بل كرهه بعض العلماء وراه بدعة واعفاء
اللحية اى تكثيرها والمراد منه عدم المبالغة فى الجز فانه اى النبى عم كان ياخذ من لحيته من
عرضها وطولها اذا زاد على قدر القبضة وكان يفعل ذلك الاخذ فى الخميس والجمعة ولا
يتركه مدة طويلة فوق الاسبوع واعلم ان النبى عم قال اعفوا اللحى واحفوا الشوارب فالمراد
النهى عما يفعله الاعاجم والفرنج من قص اللحية اى قطع كلها وتوفير الشارب فانه مكروه صرح
به زين العرب وغيره وهذا لا ينافى ما رواه عمرو بن شعيب من انه عم كان ياخذ من لحيته
طولا وعرضا اذا زاد على قدر القبضة كذا فى التنوير وقال الامام فى الاحياء قد اختلفوا
فيما طال منها فقيل ان قبض الرجل على لحيته واخذ ما تحت القبضة فلا باس به وقد فعله ابن
عمر رضه وجماعة من التابعين واستحسنه الشعبى وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة ومن تبعهما
وقالوا تركها عافية احب لقوله عم اعفوا اللحى لكن الظاهر هو القول الاول فان الطول المفرط
يشوه الخلقة ويطلق السنة المغتابين بالنسبة اليه فلا باس للاحتراز عنه على هذه النية
قال النخعى عجبت لرجل عاقل طويل اللحية كيف لا ياخذ من لحيته فيجعلها بين لحيتين اى طويل وقصير
فان التوسط فى كل شئ حسن ومنه قيل خير الامور اوسطها ومن ثمه قيل كلما طال اللحية
نقص العقل انتهى كلام الامام وكلام المص هنا انما هو على ما اختاره الامام هذا ولكن المذكور
فى شرح المصابيح هو ان المختار هو القول الثانى دون الاول ولا لان بفتح اللام والهمزة يعاد

ذلك المذكور كل اسبوع كان افضل كما ذكرنا من القنية اتفاقا في المظهر وقد جاء في توقيت
هذه الاشياء احاديث ليس في المصابيح عن ابن عمر وابي عبد الله الاغر ان النبي عم كان يقص
شاربه ويأخذ من اظفاره كل جمعة قبل ان يخرج الى صلوة الجمعة وقيل كان يحلق العانة وينتف
الابط في كل اربعين يوما وقيل في كل شهر انتهى وفي حديث من قلم اظافيره يوم الجمعة لم
يتشعث في مختار الصحاح الشعث بفتحتين الانتشار وبابه علم اي لم يتفرق ولم يتفتت انامله
جمع انملة بفتح الهمزة والميم ايضا وقد يضم ولهذا ذكره ثعلب كذا في مختار الصحاح قال واما ضم الميم
فلا اعرف احدا ذكره غير المطرزي في المغرب قال الامام قاضيخان رجل وقت لقلم اظافيره و
حلق راسه يوم الجمعة قالوا ان كان يرى جواز ذلك في غير يوم الجمعة واخره الى يومها تاخيرا فاحشا
كان مكروها لان من كان ظفره طويلا كان رزقه ضيقا وان لم يجاوز الحد واخره تبركا بالاخبار
فهو مستحب لما روت عايشة عن النبي عم انه قال من قلم اظافيره يوم الجمعة اعاذه الله تعالى من البلايا
الى الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام ويدفن قلامة بضم القاف وتخفيف اللام ما سقط من الظفر
حين القلم كذا في الصحاح واستعمله المصنف بمعنى ما سقط من القطع مطلقا سواء كان من الظفر
او غيره ولذلك قال اظفاره وشعره لئلا يلعب السحرة بفتحتين جمع ساحر اي لئلا يسحر واحدا وان
لا يعقد الشيطان بالعين المهملة قبل القاف من العقد على ما وقع في بعض النسخ اي ولئلا يعمل عقدا
على ما طال منها اي من القلامة وينفث فيها كالنفاثات في العقد وانما ذكره ليعم سحرة الانس
والجن صريحا ووقع في الاكثر من النسخ لئلا يقعد بتقديم القاف من القعود فيكون علة التعليل
لا للدفن ويكون ضمير منها عايدا الى الاظفار ولا يخفى عليك ان هذا وان كان صحيحا من جهة المعنى بل
احسن من الاول حيث ينطبق على ما ورد في الحديث من انه قال عم يا ابا هريرة قلم ظفرك فان
الشيطان يقعد على ما طال منها لكنه مختل من جهة نظم اللفظ لان قوله لئلا يقعد عطف على قوله
لئلا يلعب فيلزم ان يكون هذا ايضا علة للدفن وهو ظاهر البطلان هذا وذكر في غنية الفتاوى
انه اذا قلم اظافيره او جز شعره ينبغي ان يدفن قلامته فان رمى به فلا باس وان القاه في الكنيف

او في

مطلب قلم الاظفار يوم الخميس امان من البرص والجنون

او في المغتسل يكره ذلك لان ذلك يورث داء انتهى ولا يقلمها اي الاظفار بالسن فانه
يورث البرص بفتحتين ويورث الجنون ايضا كما مر بل يقلمها بالمقراض وفي الحديث من
اراد ان يامن من شكايات العين والبرص والجنون فليقلم اي فليقطع اظفاره يوم الخميس
بعد العصر وقال في الجواهر نقلا عن بغية المنية من اراد ان يامن من الفقر وشكاية العين
فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر هذا واما الترتيب في قلم الاظفار ففيه قولان الاول ما ذكر
في الجواهر من انهم قالوا ينبغي ان يبدأ بخنصر يده اليمنى ثم بالوسطى ثم بابهامها وبنصرها وختم
بالمسبحة يده اليمنى ثم يبدأ بابهام يده اليسرى ثم بوسطاها ثم بخنصرها ثم بسبابتها ثم ببنصرها
ثم اصابع الرجل كذلك وهذا على ترتيب ما قيل في النظم المشهور من قلم الاظفار بالسنة والادب
يمينها خوابس يسارها اوخسب مشيرا بالخاء الى الخنصر وبالواو الى الوسطى وبالالف الى
الابهام وبالباء الى البنصر وبالسين الى السبابة والقول الثاني ما ذكره الامام النووي
حيث قال المستحب فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى
ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل
اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى وهكذا قرره الامام في الاحياء وينقي البراجم جمع برجمة
بضم الباء والجيم وسكون الراء بينهما وهي مفاصل الاصابع والعقد التي على ظهرها يجتمع
فيها من الوسخ واللثاث جمع لثة بالتخفيف ما حول الاسنان واصلها لثي والهاء عوض
من الياء والجمع لثاث ولثي وينقي ما بين الاسنان ما استطاع والصماخين والصماخ
الصماخ بالخاء المعجمة ثقب الاذن والصماغ بالغين المعجمة جانب الفم والصاد مكسورة فيهما
ما استطاع فان ما يعلوهما من الوسخ ينفر الملائكة تنفيرا وقد ذكر في الطب النبوي انه عم
غسل الراس يزيد العقل والوسخ يورث النسيان **ومن السنة الختان** وبه قال ابو حنيفة
وقال الاكثرون ومنهم الشافعي انه واجب لانه من شعاير الاسلام وشدد ابن عباس فيه
وقال الاقلف لا يقبل شهادته وصلوته وذبيحته وقال ابن شريح ستر العورة واجب

المهملة م

اتفاقا فلولا وجوب الختان لم يجز كشفها له فجواز الكشف دليل وجوبه كذا في التنوير وهو
اى الختان للرجال سنة ان لم يولد مختونا ختانا تاما وانما قيدنا به لما قال في الخلاصة
ومجمع الفتاوى صبي ولد مختونا بحيث لو راه انسان يراه كانه ختن ويشق عليه الختان ترك
اخرى واعترف بذلك اهل البصيرة من الحجامين ترک ولا يتعرض له وذكر في زين العرب ان
اربعة عشر نبيا ولدوا مختونين ادم وشيث ونوح ولوط وهود وصالح وشعيب
ويوسف وموسى وسليمان وزكريا وعيسى وحنظلة بن صفوان وهو نبي اصحاب
الرس ونبينا محمد صلعم وعلى جميع الانبياء والمرسلين هذا ويجي من المص رض انه قد ولد
الانبياء كلهم مختونين مسرورين اى مقطوعي السرة كرامة لهم لئلا ينظر احد الى عوراتهم الا
ابراهيم خليل الله عم فانه قد ختن نفسه ليستن بسنة بعده فتخصيصه باربعة عشر ليس كما ينبغي
وللنساء مكرمة بفتح الراء واحدة المكارم قال في خزانة الفتاوى ختان الرجال سنة واختلفوا
في ختان المراة قال في ادب القاضي مكروه وفي موضع اخر سنة وقال بعض العلماء واجب وقال
بعضهم فرض انتهى والتنور اى استعمال النورة وهي بضم النون ما يعمل من كلس وزرنيخ يخلطان
بماء ثبت في بعض الحديث وفي بعض اخر من النبي انه اى النبي عم كان لا يتنور فاذا كثر
شعره حلقه بالحديد وهكذا ادعى قتادة انه لم يتنور ولا الخلفاء الراشدون فكانهم احترزوا
عن ذلك لانه يورث الملاسة وهي مطلوبة في النساء دون الرجال وعن ابي موسى ان اول
اول من دخل الحمام وصنعت له النورة سليمان بن داود عم ذكره في الطب النبوي والحناء
سنة للنساء ويكره لغيرهن من الرجال الا ان يكون لعذر لانه تشبه بهن وكذا تشبه المراة
بالرجل مكروه فان النبي عم لعن الرجلة بفتح الراء وضم الجيم كذا في التنوير من النساء اى المتشبهة
يعني المراة التي تشبه نفسها بالرجال ولا تصل امراة شعرها بشعرها لقوله عم لعن الله الواصلة
والمستوصلة في التنوير الواصلة هي التي توصل شعر اجنبي بشعرها او بشعر امراة اخرى والمستوصلة
هي التي تطلب هذا الفعل ولا تنمص بتخفيف الميم المكسورة والصاد المهملة ولا تتنمص قال في

[هامش: الحديث]

اى سبعة الجواهر النمص اخذ الشعر من الوجه بالخيط او بالمنماص اى المنقاش وتنمصت المراة
وتنمصت ايضا شدد للكثرة والنامصة المراة التي تزين النساء بالنمص وفي الحديث لعن الله
النامصة والمتنمصة انتهى ولا تشتر عطف على تنمص ولا تاتشر الوشر تحديد الاسنان وتدقيق اطرافها
والواشرة المراة التي تفعل ذلك تشبها بالشواب وفي الحديث لعن الله الواشرة والموتشرة
كذا في مختار الصحاح ولا تشم ولا تستوشم عن ابن عمر رض ان النبي عم قال لعن الله الواشمة والمستوشمة
الواشمة المراة التي تغرز الابرة على ظهر كفها او ساعدها او نحوهما يخرج منها الدم ويجعل فيها
كحلا او نيلا او نحوهما ليخضر لونه ويبقى نقوشا او يكتب به اسمها والمستوشمة التي تطلب بها
الوشم ورخص الحمام للرجال دون النساء كما يجي قال الامام في الاحياء دخل اصحاب رسول الله
صلعم حمامات الشام فقال بعضهم نعم البيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار روي ذلك عن ابي
الدرداء وابي ايوب الانصاري وقال بعضهم بئس البيت بيت الحمام يبدي العورة ويذهب
الحياء فهذا التعرض لافته وذلك لفضيلته ولا باس بطلب فايدته عند الاحتراز عن افته
في الازر بضمتين جمع ازار ولا يجوز الدخول لاحد بغير ازار لما روى جابر ان النبي عم قال
من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام بغير ازار وكذا لا يجوز الدخول في الماء بغير
ازار كذا في المظهر وسئل ابراهيم الحارثي عمن يشرب النبيذ ولا يسكر ايصلي خلفه قال نعم قيل
فمن دخل الحمام بغير ميزر قال لا يصلى خلفه لان شرب النبيذ مختلف فيه ودخول الحمام بغير
ميزر حرام بالاجماع كذا في شرح الخطب لانه يذكر تذكيرا فيستعيذ بالله تعالى فيه اى في الحمام من
النار اذا احس بحره احساسا ويستعيذ من جهنم حين يصب الماء الحار على بدنه
ملاحظا معنى قوله تعالى يصب من فوق رؤسهم الحميم والحميم هو الماء الحار ويستعيذ ايضا من تجرده
اى من كونه عريانا يوم الدين حين يتجرد من ثيابه ويجعل وجهه الى الجدار كما يحكى ان ابن عمر رض
رئي في الحمام ووجهه الى الجدار وقد شد عينيه بعصابة ويغض بضم الغين المعجمة اى يخفض
بصره تحرزا عن وقوعه على عورة او على ما حرم الله تعالى ومن هذا قال بعضهم لا باس بدخول الحمام

[هامش: ان يفعل]
[هامش: بيت]
[هامش: الناس]

ولكن بازارين ازار للعورة وازار للراس تتقنع به ويحفظ عينيه واعلم ان في الحمام وجبا
وسننا على ماذكر في الاحيا، ويجب من الواجبات ان يغض بصره ويستر عورته وان ينهى غيره عن
كشف العورة وعليه ذكر ذلك ولا يسقط عنه وجوب الذكر الا لخوف ضرب او شتم او نحو ذلك
مما هو حرام في نفسه فليس عليه ان ينكر حراما يفضي المنكر عليه الى مباشرة حرام اخر ومن السنن
فيه ان لا يدخل فيه لاجل الدنيا ولا عابثا لاجل الهوى بل القصد به التنظيف المحبوب تزينا للصلوة
وان يعطي الحمامي الاجرة قبل الدخول فان مايستوفيه مجهول وكذا ماينتظره الحامي فتسليم الاجرة
دفع للجهالة من احد العوضين وتطييب لنفسه وان يقدم رجله اليسرى عند الدخول في الحمام
ويقول بعد التسمية اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث من الشيطان الرجيم وان يدخل فيه
وقت الخلوة فانه وان لم يكن في الحمام الا اهل الدين والمحتاطون للعورات فالنظر الى الابدان
مكشوفة فيه شائبة من قلة الحيا، وهو مذكر للتامل في العورات وان يغسل يديه عند الدخول
وان سلم عليه لم يجب بلفظ السلام بل يسكت ان اجاب غيره وان احب ان يجيب قال عافاك
الله ولا باس ان يصافح الداخل عافاك الله لابتداء الكلام وان لا يذكر الكلام في الحمام وان لا يقرأ
فيه القران الا سرا وان لا يعجل بدخول البيت الحار حتى تعرق في البيت الاول وان لا يمكث فيه
الا مكثا متعارفا وان لا يكثر صب الماء بل يقتصر على قدر الحاجة فانه الماذون فيه بقرينة الحال
مع انه اسراف والاسراف حرام ومما ينبغي ان يعلم ان دخول الحمام فيما بين العشائين وقريبا
من المغرب مكروه لان ذلك وقت انتشار الشياطين وان دخول في الغدوة ليس من المروة
لان فيه اظهار المايجب اخفاوه ولانه يخل بصلوة الجماعة وانه لا باس بان يدلك قيم الحمام ونحوه
اي عضوه جميع بدن الداخل فيه الا ما بين العانة والسرة ونحوه لان كل موضع لا يجوز
النظر اليه لا يحل مسه الا فوق الثوب وقيل غمز الاعضاء في الحمام مكروه لكونه عادة المترفهين
المتكبرين ولان الخادم ربما يفعل ذلك عن شهوة الا ان يكون من عذر الم او تعب فلا باس
به كذا في مجمع الفتاوى وشرح النقاية ولان لا يدخل الحمام الا من سقم بفتحتين ويجوز بالضم

والسكون

والسكون مثل الحزن والحزن كذا في مختار الصحاح كان اولى لان الناس لا يخلو في الحركات
من انكشاف العورات بانعطاف في اطراف الازار فيقع النظر على العورة من حيث لا يدري
ولهذا اعقب ابن عمر رضي الله عنه عينيه كاثر ويمنع النساء من دخول الحمام فانه فتنة ولهذا قال النبي عم
من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته الحمام فلم يرخص لهن دخول الحمام لما ذكر ولان
جميع اعضائهن عورة وكشف العورة حرام الا عند الضرورة كغسل الجنابة وقضاء الحاجة ولا
ضرورة لهن في دخول الحمام لان الغسل يمكن لها في بيتها الا اذا اقتضت الحاجة لها دخول الحمام
مثل ان يكون مريضة تدخله للتداوي او نفساء تدخله للتنظيف او يكون جنبا او منقطعة الحيض
او البرد شديدا لا يقدر على استعمال الماء خارج الحمام خوفا عن الضرر ففي هذه الاعذار يجوز لهن
دخول الحمام كذا في المظهر وقال في الاحيا، يكره للرجل ان يعطيها اجرة الحمام فيكون معينا لها على
المكروه ولما ذكر المص بعض الاحكام في الحمام من جهة الشرع اشار الى بعض احكامه من جهة
الطب فقال وغسل الرجلين بالماء البارد بعد الخروج عن الحمام امان من الصداع وامان من
النقرس ايضا ويكره صب الماء البارد على الراس عند الخروج منه وكذا شربه ومما قيل فيه الحناء بعد
النورة امان من الجذام وسيذكره المص وقيل ان النورة في كل شهر مرة تطفي الحرارة وتنقي
اللون وتزيد في الجماع وقيل بولة في الحمام قائما في الشتاء انفع من شربة دواء وقيل نومة
في الصيف بعد الحمام دواء يعدل شربة كذا في الاحيا، وقال ابو الفرج في كتابه المسمى بالاغاني
الكبير اجمع اطباء الهند والروم والفرس على ان من تجرع جرعا من الماء البارد حين دخوله في
الحمام لا يجد مرارته شيئا يؤذيه ومن وضع على راسه خمسة اكف من الماء الحار حين دخوله في الحمام
امن من الصداع والرمد انتهى والنظر في المراة او الماء الصافي ليصلح من هيئته تيامنا هذا
خبر لقوله والنظر ويقول اذا نظر فيها اي في المراة ونحوها الحمد لله الذي سوى خلقي وحسنه فعدله
وكرم صورة وجهي فحسنها تحسينا وجعلني من المسلمين اللهم كما احسنت خلقي بالفتح والسكون فحسن
خلقي بالضم والسكون واحد الاخلاق **فصل** في سنن المساجد والبناء السنة فيه

مطلب كيفية دخول حمام بحسب الطب ووجه

مطلب بولة في الحمام قائما في الشتا

مقدار الكفاية وهو اى ذلك المقدار فى جهة العلو ستة اذرع كل ذراع ست قبضات وقيل سبع
مشتات بلا اصبع قايمة وقيل سبع مع اصبع قايمة فوق كل شت والاول اولى لكونه احوط و
الثالث اوسع واما فى جهة الوسعة من الجوانب فتختلف باختلاف حال الساكن والضابط ان يكون
مقدار الحاجة فما دونه فمن زاد على ذلك المقدار قدر ف ان زاد مشترك بين اللازم والمتعدى
مثل جاء وههنا اذا متعد وجاء لازم اى من جعل البناء زايدا على ما ذكر جاء يحمله يوم القيمة وهذه
الجملة فى موضع الحال من فاعل جاء وقد ورد فى الاثر ان من رفع بناؤه فوق ستة اذرع ناداه
مناد الى اين يا افسق الفاسقين وينوى عند البناء ان يعبد الله تعالى فيه ويكنه من كنف الشئ
سترة وحفظه من الشمس وما به رد من الحر والبرد والا اى ان لم ينو كذلك يكون عليه وبالا اى
ثقلا يوم القيمة ولا ينفق فى البناء المال الكثير ولا خير فى مال ينفق على صيغة المجهول فى الماء والطين
قال النبى عم المؤمن يوجر فى نفقته كلها الا الشئ جعله فى التراب والبناء ذكره فى شهاب الاخبار
وفى حديث الاخر اذا اراد الله بعبد شرا جعل له فى الطينين اراد به الاجر والخشب على طريقة تغليب
الاخف كذا فى الكفاية وحكى انه قال محمد بن السماك لهرون الرشيد حين بنى دارا رفيعا كما هو عادة
الخلفاء رفعت الطين ووضعت الدين ان كان هو من مالك فانت من المسرفين وانه لا يحب
المسرفين وان كان هو من مال غيرك فانت من الظالمين وانه لا يحب الظالمين وفى رواية فانت
خاين وانه لا يحب الخاينين وعن عمر بن عبد العزيز انه قال ملك من الملوك بنى دارا فاتقنها
ووضع للناس فيها مائدة فياتون افواجا وياكلون وكان الملك يسالهم هل ترون فى دارى
هذا عيبا فينظرون حواليها ويقولون لا حتى دخل عليه يوما عابدان فسالهما الملك عن عيب داره
فقالا نعم فيها اعيب العيوب تخرب الدار ويموت اهلها كذا فى الخالصة والسنة فيه اى فى البناء
ان لا يبنى كل يوم ساقا الساق بالسين المهملة هو الصف من اللبن والطين وغيرها كذا فى سبعة ابحر
ولا يبنى جملته فى يوم واحد كما كان الخليل عم وابنه اسمعيل عم يرفعان كل يوم مدماكا للبيت
اى الكعبة شرفها الله تعالى والمدماك بكسر الميم الساف من البناء ولا ينفق حراما فى البناء فانه سائق

الخراب ولا ينقش ولا يصور فان ذلك التنقيش والتصوير بل النقش والصورة ينفر الملائكة عن
الدخول فى ذلك البناء عن جابر رض انه قال عم البيت الذى فيه الصور لا تدخله الملائكة والمراد
الملائكة النازلون بالبركة والرحمة الطايفون على العباد للزيادة واستماع الذكر وامثالها
لا الكتبة فانهم لا يفارقون المكلفين طرفة عين كذا فى شرح المشارق فان قطع اعناق الصور
وازال رأسها ومحاها لم يكن به باس وينظف اى يطهر فناء البيت وهو ما امتد من جوانبه فان
النظافة من الايمان وفيه الغنى ايضا فانهم قالوا ان تنظيف الفناء يجلب الرزق ويورث الغنى
وكان النبى عم لا يدخل بيتا عليه ستر بكسر السين واحد الستور والاستار موشى اى منقش
وكان صلعم لا يستر حيطانه جمع حايط ولا يزخرفها اى لا يزين حيطانه بالثياب ولا يفرش
فى البيت جلود جمع جلد السباع جمع سبع بضم الباء وهو الحيوان المفترس ويسلم الداخل
على اهل البيت كلما دخل ان كان فيه اى فى البيت احد وان لم يكن فيه احد قرا قل هو الله احد
مرة او ثلثا فان ذلك المذكور من السلام والقراءة يجلب الغنى قال فى المحاضرات ومما يجلب
الرزق كنس الفناء وغسل الاناء وتحسين الخط والقول وبشاشة الوجه وطيب الكلام والقيام الى
العبادة سحرا واطالة الجلوس بعد صلوة الفجر فى المساجد وكثرة تلاوة سورة الم نشرح واذا
وقعت الواقعة ومن اقوى الاسباب الجالبة للرزق الصلوة بتعديل الاركان والخشوع الخ
ويذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم عند دخوله فى البيت وخروجه عنه عن جابر رض
انه قال اذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى عند دخوله وطعامه قال الشيطان لاعوانه لا مبيت
لكم ولا عشاء واذا دخل ولم يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم
يذكر الله تعالى عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء ذكره فى المشارق ويجيف الابواب اى
اى يردها ويغلقها ليلا ويسمى الله تعالى عند الاجاف ويرخى الستر اى يرسله ويطفى السراج
والنار حين النوم ولا يترك منديل الغمر بفتحتين ريح اللحم فى بيته الذى ينام فيه ولا ينام احد
فى البيت وحده ولا ينام على سطح غير محوط فى الصحاح حوط كرمه تحويطا بنى حوله حايطا فهو

كرم محوط ولا يبيت بليتوته في بيت ليس عليه باب وقد ورد الاثر بذلك كله ولا
يقتنى اى لا يتخذ ولا يمسك في البيت كلبا الا كلب ماشية اى الغنم والخيل ونحوهما او صيد
وزرع او في الباب وبالجملة لا ينبغى ان يتخذ الرجل في داره كلبا الا ان يخاف في نفسه
او ماله من اللصوص وغيرهم او يصيد به وينبغى ان يكون ذلك الكلب محفوظا عند الباب
ممنوعا عن الدخول في البيت لما ورد في الحديث من انه لا يدخل الملائكة بيتا فيه كلب
وكذا الاسد والفهد والضبع وجميع السباع وهذا قياس قول ابى يوسف كذا في مجمع
الفتاوى وقال في البستان روى عن وهب بن منبه انه قال لما اهبط ادم عم الى الارض
قال ابليس لعنه الله للسباع ان هذا عدو لكم فاجتمعوا وولوا امرهم الى الكلب قالوا انت
اشجعنا وجعلوه اميرا فلما راى ذلك ادم تحير فيه فجاءه جبرائيل عم فقال امسح يدك على راس
الكلب ففعل ذلك فالفه وتبصبص اليه بذنبه فلما رات السباع ذلك تفرقوا واستامنه
ادم عم فبقى معه ومع اولاده الى اليوم وفي حديث على بن ابى طالب رضه قال لي
النبى عم يا على لا تستقبل الشمس واستدبرها فان في استقبالها داء واستدبارها
دواء ولا يخفى عليك ان هذا الحديث لا يناسب ان يذكر في هذا الفصل اللهم الا ان يحمل
على انه لا تجعل البناء مستقبلا نحو الشمس اى متوجها نحوها بان تجعلها جهة المشرق
فان في استقبالها بهذا المعنى داء بل اجعل ظهر البناء نحوها فان فيه دواء وفي بعض
الاثار اى الاخبار النبوية لا يخرجن احدكم الى صيحة تسمع في جوف الليل ومن سنة البناء
ان يبنى فيه مرحاضا بكسر الميم والحاء المهملة للغائط قال في سبعة ابحر المرحاض في المنتخب
المغتسل والمتوضأ والكنيف ومطرح العذرة والمراد بهنا غير المعنيين الاولين بدليل
قوله وموضعا للغسل والوضوء وان يبنى فيه بيتا للضيافة واقامة الضيفان ففي
الحديث ان لكل شيء زكوة وزكوة الدور بضم الدال جمع دار بيت الضيافة وتبخير
البيت باللبان بضم اللام وتخفيف الباء بالفارسية كندر وغيره مما يتبخر به كالميعة

والطفا

والمضابان ونحوهما مستحب ولا يتوطن اى لا يتخذ وطنا في ارض الحرب ففي الحديث
انا برئ من كل مسلم مقيم باين ظهرانى المشركين اى باين الكفار مطلقا من قبيل ذكر الخاص
وارادة العام يقال هو نازل باين ظهرانيهم بفتح النون وتقل ظهرانيهم بكسرها وزيدت
الف ونون مفتوحة في لفظ الظهر تاكيدا ومعناه ان ظهرا منهم امامه وظهرا وراءه فهو
مكفوف من جانبيه ومن جوانبه اذا قيل بين اظهرهم ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين
القوم مطلقا كذا في سبعة ابحر ومختار الصحاح **فصل** في سنن المشى وادابه
اذا خرج الرجل من منزله فليقل بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله عن انس
بن مالك عن النبى عم انه قال اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله لا حول
ولا قوة الا بالله يقول له ملك كفيت وهديت ووقيت فيتنحى الشيطان ويلقاه
شيطان اخر فيقول له كيف لك برجل قد كفى وهدى ووقى ذكره في خالصة الحقائق
ويتعوذ بالله تعالى من الزلة في بعض النسخ من الزلزلة والضلال والظلم والجهل ويقرأ
اية الكرسى كلما خرج وعاد الى بيته ويسرع في المشى متكفيا بتشديد الفاء المكسورة اى
مائلا الى قدامه من كفأت الاناء كفيته واكفاته امليته يحط من صبب بفتحتين الحدر
من الارض فانه ابعد من الزهو بالفتح والسكون الكبر والفخر ولا يتبختر ولا يختال الى
المجيء فيهما في المصادر التبختر خراميدن والاختيال كردن كشى كردن فانه اى كل منهما
علامة الكبر ولا يتمطى في مشيته بالكسر والسكون في مختار الصحاح التمطى التبختر ومد اليدين
في المشى وهو المراد بهنا ولا يمشى باين المراتين لكونه من مظان الفتنة ويترك حافات
جمع حافة بالحاء المهملة والفاء اى اطراف الطريق وجوانبه للنساء ويميط الاذى اى يزيل
ما يتاذى به عن طريق المسلم فانه اى دفع الاذى مكثر للحسنات تكثيرا ويسرع في المرور تحت
البناء المشرف اى العالى المرتفع لكونه من مواقع الخطر ومظانه ولا يقعد في الاسواق
من غير حاجة فانها تلهى من اللهاء وهو الشغل والتغفيل وتلغى الغاء يعنى انها اى الاسواق

كانه
صبب

مطلب النهي عن الدخول الى السوق بغير حاجة

تشغل عن الامور المهمة وتبطل الاعمال الصالحة فان استغنيت عن دخول السوق فاجل
الدخول فيها فانه يقال ان فيها مردة شياطين الانس ويقال فيها ذياب عليهم ثياب [illegible] وكذا في البستان
فان قعدت فيها للتحدث مع الناس ادى حقوقها وهي غض البصر عن المكروهات وكف الاذى
اي عمن يمر بالطريق ورد السلام على من يسلم عليه والامر بالمعروف والنهي عن المنكر و
اغاثة الملهوف اي المتحير في امره او المظلوم المستغيث وارشاد الضال اي هدايته الى الطريق
وتعريف الضالة وهو ان ينادي ويقول من سمعه ينشد الضالة فدلوه على وستر الاذى
من النخامة التي يلفظ من الفم والعذرة بفتح العين وكسر الذال المعجمة النجاسة ولا يبزق
اي لا يلقي بزاقه بين يديه ولا عن يمينه ولكن يلقي عن شماله او تحت قدميه وفي الحديث
من اراد ان ينجو نجاة من عذاب القبر فلا يبزق حول المسجد ولا يسير راكبا وخلفه المشاة جمع
ماش كقضاة جمع قاض فان ذلك من التجبر سوا التكبر وانه من علايم الشهرة وكان السلف
يجتنبون عن اتباع الاشخاص خلفهم غاية الاجتناب وقال ابن حنظلة بينما نحن حول ابي بن
كعب يمشي خلفه اذ اراه عمر رض فعلاه بالدرة فقال رض انظر يا امير المؤمنين ما تصنع فقال ان
هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع وخرج ابن مسعود رض يوما من منزله فاتبعه اناس فالتفت
اليهم فقال تنادينا على تتبعونني فوالله لو تعلمون ما اغلق عليه بابي ما اتبعني منكم رجلان وروي
ان رجلا صحب ابن سيرين في سفر فلما فارقه قال اوصني قال ان استطعت ان تعرف
ولا تعرف وتمشي ولا تمشى اليك وتسأل ولا تسأل فافعل وخرج ايوب في سفر فشيعه ناس
كثيرة فقال لولا اني اعلم ان الله يعلم من قلبي اني لهذا كاره لخشيت المقت من الله تعالى كذا ذكره
الامام والمشي بالعصا للشيوخ لا للشواب علامة المسلمين وسنة الانبياء عليهم السلام قال الحسن
فيه ست خصال سنة الانبياء وزين الصلحاء وسلاح الاعداء يعني الكلب والحية ونحوهما وعون
الضعيف ورغم المنافقين وزيادة في الحسنات يقال اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان
منه واتقى منه المنافق والفاجر ويكون قبلته اذا صلى وقوته اذا عيي وفيه منافع كثيرة كما قال

مطلب السلام [illegible]

الله تعالى ولي فيها مآرب اخرى ذكره في البستان فان راى في الطريق اعمى ياخذ بيمينه بيده
اليسرى ويقوده مقدار ما شاء ولا يجل ذراع عتق رقبة ولا يرشد كافرا الى متعبده بفتح الباء
اسم مكان العبادة كالكنايس ولا يصافح كافرا فانها اثمن وان صافحه لمصلحة يجوز كما ذكر في القنية
انه لا باس لمصافحة المسلم جاره النصراني اذا رجع بعد الغيبة ويتأذى بترك المصافحة لكن اعاد
الوضوء اي على سبيل الاستحباب ويفشي اي يعم السلام ويفرقه على اهل الاسلام يقال فاش
الخبر اذا شاع وانتشر وافشاه اذاعه وجعله منتشرا قوله من اعرف منهم ومن لم يعرف بدل من
اهل الاسلام واما التسليم على الصبيان قيل لا ينبغي ان يسلم عليهم وقال بعضهم التسليم افضل من
تركه قال في البستان وبه ناخذ فانه يزيد في الالفة والمحبة بفتح الميم قال النبي ع م لا تدخلوا الجنة
حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا افلا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم قوله لا
تؤمنوا اي بالايمان الكامل وقوله تحابوا اصله تتحابوا فحذف احدى التائين ويسلم على الاخ المسلم
وان لقيه في النهار مرارا وكذا ان حالت بينهما شجرة او جدار جدد السلام تجديدا عليه اي على
اخيه المسلم فان ذلك يوجب الرحمة عليه ولا يسلم على جمع اي جماعة النساء بناء على ما روى جرير ان
النبي صلعم مر على نسوة فسلم عليهن فانه مختص به لامنه عن الوقوع في الفتنة واما غيره فيكره ان
يسلم الرجل الاجنبي على المراة الاجنبية وكذا العكس كيلا يحصل بينهما معرفة وانبساط فيحدث
من تلك المعرفة فتنة وكثير من العلماء يكرهوا التسليم كل من الرجل والمراة الاجنبي على الاخر
كذا في المظهر ومنهم من قال لا باس بالسلام على العجايز دون الشواب فان سلمن عليه رد
عليهن ويقول عليكن السلام ويسمع السلام اسماعا اهل المجلس كلهم او اكثرهم وكذا يسمع جواب
السلام واعلم انهم قالوا ان السلام سنة واسماعه مستحب وجوابه اي رده فرض كفاية واسماع رده
واجب بحيث لو لم يسمعه لا يسقط هذا الفرض عن السامع حتى قيل لو كان المسلم اصم يجب على الراد
ان يحرك شفتيه ويريه بحيث لو لم يكن اصم لسمعه لكن ينبغي ان يعلم ان هذا اي وجوب اسماعه
انما هو في الرجال والعجايز لا في النساء الشابة صرح به في القنية والحاوي القدسي حيث قال اذا

سلمت العجوز او عطس يرد عليها الرجل جهرا ويشمتها وان كانت شابة فسرا وان رد السلام ليس
بواجب على الاطلاق فان الفقهاء صرحوا بعدم وجوب رده في بعض المواضع مثل القاضي
اذا سلم عليه الخصمان ومثل الاستاذ الفقيه اذا سلم عليه تلميذه او غيره اوان الدرس ومثل
المتصدق اذا سلم عليه السائل اوان سؤاله ومثل من له ورد من القرآن والدعوات فسلم عليه
احد في حال ورده ومثل الذين جلسوا في المسجد للتسبيح او للقراءة او لانتظار الصلوة لا للدخول
الزائرين عليهم احد من الداخلين في المسجد فان في كل من هذه الصور وسعهم ان لا يجيبوه على ما
ذكر في الفروع بل قال في الخزانة لا يجوز رد سلام السائل اذا سلم وكذا القاضي في المحكمة والمذكر
في التذكير انتهى وينوي بالسلام تجديد عهد الاسلام يعني ان لا ينال اخاه باذى في عرضه وماله
فاذا سلم على اخيه المسلم حرم عليه تناول عرضه وماله يعني كانه تجدد حرمة التعرض فيهما ويبدأ
بالسلام على من لقيه من المسلمين فانه اي البداء به براءة من الكبر ويسلم على اهل بيته حين
يدخل فان دخل بيتا ليس فيه احد فليقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فان الملائكة
ترد عليه السلام ويسلم على القوم حين يدخل عليهم وحين يفارقهم ايضا فمن فعل ذلك
شاركهم في كل خير عملوه بعده وقال النبي عم ما من مسلم يسلم عند تمام المجلس الا كتب الله تعالى
بكل شعرة على بدنه الف حسنة ورفع له الف درجة واستغفر له المجلس الى يوم القيمة ذكره في الفتاوى
التاتارخانية وتمام السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وكذلك يرد على المسلم
بهذه الثلاث لا ينقص يعني ان لا ينقص كل من المسلم والمجيب شيئا من ذلك المذكور من
هذه الكلمات الثلث ولا يزيد عليه شيئا ليكون السلام ورده متطابقين على الوجه الاتم
الاكمل واما لو قال المسلم السلام عليكم فيقول الراد وعليكم السلام ورحمة الله بالواو والمشترك
في اوله وزيادة الرحمة في آخره ولو قال السلام عليكم ورحمة الله يقول الراد وعليكم السلام
ورحمة الله وبركاته ولو رد فيهما بمثل ما قاله المسلم يجوز ولكن الاحب ان يزيد عليه ويشير اليه قوله تعالى
واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها حيث قدم جواب التحية باحسن منها على جوابها

بلغ

بمثلها ولا يشير المسلم اوان السلام بالاصبع فانه من اداب اليهود ولا بالكف فانه من
عادة النصارى ولا يبتدئ المسلم اهل الكتاب بالسلام الآن يحتاج اليه فح لا بأس به ذكره
في الخلاصة ويضطرهم الى اضيق الطرق اهانة لهم ولئلا يتوهم الاكرام والاعزاز لهم وسلم ابن
عمر رض على يهودي لم يعرفه فلما علم رجع فقال يا يهودي رد علي سلامي فقال اليهودي قد فعلت
اي رددت عليك فمن سلم عليه احد من اهل الذمة فليقل في رده وعليكم ولا يزيد عليه شيئا
فان سلم عليهم احد من اهل الاسلام حين راى المصلحة في التسليم فليقل السلام على من اتبع الهدى
وكذلك يكتب في الكتاب اليهم هذا القول ولا بأس بالسلام على جمع فيهم اهل الذمة اي على جماعة
بعضها مسلم وبعضها ذمي ويسلم على الصغير والكبير والقليل والكثير والماشي والراكب لكن الطائفة
اذا التقيا يسلم الراكب على الماشي على القاعد لان السلام تحية الزائرين واللائق بحال
الزائر التواضع والظاهر ان الراكب في حكم الزائر على ان حاله يجب الظاهر في الارتفاع بالنسبة
الى الماشي فينبغي ان يسلم عليه اظهارا للتواضع وكذلك الماشي بالنسبة الى القاعد ويسلم القليل
على الكثير للتواضع وتعظيما للكثير ويسلم الصغير على الكبير توقيرا للكبير وهكذا ورد في الحديث
النبوي الذي ذكر في المصابيح وغيره ويؤدي سلام الغائب على الغائب على فور بفتح الفاء
وسكون الواو اي في ساعة قدومه من غير تاخير فانه امانة عنده قال الله تعالى ان الله يأمركم
ان تؤدوا الامانات الى اهلها ذكر في الفتاوى التاتارخانية ان من تبلغ انسانا سلاما
عن غايب كان ان يرد الجواب على المبلغ اولا ثم على ذلك الغايب ولا يخص بالسلام العارف
الذين يعرفهم بل يسلم عليهم وعلى الذين لا يعرفهم والمعنى انه لا يميزهم بالسلام بان يخصه
بهم ولا يسلم على غيرهم وهذا على طريقة قولهم واختص لو احكما لا يخفى فان ذلك التخصيص من اشراط
الساعة اي من علائم القيمة واماراتها ويصافح بعد السلام من لقي من الاخوان المؤمنين
فانها اي المصافحة من تمام التحية ويزيد في المحبة ولا ينزع يده من يد صاحبه حتى يكون اي
صاحبه هو الذي ينزع ولا يصافحه من وراء الثياب فانه من الجفاء ومن السنة ان يعانق

ولا الماشي م / ٣ محرمه / بالعفو او ورد في الحديث فيما رواه / ابو هريرة مرفوعا قال يسلم الراكب / على الماشي والماشي / على القاعد والقليل على الكثير / والصغير على الكبير / مصابيح

لعل ماخذه ما هو في / المصابيح من حديث رواه / ابو داود عن غالب بن / ابي غيلان ان رجلا قال / ان رسول الله صلى الله عليه وسلم / ان ابي يقرئك السلام / فقال عليك وعلى ابيك السلام / بتقديم المبلغ عزه قتر

القادم من سفره ولا يقبل ولا يتحنى له اى لا يميل اليه راسه وظهره تواضعا وخدمة لكونهما
مكروهين وقال بعضهم لا يكره التقبيل لزاهد وكبر سن ومن قبل فلا يقبل الفم بل اليد والجبهة
والراس وابو بكر رض قبل عينى النبى ع م بعد ما قبض ولا باس بتقبيل يد العالم والسلطان العادل
كذا فى التنوير ولا يتقدم على الكبير سنا وقيل علما وعملا فى المشى فانه يورث الفقر ويقدم
القرشى بالشين بعد الراء منسوب الى قريش اسم طايفة والياء محذوف فى النسبة على الشذوذ
اذ القياس ان يقال قريشى بالياء صرح به فى الشافية وقيل انما فعلوا كذلك لدفع اللبس فانهم
قالوا ان قريش اسم دابة فى البحر قريشى باثبات الياء كذا فى الجاربردى فى المشى والجلوس
فى المجالس ولا يضيق طريقا ولا منزلا على احد من المسلمين ومن السنة عند لقاء الاخوان ان
يقول كيف اصبحتم اى كيف صرتم او كيف دخلتم فى الصباح او يقول مرحبا بكم مرحبا كلمة يقولها
العرب اكراما للمحب يريد جئت موضعا رحبا اى واسعا لا ضيق عليك والتكلم بها سنة اقتدى
بالنبى ع م فانه قال مرحبا بام هانى حين ذهبت الى رسول الله صلعم عام الفتح كذا فى المظهر او يقول
اهلا اى اتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش وسهلا اى اتيت مكانا سهلا وهو نقيض الجبل
فيقول له صاحبه فى خير وعافية اى انا فيهما احمد الله تعالى عليه والسنة فى الاعياء ان يقال ليعيى
الرجل فى مشيته بالفارسية ماندة شد كما قال النبى ع م اذا اعيى احدكم فليخب بضم الباء الاولى
والخبب بفتحتين ضرب من العدو ومن خدرت بكسر الدال المهملة رجله فليذكر احب الناس
اليه ليذهب ما به من وجع الخدر والله اعلم **فصل** فى سنن الكلام وادابه افضل خصال
المؤمن الصمت بفتح الصاد والخصلة بالفتح والسكون بالفارسية خوى نيكو وفيه اى فى الصمت
تسعة اعشار العافية اى السلامة يريد ان العافية اذا قسمت عشرة اقسام يكون عشرة فى
النطق وباقى اقسامه اعنى تسعة اعشاره فى الصمت فله فضل على النطق بمقدار ذلك وروى
انه قيل لعيسى ع م دلنا على عمل ندخل به الجنة قال لا تنطقوا ابدا قالوا لا نستطيع قال ع م فلا تنطقوا
ابدا قالوا لا نستطيع قال ع م فلا تنطقوا الا بخير وقال سليمان ان كان الكلام من فضة فالصمت

من ذهب والبلاء موكل بالمنطق بفتح الميم وكسر الطاء مصدر ميمى بمعنى النطق وكان ابو بكر
الصديق رض يضع حجرا فى فيه كذا وكذا سنة هكذا روى صاحب الحدايق وسمعت من شيخى
ومرشدى وبمنزلة روحى فى جسدى انه وضعه فى فيه اثنى عشر سنة ليمنع نفسه عن الكلام الا عند
الاكل وعند الصلوة وعند النوم قال بعضهم جعلت على نفسى بكل كلمة فيما لا يعنينى صلوة
ركعتين فسهل ذلك على فجعلت لكل كلمة صوم يوم فسهل على ولم انته حتى جعلت على نفسى
بكل كلمة ان اتصدق بدرهم فصعب على فانتهيت ذكره فى شرح الخطب فمن اراد ان يتكلم
فليتحر من الكلام ما فيه ذكر الله او امر بمعروف او نهى عن منكر ويجتنب من الكلام ما لا يعنيه ما لا
يهمه قال الامام وحد ما لا يعنيك ان تكلم بما لو سكت عنه لم تاثم ولم تتضرر فى مال او حال
مثاله ان تجلس مع قوم فتحكى معهم اسفارك وما رايت فيها من جبال وانهار وما وقع لك من
الوقايع وما استحسنته من الاطعمة والثياب وما تعجبت منه من مشايخ البلاد ووقايعهم فهذه
امور لو سكت عنها لم تاثم ولم تتضرر واذا بالغت فى الاجتهاد حتى لم تمزج بحكايتك زيادة
ولا نقصانا ولا تزكية نفس من حيث التفاخر بمشاهدة الاحوال العظيمة ولا اغتياب
شخص ولا مذمة بشى مما خلقه الله تعالى فانت مع ذلك كله مضيع زمانك وانى تسلم من الافات
التى ذكرت وروى ان لقمان دخل على داود ع م وهو يسرد درعا ولم يكن راها قبل ذلك فتعجب
منه فاراد ان يساله ذلك فمنعته الحكمة فامسك نفسه ولم يساله فلما فرغ قام داود ولبسها
ثم قال نعم الدرع للحرب وقيل كان يتردد اليه سنة وهو يريد ان يسال ذلك ولم يسال فهذا
وامثاله من الامثلة اذا لم يكن فيها ضرر وهتك ستر وتوريط فى رياء وكذب فهو مما لا يعنى
فتركه من حسن الاسلام انتهى وعن ابى هريرة عن النبى ع م من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه يعنى
ان اسلام الرجل انما يحسن ويكمل اذا ترك من الاقوال والافعال الا ضرورة فيه وما لا منفعة
له كذا فى شرح المصابيح فقوله وما لا طايل اى لا فايدة فيه قريب من العطف التفسيرى وكان النبى
ع م يطيل الصمت اطالة فاذا اراد ان يتكلم وقف ساعة وقوفا ويتفكر فان كان الكلام ثوابا

فراغت كردن نيكى ... ما لازم الصدقة على نفسه

ما لا يعنى

ما لا يقال ما لا يعنى

نطق والا سكت فهذا اى التكلم على هذا الوجه آداب بالمد جمع ادب للايقاظ جمع يقظ بضم
القاف بالفارسية بيدار وهو من الجموع النادرة كذا فى شرح الشافية البصراء بضم الباء
وفتح الصاد جمع بصير كفقيه وفقهاء روى انه اذا اصبح ربيع ابن خيثم وضع قلما وقرطاسا فكل ما تكلم
بشئ الا كتبه وحفظه ثم يحاسب نفسه وما تكلم بكلام الدنيا عشرين سنة ذكره فى شرح الخطب وقيل
من حفظ لسانه فقد ستر على نفسه جميع عيوبه قال عم من كف لسانه ستر الله عورته ومن ملك
غضبه وقاه الله عذابه ولا تتهاون اى لا تعد سهلا حقيرا بما تكلم به وان قل فرب كلمة موبقة
اسم فاعل من اوبقه اى اهلكه لا يرى بها صاحبها باسا فهوى بها اى يسقط بسبب تلك الكلمة
فى جهنم سبعين خريفا اى سبعين سنة وعن ابى هريرة عن النبى عم ان العبد ليتكلم بالكلمة
من رضوان الله تعالى لا يلقى لها بالا يرفع الله بها درجات وان العبد ليتكلم بكلمة من سخط الله تعالى لا يلقى
لها بالا يهوى بها فى جهنم قوله لا يلقى لها بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها والمعنى
انه ليتكلم بكلمة الحق يظنها قليلة وهى عند الله تعالى جليلة فيحصل له بها رضوان وقد يتكلم بكلمة
ولا يعلم انها كذلك وهو عند الله ذنب عظيم فيحصل السخط من الله تعالى كذا فى شرح المصابيح قيل
ان السيئة وان كانت صغيرة فلا تصغرها فان لها عشرة من العيوب اولها انه قد
اسخط خالقه على نفسه وهو قادر عليه فى كل وقت والثانى انه فرح ابغض الخلق وهو ابليس
عدو الله وعدوه والثالث والرابع انه تباعد عن احسن المواضع وتقرب الى اشر المواضع
اى الجنة والنار والخامس انه قد جفا من هو احب اليه اعنى نفسه والسادس انه نجس نفسه وقد
خلقها الله تعالى طاهرة والسابع انه اذى اصحابه الذين لا يؤذونه وهم الحفظة والثامن انه
احزن النبى عم والتاسع انه اشهد على نفسه الارض والسماء والليل والنهار والعاشر انه خان
جميع الخلائق من الادميين وغيرهم فاما خيانة الادميين فانه لا يقبل فيها شهادته لذنبه فيبطل
حق المدعى واما الخيانة لجميع الخلائق فانه يقل المطر بشوم ذنبه قال واياك والذنب فان فى
الذنب الواحد هذه العيوب باسرها كذا فى شرح الخطب ونفتتح الكلام بحمد الله تعالى والصلوة على

اى حال كونها مما يرضى الله بها

اى يسقط

قوله وان كانت صغيرة فان لها عشرة من العيوب

النبى عم والتسمية والاستعاذة ونقدم فى الكلام اكثر الناس سنا وافضلهم علما وتجنب اللحن
وهو الخطا فى الاعراب والغلط المتداول بين العوام كقولهم ثيب فى يوسف واوذ فى
عبد الله وغير ذلك والتصحيف وهو التغيير فى الكلام اما بقلب بعض حروف الكلمة منه الى حرف
اخر قلبا ذاتيا او قلبا مكانيا او بقلب بعض كلماته الى الكلمة الاخرى منه قلبا مكانيا وفى
فى الكلام الظاهر انه قيد للامور الثلثة معا لا للتصحيف فقط كما لا يخفى ونختار افضل اللغات
وهى اللغة العربية التى هى كلام اهل الجنة كذا قال الزهرى وقال سفيان رض بلغنا ان
الناس يتكلمون يوم القيمة قبل ان يدخل الجنة بالسريانية فاذا دخلوا الجنة تكلموا بالعربية
كذا فى البستان ونجتنب الرطانة هى بفتح الراء وكسرها الكلام بالاعجمية وهى غير العربية مطلقا
فقوله والفارسية تخصيص بعد التعميم اهتماما بشانها ومبالغة فى التحذير عنها قيل فارس
قوم معروف ينسبوا الى فارس بن علم بن نوح عم نقله شارح المشارق ولا يخفى ان المقصود
هو التحذير من تعلمها واختيار مكاسن بغير ضرورة ولا حكمة بل لمحض الظرافة فلا تنافى على اهل
تلك اللغة ان نشئة فيها وعلى من يتعلمها لمصلحة شرعية قال فى البستان من تكلم بغير العربية
اجزاه ولا اثم عليه وقد روى عن النبى صلعم انه تكلم بالفارسية وهو ما روى انه اتى
بتمر الصدقة وعنده الحسن والحسين فاخذ احدهما تمرة فادخلها فى فيه فادخل رسول الله
صلعم اصبعه المباركة فى فيه فقال كخ كخ فاخرج التمرة من فيه وقال لابى هريرة حين اشتكى
بطنه اشكيت درد يا ابا هريرة قال نعم قوله كخ بكسر الكاف المعجمة وسكون الخاء المعجمة
منفورة وهيئة زجرية تتخذ لتخويف الصبيان يقال له بالعربية فازوع فانها اى الفارسية
لغة اهل النار وما وقع بعض النسخ من قوله فانهما بضمير التثنية اى العجمية والفارسية فلا
تعويل عليه لانه يشعر بان يراد بالرطانة لغة معينة من اللغات العربية كالفارسية ولم
كتب اللغة التى رايناها وقد فسر الرطانة فى بعض الكتب بقوله نحو نامفهوم ولم نخل كلام
المصنف عليه لان قوله فيما بعد ونتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه يغنى عنه ظاهرا ونخفض

لغير م

المتكلم صوته فان انكر الاصوات ارفعها قال الله تعالى واقصد في مشيك واغضض من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير يعني تواضع لله تعالى في مشيك ولا تختل فيه واخفض صوتك ان اقبح الاصوات لصوت الحمير كذا قال الامام ابو الليث ويتقي اي يحذر من كثرة الكلام فان كثير الكلام لا يسلم عن السقط بفتحتين اي عن الزلة قال النبي عم من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه فالنار اولى به ذكره في الخالصة ولا يحدث اي لا يخبر بكل ما سمع فياثم فيه ويتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه ويجتنب التفيهق والتشدق والتعمق فيه ذكر في شرح المصابيح ان النبي عم قال ان ابغضكم الي وابعدكم مني مجلسا الثرثارون المتفيهقون المتشدقون قال اصحابه فما المتفيهق يا رسول الله فقال هو المتكبر في الصحاح الثرثرة كثرة الكلام وترديده يقال ثرثر الرجل فهو ثرثار وهذار والمتشدق الذي يلوي شدقه التفصح والشدق بالكسر جانب الفم وتفيهق في كلامه اذا توسع فيه وتنطع اي تعمق واستقصى فيه واصل الفهق وهو الامتلاء كانه ملا به فمه انتهى قال زين العرب المتفيهق المتوسع في الكلام يفتح به فاه وفي هذا النهي من الرعونة والتكبر وهذه الاوصاف كلها ترجع الى معنى التزيد والتكلف يميل بقلوب الناس واسماعهم اليه انتهى ويرتل الكلام ترتيلا في مختار الصحاح الترتيل في القراءة الترسل فيها والتبيين بغير تعنت ويسرده بضم الراء سردا بسكونه يقال فلان يسرد الحديث اذا كان جيد السياق له وقد كان كلام نبينا محمد صلعم فصلا بالصاد المهملة اي بيانا ظاهرا يفهمه كل من سمعه ولو عده العاد لاحصاه اي عده ويضبط عدده ويفهم السامع كلامه تفهيما فانه اي النبي عم كان اذا سلم سلم اي يقول سلام عليكم ثلثا واذا تكلم تكلم ثلثا ويتجوز اي يتساهل ويتسامح في كلامه تجوزا ولا يتكلف على المعاني الوضعية ولا يتكلف النظم والسجع واعلم ان السجع قد يطلق على نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة باعتبار كونها موافقة للكلمة الاخيرة من الفقرة الاخرى وقد يطلق بمعنى المصدر على توافقهما وكذلك النظم قد يطلق على ما يقابل النثر اعني الكلام المنظوم وقد يطلق على المعنى المصدري ايضا

والمقام

والمقام مهنا محتمل لكلا المعنيين في كل منهما كالا يخفى فان النبي عم نهى عن ذلك وقال انا واتقياء امتي براء من التكلف جمع تقي مثل شقي واشقياء انتهى براء بمد الهمزة الاولى جمع برئ مثل فقهاء جمع فقيه من التكلف وقدم انه لا يدخل فيه تحسين الفاظ الخطابة والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها بالخوف وبسطها بالرجاء ولرشاقة اللفظ وجودته تاثير فيه لايق به واما المحاورات التي تجري في قضاء الحاجات فلا يليق به السجع والتشدق فالاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه كذا في الاحياء ولا يتخلل الكلام بلسانه كالبقر تخلل الكلاء بلسانه قال في سبعة ابحر المتخلل بالخاء المعجمة هو الذي يتشدق في الكلام ويلف لسانه كما يلف البقرة الكلاء بلسانها عن عبد الله ابن عمر رض ان رسول الله صلعم قال ان الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة بلسانها يعني انه يبغض الفصيح المبالغ في الكلام الذي يتخلل اي ياكل بلسانه يعني يدير اللسان حول الاسنان في التكلم تفاصحا كما تتخلل البقرة بلسانها كذا في شرح المصابيح وذكر الامام انه جاء عمرو بن سعد الى ابيه يسأله حاجته فتكلم بين يديه بحاجته فتكلم بين يدي حاجته بكلام فقال له سعد ما كنت من حاجتك ابعد منك اليوم اني سمعت رسول الله صلعم ياتي على الناس يتخللون الكلام بالسنتهم كما تتخلل البقر الكلاء بالسنتها فكانه انكر عليه ما قدمه على الكلام من التشبيب والمقدمة الموضوعة المتكلفة قال وهذا ايضا من افات اللسان ويدخل فيه كل سجع متكلف في المحاورات وكذلك التفاصح الخارج عن العادة بل ينبغي للمؤمن ان يقتصر في كل شيء على مقصوده والمقصود من الكلام التفهيم للغرض فما وراء ذلك تصنع مذموم انتهى ويكثر في كلامه اكثارا من الصلوة على الرسول محمد صلعم ومن الاستغفار ومن كلمة التوحيد لا سيما اذا نسي الحديث الذي يريده فانه يصلي اي ينبغي ان يصلي على النبي عم فربما يتذكر ما نسيه او يكون ذلك عوضا عن حديثه الذي نسيه فانه ربما يحصل له ثواب

فوق الثواب الذي كان يحصل مما نسيه لو تحدث به فاذا اراد ان لا ينسى حديثا فليقل
الحمد لله مذكر الخير بكسر الكاف المشددة وفاعله ويستثني اي يقول انشاء الله في كلامه فيما يخبر
او يعده عدة في مستقبل الوقت من نفسه نحو قوله افعل كذا غدا ان شاء الله تعالى او اعطي
فلانا كذا ان شاء الله تعالى مثال لما يعده كما ان قوله افعل كذا مثال لما يخبره وتحرى اي
يطلب الاحرى والاليق اعني الصدق في كلامه ما استطاع وان راى فيه التهلكة قال عمر بن
عبيد كمال الرجل في دينه باربع خصال يقطع رجاءه عما في ايدي الناس ويسمع الاذى ويحتمل
ويحب للناس ما يحبه لنفسه ولا يكذب وان كان خلاصه فيه ذكره في الخالصة فان فيه النجاة
عن التهلكة التي تتراءى في ذلك الكلام الصادق ولهذا قالوا في المشهور النجاة في الصدق
كما ان الهلاك في الكذب يقال ان الحجاج اتي باسيرين من اصحاب الاشعث فامر بضرب عنق
احدهما فقال ايها الامير استبقني فان لي عندك يدا قال وما هي قال طعن ابن الاشعث
في نسبك فانتصرت لك فقال ومن يعلم ذلك قال هذا واشار الى الاسير الاخر فقال الحجاج
اصادق هو قال نعم فقال انت فعلت كما فعل قال لا قال فمن يمنعك من ذلك قال بغضك
وبغض قومك فقال الحجاج والله اطلقتكما هذا ليده وانت لصدقك كذا في روضة الاخيار
واعلم ان الكذب من قبايح الذنوب وفواحش العيوب ورأس كل معصية بها يتكدر
القلوب وروي عن رسول الله صلعم انه قال اياكم والكذب فانه مع الفجور وهما في النار وقال
ابو امامة قال رسول الله صلعم ان الكذب باب من ابواب النفاق وقال الحسن كان يقال
ان من النفاق اختلاف السر والعلانية والقول والعمل والاصل الذي بني عليه النفاق
الكذب وروي ان رجلا جاء الى النبي عم فقال ابتليت بثلث من المعاصي لا اصبر عنهن الزنا
والكذب وشرب الخمر فقال له النبي عم اما الكذب فدعه من اجلي فغاب الرجل واستقبل الزنا
فقال في نفسه ان ارتكبته ثم سالني رسول الله صلعم هل زنيت فان قلت نعم ضربني الحد وان
قلت لا نقضت العهد فترك الزنا ثم استقبل شرب الخمر فتامل فقال مثل ذلك فتركه كذا في

لا ينسى حديثا

كمال الرجل في دينه باربع خصال

الخالصة والاحياء فعلم ان الكذب اصل المعاصي ولهذا كان الكذب ابغض الاخلاق
الى نبينا محمد صلعم بل وعند اصحاب رسول الله ايضا قالت عائشة رضه ما كان من خلق
اشد عند اصحاب رسول الله من الكذب كيف وانه اي الكذب مجانب للايمان يعني ان الايمان
في جانب والكذب في جانب اخر وهذا كناية عن كمال البعد بينهما كما يقال المشرق مجانب
للمغرب ويؤيده ما روى الامام عن عبد الله بن جراد انه سال النبي عم فقال يا نبي الله هل
يزني المؤمن فقال قد يكون منه ذلك قال يا نبي الله هل يكذب المؤمن فقال لا ثم اتبعها
رسول الله صلعم فقال بهذه الكلمة انما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون وما روي ايضا انه
قال وكان متكئا الا انبئكم باكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين ثم قعد
فقال الا وقول الزور حيث قعد بعد ان كان متكئا اهتماما بشانه وجعله قرينا باكبر الكبائر
اعني الشرك تغليظا وتهديدا وان الملك يتباعد من الكاذب مقدار ميل وهو ثلث
فرسخ او قطعة من الارض او مد البصر لنتن ما جاء به من الكذب الذي تكلم به كذا في شرح المصابيح
والنتن بفتح النون وسكون التاء الرائحة الكريهة ومما ينبغي ان الكذب كما ينقص درجة
المؤمن في الاخرة كذلك ينقص رزقه في الدنيا كما قال النبي صلعم الكذب ينقص الرزق كذا
في الاحياء ولا يقولن قايل الصبي يبكي اسكت حتى اشتري لك كذا فيكتب ذلك عليه اي على
ذلك القائل كذبا يجزى به يوم القيمة عذابا ان لم يشتر بعده ما وعده قال عبد الله بن عامر
رضي جاء رسول الله صلعم الى بيتنا وانا صبي صغير فذهبت لالعب فقالت امي يا عبد الله تعال
حتى اعطيك فقال رسول الله صلعم وما اردت ان تعطيه فقالت تمرا فقال عم اما ان لم تعطيه
كتبت عليك كذبة ونعتنم العطية عند الحديث اي الاخبار في الحديث النبوي ان العطية
عند الحديث شاهد عدل لصدق ذلك الحديث ورخص الكذب في ثلث من الاحوال
الرجل يكذب في الحرب خدعة والرجل يكذب بين الرجلين يصلح بينهما اصلاحا والرجل
يكذب المراة لترضيها بذلك فلان يظهر لكل واحدة من نسائه انها احب اليه وكذا اذا لم

ان يعلم

ورخص الكذب

فان الحرب

تطع امراته الا بوعد ما لا يقدر عليه فله ان يعدها في الحال تطييبا لقلبها قال في الاحياء عن
النواس بن سمعان قال قال رسول الله صلعم ما لي اراكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار
كل الكذب مكتوب كذبا لا محالة الا ان يكذب الرجل في الحرب فان الحرب خدعة او يكون بين
رجلين شحناء اي عداوة فيصلح بينهما او يحدث امراته ليرضيها فهذه الثلث ورد فيها صريح
الاستثناء وفي معناها ما عداها اذا ارتبط به مقصود صحيح له او لغيره اما له فمثل ان ياخذه
ظالم فيسأله عن ماله فله ان ينكر او ياخذه السلطان فيسأله عن فاحشة ارتكبها فله ان ينكر
ويقول ما زنيت وما شربت قال رسول الله صلعم من ارتكب شيئا من هذه القاذورات
فليستتر بستر الله تعالى وذلك لان اظهار الفاحشة فاحشة اخرى ومن هذا القبيل ما ذكر في
جمع الفتاوى من ان الكذب مباح لاحياء حقه ولدفع الظلم عن نفسه كالشفيع يعلم بالبيع في
جوف الليل لا يمكنه الاشهاد فاذا اصبح يشهد ويقول علمت الان وكذا الصغيرة تبلغ في جوف
الليل وتختار نفسها من الزوج واما لغيره فكان يسأل عن سر اخيه فله ان ينكره وكذا اذا
اعتذر الى انسان وكان لا يطيب قلبه الا بانكار ذنب وزيادة تودد فلا بأس به ولكن
الحد فيه ان الكذب محذور ولو صدق في هذه المواضع تولد منه محذور اخر فينبغي ان يقابل
احدهما بالاخر ويزن بالميزان القسط فان كانا متساويين بحيث يتردد فيه فعند ذلك
الميل الى الصدق اولى وان كان محذور الصدق اهون من الكذب فالصدق واجب وان
كان بالعكس فله الكذب اما واجب او مباح بحسب الخصوصيات مثلا اذا كان في الصدق سفك
دم مسلم قد اختفى من ظالم فالكذب فيه وفي امثاله واجب ومهما كان لا يتم مقصود الحرب
او اصلاح ذات البين او استمالة قلب المجني عليه الا بكذب فالكذب مباح يوجب الاجر الا انه
ينبغي ان يحترز عنه حسب ما يمكن لانه اذا فتح باب الكذب فيخشى ان يتداعى الى ما يستغنى عنه
والى ما لا يقتصر على حد الضرورة انتهى كلامه ولا بأس بالمعاريض وهي بفتح الميم ان يتكلم الرجل
بكلمة يظهر من نفسه شيئا ومراده شيء اخر كذا في البستان والكنايات من الكلام في المنوب

التعريض

التعريض خلاف التصريح والفرق بينه وبين الكناية هو ان التعريض تضمين الكلام دلالة
ليس لها فيه ذكر كقولك ما اقبح البخل تعرض بانه بخيل والكناية ذكر الرديف وارادة المردوف
كقولك فلان طويل النجاد وكثير الرماد اي طويل ومضياف انتهى كما قال النبي صلعم لرجل رأى عليه ثوبا
معصفرا على صيغة المفعول اي ثوبا مصبوغا بالعصفر وهي بضمتي العين والفاء صبغ معروف قوله
لو كان هذا في تنور اهلك مقول القول وجواب لو محذوف كما اشار اليه المص رح بتعبيره بقوله اي لو
اشتريت به دقيقا تخبز به في تنورك لكان خيرا لك وقد يقال لو هاهنا حرف تمن لا يحتاج الى جواب
اي ليتك فعلت به كذلك وارسل علي بنته الى عمر بن الخطاب رضه يعرضها عليه لتزوجها وقال
علي لها اي لبنته قولي له اي لعمر هل رضيت الحلة بالضم والتشديد واراد بها الزوجة اخذا من قوله
تعالى هن لباس لكم فقال عمر رضه رضيتها وكان امر بعضهم بقطع لسان الشاعر واعطائه شيئا فقال
الشاعر قطعت لساني هذا المذكور وامثاله كثيرة في كلام النبوة روي انه لما قسم النبي صلعم الغنائم امر
للعباس بن مرداس باربع قلايص فانبعث يشكو في شعره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقطعوا عني لسانه فذهب به ابو بكر رضه فاعطى مائة ابل فرجع معتذرا وهو من ارضى الناس عن
الحسن رضه فقال اتت عجوز الى النبي صلعم فقال لا يدخل الجنة عجوز فبكت فقال صلعم انك لست يومئذ
بعجوز قال الله تعالى انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابكارا وروي ان امرأة جاءت الى النبي صلعم
فقالت ان زوجي يدعوك يا رسول الله فقال صلعم ومن هو اهو الذي بعينه بياض فقالت والله
ما بعينه بياض فقال صلعم الا بعينه بياضا فقالت لا والله فقال ما من احد الا بعينه بياض اراد
البياض المحيط بالحدقة وعن انس رضه ان رجلا استحمل رسول الله صلعم اي طلب منه ان يحمله على دابة فقال
اني حاملك على ولد ناقة فزعم انه صلعم يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال ما اصنع به فقال صلعم هل تلد الابل
الا النوق يعني اريد به ولدا كبيرا يطيق حملك وسيجيء من المص بعض هذا واعلم ان هذه مطايبات
يباح مثلها على الندور لا على الدوام والمواظبة عليها بمنزلة مذموم وسبب للضحك المميت للقلب
هكذا ذكر في شرح المصابيح والاحياء وفي عبارة المص رح يعني قوله ولا بأس بنوع اشارة الى هذا كما لا يخفى

فيها اي في المعاريض والكنايات مندوحة اي سعة وغنى عن الكذب هذا كلام نقل عن السلف
ومثله روي عن عمر رضه وابن عباس رضه وغيرهما قال الامام انما ارادوا ذلك اذا اضطر الانسان
الى الكذب فاما اذا لم يكن حاجة وضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعا لان هذا تفهيم للكذب
وان لم يكن اللفظ كذبا فهو مكروه كما روي عن عبد الله بن عتبة قال دخلت مع ابي على عمر بن
عبد العزيز فخرجت وعلي ثوب فجعل الناس يقولون اهذا كساكه امير المؤمنين فكنت اقول جزى
الله امير المؤمنين خيرا فقال لي يا بني اياك والكذب وما اشبهه فنهاه عن ذلك لان فيه تقريرا لهم
على ظن كاذب لغرض باطل هو المفاخرة ولا فائدة فيه ثم المعاريض تباح لغرض خفيف مثل تطييب قلب
المؤمن بالمزاح كقوله عم لا تدخل العجوز الجنة وفي عين زوجك بياض ونحملك على ولد البعير كما
ذكرنا قال ومن الكذب الذي لا يوجب الفسق ما جرت به العادة في المبالغة كقوله قلت كذا كذا
كذا مائة مرة لا يراد به تفهيم المرات بعددها بل تفهيم المبالغة فان لم يكن طلبه الا مرة واحدة كان
كذبا وان طلبه مرات لا يعتاد مثلها في الكثرة فلا يأثم وان لم يبلغ مائة واما الاستعارة فهو
قريب من هذا القسم من الكذب في المبالغة ولكنها ليست بكذب فان علماء البيان قد حققوا
ذلك وقالوا الاستعارة تفارق الكذب من وجهين احدهما البناء على التأويل والثاني نصب
القرينة على ارادة خلاف الظاهر كخوارت اسد في الحمام بخلاف الكذب فانه لا ينصب فيه قرينة على
خلاف الظاهر بل يبذل المجهود في ترويج ظاهره وان اردت زيادة التفصيل فيه فعليك بكتب
البيان قال ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل به ان يقال كل الطعام فيقول لا اشتهيه وذلك
منهي عنه وهو حرام ان لم يكن فيه غرض صحيح وقد كان اهل الورع يحترزون عن التسامح بمثل هذا
الكذب وعن خوات التيمي قال جاءت اخت الربيع بن خثيم عائدة الى بني لي فانكبت عليه فقالت
كيف انت يا بني فقال ربيع ارضعتيه قال لا قال رحمه الله ما عليك لو قلت يا ابن اخي فصدقت
انتهى ويجتنب في كلامه عدة بالكسر والتشديد اي يتباعد فيه عن اشياء معدودة منها المراء بكسر الميم
مصدر ماراه اي عارضه والجدال قال النبي صلعم من ترك المراء وهو محق بني له بيت في اعلى الجنة

ومن ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة اي حوالي الجنة من داخلها لا من خارجها
كذا في شرح المصابيح وقال ايضا لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يدع المراء وان كان محقا
واعلم ان الظاهر من قوله فانه مفتاح الضلال والعداوة بافراد الضمير ان يكون قوله
والجدال عطفا تفسيريا للمراء لكن المذكور في الكتب ان المراء هو الاعتراض على كلام الغير
باظهار خلل فيه لفظا او معنى وهو ظاهر او قصدا مثل ان يقول هذا الكلام حق ولكن قصدك منه
الحق وانما انت فيه صاحب غرض وما يجري مجراه وان الجدال انما هو قصد افحام الغير وتعجيزه
وتنقيصه بالقدح في كلامه ونسبته الى القصور والجهل فمرجع الاول هو الترفع باظهار الفضل و
مزية الكياسة ومرجع الثاني هو التنقيص والتمزيق للغير فهو من مقتضى السبعية والاول من
مقتضى ما في العبد من طغيان دعوى الكبرياء ومنها اي من تلك الاشياء التي يجب اجتنابها الهجو وهو
في اللغة ضد المدح وفسره المصنف بما هو اعم منه اعني قوله ما ينفر قلب الرجل عن اخيه المسلم تنفيرا وانما
قلنا انه ينفر فان ذلك الهجو يخرق بتخفيف الراء المكسورة ويجوز تشديدها يقال خرق الثوب
خرقا وخرقه تخريقا فالخرق يعني يمزق ويزيل ستر الله تعالى بينهما اي بين الرجل واخيه والستر
بالكسر واحد الاستار والستور كما قد ومنها الغيبة بكسر الغين المعجمة وهو ذكر الضمير بتاويل ان يغتاب
ان يذكر الرجل اخاه المسلم بما يكرهه يعني ان الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه
اذا سمعه عن ابي هريرة قال قال النبي عم اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك
بما يكره قيل افرأيت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه
فقد بهته قوله افرأيت اي اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة
وقوله بهته اي قلت فيه بهتانا اي كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذي يتحير من بطلانه وشدة
نكره كذا في شرح المصابيح قوله بصريح بيان متعلق بيذكر او كناية او اشارة قوله او بحث احدا
على ذكر معايبه عطف على ان يذكر او تعجب ممن يغتاب انسانا ليزداد جراءة على غرض اخيه
يعني ان الغيبة لا يقتصر على اللسان صريحا بل التعريض في هذا الباب كالتصريح وكذا الفعل

مطلب انواع الغيبة

فيه كالقول وكذا الايماء والغمز والرمز والكتبة والحركة وكل ما يفهم به المقصود فهو داخل في
الغيبة وهو حرام ومن ذلك ما قالت عايشة رضه دخلت علينا امراة فلما ولت اومأت بيدي
اي قصيرة فقال عم قد اغتبتها ومن ذلك المحاكاة بان يمشي متعارجا او كما يمشي فهو غيبة بل هو
اشد من الغيبة لانه اعظم في التصوير والتفهيم واعلم ان في قول المصنف ره ان يذكر اخاه اشارة الى
ان الغيبة هي التعرض لشخص معين اما حي او ميت واما قوله قال قوم كذا فليس ذلك بغيبة ومن الغيبة
ان يقول بعض من مر بنا اليوم او بعض من رأيناه اذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معينا لان
المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم فاما اذا لم يفهم عينه جاز كان رسول الله صلعم اذا كره من انسان
شيئا قال ما بال اقوام يفعلون كذا وكذا من غير تعيين شخص وكذا من الغيبة ان يقول عند
ذكر انسان الحمد لله الذي لم يبتلنا بالدخول على السلطان والتبذل في طلب الحطام او يقول نعوذ
بالله من قلة الحياء فنسأل الله ان يعصمنا منه او يقول ما احسن احوال فلان ما كان يقصر في
العبادات ولكن اعتراه فتور وابتلي بما نبتلي به كلنا وهو قلة الصبر فيذكر نفسه ومقصوده ان
يذم غيره ويمدح نفسه بالتشبه بالصالحين في ذم انفسهم فيكون مغتابا ومرائيا ومزكيا نفسه و
يجمع بين ثلث فواحش وهو يظن لجهله انه من الصالحين المتعففين عن الغيبة قال الامام
بعد تقرير هذه الاقسام وكذلك الشيطان يلعب بالجهال اذا اشتغلوا بالعبادة من غير علم
فيتبعهم ويحبط بمكايده عملهم ويضحك عليهم ويسخر بهم قال وكذلك يقول القد ساني ما جرى على صديقنا
من الاستخفاف فنسأل الله تعالى ان يروح سره ويكون كاذبا في دعوى الاغتمام وفي اظهار الدعاء
بل لو قصده لاخفاه في خلوة عقيب صلوته وكذلك يقول ذاك المسكين قد ابتلي بآفة عظيمة
تاب الله علينا وعليه فهو في ذلك يظهر الدعاء والله تعالى مطلع على خبث ضميره وقد يقول مسكين
فلان قد غمني امره وما ابتلي به ويكون صادقا في اغتمامه ويلهيه الغم اي يشغله عن الحذر عن
ذكر اسمه فيذكره فيصير به مغتابا فيكون غمه ورحمته خيرا وكذا تعجبه ولكنه ساقه الى الشر من حيث
لا يدري والترحم والتغم ممكن دون ذكر اسمه فيهيجه الشيطان على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه وترحمه

انتهى فالغيبة اشد من الزنا قال النبي عم اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا ان الرجل
قد يزني فيتوب الله وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله عم
من اكل لحم اخيه في الدنيا قدم اليه لحمه يوم القيمة ويقال له كله ميتا كما اكلته حيا فيأكله ويضج
ويكلح اي يفزع ويعبس وجهه ثم تلا عم قوله تعالى ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه ميتا الاية وعن علي
رضه عن النبي عم اياكم والغيبة فان فيها ثلث آفات لا يستجاب له الدعاء ولا يقبل له الحسنات و
يزداد عليه في السيئات وعن يزيد الرقاشي قال جاء رجلان فاغتابا عندي رجلا فنهيتهما
فانا في احدهما بعد ذلك فقال رأيت في المنام كان زنجيا اتاني بطبق عليه لحم خنزير لم
ار اسمن منه فقال لي كل فقلت آكل لحم الخنزير فهددني فاكلت فاصبحت وقد تغير ريح فمي
فحلف الرجل بالله لم يزل يجد الريح من فمه شهرين وعن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي
عم فارتفع ريح جيفة منتنة فقال رسول الله صلعم اتدرون ما هذه الريح قالوا لا قال الريح
الذين يغتابون الناس والمؤمنين قال ورأيت في بعض المواضع قيل ما الحكمة في
ان ريح الغيبة ونتنها كانت تتبين على عهد رسول الله عم وفي اول الامر ولا يتبين ذلك
في زماننا قيل لان الغيبة قد كثرت في زماننا وامتلأت الانوف منها فلا يظهر الرائحة و
الناس كرجل دخل دار الدباغين لا يقدر المقام فيها لشدة النتن واهلها يأكلون فيها الطعام
ولا يتبين لهم الرائحة كذا في روضة العلماء وانها تأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب قيل مثل الذي
يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقا يرمي به حسناته شرقا وغربا ويعطى الرجل كتابه يوم
القيمة فيرى فيه حسنات لم يعملها فيقال له هذا بما اغتابك الناس وانت لا تشعر وذكر الغيبة عند
ابن المبارك فقال لو كنت مغتابا لاغتبت والدي لانهما احق الناس بحسناتي وقيل للحسن
البصري رضه ان فلانا اغتابك فارسل اليه طبقا من السكر وقال بلغني انك اهديت الي حسناتك
فكافيتك بقدر الامكان وسئل سفيان عن قوله عم ان الله تعالى يبغض اهل البيت
اللحميين فقال هم الذين يغتابون الناس ويأكلون لحومهم كذا في حدايق الحقايق فلو

علمت ايها الرجل وكلما ذكرت الرجل انها تحبط حسناتك لما انها تنقل في القيمة حسناتك المقبولة
الى من اغتبته فان لم يكن لك حسنة ينقل اليك من سيئات خصمك وانت مع ذلك متعرض
لمقت الله تعالى ومشبه عنده باكل الميتة لما انطلق لسانك بالغيبة فخوفا من ذلك وكل المستمع ولا
يصغى الى المغتاب باسم فاعل من اغتاب واصله مغتيب بكسر اليا، فان هذه الصيغة مشتركة بين
اسم الفاعل والمفعول ويفترق احدهما عن الاخر في التقدير فان المستمع شريك المغتاب في الاثم
وقد ذكرنا في فصل الصوم ان كل ما حرم قوله حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله تعالى بين
المستمع واكل السحت فقال سماعون للكذب اكالون للسحت وقال رسول الله صلعم المستمع احد المغتابين
روى عن ابي بكر وعمر رض ان احدهما قال لصاحبه فلان لنوم ثم طلبا اداما من رسول الله صلعم
ليا كلا مع الخبز فقال صلعم قد ايتدمتما فقالا لا نعلمه فقال بلى انكما اكلتما من لحم صاحبكما فانظر
كيف جمعهما وقد كان القائل احدهما والاخر مستمع فالمستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه
فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام او قطع الكلام بكلام آخر فلم يفعله لزمه كذا قال
الامام في الاحياء، واعلم ان المرخص من ذكر مساوي الغير انما هو غرض صحيح في الشرع لا يمكن
التوصل اليه الا به فيدفع ذلك اثم الغيبة وقد ضبط الامام في ستة امور الخامس تحذير المسلمين
من الشر فاذا رايت متفقها يتردد الى مبتدع او فاسق وخفت ان يتعدى اليه بدعته
فلك ان تكشف له بدعته مهما كان الباعث لك هو الخوف المذكور لا غير وذلك موضع
الغرور اذ قد يكون الباعث هو الحسد ويلبس الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق والى
هذا اشار المصنف بقوله الا ان يذكر الفاجر اي الفاسق العاصي وفي الدعاء وترك من يفجعك
اي يعصيك كذا في المغرب بما فيه ليحذره بفتح اليا من باب علم اي يتحذر عنه الناس
قال النبي صلعم اتدعون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس كذا في الاحياء
قال وكذلك اذا عرف المملوك بالسرقة او بالفسق ونحوه فلك ان تذكر ذلك للمشتري فان في
سكوتك ضرره وكذلك المزكي اذا سئل عن الشاهد فله الطعن وكذلك المستشار في التزويج

المستشار

وايداع

وايداع الامانة له ان يذكر ما يعرفه على قصد النصح للمستشير فان علم انه يترك بمجرد قوله لا يصلح
لك فهو الواجب وان علم انه لا ينزجر الا بالتصريح بعيبه فله ان يصرح به والثاني التظلم فان
للمظلوم من جهة القاضي مثلا ان يتظلم الى السلطان وينسبه الى الظلم اذ لا يمكنه استيفاء حقه
الا به وقد قال النبي صلعم لصاحب الحق مقال واشار اليه المص بقوله او عند التظلم والثالث
الاستعانة على تغيير المنكر ورد القاضي الى منهج الصلاح كما روى ان عمر رض مر على عثمان
رض وقيل على طلحة رض فسلم عليه فلم يرد فذهب الى ابي بكر رض وذكر له ذلك فجاء ابو بكر رض
اليه ليصلح ذلك ولم يكن ذلك غيبة عندهم واشار اليه المص او الاستغاثة ومن لم يصل
الى هذا التحقيق صحفها بالغين المعجمة والثاء المثلثة حتى حرف والفاصلة الى الواو والواصلة و
الرابع ان يكون مجاهرا بالفسق كالمخنث وصاحب الماخور وهو مجلس الفسق والمجاهر بشرب الخمر
ومصادرة الناس وكان بحيث لا يستنكف من ان يذكر له ذلك ولا يكره ان يذكر به قال
رسول الله صلعم من القى جلباب الحيا عن وجهه فلا غيبة له وكانوا يقولون ثلثة لا غيبة
لهم الامام الجائر والمبتدع والمجاهر بفسقه واشار اليه المص بقوله او فاجرا اي فاسقا مائلا
عن الحق معلنا اسم فاعل من الاعلان اي مظهرا فسقه بحيث لا يانف بفتح النون اي لا
يستنكف عن سماع مثالبه بفتح الميم وكسر اللام جمع مثلبة بفتح اللام وهي العيب والخامس ان
يكون الانسان معروفا بلقب يعرب عن عيبه كالاعرج والاعمش ولا اثم على من يقول روى
الاعرج عن الاعمش ونحوهما وقد فعل العلماء ذلك لضرورة التعريف ولانه صار ذلك
بحيث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد ان صار مشهورا به نعم لو وجد معدلا وامكنه التعريف بعبارة
اخرى فهو اولى ولذلك يقال للاعمى البصير عدولا عن سمة النقص ولم يذكره المص والسادس
الاستفتاء كما يقال للمفتي قد ظلمني ابي او اخي او زوجتي فكيف طريقي في الخلاص والاسلم
التعريض ان يقول في رجل ظلمه ابوه او زوجته ولكن التعيين مباح بهذا العذر ولعل المص
انما لم يجعله قسما براسه بناء على امكان درجه في التظلم او في الاستعانة كما لا يخفى وكفارة الاغتياب

كفارة الاغتياب

الاستغفار للمغتاب اسم مفعول اى لمن اغتاب به فيقرا هذا الدعاء ثلاثا قبل ان يقوم من
مجلس ذلك اللهم اغفر له وارحمه وتجاوز عنه واجعل ما قلنا فيه كفارة لذنوبه وقربة وزلفى برحمتك
يا ارحم الراحمين وهذا على ما قال الحسن من انه يكفيه الاستغفار دون الاستحلال وربما يحتج
فى ذلك بما روى انس عن النبى عم انه قال كفارة من اغتبت ان تستغفر له وقال مجاهد رض
كفارة الكلك لحم اخيك ان تثنى عليه وتدعو له بالخير وفى شرح المشارق قال الشيخ الكلاباذى
معنى قوله عم اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته انه اذا لم يبلغ المغتاب
خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه وقال صاحب الروضة سالت ابا محمد هل تنفع عن الغيبة
قبل وصولها الى المغتاب قال نعم تنفعه لانها انما تصير ذنبا اذا بلغ اليه ما قلت فان بلغ
اليه بعد توبته قال لا تبطل توبته بل يغفر الله تعالى لهما جميعا المغتاب بالتوبة والمغتاب
عنه بما لحقه من المشقة انتهى قال الامام الاصح انه لا بد من الاستحلال والاعتذار ان قدر
عليه وان كان غائبا او ميتا فينبغى ان يكثر الاستغفار والدعاء ويكثر من الحسنات ويبذل
المعتذر ان يبالغ فى الثناء عليه والتودد اليه ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه فان لم يطب
قلبه كان اعتذاره وتودده حسنة محسوبة له يقابل بها سيئة الغيبة فى الاخرة انتهى ومنها اى
من الاشياء التى يجب اجتناب المرء عنها فى كلامه النميمة وهى ان تنهى مضارع من الانهاء
وهو الابلاغ سر احد الى من يكره سماعه اى الى الشخص الذى يكره ذلك الاحد سماعه على ان المصدر
مضاف الى فاعله او يكره ذلك الشخص سماع ذلك السر على ان يضاف المصدر الى مفعوله
والاول اظهر وعلى التقديرين لا يشمل ما اذا كرهه ثالث فلو قال كشف ما يكره كشفه مطلقا
تناول لكل ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او كرهه ثالث غيرهما وسواء
كان الكشف بالقول كما هو المشهور او بالكتبة او بالرمز او بالايماء وسواء كان المنقول
من الاعمال او من الاقوال وسواء كان ذلك عيبا ونقصانا فى المنقول عنه او لم يكن فان
كان عيبا ونقصانا كان قد جمع بين الغيبة والنميمة وبالجملة كل ما رايت من احوال الانسان

فعليك ان تسكت عنه الا ما فى حكايته فائدة دينية من نفع مسلم او دفع معصية ونحو
ذلك كذا فى الاحياء وفى الحديث النمام لا يدخل الجنة وفى رواية انس وحذيفة عنه عم لا
يدخل الجنة قتات وهو بفتح القاف وتشديد التاء الاولى النمام وفرق بعضهم بينهما بان
النمام هو الذى يتحدث مع القوم والقتات هو الذى يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم
كذا فى شرح المصابيح وكفى هذا الحديث به اى بالنمام وعيدا او يقال معناه كفى به اى هذا الحديث
وعيدا فى هذا الباب على ان يجعل الباء زائدة فى المرفوع كما فى بالله شهيدا وكفى به وكيلا ويقال
ان ثلث عذاب القبر من النميمة وروى كعب انه اصاب بنى اسرائيل قحط فاستسقى موسى عم مرارا
فما اجيب فاوحى الله اليه انى لا استجيب لك ولمن معك فيكم نمام وقد اصر على النميمة فقال يا رب
من هو حتى نخرجه من بيننا فقال يا موسى انهاكم عن النميمة وافعل انا فتابوا باسرهم فسقوا
وروى معاذ عن النبى عم النمامون يحشرون يوم القيمة على صورة القردة وعن ابى هريرة
عن النبى عم من مشى بين اثنين بالنميمة سلط الله تعالى عليه فى قبره نارا يحرقه الى يوم القيمة
قال الحسن البصرى النمام تارك الامانات موقف الخيانات مفرق بين الاخوة والاحباب
نميمة هى ازعف من السم وانفذ من السحر صاحبها ذو الوجهين فى الدنيا له لسان من نار
يوم القيمة كذا فى الروضة قوله ازعف من الزعاف وهو السم فهو مبالغة فى شدة التاثير
مثل قولهم احر من النار وقيل من نم اليك عنك الى اخر فلا تامن من ذلك ان الحسن
الحسن البصرى جاء اليه رجل بالنميمة وقال ان فلانا وقع فيك فقال له الحسن متى قال قال
اليوم قال اين رايته قال فى منزله قال ما كنت تصنع فى منزله قال كانت له ضيافة قال
ماذا اكلت فى منزله قال كبب وكيت حتى ثمانية الوان من الطعام فقال الحسن قد وسع
بطنك ثمانية الوان من الطعام اما وسع حديثا واحدا قم من عندى يا فاسق لا الا كخبيه
بما قال انت الذى قلت فى لا هو والله لا ادخل الجنة حتى اشفع له فيدخل معى فى الجنة قم
فان من مشى بالنميمة الى يمشى اليه ايضا وفيه اشارة الى ان النمام ينبغى ان يبغض ولا

يوثق بصداقته وذكر ان حكيما من الحكما زاره بعض اخوانه واخبره بخبر عن غيره فقال
له الحكيم قد ابطأت في الزيارة واتيتني بثلث جنايات بغضت الي اخي وشغلت قلبي
الفارغ واتهمت نفسك الامينة كذا في الروضة والاحيا وفي الحديث لا يسعى بين
الناس الا ولد بغي بتشديد اليا اي زان او من فيه شي منه اي من البغي والزنا و
اراد بالسعاية ههنا النميمة وقد يفرق بينهما ويقال انها هي النميمة الا اذا كانت الي من
يخاف جانبه كالسلطان سميت سعاية قال النبي صلعم الساعي بالناس الي الناس لغير رشدة
يعني ليس بولد حلال وقال عبد الله بن مبارك ولد الزنا لا يكتم الحديث قال الامام اشار به
الي ان كل من لم يكتم الحديث ومشى بالنميمة دل على انه ولد الزنا استنباطا من قوله تعالى
هماز مشاء بنميم الي قوله عتل بعد ذلك زنيم والزنيم هو الدعي ومنها اي من الافات التي
يجب ان يجتنب الانسان عنها في كلامه ذكر القبيح والشتم يعني ان الفحش والسب وبذاءة
اللسان مذموم منهي عنه قال النبي عم اياكم والفحش فان الله تعالى لا يحب الفحش ولا التفحش
عن ابن مسعود عن النبي عم ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذي
قال في شرح المصابيح الطعان الذي يعيب الناس والفاحش الذي يشتم الناس والبذي
هو الذي لا حياء له ونهى رسول الله صلعم عن ان يسب قتلى بدر من المشركين قال ابراهيم
بن ميسرة يقال الفاحش يوم القيمة في صورة كلب قال عياض بن حمارة قلت يا رسول الله
الرجل من قومي يسبني وهو دوني هل على باس ان انتصر منه قال المستبان شيطانان يتعاويان
ويتهاتران يقال تهاتر الرجلان اذا ادعى كل واحد منهما على صاحبه باطلا وقوله انتصر
اي انتقم وقوله دوني اي عندي كما قال عيسى عم اي قال مخاطبا لخنزير كان يمر من امامه
وقوله مر بسلام اي بصحة وسلامة مقول القول قاله على سبيل الدعاء والشفقة وقوله مر
بالضم والتشديد صيغة امر من مر يمر مرورا فقيل له في ذلك اي قيل له يا روح الله اتقول هذا
للخنزير فقال في جوابه اكره ان اعود صيغة المتكلم من التعويد وقوله لساني مفعول الاول وقوله

الشر مفعول الثاني وقال مالك بن دينار مر عيسى بن مريم عم على كلب ميت اي على جيفة
كلب حال كونه في جماعة الحواريين فذكروا من مقابحه شياء حيث قالوا ما انتن ريح هذا
فقال عيسى عم ما احسن بياض اسنانه كلمه ما في الموضعين تعجبية كانه عم ينهاهم عن غيبة الكلب
وينبههم على انه لا يذكر شي من خلق الله تعالى الا احسنه قال الامام رضي بعد مذمة الفحش
بما سبق واما حده وحقيقته وهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارات الصريحة واكثر ذلك
يجري في الفاظ الوقاع وما يتعلق به واهل الصلاح يتحاشون من التعرض لها بل يكنون
عنها ويدلون عليها بالرموز ويذكرون ما يقاربها ويتعلق بها مثلا يكنون عن الجماع بالمس
والدخول والصحبة وعن التغوط بقضاء الحاجة وايضا لا يقولون قالت زوجتك بل
يقال قيل في الحجرة او قيل من وراء الستر او قالت ام الاولاد وكذا وايضا يقال
لمن به عيب يستحيي منه كالبرص والقرع والبواسير العارض الذي يشكوه وما يجري مجراه
وبالجملة كل ما يخفى ويستحيي منه فلا ينبغي ان يذكر الفاظه الصريحة فانه فحش ولا يلعن شيئا
من خلق الله تعالى اي لا الجماد ولا الحيوان ولا الانسان اما الاول فلما روي عن النبي عم
اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله من عصى ربه ذكره في شرح الخطب
الاربعين واما الثاني فلما قال عمر بن حصين بينما رسول الله في بعض اسفاره اذا امرأة
من الانصار على ناقة لها فضجرت منها فلعنتها قال النبي عم خذوا ما عليها فدعوها
فانها ملعونة قال فكاني اري تلك الناقة تمشي في الناس لا يتعرض لها احد وقال
انس رض كان رجل مع رسول الله صلعم على بعير فلعن بعيره فقال يا عبد الله لا تسر معنا
على بعير ملعون وانما قال ذلك انكارا واما الثالث فلما سيذكر المص ولا يتعود اي لا
يتخذ اللعنة عادة فان التعود على الاثم اثم اخر ولهذا يقال الاصرار على الصغيرة كبيرة
فان لعن المؤمن هذا مصدر مضاف الي مفعوله كقتله في الاثم كما روي عن ابي قتادة قال
كان يقال من لعن مؤمنا فهو مثل ان يقتله وقد نقل ذلك حديثا مرفوعا الي رسول الله

مطلب
لعن المؤمن كقتله

كل من الاحياء واللعان صيغة مبالغة من اللعن وهو في اللغة الطرد والابعاد والمراد به
ههنا الدعاء على المسلمين بالبعد عن رحمة الله تعالى لا يكونون شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلبه
عن الرافة ولا شهداء على الامم السالفة بان رسلهم تبلغوا الرسالة اليهم كما قال الله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة في المحشر
وهكذا ورد في حديث رواه ابو الدرداء عن النبي عم وقال النووي رض في ذكر اللعان بصيغة
التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين وربما
يرتد اللعن على اللاعن فانه قد روى ابو الدرداء عن رسول الله صلعم ان العبد اذا لعن شيئا
صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها
دونها ثم تاخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا دخلت الى الذي لعن ان كان لذلك اهلا
والا رجعت الى قائلها وعن ابن عباس رض ان رجلا نازعته الريح برداءه فلعنها فقال رسول الله
صلعم لا تلعنها فانها مامورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه ذكرها في المصابيح
وربما يلعن شيئا من ماله فينزع منه البركة ولا يلعن من ركب خطيئة اي ارتكب بذنب او اتى
بما يوجب حدا من حدود الله تعالى كالزنا والشرب ولكن يستغفر الله تعالى له روي ان رجلا
شرب الخمر وحد مرات في مجلس رسول الله صلعم فقال بعض الصحابة رض لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به
فقال النبي صلعم لا تكن عونا للشيطان على اخيك وفي رواية لا تقل فانه يحب الله ورسوله و
نهاه عن ذلك فهذا يدل على ان لعنة فاسق بعينه غير جائز والتفصيل فيه ما حققه الامام من
ان الصفات المقتضية للعن ثلثة الكفر والبدعة والفسق وله في كل واحد ثلث مراتب الاولى
اللعن بالوصف الاعم كقولك لعنة الله على الكافرين او المبتدعة او الفسقة والثانية اللعن
باوصاف اخص منه كقولك لعنة الله على اليهود والنصارى او على القدرية والخوارج والروافض
او على الزناة والظلمة واكلي الربا وكل ذلك جائز ولكن في لعن بعض اصناف المبتدعة خطر لان
معرفة البدعة غامضة فما لم يرد فيه لفظ ماثور ينبغي ان يمنع منه العوام لان ذلك يستدعي

المعارضة

المعارضة بمثله ويثير نزاعا وفسادا بين الناس والثالثة اللعن على الشخص فينظر فيه ان كان
ممن ثبت لعنته شرعا فيجوز لعنه ان لم يكن فيه اذى على مسلم كقولك لعنة الله على فرعون وابي جهل لانه
ثبت ان هؤلاء ماتوا على الكفر وعرف ذلك شرعا وان كان ممن لم يثبت حال خاتمته بعد كقولك
زيد لعنه الله وهو يهودي او فاسق فهذا فيه خطر لانه ربما يسلم او يتوب فيموت مقربا عند الله تعالى
فكيف يحكم بكونه ملعونا فان قلت يلعن لكونه كافرا في الحال كما يقال للمسلم رحمه الله لكونه مسلما
في الحال وان جاز ان يرتد في الحال فاعلم ان معنى قولنا رحمه الله اي ثبته الله على الاسلام الذي هو
سبب الرحمة ولا يمكن ان يقال ثبت الله الكافر على ما هو سبب اللعنة فان هذا سوال للكفر وهو
في نفسه كفر بل الجائز ان يقال لعنه الله ان مات على الكفر ولا لعنه ان مات على الاسلام وذلك
غيب لا يدرى ففيه خطر وليس في ترك اللعن خطر فالاولى ان يتركه ويشتغل بدله الى الذكر والتسبيح اذ
فيه ثواب ولا ثواب في لعن احد وان كان يستحق اللعن انتهى كلامه وانما اطنبنا الكلام
ههنا لتهاون الناس باللعنة واطلاق اللسان بها بلا مبالاة في الاكثر فان لعن شيئا من خلق
الله تعالى تدارك ذلك اللعن بان يدعو له بالرحمة والخير فيقول اللهم اجعلها اي اللعنة له رحمة و
ذكره في شرح المشارق وكان ابن عمر رض لا يلعن مملوكا الا اعتقه وعن عائشة رض سمع رسول الله
ابا بكر وهو يلعن رقيقه فالتفت اليه فقال يا ابا بكر لعانين وصديقين كلا ورب الكعبة
اللعانين والصديقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلاثا فاعتق ابو بكر رض يومئذ بعض
رقيقه وجاء الى النبي عم وقال لا اعود كذا في الاحياء ولا ترم اي لا يقذف رجلا بكفر
ولا فسق فان ذلك يرتد عليه اي على ذلك الرامي ان كان المرمي بريئا عما قاله قال الامام
في جواب من يقال هل يجوز اللعنة على يزيد فانه قاتل الحسين رض او امر به قلنا هذا لم يثبت
اصلا فلا يجوز ان يقال انه قتل او امر به ما لم يثبت فضلا عن اللعنة لانه لا يجوز نسبة مسلم
الى الكبيرة من غير تحقيق نعم يجوز ان يقال قتل ابن ملجم عليا رض وقتل ابو لؤلؤة عمر رض
فان ذلك ثبت متواترا فلا يجوز ان يرمى مسلم بفسق او كفر من غير تحقيق قال صلعم لا يرمي

رجل رجلا بالكفر ولا يرميه بالفسق الا ارتد عليه ان لم يكن صاحبه كذلك انتهى وحبس الرجى
في طينة الخبال الطينة اخص من الطين والخبال بفتح الخاء المعجمة والبا الموحدة على ما ذكر في
ديوان الادب هو صديد اهل النار ولفظ الحديث هكذا من قفا مؤمنا بما ليس فيه وقفه
الله تعالى في ردغة الخبال قوله قفا اي قذف والردغة الطينة اي طين ووحل شديد كذا فسرها
في شرح المصابيح ومنه يعلم كون الطينة اخص من الطين كما صرح به الجوهري وقيل الخبال موضع في
جهنم مثل الحياض يجتمع فيها صديد اهل النار وعصارتهم ذكره في شرح المصابيح ولا يقذف ولد احد
بالزنا اي لا يقول له يا ولد الزنا فيكتب عليه من الذنب قوله بعدد النجوم والاوراق للاشجار وانما هو
كناية عن كمال الكثرة ولا يعيب رجلا يعيبا يحتمل عدوه ليوكل مضارع اكل ايكالا اي لطعمة
هي بضم الطا وسكون العين الرزق يقال هذا طعمة لك اي رزق لك كذا في الديوان او كسوة
كسوة هي بالكسر اللباس والضم لغة ايضا فان طعامه ولباسه ذلك من النار وقد ورد الاثر بذلك
ولا يعير انسانا بذنب في المصادر التعيير بالعين المهملة وباليائين بعدها سرزنش كردن
وفي الحديث من عير اخاه بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله ولا يكثر الحلف بكسر اللام بالله تعالى
فانه اي اكثار الحلف به تعريض اسم الله تعالى للتهاون والابتذال وهو متعال عن ذلك علوا كبيرا
فاكثار الحلف بالله تعالى مكروه لا ينبغي ان يفعله المؤمن واما اليمين الفاجرة اي الكاذبة فانها
تدع الديار بكسر الدال وتخفيف اليا جمع دار بلاقع جمع بلقع وهي الارض الخالية من اهلها
هكذا ورد في الحديث لكن المذكور فيه لفظ تذر بدل تدع وقد عدها اي عد اليمين الفاجرة
النبي م من الكبائر التي لا كفارة فيها وفي الحديث لا يحلف احد بكسر اللام وان كان على مثل جناح
بعوضة من شائبة الكذب والبعوضة واحدة البعوض وهو نوع من الذباب على خلقة الفيل الا
ان له رجلين زائدين عليه والبق عظام البعوض كذا في الديوان والتاجي الا كانت اي حصلت
ووجدت على ان كان تامة وكتبه بالفتح والسكون صرح به في الديوان وهي كالنقطة في
الشيء يقال في عينه وفي قلبه ولفظ الحديث هكذا ما حلف حالف بالله فادخل فيها مثل جناح

بعوضة الا كانت نكتة في قلبه الى يوم القيمة ذكره الامام في الاحياء ولا يتالى بفتح اللام المشددة
اي لا يحلف ولا يحكم على الله تعالى بشيء نحو ان يقول والله ليفعلن الله كذا ولو قسم ولي الله تعالى من
اوليائه مثل القسم المذكور لابره الله تعالى اي يصدقه في يمينه ويجعل ذمته برية عن الحنث فذلك
اي ذلك التصديق من قبل الله تعالى من كرامته اي من كرامة ذلك الولي وهذا مثل ما روي عن
انس بن مالك ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض ه
فاختصموا الى النبي م فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس الكسر ثنية الربيع لا والذي
بعثك بالحق لا تكسر فقال م كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش اي الدية فقال
م ان من عباد الله تعالى من لو اقسم على الله لابره فان قلت بعد ما حكم النبي م بالقصاص كيف
صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب
من يستحق القصاص الى العفو منه او ثقته بفضل الله تعالى انه لا يخشه بل يلهمه العفو وهذا من كرامة
الاولياء وكان ابو حفص يمشي ذات يوم فاستقبله رستاقي مدهوش فقال له ابو حفص ما
اصابك قال ضل حماري ولا املك غيره فوقف ابو حفص وقال وعزتك لا اخطو خطوة ما لم ترد
حماره فظهر الحمار في الوقت كذا في شرح المشارق وروضة الناصحين ولا يجترئ احد على مثل ذلك
القسم اغترارا بما وقع في يمين الولي اذ ربما يكون يمينه غير مصدق بها فيقع في الاثم ومن اراد
ان يحلف حلفا صادقا فليحلف بالله او ليصمت فان الحلف بغير الله تعالى من الشرك الخفي وعن
ابن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول من حلف بغير الله فقد اشرك قال في شرح المصابيح
معناه من حلف بغير الله تعالى معتقدا التعظيم ذلك الغير فقد اشرك المحلوف به مع الله تعالى في التعظيم
المختص به ولو لم يكن على قصد التعظيم والاعتقاد به فلا بأس به كقوله لا وابي ونحو ذلك كما جرت
به العادة وبهذا يظهر وجه تقييد الشرك بالخفي ومن هذا قال ابن مسعود رض لان احلف
بالله تعالى كاذبا احب الي من ان احلف بغير الله تعالى صادقا ذكره البزازي ولا يحلف بابيه ولا
حيوة احد ولا بالكعبة قال النبي م لا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون قال علي الرازي

اخاف الكفر علىّ قال الحبوتي وبحبوتك وما اشبهه ولولا ان العامة يقولونه ولا يعلمونه لقلت انه الشرك لانه لا يمين الا باته تعالى ذكره ايضا في الفتاوى البزازية ولا يحلف بالبراءة من الاسلام فمن فعل ذلك صادقا لن يرجع الى الاسلام سالما وان كان كاذبا يخيف عليه الكفر وعن بريدة قال قال رسول الله صلعم من قال انى برئ من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما قيل انما قال هكذا لانها من عادة اهل الكتاب في قبيل الجواز انه زعم انه صادق وليس بصادق في الحقيقة كذا في شرح المصابيح قال في الفتاوى البزازية والفتوى على انه يمين يلزم عليه الكفارة فان حلف احد على شئ ورأى غيره خيرا وهذا يدل على ان الحنث والتكفير فيما هو خير والا فحفظ اليمين اولى لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم اى عن الحنث اى بما هو الخير وكفّر بتشديد الفاء بيمينه اى عن يمينه وهذا يدل على تقديم الحنث على الكفارة وبه قال ابو حنيفة ولا يتكلم بجزم الميم بلا النافية رجل بكلام حتى يخبره اى يكتمه في صدره من خمر شهادته يخبر اكتمها فيعلم اوده بفتحتين اى يجعل الحوجاجة مستقيما ويأخذ صفوه بفتح الصاد المهملة وسكون الفاء اى خالصه ومصفاه ويدع كدره بكسر الدال وسكونها ضد الصفو ولا يتكلم بالا يعنيه فان ذلك ينقص من عقل وربما يصير وبالا اى ثقلة وحملا عليه قال انس رض استشهد غلام منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب من وجهه وقالت هنيئا لك الجنة يا بنى فقال النبى عم ما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ومعناه انه انما تهنئ الجنة لمن لا يحاسب ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه وان كان كلامه مباحا فتهنئة الجنة مع المناقشة في الحساب فانه نوع من العذاب وعن محمد بن كعب قال قال رسول الله صلعم ان اول من يدخل في هذا الباب رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام فقام اليه ناس من اصحاب رسول الله صلعم فاخبروه بذلك وقالوا اخبرنا باوثق عملك في نفسك ترجو به فقال انى لضعيف وان اوثق ما ارجو به سلامة الصدر وترك ما لا يعنينى وقال مورق العجلى امر انا في طلبه منذ عشرين سنة لم اقدر عليه ولست بتارك طلبه قالوا وما هو قال الصمت عما لا يعنينى كذا ذكره

الامام

الامام وتجنب الشعر عن ابى هريرة عن النبى عم لان يمتلى جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلى شعرا قوله يريه اى يفسد رئته من ورى القيح جوفه اكله قال في شرح المشارق استدل البعض بهذا الحديث على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفي قوله يمتلى شعرا اشارة اليه وان لم يغلب كذلك فلا ذم فيه ولهذا قال المص الا قليلا من كلام منظوم ولا يخفى على كل ذى طبع سليم ان الظاهر ان يقول الا قليلا منه ولعله انما قال هكذا ليتعلق به قوله في الحكمة او في نصرة الاسلام او الثناء على الله تعالى وعن ابى عن النبى عم ان من الشعر لحكمة اى كلاما نافعا يمنع عن الجهل والسفه وهو ما نظمه الشعراء من المواعظ والامثال المنتفع بها الناس والثناء على الله تعالى ورسوله والنصيحة للمسلمين وما اشبه ذلك وهذا النوع من الشعر محمود ويستحب انشاده على سبيل العبرة يدل عليه ما روى عن الشريد بن سويد انه قال رض اردفنى النبى عم يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابى الصلت قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقد استحسن النبى عم شعر امية وان كان من شعراء الجاهلية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث قوله هيه بكسر الهائين وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث كذا في شرح المصابيح والمشارق لكن ينبغى ان يعلم ان هذا في زمن الزهد والورع واما الشعر في هذا الزمان فمن افحش الفواحش لان شعراء العصر اكثرهم ندماء الفسقة وجلساء الفجرة يلازمون الفساق ويداومون على النفاق ويطلبون من مجالس الفسق الارتفاق ويحلفون كاذبين بالطلاق والعتاق الكذب عادتهم والسخرية مادتهم واصحاب الفسق سادتهم وارباب الكبائر قادتهم والطعن حرفتهم والقدح صنعتهم جليسهم الشيطان انيسهم الصبيان ودكانهم في نسيب النسوان بل اكثرهم كما قال الله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون كذا في شرح الخطب الاربعين المسمى بروضة الناصحين قوله فان النبى صلعم الظاهر انه تعليل ليجتنب كان يغيره اى الشعر عن سننه بفتحتين اى يخرجه عن وزنه فيقول مثلا في قوله

امية ثقفى من شعراء الجاهلية وكان مترهبا حريصا على استعلام اخبار النبى صلى الله عليه وسلم مصدقا لخروجه راجيا كونه من قومه ثقيف فلما انه من قريش أيس منه ومنعه الحسد عن الايمان به ولم يلبث ان مات شرح المصابيح

اى فى قول ابن قبيس بن طرفة ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود
بكسر الواو المشددة اى يأتيك بالاخبار ويخبرك بها من لم تعطه زادا ليذهب متجسسا ويجى
اليك بالاخبار يعنى سيعلمك الدهر ما لم تعلم ويجى اليك بالخبر من لم تتوقع منه ذلك ستبدى لك الايام
ما كنت جاهلا ويأتيك من لم تزود بالاخبار يعنى غير تاخير بالاخبار ليخرج عن وزن الشعر ذكر
فى البستان ان النبى عم لما تخيره سكذا قال ابو بكر ليس هكذا يا رسول الله فقال النبى عم ما انا بشاعر
وما ينبغى لى ان هو الا ذكر وقرآن مبين هذا وقد وجد فى قليل من النسخ هكذا ويأتيك بالاخبار
من لم تزود بدون تغيير النظم فيكون الكلام ح على توجيه آخر على ما صححوه وتقريره ان يقال
ويجتنب الشعر الا قليلا من منظوم فى احدى هذه الثلثة المذكورة فلا يجتنب منه ح فان النبى
عم كان يغيره عن سننه اى كان يغيره اذا كان فى احد بها عن طريقه الى طريق آخر اظهر منه
ولم ينكره فيقول فى هذا البيت مثلا ستطلعك الايام ما عنه تغفل وستقلب اليك من كان لم
تزود وستبدى لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود ضمير ستقلب راجع الى
الايام وباقى معناه يفهم من معنى قوله ستبدى لك فان مآلهما واحد هذا وانت خبير بان الحق
هو النسخة الاولى يؤيده ما ذكره الامام فى البستان وقوله عم لان يمتلى جوف احدكم قيحا حتى يريه
خير له من ان يمتلى شعرا الا ما لا يخفى ورجزا اى قليلا ما كان النبى عم ينشد اى يقرأ من الاراجيز
جمع ارجوزة كالاعاجيب جمع اعجوبة على ما قيل فى سبعة ابحر الرجز بفتحتين شعر يكون كل مصراع
منه مقفى كالسجع وقيل هو من الشعر ما يكون قصير المصاريع وقد روى عن النبى عم من الرجز
ضربان المنهوك والمشطور فالمنهوك مثل قوله انا النبى لا كذب بفتح الكاف وكسر الذال مصدر
كالكذب بالكسر والسكون يعنى انا النبى حقا لا كذب فيه فلا افر من الكفار انا ابن عبد المطلب
قيل لم يرد به النبى عم الافتخار بابيه لما نهى عن الافتخار بالاباء بل مقصوده ان عبد المطلب
قد كان رأى رؤيا تبشر فيها بظهور النبى عم وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد عم بذلك
القول تذكيرهم بانه عم لا بد من ظهوره على الاعداء وتتمة هذا الحديث قوله اللهم نزل نصرك

اى المنهوك ما حذف ثلثى البيت يوجد فى الرجز والمنسرح والمشطور ما حذف نصف البيت يوجد فى الرجز والسريع انتهى السيد بحر العقد

قال يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا فى ذلك اليوم اثنى عشر الفا فولوا وبقى رسول الله
وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار واما المشطور فمثل قوله عم هل
انت الا اصبع دميت وفى سبيل الله ما لقيت قاله حين كان يمشى فى بعض الغزوات
فعثر فاصاب اصبعه المباركة حجر فدميت قوله انت ودميت بكسر التاء خطاب للاصبع
اى تجرحت وقوله فى سبيل الله لا فى سبيل غيره والجيب اذا لقى فى سبيل حبيبه سوء
لا يشتكى منه قال المازرى احتج بهذا الحديث من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه فى كلام
النبى عم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبى عم اتفاقا فلا
يكون شعرا وان كان موزونا قال فى سبعة ابحر ولم يعد بهما الخليل شعرا لعدم القصد فيهما
ولكن لغاية فصاحته خرج بخرج الشعر موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقرؤا قوله عم
انا النبى لا كذب بفتح الباء ليفسد الروى وانما الرواية باسكان الباء كذا فى شروح
المشارق والمصابيح ويجتنب القصص بالكسر جمع قصة وهى الحديث وبالفتح اسم مصدر وليس
هو بمراد ههنا يدل عليه قوله وهى حكايات الاولين والمعنى انه يحترز عن ذكر القصص
من غير ثقة واعتماد بثبوتها حذرا عن الوقوع فى الكذب ولا اعتبار اى من غير عبرة ولا
اتعاظ بها وانما يجتنب حذرا عن الوقوع فيما لا يعنيه فذكر هذه القصص الخالية عن الوثوق
والاعتبار والاتعاظ كان الحال كذلك فى زماننا هذا بدعة سيئة حدثت ايام الفتنة
ولا يمدح احدا فى وجهه لانه لا يخلو عن الآفات فانه قد يفرط فينتهى به الى الكذب وقد يظهر
بالمدح حبا لا يكون مضمرا له ولا معتقدا لجميع ما يقوله فيصير به مرائيا منافقا وقد يحدث
فى الممدوح كبرا واعجابا وهما مهلكان وقد يفرح به الممدوح ويرضى من نفسه فيفتر عن
العمل لانه انما يتشمر للعمل من يرى نفسه مقصرا فاذا انطلقت الالسنة بالثناء عليه ظن
انه ادرك الكمال ولهذا قال عم قطعت عنق صاحبك لو سمعه ما افلح ذكره فى الاحياء فقد
قيل المدح ذبح لانه يورث الفتور والكبر والعجب وكله مهلك كالذبح قاله عمر رض وعن

من الكامل فى اشعار القصيدة ان الرجز ليس بشعر

بكسر الزاى والراء نسبة الى مازر

مقداد عن النبي م اذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب اي اذا رأيتم الذين
اتخذوا مدح الناس عادة وبضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه فاحثوا الكناية عن
الحرمان اي فلا تعطوه شيئا وقيل يؤخذ التراب ويحثى اي يرمى به في وجه المادح عملا
بالظاهر وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم اذ المال شيء حقير كالتراب اي اعطوهم اياه و
اقطعوا به السنتهم لئلا يشتغلوا بذمكم وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب
فتواضعوا ولا تعجبوا واما اذا مدح رجلا على فعل حسن ترغيبا له على امثاله وحثا للناس
على الاقتداء به في اشباهه فغير صحيح مذموم بل ربما كان مندوبا اذا سلم عن الآفات ولذلك
اثنى رسول الله صلعم على الصحابة حتى قال لو وزن ايمان ابي بكر بايمان العالمين لرجح وقال
لعمر رض لو لم أبعث لبعثت يا عمر فاي ثناء يزيد على هذا ولكنه قال عن صدق وبصيرة
وكانوا اجل رتبة من ان يورثهم ذلك كبرا او عجبا او فتورا كذا في الاحياء وشرح المصابيح
ولا يمدح فاسقا ففي الحديث اذا مدح الفاسق غضب الرب تعالى واهتز بتشديد الزاء
اي تحرك العرش قال الحسن من دعا للظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى الله تعالى قال الامام
في الظالم الفاسق ينبغي ان يذم ليغتم ولا يمدح فيفرح وكان النبي صلعم نهى الناس عن مدحه
اي عن ان يمدحه الناس وليمتنع ان يمدح هو نفسه ايضا على الوجه المتعارف بين الناس ولهذا
عقب قوله انا سيد ولد ادم بقوله م ولا فخر اي لست اقول هذا افتخارا كما يقصده الناس
بالثناء على انفسهم وذلك لان افتخاره م كان بالله تعالى وتقربه من الله تعالى لا بكونه متقدما
على اولاد ادم كما ان المقبول عند الملك قبولا عظيما انما يفتخر بقبوله اياه وبه يفرح لا بتقدمه
على بعض رعاياه ويقول انا عبد الله تعالى ارجوه واخافه فلا تطروني من الاطراء اي
مدحته على سبيل المبالغة كما اطرت النصارى عيسى بن مريم م فان مدحه انسان في وجهه
قال اللهم اجعلني خيرا مما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون فانك
تعلم ما في نفسي وهم لا يعلمون هكذا قال علي رض لما اثني عليه وروي انه اثنى رجل على عمر رض

فقال تهلكني وتهلك نفسك ويجتنب كثرة المزاح وهو بالضم مصدر زحت وبالكسر مازحته
فانه يسقط المهابة اسقاطا كما قال عمر رض من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به ومن
كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قل حياؤه ومن قل حياؤه قل ورعه ومن قل ورعه
مات قلبه ويعقب الافتضاح اي يورث في المغرب عقبه ندما اورثه وقولهم الطلاق
يعقب العدة والعدة يعقب الطلاق الاول من باب اكرم والثاني من باب طلب انتهى
قال عمر بن عبد العزيز اتقوا الله واياكم والمزاح فانه يورث الضغينة اي الحقد ويجر القبيحة
ومن هذا قيل لكل شيء بذر وبذر العداوة المزاح وقيل المزاح مسلبة للبهاء اي الورع ومقطعة
للاصدقاء ومقساة للقلوب وفيه خيانة للجليس ومذمة العقلاء واستهزاء السفهاء او نه
يوزر عليه وزر من اقتدى به ذكره في البستان ولا بأس بالمزاح الصافي عن اللغو والاكا
كقول النبي م لرجل استحمل رسول الله صلعم اي طلب منه ان يحمله على دابة حين اعيى عن المشي
فقال اني حاملك على ولد الناقة فقال الرجل ما اصنع بولد الناقة زعما منه انه يريد
فصيلا لا يطيق حمله فقال النبي م في جوابه وهل تلد الابل الا النوق يعني ان جميع الابل
صغيرها وكبيرها تلدها النوق واريد به ولدا كبيرا يطيق حملك والى هذا اشار المص بقوله اي
على بعير وقال النبي م لعجوز حين اتت الى النبي م فقالت يا رسول الله اسأل الله تعالى ان
يدخلني الجنة فقال م لا تدخل الجنة عجوز واراد بها انك تعودين بكرا ولم تفهم مراد الرسول
صلعم فجعلت تبكي فقالت عايشة رض يا رسول الله اخبرتها فقرأ رسول الله صلعم انا انشأناهن
انشاء فجعلناهن ابكارا فسرت بذلك سرورا وقال النبي م يوما لانس رض يا ذا الاذنين
وهذا كناية عن مدحه بذكائه وحسن استماعه مع كونه خارجا مخرج انبساطه م اليه رض
ومزاحه معه وكان ابن عباس رض يقول لمن عنده اذا انس ملالة يعني ابصر فيهم ملالة اي
ملالة احمضوا بفتح الهمزة والحاء المهملة مشتق من الحمض وهو بالفتح والسكون ما كان
فيه ملوحة من النبات واستعيرت الملوحة ههنا في الحسن ولهذا فسره المص بقوله اي

بالنسبة كتبه حرر للتحقق
بضم الميم وبكسر وقيل المزاح بالضم اسم المزاح بالكسر وقيل بالضم اسم من مزح يمزح وبالكسر مصدر مازح وفي القاموس مزح كمنع وعيب ثم المزاح انبساط مع الغير من غير ايذاء فان بلغ الايذاء يكون سخرية
تمت مرقاة

سآمة

خذوا في ملح الكلام قوله خذوا امر من اخذ بمعنى شرع والملح بضم الميم وفتح اللام جمع ملحة بسكونها
وهي الكلام المليح اي اللطيف الحسن وقال علي رضي الله عنه اجموا امر من الاجمام بالجيم اي ارحموا
هذه القلوب فانها تمل كما تمل بفتح الميم فيهما الابدان قال ابن عيينة بضم العين وفتح اليا
الاولى وسكون اليا الثانية المزاح سنة لكن الشان اي هذا انما يجوز فيمن يحسنه و
يضع مواضعه قال الامام في جواب قيل قد نقل المزاح عن رسول الله عم واصحابه فكيف
ينهى عنه ان قدر عليه رسول الله عم وهو ان تمزح ولا تقول الا حقا ولا تؤذي قلبا ولا
تفرط فيه وتقتصر عليه احيانا فلا حرج عليك فيه ولكن من الغلط العظيم ان يتخذ الانسان
المزاح حرفة ويواظب عليه ويفرط فيه ثم يتمسك بفعل رسول الله صلعم وهو كمن يدور مع
الزنوج ابدا ينظر الى رقصهم ويتمسك بان رسول الله صلعم اذن لعايشة رض في النظر الى
رقص الزنوج في يوم عيد وهو خطا اذ من الصغاير ما يصير كبيرة بالاصرار ومن المباحات
ما يصير صغيرة بالاكثار فلا ينبغي ان يغفل عن هذا انتهى وهذا معنى قول المص رح فيمن يحسنه
ويضع مواضعه قوله ويرعى دقايق جمع دقيقة الادب في كلامه كلام مبتدا لما قال رجل
عند النبي عم من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى
بفتح الواو اي ضل فقال النبي عم بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قال القاضي
سبب انكاره تشريكه في الضمير المقتضي لنوع التسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف
عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك المذكور في سنن ابي داود عن
ابن مسعود عن النبي عم كذا في شرح المشارق وقد يجاب عن تضعيفه بان التشريك المذكور
من النبي عم انما وقع لسبب صحيح كقصد الايجاز مع ضيق الوقت ونحوه على ان في كثير من
الاشيا يجوز من النبي عم ما لا يجوز من واحد منا فنهي الا فيه عن شيء سيما اذا كان في الامور
المستحبة لا ينافي وقوعه كما لا يخفى وروى سماك بن حرب عن ابي نفاقة العبدي انه
قال اخذت بكرا ودخلت المدينة فمر بي ابو بكر الصديق فقال يا اعرابي هل تبيع البكر فقلت

نعم يا خليفة رسول الله قال بكم تبيعه قلت بمائة وخمسين قال تبيعه بمائة قلت لا عافاك
الله قال رض لا تقل هكذا ولكن قل عافاك الله لا كذا ذكر في البستان واليه اشار المص
بقوله وسال الصديق رجلا عن شيء فقال لا عافاك الله قال الصديق قل عافاك الله لا
بتاخير حرف النفي لئلا يتوهم من اول الامر نفي المعافاة ونظيره ما روي ان هارون الرشيد
سال كاتبه عن شيء فقال لا وايد الله امير المؤمنين فاستحسنه وخلع عليه بخلعة حيث راعى الادب
وعدل عما عليه الاغبيا فيما بينهم من قولهم لا ايدك الله بترك الواو وحكي انه لما سمع الصاحب
بن عباد قوله لا وايدك الله هذه الواو احسن من واوات الاصداغ في خدود الملاح
وقد ورد في الحديث لا يقول الرجل ما شاء الله تعالى وشاء فلان وليقل ما شاء الله وحده لا
شريك له ولا يقول ما في الناس من خير ما للنفي ومن زايدة ما دام فلان فيهم لما فيه من التعريض
لذلك الفلان ولا يقول الميت مات قوله مات صفة ميت وقوله الميت بالكسر خبر مفقود ومقول
القول الا ان يكون مشركا او قاتل نفس بغير حق او عاقا بتشديد القاف اي مخالفا ومؤذيا
لوالديه ولا يقول الرجل غاب انه غير مفقود فان ذلك هو النبي عم لا غير ولا يقول الجار للجار
ليس لاهلك بعدك خلف بفتحتين لان الله تعالى خير خلف لكل اهل ولا يقول ايضا لا يزال
اهلك بخير ما دمت انت فيه او الناس في خير ما بقي فيهم فلان لما ورد النهي عن ذلك كما في الاثر
ولا يقول الرجل اعوذ بالله وبك كرهه ابراهيم لما فيه من جعل الغير عديلا لله تعالى بل يقول ثم
بك ولا يسب احد الدهر عند نزول البلاء والمكروه فان منزل البلايا بضم الميم ومقلب
الاحوال هو الله تعالى لا غير فانه تعالى خالق للدهور ومتصرف فيها كيف يشاء ولا دخل للدهر
في شيء من الامور ولا يقول لاحد في الدعا اطال الله تعالى بقاءك فانه تحية المشركين حيث
كانوا يقولون عش الف عام وقيل من قال لظالم ذلك اعني قوله اطال الله بقاءك فقد رضي
بان يعصى على صيغة المعلوم وقد يروى مجهولا فقوله الله منصوب على الاول مرفوع على
الثاني في الارض ويجتنب في كلامه ما يوهم سوءا او ما يتشاءم به بالمد مضارع مجهول من الشوم

مطلب الالفاظ التي ينبغي ان تترك في الكلام

ضد اليمين ونحوان يسمى قوس السماء قوس قزح فان القزح بضم القاف وفتح الزاي شيطان
اي اسم من اسماء الشيطان ويقولوا بالضب اي ونحوان يقول المسبحة بكسر الباء المشددة
السبابة بالنصب لتضمين يقول معنى التسمية ونهى عنها لاشتمالها على معنى السب قيل سميت
سبابة لان الناس يشيرون بها عند السب قوله والعنب الكرم بفتح الكاف وسكون الراء
من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين والمجرور مقدم وفي بعض النسخ وللعنب بادخال
اللام فلا اعتبار بلا خلاف بل يقول لحدائق الاعناب قال النبي عم لا تسموا العنب الكرم وانما
الكرم الرجل المسلم وانما سمي العنب في الاول كرما لان الخمر الحاصل منه تحث على الكرم والسخاء
فكره النبي عم تسمية اصل الخمر بهذا الاسم الحسن اهانة لها وتاكيدا لحرمتها وجعل نفس المؤمن او
كذا في لباب الغريبين وقال في شرح المصابيح ولئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها
ولا يقول عند السنانة خبثت نفسي تنزيها عن الجنابة لفظا ومعنى بل يقول تغير طبعي ومر
عمر رض على قوم اوقدوا نارا فقال السلام عليكم يا اهل الضوء ولم يقل يا اهل النار حذرا عن
التطير حكي ان هارون الرشيد سأل ابنه مامون عن جمع المسواك فقال محاسنك يا امير المؤمنين
ولم يقل مساويك حذرا عن التشاؤم فحيث راعى دقايق الادب في كلامه جعله ولي عهده
وقدمه في امر الخلافة على اخيه محمد الامين مع انه قد كان مقدما في عرف الناس على مامون
ويقرب من هذا ما روي انه خرج بعض من الامراء الى ناحية لمطالعة عمارتها وقد رأت
في طريقه شجرة من بعيد فسأل عنها كاتبا يصحبه فقال الكاتب شجرة الوفاق ولم يقل شجرة الخلاف
تفاديا عن لفظ الخلاف فكساه خلعة كذا ذكره في المفتاح قال وهل تسمية العرب الفلاة
مفازة والعطشان ناهلا واللديغ سليما وما شاكل ذلك الا من باب التفاؤل فالمفازة
هي المنجاة والناهل هو الريان والسليم هو ذو السلامة انتهى وقال النبي عم يا ابا بكر انا اكبر
منك وانت خير مني واكبر وانا اقدم سنا وكان عمر بن عبد العزيز من الخلفاء الصالحين
والائمة المهديين وكان يتحفظ في منطقه غاية التحفظ بحيث يسمي الروث ثيلا بفتح الثا

وكسر الثاء المثلثة لان الثيل وان اطلق على الروث لكن له في المشهور معنى اخر يطلق
عليه في الاكثر وهو تراب البئر يقال ثللت البئر اي اخرجت ثيلها اي ترابها
ذكره في اللباب فلا يتبادر من الثيل الخباثة كالروث فلهذا اختاره عليه قال
العلاء بن هارون خرج في ابط عمر بن عبد العزيز قرحة فقلنا لنسأله ماذا يقول فقلنا
من اين خرجت قال من باطن اليد ولم يقل من الابط تحرزا عن ايهام الفحش حيث كان
الابط من المواضع المستورة وروي انه كلم الوليد في شيء فقال له كذبت فقال عمر ما كذبت
منذ علمت ان الكذب يشين صاحبه ذكره في الاحياء وان يستقر في الاستماع للحديث
والقرآن وغير ذلك من المباحثات ان يجمع الرجل همه وذهنه لكلام المحدث اي المخبر المتكلم
وينصت اي يسكت له انصاتا فان الله تعالى وعد الرحمة للمنصت عند القراءة قال الله
تع واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا اي اسكتوا لعلكم ترحمون ومن هذا قال بعضهم
يكره للقوم ان يقرؤوا القرآن جملة لتضمنها ترك الاستماع والانصات المامور بهما وان
قال بعضهم انه لا باس به كتعامل الناس ذكره في القنية وقال في روضة الناصحين وفي الخبر
من استمع الى اية من كتاب الله تعالى كان له نورا يوم القيمة وكتب له عشر حسنات وقال بعضهم
للقاري اجر وللمستمع اجران ولعل ذلك لانه يسمع وينصت ولانه يسمع باذنيه والقاري
يقرأ بلسان واحد انتهى وقال الله تعالى او القى السمع وهو شهيد اي حاضر القلب ومن
سنته سكون الاطراف وغض البصر وعقد القلب اي العزم على العمل اي بما يسمع من
الكلام الحق والقيام بحقه والخروج عن عهدته فمن فعل ذلك المذكور من السكون والعقد
وفق على صيغة المجهول اي يكون موفقا من عند الله تعالى للعمل به وايفاء حقه ومن سنته
ان لا يبحث عما يسمع حتى ياتي القائل على تمامه فان بقيت له شبهة فلا باس بالبحث اي
التفتيش والتفحص عنه بعد اتمام القائل كلامه على سبيل الاختصار وترك البحث والسؤال
اقرب الى التوقير والاحترام الا يرى كانت الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين لا يبحثون

عن شيء حتى يجيء الاعرابي واعلم ان العرب جيل من الناس والنسبة اليهم عربي وهم اهل
الامصار والاعراب منهم سكان البادية خاصة والنسبة اليهم اعرابي والاعراب ليس
جمع العرب بل هو اسم جنس كذا في الصحاح الجافي اي البعيد طبعه عن ادراك الدقايق ومكارم
الاخلاق من اهل البادية فيسال فيقتبسون اي يستفيدون ويأخذون عنه ذلك
ما يحتاجون اليه فان تجرا على السوال فلا يسال الا عن اهم الامور دون الغرايب و
الفضول كما سئل جبرائيل عم عن معالم الدين اي علاماته وسنذكره عن قريب في مختار الصحاح
المعلم الاثر الذي يستدل به على الطريق ويجثو اي يقعد السائل على ركبتيه ومنه قوله تعالى
حول جهنم جثيا كما كان بعض الصحابة يجثو عند السوال ويقول فداك ابي وامي يا رسول الله
ما كذا وكذا والاولى ان يستاذن للجلوس والاقتراب من الكبرا جمع كبير كفقها جمع
فقيه ثم يستاذن للسوال ايضا كما فعل جبرائيل عم اي كما استاذن عم للجلوس والسوال معا
صرح به في شروح الحديث ويخفض بالخاء المعجمة ضد يرفع وبابه ضرب اي يجعل صوته اخفض
وادنى في مخاطبة الكبرا فان الصديق رضه بعد نزول قوله تعالى ولا تجهروا له بالقول كان
يكلم النبي عم كاخي السرار يقال ساره في اذنه مسارة وسرارا اي كان يكلمه على سبيل السر
والاخفاء مع الرفق واللينة كاحد الاخوين الذي يسار ويناجي مع اخيه فان لم يعلمه
الاستاذ شيئا امتحانا فجوابه ما كان يرد اي مثل ما كان يجيب الصحابة رضوان الله عليهم
اجمعين على النبي عم حين استفهمهم وهو قولهم الله ورسوله اعلم حيث كانوا يقولون هكذا
علموا جواب ذلك السوال او لم يعلموا ولا يغضب العالم على السائل وان شدده في المسئلة فانه
الالح اي حلف بتشديد اللام النبي عم على تشريع السلام وكان النبي عم يحلف بكسر اللام المخففة
له ويعد بتشديد الدال الحديث الذي حدثه اخوه قوله امانة منصوب على انه مفعول ثان
ليعد وانما يعده امانة لقوله عم الحديث بينكم امانة وقال الحسن ان من الخيانة ان تحدث
بسر اخيك في كره الامام ولا يغشيها افشاء لغيره تعالى في الاحيا افشاء السر حرام اذا كان فيه

اضرار ولوم وان لم يكن فيه اضرار فال ولو ان يكره ستر الغير وان كان كاذبا فليس الصدق
واجبا في كل مقام فانه كما يجوز للرجل ان يخفي عيوب نفسه واسراره وان احتاج الى الكذب
فله ان يفعل ذلك في حق اخيه فانه نازل منزلته قيل لبعض الادبا كيف حفظك للسر قال
انا قبره وقد قيل صدور الاحرار قبور الاسرار وافشى بعضهم سرا له الى اخيه ثم قال له حفظت
فقال لا بل نسيت وقال بعض الحكما لا تصحب من يتغير عليك عند غضبه ورضاه وعند طمعه
وهواه • فان من افشى السر عند الغضب فهو اللئيم لان اخفاءه عند الرضا يقتضيه الطباع
السليمة كلها ولهذا قيل • وترى الكريم اذا تصرم وصله يخفي القبيح ويظهر الاحسانا • وترى
اللئيم اذا تقضى وصله • يخفي الجميل ويظهر البهتانا • قال العباس لابنه عبد الله اني ارى هذا
الرجل يعني عمر يقدمك على الاشياخ فاحفظ مني خمسا لا تفشين له سرا • ولا تغتابن عنده
احدا • ولا يجرين عليك كذبا • ولا تعصين له امرا • ولا يطلعن منك على خيانة انتهى
ولا يسيء الظن بكلام احد ما وجد اي ما دام يجد له في الخير محملا قال الله تعالى ان بعض الظن
اثم فان سوء الظن غيبة بالقلب فهو منهي عنه لانه كما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوي
اخيك يجب عليه السكوت بقلبك وذلك بترك سوء الظن في حقه مطلقا وحده ان تحمل امره
على وجه فاسد ما امكن ان يحمل على وجه حسن فاما ما ينكشف بيقين ومشاهدة ولا يمكنك
اذ لا تعلمه فعليك ان تحمل ما تشاهد على سهو ونسيان ان امكن وقال النبي صلعم اياكم و
الظن فان الظن اكذب الحديث سوء الظن يدعو الى التجسس وقد قال النبي عم لا تجسسوا ولا تحسسوا
ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا والتجسس بالجيم في تطلع الاخبار والتحسس
بالحاء المهملة في المراقبة بالعين فستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها شيمة اهل الدين
كذا في الاحيا ولا يكثر الضحك اكثارا فانه يميت القلب اماتة قال الله تعالى فليضحكوا قليلا
وليبكوا كثيرا قال ابن عمر رضه خرج النبي عم ذات يوم فاذا قوم يتحدثون ويضحكون فوقف
وسلم عليهم فقال اكثروا ذكر هادم اللذات يزجركم قلنا وما هادم اللذات قال الموت

وقال النبي ع‍م كثرة الضحك تميت القلب وتذهب بهاء المؤمن وقال عمر رض من كثر ضحكه قلت هيبته
ومن مزح استخف به وعن عروة قال كان النبي ع‍م لا يضحك الا تبسما بحيث قد ينكشف سنه المباركة
ولا يسمع الصوت له ومر الحسن البصري رض بشاب وهو يضحك فقال له يا بني هل مررت على الصراط
فقال لا فقال هل تدري الى الجنة تصير ام الى النار فقال لا قال ففيم هذا الضحك فما رئي الفتى
بعد ذلك يضحك قال ايضا العجب لضاحك من ورائه النار ومسرور ومن ورائه الموت ويقال
اكثر الناس ضحكا في الدنيا اكثرهم بكاء في الاخرة واكثرهم بكاء في الدنيا اكثرهم ضحكا في الاخرة
قيل اقام الحسن في البصرة ثمانين سنة ولم يضحك وعطاء السلمي لم يضحك اربعين سنة ونظر
وهب بن ورد رض الى قوم يضحكون في يوم فطر قال ان كان هؤلاء غفر لهم فما هذا فعل الشاكرين
وان كانوا لم يغفر لهم فما هذا فعل الخائفين وكان عبد الله بن يعلى يقول اتضحك ولعل اكفانك
قد خرجت من عند القصار كذا في شرح الخطب المسمى بروضة الناصحين ويذهب بفتح حرف المضارعة
بنور الوجه اي يزيل نوره وبهاءه كما ذكر في الحديث الذي ذكرناه آنفا والضحك من غير
عجب بفتحتين جنون قال سفيان بن عيينة قال عيسى ع‍م يا معشر الحواريين اعلموا ان فيكم
خصلتين من الجهل الضحك من غير عجب والتصبح من غير سهر وقيل لما فارق موسى ع‍م الخضر ع‍م
قال اياك واللجاجة ولا تمش من غير حاجة ولا تضحك من غير عجب وابك على خطيئتك يا ابن
عمران قال محمد بن واسع اذا رايت رجلا في الجنة يبكي الست تتعجب من بكائه قال بلى قال
فالذي يضحك في الدنيا ولا يدري الى ما يصير هو اعجب منه ذكره في شرح الخطب ولا جاء وتشميت
العاطس وهي بالشين المعجمة على ما قال ابو عبيد دعاء بالخير والبركة واشتقاقه من الشوامت
وهي قوائم الدابة كانه دعاء للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى وقيل معناه ابعدك الله عن
شماتة الاعداء ويروى بالسين المهملة على ما اختاره ثعلب واشتقاقه من السمت وهي
الهيئة الحسنة اي جعلك الله تعالى على سمت حسن لان هيئته تتغير للعطاس كذا في تحفة الابرار
من حقوق الاسلام لما روي عن ابي هريرة عن النبي ع‍م انه قال اذا عطس احدكم وحمد الله تعالى

وتشميت العاطس

كان

كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله قال في شرح المصابيح ان في قوله حقا اشارة
الى ان التشميت فرض عين واليه ذهب البعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام
وقال الشافعي رض انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله ع‍م حق على كل مسلم ان يغتسل في
كل سبعة ايام وفي قوله حمده اي سمع تحميده اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده
لا يستحق التشميت انتهى كلامه وقول المص فعلى من سمع العاطس ان يشمته بتشديد الميم بالشين المعجمة في
الاول اعلم ان الظاهر من كلامه هذا انه لا يشترط السماع لحمده بل يكفي العلم بتحميده بسماع عطاسه
حيث قال فعلى من سمع العطاس دون من سمع حمده وهو مذهب الامام الشعبي على ما ذكره في الورع
وقوله فيقول بيان لكيفية التشميت اي يقول العاطس الحمد لله ويقول السامع عقيبه يرحمك الله
يعني ان تشميت العاطس على الفور كرد السلام صرح به في البزازية وان كان دون العاطس
اي عنده يعني يقول السامع يرحمك الله وان كان بينه وبين العاطس سبعة ابحر وفي
الموجب في باب الشين المعجمة مع الواو وقال النبي ع‍م من سبق العاطس امن من الشوص واللوص
والعلوص قال الشوص وجع الضرس واللوص وجع الاذن والعلوص اللوى وهي التخمة
انتهى وفي الحديث ان العاطس لما يستحق التشميت اذا حمد الله تعالى عند عطسته وسمعه من عنده
تشميته صاحبه فليقل العاطس يهديكم الله ويصلح بالكم اي قلبكم وفي رواية يغفر الله لي ولكم
وقال عمر رض لعاطس يرحمك الله ان حمدت الله ولعله انما قال هكذا لما راه انه حرك شفتيه ولم
يسمع ما يقوله وفي حديث من عطس اي من المؤمنين ثلث عطسات متواليا كان الايمان
ثابتا في قلبه وتشميت العاطس مرتين فاذا عطس الثالثة فليقل انك مزكوم من الزكام
وهو من الامراض الدماغية معروف وفي بعض الحديث انه يجب التشميت في العطسة الثالثة
وان زاد العاطس على ثلاث فان شئت شمته وان شئت فلا وهكذا روي في الكافي في
شرح الوافي وذكر في كتب الحديث رواية عن ابي موسى انه كان اليهود يتعاطسون اي يطلبون
العطسة من انفسهم عند النبي ع‍م يرجون ان يقول لهم يرحمك الله او يقول يهديكم الله ويصلح

بالكم فقال النبي ع م يهديكم الله ويصلح بالكم قال شارح المصابيح لعل هولاء اليهود هم الذين
عرفوا النبي ع م حق معرفته لكن منعهم عن الاسلام اما التقليد واما حب الرياسة وراوا ان
ذلك مذموم فتحروا ان يهديهم الله تعالى ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه وقد عطس النبي ع م فقال له
يهودي يرحمك الله فقال النبي ع م يهديك الله فاسلم اليهودي وينكس راسه تنكيسا عند العطاس
بضم العين ويخمر بالخاء المعجمة اي يستر وجهه بيده او بثوبه كيلا يترشش من لعابه او مخاطه الى
احد ويخفض من صوته لقوله تعالى واغضض من صوتك وايضا فان التصرخ في مختار الصحاح التصرخ
تكلف الصراخ وهو بالضم والخاء المعجمة الصوت بالعطاس حمق وورد في الحديث العطسة
عند الحديث شاهد عدل على صدق ذلك الحديث ولا يخفى ان هذا الكلام قد مر من المصنف في
اوايل هذا الفصل مكرره اهتماما به ولا يقول العاطس آب بفتح الهمزة وسكون الباء او
اشهب روي بفتح الهمزة فانه اسم للشيطان **فصل** في سنن النوم وادابه
من السنة ان يكون الفراش خشنا وهو ضد الناعم بالفارسية درشت كما مر في باب اداب
الفراش وادابه فصل اللباس وينبغي ان لا يكون ذا حجم ثخين لما روي انه كان فراش رسول الله
صلعم للنوم شيئا خفيفا وان يتوضا عند نومه ثم ينام طاهرا اي ينام على طهارة الوضوء
فان تجديد الوضوء بعد العشاء الاخير يعين على قيام الليل قال الشيخ السهروردي رحمه الله حكي
لي بعض الفقراء عن شيخ له بخراسان انه كان يغتسل في الليل ثلاث مرات مرة بعد العشاء
الاخير ومرة في اثناء الليل بعد الانتباه من النوم ومرة قبل الصبح فللوضوء اثر ظاهر في تيسير قيام
الليل انتهى وايضا ذكر في الحديث ان من بات طاهرا بات عابدا وعرج بروحه الى السماء
واذن له بالسجود لله تعالى والا فلا وكانت رؤياه صادقة روى الشيخ في العوارف لفظ الحديث
هكذا اذا نام العبد وهو على الطهارة عرج بروحه الى العرش فكانت رؤياه صادقة وان لم ينم
على الطهارة قصرت روحه عن البلوغ فيكون المنامات اضغاث احلام لا تصدق ثم قال
الشيخ والطهارة التي تتم صدق الرؤيا طهارة الباطن عن حديث الهوى وكدورة محبة الدنيا

والنقاوة

والنقاوة عن انجاس الغل والحقد والحسد فانه اذا طهرت النفس عن الرذايل انجلى مرآة
القلب وقابل اللوح المحفوظ في النوم وانتقش فيه عجايب الغيب وغرايب الانباء هذا قول المص
رحمه الله محمول على ان من بات طاهرا بطهارة الوضوء حال كونه مقارنا لطهارة الباطن
كانت رؤياه صادقة ويستاك اي يستعمل السواك عند النوم وبعد الانتباه لما روي ان
النبي ع م كان يفعل هكذا ويستحب ان ينام ويضطجع اول اضطجاعه مستقبل القبلة على شقه الايمن
اي نصفه الايمن فان بدا له ان ينقلب الى جانب آخر فعل على هيئة من يرى على صيغة
المجهول انه مقبوض اي على هيئة المحتضر من عند الموت ذكر في القنية ان الاضطجاع بالجنب
الايمن اضطجاع المؤمن وبالايسر اضطجاع الملوك ومتوجها الى السماء اضطجاع الانبياء
وعلى الوجه اضطجاع الكفار وقال في الاصوب ان يضطجع ساعة بالايمن ثم ينقلب الى الايسر
وعليه كتب الاطباء ايضا ويتوسد كفه اليمنى عند خده ويذكر الله تعالى حتى يذهب به النوم
اي حتى ينام روي عن بعض المشايخ ان من كان له مهم فليجدد الوضوء عند النوم ثم قعد
على فراش طاهر فصلى على النبي ع م ثلاثا ثم قرا الفاتحة عشرة ثم سورة الاخلاص احد
عشر مرة ثم يصلي عليه ع م ثلاثا ثم ينام على الوضع المذكور اي على شقه الايمن مستقبل القبلة
متوسدا كفه اليمنى تحت خده فانه يرى في منامه باذن الله تعالى كل ما نواه من مهماته انه كيف
يكون وهذا من الخواص العجيبة قد جربه كثير من اهل العلم فوجده صادقا وهذا الفقير ايضا
جربه مرارا فوجدته كذلك وينفض بضم الفاء من النفض وهو التحريك فراشه بداخل اي
ببطانة ازاره ليخرج ما فيه من التراب والهوام المؤذية قيد النفض بازاره لان الغالب
في العرب انه لا يكون لهم الا ازار او ثوب غير ما عليهم وقيد بداخلة الازار ليبقى الخارجة
نظيفة او لان هذا ايسر ولكون كشف العورة فيه اقل وانما قال هذا لان رسم العرب ترك
الفراش في موضعه ليلا ونهارا كذا في شرح المصابيح ويوصي ايضا عند نومه كما يوصي عند موته
فلعله لا يبعث من نومته تلك ويتحلل اي يخرج من حقوق الناس بالاستحلال منهم يقال

استخارة مجربة

تحلل من يمينه اى يخرج منها بكفارة كذا فى المقوب ويتوب عما اقترف اى اكتسب من ظلم
وخيانة وغيرهما من الاعمال الظاهرة ومن حقد بالكسر والسكون وحسد وغيرهما من الصفات
الباطنة المذمومة واعلم ان الغضب اذا لزم كظمه لعجز عن التشفى فى الحال رجع الى الباطن
واحتقن فيه فصار حقدا وهو بالفارسية كينه وذلك الحقد يثمر امورا منها الحسد وهو ان
تتمنى زوال النعمة عن الغير سواء طلبت حصولها لك اولا كذا فى الاحياء ويقرأ من القران
كل ليلة ولو ثلث ايات وفى البستان ان يقول حين يضطجع بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شىء
فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم ويدعو من الدعوات ما يتيسر ولا يفتر من التسبيح
والتهليل والتحميد حتى يغلبه اى يغلب على ذلك الشخص عينيه بالنوم فقوله عينه مرفوع على انه
فاعل يغلب فان العبد يبعث على ما بات عليه والميت يبعث على ما مات فيه اى ان مات
وهو فى العمل الصالح فيبعث عليه وان مات وهو فى العمل السىء فيبعث عليه ويقرأ سورة
الاخلاص والمعوذتين وينفث بهما على كفيه ويمسح بهما رأسه ووجهه وساير جسده وقال
بعض الكبراء من كانت له حاجة مهمة فتوضأ عند نومه فيه اشارة الى انه يجدد الوضوء
على هذه النية وان كان له وضوء وهكذا سمعت ممن اثق به من بعض الصلحاء وقعد على
فراش طاهر ثم قرأ سورة الاخلاص والشمس والليل والتين يبدأ كل سورة ببسم الله الرحمن
الرحيم يفعل ذلك كل ليلة الى سبع ليال قضى الله تعالى حاجته او لقى فى منامه وجه امره فى الليلة
الاولى او الثالثة او الخامسة ويتوضأ عند النوم وضوءه للصلوة اى لا كوضوء للطعام
ولا يكتفى ايضا بمسح اعضائه بالماء مسحا على ما فعل البعض فانه انما هو عند الضرورة قال الشيخ
فى العوارف فان ابتلى العبد فى بعض الاحيان بكسل وفتور عزيمة يمنع من تجديد الطهارة
عند النوم بعد الحدث يمسح اعضاءه بالماء مسحا حتى يخرج بهذا القدر عن زمرة الغافلين انتهى
ويقول اوان الاضطجاع للنوم فى آخر ما يتكلم به رب قنى عذابك يعنى يا رب احفظنى من
عذابك يوم تبعث عبادك قال فى العوارف ويستقبل القبلة فى نومه على نوعين فاما على

الايمن كالملحود واما على ظهره مستقبل القبلة كالميت المسجى ويقول باسمك اللهم وضعت
جنبى وبك ارفعه اللهم ان امسكت نفسى فاغفر لها وارحمها وان ارسلتها فاحفظها
بما تحفظ به عبادك الصالحين اللهم انى اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك وفوضت
امرى اليك والجأت ظهرى اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك
اللهم امنت بكتابك الذى انزلت وبنبيك الذى ارسلت انتهى واعلم ان النفس والوجه
ههنا بمعنى الذات يعنى جعلت ذاتى طايعة لحكمك ومنقادة لك ويقال الجأت ظهرى
الى الله تعالى اى استندته الى حفظ والرغبة هى السعة فى الارادة والرهبة هى المخافة
مع الفزع وهما منصوبان على انه المفعول له اى رغبة فى ثوابك ورهبة من عذابك وقوله اليك متعلق بقوله رغبة
وحدها والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك كذا فى شرح المصابيح والملجأ مهموز
اللام بالفارسية پناه گاه والمنجى مقصور من نجوت من كذا قال فى شرح المشارق هذا
مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ وفى المدارك من قرأ عند منامه هذه الاية شهد الله
انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين
عند الله الاسلام خلق الله تعالى منها سبعين الف خلق يستغفرون الى يوم القيمة ومن قال
بعدها وانا اشهد بما شهد الله به واستودع الله هذه الشهادة وهى لى عند الله وديعة يقول الله
تعالى يوم القيمة ان لعبدى عندى وديعة عهدا ادخلوا عبدى الجنة وذكر فى المشكاة انه
ع م من قرأ اية الكرسى اذا اوى الى فراشه حتى يختم فانه لا يزال عليه من الله تعالى حافظ ولا
يقربه شيطان حتى يصبح اذا اوى الى فراشه فقرأ قل يا ايها الكافرون فانها براءة من
الشرك ومن قرأ الهيكم التكاثر كانه قرأ الف اية ومن قرأها فى ليلة كتب له قيام ليلة
وطاعتها انتهى كلام المشكاة وعنه ع م من قرأ ايتين من اخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه
عن كل شىء واراد قوله تعالى امن الرسول الى اخر السورة وعنه ع م انزل الله تعالى ايتين من
كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل ان يخلق الخلق بالفى سنة ومن قرأها بعد العشاء الاخرة

مطلب رؤية جمال النبوة

اجزائها عن قيام الليل ذكرهما في تفسير القاضي فان اراد ان يرى جمال النبوة في منامه فليكثر
من الصلوة عليه اى على النبي عم ويتعاهدا اى ويتحفظ وليلازم هذا الدعاء اللهم رب البلد
الحرام اى المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض الظلمة فيه وهو مكة ولشهر الحرام وهي اربعة
ذو القعدة وذو الحجة والمحرم والرجب كانت العرب لا تستحل فيها القتال بحيث يستحلون دماء
الحل والحل بالكسر والتشديد هي المواضع التي بين الميقات والحرم اى حرم مكة شرفها الله تعالى
والحرام اى المسجد الحرام الذى هو فناء البيت اعنى الكعبة شرفها الله تعالى كان الميقات فناء
للحرم المذكور وقد قدمنا تفصيل هذه المعاني في فصل الحج فتذكر والركن والمقام اقرأ على روح
محمد منا السلام وعن الحسن البصري من صلى بعد صلوة العتمة اربع ركعات يقرأ في كل ركعة
بعد الفاتحة سورة والضحى والم نشرح لك وانا انزلناه واذا زلزلت مرة مرة ثم يسلم ويستغفر
الله تعالى مائة مرة ويصلى على النبي عم مائة مرة ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم مائة مرة
فاذا فعل ذلك يرى النبي عم في منامه وعن ابي هريرة انه قال النبي عم من صلى ليلة الجمعة ركعتين
يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة فاذا
سلم من صلوته صلى على الف مرة فانه يراني في ليلته ولا يتم الجمعة الاخرى حتى يراني كذا في
احداق الاخيار وعن على بن ابي طالب رض عنه اذا كنت مشتاقا الى رؤية النبي عم وملاقاته
اصلى صلوة الفجر وقال عمر رض من صلى صلوة الفجر ولم ير النبي عم في منامه فلست بعمر قال
والذى نفس عمر بيده من صلاها قضاه الله تعالى حاجاته ومحو سيئاته وان كانت ملأ الارض
وهي ان يصلى اربع ركعات بسلام واحد يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانا انزلناه عشر
مرات ثم قبل الركوع يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة ثم يركع
ويقول في ركوعه بعد قوله سبحان ربي العظيم ثلاثا ذلك التسبيح ثلاثا ثم يقوم مستويا ويقول في
القومة ذلك التسبيح المذكور ثلاثا ايضا ثم يسجد ويقول بعد قوله سبحان ربي الاعلى ثلاثا ذلك
التسبيح المذكور خمس مرات ثم يرفع رأسه ويسجد ثانيا ولا تسبيح بين السجدتين ويتم الركعات

ويقول في سجوده ايضا
العلم

الثلث الباقية على الوصف المذكور ثم بعد السلام يقرأ انا انزلناه عشر مرات من غير تكلم
مع احد ثم يقرأ التسبيح المذكور ثلاثا وثلثين ثم يقول جزى الله محمدا عنا ما هو اهله قال عمر رض
من صلى هذه الصلوة لا يظلم في حالة النزع ويونس في قبره النور والياسمين وينبت
العبهر فيما حوله وحين ينشر من قبره يتوج بتاج الكرامة ويستقبله اثنا عشر الف ملك ببراءة
الخلاص والاكرام ويكون في صف الملائكة والانبياء والرسل ويعطى له من الشفاعة
مقدار ما يريده كذا في فضائل الاعمال للامام الحافظ النسفي ورأيت في بعض النسخ من
قرأ في نصف ليلة الجمعة سورة القريش الف مرة ثم نام بالوضوء رأى النبي صلعم في منامه
وحصل له كل مقصود وقيل انه مجرب عظيم والله اعلم بالصواب **ومن السنة** ان لا يذكر
شيئا من امور الدنيا بعد العشاء الاخيرة في البستان كره بعضهم السمر بفتحتين اى الحديث
بعد العشاء لما روى انه نهى النبي عم عن النوم قبل العشاء والحديث بعده وعن عمر رض انه
كان لا يدع سامرا بعد العشاء ويقول ارجعوا فلعل الله يرزقكم صلوة او تهجدا واباحه
بعض آخرين لما روى ان رسول الله صلعم يسمر في بيت ابى بكر الصديق ليلة الامر من امور المسلمين
واشار اليه المص بقوله الا ان يكون امرا مهما في الدين فلا بأس على من يسمر به بضم الميم من
باب نصر قال رض السمر على ثلثة اوجه ان كان في مذاكرة العلم فهو افضل من النوم وان كان
فيما لا يعني من اساطير الاولين ونحوهما فهو مكروه وان كان تكلما للموانسة مع الاجتناب
عن الكذب والقول الباطل فلا بأس به والكف عنه افضل للنهي الوارد فيه ولو فعل ذلك
ينبغي ان يرجع الى الذكر والتسبيح والاستغفار ليكون اختتام الصحيفة بالعبادة كما بدأ بها
وعن عائشة رض الله عنها انها قال لا سمر الا لمسافر او لمصل ومعنى ذلك ان المسافر يحتاج
الى ما يدفع النوم عنه للسير فابيح له ذلك وان لم يكن فيه قربة وطاعة وكذلك المصلى لكن
اذا سمر ثم يصلى فهو افضل ليكون نومه على الصلوة وختم سمره بالطاعة انتهى وقال النبي
عم من لزم الاربع لم يفتقر هو وعياله ابدا القيام قبل الصبح والوضوء قبل الوقت والاحوال

في المسجد قبل الاذان والسكوت بعد الوتر كذا في خالصة الحقايق فان استيقظ في
الليل فليقل ولفظ الحديث هكذا من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له
الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له فقوله العلي العظيم زيادة من
المصنف لم يقع في لفظ الحديث النبوي في الكتب الصحاح التي رايناها هذا يقال تعار
من الليل بالعين وتشديد الراء المهملتين اذا استيقظ من نومه مع صوت وتكلم وقوله
او دعا اي بدعاء اخر غير قول اللهم اغفر لي وقوله استجيب له قال ائمة الحديث المراد
بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ايضا فقوله ثم يدعو الله
تعالى بالرحمة والمغفرة فانه يستجاب له البتة اشارة الى ما قال ائمة الحديث والا فلا حاجة
للجزم من المصنف كما لا يخفى ثم قال النبي عم فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة
قال في شرح المشارق وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها ولا
ينام الرجل في بيت وحده اي منفردا ولا ينام ايضا على اسكفة بفتحتي الهمزة والكاف
والفاء المشددة الباب اي على عتبة ولا ينام وفي يده غمر بفتحتي الغين المعجمة والميم ريح اللحم
السمك ولا ينام على سطح غير محوط على صيغة المفعول اي سطح ليس له حايط فمن فعل ذلك
المذكور من الامور الاربعة فاصابه بلاء فلا يلومن الا نفسه ويجتهد ان يقوم من
منامه قبل الصبح اي قبل طلوع الفجر فان الارض تشتكي الى الله تعالى من ثلاث غسل الزاني عليها
ودم حرام يسفك عليها ونومة عالم بعد الصبح وفي الحديث الصبحة اي النوم عند الصبح تمنع الرزق
روي عن ابن عباس انه نظر الى بعض ولده وهو نايم نوم الصبحة فوكزه اي ضربه ورفعه برجله
وقال قم لا انام الله عينك اتنام في الساعة التي تقسم فيها الارزاق او ما علمت انها اي الصبحة
مكروهة مكسلة مهرمة منساة للحاجة كذا في البستان وهذه الاربعة مفعلة بنية للتكثير
اي فيها كراهة كثيرة وكسل كثير وهرم كثير ونسيان كثير للحاجة ويستيقظ ذاكرا الله تعالى بقلبه

يعني

يعني اذا استيقظ من النوم فمن احسن عند الانتباه ان يذهب بباطنه الى الله تعالى و
يصرف فكره الى امر الله تعالى قبل ان يجول الفكر في شيء سوى الله تعالى ويشغل اللسان بالذكر
قال الشيخ في العوارف في الصادق كالطفل الكلف بالشيء اذا نام نام على محبته واذا انتبه
يطلب ذلك الشيء الذي كان كلفا به وعلى حسب هذا الكلف والشغل يكون الموت والقيام الى
الحشر فليضبط وليعتبر عند انتباهه ما همه فانه هكذي يكون عند القيام من القبر كان بهمته
تعالى والا فهمته غير الله تعالى والعبد اذا انتبه من النوم فباطنه عايد الى طهارة الباطن فلا يدع
الباطن يتغير بغير ذكر الله تعالى حتى لا يذهب عنه نور الفطرة الذي انتبه عليه ويكون فارا
الى ربه بباطنه خوفا من ذكر الاغيار ومهما في الباطن بهذا العيار فقد تنقى طريق الانوار
وطرق النفحات الالهية فجدير ان ينصب اليه اقسام الليل انصبابا ويصير جناب القرب له
موئلا ومآبا انتهى ويتوضأ والا يصلي على فوره اي من ساعته بلا تاخير ليكون طيب النفس
سايرا اي بقية يومه ويجعل من عزمه التقوى والتورع عما حرم الله تعالى عليه ويفتتح بالخير
نهاره ويختم بالخير اعماله قال في البستان ويستحب اذا اصبح ان يقول الحمد لله الذي احيانا
بعد ما اماتنا واليه النشور فاذا قال هذا فقد ادى شكر ليلته ويستحب ان يعود لسانه قول
بسم الله في جميع حركاته ويقول الحمد لله بعد فراغ كل شيء ليدخل حلاوة الايمان في
قلبه انتهى ولا ينوي ظلم احد من عباد الله تعالى واول ما يبدا به من الذكر ينبغي ان يكون ما ورد في
الحديث وهو اصبحنا اي دخلنا في الصباح واصبح الملك لله اي صار لله تعالى والعظمة والكبرياء
والخلق بالفتح والسكون والامر والمراد بهما عالم الشهادة وعالم الملكوت والليل والنهار
وما سكن فيهما لله تعالى وحده لا شريك له اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وعلى دين نبينا
محمد عم وعلى ملة ابراهيم عم قيل معنى ابراهيم اب رحيم والهوب بدل الهاء مكان الحاء
وذكر في بعض التفاسير انه قيل لم سمي ابراهيم ابا لهذه الامة وما سمي به محمد عليهما السلام مع
ان شفقته لهذه الامة اكثر من ابراهيم عم قلنا لمعنيين احدهما ان شهادة الاب لولده

غير مقبول والنبي عم شهيد لامته بالخير والعدالة كما قال الله تعالى ليكون الرسول عليكم شهيدا
والقاسم لو سمي النبي عم بالاب لايحل من نساء امته عليه او لا يرى قال الله تعالى ما كان محمد ابا
احد من رجالكم انتهى قوله حنيفا حال من فاعل اصبحنا والحنيف المايل من كل دين باطل
الى الدين الحق وقيل الحنيف المسلم المستقيم المخلص كذا في شرح المصابيح اللهم اجعل اول هذا
اليوم لنا صلاحا واوسطه فلاحا اى نجاتا واخره نجاحا وهو الظفر بالحوايج برحمتك يا ارحم الراحمين
وليخطر بباله اخطار انه بعث من قبره للحساب والجزاء فان حال النايم كحال الميت والانتباه
كالانبعاث بعد الموت فليعتبر به وليتفكر بكم صايب لعله لا ينهمك يقال انهمك الرجل في
الامر اى جد ولج في محارم الله تعالى والقيلولة اى النوم في النهار سنة لمن اراد قيام الليل ووقتها
نصف النهار حين تقرب الشمس من الزوال وفي الحديث النوم في اول النهار حمق اى يورث
الحماقة وهي قلة العقل وهو من اثار الحماقة فلا يباشره الا احمق ناقص العقل حيث يعطل
وقت التحصيل وفي وسطه خلق حسن شريف من اخلاق الانبياء والاولياء وهذا قريب
مما يقال الاحسن من الكلام بين هذا هو الكلام فتدبر وفي اخره خرق بالضم والسكون اى
تخيل الا خرقية واحيا العقل في مختار الصحاح الخرق بالتحريك مصدر الاخرق والاسم
الخرق بالضم والسكون والاخرق بالفارسية انكه هيچ كار نتوان كردو قال في المغرب الخرق
بالضم خلاف الرفق انتهى يكون معنى انه خرق اى عنف على العقل من حيث انه مباشرة لما يغيره
ويفسده وفي البستان النوم ثلثة خلق وهو نوم الهاجرة وخرق وهو نومة اخر النهار
لا ينامها الا احمق او سكران او مريض وحمق وهو نومة الضحى ولا ينام بعد العصر ذكره
وان كان مفهوما مما قبله اهتماما به وكان النبي عم اذا اداه افعال من داب في عمل يهوز
العين اى جد وتعب فيه يعني اذا اتعبه قيام الليل نام نومة قبيل التصغير قبل الصبح فينصب
ساعده نصبا ويعمدها الى الارض ويضع راسه على كفه ساعة لطيفة اى قليلة ثم يخرج الى
الصلوة للفجر ومن سنة الابرار التهجد وهو ان يقوم في جوف الليل ولا يكون التهجد الا

بعد

مطلب القيلولة

اى هو خلق حسن

بعد النوم وتلك النومة هي الهجوع التي قللها الله تعالى من القائمين اناء الليل حيث قال
كانوا قليلا من الليل ما يهجعون فالهجوع النوم والتهجد القيام وفي الخبر ان داود عم قال اني
احب ان اتعبد لك فاي وقت افضل فاوحى الله تعالى يا داود لا تقم اول الليل ولا اخره
فان من قام اوله نام اخره ومن قام اخره لم يقم اوله ولكن وسط الليل حتى تخلو بي واخلو بك
وارفع الى حوايجك كذا في شرح الخطب قال النبي عم ليلة اسري بي الى السماء اوصاني ربي بخمس
خصال فقال لا تعلق قلبك في الدنيا فاني لم اخلقها لك واجعل محبتك معي فان مصيرك
الي وداوم على التهجد فان النصرة مع قيام الليل واجتهد في طلب الجنة وكن ايسا من الخلق
فانه ليس في ايديهم شئ ذكره في الخالصة ويتوضا ويصلي تطوعا ان يصلي اولا ركعتين تحية
الطهارة يقرا في الاولى بعد الفاتحة ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الاية وفي الثانية من يعمل
سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ويستغفر بعد الركعتين وان شاء ثم يفتتح
الصلوة بركعتين خفيفتين ان اراد يقرا فيهما باية الكرسي وامن الرسول وان اراد غير
ذلك فله ذلك ثم يصلي ركعتين طويلتين هكذا روي عن رسول الله صلعم انه كان يتهجد هكذا
ثم يصلي ركعتين طويلتين اقصر من الاوليين وهكذا يتدرج الى ان يصلي اثنى عشر ركعة او
ثماني ركعات او يزيد على ذلك ففي كل ذلك فضل كثير عظيم كذا في العوارف يفعل ذلك
في ليلة مرارا وان لم يقدر ففي كل اسبوع مرارا والا ففي كل شهر مرارا والا ففي كل سنة مرارا
والا ففي عمره مرارا والسنة لمن يرى في منامه شيئا من الرؤيا الحسنة لا كل ما يراه
كما سيجي ان يقصه في شرح المصابيح المستحب هو السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تاويلها
اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معايش الدنيا ولكن لا يقصه الا على عالم او ناصح
روي انه قال لا تحدث الا حبيبا او لبيبا وفي رواية لا تقصها الا على واد اى محب او ذي
راى لان غيرهما لا يؤمن من كيد تعبيره بسوء قال الله تعالى حكاية عن يعقوب النبي عم يا بني
لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا واعلم انهم قالوا ان اللوح المحفوظ

مطلب اللوح المحفوظ

في المثال كمراة ظهر فيها الصور ولو وضع مراة في مقابلة مراة اخرى ورفع الحجاب بينهما
لكانت صورة تلك المراة تترائى في هذه وبما قلنا يمكن ان يرى احدهما راسه وجراحة
ظهره فالقلب مراة تقبل رسوم العلم واشتغاله بشهواته ومقتضى حواسه كانه حجاب مرسل
بينه وبين مطالعة اللوح الذي هو من عالم الملكوت فان هبت ريح الرحمة حركت هذا الحجاب
ورفعه فيتلألأ في مرات القلب شيء من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم
وما دام متيقظا فهو مشغول بما يورده الحس عليه من عالم الشهادة الا من شاء الله تعالى
من المؤيدين من عند الله تعالى فاذا ركد الحواس عند النوم وتخلص القلب من شغلها ومن
الخيال وكان صافيا في جوهره وارتفع الحجاب وقع في القلب شيء مما في اللوح بحسب صفائه الا ان
النوم لا يمنع الخيال عن عمله وحركته فما وقع في القلب من اللوح يبتدره الخيال فيحاكيه بمثال
يقاربه ويكون المتخيل اثبت في الحفظ من غيره فاذا انتبه من النوم لم يتذكر الا الخيال فيحتاج
الرأي الى معبر ينظر بنوره ان هذا الخيال حكاية اي معنى من المعاني ولهذا السر كان من سنته
لمن يرى في منامه شيئا ان يقصه على عالم ناصح ولنضرب لك بعضا من الامثلة ليحصل لك
بصيرة في التجلي من الواقعات روي ان رجلا قال لابن سيرين رايت في المنام كان في يدي
خاتما اختم به افواه الرجال وفروج النساء فقال انت مؤذن تؤذن قبل الصبح في رمضان
فقال صدقت فانظر ان روح الختم وزبدته هو المنع ولاجله يراد الخاتم وانما ينكشف للقلب
حال الشخص من اللوح المحفوظ كما هو عليه وهو كونه مانعا للناس من الاكل والشرب في الجماع ولكن
الخيال حكى المنع عند الختم بالخاتم فتمثل بالصورة الخيالية التي تتضمن روح المعنى ولا يبقى
في الحفظ الا الصورة الخيالية وقس عليه ما سنذكره من الامثلة وروي ان رجلا اتى
لسعيد بن المسيب رايته في المنام كاني اسلك طريقا فكنت اذا قعدت اقطع مسافة من
الطريق واذا مشيت لم اقطع شيئا فقال انك نساج اذا قعدت كسبت واذا قمت بطلت
فكان كما قال ورای رجل النبي صلعم في منامه فشكى اليه علة كانت به فقال عليك بلا ولا فاستيقظ

مطلب الرؤيا

وتح

وتحير فسال ابن سيرين فقال كل الزيت فان الله تعالى قال لا شرقية ولا غربية وقال
عبد الله بن اليزيدي جاءني رجل فقال رايت كان الله تعالى قد ابتدا خلق السموات والارض
فقلت لعل غيرك راها وسالك ان تفسرها فقال لا بل انا رايتها فجئت به الى القاضي
وكان صديقا له فقلت ايها القاضي ان هذا يسالني عن هذه الرؤيا فاساله لعل غيره
يراها فساله فقال انا رايتها فقلت هذا رجل يشهد بالزور لقوله تعالى ما اشهدتهم خلق
السموات والارض ولا خلق انفسهم فبحثت عنه فوجدته كذلك وقالت عائشة رض
لابي بكر كانها وقع في حجرتي ثلثة اقمار فقال سيدفن في بيتك ثلثة من الاخيار وقالت
امراة رايت سنبلة نبتت على اصبعي قال سعيد ستاكل من غزلك وراى رجل انه قد
قطع راس نفسه وجعله بين رجليه فقصها فقيل له كانت لك عمامة فجعلتها سراويل
وراى عبد الله بن جعفر بابا ساقطا على منارة الرسول صلعم فقال سعيد بن المسيب يتزوج
الحجاج بابنتك فكان كذلك فقيل له كيف علمت ذلك فقال المنارة اشرف ما في المدينة
والدواب فاسق قال رجل لابن سيرين رايت كاني اصب زيتا في اصل زيتونة فقال
انك تنكح امك ففحص عنه فاذا وجد تحته جارية كان ابوه قد وطئها وقال آخر له رايت كاني
اسبح في غير ماء فقال انك لتكثر الاماني وقال آخر رايت كاني اصيد ثعلبا فقال انت
طالب حيلة وقال آخر رايت كاني اخذت حمامة لجاري فكسرت جناحها ورايت غرابا اسود
وقع على سطح بيتي فقال انت تخلف على امراة جارك واسود يختلف في دارك فاستفحص فوجده
كذلك وقال آخر رايت كاني اكل خبيصا في الصلوة فقال الخبيص حلال ولا يجوز اكله في الصلوة
فانت تقبل زوجتك صائما فكان كما قال وقال آخر رايت في داري نخلة حملها عنب فقال
امراتك حامل من غيرك وقال آخر رايت كاني اطا مصحفا فقال في خفك درهم تطاوه فلما
تفحص فوجده كذلك وراى ابو موسى انه يحمل العرش فوق راسه فلما اصبح تحير في تعبيره فاتى
الى ابي يزيد ليسال عنه فوجده ميتا فلما حملوا جنازته ازدحم على حملها خلق كثير فلم يجد فرصة

ليمسك جنازته فدخل من بين ارجلهم تحت الجنازة فقام واستوى الجنازة على راسه فسمع
صوتا من الجنازة هذا تعبير رؤياك يا ابا موسى ومن نوادر الامثلة في هذا الباب ما ذكر في
تاريخ اليافعي من ان الحسن البصري راى نفسه كانه لابس صوف وفي وسطه كستيج وفي رجله
قيد وعليه طيلسان عسلي وهو قايم على مزبلة وفي يده طنبور يضرب به وهو مستند الى الكعبة فقص
رؤياه على ابن سيرين فقال اما لبسه الصوف فزهده واما كستيجه فقوته في دين الله تعالى واما
عسليته فحبه للقران وتفسيره للناس واما قيده فثباته في ورعه واما قيامه على المزبلة فدنياه
جعلها الله تعالى تحت قدميه واما ضرب طنبوره فنشر حكمته بين الناس واما استناده الى الكعبة
فالتجاؤه الى الله تعالى وقال رجل لابن سيرين رايت كان طائرا اخذ حصاة بالمسجد فقال
ان صدقت رؤياك مات الحسن فلم يمض الا قليلا مات الحسن فتبع جميع الناس جنازته بحيث
لم يبق من المصلي في المسجد فلم يصلوا صلوة العصر في الجامع وما علم انها تركت فيه منذ كان
الاسلام الا يومئذ وقال رجل لابن سيرين رايت في ساقي رجل شعرا كثيرا فقال يركبه الدين و
يموت في السجن فقال له الرجل رايت هذه الرؤيا فاسترجع قيل ومات في السجن وعليه اربعون
الف درهم فقضى عنه ذلك بعض الصلحاء وقال الرضي طلعت جبل لبنان فوجدت فقيرا فقال لي
رايت البارحة في المنام كان قائلا يقول • لله درك يا ابن طلحة ماجدا • ترك الوزارة عامدا فتسلطنا
لا تعجبوا من زاهد في زهده • في درهم لما اجاب لعدنا • قال فلما اصبحت ذهبت الى الشيخ محمد بن
طلحة وكان هو رئيسا محتشما بارعا في الفقه ولي الوزارة ثم زهد وجمع نفسه فكان من اكابر المشايخ
قال فوجدت السلطان الملك الاشرف على بابه وهو يطلب الاذن عليه فقعدت حتى خرج
السلطان فدخلت عليه فعرفته بما قال الفقير فقال ان صدقت رؤياه فانا اموت الى احد
عشر يوما فكان كذلك قال الامام اليافعي وقد تعجب من تعبيره ذلك لموته وتاجيله بالايام
المذكورة والله اعلم انه اخذه من حروف قول اجاب لعدنا فانها احد عشر حرفا وذلك مناسب
للموت من جهة المعنى فان جنة العدن هو الغنى المطلق والملك المحقق بلقونه من السعادة الكبرى

والنوبة العظمى بعد الموت ولا يقصها على جاهل ولا على امراة وفي الحديث الرؤيا على رجل طائر
والسكون طائر وهذا مثل في عدم استقرار الشيء يعني لا يستقر الرؤيا على شيء فانها كالشيء المعلق
على رجل طائر بحيث لا يدري اين يقع فهي غير معلومة الحال عندك بل في نفس الامر على رائي ما لم
تعبر على بناء المجهول اي ما لم تفسر فاذا عبرت وقعت اي على وفق ما يسوقه التقدير اليه من
التعبير فيسقط وقوعها بعد العبارة اي بعد التعبير ولا يقص هذا كل ما يرى من الاحلام جمع حلم بضم
الحاء المهملة وسكون اللام او ضمها كذا في مختار الصحاح لكن الامام النووي اختار سكون اللام
وشارح المشارق ضمها وهو ما يراه النائم كالرؤيا لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في
المكروه التي هي من الشيطان ولهذا قال المص فيولع بفتح اللام به الشيطان يعني انه يكون ذلك
حثا وتحريضا للشيطان فيشتغل على اراءة مثله من المنامات الهايلة وعن قتادة عن النبي
الرؤيا الصالحة من الله تعالى والحلم من الشيطان فاذا راى احدكم ما يحبه فلا تحدث الا من يحب
واذا راى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث
بها احدا فانها لن يضره يعني ان الرؤيا الصالحة بشارة من الله تعالى له بالخير والحلم لما كان تخليطا
لا حقيقة له اضافها الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله تعالى وروي انه قال ابو سلمة
اني كنت ارى الرؤيا اثقل علي من الجبل فلما سمعت هذا الحديث فما كنت ابالي وفي رواية
قال كنت ارى الرؤيا تمرضني حتى سمعت رسول الله صلعم يقول الرؤيا الصالحة من الله
الحديث كذا في شرح المصابيح فان راى ما يكره فليبزق عن يساره وانما قال او ليتفل
لما وقع في بعض الاحاديث ليتفل وفي بعضها ليبصق والتفل بفتح التاء الفوقانية
وسكون الفاء شبيه بالبزق وهو اقل منه قالوا اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ
ومنه تفل الراقي ويقال تفل الشيء من فيه اذا رمى به متكرها له كذا في سبعة ابحر والمعنى انه
يرمي البزاق من طرف لسانه ثلاثا كراهة لتلك الرؤيا وطردا للشيطان ثم ليتعوذ بالله تعالى
من شر ما راى ثلاثا وليتحول عن جنبه الذي كان فيه الى جنبه الاخر ليزول عنه رؤية حلم شيطاني

ثم ليقم وليصل ركعتين ولا يحدث به الناس هكذا ورد في الحديث الذي رواه ابو هريرة
وقيل هذا ماخوذ من قول محمد بن سيرين حيث قال الرؤيا ثلثة احدها حديث النفس كمن
يكون في امر او في حرفة يرى نفسه في ذلك الامر وكالعاشق يرى معشوقه ونحو ذلك وثانيها
تخويف الشيطان بان يلعب بالانسان فيريه ما يحزنه قال الله تعالى انما النجوى من الشيطان
ليحزن الذين امنوا ومن لعبه به الاحتلام الموجب للغسل قال هذان لا تاويل لهما وثالثها
بشرى من الله تعالى بان ياتيك ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب يعني من اللوح المحفوظ وهذا
هو الصحيح وما سوى ذلك اضغاث احلام قال فمن راى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم
فليصل قال صاحب المصابيح وادرج بعضهم الكل في الحديث يعني قال ان قوله الرؤيا ثلثة الى
اخره من الحديث النبوي لا من قول محمد بن سيرين كذا في شرح المصابيح ويتصدق بشيء
فان الله تعالى يصرف عنه شرها ويقص الرؤيا على وجهها لا يكذب فيها شيئا قال النبي عم ان من
اعظم الفرى ان يرى عينه في المنام ما لم ير وقال عيسى عليه السلام من كذب في حلمه كلف يوم
القيمة ان يعقد شعره ذكره في الاحياء وغيره فلعله يزيد فيه ما يكرهه تاويله فيقع على ما
يخبر به العالم بكسر اللام اي المعتبر كما قضي لصاحب يوسف عم حيث قال يوسف عم قضي
الامر ولم ينفع قوله كذبت على عيني ولم ار شيئا وتحقيقه انه لما حبس يوسف عم حبس معه في السجن
خباز الملك وساقيه كانا عبدين للملك قد غضب عليهما فقال الساقي ليوسف عم رايت
في المنام كاني دخلت كرما فرايت فيه حبلة حسنة فيها ثلاث من القضبان ثلث عناقيد
عنب قد اينع وبلغ فاخذته وعصرته في الكاس ثم اتيت به الملك فسقيته وقال الاخر رايت
كاني احمل على راسي ثلاث سلال خبز ياكل الطير منه وذلك قوله تعالى ودخل معه السجن فتيان
قال احدهما اني اعصر خمرا وقال الاخر اني اراني احمل فوق راسي خبزا تاكل الطير منه نبئنا بتاويله
انا نريك من المحسنين اي من الصادقين في القول وقيل من العالمين فقال في تعبيرهما يا صاحبي
السجن اما احدكما فيسقي ربه خمرا يعني قال يوسف للساقي انت تكون في السجن ثلثة ايام ثم

وفي القضبان ثم اراد

تخرج

تخرج فتكون على عملك الاول فتسقي سيدك واما الخباز فانت تخرج بعد ثلثة ايام فتصلب
فلما اخبرهما بتاويل رؤياهما قالا ما راينا شيئا فقال يوسف عم قضي الامر الذي فيه تستفتيان
يعني تسالان رايتما او لم ترياه قلتماه او قلتما لكما كذلك يكون وروى ابراهيم النخعي عن علقمة
عن عبد الله بن مسعود رض قال انهما كانا يتفقهان ليجرباه فلما اول رؤياهما قالا انما كنا
نلعب فقال قضي الامر الذي فيه تستفتيان كذا في تفسير ابي الليث وفي الحديث الذي رواه
انس عن النبي عم الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي ان يكون من الله تعالى لا من الشيطان ويحتمل ان
يراد به حسن ظاهرها كما قال عم من راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن راى
مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا
وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها
باق وهذا كقوله عم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطي ذلك
يوسف عم واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتلقى بالقبول حقيقته ويتوقى من الاشتغال
بكيفيته كذا في شرح المشارق وفي الحديث اصدق الرؤيا ما كان بالاسحار اي ما يرى في اوقات
السحر وهو قبيل الصبح وفي الحديث اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا قيل الاظهر ان الاصدق الثاني
مبتدا والاصدق الاول خبره حكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في اخر الزمان
عند موت العلماء وقال النووي هذا على اطلاقه وهو الاظهر لان الكاذب في حديثه
يتطرق حاله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب رؤياه كذا في
شرح المشارق وقال اهل التاويل اي المشايخ الموصوفون بتعبير الرؤيا كابن سيرين وغيره
اصدق الازمان لوقوع التاويل اي تعبير الرؤيا وتاويله وقتان احدهما وقت انفتاق
انفعال من الفتق وهو الشق اي وقت انفتاح الانوار جمع نور بفتح النون بالفارسية شكوفه
واراد به وقت انشقاق الانوار اوايل الربيع والثاني وقت ينع الثمار بفتح اليا ا

التحتانية وسكون النون مصدر ينع الثمر ينوع ويناعا اى نضج وادرك واراد بوقت
بلوغ الثمار او ان الخريف وذلك الوقت المذكور عند تقارب الليل والنهار لان الليل
والنهار يتساويان تقريبا فى السنة مرتين فى اول فصل الربيع اعنى يوم النيروز وفى
اول فصل الخريف اعنى يوم المهرجان فيتقارب الليل والنهار طولا وقصرا فى تلك الايام لوا
وعند ذلك الاعتدال من الزمان يعتدل الامزجة وتصح فيكون الرؤيا سالما عن التخاليط
فيصدق وقوعه وعن ابى هريرة رض عن النبى عم اذا اقترب الزمان لم يكد يكذب رؤيا
المؤمن قيل المراد منه وقت اعتدال الليل والنهار كما ذكره المص وقيل المراد منه اقتراب الساعة
وقيل المراد منه زمان يستقصر ويستقرب اطرافه حتى كانه يكون السنة كالشهر والشهر
كالاسبوع كاليوم كالساعة وذلك يكون فى زمان المهدى وقيل اراد بذلك اذا قرب
اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما يكذب لذهاب الظنون الفاسدة ونزوع
الشهوات عنه هذا قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر كذا
فى شرح المصابيح وليرد العابر رؤيا كل مومن الى احسن تاويل قوله وان كانت الرؤيا
هايلة اى مخوفة يحتمل ان يكون ابتداء كلام وان للشرط ويحتمل ان يكون قيد الكلام السابق
وان للوصل فليقل خيرا تلقاه اى ان كان خيرا تتلقاه نضرة وسرورا حذف احدى التائين
من تتلقى وكذا قوله وشرا تتوقاه اى ان كان شرا تتوقاه والمراد انه يحفظك الله من شره
فقوله تلقاه وتوقاه فى موضع الدعاء بحسب التحقيق وان كان جزاء للشرط فى التقدير
ويحتمل على بعد ان يكون من قبيل ما اضمر عامله على شريطة التفسير اى تلقاه وتوقى شرا
توقاه وقال عمر رض اذا راى احدكم الرؤيا فقصها على اخيه فليقل خيرا لنا اى رايت خيرا لنا
وشرا لاعدائنا وفى بعض النسخ خير وشر بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اى هى خير وشر
قوله فان امراة تعليل لقوله وليرد العابر الى احسن تاويل قالت لرسول الله عم فى المنام
كان بتشديد النون جايزه بالجيم والزاء المعجمة اى اسطوانة بيتى المعترضة من فوق انكسرت

فقال

فقال عم خيرا اى ان كان خيرا ان شاء الله تعالى يرد الله عليك غايبك فكان كذلك حيث رجع
زوجها من السفر ثم غاب عنها زوجها فرات تلك الرؤيا فجاءت الى النبى عم فلم تجده ووجدت
ابا بكر وعمر رض عنهما وقصت مثل ذلك الرؤيا على ابى بكر وعمر فقالا يموت زوجك فكان
كذلك قال فى البستان فاتت النبى عم فقال لها هل عرضتها على احد قالت نعم فقال عم هو كما
قيل لكم كان يقول الرؤيا على ما اولت وقد احتج بعض الناس بهذا الحديث ان الرؤيا على
ما اولت و قال اهل التحقيق ان حكم الرؤيا لا يتغير بتعبير الجاهل كما ان مسئلة من الفقه اذا
اجاب عنها جاهل لا يكون لذلك الجواب حكم كذلك مسئلة الرؤيا وانما يتغير ذلك بتعبير رسول الله
صلعم لان الله تعالى صدق قوله لكرامته انتهى كلامه فى تصدق برؤية النبى عم فى منامه فانه حق
لا ينكره الا مبتدع وفى الحديث من رانى فى المنام فقد رانى اى قد رانى مثالا حقا بدليل
عليه قوله فان الشيطان اما مشتق من شاط اى هلك فهو فعلان واما من شطن اى بعد فهو
فيعال والمراد منه اما ابليس شخصا فاللام للعهد واما نوعه فاللام للجنس كذا فى الكرمانى لا يتمثل بى
ولا بالكعبة قال القاضى هذا اذا راه على صفته المعروفة فى حيوته فانه كان رسول الله عم
فخما مفخما يعنى تام الخلق عظيم القدر يتلالأ وجهه نورا كالبدر وسط القامة عظيم الهامة ازهر
اللون اى بياضه مخلوطة بالحمرة واسع الجبين ازج الحاجبين اى دقيقا بينهما عرق
يدره الغضب اى يظهره اشم اى مرتفع الانف اكحل بلا اكتحال كث اللحية اى وافره سهل
الخدين اى غير مرتفع ضليع الفم اى كبيره مفلج الاسنان طويل العنق والزندين والاصابع
بين كتفيه خاتم النبوة حمراء مثل بيض الحمامة مما يلى الفقار من اصل كتفه اليمنى وكان
ذلك علما من اعلام النبوة مسيح القدمين اى قليلة اللحم قال القاضى واذا راه مخالفا لما ذكر
يكون الرى صورة شريعة فيعبر بها مثل اذا راه كوسجا او قصير القامة يدل على قصور
فى الشريعة وقد يحتج عليه بانه حكى ان الشيخ محى الدين العزقى راى النبى عم ميتا واقعا
فى زاوية مسجد من مساجد المغرب فهاب من رؤياه وحكى لصلحاء ذلك المكان قالوا ان

السلطان الذى بنى ذلك المسجد غصب تلك الزاوية التى رايت فيها النبى عم واخذها من
غير رضا اصاحبها فلعدم حيوة شريعته بها راية ميتا ذكره الامام اليافعى فى تاريخه هذا
وذكره الامام المازرى الصحيح ان رؤية النبى عم فى المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها
كمن يراه ابيض اللحية لان المرئى فى ظن الرأى انه النبى عم ذكره فى شرح المشارق وقال عم
من رانى فى المنام فسيرانى فى اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره
معناه من رانى فى المنام ولم يكن هاجر رزقه الله تعالى الهجرة ورؤيته فى اليقظة وقد يقال
معناه فسيرانى فى اليقظة اى فى الدنيا حالة الانسلاخ قال هو معلوم عند اهل هذا والظاهر
المناسب لقول المص فيما بعد اى يرانى الخ ما قيل من ان المراد باليقظة يقظة دار الاخرة كما
قال عم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا ورؤيته فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه ثم ان قوله
اى يرانى على الصفة التى عرفنى بها او احسن حالا وهيئة موافق لما ذكره الامام المازرى يعنى
ان من رانى فقد رانى حقا ولكن يرانى موافقا لما اعتقده فى صفتى او احسن حالا وهيئة
مما اعتقده واعلم ان ما ذكره من ان الشيطان لا يتمثل بى غير مختص بنبينا محمد صلعم وعلى
ساير الانبياء بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم فى النوم واليقظة
لئلا يشتبه الحق بالباطل بل كل ما هو مظهر اللطف والهداية كالملائكة والكعبة والشمس والقمر
والسحاب الابيض والمصحف وامثال ذلك فان الشيطان لا يتمثل به كذا فى شروح المشارق والمصابيح
والوجه الصالح لدفع المنامات الهايلة اى المخوفة ما قال محمد بن سيرين وهو من كبار التابعين
رئيس الائمة المعتبرين وكانت ولادته لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رض وتوفى بعد
الحسن البصرى بمائة يوم فى سنة مائة وعشرة روى انه جاءته امراة فقالت رايت
القمر قد دخل فى الثريا فنادانى مناد من خلفى امضى الى ابن سيرين فقصى عليه هذا فقالت
فقبض ابن سيرين يده على بطنه وقال ويلك كيف رايت فاعادت عليه فاصفر وجهه فقام
وهو اخذ ببطنه فقالت له اخته ما لك قال زعمت هذه المراة انى اموت الى سبعة ايام

فقال

فقال لعد وامس ذلك اليوم فدفن فى اليوم السابع ذكره فى تاريخ اليافعى اتق الله فى اليقظة
ولا تبال من المنام الا ما رايت فى النوم والله اعلم بالصواب **فصل** فى سنن السفر
وادابه فى الحديث سافروا تصحوا وتروا وترزقوا قيل فى توجيه هذا الحديث تصح ابدانكم
فى الظاهر بالحركة واديانكم فى الباطن بالاعتبار اى العبرة وتغنموا العقل اى العلم
المستفاد من المشايخ والعلماء الذين تصاحبونهم فى اثناء السفر وفى حديث اخر عليكم
بالسفر فان المسافر معان الله تعالى راكبا كان او ماشيا وهذا المذكور مختص لمن يسافر
لله تعالى فى طلب علم بامور دينية او رياضة نفس لان فى السفر قطع المالوفات والانسلاخ
من ركون النفس الى معهود ومعلوم والتحامل على النفس بتجرع مرارة فرقة الالاف
والخلان والاهل والاوطان وايضا فيه استكشاف دفاين النفوس واستخراج
رعوناتها ودعاويها لانه لا يكاد يتبين ذلك بغير السفر وقد سمى السفر سفرا لانه يسفر
اى يكشف عن اخلاق الرجال قال الشيخ فى العوارف نقلا عن النورى التصوف ترك
كل حظ للنفس فاذا سافر المبتدى تاركا حظ النفس طمس النفس فى تليين كما تلين بالدوا
الغافلة ويكون لها بالسفر دباغ يذهب عنها الخشونة واليبوسة الجبلية والعفونة
الطبيعة وكالجلد يعود من هيئة الجلود الى هيئة الثياب فتعود النفس من طبيعة الطغيان
الى طبيعة الايمان او فرارا من الفتنة فى الدين قال الامام ومما يجب الهرب منه الولاية
والجاه وكثرة العلايق والاسباب فان ذلك يشوش فراغ القلب والدين لا يتم الا بقلب
فارغ من غير الله تعالى فاذا لم يتم فراغه فبقدر فراغه يتصور ان يشتغل بالدين وقد
كان من عادة السلف مفارقة الوطن خيفة من الفتن وقال سفيان الثورى هذا
زمان سوء لا يؤمن على الخاملين فكيف على المشهورين هذا زمان رجل ينتقل من
بلد الى بلد كلما عرف فى موضع تحول الى غيره وكان ابراهيم الخواص لا يقيم ببلد
اكثر من اربعين يوما وكان يرى انه ان قام اكثر من اربعين يفسد عليه توكله

مطلب التحريض الى السفر لاجل اصلاح دينه ونفسه

مطلب السفر

وحكي عنه انه قال مكثت في البادية احد عشر يوما لم اكل فتطلعت نفسي ان اكل من حشيش البر
فرايت الخضر مقبلا نحوي فهربت منه ثم التفت فاذا هو رجع عني فقيل لم هربت منه
قال تشرفت نفسي ان يغيثني وقال الشيخ وعن رسول الله صلعم انه قال احب شيء الى الله
تعالى الغرباء قيل وما الغرباء قال الفرارون بدينهم كما قال في حديث اخر من فر بدينه من ارض
الى ارض وان كان شبرا استوجب الجنة وكان رفيق ابراهيم ونبيه محمد عليهما الصلوة والسلام
اما سنته فان يختار للخروج الى السفر يوم الاثنين او الخميس في المصابيح وكان النبي
عم يحب ان يخرج يوم الخميس وقد اختاره في غزوة تبوك وانما اختاره لانه يوم مبارك يرفع
فيه الاعمال الى السماء فاحب ان يرفع له عمل صالح فيه اذ كانت اسفاره عم لله تعالى
وعن علي رض كان يكره السفر والنكاح في محاق الشهر بضم الميم والحاء المهملة والقاف
المخففة ثلثة ليال من اخره واذا كان القمر في البرج العقرب ذكر في الخواص انه اذا اصاب
والقمر في العقرب ثقل ذلك السفر على المسافر ويخرج في اول النهار ففي الغدو بضم الغين
وتشديد الواو بركة ونجاح بالجيم بعد النون وهو الظفر بالمقصود روى ابو هريرة
انه قال عم اللهم بارك لامتي في بكورها يوم خميسها وفي رواية انس يوم السبت وقال عبد الله
بن عباس اذا كان لك الى رجل حاجة فاطلبها اليه نهارا ولا تطلبها ليلا واطلبها بكرة فاني
سمعت رسول الله صلعم يقول اللهم بارك لامتي في بكورها وكان صخر الغامدي تاجرا يبعث
امواله في اول النهار في الاسفار فكثر ماله ببركة مراعاة للسنة لان دعاءه مقبول لا محالة
ولا ينبغي ان يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون عاصيا بترك الجمعة واليوم منسوب
اليها فكان اول من اسباب وجوبها كذا في الاحياء ولا يخفى ان هذا انما هو حكم التقوى واما
حكم الفتوى فقد ذكرنا تفصيله في فصل الجمعة فليتذكر قال والتشييع للوداع سنة قال رسول الله
صلعم لان اشيع مجاهدا في سبيل الله فاكنفه على رحل غدوة او روحة احب الي من الدنيا
وما فيها وفي الحديث اذا اراد احدكم السفر فليصل ركعتين ويقول حين يخرج من المنزل

في خروج السفر

في بيته واذا رجع فليصل ركعتين صح

بسم الله آمنت بالله واعتصمت بالله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم وقد ذكرنا في فصل المشي ان انس بن مالك روى عن النبي عم انه قال لو قال الرجل
حين يخرج من بيته بسم الله قال له الملك هديت واذا قال توكلت على الله قال له كفيت واذا
قال لا حول ولا قوة الا بالله قال له وقيت فيتنحى الشيطان ويتلقاه شيطان اخر فيقول
له كيف لك برجل قال قد كفي وهدي ووقي اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر بفتح الواو
وسكون العين المهملة وبعدها ثاء مثلثة اي من شدته ومشقته وكابة المنقلب الكابة
تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن والمنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي ومن شدة
الرجوع وسوء المنظر اي بان يصيبنا خسران او مرض في الاهل والمال وذكر في بعض الروايات
ودعوة المظلوم والحور بعد الكور اي ومن النقصان بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع
كذا في شرح المصابيح اللهم انت الصاحب اي الملازم في السفر اراد مصاحبته تعالى بالعناية
والعلم والحفظ فنبه عم بهذا القول على ان الاعتماد عليه تعالى والاكتفاء به عن كل مصاحب
سواه والخليفة في الاهل يعني انت الذي تصلح امور زماني او وطاننا وتحفظ اهل بيتنا
في غيبتنا اللهم اطو امر من طوى يطوي لنا الارض اي اطو بعدها وامتدادها وهون
علينا اي اجعل شدايد السفر هينا يسيرا لنا اللهم زودني بكسر الواو المشددة اي اجعل
التقوى لي زادا وذخيرة واغفر لي ذنبي ووجهني بكسر الجيم المشددة للخير اينما توجهت و
يقرا بهذه السور الخمس التي اولها قل يا ايها الكافرون واراد باولها انها ان يكون فوقها
في الذكر بحيث يكون سادس ستة وقد يوجد في بعض نسخ المتن هكذا الى قل يا ايها
الكافرون والنصر والاخلاص والمعوذتان ولم يذكر ثبت في هذا العدد الخمس حينئذ
لا يحتاج الى التوجيه المذكور كما لا يخفى يفتتح كل سورة ببسم الله الرحمن الرحيم حكي عن الزاهد ابي
الحسن القزويني انه قال من اراد سفرا فليقرا سورة لايلاف قريش فانها امان من كل
سوء وقد جاء من طريق صحيح من قرا اية الكرسي قبل خروجه لم يصبه شيء حتى يرجع ثم يتصدق

اياه صح

يبقى من ماله قبل خروجه الى الفقراء قال الكرمانى واقله على سبعة مساكين فانه سبب سلامة الطريق كذا فى شرح اللمعة ومن السنة ان يودع اخوانه توديعا فان الله تعالى يزيده اى المسافر بدعائهم له خيرا روى زيد بن ارقم عن رسول الله صلعم انه قال اذا اراد احدكم سفرا فليودع اخوانه فان الله تعالى جاعل له فى دعائهم البركة ويقول المسافر لاهله عند الخروج من منزله استودعكم الله الذى لا يضيع ودايعه هكذا علمه ابو هريرة لموسى بن وردان وقال هكذا علمنيه رسول الله صلعم عند الوداع ذكره فى الاحياء قال وينبغى اذا استودع الله تعالى ما يخلفه ان يستودع الجميع ولا يخصص فقد روى ان عمر رض كان يعطى الناس عطاياهم اذا جاء رجل معه ابن له فقال له عمر رض ما رايت احدا اشبه باحد من هذا منك فقال الرجل احدثك عنه يا امير المؤمنين بامره انى اردت ان اخرج الى الثغر وامه حامل به فقالت تخرج وتدعنى على هذه الحالة فقلت استودع الله تعالى ما فى بطنك فخرجت ثم قدمت فاذا هى قد ماتت فجلسنا نتحدث فاذا نار على قبرها فقلت للقوم ما هذه فقالوا هذا من قبر فلانة نراها كل ليلة فقلت والله كانت صوامة قوامة فاخذت المعول حتى انتهيت الى القبر فحفرنا فاذا سراج واذا هذا الغلام يدب فقيل ان هذه وديعتك ولو كنت استودعتنا امه لوجدتها فقال عمر رض لهو اشبه بك من الغراب بالغراب انتهى و يقول الرجل المقيم لمسافره استودع الله اى اسال الله تعالى ان يحفظ دينك وامانتك جعل الدين والامانة من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له بالمعونة فيه والتوفيق واراد بالامانة ههنا اهل الرجل وماله كذا فى شرح المصابيح وخواتيم عملك فى هذا القول اى قال لقمان لابنه وقوله زودك الله التقوى ووجهك للخير اينما توجهت ماخوذ من الحديث الذى رواه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله صلعم من انه كان اذا ودع رجلا قال زودك الله وغفر ذنبك للدهن والمشط بالضم والسكون واحد الامشاط التى يمشط بها والمدرى بكسر الميم وسكون

الدال

الدال المهملة وفتح الراء حديدة كالمسلة تسرح بها قرون النساء قيل المشط كذا فى سبعة ابحر والمكحلة بضمتى الميم والحاء والسواك والمقراض لقص الشارب ونحوه والمرآت والقوس مع سهمه والسيف والسكين والعمامة اى التخفيف والحذاء بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة النعل والاشفى فى الديوان الاشفى بكسر الهمزة وفتح الفاء والقصر من الات الاساكفة بالتركية ... قال ابن السكيت الاشفى ما كان للاساقى والمزاود ونحوها والمخصف للنعال كذا فى مختار الصحاح والمخرز بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة قبل الزاى المعجمة ما يخرز به الخف اى الاشفى للخفاف كذا فى الديوان والمسلة بكسر الميم وتشديد اللام الابرة الكبيرة بالفارسية جوالدوز والابرة وفى بعض النسخ والابر بصيغة الجمع مناسبا لقوله والخيوط اى الابر بالصغر والكبر والخيوط المتنوعة لونا والمتفاوتة رقة وغلظا وجمل من الادوية ما ينتفع به هو وغيره ويعوذ نفسه تعويذا من المخاوف بسورة الاخلاص فى مختار الصحاح عاذ به من باب قال واستعاذ به لجأ اليه وهو عياذه اى ملجاؤه واعاذ غيره به وعوذه به بمعنى يقرؤه فى كل منزل احدى عشرة مرة ويقرأ اية الكرسى مرة ويقرأ ما قدروا الله حق قدره الى قوله تعالى عما يشركون مرة وعن ابى موسى ان النبى صلعم كان اذا خاف قوما وقال المص بدل العدو والاول اولى كما لا يخفى قال اللهم انا نجعلك فى نحورهم جمع نحر بالحاء المهملة اى نجعلك بينك فى صدورهم وفى شرح المصابيح اى نجعلك حذاء اعدائنا حتى تدفعهم عنا قال وخص النحر لان العدو يستقبل بنحره عند القتال ونعوذ بك من شرورهم قال الامام فى الاحياء و مهما خاف الوحشة فى سفره قال سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح ذللت السموات بالعزة والجبروت وفى روضة المتقين من قرأ سورة والنازعات مواجهة اعدائه لم يضروه واخر قواعده ويذكر اسم الله تعالى عند الركوب والنزول عنها اى عن الدابة لمن نسى اسم الله تعالى عند الركوب ردفه الشيطان فقال له تغنه امر من تغنى والهاء للوقف فان لم يحسن الغناء بالكسر والمد بالفارسية سرود قال له تمنه الظاهر انه امر من التمنى المتعارف يعنى ليسوقه

اى ان تمكنى فى الامور الباطنة كانه يقول طول الملك بالتمنيات الكاسدة والافكار الفاسدة
ويجوز ان يكون من قولهم فلان تمنى الاحاديث ان يفتعلها قال فى مختار الصحاح وهو مقلوب
من المين وهو الكذب اى قال له تكلم بالكلمات المجهولة الكاذبة فيقول حين وضع رجله فى
الركاب بسم الله فاذا استوى عليها اى اذا استوى على ظهر الدابة يقول الحمد لله واذا سارت
الدابة اى اذا اخذت فى السير يقول الراكب سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اى مطيقين
من اقرن له اطاقه وقوى عليه وانا الى ربنا لمنقلبون اى لمنصرفون اليه فى المعاد كذا
فى تفسير الثعلبى ولا يحمل على الدابة فوق طاقتها ولا يضرب فى وجهها ولا يردف من باب علم
وفى بعض النسخ ولا يرادف من باب فاعل ثلاثا على دابة فان المقدم من تلك الثلاثة ملعون
هكذا ورد فى الحديث وينبغى ان يعلم هذا اذا كان المترادفون كلهم كبارا اما اذا كان البعض
صبيا فليس كذلك لما ذكر فى المصابيح رواية عن عبد الله بن جعفر رض انه قال قدم رسول الله
صلعم من سفر فسبق بى اليه فحملنى بين يديه ثم جيئ باحد ابنى فاطمة رضى الله عنها فاردفه
خلفه فدخلنا المدينة ثلثة على دابة او اذا كانت الدابة ضعيفة لا تطيق الثلاث او اذا
كانت المسافة بعيدة على ما قيل ولا يتخذ الدابة كرسيا يقعد عليه لقوله م لا تتخذوا ظهور دوابكم
منابر اى لا تستقروا عليها بدون السير والنهى عن الوقوف على ظهر الدابة مع ثبوت انه م
خطب على راحلته واقفا يدل على جوازه اذا كان لحاجة قيل قوله وانتظارا فى ناظرا الى قوله
لا يتخذ كرسيا وقوله لحديث قيد لقوله لا منبرا على طريق اللف والنشر الغير المرتب وقيل كل
منهما اعنى قوله لحديث او انتظارا قيد لما سبق من قوله لا يتخذ كرسيا وقوله لا منبرا
كليهما على السواء وقيل معنى قوله م لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر انه لا تركبوا عليها بغير
حاجة ومشقة فى السير راجلا ولعل هذا هو المعنى لان اخر الحديث يناسب حيث قال
بعد قوله منابر فان الله تعالى انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس اى
بشقها وجعل لكم الارض فعليها فاقضوا حاجاتكم قال شارح المصابيح اى خلقها لتسكنوا فيها و

م وجعل لكم

تتزودوا

وتتزودوا وكيف شئتم ومتى شئتم فلا حرج عليكم فى التردد عليها بخلاف ركوب الدواب
فان ركوبها بلا حاجة منهى عنها وقوله فعليها اى فعلى الدواب فاقضوا حاجاتكم من المسافرة
راكبين عليها انتهى بل ينزل ثم يتحدث او ينتظر ذلك الامر فان الله تعالى خلقها للركوب والحمل
لا غير واذا عثرت من باب نصر الدابة عثارا اى اذا سقطت فلا تقل تعس بكسر العين
الشيطان قال فى سبعة ابحر تعس يتعس اذا عثر وانكب وقد يفتح العين وهو دعاء عليه
بالهلاك انتهى فانه اى الشيطان عليه اللعنة يتعاظم به ويقول صرعته اى طرحته بقوتى
وليقل حين عثاره بسم الله فانه يتصاغر به اى بهذا القول حتى يكون بالرفع اصغر من
الذباب ويتعوذ بالله العظيم من شره ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم ذكر فى
الاذكار ان النبى م قال لعلى يا على الا اعلمك كلمات اذا وقعت فى ورطة قلتها قال
بلى جعلنى الله فداك قال م اذا وقعت فى ورطة فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة
الا بالله العلى فان الله تعالى يصرف بها ما شاء من انواع البلاء وفى الحديث صاحب الدابة
احق بصدرها وهو من ظهرها ما يلى عنقها فلا يتقدم على دابة اخيه الا باذنه وعن بريدة
انه قال بينما رسول الله صلعم اذ جاء رجل معه حمار فقال يا رسول الله اركب وتاخر الرجل فقال
رسول الله صلعم لا انت احق بصدر دابتك الا ان تجعله لى وانما قال م ذلك لئلا يظن الرجل ان
من هو اكبر قدرا احق بركوب صدرها مالكا كان او غيره فبين م ان المالك احق بصدر
دابته الا ان يوثر غيره به على نفسه ولا باس بتعاقب اثنين او ثلثة فى ركوب دابة واحدة
بان ينزل واحد ويركب الثانى مكانه وكذلك الثالث وهذا غير ما ذكر من ترادف الثلثة
على دابة واحدة كما لا يخفى ويطلب بسفره رفيقا صالحا لا غير فاسق فقد قيل الرفيق ثم الطريق
وليكن الرفيق ممن يعينه على الدين فيذكره اذا نسى ويعينه ويساعده اذا ذكر فان
المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل الا بخليله وقد نهى النبى م عن ان يسافر الرجل وحده
وقيل خير الرفقاء اربعة لاستيناس كل منهم بالاخر واذا عن لهم اى احتاج فيه الى ذهاب

احدهم وافقه اخ معاونته له وموانسته ولان ما يحدث فى السفر كثير امما يحتاج الى كثرة جمع
اذا نزل بهم نازل الموت فانه يحتاج فيه الى الغسل والكفن والصلوة والدفن وخصوصا اذا
جعل احدهم وصيا لرد الوديعة والدين ونحوه والاخران شاهدان له واذا اجتمع الجمع اى
الجماعة سفرا فامروا بتشديد الميم اى جعلوا واحدا منهم اميرا قال رسول الله صلعم اذا كنتم ثلثة فى
سفر فامروا احدكم ذكره فى العوارف عالما عاقلا ثم لا يخالفونه فى امره وينبغى ان يكون
الامير ازهد الجماعة فى الدنيا واوفرهم حظا من التقوى واتمهم مروة وسخاوة واكثرهم
شفقة روى عبد الله بن عمر عن رسول الله صلعم انه قال الاخير الاصحاب عند الله خيرهم
لصاحبه نقل عن عبد الله المروزى ان ابا على الرباطى صحبه فقال على ان يكون الامير انا او
انت فقال بل انت فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولابى على على ظهره وامطرت السماء ذات ليلة
فقام عبد الله طول الليل على راس رفيقه يغطيه بكسائه عن المطر وكلما قال لا تفعل يقول الست
الامير وعليك الانقياد والاطاعة انتهى ويستحب لهم اى للمسافرين ان يجمعوا طعامهم عند
واحد منهم فان ذلك اطيب لنفوسهم واحسن لاخلاقهم وفى الحديث صاحب الدابة القطوف
بفتح القاف اى البطى السير امير على الركب بالفتح والسكون جمع راكب كسفر جمع سافر و
ينبغى ان يسير المسافر على قدم اضعفهم وكان النبى عم ربما تخلف فى السير عن الرفقة بضم
الراء وكسرها وسكون الفاء بعدها الجماعة التى ترافقهم فى سفرك والجمع رفاق فيزجى
الضعيف ويدعو لهم ويتولى من تولى العمل تقلد خدمة رفقائه بما استطاع من بذل
الزاد وفضل الظهر بالفتح والسكون اى بداية زايدة على قدر حاجته والاعانة عند
الحمل وعند الركوب والنزول ويحمل المركوب اى الدابة على ملاذ الارض بفتح الميم وتشديد
الذال المعجمة جمع ملذ وذاى يرسل تارة فتارة الى ما يلتذ منه من نباتات الارض فيرعى
فى الخصب والعشب الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الضاد المهملة زمان كثرة العلف و
النبات والعشب بالضم والسكون الكلاء الرطب كذا فى شرح المصابيح اذا كانت الارض

قال م

مخص

مخصبة بفتح الميم والصاد اى ذات خصب فليقصد فى السير بكسر الصاد اى فليسير سيرا
متوسطا بغير اسراع فيدع مركوبه ساعة فساعة يرعى فيها قال عم اذا سافرتم فى الخصب فاعطوا
الابل حقها اى حظها من الارض كذا فى شرح المصابيح وان كانت مجدبة بفتح الميم والدال
المهملة اى ذات جدب وقحط اجدوا واسرع يقال جد فى الامر واجد فيه بمعنى اى اجتهد فيه
يقال ان فلانا الجاد مجد بالمعنيين فان ذلك القصد فى الاول الاسراع فى الثانى من الرحمة
بالكسر والسكون والمرحمة اما الاول فظ واما الثانى فلان تصل الدابة الى المنزل بسرعة
فتعلف فيه قبل ان يلحقها جوع وعطش فى الطريق فتضعف عن السير ويحمل اخوانه الذين
رافقوه فى السفر بحسن الخلق والمزاح بالحاء المهملة فى غير معصية الله تعالى وقدم تفصيله
ويكثر اكثار استشارة الرفقاء اى المشورة معهم فى امر السفر ويكثر التبسم فى وجوههم
تنشيطا لهم فان السفر محل الضجرة والسامة ولا يمنع عنهم فضل مائه وقوتيه بسكون الواو
كررها اهتماما به بل لا يمنع عنهم ما عنده مطلقا ويوافقهم ويواتيهم اى يطاوعهم فى
كل مباح فى الصحاح يقال اتيته على ذكر الامر مواتاة اذا وافقته وطاوعته والعامة تقول
واتيته بالواو انتهى ويجيب داعيهم ويستغيث مستغيثهم ولا يقول السائله لا بل يجيبه بقدر
ما امكن وان كان بالكلمة الطيبة وان تحير وا فى طريق نزلوا وتوامروا اى تشاوروا فى
مختار الصحاح آمره كذا مواءمرة شاوره والعامة تقول وامره بالواو انتهى فان راوا شخصا
واحدا لم يسئلوه عن الطريق ولا يسترشدوه فربما يكون عينا اى جاسوسا للصوص او
هو شيطان الذى حيرهم على ما روى ان فى الفلوات نوعا من الجن يقال له الغول يضل
الناس عن الطريق ويهلكهم قال عم اذا تغولت الغيلان عليكم بالاذان وقد يقال كان
ذلك فى الابتداء ثم دفعه الله تعالى عن عباده واليه اشار النبى عم فى حديث لا طيرة ولا
غول قيل المنفى بقوله لا غول ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من انه يتصرف فى نفسه
بحيث يترأى بالوان مختلفة واشكال شتى كذا فى شرح المشارق ولا يفرقوا ويخلوا جفرت

عن اول وقتها بل يقضونها ولو قال بل يؤدونها لكان اولى كما لا يخفى ويستريحون منها
استراحة فانها اي الصلوة دين الله تعالى في ذمة عباده المكلفين ويصلونها في جماعة ولو
على طرف زج بضم الزاء المعجمة وتشديد الجيم الحديدة التي في اسفل الرمح يعني يصلون في
الجماعة ولو كانوا في ضيق من المكان والخوف ونحوه ولا ينام احد على دابة فان ذلك
النوم سريع التسبب في دبرها بفتح الدال المهملة والباء الموحدة جمع دبرة بالتحريك
وهي جراحة وخدوش على ظهر الدابة تقول منه دبر البعير بالكسر وادبره القتب واذا نزل
عنها اي نزل المسافر عن دابته بدا بعلفها قبل تدارك طعامه لنفسه ويتخير من الارض لنزوله
الينها ترابا اي يختار من الارض للنزول مكانا ترابه لينا واكثرها عشبا ونفعا لدابته
ويصلي ركعتين قبل ان يقعد ليذهب كلاله اي ضعفه وعيه ويقول اللهم انزلني منزلا
على صيغة اسم مكان من انزل مباركا وانت خير المنزلين اعوذ بالله من الاسد والاسود
بفتح الهمزة وسكون السين وهو العظيم من الحيات كذا في مختار الصحاح ومن شر والد
وما ولد قيل يراد به الجن واولاده ويدخل فيه ابليس وفروعه او يراد به جميع ما يوجد
بالتوالد ذكره زين العرب اعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق ولا يتناول
من الطعام حتى يطعم محتاجا اطعاما يحسن الخلق وكمال الرفق ويقرأ كتاب الله تعالى ما دام
راكبا ويسبح الله تعالى ما دام عاملا بالعمل في تحصيل اسباب الدابة ومهمات نفسه ويكثر الدعاء
ما دام خاليا عن الركوب والعمل واذا اراد الارتحال ودع منزله بركعتين ويسلم على اهل
تلك البقعة ويقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهكذا يقول اذا دخل في بيته
ولم يكن فيه احد كما مر فان لكل بقعة اهلا من الملائكة يحرسون ذلك المكان ولا تسير الرفقة
وهي بالضم والسكون الجماعة التي ترافقهم في سفرك كما مر يعني انه لا يسير المسافرون من اول
الليل فان فيه خطرا بفتحتي الخاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف على الهلاك من الجن بل يعرسوا
في الصحاح التعريس نزول القوم في السفر من آخر الليل يقعون وقعة للاستراحة ثم

يرحلون انتهى ولا يخفى عليك ان هذا لا يوافق كلام المص فان المراد من قوله بل يعرسوا
انهم ينزلون في السفر من اول الليل فالتوفيق بينهما اما بان يحمل كلام المص على التجريد
اعني استعمل التعريس ههنا في جزء معناه فقط اعني النزول كما قيل في قوله تعالى سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا من حيث استعمل الاسراء وهو السير ليلا في السير فقط بقرينة قوله ليلا
او يحمل قول الجوهري من آخر الليل على معنى لاجل آخر الليل كما في قولهم قعدت من خشيتك اي انا
خبير بان هذا التوجيه وان اندفع به المنافاة بينهما لكنه خلاف الظاهر كما لا يخفى ويدلجون بفتح
الياء وتشديد الدال ودونه اي يرحلون بعد نصف الليل قال ع عليكم بالدلجة فان الارض
تطوى بالليل اي الزموا الدلجة وهي السير آخر الليل فان السير فيه اسهل حتى يظن المسافر
انه سار قليلا وقد سار كثيرا فكانه طويت له الارض كذا في شرح المصابيح وقال في مختار
الصحاح ادلج سار من اول الليل والاسم دلج بفتحتين والدلجة ايضا بوزن الجرعة والضربة
وادلج بتشديد الدال سار من آخره والاسم ايضا الدلجة والدلجة انتهى ولا يرفعون اصواتهم
في سيرهم فانه يؤذن اللصوص والسباع جمع سبع بضم الباء يقال آذن ايذانا اي اعلم بكذا
يعني ان رفع الصوت يعلم بوجودهم لقطاع الطريق والسباع ونحوهما ومن السنة
ان يكثر التكبير اكثارا اي يقول الله اكبر كبيرا على كل شرف بفتحتين اي مكان عال وفي الاحياء
ينبغي ان يقول اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال ويكثر التسبيح في كل غور بفتح
الغين المعجمة وسكون الواو المطمئن من الارض قعر منخفض صفة كاشفة واراد به الاودية
صغيرها وكبيرها وفي الحديث من كبر على ساحل البحر اي جانبه وطرفه تكبيرة عند غروب
الشمس رافعا بها اي بتلك التكبيرة صوته كتب الله تعالى بكل قطرة حسنة ويقول عند ركوب
السفينة بسم الله مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا
قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ولا يعرس اي لا ينزل
على ظهر الطريق اي على الطريق والظهر مقحم فانها مأوى الحيات وغيرها من الموذيات ومدرجة

عند ركوب السفينة

علے وزن المقبرة ای مدخلة السباع فانها یمشے باللیل علے الطریق لسهولتها وینزل القوم
جملة فی مکان وینضم بعضهم الی بعض حتی یکون بحیث لو بسط علیهم ثوب لعمهم کما روی عن ابی
ثعلبة قال کان الناس اذا نزلوا منزلا تفرقوا فی الشعاب والاودیة فقال رسول الله صلعم
ان تفرقکم فی هذه الشعاب والاودیة انما ذلکم من الشیطان فلم ینزلوا بعد ذلک منزلا الا
انضم بعضهم الی بعض حتی یقال لو بسط علیهم ثوب لعمهم ذکره فی المصابیح ویقول المسافر عند
دخول اللیل یا ارض مضموم علے انه منادی مفرد معرفة وقوله ربی مبتدأ وربک بکسر الکاف
عطف علیه وقوله الله خبره اعوذ بالله من شرک ومن شر ما فیک ومن شر ما دب ای تحرک علیک بکسر الکاف
ای الثلث خطاب للارض ومن شر کل اسود واسد وحیة وعقرب ومن شر کل ساکن البلد
ومن شر والد وما ولد ثم یقول وله ما سکن فی اللیل والنهار وهو السمیع العلیم کذا قال الامام
ولا یفرق من باب علم ای لا تخاف من سواد یری ای علے وزن یتعاطی یعنی من سواد یظهر له
باللیل فانه یفرق من الانسان اشد من فرقه منه فی الصحاح الفرق بالتحریک الخوف قال مجاهد
اذا رأیت سوادا باللیل فلا تکن اجبن ای اخوف السوادین فانه ای السواد المرئی یفرق
ویخاف منک اشد مما تفرق ای خوفا اشد من خوفک منه ولا تصحب رفقة فیها جرس بالتحریک
الذی یعلق فی عنق البعیر ولا شاعر ولا ساحر ولا کاهن وهو الذی یخبر عن الغیب فی الکوائن
المستقبلة ولا منجم یضیف الکوائن الی الکواکب ولا جلالة بتشدید اللام الاول التی تاکل
العذرة من النعم بفتحتین بالفارسیة چهارپای کالابل والبقر ونحوهما ولا ینفخ اهلها
ای نفخه ای لا یقبله ولم یوجد هذا فی بعض النسخ وفی الحدیث لا تصحب الملائکة رفقة
فیها کلب ولا جرس قیل بسبب نفرتهم عن الجرس صوته تشبیه بالناقوس وقیل کراهة صوته
قال العلماء جرس الدواب منهی عنه اذا اتخذ للهو واما اذا کان فیه منفعة فلا باس به صرح
فی شروح الحدیث وذکر فی الحدیث لا اخا الجرس مزامیر الشیطان جمع مزمار کقرطاس وقراطیس
وبالفارسیة نای واخبر النبی عم عن المفرد بالجمع لارادة الجنس واضاف الی الشیطان لان

صوته شاغل عن الذکر والفکر کذا فی شرح المصابیح ولا یتعبد السفر فی طلب المال تبعیدا
فانه مکروه وانه من شدة الحرص علے الدنیا قال مجاهد یکره رکوب البحر الا فی غزو او حج او عمرة
ویستحب لراکب البحر ان یحج بحر فیه التحجیج بتقدیم الحاء المهملة علے الجیم شدة النظر وتدقیقه فانه
من جلائل جمع جلیل آیات الله تعالی فمن فعل ذلک التحجیج فسح له ای وسع له فی الجنة بقدر ذلک
البحر الذی وقع علیه نظره ولا تسافر امرأة ثلثة ایام فصاعدا الا مع ذی رحم محرم منها
وفی بعض الحدیث مسیرة یوم ولیلة فاذا اشتبه الطریق علے الرفقة بان ظهر طرق متعددة
من الجوانب ففی الحدیث اذا اشتبه علیکم الطرق فعلیکم بذات الیمین فان علیها ای علے
الجهة الیمنی ملکا یسمی هادیا واذا اعیی القوم من المشی فسبیلهم النسلان بفتح السین مصدر
نسل فی العدو ای اسرع ولذا فسره المص بقوله وهو العدو بالفتح والسکون الشدید فانه
ای النسلان یذهب البهر بالضم والسکون تتابع النفس الحاصل عند المشی ویقطع البعد
عن الطریق وفی الحدیث انه اذا کان صلے الفجر فی السفر اخذ بمقود بالکسر والسکون حبل
یشد فی الزمام او اللجام یقاد به الدابة راحلته وهی المرکب من الابل ذکرا کان او انثی ثم
یمشے هنیهة ای فی زمان قلیل قال فی المغرب الهن کنایة عن کل اسم جنس وللمؤنث هنة و
لامه ذات وجهین فمن قال واو قال فی الجمع هنوات وفی التصغیر هنیة ومن قال ها
قال هنیهة ومنها قولک مکث هنیهة ای ساعة یسیرة انتهی ولا یدخل بلدة لیس فیها سلطان
ولا سائس ای صاحب سیاسة من الولاة وقیل ولا طبیب حاذق ولا یأتی ارضا
فیها طاعون ای موت من الوباء کذا فی مختار الصحاح فیظهر الفرق بینهما بلا تکلف و
قیل هو قروح یخرج مع لهیب فی الآباط والاصابع وفی سائر البدن یسود ما حولها
او یخضر او یحمر واما الوباء فقیل هو الطاعون والصحیح انه مرض یکثر فی الناس ویکون
نوعا واحدا کذا فی شرح المصابیح لکن التحقیق بالقبول الاقرب الی السداد ما ذکره شارح
الاوراد حیث قال ان الطاعون هل هو ورم فی الاعضاء الغددیة یکون حدوثه من

ومن شرح الریان والمشارق للصدر ابن قطب الدین الازنیقی

مادة سمية كما هو مذهب الاطباء ويؤيده نفع معالجتهم وبيان اشياء دافعة لقبول
المزاج الطاعون من الاغذية والادوية وبيان اسباب الطاعون من فساد الهواء
وانحراف المزاج او هو طعن من الجن سلطه الله تعالى على الناس بسبب الزنا قال تعالى واتقوا
فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ويؤيده اسمه ورؤية بعض المرضى والصبيان
وبعض في المنام ان شخصا في صورة المبتدعين او في غيرها طعن فلانا وفلانا في عنقه
او ابطه او خلف اذنه مع وقوع مطابقتها للواقع ونفع قراءة التعويذات المشتملة على
الاستعاذة من الجن المأثورة من الكبار والاخيار وقال في التلفيق بينهما القول الجميل
ان طعن الجن يتوقف على حكمه استعداد المحل والمناسبة بينه وبين المطعون ومعلوم
انه خلق وغالب جزئه نار قال تعالى وخلق الجان من نار فاذا كانت الحرارة غالبة على
البدن بسبب الغذاء او الهواء الفاسد يحصل المناسبة قال واما الوباء فهو فساد يعرض
لجوهر الهواء لاسباب سماوية وارضية كالماء الاسن والجيف الكثيرة والتربة الكثيرة النز
الكثيرة العفن او بسبب رياح ساقت ادخنة ردية من مواضع نائية فاذا وصل
ذلك الهواء الردي الكيفية الى القلب يفسد مزاج الروح الذي فيه ويعفن ما يحويه من
الرطوبة وحدثت حرارة خارجة عن الطبع وانتشرت بسببها في البدن المستعد انتهى
كلامه او عذاب او فتنة كالفترة ونحوها وقيل اي امتحان من قبل الله تعالى ليظهر العدو من
الولي وان وقع ذلك اي الطاعون بارض لا تخرج منها فرارا عنه وعن اسامة عن النبي
الطاعون رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل فاذا سمعتم به اي بارض فلا تقدموا عليه
واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا الرجز بالكسر العذاب وتلك الطائفة هم الذين
امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله تعالى فارسل الله تعالى عليهم الطاعون
فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من شيوخهم وكبرائهم وارادوا بالباب باب القبة
التي صلى اليها موسى ع م بيت المقدس وقد قيل كان سبب الطاعون في بني اسرائيل زنا

مطلب الطاعون

ازن

زمري بن شلوم امراة من الكنعانيين ثم ان فنحاص بن عيزار بن هارون اخذ حربته
وكانت كلها حديدا فانتظمهما بحربته ورفعهما الى السماء وقتلهما فارتفع الطاعون
فحسب من هلك منهم من الطاعون فيما بين ان اصاب زمري المراة الى ان قتلهما فنحاص
فوجد الهالكون سبعون الفا في ساعة واحدة كذا في شرح الاوراد الفتحية هذا وقوله
واذا سمعتم به الباء متعلقة بسمعتم على تضمين اخبرتم وقوله فلا تقدموا عليه تحذير منه
ونهي عن التعرض للتلف اذ لا يجوز القاء النفس في التهلكة وقوله لا تخرجوا فرارا اثبات
التوكل والتسليم لقضائه فان العذاب لا يدفعه الفرار وانما يدفعه التوبة والاستغفار
ولو خرج لحاجة من غير فرار جاز كذا في شرح المصابيح وذكر الطحاوي في مشكل الاثار في تاويل
هذا الحديث فقال اذا كان بحال لو دخل وابتلى به وقع عنده انه ابتلى بدخوله ولو خرج فنجا
وقع عنده انه نجا لخروجه فلا يدخل ولا يخرج صيانة لاعتقاده واما اذا كان يعلم ان كل شيء
بقدر الله تعالى وانه لا يصيبه الا ما كتب الله تعالى فلا باس بان يدخل ويخرج كذا في مجمع الفتاوى
هذا وحكي ان عبد الملك بن مروان هرب من الطاعون فركب ليلا ومعه غلام وكان
ينام على دابته فقال للغلام حدثني فقال ومن انا حتى احدثك فقال على كل حال حدثني
حديثا سمعته فقال بلغني ان ثعلبا كان يخدم اسدا ليحميه عن الافات والبلايا فراى ذلك
الثعلب يوما عقابا يقصده فلجأ الى الاسد واعلمه القضية فقال الاسد لا تخف فلم يسكن
الثعلب واشتد فزعه فلما راى الاسد خوفه رحمه فاقعده على ظهره فانقض العقاب
فاختلسه من ظهره فصاح الثعلب يا ابا الحارث اغثني فاين عهدك لي فقال انما اقدر على
اهل الارض واما منعك من اهل السماء فلا سبيل لي اليهم فقال عبد الملك يا غلام وعظتني
وانحت انصرف فانصرف ورضي بالقضاء قال فاذا خشيت من الامور مقدرا فررت
منه فنحوه تتوجه ذكره في المحاضرات واذا دخل قرية او بلدة فليقل اللهم انا نسالك
من خير هذه القرية فان القرية يطلق على البلدة كثيرا في مختار الصحاح والقريتان

في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم مكة والطائف وهو بلاد ثقيف وخير مافيها ونعوذ
بك من شرها وشر مافيها ويستحب ان ياكل من فجا كل ارض يأتيها والفجا بالقصر والمد
ابزار القدر والفاء مفتوح في الاكثر ويجوز كسره وفي الحديث من اكل فجا ارض لم يضره
ماؤها يعني البصل كذا في الصحاح وقد فسره المصنف بمعنى اشمل فقال اي من فومها وهو الثوم
ويقال الحنطة وقال بعضهم الفوم الحمص لغة شامية وبصلها بفتحتين وبقولها
جمع بقل وهو ما انبت الارض من الخضروات والمراد به ههنا الطايب البقول التي ياكلها
الناس كالنعناع والكرفس والكراث ونحوها فلا يضره ماؤها ووباؤها مدا وقصر المرض
العام وقيل بمعنى الهلاك كما هو نقل من شرح المصابيح ويعجل الاوبة مصدر اب يؤب
اي رجع يعني يعجل الرجوع الى اهله بتعجيل بعد قضاء حاجته فان السفر قطعة من النار
حيث يشتمل على انواع المشاق وقد يروى السفر قطعة من السقر بالقاف المفتوحة وقد
يعكس هذا وقد يقال مبالغة النار قطعة من السفر ويهدي اهدا الاهله شيئا من الهدايا
اذا رجع من سفره يعني ان السنة ان يحمل لاهل بيته ولاقاربه تحفة من مطعوم او غيره
على قدر امكانه ولو كان حجرا على ماروى انه قال ان لم يجد شيئا فليضع في مخلاته حجرا وكان
هذا مبالغة في الاستحثاث على هذه المكرمة لان الاعين تمتد الى القادم من السفر والقلوب
تفرح فيتاكد المحبة بها ويزداد السرور معها ولا يدخل على اهله ليلا كيلا يعثر على وزن ينصر
اي كيلا يطلع على مكروه او يطلع على امر شنيع كما يجيء من حال الرجلين ومعنى تهيأ
المراة فتمشط امتشاطا وتستحد استحدادا والمراد به معالجة شعر العانة وقد طرق اي
اتى ليلا والطرق الذي يجيء الاتي ليلا طارقا لحاجته الى دق الباب رجلان اهلهما في عهد
النبي عم اي في زمانه بعد ان نهى عنه فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلا فيستحب للمسافر
ان يدخل على اهله غدوة او عشية وهي ما بين زوال الشمس الى غروبها كذا قال الازهري
ويبدأ بالمسجد فيدخل ويصلي فيه فالاولى ان يدخل وقت الضحى وعن كعب بن مالك كان

وفي البخاري رح
العذاب بدل
من السفر قال علي
القاري وامّا
قطعة من السفر فلم
تثبت بهذا اللفظ
بل هو نقل بالمعنى
سيد عمر الخربتي

رسول الله صلعم لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين
ثم جلس فيه ليزوره الناس ويفرحون بقدومه الاصدقا ذكره في المصابيح ويكثر التكبير عند
الرجوع الى اهله فانه كان رسول الله صلعم اذا رجع عن غزو او حج او غيره يكبر على كل شرف
من الارض ثلث تكبيرات فاذا دخل بلدة قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك
وهو بضم الميم ما يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير العقلاء
كذا في شرح المشارق وله الحمد وهو على كل شيء قدير ايبون اي نحن راجعون وتائبون
وعابدون وسايحون اي مهاجرون من ارض الى ارض يقال ساح في الارض ذهب
وقوله لربنا متعلق بقوله حامدون وقدم للاختصاص وكان النبي عم اذا قدم على
وزن علم من سفره قدم اليه بضم القاف وتشديد الدال صبيان من اهل بيته فيلتقطهم
بهم وربما يردف بعضهم معه كما روي عن عبد الله بن جعفر ابن عم رسول الله صلعم انه
قال كان رسول الله صلعم اذا قدم من سفره يلقى بصبيان اهل بيته وانه قدم من سفر
فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جيء باحد ابني فاطمة رضي الله عنها فاردفه خلفه قال
فدخلنا المدينة ثلثة على دابة ذكره في المصابيح كما مر انفا وكان النبي عم اذا قدم المدينة
نحر بالحاء المهملة بعد النون اي ذبح جزورا بفتح الجيم قبل الزاء المعجمة من الابل يقع على
الذكر والانثى او بقرة فاستحب المشايخ ذلك النحر لمن استقر بالوطن بعد السفر

معاشرة ه

فصل في آداب الصحبة والمعاشرة الخلق بالنصح اي بالنصيحة والشفقة
سنة وهي افضل من التخلي بالخاء المعجمة لنوافل القرب بضم القاف وفتح الراء جمع قربة يعني
ان المعاشرة مع الخلق بالنصح والشفقة والاختلاط معهم افضل من التخلي اي طلب الخلوة
والعزلة عنهم ليعمل النوافل التي كل منها قربة مخصوصة عند الله واعلم ان بعضا من
القوم رجح العزلة على الاختلاط وانكر الصحبة والايتلاف منهم ابراهيم بن ادهم
وفضيل بن عياض وداود الطائي وسليمان الخواص رحمهم الله لما قال معاذ بن

جبل انه سمعت النبي عم يقول خمسة انا خاضا منهم وعد منهم الجالس في بيته ليسلم الناس منه
ويسلم هو منهم ولما راوا فيها من خمول النفس مع الاعراض عن الدنيا وهو اول طريق الصدق
والاخلاص ويهيج من حب الخلوة الانس بالله تعالى وقلة الخلف في المواعيد وكثرة القوة
في كظم الغيظ والقنوع والتوكل والرضا بالكفاف فيها سقوط الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر والخلاص عن مداهنة الناس ومراياتهم وغير ذلك من المعاصي التي يتعرض لها الانسان
اذا غالبا بالمخالطة وقد يقال الخلوة اصل والخلطة عارض فالتزم الاصل ولا تخالط
الا بقدر الحاجة واذا خالطت لا تخالط الا بحجة واذا خالطت لازم بالصمت فانه اصل
والكلام عارض ولا تتكلم الا بحجة قالوا فحفظ الصحبة كثير يحتاج العبد فيه الى مزيد العلم و
الاخبار والاثار في التحذير عن الخلطة والصحبة كثيرة والكتب بها مشحونة وان البعض
الاخر من القوم رجحوا الصحبة على العزلة ورغبوا في الخلطة والاخوة في الله تعالى وراوا
ان الله تعالى من على اهل الايمان حيث جعلهم اخوانا فقال سبحانه وتعالى فاصبحتم بنعمته اخوانا
وقال تعالى هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم لو انفقت ما في الارض
جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله تعالى الف بينهم وورد في الخبر ان احبكم الى الله تعالى الذين
يالفون ويؤلفون وقال ابو يعقوب السوسي الانفراد لا يقوى عليه الا الاقوياء
ولامثالنا الاجتماع انفع يعمل بعضهم على رؤية بعض كما قال ابو عثمان المغربي الخلوة
والسماع لا يصلحان الا العالم رباني وقد اختار الصحبة والاخوة في الله سعيد بن المسيب
وعبد الله بن المبارك وغيرهما من اكابر السلف قالوا فايدة الصحبة انها تفتح مسام الباطن
ويكتسب الانسان منها علم الحوادث والعوارض ويتصلب الباطن بوزن العلم و
يتمكن الصدق بطروق هبوب الافات ثم التخلص منها بالايمان ويقع بطريق الصحبة
والاخوة التعاضد والتعاون ويتقوى حفظ القلب ويستريح الارواح بالتشام و
تتفق في التوجه الى الرفيق الاعلى ويصير مثالها في الشاهد كالاصوات اذا اجتمعت

ود

حرقت الاجرام واذا انفردت قصرت على بلوغ المرام كذا في العوارف والاحياء وفي الخصه
وشرح الخطب وكلام المص ههنا يوافق كلام هذه الفرقة الاخيرة كما لا يخفى واصعب محلا و
واعظم اجرا لمن قام بحقها وسلم من افاتها وحقوقها كثيرة فمنها ان يخالطهم بظاهره ويزايلهم
اي يفارقهم بقلبه ودينه بكسر الدال قال ابو علي الدقاق رض البس مع الناس ما يلبسون
وتناول مما ياكلون وانفرد عنهم بالسر ولهذا قيل العارف كاين باين اي كاين مع الخلق
باين عنهم بالسر ويحب لنفسه من الخير وينصح لهم في ظاهر الامر وباطنه فان النصيحة عماد الدين
ويميط الاذى اماطة اي يزيل ما يوجب التاذي من ظاهرهم واعمالهم بالموعظة والزجر
اي المنع عما لا يليق ويعاملهم بالرحمة والشفقة ولا يذكر احدا بما يكره فان ملكا وكل
بالعبد يرد عليه ما يقول لصاحبه روى ابو هريرة رض ان ابا بكر رض كان مع النبي عم
في مجلس فجاء رجل فوقع في ابي بكر وهو ساكت والنبي عم يتبسم ثم رد ابو بكر عليه بعض
الذي قال فغضب النبي عم وقام فلحقه ابو بكر فقال يا رسول الله شتمني وانت تتبسم ثم رددت
عليه بعض ما قال فغضبت وقمت فقال انك حيث كنت ساكتا كان معك ملك يرد عليه
فلما تكلمت وقع الشيطان فلم اكن لاقعد في مقعد فيه الشيطان ذكره في العوارف ولا
يستبشر اي لا يصير مسرورا بمكروه احد من الناس كما ينام كان قال النبي عم مثل المؤمنين
في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد اذا اشتكى بعضه تداعى سايره بالسهر والحمى قال شراح
المشارق لفظ الحديث خبر ولكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا تالم بعض جسده يسري
ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة
ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها ويتودد الى الناس بالاحسان
الى برهم البر بالفتح واحد الابرار وفاجرهم والى من هو اهل للاحسان والى من ليس باهل
له ومنها ان يتحمل الاذى عنهم وبه يظهر جوهر الانسان ويجعل من شتمه او جفاه او اذاه
ايذاء قوله في حل منه متعلق بيجعل والحل بالكسر والتشديد الحلال ومعنى جعلهم في حل ان

وعلمه صح

لهم ما يحب صح

يعفو عنهم من غير استحلال منهم ولا يطمع السلامة من اذاهم في المغرب الاذى ما يؤذيك واكل
المصدر وقوله تعالى في المحيض قل هو اذى اى شئ يستقذر كانه يؤذى من يقربه نفرة
وكراهة انتهى فانه محال اى بحسب العادة فان الله تعالى لم يقطع لسان الخلق عن نفسه فانى
بفتح الهمزة والنون المشددة اى كيف يسلم خلق اى مخلوق عن مخلوق مثله روى ان
موسى عم قال الهى اسئلك ان لا يقال لى ما ليس فى فاوحى الله تعالى اليه ما فعلت ذلك لنفسى
فكيف افعل لك ذكره فى شرح الخطب ويتحمل مؤن الناس بضم الميم وفتح الهمزة جمع مؤنة وهى
الثقل من مانت القوم اذا احتمل مؤنتهم طوعا بالفتح والسكون اى يتحملها رغبة واختيارا
لا كرها شكرا لنعم الله تعالى ويقوم بحوائج جمع حاجة اى بحاجات الناس ومهماتهم ويسعى
فى امورهم ففى الحديث من سعى فى حاجة لاخيه المسلم لله تعالى قوله فيها رضاه صفة لقوله حاجة
وله فيها اى فى تلك الحاجة صلاح فكانما خدم الله تعالى الف سنة وقوله لم يقع فى معصية
طرفة عين اما فى محل الجر على انه صفة سنة بحذف العايد اى لم يقع فيها واما فى النصب
على انه حال من فاعل خدم والاول اظهر وقال عم من قضى حاجة لاخيه فكانما خدم الله تعالى
عمره وقال عم من مشى فى حاجة اخيه ساعة من ليل او نهار قضاها او لم يقضها كان خيرا له من
اعتكاف شهر ذكره الامام وييسر على المعسر تيسيرا وينفس على المكروب تنفيسا فى المغرب
نفس الله كربتك اى فرجها ويقال نفس عنه اذا فرج ويقال كربه الغم اذا اشتد عليه فقوله
ويفرج بالجيم عن المغموم قريب من العطف التفسيرى يقال فرج الله غمه تفريجا اى كشفه فان
الله تعالى فى عون العبد ما دام العبد فى عون اخيه المسلم وفى الحديث ان من موجبات المغفرة
ادخال السرور على قلب اخيك المسلم عن ابن عمر عن على بن ابى طالب قال حدثنى رسول الله صلعم
قال حدثنى جبرائيل عن الله جل جلاله وعم نواله انه قال ما من عمل من اعمال البر بعد اداء الفرائض
افضل من ادخال السرور فى قلب المؤمن المسلم وقال عم ان من احب الاعمال الى الله تعالى ادخال السرور
على المؤمن وان يفرج عنه غما او يقضى عنه دينا او يطعمه من جوع وقال عم من اقر عين مؤمن

صح

اقر الله

اقر الله عينه يوم القيمة ذكره فى الخالصة والاحياء ويتشفع للجانى الى المجنى عليه بل من
حقوق الاسلام ان يشفع لكل صاحب حاجة من المسلمين الى من له عنده منزلة ويسعى فى قضاء
حاجته بما يقدر عليه قال معاوية قال رسول الله صلعم اشفعوا الى لتوجروا انى اريد الامر
فاخره كى تشفعوا الى فتوجروا وقال عم ما من صدقة افضل من صدقة اللسان قيل وكيف
ذلك قال الشفاعة يحقن بها الدم ويجر بها المنفعة الى آخر ويدفع بها المكروه عن آخر ذكره
الامام فى الاحياء ويسعى فى اصلاح ذات البين اراد بذات البين الخصال المفضية الى البين
والبعد من المهاجرة والمخاصمة بين اثنين بحيث يحصل بينهما الفرقة كذا فى شرح المصابيح فقوله
ذات البين صفة لموصوف محذوف اى اصلاح احوال ذات البين قال فى المغرب ولما كانت
تلك الاحوال التى بينهم ملابسة للبين وصفت به فقيل لها ذات البين كما قيل للاسرار ذات
الصدور لذلك انتهى وللو بزيادة كلمة فانه من افضل الصدقة اصلاح ذات البين
وقال عم اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيمة وقد
قال عم ليس بكذاب من اصلح بين اثنين فقال خيرا قال الامام الغزالى هذا الحديث يدل على
وجوب الاصلاح لان ترك الكذب واجب ولا يسقط الواجب الا بواجب اكد منه
ويذب بضم الذال المعجمة اى يمنع عن عرض اخيه المسلم قال فى شرح المصابيح عرض الرجل جانبه
الذى يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى ان ينتقص ينصره بظهر الغيب الظهر مقحم حيث
ينهتك اى ينخرق حرمته قال عم ما من امرئ مسلم يرد عن عرض اخيه المسلم الا كان حقا
على الله ان يرد عنه نار جهنم يوم القيمة وعن انس عن النبى عم من ذكر عنده اخوه المسلم فنصره
نصره الله تبارك وتعالى بها فى الدنيا والاخرة وقال جابر وابو طلحة رض سمعنا رسول الله عم
ما من امرئ ينصر مسلما فى موضع ينهتك فيه عرضه وتستحل حرمته الا نصره الله فى موطن يحب فيه
نصرته وما من امرئ خذل مسلما فى موضع ينهتك فيه حرمته الا خذله الله تعالى فى موضع يحب فيه
نصرته وقال عم من اذل عنده مؤمن وهو يقدر على ان ينصره فلم ينصره اذله الله تعالى يوم القيمة

قال صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة ...

على رؤس الخلائق كذا في الاحيا، وقال المتمم لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان
خاف فبقلبه فذلك نفاق ولا يخرجه عن الاثم ما لم يكرهه بقلبه وان قدر على القيام عن
المجلس او قطع الكلام فيه لزمه وان قال بلسانه اسكت وهو مشتهي بذلك بقلبه فذلك
نفاق ولا يخرجه عن الاثم ما لم يكرهه بقلبه ولا يكفي ان يشير باليد اي اسكت او يشير
بحاجبيه وجبينه فان ذلك استحقار للمذكور بل ينبغي ان يعظمه فيذب عنه صريحا انتهى كلامه
وفي الحديث احب الناس الى الله تعالى هو انفع للناس ويعفو عمن ظلمه قال الله تعالى والكاظمين
الغيظ والعافين عن الناس وعن انس قال بينما رسول الله صلعم اذ ضحك حتى بدت نواجذه
فقال عمر رض يا رسول الله بابي انت وامي ما الذي اضحكك قال رجلان من امتي جثيا بين
يدي رب العزة فقال احدهما خذ لي مظلمتي من هذا فقال الله تعالى رد على اخيك مظلمته فقال
يا رب لم يبق من حسناتي شيء فقال يا رب فليحمل عني اوزاري ثم فاضت عينا رسول الله
صلعم بالبكاء، فقال ان ذلك ليوم عظيم يوم يحتاج الناس الى ان يحمل عنهم من اوزارهم
قال فيقول الله تعالى للمتظلم ارفع بصرك فانظر في الجنان فقال يا رب ارى مدائن من فضة
وقصورا من ذهب مكللة باللؤلؤ لاي نبي هذا او لاي صديق هذا او لاي شهيد
قال الله تعالى لمن اعطى الثمن قال يا رب ومن يملك ذلك قال تعالى انت تملكه قال بماذا
يا رب قال تعالى بعفوك عن اخيك قال يا رب قد عفوت عنه قال الله تعالى خذ بيد اخيك
فادخل الجنة ذكره الامام وعن علي رض يجي الرجل يطلب المظلمة من اخر يوم القيمة فيقول
تعالى يا عبدي الست قد عفوتها فيقول واي ذلك يا رب فيقول الله تعالى الست سالتني
ان اغفر للمؤمنين والمؤمنات فان شئت استجيب لك وهو احدهم وان شئت رددتها وانت
احدهم فيقول يا رب استجب لي فيغفر للجميع بفضله وكرمه ذكره في مشكاة الانوار ويحسن
احسانا الى من اساء اليه روي انه جاء غلام لابي ذر وقد كسر رجل شاة فقال ابو ذر
من كسر رجل هذه الشاة فقال انا فقال ولم فعلت ذلك قال عمدا فعلت فقال ولم

قال لتغيظك لتضربني فقال ابو ذر رضي الله عنه لاغيظن من حرضك على غيظي فاعتقه
قال سفيان الاحسان ان تحسن الى من اساء اليك فان الاحسان الى المحسن متاجرة كنقد
السوق خذ شيئا وهات شيئا وقال الحسن البصري الاحسان ان تعم ولا تخص كالشمس
والريح والغيث ذكره في العوارف ويصل من قطعه ويعطي من حرمه تحريا ويحسن الظن بهم
اي بالخلق فان الظن اكذب الحديث اي الكذب حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان
فيه قال عم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى
ان بعض الظن اثم قال النووي في شرح مسلم المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر
في قلبه وراى عيسى عم رجلا يسرق على وزن يضرب وقال اسرقت بهمزة الاستفهام
قال لا والذي لا اله الا هو فقال عيسى عم امنت بالله تعالى وكذبت عيني تكذيبا ولا يحسد
احدا على ما اتاه الله تعالى ايتاء اي اعطاه قوله فيتمنى زواله عنه تفسير للحسد ويحتال اي
يتخذ حيلة لزواله قال بعض السلف ان اول خطيئة كانت هي الحسد حسد ابليس لعنه الله
على ادم النبي عم ان يسجد له فحمله الحسد على المعصية قال رسول الله صلعم ان لنعم الله اعداء
فقيل وما ذاك قال الذين يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله وقال زكريا عم
قال الله تعالى الحاسد عدو لنعمتي متسخط لقضائي غير راض بقسمتي التي قسمت بين عبادي
وقال رسول الله صلعم ستة يدخلون النار قبل الحساب قيل يا رسول الله من هم قال
الامراء بالجور والتجار بالخيانة الى ان قال والعلماء بالحسد وقال بكر بن عبد الله كان
رجل يغشى بعض الملوك فيقوم بحذائه ويقول احسن الى المحسن باحسانه فان المسيء سيكفيه
اساءته فحسده رجل على ذلك المقام والكلام فسعى به الى الملك وقال ان هذا الرجل
يزعم ان الملك ابخر فقال الملك كيف يصح ذلك عندي قال تدعوه اليك فانه
اذا دنا منك وضع يده على انفه لئلا يشم ريح البخر فخرج من عند الملك فدعا الرجل
الى منزله فاطعمه طعاما فيه ثوم فخرج الرجل من عنده فقام بحذاء الملك فقال على عادته

مطلب ولا يحسد احدا

مطلب ضرر الحسد على الحاسد

سيكفيه بيان

مثل ما قال فقال له الملك ادن مني فدنا منه واضع يده على فيه مخافة ان يشم الملك
منه ريح الثوم فصدق الملك في نفسه قول الساعي قال وكان الملك لا يكتب بخطه الا
بجائزة فكتب له كتابا بخطه الى عامل له اذا اتاك الرجل فاذبحه واسلخه واحش جلده تبنا
وابعث به الي فاخذ الكتاب وخرج فلقيه الرجل الذي سعى به فاستوهب منه ذلك
الكتاب فاخذه منه بانواع التضرع والامتنان ومضى الى العامل فقال له العامل ان في
امري حتى اراجع الملك قال ليس لكتاب الملك مراجعة فذبحه وسلخه وحشا جلده تبنا
وبعث به ثم عاد الرجل كعادته فتعجب منه الملك فقال ما فعلت بالكتاب قال لقيني فلان
فاستوهبه مني فوهبته قال الملك انه ذكر لي انك تزعم اني ابخر فقال كلا قال فلم وضعت
يدك على انفك قال كان اطعمني طعاما فيه ثوم فكرهت ان تشمه قال صدقت ارجع الى مكانك
فقد كفى المسيء اساءته وقال بعضهم الحاسد لا ينال من المجالس الا مذمة وذلا ولا
ينال من الملائكة الا لعنة وبغضا ولا ينال من الخلق الا جزعا وغما ولا ينال عند
النزع الا شدة وهولا ولا ينال عند الموقف الا فضيحة ونكالا كذا في الاحياء وقال ان
ان حسدك لا ينفذ على عدوك بل على نفسك بل لو كوشفت بحالك في يقظة او منام
لرايت نفسك ايها الحاسد في صورة من يرمي حجرة الى عدوه ليصيب بها مقلته فلا تصيبه
بل ترجع على حدقته اليمنى فيقلعها فيزيد غضبه ثانيا فيعود ويرميها اشد من الاول فترجع
على عينها الاخرى فتعميها فيزداد غضبه فيعود ثالثا فتعود الحجرة على راسها فتشجه وعدوه
سالم في كل حال وهو اليه راجع كرة بعد اخرى واعداؤه حواليه يفرحون ويضحكون عليه
وهذا حال الحسود وسخرية الشياطين منه لا بل حالك في الحسد اقبح من هذا لان الحجر
العايد لم يفوت الا العين ولو بقيت لفاتت بالموت لا محالة والحسد يعود بالاثم
والاثم لا يفوت بالموت ولعله يسوقه الى غضب الله تعالى والى النار فلان يذهب عينه
في الدنيا خير من ان يبقى له عين يدخل بها النار فيقلعها لهب النار انتهى ويجانف

اي يتباعد عن ذنب التنحي اي يتجاوز ويعفو عنه بلا مكث وعن عقوبة ذوي المروة
ما لم يكن حدا قال بعضهم كنت قاعدا مع عبد الله بن مسعود رض اذ جاء رجل برجل مع
اخر فقال هذا نشوان فقال عبد الله استنكهوه فوجدوه نشوانا فحبس حتى ذهب سكره
ثم دعا بسوط ثم قال اجلد وارفع يدك واعط كل عضو حقه فجلده وعليه قباء او قرطق
فلما فرغ قال للذي جاء به ما انت منه قيل عمه قال عبد الله ما ادبت فاحسنت الادب
ولا سترت الجريمة انه ينبغي للامام اذا انتهى اليه ان يقيمه لكن الله عفو يحب العفو ثم قرا
وليعفوا وليصفحوا الاية وفي الحديث اقيلوا من الاقالة بمعنى العفو والترك ومنه الاقالة
في البيع ذوي الهيئات جمع هيئة وهي صورة الشيء وشكله والمراد بذوي الهيئات
ههنا ذوو المروات واصحاب الوجوه وقيل هم اصحاب الصلاح والورع عثراتهم العثرة
الزلة يعني اعفوا عن زلاتهم فيما يوجب التعزير لا الحدود كذا في شرح المصابيح
وينجز الوعد انجازا اي يفي به من غير تاخير فان العدة بالتخفيف اي الوعد عطية
ودين بالفتح والسكون كذا قال النبي ع م وان خلف الوعد من النفاق قال النبي ع م
ثلث في المنافق اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان وقال ع م
ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى في ذكر ذلك المذكور رواه الامام
وغيره ولا يتتبع والمراد انه لا يتتبع مجازا فان الاتباع يوضع موضع التتبع مجازا قال ع م
لمعاوية ان اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت تفتنهم انفسهم عورة احد وهي ما في
الانسان من عيب وخلل بل يسترها قال ع م من ستر على مسلم ستره الله تعالى في الدنيا والاخرة
وقال ع م لا يرى امرء من اخيه عورة فيسترها عليه الا دخل الجنة ونعم قال من قال لا تفتش
من مساوي الناس ما ستروا فيكشف الله سترا عن مساويكا واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا
ولا تعب احدا منهم بما فيكا وقال ع م من استمع ستر قوم وهم له كارهون صب الله في اذنيه
الانك يوم القيمة وعن عبد الرحمن بن عوف رض قال حرست مع عمر رض ليلة بالمدينة فبينا

نحن نمشي اذ ظهر لنا سراج فلما دنوناه اذا باب مغلق على قوم لهم اصوات ولغط فاخذ عمر
بيدي وقال اتدري بيت من هذا قلت لا قال هذا ربيعة بن امية بن خلف وهم الان
شرب فما ترى قلت ارى انا قد اتينا ما نهينا الله تعالى عنه قال قال الله ولا تجسسوا فرجع
عمر رض وتركهم وهذا يدل على وجوب الستر وترك التتبع كذا ذكره الامام في الاحياء وروى
عن عمر رض انه كان يعس المدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت يتغنى فتسور فوجد
عنده امراة وعنده خمر فقال يا عدو الله اظننت ان الله يسترك وانت على معصية فقال
وانت يا امير المؤمنين فلا تعجل ان اكن قد عصيت الله واحدة فقد عصيت الله انت في
ثلاث قال الله تعالى ولا تجسسوا وقد تجسست وقال تعالى وليس البر بان تاتوا البيوت من
ظهورها وقد تسورت علي وقد قال الله تعالى لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا
على اهلها وقد دخلت بيتي بلا اذن ولا سلام فقال عمر رض هل عندكم من خير ان عفوت
عنك قال نعم والله يا امير المؤمنين لئن عفوت عني لا اعود لمثلها ابدا فعفا عنه وخرج و
تركه ولا يعير احد التعيير التوبيخ بالفارسية سرزنش كردن بما يعلم منه فربما يبتلى بمثله ويطلب
لزلة اخيه اي لسقطة من سقطاته سبعين عذرا فان لم يجد عذرا من الاعذار اتهم
نفسه بالعمى بفتح الميم ذهاب البصر وحمل امره اي امر اخيه على الوجه الرشيد المستقيم عنده اي عند
اخيه هذا المذكور داب بسكون الهمزة وقد تحرك كذا في الصحاح اي عادة الصالحين من
الذين مضوا قبلنا ولا يعد اخاه المؤمن او غيره كالذمي وعدا حتى يقول ان شاء
الله تعالى والحال انه يكون من نيته الوفاء به واذا وقع الخلف في وعده لم يكن عليه اثم
بسبب هذا القول ويقابل بحكم اخيه المسلم عليه قوله بالقبول متعلق بقوله يقابل والانجاح
بالجيم بعد النون بالفارسية رواكردن حاجت فقد احتكم اي طلب على وجه الحكومة
والانبساط رجل على نبينا محمد صلعم ثمانين ضائنة وهي مونث الضان وهو ضد الماعز
والجمع الضان والمعز كراكب وراكب وسافر كذا في مختار الصحاح وراعيها بالنصب بالواو الكائنة بمعنى

مع فقال النبي عم في مقابلته هي لك ودلت امراة قوله موسى مفعول دلت على عظام يوسف عم
اي على قبره واحتكمت عليه اي حكمت على موسى عم في مقابلة دلالتها عليه ان يردها شابة
في الدنيا وان تدخل هي معه اي مع موسى عم الجنة في الاخرة ففعل اي قبل ما تمناه وانجح
عليه بحسن القبول فدعا لها من الله تعالى ذلك **ومن السنة** ان يزهد فيما في ايدي
الناس الزهد ضد الرغبة يقال زهد فيه وزهد عنه وبابه علم لكي يحبه الناس ويحصل
المجاملة معهم ويكف نفسه عن مكافاة العدو اي عن معاوضته بان يعمل بمثل ما يعمل
وفي الحديث مدارات الناس صدقة وقال عم امرت على صيغة المجهول بمدارات الناس
كما امرت بالمكتوبات ما قال ابو الدرداء رض انا لنكشر الكشر هو التبسم بحيث يبدو الاسنان
اي لنضحك في وجوه اقوام والحال ان قلوبنا لتقليهم قال الله تعالى ويدرؤن بالحسنة السيئة اي
الفحش والاذى بالمداراة والسلام كذا في بعض التفاسير قال خواجه حافظ **بيت**
آسايش دو گيتي تفسير اين دو حرفست • با دوستان تلطف با دشمنان مدارا
وفي مختار الصحاح القلي البغض يقال قلاه يقليه قلى وقلاء بالفتح والمد وفي بعض النسخ
لتلعنهم من اللعن وكذلك يلين كلامه اي للناس القول ويظهر له بعض التعظيم دفعا لشره قالت
عايشة استاذن رجل على رسول الله عم فقال ايذنوا له فبئس اخو العشيرة فلما دخل عليه الان
له القول وانبسط اليه حتى ظننت ان له عنده منزلة فلما خرج قلت يا رسول الله عم قلت له ثم
النت له القول فقال يا عايشة ان شر الناس منزلة عند الله تعالى يوم القيمة من تركه الناس
او يدعه الناس اتقاء فحشه وفي الخبر ما وقى المؤمن به عرضه فهو صدقة وقال محمد بن الحنفية
ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدا حتى يجعل الله له فرجا ذكره الامام
وكان معنى المداراة دفع مضرة العدو وان يحسن المعاملة معه وقال عيسى عم احتملوا من
السفيه واحدة كي تربحوا عشرة من الربح ولا يخفف عن عقوبة الظالم في الاخرة شتمه
وايذائه والدعاء عليه يقال مكتوب في الانجيل يا ابن ادم اذكرني حين تغضب اذكرك

حين الغضب واحض ببصرك تجد خيراً من نفرتك لك ذكره في شرح الخطب بيان انه لا ينتقم من ظالمه حتى
بالدعاء عليه بل نقول ينبغي ان يدعو له كما روي ان رجلا قال لابي هريرة انت ابو هريرة قال
نعم قال سارق الزريرة فقال اللهم ان كان صادقا فاغفر لي وان كان كاذبا فاغفر له
قال هكذا امرنا رسول الله صلعم ان نستغفر لمن ظلمنا كذا في الخالصة ويحلم عن جميع الناس
فيما فعلوا به قال لقمان عم لا يعرف ثلثة الا عند ثلثة لا يعرف الحليم الا عند الغضب ولا الشجاع
الا عند الحرب ولا اخاك الا عند الحاجة اليه وضرب قوم عليا فلم يغضب فقيل له في ذلك فقال
القمته مقام حجرة فعثرت بها وركبت الغضب وقال محمود الوراق نظما ٭ سالزم نفسي الصفح عن
كل مذنب ٭ وان كثرت منه علي جرايم ٭ وما الناس الا واحدا من ثلثة ٭ شريف ومشروف
ومثل مقاوم ٭ فاما الذي فوقي فاعرف قدره ٭ واتبع فيه الحق والحق لازم ٭ واما الذي
دوني فان قال صنت عن اجابته عرضي وان لام لائم ٭ واما الذي مثلي فان ذل او هفا
تفضلت ان الفضل بالخير حاكم ٭ ومر المسيح عم بقوم من اليهود فقالوا له شرا فقال لهم خيرا
فقيل له في ذلك فقال كل واحد ينفق مما عنده كذا في الاحياء قيل لابراهيم ابن ادهم هل فرحت
في الدنيا قط قال نعم مرتين احدهما كنت قاعدا ذات يوم فجاء انسان وبال علي الثانية
كنت قاعدا فجاء انسان وصفعني معناه بالفارسية سيلي زدم احكي انه نزل موسى
الكرخي رضي الله عنه للتوضي ووضع مصحفه وملحفته فجاءت امراة وحملتهما فتبعها موسى
فقال يا اختي انا موسى لا باس عليك الك ابن يقرا قالت لا قال فهاتي المصحف وخذي
الثوب وقالت امراة لمالك بن دينار يا مرائي فقال يا هذه وجدت اسمي الذي اضل اهل
البصرة وحكي ان ابراهيم بن ادهم رحمه خرج الى بعض البوادي فاستقبله جندي فقال اين
العمران فاشار ابراهيم الى المقبرة فضرب راسه واوضحه فلما جاوزه قيل له انه ابن ادهم
زاهد خراسان فجاء الجندي يعتذر اليه فقال انك لما ضربتني سالت الله تعالى لك الجنة فقال
لم قال علمت اني اوجر عليه فلم ارد ان يكون نصيبي منك الخير ونصيبك مني الشر دكان لا به

عبد الرحمن الخياط رضه معاميل مجوسي كلما خاط له ثوبا دفعه دراهم زيوفا فدفعه مرة
لتلميذه فلم يقبل فدفع اليه الصحاح فلما جاء اخبره بالقصة قال بئس ما عملت انه منذ مدة
يعاملني بمثله وانا اصبر عليه والقيه في بئر لئلا يغتر غيري به كذا من شرح الخطب ويملك نفسه
عند الغضب فان ذلك من شان الاشداء اي الاقوياء في الدين جمع شديد مثل طبيب
واطباء عن ابي هريرة رضه عن النبي عم ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه
عند الغضب والصرعة بضم الصاد وسكون الراء المهملتين صيغة مبالغة مثل الضحكة يعني ليس
القوي من يكون قادرا على اسقاط خصومه وانما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى
اعدائه وهو النفس روي انس انه قال رسول الله عم رايت قصورا مشرفة على الجنة فقلت
يا جبرئيل لمن هذه قال للكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ذكره في العوارف وروي انه
دعا فيثاغورث جماعة الى طعامه فتهاون خادمه في الامر فلم يعد شيئا من الماكول فحضر
القوم واطالوا الجلوس ولم تعلمه الخادم بذلك فلما علم كيفية الحال لم يغضب ولم ينفعل
بل ضحك وقال لقد فزنا اليوم افضل مما اجتمعنا له وهو كظم الغيظ والظفر بالصبر والتحصن
بالعلم فتعجب القوم من حلمه وشكره على ذلك ذكره في المحاضرات فاذا توقدت اي اشتدت
نار غضبه يتوضا قال عم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما
تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضا فان كان قائما فليجلس فان ذهب عنه الغضب
بالجلوس فبها والا اي فان لم يذهب اضطجع هكذا امر النبي عم في حديث رواه ابو ذر وانما
الغضبان بالقعود والاضطجاع لئلا يحصل حال غضبه ما يندم عليه ثانيا فان المضطجع ابعد
من الحركة والبطش من القاعد وهو من القائم ويحمل جفاء اخيه المسلم اياه على سوء تعهده
في حقه ويحمل مجازاته على ذنب احدثه لا على عدم مروته وينزل كل احد منزلته حتى ينبغي ان يزيد
في توقير من يدل هيئته وثيابه على علو منزلته روي ان عائشة رضه عنها كانت في سفر
فنزلت منزلا فوضعت طعامها فجاء سائل فقالت عائشة رضه ناولوا هذا المسكين قرصا

ذكره الامام كما يكلم كل احد على قدر ذهنه ويحترم غاية الاحترام ان كان متدينا في الغاية ويقصر
احترامه بقدر انتقاص ديانته وقيل من رفع انسانا فوق قدره فقد اطغاه اي اوقعه في الطغيان
وانساه نفسه ومن انزله دون قدره فقد اجترم عداوته في الصحاح اجترمه اجترار المغنم جره
وينصف للناس من نفسه ولا ينتصف في الصحاح انصف الرجل من نفسه انصافا اي عدل و
الانتصاف اخذ الانتصاف يعني يكون هو في نفسه عدلا منصفا للناس ولا يطلب منهم العدل
والانتصاف كيلا يعد في الظلمة اي كيلا يكون معدودا من جملتهم لان ذلك من شانهم قال
عم لا يستكمل العبد الايمان حتى يكون فيه ثلث خصال الانفاق من الاقتار والانصاف
من نفسه وبذل السلام وسال موسى عم ربه تع فقال اي رب اي عبادك اعدل قال من
انصف من نفسه ونعم قال شارح الخطب الانصاف من كرايم الاوصاف وترك الانتصاف احسن من
الانصاف قال ابو عثمان الحيري حق الصحبة ان توسع على اخيك مالك ولا تطمع في ماله وتنصفه
من نفسك ولا تطلب منه الانتصاف وتكون تبعا له ولا تطمع ان يكون تبعا لك وتستكثر
ما يصل اليك منه وتستقل ما يصل اليه منك كذا ذكره الشيخ والامام ويخالق من الخلق بالقا
كل صنف من الناس يخلقهم من اهل الدنيا والاخرة فان الفاجر يرضى من الرجل بحسن
الخلق بحسب الظاهر ولا يطلب موافقة باطنه وحسن اعتقاده له والى ان مخالقة المؤمن
ومصادقته واجبة فينبغي للمرء ان يجامل مع كل مؤمن وان كان فاجرا لكن ينبغي ان
يعامل بحسب طريقته فانه اذا اراد لقاء الجاهل بالعلم والامي بالفقه والعي بالبيان
اذى وتاذى ولا يخفى عليك ان المقصود من قوله ويخالق قوله واجبة هو معنى المداراة
مع الناس لكن اعادها بعبارة اخرى للاهتمام كما هو دابه ويكرم كريم كل قوم اكراما بما هو
اهله روي ان النبي عم دخل بعض بيوته فدخل عليه اصحابه حتى امتلأ فجاء جرير بن عبد الله
فلم يجد مكانا فقعد على الباب فلف رسول الله صلعم رداءه فالقاه عليه فقال له اجلس
على هذا فاخذه جرير ووضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي ثم لفه ورمى به الى النبي صلعم وقال

عقله كما قال عليه السلام انزلوا الناس منازلهم وجالس الرجل على قدره

مطلب حق الصحبة

ماكنت

ما كنت لاجلس على ثوبك اكرمك الله تع كما اكرمتني فنظر رسول الله صلعم يمينا وشمالا ثم قال اذا
اتاكم كريم قوم فاكرموه وان كان كافرا رجاء اسلامه وفي الحديث من اكرم اخاه المسلم فكانما
يكرم ربه تع ويتواضع للمتواضع من الناس ويتكبر على متكبرهم قيل في هذا المعنى ونعم قيل
تذلل لمن ان تذللت له يرى ذاك للفضل لا للبلكة وجانب صداقة من لم يزل على
الاصدقاء يرى الفضل له وفي روضة الناصحين قال عبد الله بن مبارك التكبر على الاغنياء
والتواضع على الفقراء من التواضع وروى ابن عمر عن النبي صلعم انه قال اذا رايتم
المتواضعين من امتي فتواضعوا لهم واذا رايتم المتكبرين فتكبروا عليهم فان في ذلك صغار
ومذلة لهم وهكذا ذكره الامام في الاحياء لكن نقل لفظ الحديث هكذا فان ذلك لهم
مذلة وصغار وعن الامام الشافعي رح انه قال اظلم الناس لنفسه من تواضع لمن لا يكرمه
ورغب في مودة من لا ينفعه وقيل ومدح من لا يعرفه وقال بعض الحكماء التيه على التاهي
حتى يترك تيهه اي كبره وحقيقة التواضع ان لا يرى احدا الا ظن انه خير منه اي من نفسه
ويكره على وزن يعلم اي وان يرى في نفسه كرهيا ان يذكره الناس بالبر والتقوى لما يجد
باطنه خاليا عنهما قال يوسف بن اسباط حين سئل ما غاية التواضع ان تخرج من بيتك
فلا تلقى احدا الا رايته خيرا منك ووجهه ما قال الحسن البصري رضه اذا خرجت من منزلك
فلقيت من هو اسن منك فقل هذا خير مني عبد الله تع قبلي واذا لقيت من هو دونك
في السن فقل هذا خير مني عصيت الله قبله واذا لقيت من هو مثلك في السن فقل هذا
خير مني اعرف من نفسي ما لا اعرف من نفسه كذا في الخالصة وقيل لابي يزيد متى يكون
الرجل متواضعا قال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا يرى ان في الخلق اشر منه قيل لبعض الحكماء
هل تعرف نعمة لا تحسد عليها وبلاء لا يرحم صاحبه عليه قال نعم اما النعمة فالتواضع واما
البلاء فالكبر ذكره الشيخ في العوارف قال والاعتدال في التواضع ان يرضى الانسان
بمنزلة دون ما يستحقه ولو امن التخصص جموح النفس لاوقفها على حد تستحقه من غير زيادة

مطلب الاكرام

مطلب تواضع

ولا نقصان ولكن لما كان الجموح في جبلة النفس لكونها مخلوقة من صلصال كالفخار
فيها نسبة النارية وطلب الاستعلاء بطبعها الى مركز النار احتاجت الى التداوي بالتواضع
وايقافها دون ما يستحقه لئلا يتطرق اليها الكبر فالكبر ظن الانسان في نفسه انه اكبر من غيره
والتكبر اظهاره ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله تعالى ومن ادعاها من المخلوقين يكون
كاذبا وقد ورد يقول الله عز وجل الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا
منهما قذفته في نار جهنم وقال عز وجل ردا للانسان في طغيانه الى حده ولا تمش في
الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا وقال تعالى فلينظر الانسان
مم خلق خلق من ماء دافق وابلغ من هذا قوله تعالى قتل الانسان ما اكفره من اي شيء
خلقه من نطفة خلقه فقدره وقال بعضهم لبعض المتكبرين اولك نطفة مذرة واخرك
جيفة قذرة وانت فيما بين ذلك تحمل العذرة انتهى كلامه قوله وقال بعضهم الخ اشارة
الى ما روي انه مر المهلب ما تعرفني قال بلى اعرفك حق المعرفة اولك نطفة مذرة واخرك
جيفة قذرة وانت تحمل فيما بين ذلك عذرة فترك المهلب مشيته تلك كذا في شرح الخطب
واخلاق المتواضع كثيرة منها المشي مع العصا للشيوخ والاكل مع الخادم ذكره في خالصة
الحقايق ان ام سلمة قالت رضي الله عنها الاكل مع الخادم من التواضع فمن اكل معه اشتاقت
الجنة اليه ورفع الاذى عن الطريق والسلام على الصبيان ومجالسة الفقراء واعتقال
الشاة للحلب في الصحاح اعتقلت الشاة اذا وضعت رجلها بين فخذيك وساقيك لتحلبها
وركوب الحمار قد ذكر في المصابيح انه قال انس رض ولقد رايت رسول الله صلعم يوم خيبر على
حمار خطامه ليف بل قالوا كل ذلك المذكور قد وقع من النبي ع م وهو في الغاية من حسن
الخلق قال الله تعالى في شانه انك لعلى خلق عظيم وحمل السلعة من السوق بضم السين اي
حمل المتاع من السوق الى البيت بعد ان يشتريها في السوق بنفسه وعن جعفر بن محمد
عن ابيه قال كان رسول الله صلعم يخرج الى السوق ويشتري حوايج اهله فيسال عن ذلك

فقال

فقال اخبرني جبرائيل ع م ان من يسعى على عياله ليكفهم عن الناس فهو في سبيل الله تعالى
كذا في مشكاة الانوار وقال في شرح الخطب ومن تواضع النبي ع م انه كان يعلف البعير ويقم
البيت ويخصف النعل ويرقع الثوب ويحلب الشاة ويأكل مع الخادم ويطحن مع الغلام
اذا اعيى وكان لا يمنعه الحياء ان يحمل بضاعة من السوق ويصافح الغني والفقير ويسلم
مبتديا ولا يحقر ما دعي اليه ولو الى حشف التمر اي ارداه وكان هين المؤنة لين الخلق
كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق الوجه بساما من غير ضحك محزونا من غير عبوسة متواضعا
من غير مذلة جوادا من غير سرف رقيق القلب رحيما بكل مسلم لم يتجشأ قط من شبع
ولم يمد يده الى طمع وقال عروة بن زبير رايت امير المؤمنين عمر رض وعلى عاتقه قربة
ماء فقلت يا امير المؤمنين لا ينبغي لك هذا فقال لما اتاني الوفود سامعين مطيعين دخلت
على نفسي نخوة فاحببت ان اكسرها ومضى بالقربة الى عجوز امراة من الانصار فافرغها في
انائها انتهى ولا يستتبع احدا من الناس فكان النبي ع م لا يطأ عقبه اي لا يمشي في خلفه رجلان
يقول جئت في عقبه بفتح العين وكسر القاف اذا جئت وقد بقيت منه بقية كذا في مختار الصحاح
وكان ع م يسوق اصحابه بان يمشي من عقبهم ولا يحب ذلك الاستتباع عن فتنة قال سليم بن حنظلة
بينا نحن حول ابي بن كعب نمشي خلفه اذ راه عمر رض فعلاه بالدرة فقال انظر يا امير
المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع وقد استوفينا الكلام فيه
في فصل حسن المشي ويوقر الكبراء توقيرا ويعظم العلماء تعظيما وينصر الضعفاء ويعظم
اولاد الرسول ع م قيل ركب زيد بن ثابت رض فدنا ابن عباس رض عنهما ليأخذ بركابه
فقال يا ابن عم رسول الله فقال هكذا امرنا ان نفعل بكبرائنا فقال زيد ارني يدك فاخرجها
اليه فقبلها وقال هكذا امرنا ان نفعل باهل بيت رسول الله صلعم ذكره في روضة الناصحين
ويسعى في حوايجهم مما يحتاجون اليه ويحبهم بقلبه ولسانه ويقدمهم على نفسه في كل شان اي في
جميع الامور والاحوال قال بشر الحافي رايت رسول الله صلعم في المنام فقال يا بشر اتدري لم

رفعك الله تعالى من بين اقرانك قلت لا ادري يا رسول الله ع م قال باتباعك سنتي وحبك
للصالحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي واهل بيتي ذكره في مشكاة الانوار وتبجيل
من ذي الشيبة ويوقر لقرب زمانه من عهد النبوة اي من زمانها وسبقه اياه بمعرفة
الله تعالى وكثرة طاعته لله تعالى وحكي ان بعضهم ورد على ابي عبد الله الخفيف زايرا فتمايلا
فقال له ابو عبد الله تقدم فقال باي عذر فقال بانك لقيت الجنيد وقال النبي ع م من
اجلال الله تعالى اكرام ذي الشيبة المسلم ومن تمام توقير المشايخ ان لا يتكلم بين ايديهم
الا باذنهم وفي الخبر ما وقر شاب شيخا لسنه الا قيض الله تعالى في سنه من يوقره وهذه
بشارة بدوام الحيوة فليتنبه له فلا يوفق لتوقير الشيوخ الا من قضى له بطول العمر كذا
ذكره الشيخ والامام وفي الحديث ثلثة لا يستخف بحقهم بل يتبجلون الحديث بالنصب اي
اقراء الحديث او اذكره الى اخره وهو قوله ع م تخير نزر قوم ذل وغني قوم افتقر وعالم بين
الاقوام الجهال لا يعرفون حقه وذكر هذا الكلام في شرح الخطب نقل عن فضيل فينبغي ان
يحمل قول المصنف هنا وفي الحديث على معنى في الخبر ويترحم على الضعفاء والصغار عن جابر
عن النبي ع م ليس منا من لم يوقر كبيرنا ولا يرحم صغيرنا ذكره الشيخ في صدد بيان التعطف
على الضعفاء والصغار انه كان ابراهيم بن ادهم يعمل في الحصاد ويطعم الاصحاب وكانوا
يجتمعون بالليل وهم صيام وربما كان يتأخر في بعض الايام في العمل فقالوا تعالوا ناكل
فطورنا دونه حتى يعود بعد هذا اسرع فافطروا وناموا فرجع ابراهيم له فوجدهم نياما
فقال مساكين لعلهم لم يكن لهم طعام فعمد الى شيء من الدقيق فعجنه فانتبهوا وهو ينفخ في
النار واضعا محاسنه على التراب فقالوا له في ذلك فقال قلت لعلكم لم تجدوا افطارا
فنمتم فقالوا انظروا باي شيء عاملناه وباي شيء يعاملنا فيبدا في الزيارة بالكبير
الناس سنا تعظيما له ويبدا في الاعطاء شيء باصغرهم سنا لقلة صبره وسرعة جزعه
في الاغلب ويؤوي اليتيم آيواه في مختار الصحاح اوى فلان الى منزله ياوي كرمي يرمي

وآواه غيره ايواء انزله به قال ع م من وضع يده على راس يتيم ترحما عليه كانت له
بكل شعرة تمر عليها يده حسنة وقال ع م خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه
وشر بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه ذكره في الاحياء ويرحم المسكين وهو من
لا شيء له والفقير من له ادنى شيء وقيل بالعكس والاول اصح وفائدة الخلاف تظهر
في الوصايا كذا في شرح الوقاية ويرفق بالضم من باب نصر رفقا وهو ضد العنف
بالمملوك روي ان عمر رض جعل بينه وبين غلامه مناوبة فكان عمر رض يركب ناقته
ويأخذ الغلام بزمام ناقته ويسير مقدار فرسخ ثم ينزل ويركب الغلام ويأخذ عمر رض
بزمام الناقة فلما قرب من الشام كان نوبة الغلام فركب الغلام واخذ عمر رض
زمام الناقة فاستقبل الماء فجعل عمر رض يخوض الماء وهو اخذ بزمام الناقة فخرج
ابو عبيدة الجراح وكان اميرا فقال يا امير المؤمنين ان عظماء الشام يخرجون اليك
فلا يحسن ان يروك على هذه الحالة فقال عمر رض انما اعزنا الله تعالى بالاسلام فلا
نبالي من مقالة الناس في رواية قال انما الامر من ههنا واشار بيده الى السماء
ذكره في روضة الناصحين ولا يوقر غنيا لا يستحق التوقير بغير غناه ولا يتواضع له
لغناه فيذهب من دينه ثلثاه قال النبي ع م من تضعضع لغني ذهب ثلثا دينه ذكره
في البستان وقال النبي ع م من تضعضع لغني لينال ما في يده احبط الله تعالى ثلثي عمله
ذكره في شرح الخطب وعن الشيخ ابي علي الروزباري انه قال في معنى قول النبي ع م من
تواضع لغني لغناه ذهب ثلثا دينه لان المرء بثلثة اشياء بقلبه ولسانه وبدنه فاذا
تواضع بلسانه وبدنه ذهب ثلثا دينه ولو اعتقد بالقلب بعد اللسان والبدن ذهب
كل دينه كذا في خالصة الحقايق ولا يحقر مؤمنا لقلة ذات يده قوله ذات مؤنث
ذو موصوفه محذوف ههنا يقال قلت ذات يده اي الاملاك المصاحبة لليد
وهذا مثل قوله تعالى عليم بذات الصدور اي الاسرار المصاحبة للصدور وقد ذكرنا

تفصيل في اوايل هذا الفصل في تحقيق ذات البين وفي بعض الاثار ملعون من اكرم
شخصا بالغنى اي بسبب غناه واهان شخصا بالفقر وينصر الظالم بمنعه عن الظلم والمظلوم
بدفع الظلم عنه قال م انصر اخاك ظالما او مظلوما فقيل كيف ننصره ظالما فقال يمنعه
من الظلم وقال م من فرج عن مغموم او اعان مظلوما غفر الله تعالى له ثلثة وسبعين
مغفرة ذكره في الاحياء ويقبل الهدية من صاحبها ويعطي شيئا منها لكل من حضر في
المجلس فان النبي م كان يتهم لمن حضر ويجعل الهدية مشتركة ذكره في الطب النبوي
ويكافي باكثر منها اي يعاوض بعوض اكثر من تلك الهدية ويرى له فضل الابتداء
والسبق في المهادات ويشكر نعمته بالدعاء له اي لذلك الصاحب والثناء عليه و
ينشر صنيعه فعيل بمعنى المفعول يعني يخبر بعطائه وينشر نشرا بين الناس ويجوز ان يكون
النشر بان يفرقه فيما بينهم ويعطيهم شيئا منه مهما امكن ويعود المريض عيادة
قال الامام الموفق والسلام كاف في اثبات هذا الحق ونيل فضله ويشهد الجنازة بعد
صلوة الجنازة ينبغي ان يشيعها قال م من شيع جنازة فله قيراط وان وقف حتى
دفن فله قيراطان وفي الخبر القيراط مثل احد فلما روى ابو هريرة هذا الحديث وسمعه ابن
عمر رض قال لقد فرطنا اي قصرنا الى الان في قراريط كثيرة ويعزي المصاب بالتعزية
وينشد ضالة المومن اي يرشدها ويتوقى مجالسة الاغنياء والظلمة من الامراء
فانها فتنة وبلاء عن ابي الدرداء قال لان اقع من فوق قصر فانحطم اي انكسر احب الي
من مجالسة الغني لاني سمعت رسول الله صلعم كان يقول اياكم ومجالسة الموتى قيل ومن الموتى
يا رسول الله قال الاغنياء وقال سهل بن عبد الله التستري اجتنب صحبة ثلثة من الناس
الجبابرة الغافلون والقراء المداهنون والمتصوفة الجاهلون ذكره في مشكاة
الانوار ويجتنب مجالسة اولاد الملوك وابناء الاغنياء جمع ابن ويجتنب طول النظر اليهم
فان ذلك فتنة ايضا يعرفه اهل التجربة وينظر الاغنياء بعين الشفقة والمرحمة ولا يكلم

الله

عينه اليهم والى زينتهم فانه يوجب المهانة بفتح الميم اي الحقارة يقال رجل مهين
اي حقير ولا يلقى اهل الفسق بوجه طلق يقال رجل طلق الوجه بالفتح والسكون بالفارسي
كشاده روى ويلقى الكافر والمبتدع بوجه مكفهر بتشديد الراء المهملة اي عبوس ويبغض
الفاسق عن قلبه لفسقه ويكل امره يقال وكل امره الى الله تعالى وكولا اي فوض اليه
ولا يدعو عليه ولا يلعنه ويرجو انابته اي رجوعه عن الفسق ولو بعد حين اي ولو
بعد ايام كثيرة في المغرب الحين كالوقت في انه مبهم يقع على القليل والكثير قال الله تعالى
ولتعلمن نباه بعد حين اي بعد قيام الساعة ولا يساعد ظالما في امره ولو خطوة
بالفتح والسكون فانه يوجب الشركة في ذلك الظلم روي انه قال رجل خياط لابن
المبارك انا اخيط ثياب السلاطين فهل اخاف ان اكون من اعوان الظلمة قال لا
انما اعوان الظلمة من يبيع منك الخيط والابرة اما انت فمن الظلمة نفسهم ذكره
الامام وسئل ابو القاسم الحكيم هل من ذنب ينزع الايمان بشومه من العبد قال نعم
ثلثة اشياء اولها ترك الشكر على الاسلام والثاني ترك الخوف على ذهاب الاسلام
والثالث الظلم على اهل الاسلام كذا في شرح الخطب ولا يقرب باب الامير القاسط اي
الجائر المائل عن الحق قال تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ولا يمشي متوجها
اليه اي الى الامير القاسط للتسليم عليه ولا يخالط مخالطة فيحرقان على صيغة المجهول
به اي بذلك السلطان في نار جهنم كذا ورد في الاثر **فصل** في سنن الموالات
والمواخات افضل خصال المومن الحب في الله والبغض في الله عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلعم لابي ذر يا ابا ذر اي عرى الايمان اوثق يعني اي اركانه
احكم قال الله ورسوله اعلم قال الموالات في الله والحب في الله والبغض في الله الموالات
بمعنى المحبة من الطرفين ويروى ان الله تعالى اوحى الى موسى ع م هل عملت لي عملا قط
فقال الهي صليت لك وصمت وتصدقت فقال تعالى ان الصلوة لك برهان والصوم

جنة والصدقة تظل والزكوة نور فاي عمل عملت لي قال موسى عم الهي دلني على عمل
هو لك قال يا موسى هل واليت لي وليا قط هل عاديت لي عدوا قط فعلم موسى عم ان
افضل الاعمال الحب في الله وقال النبي عم المتحابون في الله على عمود من ياقوتة حمراء
في راس العمود سبعون الف غرفة يشرفون على اهل الجنة يضئ حسنهم لاهل الجنة كما
تضئ الشمس لاهل الدنيا فيقول اهل الجنة انطلقوا بنا ننظر الى المتحابين في الله فيضئ
حسنهم لاهل الجنة كما تضئ الشمس لاهل الدنيا عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم
هولاء المتحابون في الله كذا في شرح المصابيح والاحياء وانه يوجب كمال الايمان ومحبة
الله تعالى وبه ينال اي يصل المؤمن طعم الايمان بفتح الطاء وهو من اخلص العمل لله تعالى
عن عمر ابن الخطاب رض لو ان رجلا قام الليل وصام النهار وتصدق وجاهد ولم
يحب في الله ولم يبغض في الله تعالى ما نفعه ذلك ذكره في العوارف وغيره ورد في الحديث
اكثروا من الاخوان فان ربكم حيي بتشديد الياء الثانية فعيل من حيي منه اي استحيى
معنى قوله حيي انه يعامل معاملة من الحياء لان حقيقة الحياء انكسار وانه لا يصح في حق
الله تعالى كذا في المنوب كريم يستحيي من ان يعذب عبده بين اخوانه يوم القيمة وقال الحكماء اكثروا
من المعارف خلاف الاجنبي الذي ليس بينهما تعارف فان لكل واحد من المعارف شفاعة
يوم القيمة وقال النبي عم ما احدث عبدا اخا في الله تعالى الا احدث الله تعالى له درجة في الجنة
وقال عم مثل بفتحتين المؤمن من المؤمن كمثل الروح من الجسد في المحبة والالفة **ومن سنة**
ان لا يواخي مواخاة الا من يثق اي يعتمد بدينه وامانته ويعرف صلاحه وتقواه فان
المرء مع من احب وان لم يلحقه بعمله وقال الحسن لا يغرنكم قول من يقول المرء مع من
احب فانك لن تلحق الابرار الا باعمالهم فان اليهود والنصارى يحبون انبياءهم وليسوا
معهم وهذه اشارة الى ان مجرد ذلك من غير موافقة في بعض الاعمال او كلها لا ينفع وان
الله تعالى يدري في قلب ليه انسانا ما يغنى محبته فرحمه اي يرحم الله تعالى ذلك لان الانسان لا يحم

ويلـ

ويلحقه به ولا ينقص من عمل وليه شيئا كما يلحق الذرية بالوالدين قال الله تعالى
الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شيء ويكن الرفقاء اربعة ويكون كلمتهم
واحدة وحدة الكلمة عبارة من عدم الاختلاف بينهم واتفاقهم على امر واحد في
كل خصوص وبخبر اخبارا اي يعلم من احب من عباد الله تعالى قوله محبته اياه متعلق بقوله
بخبر فان القلوب تتعارف وتتشاهد قال رسول الله صلعم اذا احب الرجل اخاه فليخبره انه
يحبه وذلك ليعلم انه يرشده وينصحه بجواب وان كان عدوه ازال العداوة وعن انس
انه قال مر رجل بالنبي عم وعنده اناس فقال رجل ممن عنده اني احب هذا لله فقال
النبي عم اعلمته قال لا قال عم قم اليه فاعلمه فقام اليه فاعلمه فقال احبك الذي احببتني
له يريد به الله تعالى وهذا على طريق الدعاء له قال الراوي ثم رجع ذلك الرجل فسال النبي
فاخبره بما قال فقال عم انت مع من احببت ولك ما احتسبت اي ما اعددت به من اجر
او حسنة كذا في شرح المصابيح ويسال حبيبه عن اسمه وعن اسم ابيه وممن هو اي من اي قبيلة
ومن اي قرية او بلدة فان ذلك اي السوال المذكور يؤكد المحبة هكذا ذكر في حديث رواه
يزيد بن نعامة روي ان رسول الله صلعم راى ابن عمر رض يلتفت يمينا وشمالا فساله
فقال يا رسول الله احببت رجلا فانا اطلبه ولا اراه فقال يا عبد الله اذا احببت رجلا
فسل عن اسمه اسم ابيه وعن منزله فان كان مريضا عدته وان كان مشغولا اعنته ذكره في الاحياء
ولا يغلو بالغين المعجمة اي لا يتجاوز عن الحد في الحب والبغض فيكون حبه كلفا بفتحتين
من كلفت بهذا الامر اي اولعت به يعني يكون حبه له من قبيل المولفة التي لا يفارقه
باختياره وهو غير معتبر اذ المحبة الكائنة لله تعالى المحتسب ثوابها عند الله انما هي المحبة التي
يكون بحسب اقتضاء الشرع وهي تتفاوت على مراتب مختلفة بحسب الخصوصيات الاترى
انك اذا احببت انسانا لانه مطيع لله تعالى فان عصاه فلا بد ان تبغضه لانه عاص لله
تعالى ثم ان ظهر له عصيان اخر يكون بغضه فوق ما غضبته اولا وهكذا ينبغي ان يكون حالك

النبي عم

عن ابن عمر

بالاضافة الى من غلب عليه الفجور ومن غلب عليه الطاعة على حسب الاعمال ويكون بعضه
خ تلفا ضايعا ايضا اذا البغض المأجور عند الله تعالى انما هو البغض الكاين لله تعالى
وهو متفاوت بحسب الخصوصيات ايضا كما عرفت ويمكن ان يقال معناه انه ينبغى للمومن
ان لا يبالغ فى البغض عند الوقيعة ولا فى الحب عند التواد وقال الله تعالى عسى الله
ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة وقال عم احبب حبيبك هونا ما عسى
ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما
وقال عمر رض لا تكن حبك كلفا ولا بغضك تلفا قال الامام وهو ان تحب تلف صاحبك
ويقرب منه ما قيل فى توجيهه فيكون حبه كلفا اى عشقا مؤديا الى الكلفة والمشقة وبغضه
تلفا اى مؤديا الى مباشرة ما يؤدى الى الهلاك والتلف ويكون مقتصدا فيهما اى معتدلا
فى الحب والبغض بحيث لا يتجاوز عن الحد المشروع وينظر فى وجه اخيه حبا له وشوقا اليه
ففى الحديث نظر المومن الى المومن اى حبا واشتياقا عبادة ويبتسم الرجل فى وجه اخيه
المسلم يحط الخطايا اى جميع خطيئة عنهما ويتورع عما يوجب الفرقة بينهما ففى الحديث ما تحاب
اثنان فيفرق بينهما الا ذنب يصيبه احدهما وفى الاحياء الا بذنب يرتكبه احدهما وهو
الاظهر وقال الجنيد اخذا من هذا الحديث ما تواخى اثنان فى الله تعالى واستوحش احدهما
من صاحبه الا لعلة فى احدهما وقد قال النبى عم فى الحديث الطويل سبعة يظلهم الله تعالى
فمنهم اثنان تحابا فى الله فعاشا على ذلك وماتا عليه اشارة الى ان الاخوة والصحبة
من شرطهما حسن الخاتمة حتى يكتب لهما ثواب المواخاة ومتى افسد المواخاة بتضييع
الحقوق فيه فسد العمل من الاول قيل ما احد الشيطان متعادين على بر حسده لمتواخيين
فى الله متحابين فيه فانه يجهد نفسه لافساد ما بينهما كذا فى العوارف ويتكلف مخالصة
الود فان المواخاة فى الله اصفى من الماء الزلال فما كان لله تعالى فالله تعالى مطالب بصفائه
فيه وكلما صفا دام والاكل فى دوام صفائه عدم المخالفة ففى الحديث ثلاثة من الخصال

يصفين

يصفين لك ود اخيك تسلم عليه اولا اذا لقيته وتوسع له فى المجلس وتدعوه باحب
اسمائه اليه وقد رواه الامام عن عمر بن الخطاب ولما ذكر القوم ان قوام الاخوة
بالموافقة فى الكلام والفعل وبالشفقة قال ابو عثمان الحيرى موافقة الاخوان خير
من الشفقة عليهم واشار اليه المص بقوله ويوافق اخاه فيما اباح الشرع فان ذلك
خير من الشفقة عليه واما الموافقة فيما يخالف الحق فى امر يتعلق بالدين فليس من
الوفاء والاخلاص بل من الوفاء المخالفة فيه والتنبيه على ما هو الحق ولا يهمل لمعاونته
على الخلاص من الواقعة التى الممت به فان الاخوة عدة للنايبات وحوادث الزمان
وهذا من اشد النوايب ويحمده اى اخاه على حسن نيته وان لم يساعده العمل فان نية
المومن خير من عمله كما سبق فى اول الكتاب وهذا ما قال الامام ان حق الاخوة ان
يشكره على صنيعه فى حقك بل على نيته وان لم يتم فان ذلك من جملة الاسباب فى جلب
المحبة قال على رض من لم يحمد اخاه على حسن النية لم يحمده على حسن الصنيعة انتهى
ويفرح بما يرى عليه اى على اخيه من نعمة ويغتم اغتماما بما يلقى من كربة وهى بالضم والسكون
الغم الذى يأخذ بالنفس وغمة بالضم والتشديد بدل ما عطف تفسيرى لكربة او مجاز
عن ظلمة وضيق على ما ذكره فى الصحاح ويسعى فى تفريجه عنه بالجيم اى يسعى فى ازالة
ما يلقاه وكشفه عن اخيه فى الله فان من آداب الاخوة السعى والاستغفار
للاخوان بظهر الغيب والاهتمام لهم مع الله تعالى فى دفع المكاره عنهم حكى ان اخوين ابتلى
احدهما بهوى فاظهر عليه اخاه فقال انى ابتليت بهوى ان شئت ان لا تعقد على
محبتى فى الله فافعل فقال ما كنت احل عقد اخائك لاجل خطيئتك وعقد بينه وبين
الله تعالى ان لا ياكل ولا يشرب حتى يعافيه الله تعالى من هواه فطوى اربعين يوما كلما
يسأل عن هواه يقول ما زال فبعد الاربعين اخبره ان الهوى قد زال فاكل وشرب
ذكره فى العوارف ويستعمل معه بشاشة الوجه ولطف اللسان وسعة القلب بحيث

لا يظهر التفضح في افعاله وبسط اليد وكظم الغيظ واسقاط الكبر وملازمة المرتبة وقبول
المعذرة الكاذبة والصادقة يعني ينبغي ان يقبل اعتذار اخيه مطلقا سواء كان
كاذبا او صادقا وينبغي ان لا تمر عليه الليلة الواحدة حتى تلقى اخاه وتيلقاه
بجود وكرامة ويقول كيف كنت بعدي وكان اصحاب رسول الله صلعم اذا تلاقوا
تعانقوا والتعانق جعل كل واحد منهما يديه على عنق الاخر وضمه الى نفسه كذا في
الصحاح واذا تفرقوا تصافحوا والتصافح هو الاخذ باليد وكذلك المصافحة وحمدوا
الله تعالى واستغفروا الله تعالى عند ذلك وان اتفقوا ان للوصل وافترقوا في اليوم
مرارا ويرى لاخيه من الحق والفضل على نفسه اكثر مما يرى له اخوه ويهدي الى اخيه المسلم
من الهدايا ما يتيسر له عن طيبة نفس وحسن رضا، ولا يهديه عن كلفة واستحياء و
يقبل من اخيه ما يهدي اليه اهداء وان قل ويكثره تكثيرا اي يراه في نفسه كثيرا ويزداد
له حبا ويكافيه اي يعطي عوضه بخير من ذلك ان وجد او يشكر له اي يأتي بما ينبئ عن تعظيمه
بسبب انعامه ويثني عليه خيرا ويدعو له ويقول جزاك الله خيرا فانه ابلغ في الثناء ولا
هكذا ورد في الحديث ولا يكتم صنيعه بل ينشره كما سبق وخير ما يهدي الرجل لاخيه
المسلم الكلمة من الحكمة فان الحكمة ضالة المؤمن وهي خير من الاموال العظام في دنياه
ودينه ثم بما يجد من الطعام واللباس اخاه في الله اي يختاره على نفسه ولقد اهدى بعض
الصحابة رضي الله عنهم قوله راس شاة نصب على انه مفعول اهدى لاخ فتداولته سبعة
ابيات جمع بيت والجمع الكثرة له بيوت حتى رجع الى الاول وهذا ما قال ابن عمر رض اهدى
لرجل من اصحاب رسول الله صلعم راس شاة فقال اخي فلان احوج اليه مني فبعث
ذلك الانسان الى اخر به اليه فبعثه ذلك الانسان الى اخر فلم يزل يبعث به واحد الى اخر
حتى رجع الى الاول بعد ان تداوله سبعة ويتقي دعاء من انعم عليه قوله بالشر عليه متعلق
بالدعاء فان دعاء المنعم على المنعم عليه مستجاب بالحديث ويزور اخاه المسلم بالنصب غبا

بكسر

بكسر الغين المعجمة والباء الموحدة المشددة ان تزوره يوما وتدعه يوما وقال الحسن
الغب في الزيارة ان تزور في كل اسبوع مرة كذا في مختار الصحاح ان خاف سامته
اي ملالته وانقباضه او يزور في كل يوم ان امن ذلك المذكور من السامة والانقباض
ويحتسب اي يطلب في ذلك الفعل اعني زيارة الاخ جزيل الثواب من الله تعالى فاذا اتى
باب اخيه المسلم استاذن للدخول عليه ولا يقوم قبالته بالضم والتخفيف اي مقابلة الباب
ومحاذاته بل يقوم قريبا من ركنه اي احد جانبيه في الصحاح ركن الشيء جانبه الاقوى
ولا يطلع اي لا ينظره متطلعا في البيت من صير الباب بكسر الصاد المهملة اي شقه
بالفارسية شكاف در ويستاذن ثلثا ويقول في كل مرة السلام عليكم يا اهل
البيت ثم يقول ايدخل فلان ويمكث بعد كل مرة مقدار ما يفرغ الاكل بالمد اسم فاعل
من اكل ياكل او مقدار ما يفرغ المتوضئ من وضوئه والمصلي باربع ركعات من صلوته فان
اذن له دخل والا رجع سالما عن الحقد بالفارسية كينه والعداوة ولا يجيب الا للتنبيه
على من ارسل صاحب البيت رسولا فاتي بدعوته واذا لم يرسل اليه احد بل نودي من البيت
وقيل من على الباب لا يقول انا فانه ليس بجواب في طريقة الادب بل يقول ايدخل
فلان فان قيل لا رجع سالما من الحقد والعداوة وذلك من حسن الخلق والتواضع
قال النبي عم ان الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم ودعي بعض السلف
برسول الله صلعم فلم يصادفه الرسول فلما سمع حضر وكانوا قد تفرقوا وفرغوا فخرج اليه
صاحب المنزل وقال قد خرج القوم قال هل بقي بقية قال لا قال فكسرة ان بقيت
قال لا قال فالقدر امسحها قال قد غسلناها فانصرف يحمد الله تعالى على طيب النفس فقيل
له في ذلك قال قد احسن الرجل دعانا بنية وردنا بنية قال الامام فهذا هو معنى
التواضع وحسن الخلق وحكي ان الاستاذ ابا القاسم الجنيد رض دعاه صبي الى دعوة
ابيه اربع مرات فرده الاب في المرات الاربع وهو يرجع في كل مرة تطييبا لقلب

البصر في الحضور والقلب لابد في الانصراف قال محمد نفوس قد ذللت بالتواضع
لله تعالى فاطمانت بالتوحيد وصار صاحبها يشاهد في كل رد وقبول عبرة فيما بينه وبين
ربه فلا تنكسر بما يجري من العباد من اذلال كما لا يستبشر بما يجري منهم من اكرام
بل يرى الكل من الله الواحد القهار ومن سنة الاكرام اكرام الزاير من قبيل اضافة
المصدر الى مفعوله والقاء الوسادة تحية والقيام بخدمته ويجب على الزاير ان لا
يرد كرامته اي اكرام المزور عليه واحترامه له وهذا من قبيل اضافة المصدر الى فاعله
فاذا اي الرد تهاون بحق المسلم اي استحقار له وفي الحديث ثلاث لا ترد احدها
الوسادة والثاني الدهن والثالث اللبن فينبغي ان لا يرد شيئا منها بل يقبلها
فيشرب اللبن ويدهن بالدهن ويجلس على الوسادة الا ان يتواضع الزاير له
ثم فيجلس على الارض لا على الوسادة فيقبلها من غير جلوس عليها ثم يقول احدهما للآخر
كيف اصبحت او كيف حالك فيقول له صاحبه مومنا او في خير وعافية والحمد لله رب
العالمين ثم اذا استقر بالمكان قدم اليه ما حضر من طعام وشراب ولا يتكلف له
شيئا ليس عنده فان من شرائط الاخوة طي بساط التكلف ويكون بحيث لا يستحيي من نفسه
قال علي رضه شر الاصدقاء من تكلف لك ومن احوجك الى مداراته والجاءك الى
الاعتذار وقال الفضيل انما تقاطع الناس بالتكلف والالجاء اي الاعتذار وفي
حديث يونس النبي ع م انه زاره اخوانه فقدم اليهم كسرا من خبز شعير وجز لهم بقلا كان
يزرعه ثم قال لولا ان الله تعالى لعن المتكلفين لتكلفت لكم كذا في الاحياء والعوارف
ومن السنة ان يتهيأ للقاء الاخوان ويتجمل لهم فيلبس ثوبا من انظف الثياب
افضل من النظافة وهي الطهارة ويتطيب ويتمشط ويتوضأ ثم يخرج اليهم ومن آداب التألف
حفظ المودة القديمة وحفظ اسرار الاخوان فيجب عليك ان تسكت عن اسرار اخيك
التي نماها اليك فلا تبثها الى غيره البتة ولا الى اخص اصدقائه ولا تكشف شيئا منها ولو

بعد

بعد القطيعة والوحشة فان ذلك من لؤم الطبع وخبث الباطن قيل لبعض الادباء كيف
حفظك للسر قال انا قبره ومن هذا قيل صدور الابرار قبور الاسرار وقال الآخر واراد
الزيادة عليه شعر وما السر في صدري كثاو بقبره . لاني ارى المقبور ينتظر النشرا .
وايثار الاخ اي اختياره على نفسه بالمال قال ابو يزيد البسطامي ما غلبني احد مثل ما غلبني
شاب من اهل بلخ قدم علينا حاجا فقال لي ما حد الزهد عندكم قلت اذا وجدنا اكلنا
واذا فقدنا صبرنا فقال هكذا عندنا كلاب بلخ فقلت له فما حد الزهد عندكم قال اذا
فقدنا صبرنا واذا وجدنا آثرنا وروي ان ابا الحسن الانطاكي اجتمع عنده نيف وثلثون
رجلا بقرية بقرب الري ولهم ارغفة معدودة لا تشبع خمسة منهم فكسروا الرغفان و
اطفؤا السراج وجلسوا للطعام فلما رفعوا الطعام فاذا هو بحاله لم ياكل احد ايثارا منه على
نفسه وجاء رجل الى ابي هريرة فقال اريد ان اواخيك في الله فقال اتدري ما حق الاخاء
قال عرفني قال لا تكون احق بدينارك ودرهمك مني فقال لم ابلغ هذه المنزلة بعد قال
فاذهب عني وقال ابو سليمان الداراني لو ان الدنيا كلها لي فجعلتها في فم اخ من اخواني
لاستقللتها والروح ومن آداب السلف ايثار الاخ على نفسه بالروح قيل لما سعي بجماعة
من الصوفية الى بعض الخلفاء فبسط النطع لضرب رقابهم وفيهم ابو الحسين النوري
والشحام والرقام تقدم النوري الى السياف فقيل له ما ذا تبادر فقال اوثر اخواني
بفضل حيوة ساعة فكان ذلك سبب نجاة جميعهم وحكي عن حذيفة العدوي قال
انطلقت يوم اليرموك لطلب ابن عم لي ومعي شيء من ماء وانا اقول ان كان به رمق
سقيته ومسحت وجهه فاذا انا به فقلت اسقيك فاشار الي نعم فاذا رجل يقول آه فاشار
ابن عمي انطلق به اليه فاذا هو هشام بن العاص فقلت اسقيك فسمع به آخر يقول آه
فقال انطلق به اليه فجئته فاذا هو قد مات ثم رجعت الى هشام فاذا هو قد مات ثم رجعت
الى ابن عمي فاذا هو ايضا قد مات وهذا الذي ذكره المص هو الظاهر الموافق لما قاله ابو حفص

السعي
الغمز الى السلطان

الايثار ان يقدم حظوظ الاخوان على حظوظه في امر الدنيا والاخرة ودقق بعضهم وقال
حقيقة الايثار ان تؤثر بحظ اخرتك على اخوانك قال ان الدنيا اقل خطرا من ان يكون
للايثار بها محل اوذكر ومن هذا المعنى ما نقل ان بعضهم رأى اخاه فلم يظهر البشر في وجهه
فانكر اخوه ذلك منه فقال يا اخي سمعت رسول الله ص قال اذا التقى المسلمان ينزل
عليهما مائة رحمة تسعون لاكثرهما بشرا وعشرة لاقلهما بشرا فاردت ان تكون اكثر بشرا
مني ليكون لك الاكثر كذا ذكره في العوارف هذا وذكر في شرح الخطب في بيان ثناء الله تعالى
للاحياء المؤثرين بقوله ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة انه سأل موسى ع ربه
تع ان يريه بعض درجات محمد ص وامته قال تع يا موسى انك لن تطيق ذلك ولكن
اريك منزلة جليلة من منازله فضلته بها عليك وعلى جميع خلقي قيل فكشف عن ملكوت
السماء فنظر الى منزلة كادت تتلف نفسه من انوارها وقربها من الله تعالى عز وجل قال
يا رب بم بلغت به الى هذه الكرامة قال بخلق اختصصته به من بينهم وهو الايثار ومن
اداب السلف رفض اي ترك صحبة من لا يستحيي ولا يحتشم اي لا ينقبض ولا يحترم بل ينبسط
كل الانبساط بلا مبالاة في المغوب المحتمة الانقباض من الضحك المطمع وطلب الحاجة اسم
من الاحتشام يقال احتشمه واحتشم منه اذا انقبض منه واستحيى انتهى حتى قالوا ما وقع من
وقع في بلية ما نافية ومن موصولة الا بصحبة من لا يحتشم وقالوا اقبلوا اخوانكم اقبالا
بالايمان وردوهم بالكفر فان الله تعالى جعل ما بين ذلك في مشيته قال الله تعالى ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء هذا ما ذهب اليه ابو الدرداء وجماعة من الصحابة رض من انه
اذا وجد من احد الاخرين ما يوجب التقاطع لا يبغضه ولكن يبغض عمله قال الله تعالى
لنبيه فان عصوك فقل اني بريء مما تعملون ولم يقل اني بريء منكم وقالوا اذا تغير اخوك وحال
عما كان عليه فلا تدعه لاجل ذلك فان اخاك يتعوج مرة ويستقيم اخرى وقيل كان
شاب يلازم مجلس ابي الدرداء وكان ابو الدرداء يميزه على غيره فابتلى الشاب

بكبيره

بكبيرة من الكبائر فانتهى ذلك الى ابي الدرداء فقيل له لو ابعدته وهجرته فقال سبحان الله
لا يترك الصاحب لشيء كان منه فان هذا يعني وقت الوقوع في عثرة احوج ما كان الى الاخ
بان ياخذ بيده ويتلطف به في المعاتبة ويدعو له بالعود الى ما كان عليه هذا وذهب ابو
ذر الى الانقطاع قال اذا انقلب اخوك عما كان عليه فابغضه من حيث احببته ورأى
ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله وقد قال المص بكلا المذهبين ولما
كان طريق القوم الطف وافقه ذكره المص ههنا اولا واخر ذكر مذهب ابي ذر رض الى فضل
المجالسة كما سيجيء وكانوا اي السلف اذا ظفروا بمن يصلح للصداقة والاخوة تمسكوا به
ولم يضيعوه بعد الالتفات اليه علما بان الصديق الصدوق اي المبالغ في الصدق والموافقة
اعز من الكبريت الاحمر هذا مثل في كمال الندرة وهو اي الكبريت الاحمر كناية عن
الاكسير الخالص وقيل هو صفة لموصوف محذوف اي اعز من الذهب الخالص الاحمر والكبريت
بمعنى الخالص يقال ذهب كبريت اي خالص صرح به في الصحاح قال في قوت القلوب الكبريت
الاحمر هو كيمياء الذهب الذي يجعل منه الذهب الخالص اذا القي منه اليسير على كيمياء الذهب
المستعمل تثبت على حاله والاستحال وتغير سنين انتهى وقد كانوا التزموا في الصحبة
اي في المصاحبة مع الاخ ان يشارك الرجل اخاه في المكروه والمحبوب ولا يميلون له
بان لا يشارك في الرفاهية والامور المحبوبة المطبوعة ويتركه اوان الضجرة والدواهي
المكروهة ويستصغروا اي يعد صغيرا اليسير ما يصنع الى اخيه من الالطاف ويستعظم ما
يصنع اخوه اليه ويوفي له في حيوته وبعد وفاته قالوا معنى الوفاء الثبات على الحب
وادامته الى الموت معه وبعد الموت مع اولاده واصدقائه فان الحب انما يراد
للاخرة فاذا انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي ولذلك قال ع في السبعة
الذين يظلهم الله تعالى فعطفها على ذلك كما ذكرنا من الوفاء مراعاة جميع اصدقائه و
اقربائه والمتعلقين به ومراعاتهم اوقع في قلب الصديق من مراعات الاخ لنفسه

فان فرحه بتفقد من يتعلق به اكثر اذ لا يدل على قوة الشفقة والحب لا تعديها من
المحبوب الى كل ما يتعلق به قالوا حتى الكلب الذى على باب داره ينبغى ان يميز فى
القلب عن ساير الكلاب وكان واحد من السلف يتردد الى باب جار اخيه و
يقول هل لكم زيت هل لكم ملح هل لكم حاجة وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه اخوه ومن
الوفاء ان لا يصادق عدو صديقه قال الشافعى رح اذا اطاع صديقك عدوك فقد
اشتركا فى عداوتك قال بعضهم قليل الوفاء بعد الممات خير من كثيره فى حال الحيوة
ولذلك روى انه صلعم اكرم عجوزا دخلت عليه فقال انها كانت تأتينا ايام خديجة وان
كرم العهد من الدين وقد كان من السلف من يتفقد عيال اخيه واولاده بعد موته
اربعين سنة يقوم بحاجاتهم ويتردد اليهم كل يوم ويمونهم بماله فكانوا لا يفقدون منه ما
لا يرون من ابيهم فى حيوته كذا فى الاحيا وان لا يشاور ما فقده بينهم فانه قد يوهم
تهمة السترة بحجب بعض الافهام قال احمد العلانسى دخلت على قوم من القرّا
يوما بالبصرة فاكرمونى وبجلونى فقلت يوما لبعضهم اين ازارى فسقطت عن اعينهم
ذكره الشيخ ولا يقول هذا لى وهذا لكما ولفلان فانه يشعر باختصاص الملك ومن ادابه
الاخوة ان لا يرون لانفسهم ملكا يختصون به قال ابرهيم بن شيبان كنا لا نصحب من
يقول نعلى يا المتكلم ولا يجرى على لسانه كنت لك ولم تكن لى فانه يشعر بالامتنان
ويورث السآمة ولا يجرى ايضا ان يقول افعل كذا عسى ان يكون كذا او لا افعل كذا
لعله يكون كذا وكذا لا يجرى ان يقول لو كان كذا لم يكن كذا وليت كان كذا وما ابه
فانهم يرون امثال هذه التقديرات عامية واذا قال له اخوه قم بنا لا يقول الى اين
او لم او لاى سبب بل ينبغى ان يقوم على الفور بلا سؤال قال بعض العلماء من قال
لك حين الدعاء الى اين ولا تصحبه واذا سال من ماله شيئا لا يقول كم تريد او ايش بفتح
الهمزة وسكون اليا وكسر الشين المنون مخفف من اى شى لكثرة استعماله فضع به

قالوا

قالوا من قال هكذا فقد ترك حق الاخاء قال ابو سليمان الدارانى كان لى اخ بالعراق
وكنت اتيه فى النوايب فاقول اعطنى من مالك شيئا فكان يلقى الى كيسه فآخذ منه
ما اريد فجيته يوما فقلت احتاج الى شى فقال كم تريد فخرج حلاوة اخائه من قلبى ومن
اداب السلف ان يكون نفسهما كنفس واحدة امتزاجا واتصالا فاحتى يجد فى فيه اى فى
فمه لذة ما ياكل اخوه كما قال ابو سليمان الدارانى رض انى لالقم اللقمة اخا من اخوانى
فاجد طعمها فى حلقى وكانوا اى السلف يرون ان الرجل اذا قال لاخيه كيف اصبحت
ثم لم يقم بجميع حوائجه ولم يتم مصالحه فكلامه سخرية واستهزاء واذا قال له اى لاخيه مرحبا
واهلا اى اتيت سعة واتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش فلم يكن اهتمامه لاجله
اى لاجل اخيه ونفسه مثل اهتمامه لنفسه فكلامه ذلك رياء ونفاق ولا يجاب اخاه
المعاتبة مخاطبة الاذلال والمعاقبة فوقها حتى يجاوز مساويه بفتح الميم اى مثالبه
ومعايبه محاسنه جمع حسن على غير القياس بل ينبغى ان يتجاوز ويترك عيوبها ويتقدر انه
عاجز عن تهذيب نفسه كما انك عاجز فيما انت مبتلى به فاى الرجال المهذب قال الفضيل
الفتوة الصفح عن ذلات الاخوان وقال بعضهم الصبر على مضض الاخ خير من معاتبته
والمعاتبة خير من القطيعة والقطيعة خير من الوقيعة قال الامام انك لو طلبت منزها
عن كل عيب اعتزلت عن الخلوة كافة ولم تجد من تصاحبه اصلا فما من الناس
احد الا وله محاسن ومساوى فاذا غلب المحاسن على المساوى فهو الغاية والمنتهى
قال الشافعى رح ما احد من المسلمين يطيع الله تعالى فلا يعصيه ولا احد يعصى الله فلا يطيعه
فمن كانت طاعته اغلب فهو عدل مقبول الشهادة واذا جعل مثل هذا عدلا فى حق
الله تعالى فبان تراه عدلا فى حق نفسك ومقتضى اخوتك اولى هذا ولا يقبل قول واشى
على احد الا ببينة عادلة الواشى الغماز والبينة العادلة ما كان شهوده عدولا ولا
يحب احدا ولا يبغضه بقول احد بل بقول عدلين او بتجربة صادقة ويتوب ويعتذر

بيت
اى دل از دو طائفه بر دشمن نكوست
از دوستان و دشمن و از دشمنان دوست

ای من اسا الیه ویستحل منه ولا یسال من لقیه فی الطریق من این جئت واین تذهب
فربما لا یمکنه اخبار که فیحتاج الی ان یکذب فیه فیقع فی الاثم ویکره معاملة اخوان
الدین فی شیٔ من امور الدنیا کالسفر والمبایعة والمناکحة مثل ان ینکح بنته لابن اخیه
فی الله فان امثال هذه الامور قلما یخلو عما یوجب الضجرة والقطیعة فالاولی ترکها مع
الاخوان قالوا هذا فی حق الاخوان الذین هم لم یبلغوا بعد الی المرتبة العلیا من الاخوة
واما بعد ما وصلوا الی تلک المرتبة فلم یکره فیهم ذلک قال الله تعالی وامرهم شوری بینهم
الایة الی رسول الله صلعم واصحابه رض کم جری بینهم من المناکحة والمبایعة وغیر ذلک

فصل فی المجالسة وسنن المجالسة وادابها کثیرة منها ان یجالس الاخوان علی
الوضوء فی احسن هیئته واجمل لباس ومنها ان یتقدم الاکبر فی السن ای اذا لم یکن الاصغر
اعلم وافضل من الاکبر یدل علیه ما ذکر فی الجواهر کما سیجیٔ فظهر من هذا انه ینبغی ان یحمل قوله
المص فیما قبل فصل سنن الکلام ولا یتکلم علی الکبیر فی المشی فانه یورث الفقر علی التقیید
ایضا والافضل فی العلم اشرف المجالس قال فی الجواهر لا ینبغی للشیخ الجاهل ان یتقدم علی
الشاب العالم فی المشی والجلوس والکلام وذکر فی خالصة الحقایق انه کان فی بنی اسرائیل
اذا تقدم الصغیر قدام الکبیر والجاهل قدام العالم انشقت الارض فابتلعت الصغیر والجاهل
وفی الحدیث خیر المجالس ما استقبل بصیغة المجهول به القبلة ویوسع المکان توسیعا لمن یرید
الجلوس الیه ای متوجها الی جنبه ولا یجلس بین اثنین ولا یفرق بینهما تفریقا الا باذنهما
لانه قد یکون بینهما محبة وجریان سر فیشق علیهما التفرقة ولهذا قال رسول الله صلعم
فی حدیث رواه ابن عمر لا یحل لرجل ان یفرق بین اثنین الا باذنهما ذکره فی المصابیح
ولا یجلس وسط الحلقة بسکون اللام لما روی عن حذیفة انه قال عم ملعون علی لسان
محمد من قعد وسط الحلقة ومعنی ان یاتی حلقة فیتخطی الرقاب ویقعد وسط القوم ولا
یقعد حیث ینتهی الیه المجلس او یقعد وسط الحلقة حائلا بین وجوه المتحلقین فیحجب بعضهم

عن

عن بعض وانما لعن لانهم یلعنونه ویذمونه وانما قید بلسان محمد صلعم لتشدید الوعید
لان اللعن علی لسان النبی عم اعظم کذا فی شرح المصابیح ومن لم یوسع له احد فی جنبه
یجلس فی اوسع مکان یجده ولا یقیم احدا عن مجلسه لیجلس فیه قال الامام النووی اصحابنا
استثنوا من هذا الحکم ما الف من المسجد موضعا للتدریس او الافتاء فهو احق به فله
ان یقیمه کذا فی شرح المصابیح فان قام له احد من عند نفسه عن مجلسه لم یجلس فیه لما روی
عن سعید بن ابی الحسن انه قال جاءنا ابو بکرة فی شهادة فقام له رجل من مجلسه فابی ان
یجلس فیه فقال ان النبی عم نهی عن هذا ولا یتصدر فی المجلس بل یجلس حیث ینتهی الیه الا
ان یقدمه اهل المجلس او صاحب البیت ولا یجلس بین الظل والشمس فانه مقعد
الشیطان فی شرح المصابیح عن ابی هریرة رض انه قال اذا کان احدکم فی الفیٔ ای فی الظل
فقلص ای ارتفع الفیٔ عنه فصار بعضه فی الشمس وبعضه فی الفیٔ فلیقم من ذلک الموضع فانه
ای ذلک المجلس مجلس الشیطان اضافه الی الشیطان لانه الباعث علیه والاقرب انه لیصیبه
السوء لانه مفسد بالمزاج لاختلاف حال البدن بما یحل به من المؤثرین المتضادین ویجلس
الاخوان فی مکان واحد متراصین یقال تراصوا فی الصف اذا تضاموا ولم یجعلوا فرجة
غیر متفرقین فی موضع البیان لما قبله فان ذلک من ائتلاف القلوب وعن جابر بن سمرة
رضی الله عنه انه جاء رسول الله صلی الله علیه وسلم واصحابه رض جلوس فقال مالی اراکم عزین
ای متفرقین لا یجمعکم مجلس واحد والمفرد عزة وهی الفرقة من الناس واصلها عزوة حذفت
الواو وجمعت جمع السلامة علی غیر قیاس یعنی لم جلستم متفرقین ای اجلسوا متحلقین او متصفین
انتهی ویختار للمجالسة فقراء اهل الاسلام واهل الورع بالنصب واهل الایمان والعلم فی
الحدیث جالس الکبراء جمع الکبیر مثل فقیه وفقهاء وسائل العلماء وخاطب الحکماء ویصاحب
ویجالس من یذکر بتشدید الکاف المکسورة قوله الله نصب علی انه مفعول یذکر وقوله
رؤیته رفع علی انه فاعله ویزید فی عمل منطقه ای نطقه وتکلمه ویرغبه فی الاخرة عمله

ترغيبا قال الامام الغاجد اذا صحب تقيا وهو ينظر الى خوفه ومداومته فيرجع عن ترتيبه ويستحي من الاصرار بل الكسلان يصحب الحريص في العمل فيحرص حياء منه قال جعفر بن سليمان مهما فترت في العمل نظرت الى محمد بن واسع واقباله على الطاعة فيرجع نشاطي الى العبادة فارقني الكسل وعملت عليه اسبوعا انتهى ويحفظ امانة المجلس وهي ما يجري فيه ففي الحديث انما يتجالس المتجالسان بامانة الله تع فلا يحل لاحدهما ان يفشي على اخيه ما يكره افشاءه ولا يفشي سر اخيه فانه من الخيانة وخبث الباطن ولا يتناجى اثنان اي لا يكالم احدهما مع الاخر سرا في المجلس دون الثالث اي عنده فانه اي التناجي يؤذي المؤمن او يسيء الظن بهما اساءة ويستاذن جليسه للقيام عن مجلسه ولا يجلس احد في مجلسه بعده اي بعد ذهابه فاذا عاد فهو احق به اي بمجلسه الذي قام منه ولا يقوم بعضهم لبعض فانه من سنة الاعاجم قال في الاحياء القيام مكروه وقال انس رضي الله عنه ما كان شخص احب الينا من رسول الله صلعم وكانوا اذا راوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك وروي انه عم قال مرة اذا رايتموني فلا تقوموا كما يفعل الاعاجم وهكذا ذكر في المصابيح وقيل التعظيم بالقيام جايز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء بدليل قوله عليه السلام للانصار حين جاء سعيد بن معاذ رضي الله عنه قوموا الى سيدكم فانه قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عم قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه عم قام لعكرمة ولعدي بن حاتم فعلى تقدير صحته فمحمول على تاليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى اخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريمه كذا في شرح المشارق هذا غاية اعلم ان التحقيق في هذا المقام ان القيام

فان عكرمة من رؤساء قريش وعديا كان سيد بني طي اه

ان

ان كان على سبيل الاكرام او على سبيل الاعظام اذا كان غير مشوب بحظ ما من الحظوظ النفسانية يجوز ولا يكره بل يكون حسنا في بعض المواضع يؤيده ما ذكر في شرح زين العرب حيث قال وعن النبي عم لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا كانهم يريدون به ذلك وان تعظيمهم للمال والمنصب واما اذا لم يطلب الجائي ذلك وكان التعظيم لعلمه وصلاحه فيكون القيام لله تعالى فيكون حسنا انتهى **ومن السنة** ان يكون المجلس مجلس ذكر او موعظة فانه كفارة المجالس للشر قبل ومجلس اللغو حسرة وندامة يوم القيمة صح به في الخبر ويخبر الرجل اخاه ويثني عليه بما يرى عليه من خير ورشد بضم الراء الرشاد وهو ضد الغي والضلال كذا في مختار الصحاح فانه اي الاخبار والثناء يزيده رغبته في الخير والرشاد ويرفع الاذى بفتحتين ما يوجب التاذي كالهوام والاشياء الغير الطاهر عن ثوب اخيه ووجهه ويريه اراءة اي يبصره ما اخذه ثم يطرحه ليحصل كمال الامن والاطمئنان لاخيه فيقول له اخوه نالت يداك خيرا هذه الجملة الفعلية في موضع الدعاء وكذا قوله خدمك قوله ولا اتخذت في قوله او يقول خدمك بنوك وبنو بنيك كما خدمتني انت فيقول لصاحبه وهو الذي رفع الاذى اي يقول في مقابلة الدعاء الاول ولا اتخذت يداك سوءا او شرا ويقول في مقابلة الدعاء الثاني حفظك الله بنيك وبني بنيك عن العقوق لك قالوا ان ذلك يزيد الالفة والمحبة من الطرفين ويقول اهل المجلس عند القيام ثلثا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فان ذلك المذكور طابع بفتح الباء وكسرها الخاتم اي مهر وتوقيع على مجلس الذكر يقال طبع على الكتاب اذا ختمه كذا في المغرب وفي الخبر امين طابع رب العالمين وكفارة بتشديد الفاء صح به في الديوان لمجلس اللغو ولا يهجر المسلم اخاه فوق ثلثة ايام مهما غضب عليه وخيرهما الذي يبدا بالسلام قال ابو ايوب الانصاري رض قال النبي عم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما

الذی یبدا بالسلام وقال م من اقال مسلما عثرته اقاله الله تعالی یوم القیمة قال عکرمة
رضی الله عنه قال الله تعالی لیوسف م بعفوک عن اخوتک رفعت ذکرک فی الذاکرین ذکره
فی الاحیاء ولا باس بان یهجر اخاه لذنب ارتکبه حتی یعلم ان یهجره الی ان یعلم انه احدث
منه ای اوقع بدله توبة نصوحا فی الصحاح نصحت الابل الشرب ای صدقته والنصحتها انا ای
ارویتها ومنه التوبة النصوح وهی الصادقة والنصح بالفتح مصدر قولک نصحت الثوب
خطته ویقال منه التوبة النصوح ولا یبعد ان یقال انه من الناصح بمعنی الخالص قال الاصمعی
الناصح الخالص من العسل اوغیره وکل شی خلص فقد نصح **ومن السنة** ان یدعو الله تعالی
لاخیه المسلم الغایب بالخیر والسلامة ویکتب الیه الکتاب یخبر بما انتهی الیه حاله بعده
واحوال اهالیه جمع اهل واولاده ویستخبر عما هو فیه من الامور والاطوار جمع طور بالفتح
والسکون وهو الحال صرح به فی کتب التفاسیر ویبدا فی الکتاب بنفسه فیکتب من
فلان الی فلان اما بعد فانی احمد الله الذی لا اله الا هو واصلی علی رسوله المصطفی و
یزید فی الثناء علی الله ورسوله ما شاء ثم یکتب ما بداله ای یظهر له من مهماته عنده
ومن السنة ان یذر التراب الحلال الخالی عن الشبهة ای یفرقه علی کتابه یقال
ذر الملح والدواء ای فرقه وبابه رد وانما قیدنا التراب بالحلال لما روی ان رجلا
کان یکتب رقعة وهو فی بیت کراه فاراد ان یترب الکتاب من جدار البیت فخطر
بباله ان البیت بالکراء ثم خطر بباله لا خطر لهذا فترب الکتاب فسمع هاتفا یقول
سیعلم المستخف بالتراب ما یلقاه غدا من طول الحساب ذکره فی شرح الخطب او
یضعه ای یضع کتابه علی الارض ثم یرسله اظهارا للتواضع وکانت کتب الصحابه رضوان
الله علیهم اجمعین فی النصیحة والموعظة والانذار ای التخویف فی مصالح المسلمین وکانت
خالیة عن اللغو ای عن القول الباطل یقال لغا یلغو لغوا ای قال باطلا والکذب
وزخارف القول ای زینته کالسجع والتجنیس ونحوهما وکانت مقصورة علی الواقع المهم

من امر الدین واعمال المسلمین کالتعزیة والتهنیة وهی ضد التعزیة بالفارسیة مبارک
باد کفتن والشکر والعتاب والاعتذار والشفاعة والاستشارة من المشورة
وفی بعض النسخ والاستبشار من البشارة والاستنصار طلب النصرة ونحو ذلک
ولما بین الواقع المهم بالامور المذکورة اشار بقوله وجاء فی الخبر تفضیل اعمال الخیر
بعضها علی بعض ان تلک الامور لیست فی درجة واحدة بل علی مراتب متفاوتة بحیث
بعضها اتم من البعض فینبغی للمؤمن فی کتابه ان یقدم الاتم فالاتم وهو قوله م
ولو قال بدله مثل قوله لکان اولی کما لا یخفی بر بفتح الباء صیغة امر من بررت بالکسر
اذا احسنت الیه والدیک ولو سافرت فی ذلک سنتین لو هذه للوصل وکذا فی
ما بعدها من المواضع الثلثة وصل ارحمک ولو سافرت وصل کعدمن وعد رحمک ولو سافرت
فی ذلک سنة وعد بضم العین امر من عاد المریض یعوده عیادة المسلم المریض ولو علی
میل فی الصحاح من الارض منتهی مد البصر وصل علی الجنازة ولو علی اربعة امیال
فعلم منه ان بر الوالدین افضل من صلة الرحم وصلوة الجنازة افضل من عیادة
المسلم **فصل** فی طلب الحوایج جمع حاجة علی غیر قیاس وانکره الاصمعی وقال
مولد قال بعضهم من استغنی بالله تعالی عن الناس احوج الله تعالی الخلایق و ان
احق ما یلزم المؤمن التقی بتشدید الیاء ای المتقی ان یتعفف ای یتکفف عن طلب
الحوایج متوجها الی الناس فانه ای طلب الحوایج من الناس فتنة عظیمة وبلیة بتشدید
الیاء جسیمة ای کبیرة شدیدة وهو ای طلب المذکور اشد من الموت الاحمر بالراء المهملة
فی مختار الصحاح سنة حمراء ای شدیدة وموت احمر یوصف بالشدة ومنه الحدیث کنا
اذا احمر الباس قال فی شرح المصابیح ان العرب یری فی کل احمر قوة وشدة فوق
ما یعتقد فی غیره ولذا وصف الموت الشدید بالاحمر وقد یصح بالزای المعجمة فیفسر بالاشد
والاقوی یقال رجل حمز الفؤاد ای شدید القلب وفی حدیث ابن عباس رضی الله عنه

افضل الاعمال احمزها اى امتنها واقواها وقد يفسر بحيوان بحرى شبيه بالمخاط ينقبض
وينبسط على الدوام فكثيرا ما يلقيه الموج الى ساحل البحر فيموت فيه بانتظار ان ياتيه
الموج ويوصله الى البحر على الاحرار الغير المقيدة بقيد النفس فى الحديث من استعفف
اى طلب العفة اعفه الله تعالى اى رزق له العفة وهى حفظ عن المناهى ومن استغنى
اى طلب الغنى عن الناس اغناه الله تعالى عنهم ولفظ الحديث هكذا من يستعفف من
يعفه الله تعالى ومن يستغن يغنه الله تعالى ومن يتصبر يصبره الله تعالى يعنى من قنع بادنى
قوت وترك السؤال يسهل الله تعالى عليه القناعة وان من اظهر من نفسه الغنى وترك
السؤال وحفظ ماء وجهه يجعله الله تعالى غنيا وان من يتكلف الصبر اى امر نفسه بالصبر
يسهل الله تعالى عليه الصبر كذا فى تنوير المصابيح وعن ابن عمر رضى الله عنه ان النبى عم قال
على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة اليد العليا خير من اليد السفلى
فقيل اليد العليا هى المتعففة قال الخطابى هذا اشبه واصح فى المعنى ويدل عليه ذكره عم
حين يذكر الصدقة والتعفف عنها فهى من علو المجد والكرم اعنى التعفف عن المسئلة الترفع
عنها لا من العلو الحسى كما توهم كثير من الناس من ان اليد العليا هى المنفقة والسفلى
هى السائلة ذكره البيهقى فى كتابه المسمى بالترغيب والترهيب وروى عن النبى عليه السلام
اذا كان يوم القيمة انبت الله تعالى لطائفة من امتى اجنحة فيطيرون من قبورهم الى الجنان
يسرحون فيها ويتنعمون كيف شاؤا فيقول لهم الملائكة هل رايتم حسابا فيقولون لا هل رايتم
الحساب فيقولون لا هل جزتم الصراط فيقولون لا فيقول الملائكة من انتم فيقولون
من امة محمد عم فيقولون حدثونا ما كانت اعمالكم فى الدنيا فيقولون كانت فينا خصلتان فبلغنا الله تعالى
هذه المنزلة بفضل ورحمته فيقولون وما هما فيقولون اذا كنا خلونا نستحى ان نعصيه
ونرضى باليسير مما قسم لنا فيقول الملائكة يحق لكم هذه كذا فى روضة الناصحين ولقد اوصى
رسول الله صلعم ثوبان ان لا يسال احدا حيث قال عم من يتكفل ان لا يسال الناس شيئا

اتكفل

مطلب يد العليا

مطلب دخول الجنة بغير حساب

اتكفل له الجنة قال ثوبان رضى الله عنه انا يا رسول الله فكان يشتد به الفاقة اى الفقر
فلا يسال احدا دنى شئ حتى كانت يسقط منه العصا او السوط فلا يسال احدا ان يناوله
بل ينزل من دابته فياخذه كذا فى تحفة الابرار ثم من لا يتعفف عن طلب الحاجة فالسنة فيه
ان يتوضا ويصلى ركعتين ويرفع اى يعرض حاجته الى الله عز وجل قبل العرض الى المخلوق
ثم يخرج يوم الخميس بكرة اى فى وقت الصبح ويقرا سورة ال عمران واية الكرسى وانا انزلناه
وام الكتاب اى الفاتحة وتسمى ام القران ايضا لانها مفتتحه ومبتداؤه فكانها اصله
ومنشاؤه كذا فى تفسير البيضاوى ثم يحمد الله تعالى ويثنى عليه بما هو اهله ثم يصلى على النبى عم
ثم يقصد بكسر الصاد من باب ضرب اتقى الناس واورعهم ان وجدوا والا فاكرم الناس
نسبا وحسبا وهو اى الحسب بفتحتين ما يعده الانسان من مفاخر اباءه كذا فى الصحاح فالظاهر
من ذكر قوله نسبا فى مقابلته ان يكون المراد من النسب ما يعده الانسان من المفاخر
الكائنة من قبل نفسه لا من قبل اباءه لكن المتبادر المتعارف فى العرف نحو قولهم فلان
كذا وكذا حسبا ونسبا ان يكون المراد منهما على عكس ما ذكر كما لا يخفى هذا والتحقيق عندى
ان لفظ الحسب يستعمل فى المشهور على ثلثة معان لها ان يكون من مفاخر اباءه كما قال الجوهرى
والثانى ان يكون من مفاخر الرجل نفسه كما قال ابن السكيت والثالث ان يكون
اعم منهما كما ذكر فى المغرب فقولهم فى صدد المدح فلان كذا وكذا حسبا ونسبا انما
هو على احد المعنيين الاخيرين دون الاول اما على الثانى فظاهر واما على الثالث فبان
يذكر الحسب ويراد به ما عدا النسب بقرينة المقابلة لما تقرر عندهم من ان العام قد يذكر
فى مقابلة الخاص ويراد به ما عدا ذلك الخاص على ما قيل فى قوله تنزل الملائكة والروح ان وجد
والا فاسمح الناس اى اجوده كفا واحسنهم بشرا بالكسر والسكون بالفارسية كشاده روئى
وقد يصح بشر بالفتحتين وهو ظاهر الجلد وارحمهم قلبا وكان بحيث ان قضى الحاجة قضاها بوجه
طلق بالفتح والسكون اى بشاش غير عبوس ثم يبتدر اليه بحاجته اى يطلب منه حاجته

مطلب قاعدة سؤال

مطلب الحسب والنسب

بالاخفاء لا على وجه العلانية ولا يلدحه كاذبا ولا يجاوز الحد في تعظيمه والتواضع له ولا يرتكب
في طلب حاجته شيئا من المعصية ولا يوذي فيه اي في ذلك الطلب مسلما فان رجع بالنجاح
اي بالظفر الى المقصد حمد الله تعالى وحده لا شريك له ودعى بالخير لمن تولى اي تقلد والتزم قضائها
فان اشكر الناس لله تعالى اشكرهم للناس وان رجع من عنده ذلك المسئول بالخيبة واليأس
حمد الله تعالى ولم يذم صاحبه على ذلك بل علم انه لم يكن مقدرا في الازل ويمشي الى حاجته رويدا
اي مشيا رويدا يعني على المهل والوقار لا على سبيل العجلة والاسراع حذرا عن اظهار
الحرص في مختار الصحاح يقال فلان يمشي على رود بوزن عود اي على مهل وتصغيره رويد و
يقال ارود في السير اروادا اي رفق فصغر الارواد تصغير الترخيم فصار رويدا اعلم
انهم ذكروا ان لفظ رويد يستعمل على اربعة اوجه اسما للفعل نحو رويد عمرا اي امهله وصفة
نحو ساروا سيرا رويدا وحالا اذا اتصل بالمعرفة نحو سار القوم رويدا ومصدرا نحو رويد
عمرو بالاضافة وقول المصنف هذا من قبيل الثاني فان موصوفه قد يكون مذكورا كما ذكرنا
وقد يكون محذوفا كما ذكره المص ويغتنم اي يعد قضاء الحوائج لاخوانه غنيمة ويعلم نعمة من الله
تعالى فانه يعطى على صيغة المجهول بوزن اي بمقدار ما مشي عليه قوله حسنات مرفوع على انه قائل
يعطى ويرفع له اي بسبب قضاء حوائج اخيه قوله درجات مرفوع ايضا على انه قايم مقام
فاعل يرفع ولا يضيق ذرعا بما ينزل عليه من شدة وعسر اي لا يتضجر تضجرا في الغاية بحيث لا يطيقه
يقال ضاق بالامر ذرعا وذراعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه واصل الذرع بسط اليد فكانه
يقول بسط يده اليه فلم تنله فانه وراءه مخرجا منتظرا على صيغة المفعول يعني سوف يجيء
او فرجا قريبا يجيء بلا شك والفرج بفتحتين وبالجيم هو الخلاص من الغم وان مع العسر اي بعده
يسرا قال اي قال الشاعر او القائل اذا تضايق امر فانتظر فرجا فاضيق الامر ادناه بصلة
الهاء للوزن اي اقربه الى الفرج ومن المثل المشهور الصبر مفتاح الفرج وانتظار الفرج بالصبر
عبادة وقد ورد في بعض الحديث ان من عسر عليه امر او حمل دينا اي كان على ذمته دين فقال

الفوزة

الف مرة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سهل الله تعالى عليه ذلك الامر والدين وعن
علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان مكاتبا جاءه فقال اني عجزت عن كتابتي قال رض الا اعلمك
كلمات علمنيهن رسول الله صلعم لو كان عليك مثل جبل دينا اداه الله تعالى عنك قل اللهم
اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك ذكره في الاذكار وقال في النهاية
شرح الهداية روي عن ابن مسعود رض ان النبي صلعم قال اثنتي عشرة ركعة من صلاها في
ليل او نهار وقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ويتشهد في كل ركعتين ويسلم ثم يجد
بعد التشهد من الركعتين الاخريين قبل السلام ويقرا فاتحة الكتاب سبع مرات واية
الكرسي سبع مرات ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير عشر مرات ثم يقول اللهم اني اسالك بمعقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك
وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامة ان تقضي حاجتي ثم يسال الله تعالى حاجته ثم يرفع
راسه ثم يسلم يمينا وشمالا فان الله تعالى يقضي حاجته ثم قال النبي عم لا تعلموا السفهاء لانها دعوة
مستجابة انتهى وفي رواية الامام الجزري في حصنه الحصين بعد ذكر هذه الصلوة على الوجه
الذي ذكره في شرح الهداية بعينه قال ذكر البيهقي صاحب كتاب الترغيب والترهيب انه جربه
فوجده سببا لقضاء الحاجة قلت وروي نياه في كتاب الدعاء للواحدي وفي سنده غير
واحد من اهل العلم ذكر انه جربه فوجده كذلك وانا جربته فوجدته كذلك الى هنا عبارة
الجزري في الحصن وقال الامام الغزالي في الاحياء بعد بيان صلوة الاستخارة ومن
ضاق عليه الامر او مست حاجة في صلاح دينه او دنياه الى امر تعذر عليه فليصل هذه
الصلوة وهي ما روي عن وهيب رض انه قال ان من الدعاء الذي لا يرد ان يصلي العبد اثنتي
عشرة ركعة يقرا في كل ركعة بام القران واية الكرسي وقل هو الله احد فاذا فرغ خر ساجدا
ثم قال سبحان الله الذي لبس العز وقال به سبحان الذي تعطف بالمجد وتكرم به سبحان الذي
احصى كل شيء بعلمه سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له سبحان ذي المن والفضل سبحان ذي العز

وسورة الاخلاص احد عشر مرات

صلوة الحاجة

والتکرم سبحان ذی الطول اسالک بمعاقد العز من عرشک ومنتهى الرحمة من کتابک وباسمک
الاعظم وجدک الاعلى وکلماتک التامات التی لا یجاوزهن بر ولا فاجر ان تصلی على محمد وعلى
آل محمد ثم یسال حاجته التی لا معصیة فیها یجاب ان شاء الله تعالى قال وهذه الصلوة رواها عن ابن
مسعود رض عن رسول الله صلعم انتهى کلام الامام الغزالی وروی عن ابراهیم بن خلاد انه
قال قال جبرائیل ع م لیعقوب النبی ع م الا اعلمک دعاء اذا دعوت به فرج الله تعالى عنک قال
قل یا من لا یعلم کیف هو الا هو یا من لا یبلغ کنه قدرته غیره فرج عنی قال فاتاه البشیر ذکره
صاحب دره الافاق قال الامام الشافعی ره اصابنی امر احرقنی ولم یطلع علیه احد غیر الله
تعالى فلما کانت البارحة اتانی آت فی منامی فقال یا محمد بن ادریس قل اللهم انی لا املک
لنفسی ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حیوة ولا نشورا ولا استطیع ان اخذ الا ما اعطیتنی ولا
اتقی الا ما وقیتنی اللهم وفقنی لما تحب وترضى من القول والعمل فی عافیة فلما اصبحت اعدت
ذلک فلما ترحل النهار اعطانی الله تعالى طلبتی وسهل لی الخلاص مما کنت فیه قال فعلیکم بهذه
الدعوات لا تغفلوا عنها کذا فی روضة الناصحین وقال صاحب الکتاب المسمى بحیوة
الحیوان رایت فی کتاب الدعاء للشیخ العلامة ابی بکر محمد بن الولید الطرطوشی عن مطرف
بن عبد الله انه قال دخلت على المنصور فرایته محزونا وقد امتنع من الکلام لفقد بعض
احبته فقال لی یا مطرف طرقنی من الغم ما لا یکشفه الا الله تعالى فهل من دعاء ادعو به عسى
یکشفه الله تعالى عنی قلت یا امیر المؤمنین حدثنی محمد بن ثابت عن عمرو بن ثابت البصری
قال دخلت بعوضة فی اذن رجل من اهل البصرة فاسهرته لیله ونهاره فقال رجل من
اصحاب الحسن ادع الله تعالى بدعاء العلاء بن الحضرمی صاحب رسول الله صلعم الذی دعا
به فی المفازة وفی البحر فخلصه الله تعالى قال وما هو رحمک الله فقال بعث العلاء الحضرمی
الى البحرین فسلکوا مفازة وعطشوا عطشا شدیدا حتى خافوا الهلاک فنزل وصلى رکعتین
ثم قال یا حلیم یا علیم یا علی یا عظیم اسقنا فجاءتهم سحابة کانها جناح طایر فقعقعت علیهم

فامطرت

فامطرت حتى ملؤا الاوانی وسقوا الرکاب قال ثم انطلقنا حتى اتینا على خلیج من البحر
ما خیض قبل ذلک الیوم ولا بعده فلم نجد سفنا فصلى رکعتین ثم قال یا حلیم یا علیم یا علی یا
عظیم اجزنا ثم اخذ بعنان فرسه ثم قال جوزوا بسم الله قال ابو هریرة فمشینا على الماء فوالله
ما ابتل لنا قدم ولا خف ولا حافر وکان الجیش اربعة آلاف قال فدعا الرجل بها فوالله
ما خرجنا من عنده حتى خرجت البعوضة من اذنه لها طنین حتى صکت الحائط فبری قال
فاستقبل المنصور للقبلة ودعا بهذا الدعاء ساعة ثم انصرف بوجهه فقال یا مطرف قد
کشف الله عنی ما کنت اجده من الهم ودعا بالطعام فاجلسنی واکلت معه قال وعن جعفر
الخلدی انه قال ودعت ابا الحسن فقلت زودنی شیئا فقال اذا ضاع منک شیء
او اردت ان یجمع الله عز وجل بینک وبین انسان فقل یا جامع الناس لیوم لا ریب فیه
ان الله لا یخلف المیعاد اجمع بینی وبین کذا فان الله تعالى یجمع بینک وبین ذلک الشیء او ذلک
الانسان قال فما دعوت بها فی شیء الا استجیب لی الى هنا عبارة کتاب حیوة الحیوان
ویقول هذا الشارح الفقیر الحقیر عامله الله تعالى بلطفه الخطیر قد جربت مرارا هذا المنقول
من جعفر فوجدته حقا وذکر الراغب الاصفهانی فی المحاضرات انه رکب قوم فی البحر فجاءهم
هاتف فقال من یعطینی عشرة آلاف درهم اعلمه کلمة اذا اصابه غم قالها انکشف فقال
رجل انا فقال الهاتف ارم بالدراهم الماء فرماها فقال اذا اصابک غم اقرا ومن
یتق الله یجعل له مخرجا ویرزقه من حیث لا یحتسب ومن یتوکل على الله فهو حسبه ان الله بالغ
امره قد جعل الله لکل شیء قدرا فقالوا له ضیعت مالک فاتفق ان المرکب انکسر فلم ینج
غیره وذکر فی مشکاة الانوار انه قال رجل تولت عنی الدنیا وقلت ذات یدی ای
مالی فقال النبی ع م فاین انت عن صلوة الملائکة وتسبیح الخلائق وبها یرزقون
قال فماذا یا رسول الله فقال قل سبحان الله وبحمده سبحان الله العظیم استغفر الله مائة مرة
ما بین طلوع الفجر الى ان تصلی الصبح یاتیک الدنیا راغمة صاغرة ای ذلیلة ویخلق الله من کل

من كل كلمة ملكا يسبح الله تعالى الى يوم القيمة لك ثوابه وذكر في الحصن ان من ابتلي بهم
او دين فليقل اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل واعوذ
بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال وقال في تفسير القاضي
البيضاوي وفي الاثار من حزنه امر فقال خمس مرات ربنا انجاه الله تعالى مما يخاف وذكر
الامام اليافعي انه قال ابن جبير انشدني الحافظ العلامة المشهور ابو زيد عبد الرحمن
السهيلي بهذه الابيات السبعة وقال انه ما سال الله تعالى بها حاجة الا اعطاه اياها شعر

يا من يرى ما في الضمير ويسمع • انت المعد لكل ما يتوقع •
يا من يرجى للشدائد كلها • يا من اليه المشتكى والمفزع •
يا من خزائن رزقه في قول كن • امنن فان الخير عندك اجمع •
ما لي سوى فقري اليك وسيلة • فبالافتقار اليك فقري ادفع •
ما لي سوى قرعي لبابك حيلة • فلئن رددت فاي باب اقرع •
ومن ذا الذي ادعوا واهتف باسمه • ان كان فضلك عن فقير كيمنع •
حاشا لفضلك ان تقنط عاصيا • والفضل اجزل والمواهب اوسع •

ومن السنة مشاورة
ذوي العقول المصدر مضاف الى مفعوله فيما اعترض اي صار عارضا من المهمات فانه اي
الشان انه لن يهلك امراء ولا يضل عن سواء السبيل اي عن وسطه بعد مشهورة وكان
النبي عم يكثر مشاورة اصحابه اكثارا او يستشير في امر واحد عشرة من اهل اللب بالضم والتشديد
اي اهل العقل والحكمة والحنكة بضم الحاء المهملة وسكون النون اسم من احتنك الرجل
اي استحكم ويقال حنكه السن واحتنكته اذا احكمته التجارب الامور كذا في الصحاح وكان
الدين من المتقين او يشاور رجلا منهم عشرا اي عشر مرات اهتماما ومبالغة في ام المشهور
فان لم يجد ذلك اي احدا يشاوره عن ذوي العقول الرجال فليرجع الى امراته المنكوحة
والى امراة اخرى يجوز مكالمة مهما شرعا وليشاورها ولينجعها ينبغي بعد المشاورة ينبغي
ان يعمل بخلاف ما اشارت اليه فان في خلافها بركة وخيرا قال النبي عم شاوروهن وخالفوهن روى ان واحدا من اهل الشام شاور امراته في ايام الفتنة ان يطرح نفسه

من

من السطح فقالت لا تطرح نفسك فخالفها وطرح نفسه فانكسر رجله فلما اصبح جاء اعوان
يزيد عليه ما يستحق ان يرسله الى حسين رضه فلما راوا حاله تركوه فنجا من الشقاوة الابدية
ببركة العمل بهذا الحديث ولا يشاور بخيلا ممسكا في الغاية في انفاق مال ولا جبانا اي
خايفا في الحرب ولا حسودا في نصيحة فان البخيل والجبان والحسود كل واحد منهم موصوف
بصفة بعيدة عن ارشاد الحق والمقصود من المشاورة هو الارشاد ولهوليس الاولا
يشاور احدا في ضد ما تحقق وتقرر عنده اي عند المشاور فان المشاورة انما هو في الامور
المتردد فيها لا في الامور المقررة فانك اذا شاورت في سفر الكوفة بعد ان تقرر
عندك عدمه بسبب تحقق خطر اعظيما في الطريق لا يفيدك تلك المشاورة شيئا يعتد به
بل ربما يؤدي الى ساءة المستشار ان علم ان مشاورتك له في السفر انما هي بعد ان تقرر
عدمه عندك حملا على الامتحان والاستهزاء ويقدم على الاستشارة استخارة الله تعالى
فيصلي ركعتين ثم يسال الله تعالى ان ييسره لا رشد اموره تيسيرا ويديم التوفيق على مباشرة
الامر الذي يريده وعلى تركه وياخذ الامر الذي يريده اي يشرع فيه بالتدبير فان
راى في عاقبته رشدا واستقامة امضاه والا امسك نفسه عن ذلك الامر بالرفق
واللطف لا بالعنف والاناة اي بالحلم والوقار لا بالاستعجال ويقتصد فيه ولا يغلو اي
الاقتصاد هو التوسط بين طرفي الافراط والتفريط والغلو هو المجاوزة عن الحد
فاذا استقبله امران اختار اهونهما وايسرهما فانه ابعد من الخطر والفتنة ويسال
الله تعالى الخير والعافية عن المكروهات وصلاح الدين في كل ما يقول بلسانه ويفعل
بجوارحه ويضمر بقلبه ويتعوذ بالله العظيم من شر كل امر ويقول بسم الله الرحمن الرحيم فهو عون
على كل خير ويقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان فيها اي في الاستعاذة بهذا القول
دفعا لكل بلاء وفتنة فان حصل الامر الذي باشره على مراده قال الحمد لله الذي بنعمته
تتم الصالحات وان لم ينجح بالجيم بين النون والحاء المهملة يعني ان لم يظفر على مراده قال

ويباشره اى ذلك الامر

الحمد لله على كل حال ويرى ان فيه حكمة خفية وعاقبة حميدة بالنظر اليه فان خير الامور
ما اختاره الله تعالى بلا شك **فصل** في ضيافة الاخوان وسننها وادابها الضيافة
من سنن الاسلام وفي الحديث الضيف ينزل برزقه ويرحل اي يذهب والحال انه قد غفر
لصاحبه اي لصاحب الضيف وفي الحديث تصلي الملائكة على الرجل ما دامت مائدته موضوعة
وفي الحديث الاخر حق الضيف حق واجب على كل مسلم وان اصبح بفنائه فناء الدار بكسر
الفاء ما امتد من جوانبها فهو دين عليه ان شاء اقتضاه اي اداه في هذه الدنيا فيبري ذمته
وان شاء تركه الى دار الاخرة فيسال عنه هناك وهذا التحريض على ادائه في الدنيا كما لا
يخفى على العارف باساليب الكلام وفي حديث اخر ايما بيت لا يدخله الضيف لا يدخله
الملائكة واول من اضاف الضيف خليل الله تعالى يعني ابراهيم النبي عم وكان يكنى ابا الضيفان
بكسر الضاد جمع ضيف وانما يكنى به لكثرة ضيفه كقولهم ابو الخير لمن يكثر خيره وكان ابراهيم عم
بنى دارا لها اربعة ابواب الى اطراف الارض اي الى الجهات الاربع من الشرق والغرب
والجنوب والشمال وكان اذا اراد ان ياكل يركب في طلب الضيف اميالا وكان لا ياكل
الا مع الضيف ولصدق نيته فيه دامت ضيافته في مشهده الى يومنا هذا فلا ينقضي ليلة
الا وياكل عنده جماعة من ثلثة الى عشرة الى مائة وقال قوام الموضع انه لم يخل الى
الآن ليلة عن ضيف **والسنة** ان ياخذ بيد ضيفه ويدخله المنزل مستبشرا به
وينظر اليه بالبشر بالكسر والسكون قوله والبشاشة اي طلاقة الوجه عطف تفسيري و
يكرمه اي الضيف بما استطاع من الرفق واللطف قيل للاوزاعي ما كرامة الضيف
قال طلاقة الوجه وطيب الحديث حكي انه نزل على عمر ضيف فقام عمر بين يديه يخدمه بنفسه
اكراما له فقيل له في ذلك فقال سمعت رسول الله صلعم يقول ان الملائكة يقومون في منزل
فيه ضيف واني لاستحي ان اجلس والملائكة قيام ذكره في الخالصة وبذل ما يجده في
داخل بيته بحيث لا يدخره لنفسه ويعرف حق اجابته له ويتقلد اي يتقبل منه منة بالكسر

والتشد

والتشديد عظيمة في ذلك الاجابة والتوافق بحسن القبول بحيث كانه يتخذها قلادة وفي
ذلك شرفا وذخرا لنفسه في الدنيا والاخرة في الصحاح القلادة التي في العنق يقال
قلدت المراة فتقلدت هي ويقابل ذلك باحسان ويلاطفه بالكلام والخطاب ويعجل له
ما حضر من طعام وشراب فان تعجيل الطعام من اكرام الضيف قال الامام واحد المفسرين
في قوله تعالى هل اتيك حديث ضيف ابرهيم المكرمين انهم اكرموا بتعجيل الطعام اليهم ودل عليه
قوله تعالى فما لبث ان جاء بعجل حنيذ اي مشوي جيد الطبخ وقوله تعالى فراغ الى اهله
فجاء بعجل سمين والروغان الذهاب بسرعة قال حاتم الاصم رضه العجلة من الشيطان الا في
خمسة فانها من سنة رسولنا صلعم اطعام الضيف وتجهيز الميت وتزويج البكر وقضاء
الديون والتوبة من الذنب قال ومهما حضر الاكثرون وغاب واحد واثنان و
وتاخروا عن الوقت الموعود فحق الحاضرين في التعجيل اولى الا ان يكون المتاخر فقيرا
او ينكسر قلبه بذلك فلا باس حينئذ بالتاخير ويضعه بين يديه ولا يجلس مع الضيف كما فعل
ابراهيم الخليل عم هكذا وقد ذكرنا قصته على التفصيل في فصل الاكل والشرب فليرجع اليه
ولا يعد كثرة ما يقدم الى الضيف اسرافا لما مر في فصل الاكل ان ما كان لله تعالى فليس
بسرف وان كثر وان ما كان لغير الله فهو سرف عند اهل التحقيق وان قل وذكر الامام
الرازي ان بعضهم انفق مالا كثيرا في الخير فقيل له لا خير في السرف فقال لا سرف في الخير و
قد ذكرناه هناك مع حكاية عن عثمان بن اسود رضه فليتذكر ولا يقوم بكسر الواو المشددة
ما ينفق على الضيف اي لا يقدر له قيمة فانه من آثار البخل وعلائم التاسف والندامة
ويختار للضيف اصفى الطعام من كدر الشبهة واذكاه اي انقه باطعام الاخوان يقال
هذا الامر لا يذكو لفلان اي لا يليق به كذا في الصحاح فيقدم في احسن الاواني واجمع آنية
وهي الظروف وينبغي ان يقدم من الالوان الطعام حتى يستوفي منه من يريد فلا يكثر الاكل
بعده وعادة المترفين تقديم الغليظ ليستانف حركة الشهوة لمصادفة اللطيف بعده

ان العجلة من الشيطان الا في خمسة

وهو خلاف السنة فانه حيلة في استكثار الاكل في الاحيا، قال ع لا يتكلف للضيف فوق
طاقته فيبغضه بل لا يزيد على ان يقول كل ثلث مرات متفرقات ان قلل الضيف او
استحى بسطا له وتنشيطا واما الحلف بالاكل او التكلف بالملعقة المملوة كما يفعل البعض
فلا اذن له في الشرع لانه يؤدي الى تاذي الضيف وبغضه ومن ابغض الضيف ابغضه
الله تعالى ومن ابغضه الله تعالى فهو في النار انتهى روى ان حكيما اضافه رجل فقال اجيبك
بثلث شرايط ان لا تطعمني تمرا ولا تجلس معي من هو احب اليك وابغض الي ولا تحبسني
في السجن فلما دخل اجلس معه صبيا صغيرا ولما قدم الطعام واستوفى الاكل جعل يلح عليه في
الاكل فلما اراد الخروج فقال له امكث ساعة فقال له الحكيم نقضت العهود والشرايط كلها
ذكره في البستان ولا يضيف الا كل مؤمن تقي يعني انه ينبغي ان يقصد بدعوته العباد
دون الفساق فان اطعام الفاسق تقوية له على الفسق كما ان اطعام التقي اعانة له على
الطاعة وقال صلعم اكل طعامكم الابرار في دعائه لبعض من دعا له وقال عليه السلام لا
تاكل الا طعام تقي ولا ياكل طعامك الا تقي ويوثر اي يختار الضيف على نفسه بما عنده
وان لم يجد الا قوت بسكون الواو يومه او ليلته قيد بقوله على نفسه اشارة الى ان
عياله لو كانوا محتاجين الى ما عنده بحيث لم يكن لهم شيء غير ذلك يجب تقديمهم على الضيف
ذكر ان حكيما دعي الى طعام فقال اجيبك بثلاث شرايط ان لا تتكلف ولا تجور ولا تخون
قال اما التكلف ان تتكلف ما ليس عندك واما الخيانة ان تبخل بما عندك فلا تقدمه الي
ضيفك واما الجور ان تحرم عيالك وتوثر ضيفك عليهم وروى ان رجلا دعا عليا رضه
فقال اجيبك على ثلث شرايط لا تدخل من السوق شيئا ولا تدخر ما في البيت ولا تجحف
بعيالك كذا في البستان والاحيا، ويتولى اي يباشر خدمة الاضياف بيده ولا يكلهم
مضارع وكل اي لا يفوضهم الى اهل بيته ويبدا في التقديم باعز شيء كان عنده كما
فعل الخليل ع هكذا فانه خدم اضيافه بنفسه ولم يكل الى الغير وقدم اليهم باعز اشيا

عنده

عنده اعني العجل السمين الحنيذ ولا باس بان يخيرهم الطباخ تخييرا بما يهيا لهم من الالوان
اي من الوان الاطعمة وانواعها فيقول لهم قد هيات مواد الاطعمة كذا وكذا لونا فاي لون تختارون
اي نوع الطبخ وقد يصحح قوله يخبرهم بالباء الموحدة قبل الراء المهملة اي لا باس بان يخبرهم
الطباخ اخبارا على سبيل المشاورة والتماس التعيين ليختار كل واحد من الاضياف ما يشتهيه
اي ما يشتهيه فيطبخ ما يامرونه مما يختارون ويحكى عن بعض ارباب المروات انه كان
يكتب نسخة بما يستحضره من الالوان ويعرض على الضيفان لتطييب نفوسهم وعن بعض
اهل العلم انه قال من وضع مائدة يجب من حيث الكرم ان يضع عليها الوانا مختلفة لان
طبايع الانسان مختلفة كذلك الله تعالى صنع لهم عشرة اشياء على قدر همهم فاول فرقة همتهم
الا رضوان والضياع قال تعالى جنات تجري من تحتها الانهار والثاني همتهم الكسوة قال تعالى
ولباسهم فيها حرير والثالث همتهم الحلي قال تعالى يحلون فيها من اساور من ذهب والرابع
همتهم الاكل قال تعالى ولحم طير مما يشتهون والخامس همتهم الشرب قال تعالى ويسقون فيها
كاسا الاية والسادس همتهم الجواري قال الله تعالى كامثال اللؤلؤ المكنون والسابع همتهم
الخدم قال تعالى ويطوف عليهم غلمان لهم كانهم لؤلؤ مكنون والثامن همتهم المغفرة قال
الله تعالى يدعوكم ليغفر لكم والتاسع همتهم الرضا، قال الله تعالى ورضوان من الله اكبر والعاشر
همتهم الرؤية قال تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة كذا في خالصة الحقايق ويقدم كل
شيء من المطعوم والبوارد من الاشربة والبقول جمع بقل وهو ما اخضر به الارض قوله
الخضر صفة كاشفة لها اي احضار البقول مستحب لما يقال ان الملائكة يحضر المائدة اذا
كان عليها بقل ولما فيه من التزيين بالخضرة كما تريهيا حال من قوله كل شيء ومصلحا بفتح
اللام حال اخرى مترادفة كالخبز المكسور واللحم الملخص عن العظام والملح المدقوق والثريد
المثرود اسم مفعول من ثردت الخبز اذا كسرته اي الثريد المقطوع لقمة لقمة وفي بعض
النسخ المسرود بالسين من سرد الدرع وهو نسجها وتداخل الحلق بعضها في بعض اي الثريد

جمع حلقة

المهيا المنظوم اللتم على الطبق قال في الاحياء وكان من سنة المتقدمين ان يقدموا
جملة الالوان دفعة واحدة ويضعون الطعام على المائدة ليأكل كل واحد مما يشتهي
وان لم يكن عنده الا لون واحد ذكره ليستوفوا منه ولا ينتظروا الطيب منه قال بعضهم
كنا جماعة في ضيافة فيقدم الينا الالوان من الرؤس المشوية طبيخا وقديدا فكنا لا ناكل
ننظر بعدها لونا آخر او حملا فجاءنا بالطست ولم يقدم غيرها فنظر بعضنا الى بعض فقال
بعض الشيوخ وكان مزاحا ان الله تعالى يقدر ان يخلق رؤسا بلا ابدان قال فبتنا
تلك الليلة جياعا نطلب فتيتا للسحور فلهذا يستحب ان يحضر جميع الالوان او يخبر بما عنده
هذا في الاحضار واما الترتيب في الاكل فالاولى ان يقدم الفاكهة اولا فذلك اوفق
لما في الطب فانها اسرع استحالة فينبغي ان يقع في اسفل المعدة قال الامام الغزالي
رضه وفي القران تنبيه على تقديم الفاكهة في قوله تعالى وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما
يشتهون وليس من المروة استخدام الضيف روي ان عمر بن عبد العزيز رضه اتاه
ليلة ضيف وكان يكتب وكان السراج يكاد ينطفئ فقال الضيف اقوم الى المصباح فاصلحه
فقال ليس من كرم الرجل ان يستعمل ضيفه فقال فانبه الغلام قال هي من اول نومة
نامها فقام واخذ البطة وملاء المصباح زيتا فقال الضيف انت بنفسك يا امير المؤمنين
فقال ذهبت وانا عمر ورجعت وانا عمر وخير الناس من كان عند الله متواضعا ذكره
الامام ويضع الرغفان بالضم والسكون جمع رغيف على المائدة وترا لما قيل ان الله
وتر يحب الوتر والسنة ان يكون رب البيت اي صاحبه اول من يضع يده في
الطعام ان تعددت فيهم واخر من يرفع يده عنه اي لا يرفع صاحب المائدة يده عن
الطعام قبل القوم لانهم يستحيون من الاكل بعده وان يجثم على الاكل اذا راى منهم
توانيا اي فتورا او عدم نشاط في الاكل وكان بعض الكرام يخبر القوم بجميع الالوان ويتركهم
يستوفون فاذا قاربوا الفراغ جثا على ركبته ومد يده الى الطعام واكل وقال بسم الله

او حملا

ساعدونه بارك الله عليكم فكان السلف يستحسنون ذلك منه ويرى اي يعتقد ان
مؤنة الضيف اي ثقله من مهابة انما هو على الله تعالى لا على نفسه ولا يدعو احدا الى
الطعام الا لله تعالى لا بنية الرياء والمراء اي المعارضة والجدال والمباهاة اي المفاخرة
بالدعوة الى الضيافة ولا يثقل على الضيف ادخال من لا يوافقه ولا يخص بضيافته
بالتنوين الاغنياء بالنصب فيحرم الفقراء ولا يدعو من دار واحدة الا ب دون
الابن والاخ اذا كانا كبيرين فان ذلك جفاء وكذلك يراعي الترتيب في اصدقائه
واقربائه ومعارفه فان في تخصيص البعض ايحاشا للباقين ولا يدعو من شق عليه
الاجابة قال سفيان رضه من دعا احدا الى طعام وهو يكره الاجابة فله خطيئة فان اجاب
المدعو فله خطيئتان لانه حمله على الاكل مع كراهة ويقدم في الدعوة الافضل علما والاكبر سنا
ولا يكرم الضيف بما يخالف السنة ولا بما يشق عليه ويحفظ عليه اي على الضيف وقت صلوته
ما دام عنده فان المسافر قد يخطئ في تعيين الاوقات وقد يغفل عنها ويقدم اليه بالليل
ما يحتاج اليه الضيف من السراج والوقود بفتح الواو شيء يتقد به النار والسواك والنعل
والوضوء بفتح الواو ماء يتوضأ به ولا يستأذن صاحب البيت الضيف في تقديم شيء
اليه فانه من اللؤم بفتح اللام وسكون الهمزة مصدر لؤم الرجل بالضم اي صار لئيما وهو
من كان دني الاصل شحيح النفس قال الثوري رضه اذا زارك اخوك فلا تقل اتاكل او
اقدم اليك ولكن قدم فان اكل والا فارفع وان كان المزور لا يريد ان يطعم الزائر
طعاما فلا ينبغي ان يظهره عليه او يصفه له وقال بعض الصوفية اذا دخل عليكم الفقراء
فقدموا اليهم طعاما واذا دخل عليكم الفقهاء فسلوهم عن مسئلة واذا دخل القراء
فدلوهم على المحراب ولا يقدم طعاما الا قدم معه ماء فاذا قدم الوضوء بفتح الواو يبدأ
بمن هو على الايمن اي على طرف اليمين من المجلس ويبدأ بالاصغر منهم لئلا ينتظر الشيوخ
للشبان وفي الانتهاء اي بعد الفراغ من الاكل يبدأ بالاكبر منهم تعظيما لهم ولا يغيب

عن الاضياف لحظة ولا يناول اى لا يعطى بيده بعضهم شيئا دون بعض ولا يناجي
بعضهم اى لا يتكلم صاحب البيت مع البعض كلاما على سبيل الاخفاء دون بعض في
الصحاح النجو السر بين اثنين يقال نجوته اى ساررته وكذلك ناجيته وتناجي القوم تناجوا
اى تساروا فان امثال ذلك من التخصيصات في المعاملة تعد خفاء وتورث سوء الظن
ولا يكثر السكوت عندهم فيتداخلهم وحشة ولا يتكلم الا بما ينفعهم وينفعه ايضا فانه لا خير
في كلام لا ينفع ولا يغلظ بكسر اللام المشددة والظاء المعجمة اى لا يظهر الغلظة والخشونة
على خادمه ولا على احد من اهل بيته ولا يعبس اى لا يظهر العبوس في وجهه في مختار الصحاح
التعبيس مبالغة العبوس وهو بالفارسية روى ترش كردن وان قيل ان للوصل لقيل
ولا يضرب احدا منهم ولا ينهره اى لا يزجره ولا يتكلم بالصوت قال الله تعالى واما السائل فلا
تنهر ولا يعاتب والعتاب مخاطبة الاذلال كما مر واذا قطع القثاء والبطيخ ونحوهما
ذاقه اولا ثم قدم اليهم واذا احضر الطعام لم يجسهم من باب ضرب عن تناوله وهو
الاخذ باليد للاكل فانه لؤم بالضم والسكون اى لآمة ودناءة في البستان ثلث تورث
البسل رسول بطى وسراج لا يضئ ومائدة ينتظر عليها من يجئ والبسل بالكسر والتشديد قرحة في
الرية يلزمها حمى دقيقة كذا في الكمى الجلالى واذا فرغوا من الطعام اذن لهم بالرجوع ولا يحبسهم
ان ارادوا الخروج قال تعالى واذا طعمتم فانتشروا وليشيعهم التشييع المشي مع الضيف عند
الرحيل ويقابله الاستقبال اى يخرج معهم عند رجوعهم الى باب الدار فان ذلك من اكرام
الضيف قال عم ان من سنة الضيف التشييع الى باب الدار قال الحسن البصري رحمه الله من
شيع اخاه بعث الله تعالى ملائكة من تحت عرشه يوم القيمة يشيعونه الى الجنة كذا في الاحياء
وشرح الخطب وحكي عن بعض اهل العلم انه قبل خلق الارض مكانها ماء والعرش مستقر على الماء
فامر الله تعالى العرش ان يصعد فوق السماء فارتفع وجعل يعلو وصار الماء الذى في موضع
الكعبة تابع العرش وصعد معه الى ما شاء الله تعالى فامر بالرجوع الى موضعه فقال للعرش لولا

ان

ان الله تعالى امرني ان ارجع الى مقرى لشيعتك الى مكانك فاوحى الله الى ذلك الماء انك
اكرمت العرش وشيعته لاجلي لا جرم جعلت مكانك افضل البقاع وجعلت قبلة لجميع الخلائق
ومظنة لطلب الحوائج ولهذا قال النبي عم من شيع ضيفا سبع خطوات غلق الله تعالى
عليه سبعة ابواب جهنم واذا شيعه ثماني خطوات فتح الله تعالى عليه ثمانية ابواب الجنة حتى يدخلها
من ايها شاء كذا في خالصة الحقايق وفي الدخول يسبقهم لارشاد الطريق واما في التشييع
فينبغي ان يقدمهم في الخروج تعظيما لهم ومن السنة ان يضيف الغريب الفقير ثلثة ايام
فان زاد على ذلك فهو صدقة يعني ان تقديم الطعام الى الضيف سنة مؤكدة في اليوم
الاول وليلته وفي اليوم الثاني والثالث يقدم اليه ما كان حاضرا عنده بلا زيادة على عادته
وما زاد ذلك صدقة ومعروف ان شاء فعل والا فلا كذا في شرح المصابيح ثم يعطيه اى الغريب
الفقير جايزة يوم وليلة بالجيم والزاء المعجمة ما يقطع به مسافة يوم وليلة يقال اجازه بجائزة
سنية اى يعطا ويقول للاضياف حين يفارقهم اكرمتموني جزاكم الله مني خيرا وفي
الحديث ان من السنة ان يخرج مع ضيفه الى باب داره ويرى تقصيره اى نظن من نفسه انه
قصر في ايفاء حقوقهم تفضيلا ولو صب الموصل يعني يرى تقصيره ولو صب الدنيا عليهم
نعمة وحرمة ونحو ذلك ولا يمن عليهم منة ولا يطلب منهم جزاء اى عوضا ولا شكورا بضم
الشين مصدر بمعنى الشكر وهو الثناء على المحسن على ما اولاه من المعروف كذا في مختار الصحاح
ومن حقوق الاسلام اجابة الدعوة وفي الحديث من لم يجب بضم وفتح المضارعة وكسر الجيم
الدعوة فقد عصى الله ورسوله فلا يرد احد دعوة اخيه ولا يقل اى لاخيه بينا لك
فان البينا لاهل الجنة في الصحاح كل امر يأتيك من غير تعب فهو هنيئ وليقل اطعمك الله
تعالى واياكم طيبا ولا يجيب الى طعام البخيل وفي الحديث طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء
اى مرض ولا الى طعام صنع رياء وسمعة اى ليراه الناس ويسمعوا به فليس من السنة اجابته
بل الاولى في امثالها ذكر الدعاء والتعلل بعلة من العلل الغير الكاذبة ولا يجيب الى مائدة

مطلب لا يجيب الى طعام البخيل والى ما ذكر بعده

يدار عليها الخمر او بعدها اى يدار الخمر عليها او بعدها ولا الى طعام الفاسق وليكن على بال له
اى على قلبه اجابة الله تعالى ولو حذف قوله بقلبه لكان اظهر فينهض اى يقوم الى الدعوة
لسرور المؤمن اى لادخال السرور فى قلب اخيه المؤمن لا لشهوة نفسه فيكون عاملا فى
ابواب الدنيا بل يجب ان يحسن نيته ليصير بالاجابة عاملا للآخرة وذلك بان ينوى
ادخال السرور على قلب اخيه امتثالا لقوله عليه السلام من سر مؤمنا فقد سر الله تعالى
وينوى ايضا الاقتداء بسنة رسول الله صلعم فى قوله لو دعيت الى كراع لاجبت وينوى
ايضا الحذر عن معصية الله تعالى لقوله عم من لم يجب الداعى فقد عصى الله تعالى وينوى ايضا
اكرام اخيه المؤمن اتباعا لقوله عم من اكرم اخاه المؤمن فانما اكرم الله تعالى كل ذلك من
هذه الاحاديث مذكور فى الاحياء ويجلس حيث اجلسه فان المضيف اعرف بعورات بيته
ولا يعتبر الضيف فى بيته اى فى بيت المضيف شيئا والظاهر انه بالعين المهملة من التعيير بمعنى
التوبيخ وقد يروى بالغين المعجمة ومعناه ظاهر الا ما حرم الله تعالى من المنهيات المحرمة ولا
يسأل اى لا يفتش الضيف عن شئ من امر بيته اذ ربما يشق عليه الاخبار عنه فيستحيى
ويغض بصره خفضا من باب رد ولا يلتفت يمينا ولا شمالا ولا يجحف الضيف مؤنته
اى ثقلته عليه اى على صاحب البيت بان لا يلح عليه شيئا يشق عليه احضاره وقوله
ولا يتشهى عليه شيئا اى لا يظهر شهوتها على المضيف عن شئ الا الملح والماء بيان لتخفيف
المؤنة روى الاعمش عن ابى وائل انه قال مضيت مع صاحب لى نزور سلمان
فقدم الينا خبز شعير وملحا جريشا فقال صاحبى لو كان فى هذا الملح سعتر كان اطيب
فخرج سلمان ورهن مطهرته واخذ سعترا فلما اكل قال صاحبى الحمد لله الذى قنعنا
بما رزقنا فقال سلمان لو قنعت بما رزقت لم يكن مطهرتى مرهونة وهذا فيما اذا توهم
تعذر ذلك على اخيه او كراهته له وقد بيناه فى فصل سنن الاكل والشرب مع لطيفة
جرت بين الزعفرانى والامام الشافعى رض فليرجع اليه ولا يعيب بالعين المهملة وكسر

اليا

الياء المشددة طعاما قدم اليه كأن يقول ملحه زائد او ناقص وغير ذلك ولا يحقر
شيئا منه وان كان حقيرا فى نفسه كالكراع ويجب على صاحب البيت ايضا ان يأتى بكل ما
يجده ولا يحقر شيئا مما عنده فانه من التكلف الممنوع روى عن انس بن مالك وغيره من
الصحابة رض انهم كانوا يقدمون ما حضر من الكسر اليابسة وحشف التمر اى رديه ويقولون
لا ندرى ايهما اعظم وزرا الذى يحتقر ما قدم اليه او الذى يحتقر ما عنده ان يقدمه ذكره الامام
ولا يرد اللبن والطيب بكسر الطاء والوسادة الا ان يكون من الحرير وما ء زمزم ولا يتأخر
على رب البيت اى صاحبه ويستأذن للخروج من غير مكث عند صاحب البيت وبهما نشر
للحديث معه او مع غيره اذ ربما يكون لصاحب البيت مصلحة تتأخر بالتحدث والمكالمة
الا ان يحبه رب البيت فح لا بأس باستيناس الحديث والاولى ان يأكل فى بيته
شيئا ليحسن مواكلته بالنصب مفعول ليحسن يقال احسن الشئ اذا احله واجود محله
فى القوم ولا يضع يده فى الطعام الا باذن المضيف او مشاهدته ولا يناول اى لا يعطى
احدا شيئا على مائدة غيره بدون اذنه فى الحديث من مشى الى طعام لم يدع اليه
فقد دخل سارقا وخرج مغيرا اسم فاعل من الاغارة بالفارسية غارت كننده ولا
يذهب باحد الى الضيافة الا باذن المضيف ولا يرفع شيئا من المائدة فانها
وضعت للاكل دون الادخار قال فى الاحياء وما بقى من الاطعمة فليس للضيفان
اخذه وهو الذى يسميه القوم الذلة الا اذا صرح صاحب الطعام بالاذن فيه
عن قلب راض او علم ذلك بقرينة حالية وانه يفرح به فان كان يظن كراهيته
فلا ينبغى ان يؤخذ واذا علم رضاه فينبغى مراعاة العدل والنصفة مع الرفقاء
فلا ينبغى ان يأخذ الواحد الا ما يخصه او ما يرضى به رفيقه عن طوع لا عن حياء انتهى
وليمش الى الضيافة هونا بالفتح والسكون اى بالوقار والسكينة من غير عجلة وشره
بالهاء الاصلى وفتح الراء الحرص واذا دعاه اثنان الى الضيافة ففى الحديث اذا

اجتمع داعيان فاجب امر من اجاب اقربهما بابا فان اقربهما بابا احق بهذا اي
التقديم بقرب الباب في الجيران اذا استوت مراتبهم والا فاقربهم ودا وتجب اولى
بالاجابة ويأكل الضيف في الضيافة مثل ما يأكل في بيته فانه الانصاف في العدل او
فوق ما يأكل في بيته فانه تفضل منه فان نقص فذلك خيانة ونفاق هكذا ورد
في الاثر روى ان واحدا من الزهاد دعا الى بيته من الدعوة فدعا بالطعام فكان
له ابن عاقل فقال يا ابي لم تأكل في ضيافة الملك فقال ما اكلت عنده شيئا يعتد به
فقال له الصبي يا ابي اعد صلوتك ايضا فانه لم تصل عنده ما يعتد به عند الله تعالى ذكره
الشيخ السعدي ومن السنة ان يدعو الضيف للمضيف بعد الفراغ من الطعام
فيقول افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار وزارتكم الملائكة بالرحمة او يقول
بدل تنزلت عليكم الملائكة بالرحمة روى ان رسول الله صلعم استاذن على سعد بن
عبادة فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال سعد وعليكم السلام ورحمة
الله فلم يسمع النبي عم حتى سلم ثلثا ورد عليه سعد بن عبادة ثلاثا فلم يسمعه فرجع
النبي عم فاتبعه سعد فقال يا رسول الله بابي وامي ما سلمت تسليمة الا هي باذني ولقد
رددت عليك ولم اسمعك احببت ان استكثر من سلامك ومن البركة ثم دخلوا
البيت فقرب له زبيبا فاكل نبي الله عم فلما فرغ قال عم اكل طعامكم الابرار وصلت
عليكم الملائكة ونحط عليكم الملائكة وافطر عندكم الصائمون كذا في المصابيح

فصل في حقوق الجار على الجار واعلم ان من اهم الامور طلب الجار الصالح
وفي الحديث التمسوا الجار قبل شراء الدار والرفيق بالنصب قبل الطريق واكرام الجار
من سنة الاسلام وفي الحديث حرمة الجار كحرمة الام عن عائشة رضي الله عنها انه
قال النبي عم ما زال جبريل عم يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه بتشديد الراء اي
سيحكم جبريل بميراث احد الجارين من الاخر كذا في شرح المشارق ومن اكرامه

من اكرام

من اكرام الجار ان يواسيه بما امكنه في المغرب استيه بمالي اي جعلته اسوة فيه
اقتدي به ويقتدي هو بي وواسيت لغة ضعيفة فيه وخلاصته ما في المصادر المواساة
كسے را بر چيزي هيچ خويشتن داشتن وهذه كناية عن كمال الرعاية ولا يبيت شبعان
صفة مشبهة من شبع كعطشان من عطش وجاره طاو اي جائع ويشركه في الفضل
من الرزق الذي رزقه الله تعالى اشراكا قال الله تعالى واشركه في امري اي اجعله شريكي
فيه ويجتنب اذاه اي يحترز عما يتأذى به الجار وجفاه الجفاء بالمد ضد البر وما
يكره به وفي الحديث ما امن بالله من لا يامن جاره بوائقه بالنصب جمع بائقة وهي
ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد به ههنا الشرور ويهدي اهداء لجاره
ما يجد قل او كثر وان كان الجار ذميا فان مجرد الجوار له حق خاص ليس لغير الجار قال عم
الجيران ثلاثة جار له حق واحد وجار له حقان وجار له ثلث حقوق فالاول كالجار
الذمي والثاني كالجار المسلم والثالث كالجار المسلم ذي الرحم فله حق الجوار وحق
الاسلام وحق الرحم ولا ينظر في دار جاره بغير اذنه وكان بعض الكبراء ينفق
على اربعين جارا عن يمينه وعلى اربعين جارا عن شماله وعلى اربعين جارا عن امامه
بفتح الهمزة اي عن قدامه وعلى اربعين جارا عن خلفه روى الزهري ان رجلا شكى
الى النبي عم من جاره فامره عم ان ينادي على باب المسجد الا ان اربعين دارا جار
قال الزهري اربعون هكذا اربعون هكذا اربعون هكذا اربعون هكذا فاومى الى
اربع جهات ذكره في الاحياء وكان يبعث اليهم بالكسوة والاضاحي في الاعياد
جمع عيد وكان يقول من اراد ان يتزوج منكم فليعلمني اعل ما حتى اصلح انا من
شانه اي بعض اموره من مهماته ومن اذى الجار ان يبول في جدار داره وان يرمي
بالحجر او بالمدر او نحوهما كلب جاره ويغلق بابه دون حاجته اي عند حاجته قال الامام
محمد الغزالي رح اعلم انه ليس حق الجار كف الاذى فقط بل احتمال الاذى فان الجار

قال عليه السلام لا يشبع المؤمن دون جاره

ايضا قد كف اذاه فليس في ذلك قضاء حق ولا يكفي احتمال الاذى بل لا بد من الرفق
واعطاء الخير والمعروف اذ يقال ان الجار الفقير يتعلق بجاره الغني يوم القيمة ويقول يا رب
سل هذا لم منعني معروفه وسد بابه دوني ومن اكرامه ان يلطف ولده تلطيفا ويقبل
وجهه اي وجه ولد جاره ويدهن راسه يقال دهنه من باب نصر وقطع وتدهن هو
وادهن ايضا على افتعل اذا تطلى بالدهن كذا في مختار الصحاح ويمسح على راسه مسحة
واحدة او اكثر ولا يحقر ما يهدي اليه جاره من الهدايا تحقيرا او يلقى الجار بوجه طلق
بشاش ويغترف له من مرقته غرفة قال ابو ذر رض اوصاني خليلي اذا طبخت قدرا
فاكثر ماءها ثم انظر بعض اهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها ويقرضه اي يعطي
القرض اذا استقرضه ويعوده من العيادة اذا مرض ويغيثه في المصادر الاغاثة
فريادرسيدن اذا استغاثه ويعزيه عن مصيبته ويهنئه بخير اصابه التهنئة ضد التعزية
كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يعزي اخاه بمصيبته الا كساه الله تعالى
عز وجل من حلل الكرامة يوم القيمة والتعزية هي التصبير وذكر ما يسلي صاحب الميت
ويخفف حزنه ويهون مصيبته وهي مستحبة فانها مشتملة على الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر وهي داخلة في قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى كذا في الاذكار ويشهد
جنازته اي يحضر جنازة جاره اذا مات ويحفظ في غيبته اي اذا كان جاره في
السفر يحفظ اهله ومنزله وان لم يوصه به ولا يخونه في اهل بيته حال حضره وسفره ولا
يديم النظر الى خادمته من الجواري وغيره اداته بل ينظر قدر الحاجة فقط ولا يؤذيه بقتار
قدره بكسر القاف وسكون الدال المهملة ظرف معلوم والقتار بضم القاف والتاء المثناة
من فوق ريح الشواء اي رائحة اللحم المشوي اي المطبوخ الا ان يهدي له منها اهداء ولا
يطول بناءه عليه تطويلا قوله ليحجب اي ليمنع عنه الريح تعليل للتطويل والنفي داخل على
التطويل المعلل الا من طيب نفسه ويهدي له من فاكهة يشتريها او لا يخفي الباكورة

والا

والا فيدخلها اي تلك الفاكهة بيته سرا لا علانية لئلا يراه ولد جاره ولا يخرج بها اي
بتلك الفاكهة ولده ليغيظ بها ولد جاره فيتاذى به ويرى تقصير نفسه في ايفاء حق الجار
واذا باع داره عرضها على جاره ان كان حاضرا وينتظرها اذا كان الجار غائبا ولا يبيعها
اجنبيا الا باذنه ورضائه ولا يمنع جاره ان يغرز بالغين المعجمة وكسر الراء المهملة بعدها
اي عن ان يضع راس خشبة في جدار داره ولا يمنع الجار مرافق بيته في الصحاح مرافق
الدار مصاب الماء ونحوها واراد به هنا مصالحها نحو الماء والملح والنار والخميرة
وهي ما يجعل العجين بالفارسية خمير مايه ويغتنم جوارا اي مجاورة المسلم الصالح ففي الحديث
ان الله تعالى ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة الف بيت بالاضافتين من جيرانه جمع جار
نحوه البلاء بالنصب مفعول يدفع ويتحمل من الجار ما لا يتحمل عن غيره ويعامله بكسر الميم
ما يحب ان يعامل به بفتحها روي انه شكى بعضهم عن كثرة الفار في داره فقيل له لو اقتنيت
هرة فقال اخشى ان يسمع الفار صوت الهرة فيهرب الى دار الجيران فاكون قد احببت لهم ما لا
احبه لنفسي كذا في الاحياء قال عمر رض اذا احمد الرجل قوله جاره مرفوع فاعل احمد وذو قرابته
ورفيقه اي اذا احمد لذلك الرجل رفيقه ايضا فلا تشكوا في صلاحه وعن ابن مسعود
قال قال رجل يا رسول الله صلعم كيف لي ان اعلم اذا احسنت واسأت فقال النبي صلعم
اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسأت فقد اسأت
ذكره في تحفة الابرار والله اعلم

فصل في سنن النكاح وفضائله وحقوقه

سنن النكاح

اعلم ان من اثقل السنن تحملا بكسر الميم الثاني مصدر ميمي واصعب الحقوق قضاء النكاح
لآفات قلما يسلم المرء عنها كالعجز عن طلب الحلال فانه لا يتيسر لكل احد سيما في هذه
الاوقات مع اضطراب المعايش فيكون النكاح سببا للتوسع في الطلب والاطعام من
الحرام وفيه هلاكه وهلاك اهله والمتعزب في امن من ذلك وكالقصور عن القيام
بحقهن والصبر على اخلاقهن واحتمال الاذى منهن فانه خطر ايضا لانه راع ومسئول

عن رعيته قال النبي صلعم كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعولهن وروى ان الهارب من
عياله بمنزلة العبد الابق لا تقبل له صلوة ولا صيام حتى يرجع اليهم قال الامام ومن يعجز
عن القيام بحقهن وان كان حاضرا فهو هارب قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا امر
ان يقيهم النار كما نقي انفسنا ولذلك اعتذر بعضهم عن عدم التزوج وقال انا مبتلى
بنفسي فكيف اضيف اليها نفسا اخرى وراى للتزوج افة اخرى اخفى مما ذكر وهو ان
يكون الاهل والولد شاغلا عن الله تعالى وجاذبا الى طلب الدنيا وتدبير حسن المعيشة
للاولاد بكثرة جمع المال والادخار لهم وطلب التفاخر والتكاثر بهم ويدعوه الى التمتع
وان كان بالمباح بل الى الاغراق في ملاعبة النساء ومؤانستهن والامعان في التمتع
بهن ويثور منه انواع من الشواغل من هذا الجنس بحيث يستغرق القلب منه اناء الليل
والنهار ولا يتفرغ المرء فيها للتفكر في الاخرة والاستعداد لها ولذلك قال ابراهيم
بن ادهم من تعود افخاذ النساء لم يجئ منه شيء وقد مدح ابنه يحيى عليه السلام بكونه
سيدا وحصورا وهو من لا ياتي النساء مع القدرة ومن ههنا قال النبي صلعم خير الناس
بعد المائتين الخفيف الحاذ قيل وما الخفيف الحاذ يا رسول الله قال الذي لا اهل له ولا ولد
وقال صلعم ياتي على الناس زمان يكون هلاك الرجل على يد زوجته وابويه وولده يعيرونه
بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق فيدخل المداخل التي يذهب فيها دينه فيهلك وقد ورد في
الترغيب عن النكاح من الاثار ما لا يحصى ولما اشار اليه المصنف اجمالا اراد ان يشير الى
بعض ما ورد في الترغيب فيه فقال واعم الامور نفعا واجزل الفضائل اجرا فانه تحصين
الدين اي احكام له وتحسين الخلق واصلاح الاخلاق ومباهاة اي مفاخرة سيد الخلائق
محمد صلعم حيث قال تناكحوا تكثروا فانا اباهي بكم الامم يوم القيمة حتى بالسقط وستر
بالفتح مصدر ستر العورة الموقعة بكسر الراء المشددة اي البالغة المؤدية الى التوغل
للافات المفضحة ومجلبة على وزن المسئلة مصدر بمعنى اسم الفاعل اي جالب للغنى والرزق

قال الله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وتكثير سواد اهل التوحيد وفي الحديث
من شهد اي حضر املاك بكسر الهمزة اي تزويج امرء مسلم يقال املكنا فلانا فلانة اي
زوجناه اياها ويقال جئنا من املاكه ولا تقل من ملاكه كذا في الصحاح فكانما صام
يوما في سبيل الله قوله واليوم سبعمائة يوم جملة حالية وفي الحديث الاخر افضل
الشفاعة ان تشفع في نكاح بين اثنين ان تكون وسيلة بينهما وتسعى في ربطهما
وقال الله تعالى وانكحوا الايامى منكم وقال الله تعالى في وصف المرسل مدحهم ولقد ارسلنا
رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية فذكر ذلك في موضع الامتنان واظهار
الفضل وقال النبي صلعم من رغب عن سنتي فليس مني وان من سنتي النكاح وقال في
الكفاية وهوای النكاح فرض عين عند اصحاب الظواهر وفرض كفاية عند بعض
اصحابنا كالجهاد واذ علمت ان امر النكاح على طرفي التحذير والترغيب والخطر بجامع افاته
وفوائده فاعلم ان الحكم على شخص واحد بان الافضل له النكاح او العزوبة مطلقا قصور
عن التحقيق بل ينبغي ان يتخذ هذه الفوائد والافات ميزانا ومحكا ويعرض المريد عليه
نفسه فان انتفت في حقه الافات واجتمعت الفوائد بان كان له مال حلال وخلق
حسن وجد في الدين تام لا يشغله النكاح عن الله تعالى ومع ذلك شاب يحتاج الى تسكين
الشهوة ومنفرد يحتاج الى تدبير المنزل والتحصن بالعشيرة فلا يتمارى في ان النكاح افضل
له مع ما فيه من السعي في تحصيل الولد وان انتفت الفوائد واجتمعت الافات فالعزوبة
له افضل وان وجد من كل منهما شيء فينبغي ان يوزن بميزان القسط حظ تلك
الفائدة في الزيادة وحظ تلك الافات في النقصان منه فاذا غلب على الظن رجحان
احدهما حكم به هذا خلاصة ما حققه الامام وغيره في كتبهم واعلم ان للنكاح فضائل وسنن
وموجبات اي واجبات وحقوق فمنها ان يستقرض المال للنكاح ولا يبالي من اداءه
فان ضمان ذلك على الله ولا يخاف المتزوج العسر بسكون السين وضمها ضد اليسر والفقر

مطلب في جواز التزوج وعدمه

اذا كان من نيته بالتزوج التعفف اى طلب العفة ومن حفظ عن المناهى قوله والتحصن
عطف تفسير على ما ذكر فى المغرب قال النبى ام من ترك التزوج مخافة العيلة فليس منا والعيلة
بالفتح والسكون الفقر والفاقة ويختار للتزوج امراة ذات الدين فان المراة الصالحة
خير متاع الدنيا فانها يحصل تفريغ القلب عن تدبير المنزل والتكلف بشغل الطبخ والكنس
والفرش وتنظيف الاوانى وتهيئة اسباب المعيشة فان الانسان لو لم يكن له شهوة
الوقاع لتعسر عليه العيش فى منزله وحده اذ لو تكفل بجميع اشغال لضاعت اكثر اوقاته
ولم يتفرغ للعلم والعمل فالمراة الصالحة المصلحة للمنزل معينة على الدين بهذا الطريق و
اختلال هذه الاسباب شواغل ومشوشات القلب ومنغصات للعيش ولذلك قال ابو
سليمان الدارانى الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فانها تفرغك للاخرة وقال
سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا لان عليا رضى الله عنه كان ازهد
اصحاب رسول الله صلعم وكان له اربع نسوة وتسع عشر سرية وقال فى تفسير الشيخ
من كان اتقى كان شهوته اشد وقال ابو بكر الوراق كل شهوة تقسى القلب الا الجماع
الحلال فانه يصفى القلب ولذا امرنا بالزهد والتقليل من كل شهوة الا الجماع ولهذا
كثر من الانبياء التزوج والجماع حتى صار لداود مائة منكوحة وثلثمائة سرية ولابنه
سليمان ثلثمائة منكوحة وسبعمائة سرية ولنبينا صلى الله عليه وسلم تسع نسوة وقوة
اربعين نبيا ولكل نبى قوة اربعين رجلا كذا فى مشكاة الانوار ويختار العريقة النسب
والحسب اى يختار للتزوج المراة العريقة اى الاصلية الكريمة حسبا ونسبا فى الصحاح
اعرق الرجل اى صار عريقا وهو الذى له عرق فى الكرم وفى المغرب الحسب بفتحتين الفعال
الحسن للرجل ولابائه ومنه من فاته حسب نفسه لم ينفعه حسب ابيه وقد يقال اذا قوبل الحسب
بالنسب يراد به المفاخر المتعلقة بالانسان نفسه وبالنسب المآثر المتعلقة بالاباء
فان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا ذلك الخاص بقرينة المقابلة وقد م تحقيق

لفظ

لفظ الحسب فى فصل طلب الحوائج فعليك به والديانة اى يختار العريقة فى الديانة واركان
الاسلام بحيث تكون صابرة قانعة متوكلة كامراة حاتم الاصم روى انه دخل حاتم على
امراته فقال لها اريد ان اسافر فكم تحتاجين من النفقة فقالت بقدر ما تخلف على من
الحيوة فقال وما ندرى كم تعيشين فقالت كله الى من يعلم فلما خرج حاتم الى السفر دخل
النساء عليها يظهرن الاغتمام بشانها وانه تركها بلا نفقة فقالت انه كان اكالا والرزاق
لم يكن رزاقا ذكره فى روضة الناصحين فان العرق نزاع بالفتح والتشديد اى يجر
الفروع الى نفسه وفى الحديث بر بالكسر والتشديد خلاف العقوق المراة المؤمنة
تعدل سبعين صديقا وفجور المراة الفاجرة كفجور الف فاجر ويجتنب خضراء الدمن بكسر
الدال وفتح الميم وهى المراة الحسناء فى منبت سوء على وزن المجلس السوء بالفتح والسكون قال
السيد الشريف فى شرح المفتاح خضراء الدمن ما ينبت على المزابل والدمنة اثار الدار
ومنبت السوء السوء الاصل الردى والنسب الفاسد واضافته كاضافة حمار سوء ورجل
صدق فى افادة المبالغة ولا يتزوج امراة لعزها ومالها وجمالها فانه لا يزداد بذلك
الا ذلا الذل بالضم والتشديد ضد العز وبالكسر اللين ودناءة وفقرا قال ام من نكح

مطلب لا يتزوج المراة لمالها

المراة لمالها وجمالها حرم مالها وجمالها ومن نكحها لدينها رزقه الله تعالى مالها وجمالها
ويخطب مضارع خطب بكسر الطاء فيهما خطبة بكسر الخاء اذا طلب امراة للتزوج وانما علق
بالى بتضمين معنى القصد اى يطلب للنكاح قاصدا من النساء الى من دونه فى المال
والعز والحرمة فان ذلك اسلم من الفتنة ولا يتزوج طويلة مهزولة والهزال ضد السمن
ولا قصيرة القامة دميمة بفتح الدال المهملة اى قبيحة ولا مسنة اى كبيرة السن ولا
مكثارا بكسر الميم اى كثيرة الكلام ولا ذات الولد من زوج آخر روى فى الخبر ان رجلا
من بنى اسرائيل قال لا اتزوج حتى اشاور مع مائة انسان فشاور تسعة وتسعين
وبقى واحد فعزم ان اول من لقيه غدا يشاوره ويعمل برايه فلما اصبح وخرج من بيته

بقي مجنونا راكبا على قصبة فاغتم لذلك ولم يجد بدا من الخروج عن عهدة فتقدم اليه
فقال له ذلك المجنون احذر فرسي هذا كيلا يرمحك اي لا يضربك برجله فقال له الرجل
احبس فرسك حتى اسالك عن شي فوقف فقال اني اريد ان اتزوج فكيف اتزوج
فقال النساء ثلث واحدة لك وواحدة عليك وواحدة لا لك ولا عليك ثم قال احذر الفرس
كيلا يضربك ومضى فقال الرجل احبس فرسك ففسر كلامك فقال اما الاول فهي البكر فقلبها
وحبها لك ولا تالف غيرك واما الثاني فالمتزوجة ذات ولد تاكل مالك وتبكي على
الزوج الاول واما الثالث فالمتزوجة التي لا ولد لها فان كنت خيرا من الاول فهي
لك والا فهي عليك فقال له الرجل تكلمت بكلام الحكماء وعملك عمل المجانين فقال يا هذا
ارادوا ان يجعلوني قاضيا فجعلت نفسي هكذا حتى تخلصت ذكره في البستان والمنبع
ولا سيئة الخلق وخيارها ما جاء في الحديث كما قال رسول الله صلعم سوداء تانيث اسود
اي امراة سوداء ولود فعول بمعنى الفاعل يستوي فيه المذكر والمونث خير من حسناء عقيم
وهذا يدل على ان طلب الولد ادخل في اقتضاء فضل النكاح من طلب دفع غائلة
الشهوة وروي في مذمة المراة العقيم انه يقال لحصير في ناحية البيت خير من امراة
لا تلد ذكره في الاحياء وقال عم عليكم بالابكار فانهن اعذب اي اطيب افواها جمع فوه
مثل اسواق جمع سوق قال الجوهري الفوه اصل قولنا فم والميم عوض عن الهاء ويدل عليه
ان هذا ايضا نقض لما قاله في فم من ان الميم عوض عن الواو وهذا وانما اضاف العذوبة الى الافواه
لاحتوائها على الريق العذب او هو كناية عن طيب قبلتهن لانها اكثر شبابا وملاحة
من الثيب او مجاز عن كونها احلى كلاما والذ منطقا لعدم مسلاطفتها مع زوجها لبقاء
حيائها وانتق ارحاما اي اكثر اولادا افعل التفضيل من نتق المراة اذا كثرت اولادها
والطلاق الارحام على الاولاد للملابسة بينهما وارضى باليسير اي من الطعام والكسوة
لاستحيائها من زوجها وقيل من الجماع وحكي انه كان شاب له مخطوبة بكر فاغار بعض

وقيل المراد بعذوبة ريقها مرقاة

لاستحيائها من المزوج مرقاة

الاواب وكان من اقبح الهنديين واشينهم فرزني بجانم تزوجها ذلك الشاب وكان
من اجمل الناس واحسنهم فعاشرها احسن المباشرة نحوا من عشرين سنة او ثلثين فلما
قرب وفاتها قالت له اذا اردت التزوج فلا تتزوج ممارسة الرجل فخذ وصيتي فان
محبة ذلك الرجل الذي زنى بي من ذلك الوقت لم تخرج من قلبي مع كونه اقبح واشين
ولم اجد تلك المحبة فيك مع كونك اجمل واحسن ذكره في المنبع والمراة تختار للتزوج
من الرجال الرجل الديّن بفتح الدال وكسر اليا المشددة اي المتقي المتدين الحسن الخلق
الجواد الموسر اي السخي الغني ولا تنكح رجلا فاسقا قال عم ربما امراة رضيت بتزوج
فاسق فقامت من قبرها مكتوب بين عينيها آيسة من رحمة الله تعالى الا من اراد شقاها
فلا يزوجن كريمته من فاسق كذا في منبع الاداب وقال الشعبي من زوّج كريمته اي
ابنته المكرمة المؤدبة فاسقا فقد قطع رحمها فيجب على الولي ان ينظر لكريمته فلا يزوجها
ممن ساء خلقه او خلقه او ضعف دينه او قصر عن القيام بحقها او كان لا يكافيها في
نسبها قال عم النكاح رق فلينظر احدكم اين يضع كريمته والاحتياط في حقها اهم لانها
رقيقة بالنكاح لا مخلص لها والزوج قادر على الطلاق بكل حال وقال عم من زوج كريمته
من فاسق نزل عليه كل يوم الف لعنة ولا يصعد عمله الى السماء ولا يستجاب له دعاء
ولا يقبل له عدل ولا صرف كذا في الاحياء والمنبع وقالت الحكماء ينبغي للمتزوج ان
يكون الزوجة دونه اي ادنى منه باربع السن والطول بضم الطاء اي طول القامة
والمال والحسب اي الفعال الحسن لها ولابائها والا استحقرته وتهاونت به عطف
تفسيري وان يكون فوقه باربع الجمال والادب والخلق بالضم والسكون والورع
بفتحتين التحرز عن الشبهات ولا يزوج الرجل ابنته الشابة شيخا كبيرا ولا رجلا دميما قبيحا
فانه يخاف عليه الفتنة ولا يتزوج الرجل امة مع طولها بالفتح والسكون اي القدرة اي مع
اقتداره بنكاح الحرة الكاملة او المعتقة بان يملك مهرها ونفقتها بل لا يجوز ذلك

عند بعض العلماء فان المشايخ رح لا يجوز نكاح الامة مع طول الحرة لقوله تعالى ومن لم يستطع
منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت ايمانكم قال التعليق بالشرط يوجب العدم
عند عدم الشرط فقوله تعالى ومن لم يستطع الاية يدل على انه لو كان له طول الحرة لم يجز له
نكاح الامة واما عند ابي حنيفة رح فهو ساكت من هذا الحكم فيبقى الحكم على تقدير الطول على الحل الاصلي
ولا تتزوج زانية فاجرة قال ابن مسعود رض اذا زنى الرجل بامراة ثم تزوجها فهما زانيان
ابدا هذا هو قول المصنف انما ذكره البعض اختيار الاحوط قال الامام ابو الليث اختلف
الناس في تزوج الزانية قال بعضهم لا يجوز وقال عامة العلماء يجوز وبه ناخذ لما روي عن
ابن عباس انه سئل عن رجل زنى بامراة ثم تزوجها فقال اوله سفاح واخره نكاح لا
يحرم الحرام الحلال ومعنى قول ابن مسعود فهما زانيان ابدا انهما لما تزوجا على حجة الزنا
صارا كانهما زانيان كذا في منبع الاداب فهذا الكلام صدر عن ابن مسعود رض على سبيل
التهديد والتحذير لا ان النكاح لا يجوز ولا يبعد ان يقال مراده من قوله زانيان ابدا
انهما يذكران في اكثر اوقات الجماع المعاملة الواقعة وقت الزنا فيجدان تلك اللذة
فيرضيان بها في تلك الحالة فينقض توبتهما لان الرضاء بالزنى زنى كما ان الرضاء بالكفر
كفر وقد يقال مراده منه ان توبتهما ليست بتوبة حقيقة والا لما اجتمعا خوفا من عدم
قبولها واستحياء من الله تعالى ومن لم يتب عن ذنب فهو عليه حتى يتوب **ومن السنة**
ان ينظر الى المخطوبة اي الى المراة المطلوبة للتزوج قبل النكاح فانه اي النظر اليها
قبله نظرة داعية للالفة والانس وامر النبي صلعم ام سليم خالة النبي ام من الرضاعة
صرح به في شرح المشارق حين خطب البنت بكسر الطاء كما امراة ان تشم هي اي ام سليم
عوارضها اي اطراف عارضي تلك المراة لتعرف ان رائحتها طيبة او كريهة وعارضها
صفحتا خديه ويجوز ان يكون قوله عوارض جمع اعراض جمع عرض بالكسر رائحة الجسد طيبة
كانت او خبيثة يقال فلان طيب العرض ومنتن العرض والعرض ايضا الجسد وفي

صفة اهل الجنة انما هو عرق يسيل من اعراضهم اي من اجسادهم كذا في الصحاح وقد
يقال عوارض الوجه ما يبدو منه عند الضحك وربما ارادوا بالعوارض الاسنان التي تنظر
الى عقبيها تثنية عقيب بفتح العين وكسر القاف موخر الرجل ويختار الرجل ايسر النساء
اي اسهلها مؤنة وخطبة بكسر الخاء وفي الحديث يمن بالضم والسكون المراة اي كونها
ميمونة مباركة ان تتيسر خطبتها وتيسر صداقها بفتح الصاد وكسرها مهر المراة وتيسر رحمها
وهذا كناية عن سرعة الولادة قال في الاحياء وفي الخبر من بركة المراة سرعة تزويجها
وسرعة رحمها الى الولادة ويسر مهرها وقال ايضا ابركهن اقلهن مهرا او يهدي لها
اي يرسل للمراة هدية من الطيب بعد الخطبة بالكسر ويتطيب لها عند الدخول بها ولا
تنكح المراة الا الكفو من الرجال والكفاءة بالدين والحسب اي النسب والمال وتفصيل في
الفروع ولا يؤخر تزويج ابنته اذا خطبها الكفو فانه يبتلي بفتنة وفساد عريض بسبب
تاخيره قوله فساد عريض اي كثير لانه ان لم تزوجها الا من ذي مال او جاه او نحو ذلك
ربما يبقى بلا زوج فيؤدي الى الزنا فيلحق للاولياء عار بذلك فيهيج الفتنة والفساد
والكفو كل مسلم تقي بتشديد الياء ان احبها اكرمها وان ابغضها لم يظلمها وحق التزويج
للولي في الصغيرة والكبيرة وقد ابطل النبي م نكاحها بغير اذن وليها وان كانت كبيرة عاقلة
ثيبة عن عائشة رض ان النبي م قال ايما امراة نكحت اي زوجت نفسها بغير اذن وليها
فنكاحها باطل وبهذا الحديث عمل الشافعي رض مطلقا وقال النكاح بغير اذن الولي بط ولو
من كفو فان عنده لا ينعقد النكاح بعبارة النساء مطلقا واما الحنفية فقالوا انفذ
نكاح حرة مكلفة ولو بلا ولي مطلقا اي سواء كان كفوا او غير كفو لكن للولي ان يفسخ
اذا تزوجت من غير كفو وروى الحسن عن ابي حنيفة رح عدم جوازه وبه اخذ كثير من مشايخنا
وعليه فتوى قاضي خان ايضا فكان عدم جواز ذلك النكاح اي بطلانها راجحا كالمجمع عليه
ولهذا مال اليه المص كما لا يخفى **والسنة** في الصداق اي في المهر ما روي ان النبي صلعم

زوج فاطمة عليا رض على اربعمائة مثاقيل فضة وكان يصدق نسائه يقال اصدق
المراة سمى لها صداقا اثنتي عشر اوقية وهي بضم الهمزة وتشديد الياء اربعون درهما وهي
افعولة من الوقاية لانها تقي صاحبها من الضرر وقيل فعلية من الاوق والجمع الاواقي
بالتشديد والتخفيف كذا في المغرب ونشا بفتح النون وتشديد الشين المعجمة وهو اي
النش نصف اوقية وهو عشرون درهما قال ابن الاعرابي النش النصف من كل شيء
ونش الرغيف نصفه وذلك اي المجموع اثنتي عشر اوقية ونشا خمسمائة درهم فان قيل صداق
ام حبيبة بنت ابي سفيان زوج النبي عم كان اربعة الاف درهم وقيل اربعمائة دينار
قلنا ان هذا القدر تبرع به النجاشي من ماله اكراما للنبي عم واما ما روي عن عمر رض من انه
قال الا لا تغالوا في صداق النساء فانها لو كانت مكرمة لكان اولى كم بها اي بتلك
المغالات نبي الله تعالى ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيئا من نسائه ولا انكح شيئا
من بناته على اكثر من اثنتي عشر اوقية فلعله اراد عدد الاواقي ولم يلتفت الى الكسور كذا
في المصابيح فلا يجاوز ان اي فاذا عرف ان النبي صلعم كان كيف يفعل فينبغي ان لا يجاوز
الزوجان اي لا يطلبان التجاوز من ذلك المقدار ويوفيها صداقها كملا بفتح الكاف
وضم الميم اي كلا ان قدر او ينوي ذلك ان لم يقدر على ايفائه بالفعل فمن نوى ان لا يؤتي
بصداقها اي ان نوى ان لا يعطيه ولا يوفيه اياها جاء يوم القيمة زانيا ولا يماطل اي لا
يطلب من المراة المهلة لاداء مهرها الا ان يكون فقيرا او تؤجل المراة طوعا لا
كرها ولا يخطب احد على خطبة اخيه فان ذلك من الجفاء والخيانة قيل هذا اذا تراضيا
على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها ثم انه لو خطب
على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ كذا في شرح
المصابيح ومن السنة تحلية بالحاء المهملة البنات بالحلي بضم الحاء وكسر اللام والياء
المشددة جمع حلي بالفتح والسكون كذا في المغرب ومختار الصحاح بالفارسية زيور والحلل

جمع حلة وهي ازار ورداء ولا يسمى حلة حتى يكون ثوبين كذا في مختار الصحاح ليرغب
فيهن ويعجل الرجل لها اي لزوجته بعض الصداق وان لم يوفها كله ويختار للنكاح من الشوال
لما قالت عائشة ان النبي صلعم تزوجني في شوال وبنى بي في شوال قال في المغرب قولهم بنى على
امرأته اذا دخل بها واصله ان المعرس كان يبني ليلة الزفاف خباء جديدا او يبني له ثم
كثر حتى كني به عن الوطي وعن ابن دريد بنى بامراته بالباء كان يقول بنى بها انتهى ونسب الجوهري
استعمال بنى هذه بالباء الى العامة وقال انه خطأ قال في النوازل قال ابو بكر رحمه الله قيل
ان النكاح بين العيدين لا يجوز وكره بعضهم الزفاف فيه قيل له ايش معنى الكراهة قال
الحديث روي عن ابن عمر رض انه كره ذلك وقال لا يكون بينهما الفة قال الفقيه ابو الليث
وعن عائشة انها قالت تزوجني رسول الله في شوال وزفني في شوال فاي نسائه كان
احظى عليه مني ومعنى قوله لا نكاح بين العيدين ان صلوة اتفق في يوم الجمعة في
الشتاء فصلى النبي عم صلوة العيد فرجع ليقيم صلوة الجمعة فاستقبله رجل فقال يا رسول الله
ههنا نكاح فقال عم لا نكاح بين العيدين اي بين صلوة العيد وصلوة الجمعة لضيق
الوقت في الشتاء كذا في شرح النقاية والسنة في النكاح الاعلان اي
الاظهار ليقع الفصل بينه وبين السفاح بكسر السين المهملة اي الزنا قال النبي صلعم
فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف في النكاح وليس المراد انه لا فرق بينهما في
النكاح سوى هذا فان الفرق يحصل بحضور الشهود ايضا بل المراد الترغيب الى اعلان
امر النكاح بحيث لا يخفى على الاباعد فالسنة اعلان النكاح بضرب الدف واصوات
الحاضرين بالتهنية او نغمة في انشاد الشعر المباح قال شارح المصابيح هذا يدل على جواز
رفع الاصوات وانشاد الشعر في المساجد للنكاح ففي الحديث الذي روتها عائشة اعلنوا
هذا النكاح اشار به الى نكاح المسلمين واجعلوه في المساجد لانه اذا استتر به قرب جانب الى
الزنا ووقعوا في التهمة فاجعل ذلك العقد في المساجد لكونها مواضع حضور المسلمين

واضربوا عليه بالدفوف جمع الدف بالضم والفتح الذي يضرب به وهو نوع من آلات
اللهو قال في شرح المصابيح يدل هذا الحديث على جواز ضرب الدف في المسجد للنكاح ويكون
فيه بحث لا يخفى وقال في البستان اما الدف الذي يضرب في زماننا هذا مع الضنج والجلاجل
ينبغي ان يكون مكروها بالاتفاق وانما الاختلاف في الدف الذي كان يضرب به في زمن
المتقدمين قال في منبع الآداب وكان دفهم كالغربال والحق بعضهم بالنكاح العيدين والختان
والقدوم من السفر ومجتمع الاحباب للسرور واما في زماننا فالافضل ان يكون الولائم
بالاذكار انتهى **والسنة** في عدد القوم ما جاء في الحديث كل نكاح لم يحضره اربعة فهو
سفاح وزنا خاطب اي واحد من تلك الاربعة خاطب اي المتزوج بنفسه او وكيله والثاني
ولي من جانب المرأة او نفسها وانما قال ولي بناء على ان الاكثر انه يحضر من جانب المرأة
وليها لا نفسها وشاهدا عدل حرين او حر وحرتين مكلفين مسلمين سامعين معا
لفظهما واما العدالة فهو شرط انعقاد النكاح عند الشافعي وشرط استحبابه عند ابي حنيفة رح
ومن السنة للمتزوج او وكيله اي السنة لمن يعقد النكاح ان يحمد الله اولا ويثني
عليه بما هو اهله اي الله اهل له من الاوصاف الجميلة الكاملة والتنزيهات اللايقة ويصلي على رسوله
ثم ثانيا ويقرأ من القرآن شيئا ثم يزوج على صداق مسمى عن ابي الاحوص عن عبد الله رض
قال علمنا رسول الله صلعم التشهد في الحاجة كالتشهد في الصلوة وهو ان الحمد لله نحمده ونستعينه
ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له
ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقرأ
ثلث آيات اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذي تساءلون
به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا وروي هذا التحميد والتشهد
المذكور عن ابن مسعود في خطبة الحاجة من النكاح وغيره هكذا ذكر في كتب الاحاديث
ومن السنة نثر السكر بضم السين المهملة وتشديد الكاف واما شكر بفتح الشين المعجمة

والكاف

والكاف المخففة فهو لفظ عجمي ونثر اللوز بالفتح والسكون بالفارسية بادام على راس الزوج
وانتهاب القوم اي اخذهم ذلك المنثور بالمبادرة تبركا به ثبت ذلك بالآثار والاخبار
في البستان عن حسن وعكرمة انهما قالا لا بأس بنهبة السكر في العروس وعن الشعبي رض انه
قال انما يكره اذا اخذ بغير طيبة نفس صاحبه واما اذا اخذ بطيبة نفسه فلا بأس وعن معاذ بن
جبل انه قال شهد رسول الله صلعم تزويج شاب من الانصار فلما زوجوه جاءت الجواري
بطباق عليها اللوز والسكر فامسك القوم فقال الا تنتهبون فقالوا يا رسول الله انك
نهيت عن النهبة فقال تلك نهبة العساكر واما العرسات فلا قال الامام ابو الليث بهذا
ناخذ انه يجوز النثر في العرسات ونهبه واما النثر على الامراء والعساكر كما يفعل البعض
فلا يجوز انتهى وكذلك الوليمة وهي ضيافة وطعام يتخذ للعرس سنة وقيل الوليمة واجبة
والاكثرون على انها مستحبة واختلفوا ايضا في وقت فعل الوليمة قال بعضهم بعد الدخول بها
وقال بعضهم عند العقد وقال بعضهم عندهما جميعا واختلفوا ايضا في اجابتها قال بعضهم
باستحبابها وقال بعضهم بوجوبها وهو مذهبنا ياثم اذا تخلف من غير عذر واما الاكل
فليس بواجب وان لم يكن صائما كذا في المنبع وشرح المشارق ولو اولم بشاة او للوصل او
تمر او سويق بفتح السين وكسر الواو وهو الدقيق الملقى مختلطا بشيء حامضا كان او حلوا
كذا في شرح المصابيح اولحم او خبز وقد اولم النبي م في زينب رض بالخبز واللحم وفي صفية
رض بالتمر والسويق بغير لحم واعلم انه استحب اصحاب مالك ان يكون الوليمة سبعة ايام والمختار
انها تكون على قدر حال الزوج قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم المعجمة للولادة
والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة
للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام
عند المصيبة والمأدبة بسكون الهمزة وضم الدال المهملة وفتحها والباء الموحدة للطعام المتخذ
ضيافة بلا سبب كذا في شرح المشارق وليغتنم المؤمن طعام العرس بوزن القفل طعام

الوليمة يذكر ويؤنث وجمعه اعراس وعرسات بضم الراء كذا في مختار الصحاح فقوله
طعام العرس من قبيل الاضافة البيانية فان فيه مثقالا وهو عشرون قيراطا وكل قيراط
خمس شعيرات كذا في شرح الوقاية يعني ان في طعام العرس وزن مثقال من طعام الجنة
وقد دعا له اي لذلك الطعام ابراهيم النبي عم ومحمد رسول الله خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم بالبركة
ومن السنة ان يغسل الزوج رجليها ويرمي ذلك الماء في زوايا البيت ليدخل من
ذلك الماء بركة وتجلّي المزفوفة الزفاف ارسال المراة الى بيت زوجها وتسليمها اليه
باحسن ثيابها وتكحل وتمشط شعرها بالمشط وتختضب يديها ورجليها بالحناء ونحوه وتطيب
بطيب ظاهر اللون واذا دخل الرجل على المزفوفة فليصل كل واحد منهما ركعتين ثم ياخذ
بناصيتها وهي شعر الجبهة ويقول اللهم بارك لي في اهلي وبارك في اهلي في بتشديد الياء اللهم
ارزقني منهم وارزقهم مني اللهم اجمع بيننا ما جمعت في خير وفرق بيننا اذا فرقت في خير
فاذا اراد ان ياتي باهله اي يجامع معه قال اللهم باسمك استحللت فرجها وبامانتك اخذتها
اللهم ان قضيت نتيجة من رحمها فاجعله بارا تقيا واجعله مسلما سويا السوي كالتقي بتشديد
الياء تام خلقه ولا تجعله مفسدا شريكا للشيطان ويدعو الرجل لاخيه المسلم المتزوج قوله
بالبركة متعلق بيدعو يعني يستحب له التهنية فيقول من دخل على الزوج بارك الله لك وبارك
عليك وجمع بينكما في خير قال الامام وروى ابو هريرة رض ان النبي عم امر بذلك ولا يقول
بالرفاء بالكسر والمد الالتيام وحسن المعاشرة والبنين فانه من داب الجاهلية وعاداتهم
ولذلك نهى النبي عم عن قولهم ذلك وللمباضعة بالضاد المعجمة والعين المهملة اي للمجامعة
سنن واداب وسنن المباضعة كثيرة منها ان ينوي تحصين اي حفظ فرجه بالحلال
عن الحرام وتفريغ النفس عن المادة الفاسدة المحرقة يعني المني الزائد وتعليل الطبع
باللذة والتعليل في الاكل سعى بعد بقي واراد به ههنا التربية والترغية ليتقوى
على تحمل المكروه واحراز اي احاطة ما ذكر من الفضائل التي ذكرت من اول الفصل الى

باب التحمل على المكاره التي تقع على الزوج في التزوج وما بعده ومنها ان يتخذ كل واحد منهما
اي من الزوجين خرقة يتمسح اي يتطهر بها من الاذى اي من الرطوبات ومنها ان يتعوذ
بالله من الشيطان فيقول بسم الله اللهم جنبنا امر من جنبه الشيء تجنيبا تجنبه عنه الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا يعني بعد عنا الشيطان وبعده عما رزقتنا من الولد فان قدر
له ولد لم يضره شيطان وانما قدرنا قولنا بسم الله لما روي عن جعفر بن محمد ان الشيطان يقعد
على ذكر الرجل فاذا لم يقل بسم الله اصاب معه امراته وانزل كما ينزل الرجل ذكره في معالم
التنزيل في سورة اسرى وعن ابي هريرة رض ان النبي عم قال له اذا جامعت فقل بسم الله الرحمن
الرحيم فان حفظتك لا تستريح من ان تكتب لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك
من تلك الوقعة ولد كتب لك الحسنات بعدد نفس ذلك الولد وبعدد انفاس اعقابه اي اولاده
ان كان له عقب حتى لا يبقى منهم احد ذكره في مشكاة الانوار ويقرا سورة الاخلاص
ويقول اللهم ان ترزقني من هذه الوقعة اي الجماع ولدا اسميه انا محمدا فانه يرزقه الله تعالى
ذكرا ان شاء الله تعالى وقال النبي عم من وضع يده على بطن امراته وهي حامل وقال بسم الله
الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد اللهم اني سميت ما في هذا البطن محمدا باسم محمد عم فانه ياتي
غلاما جميلا كذا في منبع الاداب ومن المشاهير في ذلك التختم بخاتم فضة جوهره مسماة
بالماس وقال بعضهم لو نام الرجل في يمين المراة بحيث لو استلقيا لوقع الرجل في جنبها
الايمن ووقعت المراة في جنبه الايسر ثم يقوم الرجل حين يريد الجماع من جانبه الايمن
اذكرت باذن الله تعالى وقد جرب ذلك مرارا فوجد حقا وفي شفاء حاجي بانه قيل
ان سال المني من يمين الرجل الى يمين المراة اذكرت ومن يسارها انثت وقد قيل
ان اتفقت المباشرة في اليوم الذي طهرت عن الحيض يكون الولد ذكرا وهكذا الى
خمسة ايام وبعد الخامس الى الثامن يكون انثى واعلم ان ههنا مقاصد اصل الحبل
وكون ذلك الحبل ذكرا اما الحبل فينبغي له ان تداوم المراة على غسل الفرج بماء اغلى فيه

ثم خطل ويجب ان تجامع على الهيئة المحيلة بعد الطهر والاغتسال في اعتدال من احوال
البدن والنفس لا في حال الغضب والهم والحزن ولا التسكر في ايج ما دى واعظم موضع
على استرخال ويحضر في خياله حين الانزال اقوم صورة واحسن هيئة ومن شرائطه توافق
الانزالين او تقاربهما ولا ينزل عن المراة بعد الانزال الا بعد ساعة خفا منه فيخرج ما بقى
ليسترق المني واما ان ذكار فيجب ان يسخن الزوجان بالبخور والعطر والاغذية وشرب الترياق
والمفرود وهجر الجماع مدة بحيث يصير المني ذا قوام غير رقيق ثم بعد ذلك يصبر اياما حتى
يشتهي اشتهاء شايقا وبعد ذلك يختار موضعا معطرا بالند والمسك والزعفران والعود
الهندي الخام ويتفكر عند الجماع الاقويا، ويمثل بين عينيه صورة رجل على احسن خلقة
واقوم جثة ثم يطا انتهى كلام الشفاء، ومنها اى من تلك السنن ان يبدا بالملاعبة قبل المواقعة
فان الوطي قبل الملاعبة جفاء بالمدخلات البتر قال في منبع الاداب يلاعبها حتى تنطبق
الشهوة في عينيها فان ذلك اروح للبدن واجدر ان يكون الولد تام الخلقة ومنها ما
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خالط الرجل اى جامع اهله فلا ينزو نزو بالفتح والسكون
الديك يقال نزى الذكر على الانثى اى وثب وليثبت على بطنها حتى تقضي المراة منه
مثل الذي تقضي منها وفي حديث اخر فانك اذا فرغت قبل ان تفرغ لم تنزل المراة سايرا
يومها اى في بقية ذلك اليوم سدرة بفتح السين وكسر الدال المهملتين صفة مشبهة من سدر
البعير اذا تحير من شدة الحر كذا في الصحاح وقوله اى كسلانة من قبيل التفسير باللازم و
منها ان لا يكثر الكلام في الوطي اى في حالة الجماع فان منه خرس بفتحتين مصدر الاخرس الولد
ولا ينظر الى فرجها حالة الوقاع فان منه العمى للولد وايضا ورد في الاثر ان ذلك يورث
النسيان كذا في شرح النقاية قالت عايشة رضي الله عنها ما رايت منه وما راى مني اى العورة
وهذا على راى البعض وقيل الاولى ان ينظر ليكون ابلغ في الشهوة قال شارح النقاية وكان
ابن عمر يقول هكذا ولا يقبلها تقبيلا في تلك الحالة فان منه صمم بفتحتين الولد اى كونه اصم

مطلب المنهيات عند الجماع

ولا يجامع تحت شجرة مثمرة فانه ياتي الولد ظالما ولا بين الاذان والاقامة فيكون مرائيا
ولا بغير طاهر فيكون بخيلا شحيحا ولا في النصف من شعبان فياتي بامارات لا خير فيها ولا تحت
النجوم الا من تحت اللحاف والازار منافقا ولا في ليلة يريد السفر فيها او في نهارها فينفق
ماله في معصية الله ولا يجامع الا حال تخلية البطن عن الطعام فانه اقل ضررا ويكون الولد خفيف
النفس وفي العكس عكسه كذا في منبع الاداب ويقال اربعة يهدمن العمر وربما يقتلن دخول
الحمام مع البطنة واكل القديد الجاف والغشيان على الامتلاء ومجامعة العجوز ذكره في البستان
ولا يديم مضارع ادام النظر في الماء اى في المني فان منه ذهاب العقل بالخاصية هكذا ورد في
الاثر ويتقي اى يحترز قربان بكسر القاف اى جماع الحايض فانه حرام بالقران العظيم قال الله تعالى
فاعتزلوا النساء في المحيض ويتقي ايضا عن الاستمتاع عما تحت الازار كالتفخيذ ونحوه فانه حرام
ايضا عند ابي حنيفة وابي يوسف وعند محمد يتقي شعار الدم اى موضع الفرج فقط كذا في الفروع
قال الامام ولا ياتيها في الحيض ولا بعد انقطاعه قبل الغسل فهو محرم بنص الكتاب وقيل انه
يورث الجذام في الولد انتهى فان قربها بتشديد الراء اى جامعها خطاء فان كان الدم عبيطا
في الصحاح العبيط بالعين المهملة والباء الموحدة من الدم الخالص الطري تصدق بدينار استحبابا
لا وجوبا وان كان اصفر تصدق بنصف دينار كفارة لذلك الخطاء هكذا امر النبي صلعم رجلا
سال عن ذلك وللحائض تلبس اخلاق جمع خلق كشجر واشجار بالفارسية كهنه وفي بعض النسخ
اخلق ثيابها على صيغة التفضيل تقليلا لرغبة الزوج فيها ومما ينبغي ان يعلم انه يستحب للمراة
الحايض اذا دخل عليها وقت الصلوة ان تتوضا وتجلس عند مسجد بيتها وفي السراجية مقدار
ما يمكن اداء الصلوة لو كانت طاهرة وتسبح وتهلل لئلا يزول عنها عادة العبادة وفي
فتاوى الحجة قال رسول الله صلعم اذا استغفرت الحايض في وقت كل صلوة سبعين مرة كتب لها
الف ركعة وغفر لها سبعون ذنبا ورفع لها درجة واعطي لها بكل حرف من استغفارها نور
وكتب بكل عرق جسدها حجة وعمرة كذا في الفتاوى التاتارخانية ومن السنة ان تخاج

مطلب كفارة اتيان الحايض

مطلب في فضل الحايض وقت حيضها

الحايض ويواكلها ويشاربها مخالفة للمجوس ومن اداب المواقعة ان يخلو بها ولا يجامعها
وعنده صبي او بهيمة او مصحف غير مستور ولا يجامعها في ليلة النصف اي الخامس عشر من كل شهر
ولا يجامعها في ليلة الهلال من الشهر لان الجن يكثر اكثار اغشيانها بكسر الغين وسكون الشين ه
المجامعين اي جماعها في هذين الوقتين قال في الاحياء ويكره له الجماع في ثلث ليال من الشهر الاول
والاخر والنصف ويقال الشيطان يحضر الجماع في هذه الليالي ويقال الشياطين يجامعون
فيها وقال في المنبع فان الولد ياتي مجنونا وروي كراهته عن علي ومعاوية وابي هريرة
ومن العلماء من استحب الجماع يوم الجمعة تحقيقا لاحد التاويلين من قوله من غسل
واغتسل وقد تحقيقه في فضل الجمعة قال ويكره الجماع في اول الليل حتى لا ينام على جنابة
ولا يجامعها بعد احتلام حتى يغسل فرجه او يبول صرح به الامام الغزالي لئلا يشارك
الشيطان فيها وقال ابن المقنع يكون ولدها مجنونا او مخبلا كذا في البستان ولا ياتيها
اي لا يطاها في دبرها فان ذلك هو اللواطة الصغرى عن النبي عم انه قال ان الله لا يستحي
من الحق لا تاتوا النساء في ادبارهن وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم
ملعون من اتى امراة في دبرها لا ينظر الله اليه وفي رواية ابن عباس رض لا ينظر
الله تعالى الى رجل اتى رجلا او امراة في الدبر وقيدها بالصغرى اشارة الى ان الاتيان
في دبر المذكر اكبر لواطة منه وعن جابر عن النبي صلعم ان اخوف ما اخاف على امتي عمل
قوم لوط يعني اتيان الذكور انما اسند اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء
كما قال الله تعالى اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قال ابن سيرين
ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار كذا في المصابيح وشرح المشارق
فهي اي اللواطة ذنب عظيم يجب ان يحترز عنها وعن مبادئها ايضا كاللمس والقبلة قال النبي صلعم
من قبل غلاما بشهوة فكانما زنى بامه سبعين مرة ومن زنى مع امه مرة فكانما زنى
مع سبعين بكرا ومن زنى مع البكر فكانما زنى سبعين امراة نقل صاحب المنبع عن

مشكاة القدوري هذا واما حكم اللوطي بحسب الشرع فذهب الشافعي الى انه يقتل وذهب
احمد بن حنبل الى انه يرجم وان كان غير محصن قال في شرح الوقاية ان من اتى دبر اجنبي
او امراة فعند ابي حنيفة لا يحد بل يعزر ويودع في السجن حتى يتوب وعندهما يحد حد الزنا
فيجلد ان لم يكن محصنا ويرجم ان كان محصنا قال قيدنا بدبر الاجنبي لانه لو فعل ذلك
بعبده او امته او منكوحته لا يحد اتفاقا بل يعزر لهما ان الصحابة رض اجمعوا على حده
ولكن اختلفوا في وجوهه قال بعضهم يحبس في انتن المواضع حتى يموت وقال بعضهم
يهدم عليه الجدار انتهى وقال ابو بكر الوراق انه يحرق بالنار وقد يقال يلقى من مكان
عال كالمنارة ويستتر عند الوقاع اي الجماع ولا يفتخر بكثرة الجماع فانه من سوء
الادب ولا يقول اجمل امراتي على سبيل التعجب مدحا لزوجته وفي البستان لا يمدح اربع
الا بعد عواقبها لا يمدح الطعام ما لم ينهضم ولا المقاتل ما لم يرجع ولا الزرع ما لم يدرك
ولا المراة حتى تموت ولا يداوم على ترك الوطي فان البزر اذا لم يخرج ذهب ماؤها
وربما عرض لتاركه امراض مثل الدوار وظلمة البصر وثقل البدن وورم الخصية
وورم ثدي المراة على ما ذكر في كتب الطب وقال في الاحياء ينبغي ان ياتيها في كل اربع
ليال مرة فهو اعدل لان عدد النساء اربع ويحتاج ان يبول بعد الوطي لئلا تردد فيه
بقية المني فيكون منه داء اي مرض لا دواء ولا علاج له فان من بقية المني في الذكر
يحصل عقد البول كذا في المنبع وقال ابن المقفع من اتى امراة ولم يغسل ذكره بالماء
فاورثت منه الحصاة فلا يلومن الا نفسه قال ولا يغتر الجاهل ان يقول طالما فعلت
هذا فلم يضرني لان السارق لو اخذ اول مرة لم يسرق احد ولو ابتلي في اول مرة لم يبق
في الدنيا صحيح كذا في البستان وينام بعد الوطي نومة خفيفة فانه اروح للنفس لكن
السنة فيه ان يتوضا وضوءه للصلوة ثم ينام وكذا اذا اراد الاكل جنبا ويقال اذا
فرغ من الوطي يميل كل واحد منهما على يمينه ويضطجع وينام نومة خفيفة فان ذلك اصح

للجسم ويكون الولد ذكرا ان شاء الله تعالى كذا فى منبع الاداب ولو اراد العود فليتوضأ
المراد به التنظف بغسل الذكر واليدين لا وجوب الوضوء الشرعى كما ذهب اليه بعض
المالكية كذا فى شرح المشارق فانه انشط للعود واوعب اى واجمع للماء اى المنى ويقال
اذا اختشيت على صيغة المجهول اى اذا جومعت المرأة مكرهة على صيغة المفعول من اكره
مزعورة من الزعر بالفارسية ترسانيدن تحملت من تلك الوقعة جاءت بولد لا
يطاق ذهنا وكياسة اى يكون ذلك الولد كيسا فى الغاية وفى منبع الاداب
اذا كان هكذا يكون الولد بليدا جدا انتهى فمعنى قوله لا يطاق ذهنا وكياسة
انه لا يعطى لوسعة فى الذهن والذكاوة اى يكون بليدا يقال الطاق الشيء فهو فى
طوقه اى فى وسعه واذا اغشيت المرأة قبل الطهر واول الشهر عند انفجار الصبح
اى انشقاقه تحملت انجبت اى تلد نجيبا اى كريما كذا فى الديوان وذكر فى منبع الاداب
انه لا يجامع ليلة الاحد ولا ليلة الاربعاء فانه يأتى الولد قاطعا وقتالا ولا
بعد الظهر فانه يأتى احول ولا ليلة الفطر فيكون الولد عاقا ولا ليلة النحر فانه يكون
احابعة ستا او اربعا ولا فى الشمس فانه ياتى منحوسا ولا فى قيام فانه ياتى تو الافى
الغواش ولا يجامع وفى نفسه حب لغيرها فانه ياتى مؤنثا ويجامع ليلة الاثنين فانه ياتى
قاريا وليلة الثلثاء فانه ياتى سخيا رحيما وليلة الخميس فانه ياتى عالما تقيا ويوم الخميس
قبل صلوة الظهر فانه ياتى حكيما عالما لا يقربه الشيطان وليلة الجمعة فانه ياتى فقيها عابدا
مخلصا ويوم الجمعة قبل صلوتها فانه ياتى سعيدا ويموت شهيدا قال وهذه كلها بالاثار
والاخبار انتهى والسنة لمن بشر بالمولود ان يستبشر به اى يفرح به ويراه
نعمة انعم الله تعالى بها عليه ففى الحديث ريح الولد من ريح الجنة وقال ام الولد فى الدنيا
نور وفى الاخرة سرور وقد ورد فى هذا المعنى من الاخبار ما لا يحصى ولا ينبغى الولد الذى
يولد على فراشه فان الله تعالى يفضحه يوم القيمة ويكتب عليه من الذنب بعدد النجوم والرمال

والاوراق

والاوراق كذا فى منبع الاداب ويزداد فرحا بالبنات مخالفة لاهل الجاهلية فانهم
يكرهونها بحيث يدفنونها فى التراب حال كونها حية وفى الحديث من بركة المرأة تبكيرها
بالبنات اى كون اول ولدها بنتا الم تسمع الهمزة للاستفهام الانكارى قوله
تعالى يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور حيث بدأ بالاناث وفى الحديث
من ابتلى الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء فى المحن والبنات
لان غالب هوى الخلق فى الذكور من هذه البنات بشىء من هذه من بيانية مع تجرى
حال من شىء فاحسن اليهن فسر بعض من شراح المصابيح الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء
لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن تلك البنات له سترا من النار وفى الاناث اخبار
جمة بالجيم وتشديد الميم اى كثيرة والنبى صلعم سماهن المجهزات على صيغة المفعول اى المهيئات
جهاز اسماها بها تعالى لا تبغضوا المونسات وقال عليه السلام سالت الله تعالى ان يرزقنى
ولدا بلا مؤنة فرزقنى البنات وقال النبى عم لا تكرهوا البنات فانى ابو البنات
وقال عم ارحموا بالبنات وان كانت واحدة ذكره فى المنبع ويعد الاب شبه الولد به
الشبه بالكسر والسكون والشبه بفتحتين كلاهما بمعنى المشابهة نعمة من الله اعلم ان رحم
المرأة عضو عصبى ذو عروق ورأس عصبها فى الدماغ وهى على هيئة الكيس ولها فم
بازاء قبلها ولها قرنان شبه الجناحين يجذب بهما النطفة وفيها قوة الامساك لئلا تنزل
من المنى شىء وقد اودع الله تعالى فى ماء الرجل قوة الفعل وفى ماء المرأة قوة الانفعال
فعند الامتزاج يصير منى الرجل كالانفحة الممتزجة باللبن قال القاضى النيسابورى
المنى المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان فلهذا
يلتذ جميع البدن ويضعف به ايضا وفى كل من الماءين اجزاء متشابهة لاجزاء
صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما كثرة وسبقه على الاخر فلهذا يشبه الولد تارة
بجانب الاب واخرى بجانب الام كذا فى منبع الاداب ويلف المولود فى خرقة بيضاء

نقية اى طاهرة من النجاسات ولا يلف فى خرقة صفراء ويطعم النفساء فى مختار الصحاح
النفاس ولادة المراة اذا وضعت فهى نفساء وامراتان نفساوان ونسوة
نفاس ونفساوات قال ليس فى الكلام فعلاء يجمع على فعال غير نفساء وعشراء اول
كل شيء رطبا او تمرا الرطب بضم الراء وفتح الطاء التمر قبل ان ييبس فاذا ييبس تسمى
تمرا وهذا كالعنب الرطب اذا ييبس تسمى زبيبا ثم يؤذن فى اذنه اليمنى ويقيم فى اذنه اليسرى
بحيث يزيد فيه قد قامت الصلوة مرتين روى عن النبى صلعم انه قال من ولد له مولود فاذن
فى يمناه واقيم فى يسراه رفعت عنه ام الصبيان ذكره فى الاحياء ويحنك فى المصادر التحنيك
كام كودك بماليدن اى يمضغ له التمر ثم يطعم وكان النبى عم اذا اتى بالمولود فى الاسلام
قال اللهم اجعله برا بفتح الباء اى تقيا وانبته فى الاسلام نباتا حسنا ويعق عن المولود
فى اليوم السابع من الولادة اى يذبح عنه يقال عق عن ولده اذا ذبح عنه يوم اسبوعه
وبابه رد وهى اى العقيقة واجبة عند احمد وسنة عند الشافعى ومستحبة عند مالك فى
المنبع وفى الحديث العقيقة هى الشاة المذبوحة على ولادة المولود ومن العقة بالكسر
وهى الشعر الذى يولد عليه كل مولود من الناس والبهائم سميت الشاة بها لذبحها عند حلقه
فى اليوم السابع كذا فى مختار الصحاح يعق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ذكرا
كانت تلك الشاة او انثى وبه قال جمع ومنهم الشافعى وسوى قوم بين الغلام والجارية
عن كل شاة وهو قول مالك ولا يعق الحسن وقتادة عن الجارية بعقيقة وعن سمرة
انه قال رسول الله صلعم الغلام مرتهن بعقيقة قيل معناه انه محبوس سلامته عن الآفات
بالعقيقة وانه كالشى المرهون لا يتم الاستمتاع به دون ان يقابل بالعقيقة وقيل
معناه ان شفاعته لابويه معلق لا يشفع لهما ان مات طفلا ولم يعق عنه ثم
اعلم ان صفة شاة العقيقة كصفة شاة الاضحية وما لا يجوز فى الاضحية لا يجوز فى العقيقة
وقال ربيعة ومحمد بن ابراهيم التيمى يجوز العقيقة ولو بعصفور كذا فى شرح المصابيح

بعقيقته

وروى

وروى انه قد عق النبى عم عن نفسه بعد ما بعث على صيغة المجهول نبيا وفيه تنبيه على انها
لا تسقط بالفوت عن الوقت المعهود ويقول عند ذبح العقيقة اى يقول عند ارادة ان
يذبحها قبيل اضجاعها اللهم هذه عقيقة فلان بن فلان دمها بدمه والبا للمقابلة ولحمها بلحمه
وعظمها بعظمه وجلدها بجلده وشعرها بشعره اللهم اجعلها فداء لابن فلان من النار ويهدى
للعقيقة عظم من عظامها بل يقطع من المفاصل ويعطى القابلة شىء من النساء ممن يصلح الولد
عند الولادة فخذها لحما غير مطبوخ ويفرق باقى اجزائه غير مطبوخة الى الفقراء او يطبخ
جدولا على وزن الدخول جمع جدل بفتح الجيم وسكون الدال المهملة بمعنى العضو اى يقطع
عضوا عضوا ثم يطبخ ولا يكسر منها اى من تلك الجدول شىء ويتصدق بها اى بتلك الجدول مطبوخة
وذلك اى ذبح العقيقة فى اليوم السابع او فى اربعة عشر ان لم يتهيا فى السابع او فى اربعة
وعشرين ان لم يتهيا فى اربعة عشر ولو قال فى الرابع عشر او فى الرابع والعشرين لكان
انسب واولى كما لا يخفى ويحلق راس المولود فى اليوم السابع لا قبله ويتصدق بوزنه
ورقا او ذهبا فانه من السنة وقد ورد انه عم امر فاطمة يوم سابع حسين وان تحلق
شعره وتتصدق بزنة شعره فضة والورق بكسر الراء وسكونه المضروب من الفضة
وكذلك كانوا اى السلف يختنون فى بدء بالهمزة الامر اى فى اوائل الاسلام قوله اليوم السابع
نصب على انه ظرف يختنون فانه اطهر بالطاء المهملة واسرع نباتا للحم وقيل لمن يولد
مختونا مسرورا اى مقطوع السرة وقد ولد الانبياء كلهم مختونين مسرورين كرامة لهم
لئلا ينظر احد الى عورتهم الا ابراهيم الخليل فانه ختن من باب ضرب ونصر نفسه وهو ابن ثمانين
سنة كذا فى المنبع وذكر فى بعض التفاسير انه ختن نفسه بقدوم والقدوم بالفتح والتشديد
اسم موضع وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة انتهى ليستن بسنته
من بعده من الامم [فى قرب الشام] **والسنة** ان تتولى الام اى تباشر ارضاع الولد بنفسها ففى
الحديث ليس للصبى خير من لبن امه او ترضعه امراة صالحة كريمة الاصل فان لبن المراة الحمقاء يعدى

الغيل ان ترضع المرأة ولدها وهي حاملة

اعدا اى يبرى واثر حمقها يظهر يوما ما ولا يطا امراته التى ترضع ولدها لان ذلك الوطى
ربما يضر بالولد قال النبى ع م لا تقتلوا اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره
اى يصرعه ويهلكه يعنى ان المراة اذا جومعت وحملت فسد لبنها فاذا اغتذى به الطفل
بقى سوء اثره فى بدنه وافسد مزاجه فاذا صار رجلا وركب الفرس فركضها ربما ادركه
ضعف الغيل فسقط عن متن فرسه فكان ذلك كالقتل سرا كذا فى شرح المصابيح ولا
يضيق ذرعا ببكاء الرضيع يقال ضاق بالامر ذرعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه اى لا يضجر
ولا يتضيق من بكائه نفحا فى الغاية فان ذلك البكاء ذكر وتهليل وتحميد لله تعالى ودعاء
واستغفار لابويه لما ورد فى الاخبار ان ولد المؤمن يقول اربعة اشهر لا اله الا الله
واربعة اشهر يقول محمد رسول الله واربعة اشهر يقول اللهم اغفر لى ولوالدى واما ولد
الكافر فيقول كذلك الا انه يقول لعنة الله على والدى بدل الاستغفار لهما كذا فى منبع
الاداب ويحسن اسم ولده فانه يدعى يوم القيمة باسمه واسم ابيه ويسميه اى الولد باسم
من اسماء الانبياء صلوات الله عليهم واحق ما يسمى به الولد عبد الله وعبد الرحمن عن ابن
عمر رض قال قال رسول الله صلعم ان احب اسمائكم الى الله تعالى عبد الرحمن وعبد الله وانما
صار احب لان لا احد سماه اضافة الى اعلى اسماء الله الذى خص التوحيد به وهى كلمة الشهادة
وللاخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رافته وعموم رحمته وكان النبى ع م يغير الاسم
القبيح الى الحسن قوله جاء رجل الحجلة مستانفة يسمى اصرم بالصاد المهملة من الصرم وهو
القطع وذلك غير مستحسن فى التفاؤل فسماه زرعة حيث قال له رسول الله صلعم ما اسمك
قال اصرم فقال كراهة لهذا الاسم بل انت زرعة بضم الزاء المعجمة وسكون الراء المهملة قطعة
من الزرع وفى تسميته بهذا قد اصاب واحسن فكانه قال لست مقطوعا بل انت مبنت متصل
بالارض وجاء اخر واسمه المضطجع بكسر الجيم فكره فسماه المنبعث بكسر العين وكانت لعمر رض
بنت عاصية فسماها النبى ع م جميلة ولا يسمى الغلام يسارا وهو من اليسر وهو ضد العسر

ولا رباحا

ضد الخسارة

ولا رباحا بفتح الراء على وزن فعال من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا يعلى بفتح اللام
على وزن يرضى مضارع على فى الشرف من باب علم كذا فى شرح المصابيح وديوان الادب
ولا افلح من الفلاح وهو الفوز ولا بركة بفتحتين لان الناس يقصدون بهذه الاسماء
التفاؤل بحسن الفاظها ومعانيها وربما انقلب ما قصدوه الى الضد واشار اليه المصنف
بقوله تلبيس من المرضى ان يقول لك انسان اعندك بركة بهمزة الاستفهام فتقول
لا فلا تحبين سلافى التفاؤل وكذا ساير الاسماء مثل ان يقول لك انسان مستفهما
هل عندك يسار فتقول لا ولا تسميه حكيما ولا ابا الحكم بفتحتين هو الحاكم الذى اذا حكم لا يرد
حكمه وانما منع عن التسمية بهما لان الحكيم اسم من اسماء الله وان الله تعالى هو الحكم واليه
الحكم فلذلك لا يليق بغيره وقد يقال الحكم اسم من اسماء الله تعالى كالحكيم فلم يسم به غيره
تعالى ولا ابا عيسى لايهامه ان لعيسى ع م ابا كما روى ان رجلا سمى ابا عيسى فقال النبى
ع م ان عيسى لا اب له فكره ولا عبدا فلانا فان العبد انما هو لله تعالى وعن ابى هريرة
عن النبى ع م لا يقولن احدكم عبدى وامتى كلكم عبيد الله تعالى ونساؤكم اماء الله ولكن
ليقل غلامى وجاريتى وفتاى وفتاتى قيل انما كره ذلك اذا قال على سبيل التطاول على
الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء به القران العظيم قال تعالى والصالحين من عبادكم
وامائكم كذا فى شرح المصابيح ولا يسميه اى الغلام بما فيه تزكية فى مختار الصحاح زكى
الرجل نفسه تزكية اثنى عليها ومدحها نحو الرشيد والامين ونحوه ولا يجمع بين اسم
النبى ع م وكنيته نحو ان يسمى محمدا وابا القاسم لما قال ع م لا تجمعوا بين اسمى وكنيتى وعن
انس رض قال كان النبى ع م فى السوق فقال رجل يا ابا القاسم مريدا ابنه فالتفت
اليه النبى ع م فقال الرجل انما دعوت ابنى فقال النبى صلعم سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى
قال الشافعى رض لا يجوز لاحد ان يكنى ابنه ابا القاسم سواء كان اسمه محمدا او لا وجمع
جوزوا التكنى به اذا لم يكن الاسم محمدا او احمد هكذا ذكره فى شرح المصابيح وكلام المصنف

مائل الى القول الاخير وفي الاحياء قال العلماء كان ذلك في عصره عم اذ كان ينادي
عم يا ابا القاسم واما الان فلا باس به واذا اسمى الولد باسماء الانبياء والملائكة
لم يجز ان يلعنه او يشتمه او يصغره اي لا يجوز ان يعبّر ذلك الاسم بياء التصغير ويذكر
على سبيل الاهانة والتحقير الا ان يواجه الشخص المسمى فيقول له انت كذا وكذا بدون
اسمه ويكرم الولد اكراما اذا سماه محمدا ففي الحديث اذا سميتم الولد محمدا فاكرموه وذلك
لمشاركة اسمه اسم النبي عم ووسعوا له في المجلس توسعة ولا تقبحوا له وجها اي لا تنظروا اليه
بعبوسة الوجه ونهى النبي ان يسمى الرجل ولده محمدا ثم يلعن او يشتم ولا يلقب الا ميل
بملك بكسر اللام الاملاك عن ابي هريرة عن النبي عم ان اخنع الاسماء اي اقبحها
واكثرها مذلة يوم القيمة عند الله رجل اي اسم رجل تسمى بفتحتين التاء والميم المشددة
ملك الاملاك وكذا ما في معناه نحو سيد الساداة وفسر سفيان بن عيينة قوله ملك
الاملاك بان يسمى بشاهنشاه وقال بعضهم ان يسمى الرحمن العزيز الجبار قال صاحب
تحفة الابرار وتفسير ابن عيينة اشبه ويكنى الرجل باكبر اولاده عن المقداد بن شريح
عن ابيه شريح عن ابيه هاني انه وفد الى رسول الله صلعم مع قومه سمعهم يكنونه بابي الحكم
فقال رسول الله صلعم ان الله تعالى هو الحكم واليه الحكم اي لا يليق ذلك الاسم بغيره تعالى
فقال هاني ان قومي اذا اختلفوا في شيء اتوني فحكمت بينهم فرضي به الفريقان فقال النبي
عم متعجبا ما احسن هذا اي الحكم بين الناس ثم قال عم فما لك من الولد فقال هاني في
جوابه عم شريح ومسلم وعبد الله قال عم فمن اكبرهم قال شريح فقال انت ابو شريح قصد به
تكنيته بذلك قال صاحب المصابيح هذا الحديث يدل على ان الاولى ان يكنى الرجل والمرأة
باكبر بنيهما فان لم يكن ابن فباكبر بناتهما ولا يكنى الرجل قبل ان يولد له لانه يشبه الكذب
قال في مجمع الفتاوى رجل كنى ابنه الصغير بابي بكر وغيره كرهه بعض المشايخ لانه كذب
فليس له ابن اسمه بكر ليكون هو ابا بكر والصحيح انه لا باس به فان الناس يريدون التفاؤل

بنون وهمزة
مرقاة

انه

انه سيصير ابا فيما ياتي لا التحقيق انتهى واذا ولد له اكتنى اي يستعجل في الاكتناء به وبه
اشار المص بقوله وفي بعض الحديث بادروا اولادكم بالكنى قبل ان تغلبهم الالقاب
واعلم ان العلم ان صدر باب او ام او ابن او بنت يسمى كنية اسما هذا ما عليه اصطلاح اهل
العربية فاحفظ **ومن حقوق الولد على الوالد** ان يسميه عند الولادة اي في اليوم
السابع لا قبله صرح به في شرح المصابيح احسن الاسماء وممّا ينبغي ان يعلم ههنا ان السقط
ايضا ينبغي ان يسمى قال عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية بلغني ان السقط يوم القيمة
وراء ابيه فيقول انت ضيعتني وانت تركتني لا اسم لي ذكره في الاحياء ويعلمه الكتاب
اذا عقل ما يحتاج اليه من الفرائض والسنن وآداب الدين ويعلمه السباحة بالباء
الموحدة والحاء المهملة بالفارسية شنا كردن در آب والرمي اي رمي السهم والمرأة
اي تعلم البنت الغزل اي غزل القطن والصوف ونحوهما ومن حق الولد على الوالد
ان لا يرزقه الا حلالا طيبا ويزوجه اي يزوج الولد ذكرا كان او انثى اذا ادرك حد
البلوغ وان لم يزوجه فاحدث حدثا فالاثم بينهما والجملة اي حاصل الكلام في
ذلك المذكور ان الولد امانة الله تعالى عنده اودعه اياه طاهرا مطهرا على فطرة الاسلام
اي على الجبلة السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين المحمدي فيؤديه الى الله تعالى طاهرا
مطهرا ويبذل الجهد بضم الجيم وفتحها الطاقة اي يبذل ما هو في وسعه في صيانته عن حنثه
ودينه حتى يعذر على صيغة المجهول اي يكون معذورا عند الله تعالى ويؤدبه بآداب الله اي
الآداب المتعلقة بالعبادات في الظاهر والباطن فان ذلك التاديب خير له اي
لذلك الوالد من كثير من القرب بضم القاف وفتح الراء جمع قربة كغرفة وغرف اراد
به النوافل قال مجاهد ان الرجل ليبشر بصلاح ولده في قبره ذكره في شرح الخطب فانه اي
التاديب المذكور مسئول عنه يوم القيمة ومؤاخذ على صيغة المجهول به اي بالتقصير فيه بخلاف
ذلك الكثير من النوافل فهو خير منه في حق ذلك الوالد اي الاب في ذا الكلام الصفي فانه

الالقاب جمع لقب وهو ما يشعر بمدح او ذم
والالقاب ان كان يشعر منه قطعا يسمى لقبا
مقصود منه
وما عدا اسما من الاعلام يسمى اسما

المفعول

يعلمه او لا كلمة لا اله الا الله يلقنه ذلك سبع مرات ثم يلقنه يلقنها هذه الاية فتعالى
الله الملك الحق لا اله الا هو رب العرش الكريم ويلقنه اية الكرسي واخر سورة الحشر
هو الله الذي لا اله الا هو الى قوله تعالى وهو العزيز الحكيم ومن فعل ذلك لم يحاسبه الله
يوم القيمة ويعوده بكسر الواو المشددة اى يجعل ذلك الولد معتقدا على فعل الخيرات
قوله اذا عرف يمينه اى جهة يمينه عن شماله ظرف ليعود فان ثواب ذلك اى فعل الخيرات
له اى للوالد المؤدب ولا يكون عليه اى على والده من مساويه اى من شرور ذلك
الولد شيء لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ويامره اى الولد بالصلوة اذا
بلغ سبعا ويضربه عليها اذا بلغ عشرا كما قال عم مروا صبيانكم بالصلوة اذا بلغوا
سبعا واضربوهم اذا بلغوا عشرا ذكره صدر الشريعة ويقوم على اليتيم الذي في حجره
بكسر الحاء وسكون الجيم اى في كنفه وحفظه مثل ما يقوم على ولده الصلبي فانه مسئول
عنه يوم القيمة ويفرق بين الصبيان في المضاجع اذا بلغ عشر سنين ويحول اى يحجز
ويمنع بحايل بين ذكور الصبيان والنسوان وبين الصبيان والرجال فان ذلك داعية
الى الفتنة ولو بعد حين لو للوصل اى لو وقعت بعد الدهر الطويل ويسوي تسوية
بين اولاده في النحلى على وزن حبلى العطية يقال نحل المراة مهرها بالنون والحاء
المهملة اى اعطاها بطيب نفس من غير مطالبة وقيل من غير ان تاخذ عوضا كذا
في مختار الصحاح هذا ما عليه النسخ المصححة المعتمدة وقد صحح في بعض النسخ التحلي بالتاء
وكسر اللام المشددة مصدر بمعنى التزين والاول اظهر قال في النقاية يجب على الوالد
ان يعدل بين اولاده الا ان يكون احدهم طالب علم فلا باس بان يفضله على غيره
وهذا المذكور اى التسوية بين الاولاد عند ابي يوسف وهو المختار لان الاثار وردت
به والافضل عند محمد ان يجعل للذكر مثل حظ الانثيين وان وهب له كله لابن جاز في
القضاء وهو اثم نص عليه محمد وان كان في ولده فاسق فلا ينبغي ان يعطيه اكثر

من قوته لانه اعانة على المعصية كذا في شرح النقاية والهدية وهي ما يهدى الى الغير
من التحف والاحسان بالفارسية نيكوئي كردن والالطاف اللطف في العمل الرفق فيه
وقد يصحح الالطاف بكسر الهمزة مصدرا موافقا لما قبله ويبدا في الطرفة هي بالضم والسكون
ما استطرف اى تعده طريفا جديدا كذا في الديوان وجملة يحبها حال او صفة على الاول
في الطرفة للعهد الذهني من السوق بالاناث بكسر الهمزة جمع الانثى فانهن ارق
افئدة جمع فؤاد وهو وسط القلب واضعف قلوبا قال انس قال رسول الله صلعم
من خرج الى سوق من اسواق المسلمين فاشترى شيئا فحمل الى بيته فخص به الاناث
دون الذكور نظر الله اليه ومن نظر الله اليه لم يعذبه وعن انس قال رسول الله صلعم من
حمل طرفة من السوق الى عياله فكانما تصدق اليهم صدقة حتى يضعها فيهم وليبدا
بالاناث قبل الذكور فانه من فرح انثى فكانما بكى من خشية الله تعالى ومن بكى من خشية
الله تعالى حرم الله تعالى بدنه على النار وقال عم من كان له ثلث بنات فانفق عليهن
واحسن كلهن حتى يغنيهن الله تعالى عنه اوجب الله تعالى له الجنة الا ان يعمل عملا لا يغفر
له وكان ابن عباس رض اذا حدث بهذا الحديث قال هو والله من غرايب الحديث
وغرره كذا في الاحياء ويعاشر الاولاد بالمرحمة واللطف قال عم خدمة العيال تطفى
غضب الرب وتزيد الحسنات والدرجات ومهر الحور العين وقال عم من كان يخدم في
البيت ولا يانف كتب الله تعالى اسمه في ديوان الشهداء واتاه الله في كل يوم وليلة ثواب
الف شهيد وله بكل قدم حجة وعمرة واعطاه الله تعالى بكل عرق في جسده مدينة وقال
عم ما من رجل يعين امراته في البيت الا اعطاه الله من الثواب مثل ما اعطى ايوب وداود
ويعقوب وعيسى عليهم السلام وقال ابن المبارك لقوم في الغزو اتعلمون عملا افضل مما نحن
فيه قالوا لا قال انا اعلم رجل متعفف ذو عيلة قام من الليل فنظر الى صبيانه نياما متكشفين
فسترهم وغطاهم بثوبه فعمله افضل مما نحن فيه كذا في منبع الاداب والاحياء ويقبلهم

بكسر البا المشددة عن شفقة ورافة روى ان عمر رض استعمل رجلا على بعض الاعمال
فدخل الرجل على عمر رض فراه قد اخذ ولدا له وهو يقبله فقال الرجل ان لى اولادا ما قبلت
واحدا منهم فقال له عمر رض لا رحمة لك على الصغار فكيف على الكبار رد علينا عهدنا فعزله
ذكره فى البستان وقال عم حب الاولاد ستر من النار وكرامتهم جواز على الصراط
والاكل معهم براءة من النار وقال عم اكرموا اولادكم فان لكم بكل قبلة درجة فى الجنة
وراى الاقرع بن حابس النبى عم وهو يقبل ولده الحسن فقال لى عشرة من الولد ما قبلت
واحدا منهم فقال عم ان من لا يرحم لا يرحم كذا فى الاحياء والمنبع ويهش بفتح الهاء هم
الهشاشة الارتياح والخفة المعروف يقال هششت بفلان بالكسر اهش هشاشة
اذا خففت اليه وارتحت له ارتياحا ورجل هش بش وتقول هش وهشيش اى رخو لين
كذا فى الصحاح ويباسطهم فى الكلام واللعب المباح وكان النبى عم يدلع بالدال والعين
المهملتين من باب فتح اى يخرج لسانه من فمه المبارك للحسين بن على رض فاذا راى الصبى
حمرة لسانه الشريف كان يهش اى ينبسط عليه فى المغرب عن عمر رض هششت وانا
صايم فقبلت اى اشتهيت ونشطت ويعلم ولده حرفة صالحة كالخياطة والخرز فان الحرفة
امان من الفقر وذلك سنة السلف وانما قال صالحة احترازا عن بعض الصنايع التى
كرهه النبى عم مثل الصياغة ونحوها روى انه قال لبعض التابعين لرجل تعلم ولدك
فى بيعتين ولا فى صنعتين بيع الطعام وبيع الاكفان فانه يتمنى الغلاء وموت الناس
والصناعتان اى يكون جزارا اى قصابا فانه صنعة تقسى القلب وصياغا فانه يزخرف
الدنيا بالذهب والفضة ذكره فى الاحياء ويدعو لولده بالخير ففى الحديث دعاء الوالد لولده
كدعاء النبى لامته فى كونه مستجابا وكذا الوالدة ينبغى ان تدعو لولدها بالخير قال النبى عم
دعاء الوالدة اسرع اجابة قيل يا رسول الله ولم ذلك قال هى ارحم من الاب ودعوة الرحم
لا تسقط ذكره الامام ولا يهتم من الهم وهو يستعمل فيما يتوقع كما ان الحزن يستعمل فيما وقع

اى لا يصير مغموما لبواته بضم العين والراء المهملتين سوء الخلق وشدة الخلاف فى الموب
وفى حديث عمر رض ان البنية الزبيب عرامتا اى حدة وشدة مستعار من عرام الصبى
وهو شرته انتق فان ذلك اللعب زيادة فى عقله اى دليل على ازدياد عقل عند كبره وقد قيل
فيه عرام الصبى اوان الصغر دليل على رشده فى الكبر ولا يدعو عليه اى على ولده بالشر
فان ذلك ربما يوافق الاجابة فيفسده وجاء رجل الى عبد الله بن المبارك فشكى اليه من
بعض اولاده فقال هل دعوت عليه قال نعم قال انت افسدته ولا يقصد ولده احد بسوء
فان ضرر ذلك القصد يرجع الى ولده ولو بعد حين فقد قيل ما فعل بيوسف عم اخوته
ما فعلوا صار اولادهم اسارى فى يد فرعون وظهرت بركة الاب الصالح فى ولده كما اشير
اليه فى قوله تعالى فى سورة الكهف فى قصة موسى مع الخضر عليهما السلام وكان ابوهما صالحا
وتحرير محل القصة على سبيل الاختصار هو ان الله تعالى لما امر موسى عم بالتعلم من الخضر
لقيه فى مجمع البحرين اى بحرى فارس والروم فعاهده ان لا يتعجل بالمسئلة وان راى منه
ما ينكره حتى يخبره بسببه فانطلقا حتى اذا ركبا فى السفينة خرقها قال اخرقتها لتغرق اهلها
فلما قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا اعتذر بقوله لا تؤاخذنى بما نسيت فانطلقا
حتى اذا لقيا غلاما كانهم خشنوا فقتله الخضر عم بان يقلع راسه بيده فقال له موسى
اقتلت نفسا زكية بغير نفس فلما قال الم اقل لك قال موسى معتذرا ان سالتك
عن شيء بعدها فلا تصاحبنى فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هى انطاكية استطعما
اهلها ضيفا فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى مايل يقرب ان يسقط
قيل كان ارتفاع ذلك الجدار مائة ذراع فاقامه الخضر عم بعمارته او بعود جدده وقيل
مسحه بيده فقام وقيل نقضه وبناه قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا تحريضا على اخذ
الجعل ليتعيشا به او توبيخا بانه فضول لما فى لومه التقى كانه لما راى الحرمان ومساس
الحاجة واشتغاله بما لا يعنيه لم يتمالك نفسه فقال الخضر عم هذا فراق بينى وبينك قيل لما

لما كلم موسى ع م بذكر الطمع حيث قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا واجابه الخضر ع م بقوله
هذا فراق بيني وبينك فقف بين موسى والخضر عليهما السلام ظبي كان الجانب الذي يلي
موسى ع م غير مطبوخ والجانب الذي يلي الخضر مشوي ذكره في روضة الناصحين ثم قال الخضر
سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر
فاردت ان اعيبها وكان وراءهم ملك ياخذ كل سفينة غصبا واما الغلام فكان ابواه
مومنين فخشينا ان يرهقهما اي يكلفهما طغيانا وكفرا فاردنا ان يبدلهما خيرا اي افضل
منه زكوة يعني ولدا صالحا واقرب رحما اي اقرب رحمة وعطفا عليهما قال الكلبي ابدلهما
فولدت امراته جارية فتزوجها نبي من الانبيا فولدت نبيا من الانبيا فهدى الله على
يده امة من الامم واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة اسم احدهما اخرم والاخر
صريم وكان تحته كنز لهما قال الكلبي يعني مالا لهما وقال مقاتل يعني صحفا فيها علم عن انس رض
قال قال رسول الله صلعم وجد تحت الجدار الذي قال الله تعالى وكان تحته كنز لهما لوح من ذهب
والذهب لا يصدا ولا ينقص مكتوب فيه بسم الله الرحمن الرحيم عجبت لمن يوقن
بالموت كيف يفرح وعجبت لمن يوقن بالقدر كيف يحزن وعجبت لمن يوقن بزوال الدنيا
وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها لا اله الا الله محمد رسول الله ثم قال وكان ابوهما صالحا
ذا امانة واسمه كاشح فحفظ بصلاح ابيهما ولم يذكر منهما صلاحا وروي عن رسول الله صلعم
انه قال ليصلح بصلاح الرجل اهله وولده واهل دويرته واهل دويرات حوله فاراد ربك
ان يبلغا اشدهما اي يبلغا مبلغ الرجال ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك وما فعلته ذلك الغلامين
عن امري يعني من قبل نفسي ولكن الله تعالى امرني بذلك ذلك تاويل يعني تفسير ما لم تسطع
عليه صبرا كذا في تفسير القاضي وابي الليث وشرح المشارق ويمسح براس يتيم ويدهنه
في مختار الصحاح دهنه من باب نصر وقطع كما مر فانه يذهب قسوة القلب اذهابا ويدفع
دمعة اليتيم الدمع دمع العين والدمعة القطرة منه ودعوة المظلوم فانهما يسريان

والناس

والناس نيام جمع نائم وترك دفن البنات مكرمة لما قال ع م دفن البنات من المكرمات
ذكره في المنبع اذا فارق فعل من ياد على وزن يعد البنت اي يدفنها حية وكانت العرب
في الجاهلية اذا ولدت لاحدهم ابنة دفنها حية فهي منهي مسئول عنها يوم القيمة قال تعالى واذا
الموءودة سئلت باي ذنب قتلت في مختار الصحاح وأد بنته دفنها حية من باب وعد فهي
موءودة فعول المص حية واردا ما على سبيل التاكيد او استعمال ياد في الدفن فقط على
سبيل التجريد ويرى الولد الميت فرطا له بفتح الراء المهملة اي خيرا يتقدمه واصل الفرط من
يتقدم الواردة ومنه الحديث انا فرطكم على الحوض اي متقدمكم كذا في العناية ومتقبلا اجرا
وذخرا بالضم والسكون اي خيرا باقيا واجرا اي ثوابا من الله تعالى وشفيعا مشفعا على صيغة
المفعول اي مقبول الشفاعة ويعول اليتيم يقال عال عياله اي قاتهم وانفق عليهم ويحسن
اليه فان جزاه الجنة بالحديث وفي الحديث انا وكافل اليتيم اي القايم بمصالحه سواء كان من
مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم من اقربائه او لا كهاتين في الجنة اي اشار به الى
السبابة والوسطى والاولى ان يقول الى المسبحة والوسطى لما مر في فصل الكلام انه يجب ان
يجتنب المتكلم في كلامه عما يوهم سوءا او يتشاءم به مثل قوس قزح والسبابة ونحوهما ثم ان
معنى الحديث هو ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي ع م لا انه في درجته تبلغ درجته
وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك ويسعى على
الارملة بفتح الميم والارمل الرجل الذي لا امراة له والارملة هي المراة التي لا زوج لها كذا
في مختار الصحاح وقال في المغرب هي التي مات عنها زوجها وهي فقيرة والمسكين وهو من
لا شي له او له شي قليل فانه اي الساعي في حقهم كالمجاهد في سبيل الله تعالى وصيام النهار وقيام
الليل **واما سنن المعاشرة بين الرجل واهله** فالمتخلطة بحسن الخلق فان خير الناس خيرهم
لاهله وانفعهم لعياله عيال الرجل من يقوته والواحد العيال عيل بالتشديد كجيد وجياد
وكذا في مختار الصحاح وفي الحديث جهاد المراة حسن التبعل وهو معاشرة المراة مع زوجها

وتصبر بالنصب اى وان تصبر على غيرة زوجها وتحتسب اى ترجو تلك المراة الثواب من الله تعالى
على ذلك فان ذلك المذكور جهادها وكان المراة على النبى عم تستقبل زوجها اذا دخل وتقول مرحبا
نصب على انه مفعول به لمقدر والباء فى بسيدى زائدة اتيت يعنى سيدى موضعا رحبا
اى واسعا لا ضيقا وسيد اهل بيتى وتمد اى تقصد الى اخذ رداءه فتاخذه من عنقه وتمد
الى نعله فتخلعه فان رأته حزينا اى مغموما محزونا قالت ما يحزنك اى لاى شىء تحزن انت
ان كان حزنك لاخرتك فزادك الله تعالى فيها وان كان لدنياك فكفاكها الله عز وجل فقال
النبى يا فلان اقراها منى السلام واخبرها ان لها نصف اجر الشهيد فهذا المذكور ما للزوج على
زوجته من الحقوق وعليها ان تصلى خمسها اى الصلوة الخمس المفروضة فى الاوقات
الخمسة وتصوم شهرها اى شهر رمضان وتحفظ فرجها عن الزنا وتطيع زوجها فى الامور الشرعية
ولو امرها لو للوصل ان تنقل الحجر من جبل الى جبل قال فى المنبع قال عم اذا صلت المراة
خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت جنة ربها ولا تخرج
من بيتها الا باذنه ولا تهجر فراشه بل تنام كل ليلة على فراشه ان لم يمنعها زوجها ولا يدخل المراة
او خالا عليه اى على الزوج من يكره دخوله عليه من الرجال والنساء ولا تكثر اللعن اى الشتم
ولا تكفر من الكفر وهو جحود النعمة ضد الشكر من باب دخل كذا فى مختار الصحاح العشير
اى المعاشر وهو الزوج هنا قال عم اطلعت فى النار فرايت اكثر اهلها النساء فقالت امراة
لم يا رسول الله قال لانكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير ذكره فى المنبع قوله فيقول ما رايت اى
ما وجدت منك خيرا قط بتشديد الطاء المضمومة بيان لكفران العشير ولا تضع ثيابها فى
غير بيت زوجها لئلا يقع منه فى نفس الزوج شىء فيؤدى الى سوء الظن بها ولا تمنع نفسها
اذا طالبها بالطاعة يعنى اذا طلب منها الاطاعة للقبلة او الوطى او غيرهما من الحقوق الشرعية
يجب عليها ان تطيعه فى ذلك ولا تمنع نفسها عنه فان له حق البضع شرعا ولا تخرج من بيته
عطرة بفتح العين وكسر الطاء صفة مشبهة اى معطرة بالطيب متبرجة والتبرج بالجيم اظهار

المراة

المراة زينتها ومحاسنها للرجال فان عليها ما على الزانية من الوزر ويجب عليها اصلاح
الطعام وانارة السراج وان تقدم الطست بالسين المهملة والتاء المثناة الطس بالفارسية
تشت وتقدم المنديل اليه ليمسح يديه وتوضيه فى الديوان التوضئة بالضاد المعجمة وهمزة
الاخر تطهير اعضاء الوضوء وفى حديث آخر حق الزوج كحق عليكم فمن ضيع حق الزوج فقد
ضيع حق الله تعالى وذكر فى المنبع نقلا عن النوازل انها اذا لم يكن للمراة زمانة ولم تكن من
الاشراف تجبر على خدمة البيت نحو الخبز والطبخ ونحوهما لان النبى عم قضى بين على وفاطمة
خدمة خارج البيت على على رض وخدمة داخله على فاطمة ولا تعلل تعليلا حين يطالبها
بالطاعة قوله بالحيض متعلق بتعلل ولا تاخر الاجابة بل تطيعه على فور طلبه ولو كانت على
ظهر بالفتح والسكون قتب بفتحتين بالفارسية پالان شتر اى تطيعه ولو هى على ظهر
البعير وقد ورد ذلك فى الحديث رواه صاحب المنبع ولا تمن عليه بمالها ولا تسأله
الطلاق من غير بأس اى شدة وفاقة اى فقر ولا تكلح بفتح اللام اى لا تظهر العبوس
ناظرا فى وجهه فيسخط الله تعالى عليه ولا تؤذيه بلسانها قال عم ايما امراة تؤذى زوجها
بلسانها الا جعل الله لسانها يوم القيمة سبعين ذراعا ثم عقدت خلف عنقها وايما
امراة تمنى النظر الى زوجها حول الله تعالى يوم القيمة كانها ممسوحة الراس والجسد ذكره فى
روضة العلماء ولا تدخل عليه غما من امر النفقة ولا تكلفه ما لا يطيق وترى تقصيرها
فى خدمته وان لحست من انفه دما وقيحا اللحس باللام والسين المهملتين بالفارسية
ليسيدن ولو قدمت لو للوصل كان احدى يديها طبيخا اى مطبوخة فى القدر والاخرى
شويا فعيل بمعنى المفعول ايضا بالفارسية بريان شده وتتودد اى تظهر المودة الى
زوجها ما استطاعت من الملاطفة وتتعطر له بعطر يخفى ريحه ويظهر لونه فانه الطيب
طيب النساء واحب طيب الرجال عكس هذا ورد ذلك فى الاثر وتتزين له وتختضب
بالحناء وتكتحل كل يوم ذكره فى الينابيع انه لا يجوز ان تخضب يد الصبى الذكر ورجله

ويجوز للانثى ولا تخرج الى الحمام وان اذن لها زوجها بالخروج وهذه المذكورات خصال
المراة الصالحة وعاداتها من النساء وعلامة الزوجة الصالحة عند الحقيقة ان يكون
حسنها مخافة الله تعالى وغناها القناعة وحليها بتشديد العفة اى التكفف عن الشرور
والمفاسد وعبادتها بعد الفرايض حسن الخدمة للزوج وهمتها الاستعداد للموت
ويستحب من اخلاق الزوجة ما قال علي بن ابي طالب خير نسائكم العفيفة المتكففة
في فرجها عن الحرام الغلمة بكسر الغين المعجمة وتشديد اللام المكسورة ويجوز بفتح الغين و
تخفيف اللام اى شديدة الغلمة بالفتح والسكون اى الشهوة المطيعة لزوجها في الامور
المشروعة ومما يجب من حقه ان تتولى وتباشر اعمال داخل البيت كما يتولى الزوج اعمال
خارجه قوله من الطبخ الخ بيان لقوله اعمال داخل البيت وغسل الثياب والطحن يعني غسل
الثوب في الدار اذا تيسر في نحو الطشت وتطحن الحنطة برحى اليد والخبز بفتح الخاء عمل الخبز
بضمها وفي البزازية المنكوحة او المعتدة ابت الخبز والطبخ ان بها علة او بنات الكرام
ياتي الزوج بمن يطبخ لها وان كانت ممن تخدم بنفسها تجبر عليها ويجب ان تلزم بيتها
من حين زفت اى ارسلت وسلمت الى بيته الى ان تزف الى قبرها ولا تفسد ماله اى
يجب ان لا تفسد مال زوجها في امر باطل غير مشروع ولا تجفو على ولدها منه ولا ترفع صوتها
فوق صوته ولا تجهر له بالقول ولا تزور والديها ولا قريبا لها من اقربائها الا باذنه
وان كان منهم من حضرته الوفاة ولا تخرج في جنازته ولا تشهد معزاة على صيغة المفعول
مصدر ميمي اى ولا تحضر تعزيته وعن انس رضه ان رجلا كان غازيا فاوصى الى امراته ان
لا تنزل من فوق البيت وكان والدها من اسفل البيت فاشتكى ابوها فارسلت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا يخبره ويستامره فارسل اليها اتقي الله واطيعي
زوجك ثم مات ابوها فارسل اليها ان الله قد غفر لك بطواعيتك لزوجك في رواية
ان الله تعالى غفر لابيها بطاعتها زوجها ذكره في الاحياء ومن حقوق المراة على الزوج

عليها

ان

ان يطعمها من ما ياكل ويكسوها مما يلبس لا يهجرها ولا يضربها ويوسع النفقة
عليها اذا وسع الله تعالى عليه ويستوصي بها خيرا يعني يقبل وصية النبي في حقهن بالخير
حيث قال استوصوا بالنساء خيرا والاستيصاء قبول الوصية ويداريها مداراة بوجه
فانها مخلوقة في الاصل من ضلع بكسر اللام والسكون بالفارسية استخوان پهلو لا يستمتع
به الا وبه عوج اسم من الاعوجاج وهو ضد الاستقامة قال في مختار الصحاح فما كان
في حائط او عود ونحوهما مما ينتصب فهو عوج بفتح العين وما كان في ارض او دين او
معاش فهو عوج بكسر العين قال الله تعالى ولم يجعل له عوجا اي فيها وانهن اسيرات عندنا
كما قال في النكاح رق احلهن الله تعالى لنقوم عليهن بالسياسة قال الله تعالى الرجال
قوامون على النساء فيجب علينا ان لا يفتح عليهن باب المساعدة وكان بعض الكبراء
يصبر على سوء خلق امراته فقيل له في ذلك فقال اخشى ان يتزوجها من لا يصبر على
اذاها واصل ما يحكى عن شقيق بن ابراهيم البلخي من انه كانت امراة سيئة الخلق
فقيل له لم لم تفارقها وهي تؤذيك فقال ان كانت سيئة الخلق فانا حسن الخلق
فلو فارقتها صرت مثلها ومع ذلك اخاف ان يمسكها الله من سوء خلقها كذا في الروضة ويجب
ان ينبغي النظر بنفسه ويقول لنفسه لو صلحت بسكون تاء التانيث وبكسر تاء الخطاب
اى لو صلحت هي او لو صلحت انت يا نفسي صلحت هذه المراة وصلح بفتح اللام من باب
دخل ونقل الفراء بالضم ايضا ويرى صلاح الزوجة وعفتها نعمة جسيمة اى عظيمة
لا يكافيها اى لا يساويها ولا يقابلها شكر ويعامل سيئة الخلق بالجميل بكسر الياء المشددة
اليها اى بما لا يوقع في خيالها ويوجب ان تظن انها احب الخلق اليه اى الى زوجها
وكان بعض العلماء يقول الاحتمال من المراة اى التحمل والصبر على اذى واحد فقط
من المراة احتمال في الحقيقة من عشرين اذى منها مثلا فيه اى في ذلك الاحتمال
الواحدة نجاة الولد من النطفة هي بالفارسية توانجه زدن ونجاة القدر بالكسر و

السكون ولد البقر من الضرب ونجاة الهرة من الزجر اي المنع من اكل فضول الخوان
وسقاطه والثوب من الخرق والضيف من الرحيل الى غير ذلك كما لا يخفى على المتتبع فاذا
استد غضبها وغلب عليها سوء خلقها فليضرب الزوج كتفه بين كتفيها وليقل اللهم
ايتها الرجس النجس الخبيث المخبث بكسر البا اي المفسد المصاحب للخبثا ويقال اخبثته
علمه الخبث والخبث وافسده واخبث الرجل اتخذ اصحابا خبثا فهو خبيث مخبث بكسر البا
كذا في مختار الصحاح اخرج من جسد طيب فان الشيطان يخرج منها وقال عليه السلام اذا
استعصت احديكم دابته او ساء خلق زوجته او احد من اهل بيته فليؤذن في اذنيه ذكره
في الاحيا ولا يطيعها في اكثر الامور فان طاعة النسا المصدر المضاف الى مفعوله ندامة
ولا يشاورها الا ليخالفها قال الحسن والله ما اصبح يطيع امراته فيما تهوى الا اكبه الله
في النار ومنه قول علي رضي الله عنه طاعة العدو كذا في منبع الاداب ويحذر خيانتها وحيلها
بالفارسية فريفتن ومكرها فقد وقع ابونا ادم عليه السلام في الذلة زوجته حوا ثم توضيح
هذا الكلام موقوف على تقرير قصة آدم وحوا فلا بأس ان نذكرها عن اصلها على ما
ذكر في كتب التفاسير والاحاديث واعلم ان الله تعالى بعد ان خلق السموات والارض
خلق طائفة من الملائكة وخلق الجن من ابوهم الجان كما ان آدم عليه السلام ابو البشر خلقه من
لهب نار لا دخان لها بين السما والارض والصواعق يكون تنزل منها فاسكن الملائكة
في السما والجن في الارض فعبدوا الله تعالى سبعة الاف سنة ثم ظهر في الجن الحسد والبغي
والقتال بينهم فبعث الله ملائكة سماء الدنيا مع ابليس وجعله حاكما عليهم فهبطوا الى
الارض وطردوا الجن الى جزاير البحور وشعوب الجبال وسكنوا الارض واعطى الله تعالى ابليس
ملك الارض وملك السماء الدنيا وخزانة الجنة وكان رئيس الملائكة ومرشدهم واكبرهم
علما قيل كان تحت يده سبعون الف ملك وكان له جناحان من زمرد اخضر وكان
يعبد الله تعالى تارة في الارض وتارة في السما وتارة في الجنة قيل عبد الله تعالى

ثمانين الف سنة فلم يترك موضع قدم الا وسجد الله تعالى سجدة فدخل العجب فقال في نفسه
ما اعطاني الله تعالى هذا الملك الا اني اكرم الملائكة عليه ومن عادة الله تعالى انه لا يغير ما بقوم
حتى يغيروا ما بانفسهم فقال الله تعالى له ولجنده اني جاعل في الارض خليفة اي من يخلفكم بدلا
منكم ورافعكم الي فشق عليهم ذلك وكرهوه لما كان الامر عليهم اخف في الارض فقالوا
اتجعل فيها من يفسد فيها اي كما افسد الجن ويسفك اي يصب الدما ظلما كما سفك بنو
الجان ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني اعلم ما لا تعلمون من الحكمة والمصلحة في
استخلاف آدم فظهر عليهم غضب الله تعالى بسبب احتجاجهم فلاذوا بالعرش ورفعوا رؤسهم و
اشاروا بالاصابع متضرعين باكين وطافوا بالعرش على هذه الصفة سبعة اشواط طالبين
رضاء الله تعالى فرضي الله عنهم وبعد هذا قال لهم ابنوا لي في الارض بيتا يعوذ به كل من سخطت
عليه من خلقي بعدكم فيطوف حوله كما طفتم حول عرشي فاغفر لكم فبنوا بيتا موضع
الكعبة عن مجاهد انهم بنوا من ياقوت حمراء لها بابان شرقي وغربي وقال ابن عباس رضي الله عنه
كان من الذهب الاحمر قبل ان يخلق آدم بالفي عام ولما اراد الله تعالى ان يخلق ادم كان
بعث عزرائيل ليأتيه بقبضة من الارض بعد ان بعث اليها جبرائيل وميكائيل واسرافيل
عليهم السلام ورجع كل منهم بسبب استعاذتها وقسمها بالله تعالى فقبض عزرائيل منها قبضة من جميع بقاعها
من عذبها ومالحها وحلوها ومرها وطيبها وخبيثها وصعد بها الى السما ثم جعل الله تعالى من
تلك القبضة نصفها في الجنة ونصفها في النار فتركها الى ما شاء الله تعالى ثم اخرجها فجعلها
طينا لازبا اي لاصقا يلصق باليد مدة ثم حما مسنونا اي متغيرا منتنا مدة ثم صلصالا
اي طينا يابسا يتصوت من يبسه ثم جعلها جسدا والقاه على باب الجنة وقيل القاه في
طريق الملائكة التي تصعد وتهبط منها بين مكة والطائف فكانت الملائكة يتعجبون من
صورته لانهم لم يكونوا يرون مثله قط وكان يمر عليه ويقول لامر عظيم خلق هذا وقال يوما
للملائكة ان فضل هذا عليكم ماذا تصنعون قالوا نطيع ربنا ولا نعصيه قال ابليس

فی نفسه لئن فضل علی لأعصینه وان فضلت علیه لاهلکنه فلما تم علیه اربعون
سنة نفخ فیه الروح والصحیح انما نفخ الروح فی الجنة وتصویر جسده کان فی الارض فاستوی
بشرا سویا قیل کان بین آدم والملائکة الف سنة فکساه الله تعالی لباسا من ظفر یزداد
کل یوم حسنا وصفا، فلما قارف الذنب ای خالطها ابدل الله تعالی هذه الخلقة وابقی منه
بقیة فی اناملها لیتذکر بذلک اول حاله ولذلک اذا نظر الانسان الی ظفره اوان ضحکه
نسی ضحکه فلما اتم الله تعالی خلق آدم قرطه وسوره والبسه من لباس الجنة وزینه بانواع
الزینة وخرج من ثنایاه نور کشعاع الشمس و نور محمد صلی الله علیه وسلم یلمع من
جبینه کالقمر لیلة البدر فقال للملائکة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابلیس ابی واستکبر
وکان من الکافرین ثم رفعه الله تعالی علی سریر من ذهب وحمله علی اکتاف الملائکة فقال
طوفوا به فی السموات مقدار اربعمائة عام ووقفوا علی کل شیء لیری عجایبه لیزداد یقینا
ففعلوا هکذا طوعا ورغبة ثم لما لم یکن منجابشر غیره حتی یوانسه ویجالسه حصلت له وحشة
فخلق الله تعالی حوا من ضلعه الیسری وآدم بین النوم والیقظة من غیر احساس الم من
ذلک فاستیقظ فراها عنده فقال من انت فقالت انا زوجتک خلقنی ربی لاسکن
الیک وتسکن الی فاخبر عن ذلک بقوله تعالی وقلنا یا آدم اسکن انت وزوجک الجنة ای
فی بستان الخلد قیل هی فی السماء السابعة فکلا منها رغدا ای اکلا واسعا طیبا بلا
فوت ولا تقدیر ولا تقتیر حیث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتکونا من الظالمین ای الضارین
بانفسکما فلما رای ابلیس ان آدم وحوا سکنا الجنة واحبا نعیمها ورای نفسه مطرودا
حسدهما واحتال لاخراجهما منها فعرض نفسه علی کل دابة من دواب الجنة ان یدخل فی صورتها
فامتنعت حتی الحیة وکانت هی احسن دابة خلقها الله تعالی فی الجنة فاطاعته فدخل فی
فمها او قام فی راسها واتی باب الجنة ونادا هما وقال انما نهاکما ربکما عن هذه الشجرة الا ان
تکونا ملکین او تکونا من الخالدین وهذه شجرة الخلد من اکل منها یبقی فی الجنة ابدا فابی

مطلب خلق حوا

آدم من ذلک فقاسمهما بالله تعالی انه ناصح لهما فاکلت حوا ثم ناولت آدم وکان یجتهد
ان یخالفها وکان آدم یقول لها لا تفعلی انی اخاف من العقوبة فکانت حوا تقول ان رحمة
الله واسعة فاخذ من یدها فاکل بعد امتناعه فازلهما الشیطان عنها ای اذهبهما
عن الجنة فاخرجهما مما کانا فیه من النعیم وتهافتت الحلل والحلی وعریا عن الثوب حتی بدت
عورتهما وکان لا یراها قبل ذلک فذهبا هاربا فی الجنة استحیاء فقال تعالی افرارا منی یا
یا آدم قال لا ولکن حیاء من ذنبی فاخذا من اوراق التین والزقا علی عورتهما
وقال الم انهکما عن هذه الشجرة فقال بلی ولکن ما کنت اعلم ان احدا یحلف بک کاذبا
ثم امرهما الله تعالی بان ینزلا من الجنة الی الارض فنزلا فوقع آدم بارض الهند وآدم
بارض الجدة الی اخر القصة قال الامام القشیری ونعم قال اصبح آدم محمول الملائکة
مسجود الکافة علی راسه تاج الوصلة وعلی جسده لباس الکرامة وفی وسطه نطاق القربة
وفی جیده قلادة الزلفة لا احد من المخلوق فوقه فی الرتبة ولا شخص مثله فی الرفعة یتوالی
علیه النداء فی کل لحظة یا آدم یا آدم فلم یمس حتی نزع عنه لباسه وسلب استیناسه وتبدل
مکانه وتشوش زمانه فاذا کان شوم معصیة واحدة علی من اکرمه الله تعالی بکل کرامة
هکذا فکیف شوم المعاصی الکثیرة علینا انتهی ویغض بالغین المعجمة عن بعض مساویها
من غض طرفه ای خفضه وبابه رد ای لا یلتفت الی بعض مساویها ومعایبها ما لم یکن اثما
فاحشا ای متجاوزا عن الحد ولا یهتک سترها بالکسر والسکون صرح به فی الدیوان بین
الناس ویعاشرها بالمعروف ای بما یعرف فیه رضاء الله تعالی کذا فسره شرح المشارق
قال وقد یطلق المعروف علی الاحسان الی الناس ایضا ویلاعبها ویداعبها بالدعابة
وهی المزاح بما لا اثم فیه وقد کان النبی من افکه الناس مع نسائه قول افکه افعل التفضیل
من فکه الرجل من باب علم اذا کان طیب النفس مزاحا وان ملاعبة الرجل مع الزوجة لیس
من اللهو قال فی تفسیر القاضی واللهو صرف الهم بما لا یحسن ان یصرف به الباطل الذی

نهى عنه قوله الدين فاعل نهى واسند النهي الى الدين مجازا بل هو من الحق وقد سابق
النبي عائشة رضي الله عنها مرة فسبقته وسابقها اخرى فسبقها وقال هذه بتلك [illegible]
والغرض منه التسلية كانه قال متساويان ولا تحزني من المسبوقية يا عائشة وليكن عليه
ابهة بضم الهمزة وتشديد الباء الموحدة من تحت اي عظمة وكبرياء يقال تابه الرجل
اي تكبر ووقار بين اهله ليتأدبوا منه ففي الحديث لا ترفع عصاك عن اهلك وعلق سوطك
حيث يراه اهل البيت ويرفق في تأديبهن الرفق ضد العنف فاذا ضربها باذن الشرع
تأديبا فلا يباشرها اي لا يجامعها ولا ينبسط اليها الى آخر ذلك اليوم فانه اي استعجال الانبساط
يبطل فائدة الادب وله ان يعزرها على ترك الزينة اذا طلبها وعلى ترك الاجابة الى
فراشها وترك غسل الجنابة والصلوة والخروج من منزله بغير اذنه كذا في المنبع ويكثر
السكوت عندهن اكثارا ففي الحديث ان النساء خلقهن من ضعف فاغلبوا ضعفهن
بالسكوت واستروا عوراتهن في البيوت ولا يسكن المرأة اسكانا غرفة اي في غرفة
وهي العلية اذ لا يبح عن التطلع الى الرجال ولا يعلمها الكتابة اذ ربما كانت سبب الفتنة
بان كتبت الى من تهوى ففي الكتابة عين من العيون بها يبصر الشاهد الغائب وفيه تعبير
عما في الضمير بما لا ينطق به اللسان فهي ابلغ من اللسان من هذه الحيثية ويعلمها الغزل
بالغين والزاء المعجمتين من فوق ويقرئها من القرآن سورة النور الا قراء تربية الولد
وتعليمها والحث عليها ويعريها عن فاخر الثياب تعرية ليلزم بيتها ولو خرجت
الى ذي قرابة باذنه فانها تلبس معاوزها جمع معوز وهي الثوب الذي يتبذل ولا
تخلو بزوجها مع ولد لها من غيره فانه يوذيه لان ذلك الولد قد يذكر اباه وبه ينقبض
ذلك الرجل وايضا ربما يتكلم بكلام يظن منه انها يعطي ولدها من ماله ونحو ذلك ولا
تسأل المرأة طلاق ضرتها ضرة المرأة بتشديد الراء امرأة زوجها فان لها ما قدر لها
وتحسن الخلق مع زوجها والرجل ايضا يحسن الخلق معها فان المرأة لا تحسن ازواجها

خلقا

خلقا في الجنة هذا ما ذهب اليه بعضهم بناء على ما روي عن ام حبيبة زوجة النبي عم انها
سألت فقالت يا رسول الله صلعم المرأة منا يكون لها زوجان لايهما يكون في الآخرة
قال تخير فتختار احسنهما خلقا معها وذهب بعضهم الى ان المرأة لآخر زوجها في الآخرة
بناء على ما روي عن ابي سفيان انه خطب ام الدرداء فابت وقالت سمعت ابا الدرداء
يحدث عن رسول الله صلعم المرأة لآخر ازواجها في الآخرة وقال لي ان اردت ان تكون لي
زوجتي في الآخرة فلا تزوجي بعدي كذا في البستان واذا وقف واطلع من زوجته
على فجور اي فسق او كذب او ميل الى الباطل وبغاء بالكسر والمد مصدر بغت المرأة اي
زنت فانه يطلقها الآن لا يصبر عنها فيمسكها روي انه جاء رجل الى رسول الله عم فقال
يا رسول الله ان لي امرأة لا ترد يد لامس قال طلقها قال احبها قال امسكها وانما امره بامساكها
خوفا عليه بان طلقها اتبعها وفسد هو ايضا معها فراى ما في دوام نكاحه من دفع
الفساد عنه مع ضيق قلبه اولى كذا في الاحياء وتصبر المرأة الجميلة على الزوج الدميم
بالدال المهملة اي القبيح كما يشكر الزوج لها فان الصابر والشاكر كلاهما في الجنة قال
الاصمعي دخلت البادية فاذا بامرأة من احسن الناس وجها تحت رجل من اقبح الناس
فقلت يا هذه اترضين لنفسك ان تكوني تحت مثله فقالت يا هذا اسأت في قولك
ولعله احسن فيما بينه وبين خالقه فجعلني ثوابه ولعلي انا اسأت فيما بيني وبين
خالقي فجعله عقوبتي افلا ارضى بما رضي الله تعالى فاسكتتني ذكره في الاحياء وذكر في
الخالصة ان الاصمعي قال رأيت في البادية اعرابية من احسن الناس ورأيت زوجها
من اقبح الناس وهي تقول لزوجها بشرى لك فانت وانا في الجنة فقال وما اعلمك
بذلك قالت لاني ابتليت بقبحك فصبرت وموضع الصابرين الجنة وابتليت انت
بحسني فشكرت وموضع الشاكرين الجنة وتستحب التلطف بين الزوجين فان امرأة
كانت تبغض زوجها فاخبر بذلك رسول الله عم فادنى ادناء اي قرب راس احدهما [illegible]

حكاية لطيفة

الى رأس الاخر ووضع جبهتها على جبهة زوجها ثم قال اللهم الف بينهما تاليفا وجبت
امر من حبب تحبب تحبيبا الى صاحبه فاحبته حبا شديدا او لا يتزوج الرجل على زوجته
الصالحة امراة اخرى لما لها اذا كانت الاولى تحسن معاشرتها وفي بعض النسخ معاشرته
ولكل منهما وجه كما لا يخفى والمراة لا تمنعه المراة عن نكاح امراة ثلاث سواها فان الله تعالى
جعل له ذلك حلالا بشرط بينهن قال الامام ابو الليث اذا اراد ان يتزوج اخرى
وخاف ان لا يعدل بينهما فانه لا يسعه ان يتزوج لان الله تعالى قال فان خفتم الا تعدلوا
فواحدة وان علم انه يعدل بينهما في القسم والنفقة والسكنى جاز له ان يفعل وان
لم يفعل فهو ماجور لتركه ادخال الغم عليها كذا في المنبع ويستحب ان لا يستبد بعد وفاة
زوجها زوجا اخر ليكون مع زوجها في الجنة فان المراة لاخر ازواجها قد عرفت ان
القوم اختلفوا في ان المراة في الجنة لاخر ازواجها في الجنة او لاحسنهم خلقا فذهب
بعضهم الى الاول وبعضهم الى الثاني فالمصنف ذكر الكلام تارة على الاول واخرى على
الثاني اشارة الى المذهبين واذا تزوج الرجل امراة على الاولى فان كانت الثانية
بكرا اقام عندها سبعا اي اقامة سبعا يعني سبعة ايام ثم قسم لها وان كانت ثيبا اقام
عندها ثلاثا ثم يقسم ويعدل بينهما هذا ما ذهب اليه الشافعي واما عند الحنيفة فالكل سواء
كما سيجيء مع تعليل فانه اي النبي عم كان يقسم بين نسائه ويعدل ثم يقول اللهم هذه قسمتي
فيما املك القسم بفتح القاف وسكون السين قسمة الزوج بيتوتته بالتسوية بين
النساء لا المجامعة لانها مبنية على النشاط كذا في شرح الوقاية فلا تواخذني بما تملك
انت ولا املك انا اي محبة القلب ففي الحديث من كانت له امراتان فمال الى احدهما
جاء يوم القيمة واحد شقيه ساقطا استدل الحنيفة بهذا الحديث الى ما ذهبوا اليه من ان
البكر والثيب والجديدة والعتيقة والمسلمة والكتابية والعاقلة والمجنونة سواء في
القسم وما سبق من قوله واذا تزوج الرجل امراة على الاولى الى اخره انما هو عند

اختلفوا في ان المراة في الجنة لاخر ازواجها او لاحسنهم خلقا

الشافعي دون الحنفي كما اشرنا اليه هذا وذكر في النهاية لو اقام عند احديهما شهرا في غير
السفر ثم خاصمته الاخرى يؤمر بان يعدل بينهن في المستقبل وما مضى فهو هدر لكنه
اثم فيه ولو عاد الى الجور بعد ما نهاه القاضي عزره انتهى وتصبر المراة على غيرة الضراير
جمع ضرة محتسبة بكسر السين اي راجية من الله تعالى الثواب له كما فعل ذلك الطبراني واخرج
النبي عم حتى وهبت سودة رض بفتح السين المهملة وسكون الواو كذا في الديوان
نوبتها لعايشة رض حين اسنت اي عند كبر سنها وخافت فراق رسول الله
عم بان يطلقها وعلمت محبته لعايشة ثم نهى عن ذلك ونهى عن عزل الماء عن محل
اي عن الرحم والعزل اخراج الذكر عن الفرج وقت الانزال خوفا عن الحبل قال
الامام في الاحياء ومن الادب ان لا يعزل بل لا يسرح الى محل الحرث وهو الرحم
فما من نسمة قدر الله تعالى كونها الا وهي كائنة هكذا قال رسول الله صلعم فان عزل
فقد اختلف العلماء في اباحته وكراهته على اربعة مذاهب فمن مبيح مطلقا بكل حال
ومن محرم بكل حال ومن قائل يحل برضاها ولا يحل دون رضاها ومن قائل يباح في
المملوكة دون الحرة والصحيح عندنا ان ذلك مباح واما الكراهة فانها تطلق لنهي
التحريم ولنهي التنزيه ولترك الفضيلة فهي مكروه بالمعنى الثالث اي فيه ترك فضيلة
كما يقال يكره للقاعد في المسجد ان يقعد فارغا لا يشتغل بذكر وصلوة وللحاضر في
مكة مقيما بها ان لا يحج كل سنة الى هنا عبارته ولا يطلق المراة ثلاثا بائنة مصدر
بمعنى القطع اي منقطعة عن النكاح بالكلية في دفعة واحدة بل يطلقها مرة اي تطليقة
واحدة في طهر لم يطاها فيه ثم تطليقة اخرى في طهر ثم اخرى في طهر اخر وهو الطلاق
السني في الموطوءة والتفصيل فيه مذكور في الفروع والطلاق للمراة قبل
الدخول بها اقل كراهة من الذي بعده اي من الطلاق الذي بعد الدخول بها
وكان النبي صلعم يرد المنكوحة اذا وجد بها عيبا قبل ان يكشفها اي قبل ان يكشف

ولا يدع امراة وان كان له امراة الاخرى ويجمع حسنا فان الا بجماع

القناع عن وجهها وقبل ان يمسها بيده ولا توطا الجارية المسبية حتى يستبرى
بحيضة اى فيمن تحيض وبشهر فى ذوات شهر والمراد حيضة واحدة وقعت بعد الشراء
او غيره من اسباب الملك وبعد قبضها فلم تكف حيضة ملكها فيها ولا التى قبل القبض
ولا الولادة كذلك وكذا لا يكتفى بالحاصل قبل الاجازة فى بيع الفضولى وان
كانت فى يد المشترى ولا بالحاصل بعد القبض فى الشراء الفاسد قبل ان يشتريها شراء
صحيحا على ما فصل فى الفروع وان كانت المسبية حاملا لا يطاها حتى تضع حملها وينبغى
ان يعلم ان الاستبراء يجب ايضا فيما اذا ملكها بشراء ونحوه كالوصية والارث والهبة
والخلع والجناية والتصدق الى غير ذلك من اسباب الملك وكذا يجب على المشترى اذا
اشتراها من مال الصبى بان باعها ابوه او وصيه او من المراة او المملوك كالماذون
والمكاتب او ممن لا يحل له وطئها برضاع او بمحرمية مثل ان يكون الجارية اخت البايع
من الرضاع او كان البايع وطى امها او وطئها ابوه او ابنه وكذا يجب الاستبراء
اذا كانت بكرا لم توطأ وان اردت احاطة تلك المسائل بدلائلها واسرارها فعليك
بمطالعة الهداية مع شروحها وتجتنب الزوجان اى يرجوان الثواب من الله بموت
الولد والظاهر ان قوله لاحجابها من النار تعليل لما يفهم من قوله وتجتنب الزوجان
يعنى وتجتنب الزوجان من الله تعالى ولا يغتمان لانه حجابهما من النار **فصل فى**
سنن شتى جمع شتيت وهو المتفرق مثل قتيل وقتلى فى مصاحبة الاجنبيات
فى الحديث ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء وقد قال النساء حبائل
الشيطان الحبالة بكسر الحاء المهملة والباء الموحدة هى التى يصاد بها بالفارسية دام
فكفى بامرهن فتنة وبلاء على الرجال والسنة ان يغض بضم الغين المعجمة اى يخفض
بصره عنهن الا النظرة الاولى لان النظرة الاولى لك والنظرة الاخرى وزر ووبال
عليه ومن غض بصره عن اجنبية رزق له عبادة يجد حلاوتها والنظرة تزرع فى

القلب شهوة وكفى بها فتنة ولا يقرب امراة عطرة بفتح العين وكسر الطاء المهملة
اى امراة ذات عطر وطيب ولا يمس يدها ولا يكلمها ولا يفاكهها مفاكهة اى
لا يمازحها ولا يلاطفها ففى الحديث من فاكه مثل مازح لفظا ومعنى امراة لم تحل
له بالنكاح الشرعى ولا يملكها بملك يمين حبس بكل كلمة الف عام بتخفيف الميم اى الف
سنة فى النار ومن التزم امراة اى اعتنقها حراما كذا فى تخيار الصحاح قرن
مع الشياطين فى سلسلة ثم يؤمر به الى النار وتغض المراة بصرها عن الرجال
وهذا هو الاحوط الملايم المناسب للتقوى واما حكم الشرع الموافق الشرعى للفتوى
فالتفصيل فيه هو انه ينظر الرجل من الرجل الا عورته وينظر من امة الغير ومن محارمه
الى راسها وصدرها وساقيها وعضدها لا الى ظهرها وبطنها وفخذها ولا ينظر الى الاجنبية
الا الى وجهها وكفيها والى قدميها ايضا فى رواية الحسن عن ابى حنيفة والى ذراعها فى
رواية ابى يوسف بشرط ان لا يكون ذلك عن شهوة فان كان لا يامن الشهوة
لا ينظر الى وجهها ايضا الا لحاجة شرعية كالشهادة والخطبة وتنظر المراة من المراة
الى ما يجوز للرجل ان ينظر اليه من الرجل وعن ابى حنيفة ان نظر المراة كنظر الرجل
الى محارمه والاول اصح وتنظر المراة من الرجل الى ما ينظر الرجل اذا امنت الشهوة واما
حكم العبد مع سيدته فهو كالاجنبى والاجنبية فى الاصح وقال البعض حكمها حكم المحارم
وهو قول مالك واحد قولى الشافعى وفى النهر يدخل العبد على مولاتها بغير اذنها بالاجماع
ولا باس بان ينظر الى عورة لا صبى او صبية لم تبلغ محل الشهوة وان كان اجنبيا
كذا فى الخزانة ولا يجلس الرجل فى مجلسها اى فى موضع جلست عليه المراة حتى يبرد
خوفا من انبعاث الشهوة واذا وقع بصره على اجنبية فاعجبته اى ادرك فى نفسه شيئا
من الشهوة فليات اهله اى فليجامعها فان ذلك يسكن ما به كذا ذكره فى حديث رواه
جابر رض ولا يخلو الرجل بامراة فان ثالثهما الشيطان كذا ذكره فى حديث رواه

محرم ولا يدخل عليها اى على المراة وان قيل هو حموها الحمو بفتح الحاء وكسرها وكون
الميم وبعده همزة او واو وكل من كان من الاقارب من قبل الزوج اى هو اقارب
زوج المراة مثل الاخ والاب وغير ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم و
الدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو اى اخبر عن دخول
الحمو عليهن فقال عم الاحمو الموت يعنى مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت
قيل المراد به غير الزوج وابنه لانهما من المحارم وقد يقال معناه خلوة المراة
مع الحمو وقد يؤدى الى الزنا على وجه الاحصان فيؤدى الى الموت بالرجم كذا فى
شرح المصابيح ولا يلج مضارع ولج على المغيبة بفتح الميم وكسر الغين المعجمة اسم مفعول من
غاب اى لا يدخل على الاجنبية التى غاب عنها زوجها قال عم لا تلجوا على المغيبات فان
الشيطان يجرى من احدكم مجرى الدم ذكره فى المصابيح ولا ياذن الرجل على والدته للدخول
عليها تادبا وتعظيما ولا تلبس المراة ثيابا رقيقا تصف ما تحتها ولا تصل شعرا بشعرها
بفتح الشين بينهما ولا تتنمص ولا تباشر البعض نتف الشعر والاكثر تحديد اطراف
الحاجبين ولا تتشبه المراة بالرجال ولا يتشبه الرجل بالنساء فان كلا الفريقين
ملعون وقد سبق كل ذلك بتفاصيله فى فصل سنن اللبس وامر النبى عم باخراج المخنث
فى مختار الصحاح قال الازهرى الاختناث اصله التكسر والتثنى ومنه سمى المخنث
لتكسره قيل المراد بالمخنث ههنا هو الذى يتشبه بالنساء عمدا فى الاقوال من العبث
ولعن النبى الرجل الذى يلبس لبسة المراة بالكسرة والسكون بناء نوع من اللبس اى
يلبس لبسا كلبسها والمراة التى تلبس لبسة الرجل وتتخمر المراة اى تتغطى بالخمار وتتستر
بابلغ الجهد اى متلبسا بالجاهدة البليغة عن الرجال والنساء ولا يسافر بها الا ذو
رحم محرم يعنى يكره للحرة ان يسافر ثلثة ايام بلا محرم ولا يكره للامة وام الولد قالوا
هذا فى الابتداء واما الان فيكره لها ايضا كذا فى خزانة الفتاوى ولا تباشر المراة

بالرفع المراة بالنصب مفعول تباشر حتى تصفها لزوجها كانه ينظر اليها عن ابن
مسعود رضه قال لا تباشر المراة المراة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها قال فى شرح المشارق
هذا الخبر بمعنى النهى يعنى لا يمس بشرة امراة ببشرة اخرى وهى ظاهر جلد الانسان
قوله فتنعتها بالنصب اى فاخبرت من حسن بشرة الاخرى لزوجها بحيث يكون كانه ينظر
اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة قال المنهى فى الظاهر وان كان المباشرة
لكنه فى الحقيقة هو التوصيف المذكور كما لا يخفى

فصل فى حقوق الوالدين

السنة فى اقامتها بر الوالدين ان رجلا من اليمن اراد الجهاد مع النبى عم فقال هل اذن
ابواك لك فقال لا فقال فارجع الى ابويك فاستاذنهما فان قبلا فجاهد والا فاطعهما
فان ذلك مما يلقى الله تعالى به بعد التوحيد وقد قال صلعم بر الوالدين افضل من الصلوة
والصوم والحج والعمرة والجهاد فى سبيل الله ذكره الامام والله تعالى قرن ذلك بعبادته
تعظيما لشانه وكرر فى كتابه التوصية به حيث قال وقضى ربك الا تعبدوا الا
اياه وبالوالدين احسانا وقال تعالى ان اشكر لى ولوالديك الى المصير قال سفيان
بن عيينة من صلى صلوات الخمس فقد شكر الله تعالى ومن دعا لوالديه فى ادبار الصلوة
فقد شكر للوالدين ذكره فى معالم التنزيل وورد فى الخبر يسال الولد عن الصلوة
ثم عن حق الوالدين وتسال المراة عن الصلوة ثم عن حق الزوج ويسال العبد عن الصلوة
ثم عن حق المولى كذا فى الخالصة فى الحديث بروا بفتح الباء امر من بررت والدى
بالكسر ابر بالفتح برا بالكسر وهو ضد العقوق اباءكم يبركم بفتحتين على وزن
يعض ابناءكم ويروى ان الله تعالى قال الموسى من بر لوالديه وعقنى كتبته بارا ومن برنى
وعق لوالديه كتبته عاقا وقال النبى عم فليعمل العاق ما شاء ان يعمل فلن يدخل
الجنة وليعمل البار ما شاء ان يعمل فلن يدخل النار ذكره فى المنبع وقال عم ان الجنة
يوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم ذكره فى الاحياء

وحق الوالدة اعظم على ضعفين من حق الوالد فبرها بكسر البا، اوجب فان ربه
اوصى ببر الوالدة بخصوصها في كتابه تصريحا قال حكاية عن عيسى قال اني عبد الله
آتاني الكتاب وجعلني مباركا اينما كنت واوصاني بالصلوة والزكوة ما دمت حيا
وبرا بوالدتي ولم يجعلني جبارا شقيا وقال تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته
امه خص بذكر الام دون الاب قال في روضة العلماء فان قيل لم اوجب بر الام اكثر
من بر الاب فنقول لان شفقة الام اكثر من الاب قيل والسبب في ذلك ان
ماء الاب يخرج من فقار ظهره وماء الام يخرج من ترايبها وصدورها فانه يخرج من
موضع قريب من قلبها فلذلك كانت محبة الام اكثر من الاب وفي الحديث وفي
الحديث الجنة تحت اقدام الامهات اقدام جمع قدم الامهات في مختار الصحاح اصل
الام امهة ولذلك تجمع على امهات للناس وامات للبهايم بدون الها، انتهى وفي
المصابيح عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر اي من ابر
انا قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك
قلت ثم من قال اباك ثم الاقرب فالاقرب وقد قال عم بر الوالدة على الوالد ضعف
ذكره في الاحيا، وروى ان رجلا قال يا رسول الله ان امي خرفت عندي فاني اطعمها
بيدي واسقيها واوضيها واحملها على عاتقي هل جازيتها حقها قال لا ولا واحدا من
من مائة قال ولم يا رسول الله قال لانها خدمتك في وقت ضعفك مريدة حيوتك
وانت تخدمها مريدا مماتها ولكنك قد احسنت ذكره في المشكلات وروى ان موسى
قال الهي ارني جليسي في الجنة فقال الله تعالى اذهب الى البلد الفلانية والى السوق
الفلانية فهناك رجل قصاب وجهه كذا وقده كذا فهو جليسك في الجنة فذهب موسى
الى ذلك الدكان فوقف هناك الى وقت الغروب فاخذ القصاب قطعة لحم وطرحه
في زنبيل فلما انصرف فقال موسى عم هل لك من الضيف فتى قال نعم فمضى موسى حتى دخل

داره فقام الرجل وطبخ من ذلك اللحم مرقة طيبة ثم اخرج من داره زنبيلا فيه
عجوزة ضعيفة كانها فرخ حمامة فاخرجها منه فاخذ ملعقة وكان يضع الطعام في فمها
حتى شبعت وغسل ثوبها وجففه والبسها ثم وضعها في الزنبيل فحركت العجوزة شفتيها
ثم اخذها الرجل فعلقها من الوتد فقال موسى ما الذي صنعت قال ان هذه والدتي وهي
ضعفت لا تقدر على القعود فاذا انصرفت من السوق لا آكل ولا اشرب حتى
اشبعها فقال موسى عم قد رايتها تحرك شفتيها فقال الشاب تقول اللهم اجعل جليسي موسى
فقال موسى عم لك البشارة انا موسى وانت جليسي في الجنة كذا في المنبع وجاء الرجل
النبي عم ليستشيره في الغزو فقال عم الك والدة قال نعم قال عم فالزمها فان الجنة
تحت رجليها ذكره في الاحيا، ونعم ما قيل بالفارسية شعر جنت كه سراي ما در انست
زير قدمات ما در انست • روزي بكن اي خداي ما را • چيزي كه رضاي ما در انست
ومن حقوقهما ان يتملق لهما قال ابن عباس كن مع الوالدين كالعبد المذنب
الذليل الضعيف للسيد الفظ الغليظ ويخدمهما ما حييا اي ما داما يكونان في قيد الحيوة
حتى يبلغ في ذلك رضاهما قال عم رغم انفه فقيل من يا رسول الله قال من ادرك والديه
عند الكبر احدهما او كلاهما ولم يدخل الجنة يعني بسبب برهما واحسانهما ذكره في المصابيح
ولا يلقهما مكروها البتة وان قل وقيل اذا تعذر مراعاة حق الوالدين جميعا بان
يتاذى احدهما بمراعاة الاخر يرجح حق الاب فيما يرجع الى التعظيم والاحترام لان
النسب منه ويرجح حق الام فيما يرجع الى الخدمة والانعام حتى لو دخلا عليه يقوم للاب
ولو سألا منه شيئا يبدا في الاعطا، بالام كذا في المنبع ولا يرفع صوته فوق
صوتهما ولا يجهر لهما بالكلام بل يكلمهما بالهمس والخضوع ويطيعهما فيما اباح الدين اي فيما
ابيح في دين الاسلام وان كانا مشركين قال الامام الغزالي اكثر العلماء على ان طاعة
الوالدين واجبة في الشبهات ولم يجب في الحرام المحض لان ترك الشبهة ورع ورضا،

الوالدين حتم اى واجب فان رضاء الرب فى رضاهما فى مختار الصحاح رضى عنه بالكسر
رضى مقصور والاسم الرضاء وسخط بفتحتين اى غضبه فى سخطهما ولا ينتهى الى غير والديه
استنكافا منهما فانه يستوجب اللعنة قال م عليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اى لا يقبل توبة ولا فدية وينفق عليهما من
ماله فانه يجب على نفقة ابويه وكان بعض الكبراء وهو على بن الحسين وكان بارا بوالديه
لا ياكل مع ابويه مخافة سوء الادب ويجب على الابوين ان لا يحملا الولد على العقوق
بسوء المعاملة والجفاء ويعيناه على البر قال النبى م رحم الله تعالى والدا اعان ولده
على بره اى لم يحمله على العقوق بسوء عمله ذكره الامام وحكى عن رجل من اهل المودة انه
قال ان لى ابنا منذ ثلثين سنة ما امرته بامر مخافة ان يعصينى فيستحق عليه العذاب
وينظر الولد اليهما اى والديه بالود والرافة والرحمة الود بالضم والتشديد المحبة
والرافة الشفقة والرحمة الترحم وله بكل نظرة حجة بكسر المرة الواحدة من حج وهى من
الشواذ والقياس الفتح مبرورة اى مقبولة قال م ثم ينظر الى الوالد والى والدته نظر رحمة
الا كان له بها حجة وعمرة قيل وان نظر فى اليوم الف مرة قال وان نظر فى اليوم مائة الف
مرة كذا فى خالصة الحقايق ولا يتركهما للغزو بالفتح والسكون مصدر غزا يغزو او حج او
طلب علم فى الخزانة لو خرج لطلب العلم بغير اذن والديه فلا باس به ولم يكن ذلك عقوقا او
طلب مال فان خدمتهما افضل من ذلك كله حتى روى ان ابا هريرة لم يحج حتى ماتت امه
وكان يغدو اى يذهب غدوة الى باب بيتها فيقول السلام عليك يا اماه ورحمة الله
وبركاته جزاك بكسر الكاف عنى خيرا كما ربيتنى تربية حال كونى صغيرا فترد عليه امه فتقول
جزاك الله بفتح الكاف عنى خيرا كما بررتنى بكسر العين كبيرة ثم يخرج ابو هريرة ويرجع
ويقول مثل ذلك قال فى منبع الاداب قيل كل ما لا تامن من الهلاك مع جهله فطلب
علمه فرض عين لا يسوغ لك تركه وان منعك ابواك عن طلبه سواء كان من الامور

الاعتقادية كمعرفة الصانع وصفاته وما يجب له وما يستحيل عليه وما يجوز وان محمدا عبده
ورسوله الصادق فى اقواله وافعاله او من الطاعات التى يتعلق بالظاهر كالطهارة
والصلوة والصوم وغير ذلك او مما يتعلق منها بالباطن كالنية والاخلاص والتوكل
والصبر والشكر وغيرها او من المعاصى التى يتعلق بالظاهر كالنظر بشهوة الى اجنبية او امرد
والغيبة وكل ما يتعلق باللسان وكشرب الخمر والزنا واكل الحرام وغير ذلك فان معرفة
هذه الاشياء فرض عين يجب على المكلف طلبها وان لم ياذن له ابواه واما ما سوى
ذلك من العلوم فنفل لا يجوز له الخروج لطلبه الا باذنهما وكذلك لا يجوز له الخروج لطلب
القران الا قدر ما لا يجوز الصلوة بدونه فان ختم القران من النوافل الى هنا كلامه
ويعظم امرهما ويتواضع لهما ويقبل رجل امه تقبيل تواضع حكى ان رجلا اتى الاستاذ
ابى اسحق فقال رايتك البارحة فى المنام ان لحيتك مرصعة بالجواهر واليواقيت فقال صدقت
فانى البارحة مسحت لحيتى تحت قدم والدتى قبل ان نمت فهذا من ذاك قال الحسن البصرى
رضه من عقل الرجل ان لا يتزوج وابواه فى الحيوة فانه ربما لا يرضى احدهما عنه بسبب زوجته
فيقع فى الاثم قال انس بن مالك رض كان علقمة شابا شديد الاجتهاد عظيم الصدقة
فمرض واشتد مرضه فقال النبى م لعلى ولعمار وبلال وسلمان اذهبوا الى علقمة فانظروا
ما حاله فدخلوا عليه وقالوا له قل لا اله الا الله فلم ينطق لسانه فلما اخبر عنه قال رسول الله
م هل له ابوان فقيل ام خرفة فدعيت الى النبى م فقال لها اصدقينى فكيف كان حال
علقمة قالت كان يصلى ويصوم ويتصدق اكثر اكسابه لكنى عليه ساخطة حيث كان يعرض
امراته على فى كثير من الاشياء فقال م بسخط امه حجب لسانه فهم رسول الله صلعم ان يحرقه
بالنار فلم ترض امه فقالت ثمرة قلبى وحاصل عمرى احرقه بين يدى فقال يا ام علقمة عذاب
الله اشد وابقى فوالذى نفسى بيده لا ينتفع بالصلوة والصدقة ما دمت عليه ساخطة
فرفعت يدها وقالت اشهد الله انى قد رضيت عن علقمة فقال يا بلال انطلق فانظر

هل يستطيع لسانه ملعها قالت بما ليس فى قلبها حياء، فانطلق اليه بلال فوجده لا اله الا الله
محمد رسول الله فلما اخبره قال ع م يا معشر المهاجرين والانصار من فضّل زوجته على امه
فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اى لا فرضا ولا نفلا كذا فى مشكاة الانوار
ويتوقى اى يباشر بجد متهابيده ولا يكلمهما مضارع وكله اى فوضه الى غيره من تعظيم
الاب ان لا يؤمه للصلوة وان كان افقه منه اى اعلم بالفقه ولا يترفع اى لا
يتكبر عن خدمتهما وان كانا مشركين يحكى عن وهب بن منبه رض انه قال لما التقى
يوسف ع م اباه يعقوب ابى ان اتاه يعقوب ع م هذا يوسف قالوا ان يوسف معى
ورائنا فمضى فوج اخر فسال فقالوا انه من ورائنا فمضى سبعون موكبا هكذا ثم جاء
يوسف ع م فتلقاه ابوه وهو على ظهر الدابة ليريه نعمته فى نفسه فلما استخفا فى لابيه
قال فاوحى الله تعالى اليه هلا قضيت حق والدك بالنزول فلو نزلت لاخرجت من
صلبك سبعين نبيا مرسلا فلما لم تنزل له لاجرم وقت ذلك عليك وحولت النبوة
اى نسلها الى اخوتك كذا فى روضة العلماء، ويصاحبهما فى الدنيا معروفا كما امر الله
هكذا حيث قال وصاحبهما فى الدنيا معروفا اى بالمعروف وهو البر والصلة و
المعاشرة الجميلة كذا قال الامام محى السنة فى معالم التنزيل وقال الامام ابو الليث
اى بالاحسان وانما سمى الاحسان معروفا لانه يعرفه كل احد وروى عن النبى ع م
انه قال حسن المصاحبة ان يطعمهما اذا جاعا وان يكسوهما اذا عريا انتهى ويرعى
حقهما بعد موتهما ثم بين تلك الرعاية بقوله فيكفنهما ويدفنهما على الوجه المسنون ولا يصلى
عليهما اذا كانا كافرين ويدعو لهما اى لابوين الكافرين بالخير اى بالهداية والتوفيق حيا
ثم يكل امرهما الى الله تعالى بعد موتهما كما جاء فى قصة الخليل صلوات الله عليه وسلم
روى ان آزر ابا ابراهيم النبى وعده ان يسلم فكان ابراهيم ع م يستغفر له رجاء ان
يسلم قال ابن عباس ما زال ابراهيم يستغفر لابيه حتى مات فلما تبين له انه عدو لله

تبرأ

تبرأ منه يعنى ترك الدعاء فلم يستغفر له بعد مماته على الكفر كذا فى تفسير ابى الليث ولا يمشى
امام بفتح الهمزة الابوين اى قدامهما فى خالصة الحقايق من يمشى بين يدى ابيه فهو
عاق الا ان يمشى ليميط الاذى عن طريقه ولا يتصدر عليهما فى المجالس ولا يدعوهما باسمهما
بل يقول يا اماه ويا ابتاه اعلم ان الاب والام اذا وقع منادى مضافا الى ياء
المتكلم قد يقلب الياء فيهما الفا ويلحق فى آخره هاء السكت للوقف فيقال يا اباه
ويا اماه وقد يقلب تاء فيقال يا ابتِ ويا امتِ بفتح التاء وكسرها وقد يجمع بينهما
فيقال يا ابتاه ويا امتاه بالهاء وبدونه جمعا بين العوضين كذا ذكره فى شرح
المفصل وتفصيله مذكور فى علم النحو كما جاء فى القرآن حيث قال الله تعالى حكاية عن
اسمعيل ع م يا ابت افعل ما تؤمر ستجدنى ان شاء الله من الصابرين ولا يسب
والدى رجل فيسب ذلك الرجل والديه عن عبد الله بن عمر عن النبى ع م من الكبائر
شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال ع م نعم من يسب ابا الرجل فيسب
اباه ومن يسب امه فيسب امه وان عقوق الوالدين من الكبائر وارتكاب ما يفضى
الى سب احدهما مما يقرب الى العقوق قيل انما يكون هذا من العقوق اذا كان
المسابة بالزنا او الكفر او البهتان كذا فى شرح المصابيح ولا يسبق عليهما فى شئ اى فى
الاكل والشرب والجلوس والكلام وغير ذلك ولا يحد النظر اليهما مضارع احد
النظر اليه من الغضب واحتد فهو محتد كذا فى مختار الصحاح ومن حقهما بعد موتهما
ان يصلى عليهما اى صلوة الجنازة اذا كانا مؤمنين ويستغفر لهما وعن انس رض
عنه عن النبى ع م اذا ترك العبد الدعاء للوالدين ينقطع عنه الرزق فى الدنيا ذكره
فى الخالصة وينفذ عهودهما ووصاياهما تنفيذا ويكرم اصدقائهما اكراما ويصل
ارحامهما وودهما قال ابو اسيد الساعدى رض بينا نحن عند رسول الله صلعم اذ جاء
رجل من بنى سلمة فقال يا رسول الله هل بقى على من بر والدى شيئا ابرهما به بعد وفاتهما

فقال نعم الصلوة عليهما والاستغفار وانفاذ عهدهما واكرام صديقهما وصلة الرحم
التي لا توصل الا بهما وفي روضة العلماء وصلة رحمهما التي لا رحم لك الا من قبلهما
وقال عم ان من ابر البر ان يصل الرجل وُدّ ابيه ذكره في الاحياء وفي الحديث ان من
البر ان تصل صديق ابيك وفي الحديث الاخر من احب ان يصل اباه في قبره فليصل
اخوان ابيه من بعده ومن مات والداه قوله وهو لهما غير بار جملة حالية وكذا قوله
وهو حي حال اخرى مترادفة وقوله فليستغفر لهما خبر من مات ويتصدق لهما حتى
يكتب بارًا لوالديه هكذا ورد في الحديث الذي رواه انس رض عن النبي عم على ما ذكر في
منبع الآداب وروى عن بعض التابعين انه قال من دعا لابويه في كل يوم خمس
مرات فقد ادى حقهما لان الله تعالى قال ان اشكر لي ولوالديك الي المصير فشكر الله تعالى ان
تصلي له كل يوم خمس مرات فكذلك شكر الوالدين ان تدعو لهما كل يوم خمس مرات ذكره
في مشكاة الانوار وفي الحديث من زار قبر ابويه او احدهما ذكره في شرح الخطب في
كل جمعة كتب بارًا وقال عم ما الميت في القبر الا كالغريق المتغوث ينتظر دعوة تلحقه
من ابنه او اخيه او صديق له فاذا لحقته كانت احب اليه من الدنيا وما فيها وان هدايا
الاحياء للاموات الدعاء والاستغفار وقال رجل من آل عاصم الجحدري رايت عاصمًا
في منامي فقلت له فاين انت قال انا والله في روضة من رياض الجنة انا ونفر
من اصحابي نجتمع كل ليلة جمعة الى ابي بكر بن عبد الله المزني فنلتقي اخباركم وابدكم
قالت بلبيت الاجسام وانما تجتمع الارواح قلت هل تعلمون زيارتنا اياكم قال نعم
عشية الجمعة ويوم الجمعة وليلة السبت الى طلوع الشمس قلت فكيف ذلك دون الايام
قال لفضل يوم الجمعة وقيل ان الموتى يعلم بزوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده
كذا في شرح الخطب المسمى بروضة الناصحين وينوي بما يتصدق من ماله عن والديه اذا
كانا مسلمين قيد به في حديث في الاحياء فانه لا ينقص من اجره شيء ويكون لهما مثل

اجره وكان بعض الكبراء وهو ربيع بن خثيم يرمي بالحجرة في الطريق اي يميط الاذى
عنه عن يمينه وينوي عن ابيه وباخر عن يساره وينوي عن امه وكان ذلك البعض
اليوم يكظم الغيظ يريد برهما ففيه دليل اي دلالة على ان جميع حسنات العبد يمكن
ان يجعل من بر والديه بحيث لا ينقص من اجر نفسه شيء ويصلي لهما في صدر النهار
قبل ان يتغدى ركعتين فانه يصل اليهما اجره ويرى اي يعتقد تقصيره في ايفاء
حقهما فان النبي لم يجعل الا اعتاقهما عن الرق جزاء لهما من الولد اي لم يجعل ايفاء
حقهما الا اعتاقهما عن الرق لو وجدهما رقيقين حيث لا يجزي ولد والده الا
ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه وذلك لان الوالد سبب حيوة الولد وفي العتق
ايضا نوع حيوة من حيث ان العبد في عدم نفاذ تصرفاته شرعا يكون كالميت
فصار الولد في اعتاق ابيه سببا لحيوته فصارا سواء ويقطع الولد لسانه الخ
عن ابيه وامه اي يعطيه شيئا اذا سالهما ولسانه من يشتمهما بنفسه من زمانه

فصل في حقوق ذوي الارحام المراد من ذوي الارحام ههنا
ذووا القرابة مطلقا سواء كانت عصبة او صاحبة فرض او لا هذا ولذا ذكر في
الحديث صلة الرحم الصلة بمعنى الوصل يقال وصلت الشيء وصلا وصلة والرحم
القرابة فيكون معنى صلة الرحم ايصالها بالاحسان وترك قطعها بالاساءة كذا في الجامع
تزيد في العمر روى انس رض عن النبي من يسره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه
وينسا بضم اليا في اوله والهمزة في اخره اي يؤخر في اثره بفتح الثاء اي فيما بقي من
عمره واجله فليصل رحمه وقال عم تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة
الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منسأة في الاثر ذكره ايضا في الجامع قال في شرح
المشارق فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة
عليه فما وجه الحديث المذكور اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة

على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل
الدعاء من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت ولكن هذا بالنسبة
الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله تعالى الازلى اذ لا محو فيه ولا
زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او
يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان
شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة هذا لكن الحديث الذي ذكره صاحب
الروضة باسانيده وهو قوله م ان العبد ليصل رحمه وقد بقي من عمره ثلثة ايام
فيزيده الله تعالى في اجله ثلثين سنة وان الرجل ليقطع الرحم وقد بقي من اجله ثلثين
سنة فيرد اجله الى ثلثة ايام يؤيد الجواب الاول كما لا يخفى وفي الخبر لا تنزل الملائكة
على قوم فيهم قاطع رحم وفي بعض الحديث ان الله يصل اي بالرحمة من وصل رحمه ويقطع
من قطعها اي يقطع عنه كمال عنايته وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله م ليس
الواصل بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل فعله ولكن الواصل اي الكامل
يعد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه كذا
في شرح المصابيح والمص انما ذكر بعضا من هذا الحديث كما ترى وعن عائشة رض انها رات
في منامها كان القيمة قد قامت وحشر الناس الى المحشر فبينما امراة توزن اعمالها
فاذا احد منها كان ارجح من جبل احد وكان عائشة رض تعرف تلك المراة فلما
انتبهت دعتها وقالت لها ماذا عملك فابت ان تخبرها فالحت عائشة رض
فقالت اني كنت استعمل سبعة اشياء اولها حفظت نفسي حتى لم ير الي احد غير
المحارم قط والثاني لم ارد سائلا اذا كان معي شيء والثالث ما اكلت وحدي
شيئا والرابع كنت مستعدة للصلوة قبل الاذان واني مصلية اذا اذن المؤذن
كنت اقول معه ما يقول المؤذن والسادس لم اعمل شيئا بغير مشورة والسابع من

قطع

قطعني من ذوي ارحامي اتصلت به فقالت عائشة رض بهذا ترجح ميزانك كذا
في روضة العلماء فصلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحية اي باعلام خبر الصحة وهدية
قال في شرح المشارق اختلفوا في الرحم التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي
رحم محرم وقال الآخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره وقال النووي
للصلة درجات باعتبار بين الواصل او غيره وادناه ترك المهاجرة عن قريبه
ووصله بالكلام ولو بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا انتهى وكره بعض
الكبراء ان يجاور بالاقرباء المهملة الاقرباء فانه يرفع الحرمة والهيبة فيفضي ذلك
الى التقاطع قال الامام روي ان عمر رض كتب الى عماله مروا الاقارب ان يتزاوروا
ولا يتجاوروا وانما قال ذلك لان التجاور يوجب التزاحم على الحقوق وربما
يورث الوحشة وقطيعة الرحم انتهى ويزور ذوي الارحام غبا بكسر الغين والباء
الموحدة المشددة من تحت وهو ان تزور يوما وتدع يوما فان ذلك يزيد الغب
بضم الهمزة نقيض الفرقة كذا في الديوان وحبا اي محبة ولما كان فيه نوع عسر
عدل عنه الى ما هو اسهل من الغب فقال بل يزور اقرباءه في كل جمعة او في كل شهر
على ما ورد في بعض الروايات ويكون كل قبيلة وعشيرة عطف تفسيري يدا واحدة اي
متوافقة في التناصر والتظاهر على من سواهم ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من
القطيعة ويترك العم والاخ الاكبر والخال منزلة الوالد وينزل الخالة والعمة منزلة
الام وذلك اي التنزيل المذكور في التوقير والاحترام والخدمة والطاعة اي الاطاعة
والموافقة وفي الحديث حق كبير الاخوة على صغيرهم كحق صح الوالد على ولده واذا وجد قريبه مملوكا
يشتريه ويعتقه اي ان لم يكن ذا رحم محرم منه ويرضى بعتقه على طيبة نفس ان
كان من ذي رحم محرم منه فان ذلك من تمام الصلة والبر كما تم اليه الاشارة

فصل في حقوق المماليك والحشم والخدم المماليك جمع مملوك كمخدوم وحاجم

ومجبوب ومحابيب قال الامام النووي في شرح مسلم حشم الرجل من تعصب له وخدمه
من تعصب له ويخدمه فيكون اخص من الحشم واداب المعاشرة معهم في الحديث حسن
الملكة يمن اي بركة وزيادة فان من احسن اليهم يبارك له فيما ملك لاحسانه وسوء
الملكة شوم في الصحاح يقال فلان حسن الملكة بفتحتي الميم واللام على ما صح به في
الديوان اذا كان حسن الصنع الى مماليكه وفي الحديث لا يدخل الجنة سيء الملكة و
كان مما اوصى به النبي صلعم انه قال الصلوة بالنصب اي احفظوا الصلوة الخمس وما
ملكت ايمانكم اي احفظوا المماليك بحسن القيام بما يحتاجون اليه من الطعام والكسوة و
غيرهما وقرنه بامر الصلوة اشارة الى ان حقوق المماليك واجبة على السادات وجوب
الصلوة قال الامام فقد كان هذا من آخر ما اوصى به النبي عم انه قال اتقوا الله فيما ملكت
ايمانكم اطعموهم مما تاكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون
فما احببتم فامسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله تعالى فان الله ملككم اياهم ولو
شاء لملكهم اياكم واذا اشترى الرجل مملوكا فالسنة ان ياخذ بناصيته ويدعو له بالبركة
وليطعمه طعاما اولا من الحلو واطيب طعام عنده وليطعمه باقي الاوقات مما ياكل
ويكسوه مما يلبس متلبسا بالمعروف اي بما يعرف فيه رضاء الله تعالى وقد يفسر المعروف
بالاحسان كما مر ولا يكلفه من العمل الا قدر طاقته فاذا كلفه امرا صعبا اعانه عليه الخبع
عليه مجتنين قوله نحو مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره مثال جمع المجتنين نحو ان يامره
بالخبز والطبخ بالفتح والسكون فيهما وكذا قوله والغسل بها مصدر روى انه دخل
على سلمان رجل وهو يعجن فقال يا ابا عبد الله ما هذا قال بعثت الخادم في شيء فكرهت
ان اجمع عليه عملين ويعفو عنه في اليوم والليلة سبعين مرة قال عبد الله بن عمر جاء رجل
الى رسول الله صلعم فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فصمت عنه رسول الله ثم قال
اعف عنه كل يوم سبعين مرة وينبغي ان يتفكر عند غضبه عليه بهفوته او جنايته في

معاصيه

معاصيه وخيانته على الله وتقصيره في طاعة الله تعالى مع ان قدرة الله تعالى فوق قدرته
على مملوكه قيل كان رجل يشرب جمع قوما من ندمائه ودفع الى غلام له اربعة دراهم
ان يشتري شيئا من الفواكه لاهل المجلس فمر الغلام بباب مجلس منصور بن عمار وهو
يسال الفقير شيئا ويقول من دفع اربعة دراهم دعوت له اربع دعوات فدفع الغلام
الدراهم فقال منصور ما الذي تريد ان ادعو لك فقال لي سيد اريد ان اتخلص منه فدعا
منصور وقال الاخر ان يخلف الله تعالى على دراهمي فدعا ثم قال والاخر ان يتوب الله على
سيدي فدعا وقال الاخر ان يغفر الله لي ولسيدي ولك وللقوم فدعا منصور رجع
الغلام الى سيده فقال لم ابطات فقص عليه القصة فقال وبم دعا فقال سالت
لنفسي العتق فقال اذهب فانت حر لله تعالى وقال ايش الثاني فقال ان يخلف على الدراهم فقال
لك اربعة الاف درهم وقال ايش الثالث فقال ان يتوب الله عليك فقال تبت الى الله تعالى فقال وايش الرابع
فقال ان يغفر الله لي ولك وللسيد وللقوم الحاضرين وللمذكر فقال هذا الواحد ليس الي فلما
بات تلك الليلة راى في المنام كان قائلا يقول له انت فعلت ما كان اليك اترى لا افعل
ما الي قد غفرت لك وللغلام والمنصور وللقوم الحاضرين وللفقير كذا في روضة الناصحين
ولا يضربه على غضبه بل يضربه بعد انطفاء غضبه اذ ربما يضرب بالغضب فيكثر منه عصيانا
ولا يضربه الا تاديبا وتهذيبا اي قصدا الى تطهير اخلاقه ولا يزيد على ثلاث اي ثلاث
ضربات فانه قصاص يوم القيمة اي فان الشان انه يكون ذلك سبب قصاص في
يوم القيمة اي يضرب المملوك ثمه كما يضربه به مولاه هنا حكي انه دخل على مصعب بن الزبير رجل
جنى جناية فدعا له بالسوط فقال الرجل اسالك بالذي انت بين يديه يوم القيمة اذل مني
بين يديك الساعة ان تعفو عني فنزل مصعب عن السرير والصق خده بالارض فقال
قد عفوت لك عنك ذكره في الخالصة ولقد عتق كا بالعين والراء المهملتين اي ذلك بالعتق
عثمان بن عفان اذن غلاما له ثم ندم فامر الغلام ان يعرك اذنه ويوجعه ولما

امتنع الغلام عن ان يبرك اذن مولاه ويوجعه اكرهه على ذلك ومن الصحابة من كان
يعتق خادمه اعتاق اذا آذاه بالمبتدئ فقدم عليه وفي الحديث من ضرب غلاما له قوله
حدّا منصوب مفعول له وقوله لم يأته اي لم يفعل ذلك العبد في نفس الامر صفة حدا وقوله او
لطمه على قوله والطم هو الضرب بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه اي انجم ذلك الضرب
يلحق باعتاقه كذا في شرح المصابيح والاحق اي الاليق والاحرى ان يرى ويعتقد
تقصير رقيقه في خدمته ناشيا من تقصيره اي من تقصير المولى في خدمة خالقه وكان
محمد بن المنكدر اذا غضب على غلامه قال ما اشبهك على صيغة التعجب بسيدك وكان عون بن
عبد الله ايضا يقول اذا عصاه غلامه ما اشبهك بمولاك يعصي مولاه وانت تعصي مولاك
واغضبه يوما فقال انما تريد ان اضربك اذهب فانت حر ويحسن مملوكه اي يعلمه من اداب
الدين ما لا بد منه ويعلمه سورة يوسف فان فيها قصصا مختصة بآداب المماليك واذا
ضرب مملوكه فذكر الله تعالى ليمسك عنه اي يتجافى عنه بالعفو قال ابن المنكدر ان رجلا من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم صاح العبد فانطلق اليه فلما راى رسول الله امسك يده فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ساءلك بوجه الله فلم تعفه فلما رايتني امسكت يدك قال فانه حر لوجه الله يا رسول الله
فقال صلى الله عليه وسلم لو لم تفعل لسفعت وجهك النار يقال سفعته النار والسموم اذا احرقته تحريقا
يسيرا فغيرت لون بشرته ذكره في الاحياء ويذكر قصاص يوم القيمة عن عبد الله بن زهير
قال قال رجل يا رسول الله كيف ترى في رقيقنا اقوام مسلمين يصلون صلوتنا ويصومون
صيامنا نضربهم فقال يوزن ذنوبهم وعقوبتكم فان كان عقوبتكم اكثر من ذنوبهم اخذوا منكم
قال افرايت سبّنا اياهم قال يوزن ذنبهم واذاكم فان كان اذاكم اكثر اعطوا منكم
قال رجل ما اسمع عدوا اقرب الي ذكره في المنبع فان لم يوافقه المملوك لم يعذبه ولكن
يبيعه هكذا امره النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا ويزوجه اذا خاف عليه عنت الزنا العنت بالتحريك
الاثم والعنت ايضا الوقوع في امر شاق وبابه طرب كذا في مختار الصحاح ويقيم الحد على

مملوك

مملوكه اي بعد المرافعة الى الوالي وثبوته عنده اذا اتى حدا اي بما يوجب الحد شرعا
فان لم ينزجر المملوك عن ذلك الفعل بالحد باعه ولو بثمن بخس بالباء الموحدة والخاء
المعجمة والسين بمعنى الناقص عن ابي هريرة رضه عن النبي انه قال اذا زنت امة احدكم
فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب عليها ثم ان زنت
الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب قوله
فليجلدها اي ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها مملوكة
او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحراير لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف
ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الاية هو الزنا وبالمحصنات الحراير وبالعذاب
الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم في زنا العبد كالامة عرف ذلك بدلالة النص
ولهذا قال المص على مملوكه اي سواء كان ذلك المملوك ذكرا او انثى واعلم انه استدل
الشافعي بهذا الحديث على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه
الا باذن لقوله صلى الله عليه وسلم اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف
الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب
يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام قوله ولا يثرب عليها صح نهي التثريب
وهو التوبيخ والتعيير بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل الحد كان هو التثريب
وفي قوله ثم ان زنت اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيفهم منه انها اذا
زنت مرات ولم تحد يكتفي بحد واحد هذا فان قيل انما يبيعها لانه يكره شيئا ثم يرضيها
لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان يستعف عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها
او بغير ذلك كذا في شرح المشارق ومن السنة اذا اتاه المملوك بطعام قد هيأه
واصلحه ان يقعده اقعادا معه على الخوان اي على السفرة وقد مر تحقيق معنى الخوان
في فصل الاكل فان لم يقعده معه نفسه لقمة لقمة اي يتلو له مما يأكل لقمة ولقمتين يعني

اى وليوجه تلك اللقمة نحوها سترا وليقل كل امر من اكل منه فى المصادر الترويغ بالراء
المهملة والغين المعجمة پنهان بسوى چيزى شدن والترويغ تفعيل منه وهكذا فى مختار
الصحاح وذكر فى الاحيا انه ليضعها فى يده وليقل كل منه اللقمة ويردفه على الدابة
اردافا اى ياخذ عبده خلف دابته اذا ركبها ولا يترك يتبعى خلفه فانه من التكبر و
الحال انه لايدرى ولايعلم حقيقة الحال لعله افضل عند الله منه يروى عن ابى هريرة انه
راى رجلا على دابته وغلامه يسعى خلفه فقال له يا عبد الله احمله فانما هو اخوك روحه
مثل روحك فحمله ثم قال لايزال يزداد العبد من الله بعدا ما مشى خلفه ذكره فى الاحيا
ولا يتركه اى لايرضى لعبده ان يمثل نصرا اى ينتصب قايما بين يديه فانه من التكبر
قال عيسى من سره ان يمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار ذكره الامام و لا
يضربه على كل الاثام وعلى زلته بفتح الزا المعجمة وهفوة بفتح الها وسكون الفا عطف
تفسيرى للزلة يقال زل فى طين او منطق بالفارسية لغزيدن ونسيان فانه يوافق
بذلك يوم القيمة سئل الاحنف بن قيس ممن تعلمت الحلم قال من قيس بن عاصم قال بلغ
من حلمه قال بينما هو جالس فى داره اذ اتته خادمة له بسفود عليه شواء فاذا سقط
السفود من يدها على ابن له فعقره فمات فدهشت الجارية فقال ليس يسكن روع هذه
الجارية الا العتق فقال انت حرة لا باس عليك وروى انه كان عند ميمون بن مهران
ضيف فاستعجل على جارية بالعشاء فجاءت بسرعة ومعها قصعة مملوة فعثرت واراقتها
على راس سيدها ميمون فقال يا جارية احرقتنى فقالت يا معلم الخير ويا مودب الناس
ارجع الى ما قال الله تعالى قال وما قال الله تعالى قالت قال الله والكاظمين الغيظ قال قد كظمت
قالت قد كظمت قالت والعافين عن الناس قال قد عفوت عنك قالت زد فان الله تعالى
يقول والله يحب المحسنين قال انت حرة لوجه الله كذا فى الاحيا ولا يقول السيد لمملوكه
عبدى وامتى بل يقول فتاى للغلام وفتاتى للجارية فى المغرب الفتى من الناس الشاب

القوى الحدث والجمع فتية وفتيان ويستعار للمملوك وان كان شيخا وروى عنه و م
قال لا يقل احدكم عبدى وامتى ولكن ليقل فتاى وفتاتى وعن ابى يوسف ان من قال
انا فتى فلان كان اقرارا منه بالرق واشتقاق الفتوى من الفتى لانه جواب فى حادثة
واحداث حكم او تقوية لبيان مشكل انتهى ولا يقول المملوك ربى ولكن ليقل سيدى
فان الرب هو الله تعالى وحده والخلايق كلهم عبيده جمع عبد مثل كليب جمع كلب
وهو جمع عزيز كذا فى مختار الصحاح واما ده جمع امة فاذا طالت مدة المملوك فى خدمته
يعتقه عن الرق فلعل الله تعالى يعتق بكل عضو منه اى اعضاء للمقابلة عضوا منه اى من
المالك قوله من النار متعلق بقوله يعتق عن ابى هريرة رض عن النبى من اعتق رقبة
مسلمة اعتق الله تعالى بكل عضو عضوا من النار حتى فرجه بفرجه وخص الفرج بالذكر
لانه محل اكبر الكباير وهو الزنا بعد الشرك وقيل ذكر حتى للتحقير لانه عضو حقير بالنسبة
الى باقى الاعضاء وفى الحديث استحباب كامل الاعضاء اتماما للمقابلة ومنه قيل
المستحب ان يعتق الذكر العبد والمراة الجارية تحقيقا للمقابلة وتقييد الرقبة بالمسلمة
يدل على ان اعتاق الكافرين بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف كذا فى شرح
المصابيح اولعل ذلك ينجو اى يخلص من عهدته اى من عهدة معتقه يعنى مما بقى عليه
من حقوقه ومظالمه كفافا بفتح الكاف اى متساويا وراسا براس فى مختار الصحاح كفاف
الشى بالفتح مثله ويغتنم العبد ايام رقه ففى الحديث حسنة الحر بعشرة وحسنة
المملوك بعشرين يضاعف له الحسنة وهذا لمن احسن عبادة الله تعالى ونصح لسيده اى
اراد له خيرا وقام بمصالحه على وجه الخلوص كذا فى شرح المشارق ولفظ الحديث هكذا اذا
نصح العبد لسيده واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين وروى انه لما اعتق ابو
رافع بكى وقال لسيده كان لى اجران فذهب احدهما ذكره الامام ويزيد السيد فى
اكرام من كان اكثر وزعا من بين مماليكه وابين صلاحا وكان ابن عمر رض اذا راى من

مماليكه من يحبس صلوته الحق ويقول استحى ان استخدم من يعمل عبادة ربه ولا تخدم
المحرّر على صيغة المفعول اى لا تطلب الخدمة ممن حرّرته من مماليكه فانه من الجفاء
والدناءة ولا يتشبه المملوك والمملوكة بالاحرار فى الزىّ بكسر الزاء المعجمة والياء المشددة
اى فى اللباس والهيئة وقال م فى وعيد الآبق على صيغة الفاعل من ابق اذا ابق العبد
اى من مولاه لم يقبل له صلوة اى كامل صلوته كذا فى شرح المصابيح وقال ايما عبد ابق
فقد برئت منه الذمة اى ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق
ويجوز ان يراد بها الحرمة يعنى يخرج العبد الابق عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه
وبين سيده فى عقوبته الجائزة على اباقه كذا فى شرح المصابيح ويختار من العبد للشراء
الرومى الابيض اللون دون الزنجى الاسود فان اخلاقهم سيئة واعمارهم جميع عمر
اى مدة حيوتهم قصيرة عن الرومى فى الاغلب علم ذلك بالتجربة ولكن ينبغى ان
يستخدمهم فى بعض الاحيان لما روى عن ابن عمر رض عن النبى م من ادخل بيته
حبشيا او حبشية ادخل الله بيته بركة كذا فى الخالصة **فصل** فى حقوق
ساير الخلايق التغافل عن احوال الخلايق وترك التجسس عنهم اروح للقلب واسلم
للدين فى البزازية السؤال عن الاخبار المحدثة فى البلدة قيل يكره الاخبار لا هل
الاخبار لان الزمان زمان فتنة ومشقة والمختار انه لا بأس والاستخبار انتهى وفى
الحديث خص البلاء لمن عرف احوال الناس وعاش فيهم واستراح من لم يعرفهم
فالسنة ان يحترز ويتحفظ من الناس بسوء الظن اى من ان يظنوه ظن السوء فلا
يعتمد عليهم كل الاعتماد ولا يغتر بهم الغرّ الذى يغتر اى فيقع فى الفتنة فان من جرّب
الناس قليهم اى قد ابغضهم والعرض عنهم مستكرها احوالهم واختلاطهم بسبب
وجدان سوء فعالهم فلا يغتر بظاهر لهم ان الغترار احمق يعرف سريرة الشريرة بمعنى
الستر وهو الذى يكتم وجمعها سراير قال الامام الغزالى واخذ صحبة اكثر الناس فانهم

لايقبلون

لايقبلون عثرة ولا يعفون زلة • ولا يسترون عورة • ويحاسبون على النقير
والقطمير ويحسدون فى القليل والكثير • ينتصفون ولا ينصفون • ويواخذون
عن الخطاء والنسيان ولا يعفون • يغرون الاخوان بالاخوان • بالنميمة والبهتان
فصحبة اكثرهم خسران • وقطيعتهم رجحان • ان رضوا فظاهرهم الملق • وان سخطوا فباطنهم
الحنق • لا يؤمنون فى حنقهم • ولا يرجون فى ملقهم ظاهرهم ثياب • يتقطعون بالظنون
ويتغامزون وراءك بالعيون • ويتربصون بصديقهم من الحسد ريب المنون • ولا تعوّل
على مودّة من لم تخبره حق الخبرة بان تصحبه مدة فى دار او موضع واحد فتجربه فى عزله
وولايته وغناه وفقره او تسافر معه او تعامل فى الدينار والدرهم او تقع فى شدة
تحتاج اليه فان رضيته فى هذه الاحوال فاتخذه ابا لك ان كان كبيرا او ابنا ان
كان صغيرا او اخا ان كان مثلا لك ويستغنى اى يظهر الغناء عنهم ما استطاع ولو
فى ادنى شئ ويتجمل نفسه عنهم تجميلا اى يتخذها مكرما ومتجملا وقد صحح فى بعض النسخ يتخلل
مع النون والخاء المعجمة من تخلل الرقيق اولى المهملة وتشديد من الاخلال اى يمنع
نفسه عنهم ويتعد عنهم ولا يخالطهم ولا يخفى عليك انه كان م ويكون فى عزة وعزلة ولا
يهين اهانة اى لا يجعل نفسه مهانا حقيرا بكثرة التردد اليهم وكثرة السؤال عنهم كما قال
النبى م لا ترفعوا اقدامكم الى من لا يعرف اقداركم اى مراتبكم ويوجد فى بعض النسخ
ويكون فى عزة عزلة الى قوله اقداركم ولا يكون كانسا يقول من احسن الينا احسنا
بتشديد النون على صيغة المتكلم مع الغير اليه ومن اساء الينا اسانا اليه فان اللايق
بحال المسلم ان يعمم احسانه الى من اساء اليه ايضا فان الاحسان الى المحسن متاجرة
وانما الاحسان فى التحقيق الى من اساء اليه عن حذيفة عن النبى م لا تكونوا امعة
بان تقولوا ان احسن الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم
ان احسن الناس ان تحسنوا وان اساؤا فلا تظلموا والامعة بكسر الهمزة وفتح الميم

مطلب جعلنا الله من العاملين

المتودة هو الذي يقول لكل احد انا معك لضعف رأيه وتقليد الناس والفعل
منه تامع واستامع والها للمبالغة ولا يستعمل في النساء ووزنه فعلة وليت
الهمزة زائدة لعدم افعلة في الصفات وفي الاسماء ايضا قليلة والمراد به ههنا الذي
يقول انا اكون مع الناس كما يكونون معي وقوله وطنوا امر من التوطين وهو العزم
الجازم على الفعل وقيل اي ثبتوا كذا في شرح المصابيح ولا يطلب من كل صنف الا ما
عندهم فانهم اي الناس كمعادن الذهب والفضة كذا قال النبي عم يعني ان الناس
معادن الاعمال والاخلاق والاقوال لكن يتفاوتون وفيه اشارة الى ان ما في
معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما
يستخرج الجواهر من المعادن بالمقاسات والتعب فلا يطلب من العالم الا العلم ومن
القوى الا القوة لا غير وقس على ذلك غيره ولا يحكم عليهم بالغي مصدر غوى والضلال
عطف تفسيري ولا يسيئ بهم الظن اي لا يظن انهم من اهل الضلال في نفس الامر بل
يكتفي بصحة ظواهرهم ويكل بواطنهم الى الله تعالى وما من تجويز سوء الظن بهم فانما هو في
حق الوفاء له فلا تناقض بين كلاميه كما توهم ولا يجادلهم ولا يشارّهم بالشين المعجمة
اي لا يخاصمهم ويروى يسارّ بالسين المهملة من سارّ الخبر في اذنه فمهما رايت منهم
كرامة وخيرا فاشكر الله تعالى الذي سخرهم لك استعذ بالله تعالى ان يكلك اليهم واذا بلغك عنهم
غيبة اورايت منهم شرا واصابك منهم ما يسوءك فكل امرهم الى الله تعالى ولا تشتغل نفسك
بالمكافاة فيزيد الضرر ويضيع العمر بشغله ولا يفتخر عليهم بدينه وعلمه وماله فان ذلك
الافتخار فعل الجاهلية ويستغفر لهم بما يجري عليهم من القول الزور بالضم اي الكذب
والمنكر على صيغة المفعول اي الغير المشروع ويتقرب الى الضعفاء ويتبرك بمجالسة
الفقراء فانه براءة من النفاق والتكبر وهو افضل الجهاد ثوابا ويحب المساكين
فان حبهم مفتاح الجنة ويبجل المشايخ فانه اجلال الله تعالى وتعظيمه ولا يفتش عن

احوال

احوال الناس بما ذكرنا في اول الفصل ان التغافل عن احوال الناس اروح للقلب
واسلم للدين ولا يتوقع من عامة الناس نفعا وضرا فان الناس كاسنان المشط
في استواء الاحتياج الى الله تعالى وفي انه لا ضرر ولا نفع فيهم اصلا بل الكل من الله
تعالى فلا تتوقع شيئا الا ممن يتوقع عنه الكل وفي الديوان المشط بالضم والسكون جمع
الامشاط التي يمتشط بها ويغتنم تفاوت الناس في الدين والدنيا لما روي عن النبي عم
خصلتان من كانتا فيه كتبه الله تعالى شاكرا صابرا ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله تعالى شاكرا
ولا صابرا من نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به والثانية نظر في دنياه الى
من هو دونه فحمد الله تعالى على ما فضل الله تعالى فيه ذكره في تحفة الابرار قيل وهذا معنى
الحديث الذي ذكره المصنف بقوله في الحديث لن يزال الناس بخير ما تباينوا وتفاوتوا
فاذا تساووا هلكوا هذا وقد يقال معناه انه يغتنم تفاوت الناس في المراتب والصنايع
بان يكون مثلا بعضهم اميرا وبعضهم سلطانا وبعضهم وزيرا وبعضهم رئيسا وبعضهم
اهل الحرف والصنايع لتوقف النظام عليه ففي الحديث لن يزال الناس متلبسين بخير
ما تباينوا اي تفاوتوا كما ذكر فاذا تساووا فيها هلكوا لاختلال النظام المرتبط بذلك
ولا يطيع احدا في معصية الله تعالى وان كان اقرب الخلق اليه كالوالدين ولا يطلب
ارضاء احد بسخط الله فيعود اي يصير حامده من الناس ذاما قال رسول الله من
ارضى بسخط الله وكل الله تعالى اليه السخط اي الغضب وهو ضد الرضاء قال شارح الخطب
الاربعين المراد بارضاء الناس بسخط الله تعالى ما هو من آفات اللسان من السخرية والاذى
والغيبة والشتم واضحاك الناس كما هو داب الشعراء وعادة الندماء الذين لا يبالون
بمذمة الصلحاء وسخرية العلماء فانها من اشارات الشيطان والهامات النفس
الامارة بالسوء ولا يمشي مع ظالم خطوة مع العلم بظلمه فيقعد عليه جرم بالضم والسكون
اي ذنب عظيم ويتحبب بالحاء المهملة اي يطلب المحبة الى الله تعالى ببغض اهل المعاصي

المصدر مضاف الى مفعوله والفاعل متروك ويطلب رضاه بتبع بخطهم وتيقرب اليه بالبعد
عنهم ويلقيهم بوجه عابس ويلقى الكافر بوجه مكفهر بكسر الها وتشديد الراء اى بوجه
عابس اشد العبوس فى المصادر الاكفهرار ترش روى شدن قمطرير يقال يوم قمطرير
اى شديد العبوس فيكون قوله قمطرير صفة مؤكدة لقوله بوجه مكفهر ويلاقى بالفاء
المؤمنين بخلق حسن ولين ورفق وملاطفة ومناصحة ومباذلة بالذال المعجمة
ولا يروع ترويعا بالعين المهملة اى لا يخوف احدا من الخلق ولو بنظره فان تخويف
المسلم حرام لقوله ع لا يحل لمسلم ان يروع مسلما ولا يحل لمسلم ان يشير الى اخيه بنظرة
تؤذيه ذكره فى الاحياء او صريح تهديد من اضافة الصفة الى الموصوف اى تهديد
صريح ولا يعتز اعتزازا باحد اى لا يطلب العزة بسبب احد من الخلق فيذله الله تعالى
اذ لا اقال الا مام ولا تقل للناس لم تعرفوا موضعى واعتقد انك تستحقق ذلك
لجعل الله تعالى لك موضعا فى قلوبهم فانه تعالى هو المحبب والمبغض الى القلوب ويؤثر
اى يختار محبة ان يجعل الله لك على جميع الناس ولا يدعو احدا بغير اسمه من الالقاب
الغير المرضية فتلعنه الملائكة ولا يحارب مسلما ولا يشاتمه ولا يلاحيه بالحاء المهملة اى
لا ينازع احدا فان لاحى احدا فان كفارته ركعتان اى يصليهما ولا يشير احد بسلاح
لقوله ع من اشار الى اخيه المسلم والذمى فى حكمه بحديدة وفى رواية بسلاح فان الملائكة
تلعنه يعنى يدعون عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام
لما مر من قوله ع لا يحل لمسلم ان يروع مسلما ثم قال ع وان كان اخاه لابيه وامه يعنى
وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ المشفق لا يقصد قتل اخيه غالبا
كذا فى شرح المشارق ولا يظلم الذمى قال فى شرح النقاية نقلا عن الواقعات مسلم غصب مال
الذمى او سرق منه يعاقب المسلم عليه يوم القيمة ويخاصمه الذمى فى القيمة ومظلمته اشد
من مظلمة المسلم لانه من اهل النار ابدا او يقع التخفيف فى النار بتلك المظلمة فلا يرجى

ان يتركها بخلاف المسلم فانه يرجى منه العفو قال ولهذا المعنى قالوا خصومة الدابة
اشد من غيره ولا ياخذ من احد مالا بغير اذنه فانه حرام ولا يكنى بكسر النون المشددة
ذميا بجنبة المدح اى لا يقول له مثلا ابو الخير ولا يكنى ايضا احدا من اهل الكتاب فان
فى ذلك التكنية كرامة لهم اى تكرمة واعزازا لهم فاذا لقى كافرا فلا يفارقه حتى يدعوه
الى الاسلام ولا يمر فى سوق المسلمين بنصال جمع نصل وهى قطعة الحديد اعم من نصل السيف
والسهم والسكين والرمح حتى يمسك عليها بكفه كيلا يعقر من عقره اى جرحه وبابه احدا
ولا يتعاطى اى لا ياخذ الرجل بيده من غيره سيفا مسلولا اى مخرجا من غمده عريانا
مجردا **فصل** فى حقوق البهائم والطيور ويرحم كل شئ من البهائم والطيور
فمن فعل ذلك نال الرحمة والرأفة من الله تعالى ولا يضرب دابة على وجهها قالوا ويخاصم
ضارب الحيوان لا بوجه الا بوجه قال فى البزازية معناه ان كل احد يخاصم ضاربه بلا
وجه لانه انكار فى وقت مباشرة المنكر ويملكه كل احد ولا يخاصم الضارب بوجه الا اذا
ضرب الوجه فانه يمنع ولو بوجه لانه مجمع المحاسن انتهى ولا يعذب حيوانا من الحيوانات
مطلقا ولا يقتل عصفورا عبثا فانه يسأل عنه يوم القيمة بان يقال له على سبيل العتاب
لم لم تذبحه اصله لما لم تذبحه ثم حذف الف ما لما تقرر فى موضعه ان الف الاستفهامية تحذف
اذا دخل عليه احد من حروف الجر قال انه يحكم بينهما لو اصلحه اما ولا يعذب شيئا بالنار
فانه لا يعذب بالنار الا ربها اى رب النار فالتعذيب بالنار مخصوص به تعالى ولا
يمثل على وزن ينصر بشئ من الحيوان يقال مثل به مثلة وذلك ان يقطع بعض اعضائه
او يسود وجهه كذا فى المغرب ولا يسمها فى المصادر الوسم والسمة داغ كردن وجهها
ويحسن البهائم بقدر ما امكن ومن جملة الاحسان اليها ان يمسح الرغام بالفتح والغين المعجمة
التراب عنها ويعرض عليها العلف والماكل يوم سبعين مرة وهذا كناية عن الكثرة
ولا يجعل شيئا من الحيوان غرضا بفتح الغين المعجمة بالفارسية نشانه ليرميه بالسهم او غيره

ولا يقتل النملة وفي شرح النقاية النملة اذا ابتدأت بالاذى فلا باس بقتلها والا فلا رخصة فيه ويكره قتلها ومنهم من قال لا باس بقتلها مطلقا والمختار هو الاول واتفقوا على انه يكره القاؤها في الماء وقتل القمل يجوز بكل حال واما احراق القمل والعقرب فمكروه والقاء القملة حية على الارض مباح ولكن يكره من طريق الادب كذا في الواقعات ولا يقتل النحلة اي نحل العسل والهدهد وهو طير معروف واجب الاحترام لما ورد في القرآن من موانسته مع سليمان حتى روي انه يدخل الجنة مع المؤمنين قال مقاتل رض عشرة من الحيوانات تدخل الجنة ناقة صالح م وعجل ابراهيم وكبش اسمعيل وهدهد بلقيس وكلب اصحاب الكهف وبقرة وحوت يونس وحمار عزير ونملة سليمان وناقة محمد ص فكلهم يصيرون على صورة الكبش فيدخلون الجنة كذا ذكره في مشكاة الانوار والصرد بضم الصاد وفتح الراء المهملتين طاير ابيض احمر الظهر بالفارسية ستوجه وبالتركية الجه كجكش ولا يقتل الضفدع والحشرات التي في الارض في المغرب حشرات الارض صغار دوابها وقيل من الفار واليرابيع والضباب ولا يطرق الطير اي لا ياتي اليه ليلا او نهارا جمع وكر وهو مبيت الطير بالفارسية آشيان فان الليل لها امان وقرار ولا يقتل الحيوان بالظفر ولا بالسن قائمين فاما اذا كان منزوعين يحل بهما الذبيحة عندنا لكن يكره وعند الشافعي الذبيحة ميتة لقول النبي م ما خلا الظفر والسن فانها مدى الحبشة ونحن نحمل على غير المنزوع فان الحبشة كانوا يفعلون كذلك كذا في صدر الشريعة ولا يقطع اي لا يفصل قطيعة الضمير راجع الى الحيوان يعني لا يقطع قطيع الحيوان الى قطيعتين فصاعدا في مختار الصحاح القطيع الطائفة من البقر والغنم وقد يصح قطيعة بتاء الوحدة اي لا يقطع قطيعة واحدة الى قطيعتين ولم يوجد لفظ قطيعة بل قطعتين في بعض النسخ المصححة فتفسير قوله ولا يقطع بقوله اي لا يخنقه كما قالوا في قوله تعالى ليقطع اي ليخنق ولا يحرش بين البهائم التحريش بالحاء

المهملة والشين المعجمة اغراء بعضها على بعض بان ينطح او يعض هذا ذاك بالفارسية ... ويقتل العقرب والحية اينما وجدهما خارج الصلوة او داخلها ولا يخاف انتقامهن كما يقال في المشهور لا تقتلوا الحية فان لها زوجا يجيء ويأخذ منكم الانتقام فانه من الجبن وكمال الخوف وانما يليق بالمؤنث والمخنث قال النبي م من تركهن خشية ثاير اي طالب الدم والانتقام فليس منا اي ليس من المقتدين بسنتنا يعني لا تتركوا قتل الحيات خوفا من انتقام ازواجهن فانه لا اصل لهذا الانتقام ولا للقول به والاعتقاد عليه كذا في شرح المصابيح وفي الحديث اقتلوا الحيات الا الجان الابيض في المغرب الجن خلاف الانس والجان ابوهم والجان ايضا حية بيضاء صغيرة وهو المراد ههنا كانه قضيب فضة اي كانه سوط من فضة ولعل النهي عن قتل هذا النوع من الحيات انما كان لعدم ضرر فيه لانه لا سم فيه وعن ابن عباس انه مسخ الجن كمسخ القردة من بني اسرائيل كذا في المظهر لكن الصحيح عند عامة اهل الفقه هو ان الذين مسخهم الله تعالى قد هلكوا ولم يبق لهم نسل لانهم قد عذبوا فلم يكن لهم قرار في الدنيا بعد ثلثة ايام واما الموجود الآن من القردة والخنازير والفارة والدعموص وغيرها فليست من نسل ما مسخ بل من نسل ما خلق قبل المسخ كذا في البستان قال والذي روي عن ابن عمر رض من ان سهيلا كان عشارا باليمن وان زهرة فتنت هاروت وماروت فهو كما قال لكن كان رجلا اسمه سهيل وامراة اسمها زهرة فمسخهما الله تعالى شهابا وانهما قد هلكا بانواع العذاب وصارا الى النار ولم يبق لهما عين ولا اثر واما الذي قيل انه نجم زهرة وسهيل فيحتمل ان يكون تسميتهما لذلك الممسوخ المسمى بهما للكوكب المسمى بهما قال هذا هو الظاهر من الكلام وان ذهب بعضهم الى انهما كوكبان ممسوخان موجودان الآن في السماء انتهى ويحل اي يرى حل الا قتل خمسة من الحيوانات في الحل والحرم وقد مر تحقيقها في فصل الحج الفارة بالهمزة والعقرب والحداة طاير

مطلب عشرة من الحيوانات تدخل الجنة

معروف يقال بالفارسية زغن وجمعها حداء كعنبة وعنب كذا في مختار الصحاح والغراب
الابقع بفتح الهمزة الذي لونه اسود وابيض بالفارسية كلاغ پيسه والكلب العقور
اي الذي يعض الناس ويجرحهم ولا يطأ شيئا من الحيوان فانه يسال عنها يوم القيمة
ويقتل الوزغة بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة موذية وسام ابرص كبيرها وجمعها
اوزاغ ووزغان كذا في شرح المصابيح والزنبور فانه اي قتله لا يخلو عن ثواب جزيل
عن ابي هريرة عن النبي عم من قتل وزغا في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية
دون ذلك اي اقل منه وفي الثالثة دون ذلك كذا في شرح المصابيح والوزغ
كان ينفخ في نار ابراهيم فقتله واجب وانما نفخ لان جبلتها على الخبث والافساد وانها
بلغت مبلغا استعملها الشيطان فحملها على نفخ النار الملقى فيها الخليل صلوات الله عليه
وسلامه ومن اي الوزغ من ذوات السموم ومن شغفها بافساد الطعام خصوصا الملح
انها اذا لم تجد طريقا الى افساده ارتقت السقف والقت خرؤها فيه من موضع يحاذيه
والسنة لمن يرى حية في مسكنه ان يقول لها انا نسألك بعهد نوح وسليمان
ابن داود عليهم السلام ان لا تؤذينا ولا تخرجي علينا ثم قل ثلثا اي قال هكذا ثلثا اي
ثلثة ايام فان عادت في المرة الرابعة اقتلها لقوله عم فان عادت فاقتلوها فانه
كافر اي جني كافر او كالكافر في جرأته وصولته وقصده وكونه موذيا كذا في شرح المصابيح
وروي ان الحية والعقرب اتيا نوحا عم ليحملهما على السفينة فقال انكما سبب الضرر
والبلاء فقالتا نحن نضمن لك ان لا نضر احدا ذكرك فمن قرأ حين خاف مضرتهما سلام
على نوح في العالمين انا كذلك نجزي المحسنين ما ضرتا كذا في مشكاة الانوار ولا ياخذ باذن
الشاة حين يسوقها بل ياخذ بسالفها بالفا ناحيته مقدم العنق من لدن معلق القرط
ولا يركب البقر ولا يحمل عليه حملا كما يركب على الحمار فان كل صنف خلق لامر فلا يجاوز
اي لا يجعل مستخدم كل صنف متجاوزا به اي على الامر الذي خلق لاجله فالبقر انما خلق

للحرث

للحرث لا للركوب والحمار على العكس فينبغي ان يحرث الزرع بالبقر ويركب على الحمار
ولا يعكس ولا يقص بضم القاف اي لا يقطع ناصية الفرس وهي شعر جبهته ولا عرفها
بضم العين المهملة وسكون الراء شعر عنق الفرس كذا في الديوان ولا اذنابها فان
ذلك القص مثلة بالضم والسكون قوله وتغيير لخلقتها تغيير للمثلة ويطعم هذه السنانير
جمع سنور وهي الهرة وطوافات البيت بتشديد الواو اي ملازميه مثل الهرة و
الكلب المتخذ للمصلحة ونحوهما فانه عم يصغي بالغين المعجمة لها الاناء يقال اصغى الاناء اماله
وفي الحديث عذبت امراة في هرة امسكتها اي امسكت المراة تلك الهرة حتى ماتت
الهرة من الجوع فلم تكن تطعمها ولا ترسلها حتى تاكل من خشاش الارض بكسر الخاء المعجمة
وفتحها اي حشراتها كذا في مختار الصحاح ولا يسب الديك الابيض فانه يدعو الى
الصلوة حيث ينادي في اوقاتها وفي الاوقات المباركة من الليالي قيل هذا
اكثر في الابيض وان وقع نادرة من غيره ولا يلعن برغوثا بضم الباء بالفارسية
كيك فانه نبه نبيا صلعم لصلوة الصبح ولا يلعن شيئا من دوابه ففي الحديث ان
رجلا لعن ناقة له فقال عم ايها اللاعن ناقته اخرجها عني فقد اصبحت على صيغة المجهول
وفتح تاء الخطاب اي كنت مجابا فيها اي في تلك اللعنة ولا يسخر من شيء يقال سخر منه
استهزأ به واللام السخرية وبابه علم ولا يعيب شيئا بدمامته بفتح الدال المهملة اي
بقباحة منظره فان من عاب شيئا فكانما يعيب على الله خلقه فانه امر عظيم واحتراز
جسيم **فصل** في سنن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على صيغة المفعول
وهو ما ليس فيه رضاء الله تعالى من فعل او قول والمعروف ضده كذا في زين العرب
اعظم المواجب على من يخالط الناس الامر بالمعروف قال العلماء الامر بالمعروف تابع
للمأمور به فان كان واجبا فالامر به واجب على سبيل فرض الكفاية اي لا يسقط
فرضه مع القدرة الا بقيام واحد به فاذا قام البعض سقط عن الباقين كالجهاد

في سبيل الله تعالى وان كان ندبا فندب وهكذا واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط
منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه
ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان الشارب تهيأ لشرب الخمر باعداد الالات
ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا في منكراته متعنتا
ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث كذا في شرح المشارق وسيذكر المص
في فضل الجهاد حوان النبي عم قال ما اعمال البر عند الجهاد في سبيل الله الا كنفثة في بحر لجي
وما جميع اعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة
في بحر لجي ولا ينفع عمل لله تعالى مع ترك الغضب لله وعن جابر عن النبي اوحى الله الى ملك
ان اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها قال فقال ان فيهم عبدك فلان لم يعصك طرفة
عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتغير في ساعة قط اي لم يغضب على عملهم
اصلا وقالت عائشة رض قال رسول الله عذب اهل قرية فيها ثمانية عشر الفا
عملهم عمل الانبياء قالوا يا رسول الله كيف قال لم يكونوا يغضبون لله ولا يأمرون
بالمعروف ولا ينهون عن المنكر كذا في الاحياء وهلاك الناس اذا تركوا الامر
الامر بالمعروف حيث يعمهم الله تعالى بعقابه ذكره في الخالصة عن ابي بكر الصديق قال
سمعت رسول الله صلعم يقول ان الناس اذا راوا منكرا فلم يغيروه يوشك ان يعمهم الله
بعقابه وقال عم ان الله تع لا يعذب العامة بعمل الخاص حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم
وهم قادرون على ان ينكروه ولم ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله العامة
والخاصة ولا يستجيب الله لهم دعاء قال رسول الله صلعم مروا بالمعروف وانهوا عن
المنكر من قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم وتسالوا الله فلا يعطيكم وتستنصروه فلا
ينصركم وهذا ما قال المص وحرمهم الله البركة والخير والنجاح بتقديم الجيم اي الظفر على
الاعداء وعلى باقي المقاصد العسيرة وقال بلال بن سعيد ان المعصية اذا خفيت

لم تضر الا صاحبها واذا اعلنت ضرت العامة بسبب تركهم النهي عن تلك المعصية وعن
نعمان بن بشير عن النبي عم قال مثل المداهن في حقوق الله والواقع فيها والقائم عليها
كمثل ثلاثة كانوا في السفينة واقتسموا منازلهم فصار لاحدهم اسفلها فبينا هم فيها اذا اخذ
القدوم فقالوا له ما تريد فقال اخرق في مكاني خرقا يكون الماء الي اقرب فقال بعضهم
اتركوه يخرق من حقه ما شاء وقال بعض اخر لا تتركوه يخرقها فيهلكنا ويهلك نفسه فان
اخذوا على يديه نجا ونجوا وان لم ياخذوا على يديه هلك [illegible] وهلكوا كذا ذكره في
شرح الخطب وكان الثوري رض اذا راى المنكر ولم يستطع ان يغيره بال اي كان يبول
دما ايام كثيرة نحو اي جدير ولايق على كل مسلم ان يكون في الحمية وهي العار والغيرة
والصلابة في الامور الدينية بهذا المكان اي في هذه المرتبة ولا يتجب الى الناس
اي لا يقصد ان يكون محبوبا عندهم بالمداهنة وهي المساهلة في الامر والمراد بها في
الشرع ان يرى الرجل منكرا ويقدر على دفعه ولم يدفعه حفظا لجانب مرتكبه او جانب
غيره او لقلة مبالاة في الدين كذا في المظهر وعن ابي امامة الباهلي عن النبي عم
يحشر يوم القيمة ناس من امتي من قبورهم الى الله تعالى على صورة القردة والخنازير
بما داهنوا اهل المعاصي وكفوا عن نهيهم وهم يستطيعون ذكره في روضة العلماء
ولا يخاف لومة بالفتح اي الفتح والسكون بمعنى الملامة قال الله تعالى يجاهدون في سبيل الله
ولا يخافون لومة لائم ولا شتما ولا ضربا بل ولا يخاف قتلا فان السلف كانوا ينكرون
على الائمة والامراء ولا يبالون اصلا روي ان ابا غياث الزاهد كان يسكن المقابر
ببخارا فدخل المدينة ليزور اخا له في الله تع وكان غلمان الامير نصر بن احمد ومعهم المغنون
والملاهي يخرجون من داره وكان يوم ضيافة الامير فلما راهم الزاهد قال يا نفس
وقع الامر ان سكت فانت شريكة فرفع راسه الى السماء واستعان بالله تعالى فاخذ العصا
فحمل عليهم حملة واحدة فولوا منهزمين مدبرين الى دار السلطان وقصوا عليه الامر

فدعاه فقال له اما علمت ان من يخرج على السلطان يتغدى في السجن فقال له ابو غياث
اما علمت ان من يخرج على الرحمن يتعشى في النيران فقال له الامير من ولاك الحسبة
اي خدمة الاحتساب فقال الذي ولاك الامارة فقال الامير ولاني الخليفة وقال ابو
غياث ولاني الحسبة رب الخليفة فقال الامير وليتك الحسبة قال عزلت نفسي عنها
قال العجب امرك تحتسب حين لم تؤمر وتمتنع حيث تؤمر قال لانك عزلتني واذا ولاني
ربي لم يعزلني احد فقال الامير سل حاجتك فقال حاجتي ان ترد علي شبابي فقال
الامير ليس ذلك الي قال حاجة اخرى ان تكتب الى مالك خازن النار ان لا يعذبني
قال ليس ذلك الي ايضا قال حاجة اخرى ان يكتب الى الرضوان خازن الجنان ان
يدخلني الجنة قال ليس ذلك الي ايضا قال انا مع الرب الذي هو مالك الحوائج كلها
لا اسأله حاجة الا اجابني اليها فخلى سبيله فذهب وحكي ان زاهدا كسر خوابي خمر لسليمان
بن عبد الملك فاتي ليعاقبه وكان للامير بغلة تقتل من ظفرت به فاتفق رايه براي
الوزير ان تلقي الزاهد بين يدي البغلة لتقتله فالقي اليها فخضعت البغلة له وتملقت
بين يديه فلما اصبحوا نظروا فاذا هو حي قائم صحيح صبيح الوجه فقالوا ان الله تعالى عز وجل قد
حفظه فاعتذروا اليه وخلوا سبيله وروي عن جابر بن عبد الله قال تنزه هارون
الرشيد الى الدوس ومعه سليمان بن ابي جعفر فقال له هارون وقد كانت لك
جارية تغني فتحسن فجئنا بها قال فجاءت فغنت لم تحمد غناها قال ما شانك قالت ليس
هذا عودي فقال للخادم جئنا بعودها قال فجاء بالعود فوافق شيخا يلتقط النوى
فقال اين الطريق يا شيخ فرفع الشيخ راسه فراى العود فاخذه وضرب على الارض
الخادم وذهب به الى صاحب الربع فحبسه فقال له سليمان ما هذا الغضب يا امير المؤمنين
ابعث اليه الرسول يضرب عنقه ويرمي به في الدجلة قال لا ولكن نبعث اليه فناظره فجاء
به الرسول فقال اجب امير المؤمنين قال نعم قال اركب قال لا فجاء يمشي حتى وقف على باب

القصر

القصر فقيل لهارون قد جاء الشيخ قال للندماء اي شيء ترون نرفع ما قدامنا من
المنكر حتى يدخل هذا او نقوم الى مجلس آخر ليس فيه منكر فقالوا نقوم الى مجلس آخر
فقاموا اليه ثم دخل الشيخ وفي كمه الكيس الذي فيه الليلة قال نحن نعشيك فقال لا حاجة
لي في عشائك فقال له هارون يا شيخ ما حملك على ما صنعت قال واي شيء صنعت يستحيي
هارون ان يقول كسرت عودي فلما اكثر عليه السكوت قال سمعت اباك واجدادك
يقرؤن هذه الاية على المنبر ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى
عن الفحشاء والمنكر فرايت منكرا فغيرته قال فغيره فوالله ما قال الا هذا فلما خرج الشيخ
اعطى رجلا بدرة فقال اتبع الشيخ فان رايته يقول قلت لامير المؤمنين وقال لي فلا
تعطه شيئا وان رايته لا يكلم احدا فاعطه البدرة فلما خرج من القصر اذا هو بنواة
في الارض قد غاصت فجعل يعالجها ولم يكلم احدا فقال له يقول لك امير المؤمنين خذ
هذه البدرة فقال قل لامير المؤمنين يردها حيث اخذها ويروى انه اقبل بعد فراغه
من كلامه على نواة يعالج قلعها من الارض وهو يقول ارى الدنيا لمن هي بيديه هموما
كلها كثرت عليه تهين المكرمين لها بصغر وتكرم كل من هانت عليه اذا استغنيت
عن شيء فدعه وخذ ما انت محتاج اليه كذا في روضة العلماء والاحياء والصغر بضم
الصاد المهملة وسكون الغين المعجمة بمعنى الصغار وهو الذل ففي الحديث لا يمنعن
احدكم بالنصب مفعول مقدم وقوله مخافة الناس مؤخر على انه فاعل يمنع ان يتكلم
بحق علمه اي عن ان يتكلم فان الآمر بالمد وكسر الميم بالمعروف يؤذى كما اوذي الانبياء
ثم الظاهر ان هذا من جهة الاستحباب واما في الوجوب فقد ان الامر تابع للمامور فرضا
وواجبا ونفلا وان المنكر فلوجوبه شرايط على ما ذكرنا اول هذا الفصل قال كعب الاحبار
لابي مسلم الخولاني كيف منزلتك من قومك قال حسنة قال كعب ان التوراة ليقول غير
ذلك قال وما يقول قال يقول ان الرجل اذا امر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته

عند قومه فقال صدقت التوريت وكذب ابو مسلم قال سفيان الثوري اذا كان الرجل
محببا في جيرانه محمودا عند اخوانه فاعلم انه مداهن كذا في الصفة والاحيا، ولا يجاوز
الفاسق الذي لا يخافه حتى يقول له اتق الله تعالى ويغتنم كلمة الحق عند الامير الجاير اسم
فاعل من الجور قال ابو عبيدة بن جراح قلت يا رسول الله اي الشهدا، اكرم على الله
تعالى قال رجل قام الى وال جاير فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فان القلم لا
يجري عليه بعد ذلك وان عاش ما عاش وقال الحسن البصري قال رسول الله صلعم
افضل الشهدا من امتي رجل قام الى امام جاير فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله
عن ذلك فذلك الشهيد منزلته في الجنة بين حمزة وجعفر فانها من افضل الجهاد
وقال ابو ذر رض قال ابو بكر الصديق هل من جهاد غير قتال المشركين فقال رسول الله
صلعم نعم يا ابا بكر ان لله تعالى مجاهدين في الارض افضل من الشهدا، احيا مرزوقين
يمشون على الارض يباهي الله تعالى بهم ملائكة السماء، وتزين لهم الجنة كما تزينت
ام سلمة لرسول الله فقال ابو بكر يا رسول الله ومن هم قال هم الآمرون بالمعروف و
الناهون عن المنكر والمحبون في الله والمبغضون في الله قال هم والذي نفسي
بيده ان العبد منهم ليكون في الغرفة فوق الغرفات فوق غرف الشهداء للغرفة
منها ثلثمائة الف باب بابها الياقوت والزمرد الاخضر على كل باب نور وان
وصل الرجل منهم ليزوج ثلثمائة حور قاصرات الطرف عين كلما التفت الى واحدة
منهن فنظر اليها فيقول له اتذكر يوم كذا وكذا حيث امرت بالمعروف ونهيت عن
المنكر كلما التفت الى واحدة منهن ذكرت له كل مقام امر فيه بمعروف ونهى عن منكر
انتهى ويغير المنكر بفعله فان لم يستطع فبقوله اي ان لم يقدر الازالة باليد لكون
فاعله اقوى منه فليغير بلسانه او ينكره بقلبه عن ابن مسعود عن النبي صلعم من
راى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه معناه فلينكر

قال في شرح المشارق قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم
المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم بالدفع بالقول لا يكون الا من
يكون الحسن وان لم يمنع بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث يخالف لقوله عليكم
انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الاية الزموا انفسكم او افعلتم ما كلفتم
به لا يضركم غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل المخاطب
لا يضره قيل هذا المحقق بمن علم ان ما راه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى
شيا منكرا في مذهبه ويكون ذلك جايزا في مذهب الفاعل وقيل تخصص ايضا بمن لا يفعل
المنكر لئلا يدخل في قوله تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الا ان
النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه
ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الاخر وهو النهي انتهى وقال بعضهم الامر بالمعروف
باليد على الامرا، والامر باللسان على العلما، والامر بالقلب على عامة الناس كذا في
البستان وشرح الخطب وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل
على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي رض فما تاويله عند الحنفية قلنا اضعف
ثمرات الايمان فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس
كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد
به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم ويقرب من
هذا ما روي انه سئل حذيفة عن ميت الاحيا، فقال الذي لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه
ولا بقلبه ويكفهر قد عرفت ان الاكفهرار شدة العبوسة في وجه الفاسق فان ذلك
من غيرة الايمان وعن ذي النون المصري انه قال لا تامر بالمعروف حتى يكون فيه ثلثة
ان تصحح نيتك وتعرف حجتك وتصبر على ما اصابك اليه انجار المصر بقوله وشرايط الامر
بالمعروف اي فرضه ثلثة صحة النية فيه وهي ان تريد اعلاء كلمة الله تعالى والمراد بالكلمة

المتقدمون

مهنا الكلام التام اعنى كلمة الشهادة او القران على ما عليه الفضلاء واعلاء كلمة ايه
تنفيذ احكامها وروى عن ابى سليمان الدرانى انه قال سمعت من بعض الخلفاء كلاما
فاردت ان انكر وعلمت انى اقتل ولم يمنعنى القتل ولكن كان فى ملاء من الناس
فخشيت ان يعترينى التزين للخلق فاقتل من غير اخلاص ذكره فى الاحياء ومعرفة
الحجة اى يعرف دليل المامور به والمنهى عنه والصبر على ما يصيبه من المكروه روى عن
بعض السلف انه اوصى لبنيه وقال اذا اراد احدكم ان يامر بالمعروف فليوطن نفسه
على الصبر وليثق بالثواب من الله فمن وثق بالثواب لم يجد مس الاذى فالاذى
من اداب الحسبة توطين النفس على الصبر وتقليل العلايق حتى لا يكثر خوفه وقطع
الطمع عن الخلق حتى تزول عنه المداهنة فقد روى عن بعض المشايخ انه كان له سنور
وكان ياخذ من قصاب فى جواره كل يوم شيئا من الغدد لسنوره فقال له القصاب
لا اعطيك بعد اليوم لسنورك شيئا فقال ما احتسب عليك الا بعد اخراج السنور وقطع
الطمع فهو كما قال فمن طمع فى ان يكون قلوب الناس عليه طيبة لم يتيسر له الحسبة كذا قال
الامام فى الاحياء ثم اعلم انه لا يتوقف سقوط الوجوب على العجز الحسى بل يتحقق اذا
خاف عليه مكروها يناله فذلك فى معنى العجز وكذلك اذا لم يخف مكروها ولكن علم ان انكاره
لا ينفع فليلتفت الى معنيين احدهما عدم افادة الانكار امتناعا والاخر خوف مكروه
ويحصل من اعتبار المعنيين اربعة احوال احدها ان يجتمع المعنيان بان يعلم انه لا ينفع كلامه
ويضرب ان تكلم فلا يجب عليه الحسبة بل ربما تحرم فى بعض المواضع نعم يلزمه ان لا يحضر
مواضع المنكر ويعتزل فى بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج الا لحاجة مهمة او واجب ولا يلزمه
مفارقة تلك البلدة والهجرة الا اذا كان يرهق الى الفساد ويحمل الى مساعدة السلاطين
فى الظلم والمنكرات فيلزمه الهجرة ان قدر عليها فالاكراه لا يكون عذرا فى حق من يقدر
على الهرب من الاكراه والثانية ان ينتفى المعنيان بان يعلم ان المنكر يترك بقوله وفعله

ولا يقدر

عُدَد جمع غُدّة بالتركيه جبان بزى

معنيين بياه

ولا يقدر له على مكروه فيجب الحسبة والثالثة ان يعلم انه لا يفيد ولكنه لا يخاف
مكروها فلا يجب الحسبة لعدم فايدتها ولكن تستحب لاظهار شعائر الاسلام وتذكير الناس
بامر الدين والرابعة عكس هذه وهو ان يعلم انه يصادف المكروه ولكن يبطل
المنكر بفعله كما يقدر على ان يرمى زجاجة الفاسق بحجر فيكسرها ويريق الخمر ويضرب
العود الذى فى يده ضربة مختطفة فيكسره فى الحال ويعطل عليه هذا المنكر ولكنه
يعلم انه يرجع اليه فيضرب راسه فهذا ليس بواجب وليس بحرام بل هو مستحب انتهى كلامه
ويجب اى بعد تلك الغوايض ان يكون فيه اى فيمن يامر وينهى ثلث خصال رفق بالكسر
والسكون ضد الغلظة فيما يامر به وينهى عنه فان الغلظة لا يزيد الا فسادا ويدل
على وجوب الرفق ما استدل به المامون اذ وعظه واعظ وعنف له فى القول
فقال يا رجل ارفق فقد بعث الله تعالى من هو خير منك الى من هو شر منى وامره بالرفق
فقال تعالى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى نعم يعدل الى السب والتعنيف بالقول الغليظ
عند العجز عن المنع باللطف وظهور مبادى الاصرار بالوعظ والنصح وذلك مثل قول
ابراهيم اف لكم ولما تعبدون من دون الله افلا تعقلون قال الامام الغزالى وليس نعنى
بالسب الفحش مما فيه نسبة الى الزنا ومقدماته ولا الكذب بل ان يخاطبه بما فيه
مما لا يعد من جملة الفحش كقوله يا فاسق يا احمق يا جاهل الا تخاف الله تعالى وما
يجرى هذا المجرى فلهذه المرتبة ادبان احدهما ان لا يقدم عليه الا عند الضرورة و
العجز عن اللطف والثانى ان لا ينطق الا بالحق والصدق قال حماد بن سلمة ان صلة بن
اشيم مر عليه رجل اسبل ازاره فهم اصحابه ان ياخذوه بشدة فقال دعونى اكفكم فقال
يا ابن اخى ان لى اليك حاجة قال وما حاجتك يا عم قال احب ان ترفع من ازارك
فقال نعم وكرامة فرفع من ازاره فقال لاصحابه لو اخذتموه بشدة لقال لا ولا كرامة
وشتمكم انتهى وحكى عن بشر اليمانى انه مر برجل فى داره وعنده اخوانه يشربون الخمر

ببابه فوقع ودق الباب فخرجت اليه جارية فقال لها صاحب هذه الدار حر ام
عبد فقالت حر قال صدقت لو كان عبدا لاشتغل بالعبودية فسمع الرجل قولها فخرج حافيا
حاسرا بيده على راسه فتاب واناب ووجد مقاما عظيما قيل ومن هذا الباب ما حكى ان
الرشيد خرج الى بعض الرساتيق فتظلمت اليه امراة من جنده فقال الا تقرئين كتاب
الله ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها فقالت يا امير المومنين اما تقرا ما بعدها فتلك
بيوتهم خاوية بما ظلموا قال صدقت فامر باخراج كل العسكر من تلك الناحية كذا في جامع
الحقايق وحلم في ذلك مما يقال له ودقة فيه اى فهم بليغ وبصيرة كاملة في دقايق الحجج
بخلاف ثاني الفرايض فانه يكفي فيه مجرد العلم او المعرفة قوله كيلا يصير امره بالمعروف او نهيه
عن المنكر منكرا الظاهر انه تعليل للاخير وان لم يبعد ان يكون تعليلا للثلثة معا وانما
صار امره بالمعروف منكرا لان الحسبة ربما كانت ايضا منكرة لمجاوزة حد الشرع فيها
وما ذكره المص معنى قوله عم لا يامر المعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يامر به ورفيق
فيما ينهى عنه وحليم فيما يامر به وحليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يامر به فقيه فيما ينهى عنه وهذا
يدل على انه لا يشترط ان يكون فقيها مطلقا بل فيما يامر به وينهى عنه قال الامام وههنا
آفة عظيمة ينبغي ان يتوقيها فانها مهلكة وهي ان العالم يرى عند التعريف عز نفسه بالعلم
وذل غيره بالجهل فربما يقصد بالتعريف اظهار التميز بشرف العلم واذلال صاحبه بالنسبة
الى خسة الجهل فان كان الباعث هذا فهذا المنكر اقبح من نفسه من المنكر الذي يتعرض
عليه ومثال هذا المحتسب مثال من يخلص غيره من النار باحراق نفسه وهو غاية الجهل و
هذه مذلة عظيمة وغائلة هائلة وغرور للشيطان يتدلى بحبله كل انسان الا من عرفه
الله تعالى عيوب نفسه وفتح بصيرته بنور هدايته والله اعلم **ومن السنة** ان يبدا اولا
بنفسه فياتمر فيما يومر به وينتهي اى يمتنع الناسي في نفسه اولا عما نهي عنه فان لم يفعل
ذلك بان يامر وينهى بدون ان ياتمر وينتهي هو في نفسه اولا لم ينجع بالنون والجيم اى

لم يوثر كلامه في القلوب روى ان الله تعالى اوحى الى عيسى يا ابن مريم عظ نفسك فان
اتعظت فعظ الناس والا فاستحي مني واستدل على ذلك من طريق القياس بان هداية الغير
فرع الاهتداء وكذلك تقويم الغير فرع الاستقامة والاصلاح زكوة من نصاب الصلاح
فمن ليس بصالح في نفسه كيف يصلح غيره ومتى يستقيم الظل والعود اعوج فقال الامام كل ما
ذكروه من امثال هذا اما هو خيالات وانما الحق ان للفاسق ان يحتسب واليه اشار المص بقوله
وعلى ذلك اى على تقدير ان لا يبدا في الايتمار والامتناع بنفسه بحيث لا يوثر كلامه في قلب
احد يعني ومع هذا لا يسقط عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان لم يعمل الخير كله ان
للوصل ولم ينته عن الشر كله فقد روى عن انس انه قال قلنا يا رسول الله لا نامر بالمعروف حتى
ننهى عن المنكر وان لم نعمل به كله ولا ننهى عن المنكر قال مروا وانهوا وان لم تجتنبوا
كله ذكره في الاحياء ولا يسقط الامر بالمعروف وكذا النهي عن المنكر ابدا ولكنه لا ينفع
الوعظ والزجر في اخر الزمان حين تقسو القلوب اى تشتد القلوب قساوة وتولع على
صنيع الجهل اى تكون الانفس مولعة حريصة بلذات الدنيا فصبر النفس على ما تراه من المنكر
في ذلك الزمان اوجب قيل هو احد لكونه اشق على النفس لما تراه كالقبض على الجمر في
الصحاح الصبر حبس النفس عن الجزع قال سهل بن عبد الله ايما عبد عمل في شئ من دينه
بما امر به او نهي عنه وتعلق به عند فساد الامور وتنكرها وتشويش الزمان فهو ممن
قد قام لله تعالى في زمانه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الامام الهمام معناه انه
اذا لم يقدر الا على نفسه فقام به وانكر احوال الغير بقلبه فقد جاء بما هو الغاية في حقه
وقيل للثوري الا تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر اذا انبثق اى اذا ثار منه غبار
الفتنة فمن يقدر ان يسكنه وسال ابو ثعلبة رسول الله صلعم عن تفسير هذه الاية لا يضركم
من ضل اذا اهتديتم فقال عم يا ابا ثعلبة مر بالمعروف وانه عن المنكر فاذا رايت شحا
مطاعا وهوى متبعا ودنيا موثرة واعجاب كل ذى راى برايه فعليك نفسك ودع العوام

الناس وراءكم فتنا كقطع الليل المظلم والمتمسك فيها بمثل الذي انتم عليه له اجر خمسين
منهم يا رسول الله قال لا بل اجر خمسين منكم لانكم تجدون على الخير اعوانا وهم يجدون عليه
اعداء وسئل ابن مسعود رض عن هذه الاية فقال ان هذا ليس زمانها انها اليوم مقبولة
ولكن قد اوشك ان ياتي زمانها تامرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا وتقولون
فلا تقبل منكم فحينئذ عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم كذا في شرح الخطب الاحياء
ومن السنة في امر الوالدين بالمعروف ان يامرهما به اي بالمعروف مرة وكذا ينهاهما
عن المنكر مرة ان قبلا جزاء هذا الشرط محذوف يدل عليه ما قبله اي ان قبل الوالدين
ما قال لهما يامرهما به مرة وينهاهما عنه مرة كما ذكر فحسن وان كرهاه سكت عنهما واشتغل
بالدعاء لهما والاستغفار لهما فان الله تعالى يكفيه ما يهمه اي يتم ما يكون مقصوده لهما
من امرهما ويرفع مؤنة امرهما عنه اما بهدايتهما واصلاحهما او بدفع اثمهما عنه قال
الامام الغزالي فان قيل ايثبت ولاية الحسبة للولد على الوالد وللعبد على السيد وللزوجة
على الزوج والتلميذ على الاستاذ والرعية على الوالي مطلقا كما ثبت في عكسه اي كما ثبت
للوالد على الولد او بينهما فرق فالذي نراه انه تثبت اصول الولاية ولكن بينهما فرق في
التفصيل ولنفرض في الولد مع الوالد فنقول قد عرفت ان للحسبة خمس مراتب وللولد
الحسبة بالمرتبتين الاوليين وهو التعريف اولا ثم الوعظ والنصح باللطف وليس له الحسبة
بالسب والتعنيف والتهديد ولا بمباشرة الضرب وهما الرتبتان الاخريان وهل له
الحسبة بالرتبة المتوسطة حيث يؤدي الى اذى الوالد وسخطه ففيه نظر وهو انه ان كان
بان يكسر عوده ويريق خمره ويحل الخيوط عن ثيابه المنسوجة من الحرير ويرد الى الملاك
ما يجده في بيته من المال الحرام الذي غصبه او سرقه ويبطل الصورة المنقوشة على جداره
والمنقورة في خشبة بيته ويكسر اواني الذهب والفضة فان فعله في امثال هذه الامور
لا يتعلق بذات الاب بخلاف الضرب والسب ولكن الوالد يتاذى به ويسخط بسببه الا ان

ذلك

ذلك فعل حق وسخط الوالد منشاؤه حبه للباطل والحرام فالاظهر في القياس انه يثبت
للولد ذلك بل يلزمه ان يفعل ذلك ولا يبعد ان ينظر فيه الى قبح المنكر والى مقدار الاذى
والسخط فان كان المنكر فاحشا وسخطه عليه قليلا كاراقة خمر من لا يشتد غضبه فذلك ظاهر
وان كان عكس ذلك كما لو كانت له آنية من بلور او زجاج على صورة حيوان وفي كسره
خسران مال كثير فهذا مما يشتد فيه الغضب وليس يجري هذه المعصية مجرى الخمر وغيره فهذا
كله مجال النظر فان قيل ومن اين قلتم ليس له الحسبة بالتعنيف والضرب والامر بالمعروف
في الكتاب والسنة قد ورد عاما من غير تخصيص الاب واما النهي عن التعنيف والايذاء فقد
ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات فنقول قد ورد في حق الاب على الخصوص
ما يوجب الاستثناء عن العموم اذ لا خلاف في ان الجلاد ليس له ان يقتل اباه في الزنا ولا
ان يباشر اقامة الحد عليه بل لا يباشر قتل ابيه الكافر بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص
ولم يكن له ان يؤذيه في معاملته فقد ورد في ذلك اخبار وثبت بعضها بالاجماع
واذا لم يجز له ايذاؤه بعقوبة وهو حق على جناية سابقة فلا يجوز له ايذاؤه بعقوبة
هي منع من جناية مستقبلة متوقعة بل هذا اولى وهذا الترتيب ايضا ينبغي ان يجري
في العبد والزوجة مع السيد والزوج فهما قريبان من الولد في لزوم الحق وان كان
ملك اليمين آكد من ملك النكاح ولكن في الخبر انه لو جاز السجود لمخلوق لامرت المراة
ان تسجد لبعلها وهذا ايضا يدل على تاكد الحق واما الرعية مع السلطان فالامر فيه اشد
من الوالد فليس لهم معه الا التعريف والنصح واما المرتبة الثالثة ففيه نظر من حيث ان الهجوم
على اخذ الاموال من خزانته ورده الى الملاك وعلى تحليل الخيوط من ثيابه
وكسر الخمور في بيته يفضي الى خرق هيبته واسقاط حشمته وذلك محذور ورد النهي
عنه كما ورد النهي عن السكوت على المنكر فقد تعارض فيه ايضا محذوران والامر فيه
موكل الى اجتهاد منشؤه النظر في تفاحش المنكر ومقدار ما يسقط من حشمته بسبب الهجوم

عليه وذلك مما لا يمكن ضبطه واما التلميذ والاستاذ فالامر بعينه كما نحن بين الاجانب
لان المحترم هو الاستاذ المفيد للعلم من حيث الدين ولاحرمة لعالم لم يعمل بعلمه فله ان يعامل
بموجب علمه الذي تعلمه وروي انه سئل الحسن عن الولد كيف يحتسب على والده فقال يعظه ما
لم يغضب فان غضب سكت عنه الى هناك كلامه في الاحياء ويجب على من امر بتقيعة المجهول
اي على المامور بالمعروف ان ياتمر به اي يمتثل لذلك الامر واذا قيل له اي لمن امر بالمعروف
اتق الله تعالى يضع خده على التراب لتوقير الدين والاسلام كما روي انه قيل لعمر بن الخطاب
اتق الله وضع خده على الارض تواضعا لله تعالى ذكره في معالم التنزيل وروي ان يهوديا
قال لهارون الرشيد في سيره مع عسكره اتق الله فلما سمع هارون قول اليهودي
نزل من فرسه وكذا العسكر نزلوا تعظيما لاسم الله تعالى العظيم فان من اكبر الذنوب ان يقول
الرجل لاخيه اتق الله فيقول عليك نفسك قوله عليك اسم من اسماء الافعال ومعناه الزم ونفسك
بالنصب على المفعولية انت تامرني اصله اانت بهمزة الاستفهام هذا وقوله وبالله العصمة
والتوفيق من كلام المص فكانه يستعيذ بالله تعالى من ان يتفوه بمثل هذا الكلام والله اعلم

فصل في حقوق القضاء والامارة والفتوى وغيرها القضاء امر صعب
ولذلك قال مكحول لو خيرت بين القضاء وبين ضرب عنقي لاخترت ضرب عنقي على
القضاء ذكره في شرح الخطب جاء في الحديث من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين بالكسر و
التشديد آلة معروفة وانما قال بغير سكين ليعلم الصرف على ظاهره من هلاك المرء في دينه
دون بدنه او المراد انه كالمذبوح بغير سكين في التعذيب في الاخرة مبالغة في التحذير
اذ الذبح بغيرها اشد تعبا ويمكن ان يقال المراد منه ان من جعل قاضيا فينبغي ان يجتنب
عن جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الردية وهو من اشق الامور على النفس فيقع في مشقة
عظيمة وتعب شديد كالمذبوح بغير سكين كذا في شرح المصابيح وذكر شمس الائمة في ادب
القاضي ان قاضيا سمع هذا الحديث فكانه انكره واستبعد فقال على سبيل الاستخفاف كيف

يذبح بغير سكين ثم انه دعى بحلاق ليسوي لحيته فجاء الحلاق يحلق تحت لحيته اذ اعطس
القاضي فالقى الموسى راسه بين يديه كذا في النهاية وفي الحديث الاخر الذي روته
عايشة رضي الله عنها يؤتى بالقاضي العدل يوم القيمة فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى انه لم يقض
بين احد في تمرتين روي انه لما مات ابو حنيفة رئي في المنام ان الله تعالى قال لابي
حنيفة اكتب اسامي اصحابك فان الله تعالى قد غفر لهم فكتب في اول الجريدة اسم داود الطائي
لزهده وفي اخر الجريدة اسم ابي يوسف مع غزارة علمه وفضله لاشتغاله بالقضاء
قال محمد بن واسع اول من دعي الى القضاء قيل دعاه مالك بن منذر ليجعله على قضاء البصرة
فابى فعاوده فقال لتجلسن او لاجلدنك فقال محمد بن واسع ان تفعل فانك سلطان
وان ذليل الدنيا خير من ذليل الاخرة ذكره في شرح الخطب ثم يليه في الخطر بفتح الخاء
المعجمة والطاء المهملة الاشراف على الهلاك والفتنة امر الامارة في الحديث الذي رواه
ابو هريرة عن النبي صلعم انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة في يوم
القيمة لانه قلما يقدر الرجل على العدل لغلبة الحرص وحب المال والجاه وباقي اهوية النفس
ثم قال نعمت المرضعة وبئست الفاطمة والمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة
ضرب النبي ام المرضعة مثلا للامارة التي الموصلة الى صاحبها شيئا من المنافع العاجلة
وكذا ضرب الفاطمة وهي التي انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنه بالانعزال او بالموت
كذا في شرح المصابيح ويليه اي امر الامارة في الخطر امر الفتوى ففي الحديث اجرؤكم على
النار افعل التفضيل من الجراءة اجرؤكم على الفتوى وان ظهر المفتي جسر الناس
على جهنم فيما يحل بحرمته من المال والدم والفرج ويليه في الخطر العرافة وهي كالسيادة
لفظا ومعنى ففي الحديث العرافة حق يعني ان سيادة القوم جايزة في الشرع لان بها
ينتظم مصالح الناس وقضاء اشتغالهم ففيه مصلحة ورفق للناس تدعو اليها الضرورة
ولذلك قال ولا بد للناس من عرفاء جمع عريف فعيل بمعنى مفعول وهو سيد القوم والقيم

يأمر الجماعة من القبيلة والمحلة يلي امورهم مطلقا ويعرف الامير منه احوالهم وهو دون
الرئيس ولكن العرفاء في النار اي اكثرهم اذ المتجنب عن الظلم منهم يستحق الثواب لكن
لما كان الغالب منهم خلاف ذلك اجراه مجرى الكل كذا في شرح المصابيح فالسنة ان
لا يتقلد اي لا يلتزم الرجل شيئا من هذه الاعمال الاربعة اي القضاء والامارة
والفتوى والعرافة عن طوع قلبه بفتح الطاء وسكون الواو اي انقياد قلب اي رضائه
الا ان يكره عليه بالوعيد الشديد قال الفراء يقال وعدته خيرا ووعدته شرا فاذا اسقطوا
الخير والشر قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد كذا في مختار
الصحاح وروى ايوب عن ابي قلابة انه دعي للقضاء فهرب حتى اتى الشام فوافق
ذلك عزل قاضيها فهرب حتى اتى اليمامة فلقيته بعد ذلك فقال ما وجدت مثل القضاة الا مثل
سابح في البحر كم عسى ان يسبح حتى لا يغرق وروي ان سفيان الثوري دعي للقضاء
فهرب الى البصرة واختفى فبعث امير المؤمنين في طلبه فلم يوجد حتى مات وهو متوار و
ذكر ان ابن هبيرة دعا ابا حنيفة الى القضاء فابى فحبس وضرب اياما في كل يوم عشرة اسواط
فمات في ذلك ولم يقبل القضاء كذا في البستان وشرح النقاية ولا يستعمل
الامام اي لا يجعل عاملا ايضا على عمل من اراده وطلبه عن ابي موسى رضي الله عنه قال دخلت
على النبي انا ورجلان من بني عمي فقال احدهما يا رسول الله امرنا على بعض ما ولاك الله تعالى فقال انا والله
لا نولي على هذا العمل احدا سأله ولا احدا حرص عليه وعنه قال قال رسول الله لا نستعمل
على عملنا من اراده كذا في المصابيح فان من طلبه اختيارا لميل نفسه الى المنصب وكل
الى نفسه اي لا يعينه الله تعالى لانه اتبع هوى نفسه ومن اكره عليه سدد فيه بحمل على الصواب
قال من ابتغى القضاء وسأل وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله تعالى عليه ملكا
يسدده اي يحمله على الصواب ثم من الواجب ان يكون في القاضي والامير خصال احدها
ان يكون كارها للعمل وان يكون صحيح العزم محكم الرأي قليل الغرة بكسرة الغين المعجمة

والرا

والراء المهملة المشددة الغفلة شديدا في غير عنف لينا بفتح اللام وكسر الياء المشددة
في غير ضعف جوادا من غير سرف بفتحتين بمعنى الاسراف بخيلا من غير وكف بفتحتين
الاثم والوكف ايضا العيب يقال ليس عليك في هذا وكف اي منقصة وعيب وان
سايس اسم فاعل من ساس الرعية يسوسها سياسة يقال هو سايس من الدواب اي مالك التصرف
في امورهم لقوة رأيه ورويته ومعرفته بأسبابه وشوكته وقوله العلم منصوب على انه
خبر كان وان يكون متوطيها الحلم وزينها الورع وان يكون حسن السيرة بكسر السين الطريقة
ورضي السريرة هي بمعنى السر الذي يكتم ويبسط يده فيهم اي لاهل ولايته بالمعروف اي
بالاحسان ويوفر عليهم اموالهم اي لا يطمع في اموالهم بانواع الحيل وينتصف اي يعدل
ويأخذ الانتقام للضعيف من القوي ويعدل بينهم ويكون تقي القلب كريم الخلق
فان التقى بضم التاء وفتح القاف بمعنى التقوى والكرم ركنان بهما صلاح الرعية
لا بغيرهما ويكون ناصحا لهم رحيما بهم مشفقا لهم لا يحتجب عن ذوي الحاجات والفاقات
جمع الفاقة وهي بمعنى الفقر ليلا ونهارا ويكون دائم الاستمام بامر الرعية في النوم
واليقظة في الحضر والسفر ويسوي بين اصناف الرعية في العدل لا يقدم احدا
تقديما لا في الجلوس ولا في الكلام ولا في غيرهما لشرفه ولا لماله ويعدل القاضي بين
الخصمين في لحظه اي في نظره واشارته ومقعده وفي كلامه ويستعمل معهم الحلم ويكثر
عنهم العفو والتجاوز ولا يعجل في تعذيب الجاني بل يؤخر ويطلب له عن الجناية مخرجا
ويدرأ اي يمنع الحد من الدرء بالدال والراء المهملتين والهمزة في آخره عن الجاني
بشبهة ويطلب مدفعا فان خطاءه اي خطاء الوالي في العفو خير من خطائه
في العقوبة الخطأ ضد الصواب وقد يمد وقرئ بهما كذا في قوله تعالى الا خطأ من الصحاح
ويكره على وزن يعلم اي يرى كريها قيام البينة على عقوبة الجناة جمع جان كالقضاة
والغزاة والولاة جمع قاض وغاز ووال ولا يقيم الحد حتى يلقى الزاني والسارق

حجة واقعة للحد ولو ذكر المص ما قدرنا من قولنا والسارق لا ينتظم تعليله بقوله فانه
كان يقول للسارق تلقينا له أسرقت بفتح همزة الاستفهام وفتح السين وكسر تاء الخطاب
قولي بضم القاف صيغة امر لا تم بقوله اخالك اي ما اظنك سرقت في الصحاح خال الشي
ظنه يخاله خيلا وتقول في اخال بكسر الهمزة وهو الافصح وبنو اسد يقول اخال بالفتح وهو
القياس والمذكور في المصابيح ان النبي ع م اتي بلص اي سارق قد اعترف بسرقته اعترافا
ولم يوجد معه متاع فقال رسول الله صلعم ما اخالك سرقت قال بلى فاعاد مرتين او
ثلثا فامر به فقطع وهذا يدل على ان للامام ان يعرض على السارق بالرجوع فانه لو
رجع بعد الاعتراف سقط عنه القطع في السرقة والحد في حد الزنا وهو اصح القولين
وكان ع م يقول للمعترف بالزنا لعلك اي اظنك مسستها من باب علم في الاصح او قبلتها
أبك بفتح همزة الاستفهام وكسر الباء الجارة خبل بفتحتي الخاء المعجمة والباء الموحدة
الجنون وبسكون الباء الفساد في العقل والعضو اي ابك جنون ويسير الامير اي يجري
على الرعية ما استطاع ولا يعنت عليهم تعسيرا ولا ينفرهم تنفيرا عن ابي موسى رض انه
قال كان رسول الله اذا بعث احدا من الصحابة رض في بعض امره قال بشروا اي بشروا
الناس بالاجر على الطاعات وافعال الخيرات ولا تنفروا اي لا تخوفوهم بان تجعلوهم
قانطين آيسين من رحمة الله عند مباشرتهم المنكرات بل ادعوهم الى التوبة والطاعات
وطيبوا انفسهم بقبولها وبالثواب على ترك المنكرات قال ع م لعن الله تعالى المنفرين
قيل من هم يا رسول الله قال الذين يقنطون العباد من رحمة الله تعالى ثم قال يسروا اي
سهلوا عليهم الامور كاخذ الزكوة بسهولة وتلطف ولا تعسروا عليهم بان تاخذوا
اكثر مما يجب عليهم وتتبعوا لعوراتهم كذا في شرح المصابيح ولا يعرضهم بتشديد الراء اي لا
يجعلهم عرضة للمكروه ولا يغدر احدا من الغدر بالغين المعجمة والدال المهملة وهو نقض
العهد وبابه ضرب عاهده لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء عند استه

يوم القيمة اراد به خلف ظهره تحقيرا له واستهانة بامره وزجرا له عن غدره ولا
فعلم العز ينصب تلقاء وجه الرجل ولا يستخلص اي لا يجعل خالصا مختصا لنفسه
شيئا من مال بيت المال عن ابي ذر رض عن النبي كيف انتم بائمة من بعدي يستاثرون
بهذا الفيء اي ياخذون مال بيت المال وما حصل من الغنيمة ويستخلصون لانفسهم
ولا يعطونه لمستحقيه قال قلت اما والذي بعثك بالحق اضع سيفي على عاتقي ثم اضرب
حتى القاك اي حتى اموت واصل اليك فقال ع م او لا ادلك على خير من ذلك تصبر حتى
تلقاني ذكره في شرح المصابيح ولا يقضي بين خصمين الا وهو اي القاضي ريان
نقيض العطشان شبعان راض قوله غير غضبان تفسير لقوله راض وانما شرط ان
يكون كذا اذ ربما يحكم الحاكم في حالة العطش والجوع والغضب على خلاف الواقع لانه
لا يقدر على الاجتهاد والفكر في مسئلة الخصمين في هذه الاحوال فيقع [الظلم] ولا
يشارك الامير الرعية في التجارة والزراعة والمكاسب والحرف بكسر الحاء جمع حرفة
فان الاشتراك من الدناءة والحال ان ضرر ذلك مع قطع النظر عن الدناءة
لا يخفى فانه يوهم الحرص والطمع ويوجب سقوط مهابته عن اعين الناس ونحو ذلك
وطعمة القاضي بالضم والسكون المأكلة يقال جعلت الضيعة طعمة لفلان والآكلة
في بيت المال وهو مقدار ما ينكح به زوجة ويشتري به خادما ودابة ومسكنا
فان احتاج الى اخذ اكثر من ذلك فهو غال بتشديد اللام اي خاين سارق في سبعة
الجرغل في المغنم والغلول فيه فهو غال ومغل اذا خان فيه خيانة وسرق منه قبل القسمة
قال الله تعالى ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة اي تفضيحا وتعذيبا عليه ولا ياخذ
هدية من احد مطلقا وهو الاحوط والاوفق للتقوى ولا يجيب دعوة احد من
الرعية لانه يسقط المهابة على انه ربما يورث الاستحياء في اجراء الحق بسبب استغنائه
والاكل طعامه ومما يجب على الامير بعد انصاف الرعية اي بعد العدل فيما بينهم ان يحرس

اي يحفظ وبابه نصر الطرقات جمع طريق اي يحفظها في الليل والنهار ويفرق
الصدقات توزيقا على الفقراء وجمع فقير وهو من له ادنى شيء والمساكين من لا شيء
له وقيل بالعكس والاول اصح كما ويفرق الخراج على المقاتلة بضم الميم وكسر التاء
جمع مقاتل والتاء للتانيث على تاويل الجماعة والمراد بها من يصلح للقتال وهو الرجل
البالغ العاقل ولا يدع فقيرا اي ولايته الا اعطاه ولا مديونا الا قضى عنه دينه
ولا يدع ضعيفا الا قاتمه اعانه ولا مظلوما الا نصره ولا ظالما الا منعه
عن الظلم ولا عاريا الا كساه كسوة ولا يطمع في مال احد الا بحق ويقيم الحدود على الزناة
جمع زان والشراب بضم وتشديد جمع شارب الخمر وكذا السراق جمع سارق وقطاع
الطريق والقذفة بفتحتين جمع قاذف اي الشاتم بالزنا وبغيره هما فصل في الوجه
ولا يسامح اي لا يتكاسل ولا يتساهل احدا في حد الله بعد اثباته واظهاره ولو قال
بعد ثبوته وظهوره لكان اظهر وفي الحديث حد يقام في ارض خير من عطايب مطر
اربعين صباحا اي اربعين يوما وكان عمر رض اذا بعث اي اذا ارسل عاملا على
عمل شرط عليه اربعا احدها ان لا يركب البراذين جمع برذون بكسر الباء وفتح الذال
المعجمة وسكون الراء والواو التركي من الخيل وخلافها العراب والانثى برذونة
كذا في المغرب وهو الذي يقال بالفارسية اسب يابو والثاني ان لا ياكل النقي
بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء النظيف واراد به الخبز الذي نقي عن النخالة
يعني الحواري كذا في المغرب يقال في مختار الصحاح هواي بالضم وتشديد الواو مقصور
ما حور من الطعام اي بيض ويقال هذا دقيق حواري والثالث ان لا يتخذ بوابا
والرابع ان لا يلبس لينا ولم يوجد هذا الرابع في اكثر النسخ وصلت الينا ووجد
في سرير انوشيروان بفتح الهمزة وكسر الشين وسكون الراء التي وجد مكتوبا
على سريره الملك بالضم لا يكون وفي بعض النسخ لا يبقى الا بالامارة لا تكون الا مارة

والامارة مع الا

الا بالرجال ولا يكون الرجال الا بالاموال ولا يكون الاموال بالعمارة ولا يكون
العمارة الا بالعدل بين الرعايا ومن سنته القاضي والوالي ان يقرب اهل
الفضل اي يجعله مقربا عنده وكذا اهل العلم واهل العقل واهل العمل الصالح ويكره اي
يرى مكروها مجالسة السفلة بفتح السين وكسر الفاء خساس الناس فقوله والازرا
عطف تفسيري ويقبل نصيحتهم قال ابو بكر الصديق ان رسول الله صلعم كان يقضي ويحكم
فيما بين الناس بالوحي الرباني وكان معه ملك يرشد اليه الصواب وان لي شيطانا
يغريني بالغين المعجمة والراء المهملة من اغريت بينهم اي يحركني ويحرضني بالوسوسة
وفي بعض النسخ صحح يعترني من الاعتراء بالعين المهملة يقال اعتراه اي غشيه
وفي البعض الا يغويني من الاغواء لكن قوله فاذا غضبت في جنبوني مؤيد للاول
كما لا يخفى على من له الحوني ذربة في الكلام لا اوثر ابا في اشعاركم وابشاركم فصحح هذه
اللفظان بفتح الهمزة جمع شعر وجمع بشرة بفتحتين ولكن لم اصادف ذلك في اللغات
التي عندي والمعنى كونوا بعيدا مني كيلا يصيبكم مني ضرر فان استقمت فاعينوني واذا
زغت من الزيغ بالزاء والغين المعجمتين هو الميل عن الحق فقوموني ولا يستعمل على
الخلق اي لا يجعل عليهم قاضيا ولا اميرا الا من عرف دينه وامانته ولا بد للامير و
القاضي من علم الدين وعقل التدبير اي عقل واف في تدبير امور الرعايا وان لم
يزد علمه على علم غيره من احاد الرعايا ابتلى على صيغة المجهول اي يجعل ذلك الامير مبتلي
بحكام السوء بالفتح والسكون الظاهر ان يضاف السوء الى الحكام الا انه اريد المبالغة
بان السوء قد احاط بهم فصاروا منسوبين اليه فكانه اصل لهم ونظير هذا قولهم جار
سوء ورجل صدق بالاضافة فيهما كما مر وان لم يزد عقله على عقل غيره ابتلى بوزير
السوء عن عائشة عن النبي عم اذا اراد الله تعالى بالامير خيرا جعل له وزير صدق اي
اي وزيرا صادقا مصلحا ان نسي ما هو الحق ذكره وان ذكره اعانه بالتحريض

والترغيب واعلام ثوابه ولا يذكره حتى ينساه وان اراد به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه وروى ان انوشروان قال لا تستغني اجود السيوف عن الصقيل ولا اكرم الدواب عن السقوط ولا اعلم الملوك عن الوزير كذا في شرح المصابيح وكان يقال لا تحكم ولا يولى بصيغة المجهول من باب التفعيل فيهما اي لا يجعل حاكما ولا واليا على عشرة الا من زاد عقله وعلمه على عقل عشرة وعلمهم ولا يجاوز القاضي والوالي في الحكم والتدبير كتاب الله تعالى وسنة رسوله واجماع الامة ثم اذا لم يجد نصا صريحا من هذه الثلثة يتبع رأيه واجتهاده الذي لا يخالف هذه الثلثة فان اصاب اي ان وقع اجتهاده صوابا موافقا لحكم الله تعالى فله عشر حسنات وان اخطأ فله اجر واحد بمقابلة اجتهاده في طلب الحق وان لم يصبه هكذا ذكره النبي عم في حديث رواه عمرو بن العاص قال في شرح المصابيح هذا فيمن كان بشرائط الاجتهاد المذكورة في الاصول واما غيره فغير معذور بالخطاء بل يخاف عليه اعظم الاثم ويشاور القاضي والامير جلساءه جمع جليس كفقهاء جمع فقيه من اهل العلم فيما يلقى على صيغة المجهول اليه من الحوادث ويقول حين يجلس للقضاء اللهم اني اسالك ان افتي انا بعلم واقضي انا بحلم واسالك العدل في القضاء حين الغضب والرضاء ولا يقضي لاحد الخصمين حتى يسمع كلام الاخر ويفهمه على وجهه الذي ينبغي ان يفهم عليه ليعرف وجه القضاء اللايق به اما من حقوق الوالي على الناس فاولها الطاعة والسمع له فيما اباح الدين وان استعمل على صيغة المفعول يعني وان جعل عاملا وواليا على الرجل عبد حبشي ويصلي خلف كل بر بالفتح وفاجر من الولاة الجمعة والعيدين ويجاهد معهم اعداء الدين فان ذلك مفوض ومسلم الى الوالي ففي الحديث اربع من السلطان وان بروا وان فجروا الحكم بين الناس والفيء بسكون الياء قبل الهمزة عن ابي عبيد الغنيمة ما نيل من اهل الكفر عنوة والحرب قائمة والفيء ما نيل منهم بعد ما تضع الحرب اوزارها وتصير الدار دار

الاسلام فهما تستعملان وعن علي بن عيسى ان الفيء من الغنيمة لانه اسم لكل ما صار للمسلمين من اموال اهل الشرك قال ابو بكر الرازي الغنيمة فيء والجزية فيء ومال اهل الصلح فيء والخراج فيء لان ذلك كله مما افاء الله تعالى على المسلمين من المشركين وعند الفقهاء كل ما يحل اخذه من اموالهم فهو فيء كذا في المغرب والجمعة والجهاد وقسم ذلك المذكور كله اي للسلطان والوالي وفي الحديث من اكرم اهانة السلطان فهو زنديق وهو من الثنوية معرب وعند الفقهاء من يبطن الكفر مع الاصرار عليه ويظهر الايمان تقية واختلفوا في قبول توبته والاصح عند الحنفية انها تقبل قبل الظفر وبعده لا تقبل كالساحر والداعي الى الالحاد والاباحي كذا في الدرر شرح الغرر وقد مر بعض التفصيل مما يتعلق بالزنديق في اوائل فصل العلم والتعليم فارجع اليه ان شئت نفيس ومن دعاه السلطان دعوة فلم يجب اجابته فهو مبتدع ومن اتاه بغير دعوة اما بعذر المودة او الزيارة او نحو ذلك فهو جاهل ولا يكثر الجاهل ذلك الاتيان الى باب السلطان فانه كالحريق المحرق في المغرب الحريق النار ووصفه بالمحرق للتاكيد والبحر المغرق ويدفع زكوة الاموال اليه اذا سال عن الرعايا بعذر نظم العسكر ونحوه من مصالح الدين ويجعل عهدتها اي حقوقها في عنقه قال ابن عمر رضه ادفعوا زكوة اموالكم الى الامراء وان شربوا بها الخمر ويعظم الوالي تعظيما ويكرمه اكراما ففي الحديث السلطان ظل الله من اهانه في بعض النسخ فمن اهان ظل الله اذله الله وفي الحديث الاخر السلطان ظل الله في الارض قيل في تفسير الظل انه هو النعمة وقيل الحفظ الهيبة وقيل الظل استعارة ووجه التشبيه ان ظل الشيء ما يناسبه في الجملة وكذلك السلطان كذلك فانه ينتظم بوجوده مملكته كما ينتظم سلسلة الممكنات بوجود الحق سبحانه ولان الظل يتنعم به ويلتجأ اليه عند احتدام الحر واشتداده كذلك السلطان يتنعم به ويلتجأ اليه عند اضطرام شرار الشر ويناسبه قوله عم ياوي اليه اي يرجع اليه كل مظلوم

ويدعو له بالفلاح والخير ولا يلعنه على الجور والظلم فان ما يصلحه الله تعالى على ايدي
الولاة اكثر مما يفسدون قال بعض الكبراء لو كانت لي دعوة واحدة اي مستجابة
لم اجعلها الا في الامام فانه اذا اصلح من باب نصر حسن الامام امن العباد من
الفساد وهو شريك رعاياه في كل خير عملوه في عدله ويرى كل رعية جور السلطان عذابا
من عند الله تعالى نزل عليهم جزاؤه على ما قدمت ايديهم اي عملت انفسهم مقدما من الخطايا
جمع خطيئة وفي الحديث كما تكونون يوتى على صيغة المجهول اي يجعل عليكم احدكم واليا على
وفق عملكم يعني ان تكونوا صالحين فيجعل واليكم رجلا صالحا منكم وقال الحجاج بن يوسف
حين قيل له لم لا تعدل مثل عمر رضي الله وانت قد ادركت خلافته افلم تر عدله وصلاحه
فقال تحجوا بهم تبادروا صيغة امر من باب التفاعل اي كونوا كابي ذر في الزهد
والتقوى اتعمر لكم بالجزم جواب الامر وهو صيغة المضارع المتكلم من باب التفعل اي اعاملكم
معاملة عمر في العدل والانصاف وفيه اشارة الى ان الولاة انما تكون على حسب
اعمال الرعايا واحوالهم صلاحا وفسادا فعلى كل واحد من المسلمين التضرع لله تعالى و
الانابة اي الرجوع اليه تعالى بالتوبة والاستغفار عند فشو بضمتين وتشديد الواو
مصدر من فشا الخبر اي شاع وانتشر يعني عند انتشار الظلم وشمول الجور وكذلك
يظهر جور الوالي وعدله في الضرع والاشجار والاثمار والمكاسب والحرف يعني يحيط
الضرع ويرتفع بركة الزرع وينقص ثمار الاشجار ويكسد معاملة التجار واهل الحرف في
تلك الامصار في مملكة ذلك الملك الجاير بشوم ظلمه وسوء فعله ويكون الامر على عكس ذلك
اذا عدل وهذا ما قال وهب بن منبه اذا هم الوالي بالجور او عمل به ادخل الله تعالى النقص
في مملكته حتى في الاسواق والزرع والضرع ونحو ذلك من كل شيء واذا هم بالخير
والعدل ادخل الله تعالى البركة في اهل مملكته كذلك قال الله تعالى فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا
كذا في روضة الناصحين وحكي ان سلطان محمود مر على ارض كثير فيها قصب السكر وكان

الملك امره بعد تقشيره بعض القصب فلما مص منه السكر استحسنه والتذ منه في الغاية
فخطر بباله ان وضع فيه شيئا من الرسوم كالباج والخراج حتى يحصل له من هذا القصب في كل
سنة كذا وكذا فلما مص منه بعد هذه الخاطرة وجده قصبا يابسا خاليا عن السكر فسمعه
شيخ تلك القبيلة شيخ عتيق دعاه واعلمه بهذه الحكاية فقال قد نوى الملك بدعة وظلما في
مملكته او فعلها فلذلك نفد سكر القصب فاستتاب السلطان في نفسه ورجع عن ذلك فلما
مصه ثانيا بعد ذلك وجده مملوا بالسكر كما كان وقد حكى الامام اليافعي مثله عن
بعض الاكاسرة مع صبية وعن مالك بن دينار انه لما ولي عمر بن عبد العزيز رض جاء
الرعاة من روس الجبال فقالوا ما هذا الرجل الذي ولي على الناس قالوا وما اعلمكم به قالوا
تنحت الذياب عن شاتنا كذا في خالصة الحقايق وقيل الملك بالدين يبقى والدين
بالملك يقوى ويرى ما يتعاطى الوالي اي ما يتناوله ويتخذه من المحارم منكرا ويكرهه
بقلبه اذا لم يكن فيه مساغا اي سهولة القبول للنصح يقال ساغ الشراب اي سهل دخوله في
الحلق والغلظة مصدر من وغلظ غلظة بالكسر فاتعظ اي قبل الوعظ ولا يقاتل الوالي
ما دام اقام الصلوة فاذا ترك الصلوة مستحلا تركه قاتله بماله ونفسه ويصبر المظلوم على
جور اميره فان له مثوبة عند الله تعالى ولا يفارق الجماعة شبرا يعني مقدار شبر اي في شيء
من القواعد الشرعية العظمى فرارا عن جور الامير وغيره فيموت ميتة جاهلية اي يموت
على الضلال كموت اهل الجاهلية والميتة بكسر الميم بناء النوع كالجلسة بكسر الجيم ومعنى
النسبة الى الجاهلية كونها على طريقة اهل الجاهلية وخصلتهم وهي انهم كانوا متفرقين
كالذياب الشاردة لم يكن لهم ملة ونحلة اي مذهب يجتمعون على معالمها ويحفظون على
مراسمها ولا لهم امام مطاع يقوم فيما بينهم بالانصاف والانتصاف قال ع من راى من
اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ذكره في المشارق
ويؤدي اليه حقه ولا يطلب منه حقا نكر باله وتغطيها ويقول حين يدخل على الامام الجاير

بكسر اليا المثناة اسم فاعل من الجور اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم كن لي
جارا من فلان واجار بتخفيف الرا المجير يقال اجاره يجيره اجارة اي اعانه وازال الجور و
الهمزة للسلب كذا في المغرب وتسمى الوالي باسمه الخاص ويضعه بدل فلان مثل ان يقول كن
لي جارا من احمد او محمود اذا كان الوالي احد الاسمين وذكر في كتاب مسمى بحيوة الحيوان انه
اذا دخل احد على من يخاف شره فليقرا كهيعص حمعسق يعقد لكل حرف اصبعا من
الاصابع العشرة يبدا بابهام اليمنى ويختم بابهام اليسرى فاذا فرغ عقد جميع الاصابع ثم
قرا في نفسه سورة الفيل فاذا وصل الى قوله ترميهم كرر لفظ ترميهم عشر مرات يفتح في
كل مرة اصبعا من اصابعه المعقودة فاذا فعل ذلك امن شره وهو عجيب مجرب الى
هنا عبارته ولا تولي بفتح اللام على صيغة المجهول على قوم امراة اي لا تجعل المراة والية
على قوم ففي الحديث لن يفلح قوم في الصحاح الفلاح الفوز والبقاء والنجاة ملكهم ان يكون
ملكهم امراة قال النبي عم حين بلغ اليه ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى وانما قال
ذلك لنقصان عقلها ودينها والامارة وكذا القضاء من اكمل الولايات لا يصلح لها
الا الكامل من الرجال على انها لا تصلح للخروج الى قيام امور المسلمين ولا بد للوالي من ذلك
كما لا يخفى **فصل** في سنن الجهاد واداب الجهاد وهو قهر اعداء الله تعالى اي المحاربة
مع الكفار سنة الاسلام وهو فرض كفاية على اهل الاسلام اعلم ان الفرض عبارة عن حكم
مقدر لا يحتمل زيادة ولا نقصانا ثبت بدليل لا شبهة فيه نقلا وعقلا وهو على نوعين
احدهما فرض عين وهو ما يلزم كل احد اقامته ولا يسقط باقامة البعض كالايمان والوضوء
والصلوة والصوم والزكوة والاغتسال من الجنابة والحيض والنفاس والجهاد
اذا كان النفير عاما وجاحده يصير كافرا وتاركه فاسقا والثاني فرض كفاية وهو ما يلزم
جماعة من المسلمين اقامته ويسقط باقامة البعض عن الباقين كالصلوة على النبي
وتشميت العاطس الحامد ورد السلام والصلوة على الميت والامر بالمعروف والنهي

عن المنكر والجهاد كذا في الكافي فظهر من ذلك ان قول المص وهو فرض كفاية انما
هو اذا لم يكن النفير عاما وانه اي الجهاد من دين الاسلام كغزوة بالكسر اي اعلى السنام
بالنسبة الى اعضاء الابل وهذه كناية عن كمال الرفعة ووفور الرغبة وفي الحديث غدوة
بفتح الغين المعجمة الذهاب في اول النهار في سبيل الله تعالى او روحة بفتح الراء والحاء
المهملتين الذهاب في اخره خير من الدنيا وما فيها يعني ان افضل الغدوة والروحة
في سبيل الله وثوابها خير من نعيم الدنيا لانه زائل ونعيم الاخرة باق وفي حديث اخر
ما جميع ما هذه نافية اعمال البر بالكسر والتشديد بالفارسية نيكي عند الجهاد الا كنفثة
وهي شبيهة بالنفخ وفوقه التفل وفوقه البزق وهو رمي البزاق من الفم تلقى في بحر لجي
اي كثير الماء في الغاية في مختار الصحاح لجة الماء بالضم معظمه وكذا اللج ومنه بحر لجي
واخرج هذا الحديث وما جميع اعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
الا كنفثة في بحر لجي وفي حديث اخر ما جميع اعمال العباد عند المجاهدين في سبيل الله كمثل
خطاف بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة طير معروف يونس الانسان ويتخذ الوكر
في البيوت ويبيض ويفرخ فيها بالفارسية بچلا اخذ بمنقاره ماء البحر وفي حديث اخر
جاهدوا المشركين باموالكم والسنتكم اي بالدعاء عليهم بالخذلان والهزيمة وللمسلمين
بالنصر والغنيمة وبالتحريض على القادرين على الغزو ونحو ذلك وينوي بالجهاد نصرة دين
الله تعالى واضافة الدين الى الله للتشريف كما في بيت الله تعالى وناقة الله واعلاء كلمة
الحق وهي قول لا اله الا الله كذا في شرح المصابيح وقمع بالقاف والعين المهملة اي قهر الباطل
وخزيه في مختار الصحاح خزي بالكسر يخزي خزيا اي ذل وهان وقد يصح حزبه بالحاء المهملة
والباء الموحدة اي قمع حزب الباطل وطايفته بالكلية وبذل النفس في مرضاة الله تعالى وقد
سئل النبي من افضل الجهاد فقال عم ان يعقر اي يجرح جوادك الجواد الفرس الجيد السير
ويهراق على صيغة المجهول اي يصب دمك يعني ان تكون شهيدا في سبيل الله

ومن السنة ان يجاهد نفسه فى طاعة الله تعالى اول مرة ثم ينعطف اى يرجع ثانيا
على غيره بالمجاهدة والمحاربة يعنى ان من السنة ان يقدم رياضة النفس ومجاهدتها
فى الطاعات على المجاهدة والمحاربة فى الغزوات وغيرها قوله وتعلم الرمى مبتداء والركوب
وقوله خبره ففى الحديث ارموا واركبوا وان ترموا احب الى من ان تركبوا وفى حديث اخر
من ترك الرمى بعد ما علمه فانها اى نعمة كفرها بالتخفيف اى سترها ذلك التارك وعن عقبة
عن النبى عم من علم الرمى ثم تركه اى نسيه بعد العلم فليس منا اى ليس من عاملى سنتنا
وفى رواية فقد عصى كذا فى شرح المصابيح وفى الحديث كل شى يلهو اى يلعب به المسلم
باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته اهله فانهن من الحق اى من قبيل
الامور المشروعة فهولاء مستثناة من قوله كل لهو باطل ويستحب الخروج الى الغزو
يوم الاثنين ويوم الخميس وقد سبق وجهه فى فصل السفر ولا باس بخروج النسوان مع
لسقى الغزاة ومداواة اى معالجة الجرحى جمع جريح بمعنى مجروح وغير ذلك كان النبى
عم اذا بعث جيشا او سرية وهى قطعة من الجيش ماخوذ من سرى يسرى من باب ضرب
اذا سار ليلا لانها تسرى خفية او من الاسترا اى الاختيار لانها جماعة مختارة اى
مختارة من الجيش ولم يرد نص فى تحديدها وقيل التسعة فما فوقها سرية والثلثة والاربعة
ونحو ذلك طليعة لا سرية كذا فى شرح المصابيح بعث اول النهار وفى حديث اخر تمعددوا
على وزن تمعززوا يعنى تشبهوا بمعد وهى من قبايل العرب يقول تشبهوا بهم فى خشونة عيشهم
واطراح زى العجم وتنعمهم كذا فى المغرب واخشوشنوا قال الاخشيشان استعمال الخشونة
فى المطعم والملبس وانتضلوا فى الصحاح انتضل القوم وتناضلوا اى ارموا للسبق
وامشوا حفاة جمع حاف بالحاء المهملة وهو خلاف الناعل يقال حفى اى مشى بلا خف
ولا نعل انتهى قوله عراة بالعين والراء المهملتين جمع عار اى لتعاودوا والتمرنوا على ذلك
البلاء فى الغزوات بالفتحات جمع غزوة وهى الاسم من غزوت العدو غزوا اى قصدته

للقتال كذا فى مختار الصحاح والمغرب ويحتسب الغازى اى يطلب الثواب من الله تعالى
فى طريقه اى طريق الغزو وقوله كل لسعة نصب على انه مفعول يحتسب فى المصادر اللسعة
بالفارسية كزيدن مار وكزدم ومنخ وكسى را بد كفتن ونكبته اى شدة وعثرة وهى
الزلة وقد عثر فى ثوبه يعثر بالضم والكسر يقال عثر فرسه فسقط ان ذلك المذكور كله له
اجر وثواب وكذلك علف دابته وروثه ذكر الضمير باعتبار الحيوان وبوله فى ميزان
حسناته يعنى يجعل بمقدار هذه الاشياء ثواب فى ميزان صاحبه وكذلك نومته ويقظته له
ثواب يوم القيمة كل ذلك لاعانته على الغزو الموجب للثواب ولا يحرج الى الجهاد وهو افضل
الجهاد ويعظم كل من خرج الى الغزو كاينا من كان ويعظم ايضا من كان يخدم الغزاة
او يحرسهم او يتبعهم لغرض الدنيا نحو التجارة وغير ذلك ولو كان لو للتوصل من الغنم و
نحوه ودابتهم من الفرس والبغل والحمار ونحو ذلك مثل الابل فان كلا من ذلك المذكور
عند الله تعالى بمكان ومرتبة عالية فيعرف حرمة كل صنف ويخدم الغازى بما استطاع
اى بمقدار قدرته ويعينه على المحاربة بما امكنه ففى الحديث ان الله تعالى يدخل ادخالا بالسهم
الواحد والثانى المدبه اراد به المنبل اى الذى يناول الرامى النبل وهو السهام العربية
ليرمى به كذا فى شرح المصابيح وقال فى سبعة ابحر المد به هو عامل النصل للسهم وقد وقع
فى لفظ بعض الاحاديث ومنبل بدل المد به والثالث الرامى فى سبيل الله تعالى ويجهز
الغازى اى المعاونة له بتهيئة اسبابه والاته وخلافته على اهله اى النيابة عنه فى
اهله بخير من السنة ففى الحديث من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا ومن خلف على
وزن نصر غازيا فى سبيل الله اى كان خلفه لاهل بيته فى اقامة حوايجهم وتتميم مصالحهم
بخير متعلق بخلف فقد غزا ويستفتح الغازى بالفقراء اى يطلب النصرة والفتح من
الله ببركة دعائهم فانه روى عن امية بن خالد ان رسول الله صلعم كان يستفتح
بصعاليك المهاجرين يعنى ببركة دعائهم بان يقول اللهم انصرنا على الاعداء بحق عبادك

الفقراء وصعاليك المهاجرين كذا في شرح المصابيح والصعلوك الفقير فقوله والصعاليك
عطف تفسير من اهل الاسلام كما كان النبي يفعل اي يستفتح بهم كما ذكرنا ولا يتوجه نحو
اي جهة المشاهد جمع مشهد وهو موضع الشهادة واراد به المعارك ومواضع المحاربة
الا اذا كانت لاانة صالحة من كراع اي فرس وسلاح وجلادة اي شجاعة وينظر
الى فرس الجهاد بالاحترام ففي الحديث الخير معقود في نواصي الخيل اي ملازم لها كانه
الخير معقود فيها واراد بنواصي الخيل ذواتها وكثيرا ما يكنى عن الذات بالناصية يقال
فلان مبارك الناصية اي مبارك الذات الى يوم القيمة اراد النبي عم به اي بالخير الاجر
في الدنيا والاخرة والغنيمة في الدنيا فقط وفي هذا الحديث ترغيب اتخاذها للجهاد
يدوم الى القيمة وان المال المكتسب بها ويختار من الخيل للجهاد ما اختاره سيد البشر
يعني سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قوله كل ادهم بالنصب بدل من ما والادهم الشديد
السواد اقرح بالقاف والراء والحاء المهملتين وهي ما في جبهته قرحة بالضم وهو بياض
يسير في وجه الفرس دون الغرة ارثم بالراء المهملة والثاء المثلثة الابيض
الشفة العليا وقيل الابيض الانف ويختار كل ادهم اقرح محجلا بتقديم الحاء
المهملة على الجيم وهو المرتفع البياض في قوايمه الاربع الى موضع القيد مجاوز الارساغ
ولا يجاوز الركبتين طلق اليمنى بضمتي الطاء واللام اي مطلق يمينها ليس فيها تحجيل
يقال فرس طلق احدى القوايم اذا كان احدى قوايمها لا تحجيل فيها كذا في الصحاح والديوان
او من الكميت على صيغة التصغير هو الذي ذنبه وعرفه اي شعر عنقه اسودان والباقي
احمر وقيل ما يكون بين الادهم والاحمر لونا كذا في المظهر قال يعني ان لم يكن ادهم
فيختار من الفرس الكميت على هذه الشية بكسر الشين المعجمة وفتح الياء اي العلامة وهذه
اشارة الى الاقرح الارثم والاقرح المحجل طلق اليمنى انتهى كلام المظهر ولفظ الحديث وقع
هكذا خير الخيل الادهم الاقرح الارثم الاقرح المحجل طلق اليمنى فان لم يكن ادهم فكميت

علي

على هذه الشية يعني ان الاعلى رتبة ان يكون ادهم موصوفا بهذين الوصفين منه
بدرجة ان يكون ادهم موصوفا بكونه اقرح محجلا طلق اليمنى ثم الادنى منه ان يكون
كميتا على هذه الشية والفحل وهو الذكر الثابت الخصية الذي ينزو على الانثى فيلد منه
بالفارسية كشن من الخيل احب الى الغزاة لانها انثث الضمير بتاويل الدابة اجراء
وقيل الجري والجسور المقدام فهو اما عطف تفسيري او قريب منه واقوى وقد كره
النبي الشكال بكسر الشين المعجمة في الخيل قيل وجه كراهته مفوض الى الشارع او جرب
هذا الجنس فلم يوجد فيه نجابة وهي التي احدى قوايمها مطلقة اي لا تحجيل فيها والقوايم
الثلث محجلة او على العكس بان يكون الثلث من قوايمها مطلقة والاحدى منها
محجلة هكذا روي عن ابي عبيدة وهو الموافق لما ذكر في مختار الصحاح واما في المغرب
فقد قال وهو ان يكون البياض في يد ورجل من خلاف وهو الموافق لما ذكر في
المصابيح والمسابقة في الفرس لامتحان كرمه الكرم بفتحتين ضد اللوم وعرقه بالكسر
والسكون اي لتجربة حسن خلقه وجودته ونجابة اصله وشرف نسبه ووقع في
بعض النسخ وعتقه بدل عرقه قال في المغرب العتق هو الخروج عن المملوكية وقد يقام
مقام الاعتاق ومنه قوله مع عتق مولاك اياك قال هذا هو الاصل ثم جعل
عبارة عن الكرم وما يتصل به كما في قولهم فرس عتيق رايع انتهى فقوله وعتقه يكون
عطفا تفسيريا لما قبله من السنة فان النبي سابق بين الخيل وهو اسم جنس
يشمل القليل والكثير ولهذا دخل عليه لفظ بين الذي يقتضي التعدد من الحفياء
بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء يمد ويقصر اسم موضع بالمدينة الى ثنية بتشديد الياء
بعد النون المكسورة الوداع بفتح الواو اسم موضع بالمدينة ايضا واضيف الثنية
الى الوداع لانها موضع التوديع كذا في شرح المصابيح وبينهما ستة اميال واعلم
ان الخيل التي سابق النبي عم من الحفياء الى الثنية انما هي الخيول المضمرة اي التي

جعلت ضامرة اى دقيق الوسط قال في شرح المصابيح التضمير ان يعلف الفرس حتى
يسمن ثم يردّ الى القوت وذلك في اربعين يوما وكان ابتداء مسابقة الخيول
المضمرة منه واما الخيول التي لم تضمر فانما سابقها من الثنية الى مسجد بني زريق وما
بينهما مسافة قليلة مقدار ميل وانما سابقها في قليل لان المضامير اقوى من غيرها
انتهى وقال النبي عم لا سبق بالتحريك المال المشروط للسابق على سبقه الا في نصل
بفتح النون وسكون الصاد المهملة المراد به ذو نصل كالسهم ونحوه او خف اى ذي
خف كالابل والفيل او حافر اى ذي حافر كالخيل والبغال والحمير واما تفسير المصنف
اى الرمي والبعير والفرس على سبيل اللف والنشر المرتب فانما هو باعتبار ما هو الاكثر
وقوعا ومعنى الحديث انه لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا في احدها والحق بعضهم
بعضها المسابقة على الاقدام وبعض اخر المسابقة بالحجارة كذا في شرح المصابيح قال في
مجمع الفتاوى وانما يجوز ذلك اذا كان البدل معلوما في جانب واحد بان قال ان
سبقتني فلك كذا وان سبقتك لا شيء لي عليك او على الغلبة ما اذا كان البدل من
الجانبين فهو قمار حرام الا اذا دخل محلل بينهما فقال كل واحد منهما ان سبقتني فلك
كذا وان سبقتك فلي كذا وان سبقه الثالث فلا شيء له فان والمراد من الجواز الحل
لا الاستحقاق فانه لا يستحق بهذا شيئا انتهى وسابق اعرابي ناقته عم وهي التي تسمى العضباء
بالعين المهملة والضاد المعجمة في المغرب يقال شاة عضباء اى مكسورة القرن الداخل
ومشقوقة الاذن ومنه نهي ان يضحى بالاعضب القرن او الاذن اما العضباء لقب ناقة رسول الله
صلعم فذلك لقب لها لا لشق في اذنها انتهى فسبقها الاعرابي فاشتد ذلك على الناس
اى على المسلمين اذ كانت لا تسبق الى ذلك الوقت اصلا فقال رسول الله صلعم ان حقا
على الله تعالى ان لا يرتفع من امور الدنيا شيء الا وضعه الوضع ضد الرفع ومنه قولهم من
تكبر وضعه الله تعالى ومن تواضع رفعه الله تعالى ومن السنة ارتباط الخيل في

سبيل الله تعالى فانه من الجهاد وهو اى الارتباط المذكور اعداد الخيل بكسر الهمزة اى تهيئتها
وتعاهدها اى تحفظها ليوم اللقاء اى الملاقاة والمحاربة مع الكفار وكانت
الصحابة يترامون بفتح الميم اى يتناضلون عطف تفسيري وكان ابن عمر يرمي رميا
حسنا فاذا اصاب تضل بالضاد المعجمة اى اذا وقع رميه اى سهمه على الهدف قال انا
بها انا بها اى انا مختص بهذه الخصلة يعني يفتخر باصابة الهدف ولهذا كرر قوله
انا بها والهدف بفتحتين بالفارسية نشانه ومن السنة ان لا يكون شديد
الحرص على القتال ولا يتمناه فان فيه خطرا عظيما وباسا البأس العذاب كذا في الصحاح
شديدا ويسال الله تعالى العافية اى السلامة اذا انهض العدو اى اذا اقام لقتاله
تلقاه في نحره اى يستقبله حال كونه في صدر العدو باشد سلاحه وانفذ عزمه و
يسال الله تعالى الثبات على القتال كما جاء في كتاب الله تعالى في قصة الربيين بكسر الراء
والباء الموحدة والياء المثناة بعده مشددتان قال ابن عباس وقتادة رضهم
هم جموع كثيرة وقال ابن مسعود رضه الربيون الالوف وقال الكلبي الربية
الواحدة عشرة الاف وقال الضحاك الربية الواحدة الف وقال الحسن
فقهاء وعلماء وقيل هم الاتباع فالربانيون الولاة والربيون الرعية وقيل
منسوب الى الرب وهم الذين يعبدون الرب وقال مجاهد ههنا قراتان احدهما
ربيون بضم الراء فهم الجماعات الكثيرة والثاني ربيون بكسر الراء فهم العلماء الاتقياء
الصبراء على ما يصيبهم في الله قال تعالى وكاين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا اى
اى فما جبنوا وما عجزوا لما اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا عن الجهاد بما نالهم من الم الجرح
وقتل الاصحاب وما استكانوا اى وما خضعوا للعدو وهم قال السدي وما ذلوا وقال عطا
وما تضرعوا ولكنهم صبروا على امر ربهم وطاعة نبيهم وجهاد عدوهم والله يحب الصابرين
روي عن بعضهم انه قال مررت على سالم مولى حذيفة في القتلى وبه رمق فقلت ايسقيك

فقال جزئ قليلا الى العدو واجعل الماء في الترس فاني صايم فان عشت الى
الليل شربته قال في شرح الخطب وهكذا كان صبر سالكي طريق الاخرة على بلاء الله تعالى
وما كان قولهم بالنصب خبر كان واسمه قوله تعالى الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا اي الصغاير
واسرافنا في امرنا اي الكباير وثبت اي لا تزل اقدامنا عند القتال وانصرنا على القوم
الكافرين فكانه يقول للمؤمنين فهلا فعلتم وقلتم مثل ذلك كذا في التفسير البغوي وتفسير
الامام ابي الليث وفي الحديث لا تتمنوا لقاء العدو فان لقيتموه فاثبتوا واكثروا ذكر
الله تعالى كثيرا فان اجلبوا في الصحاح اجلب عليه اذا صاح به من خلفه فاستحثه للسبق
وقيل هو اختلاط الاصوات ورفعها ذكره في المغرب فقوله وضجوا على ما في الصحاح قريب
من العطف التفسيري فعليكم بالصمت وكانت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين كذلك
اي يكرهون الصوت عند القتال وفي حديث اخر ان بيتكم العدو والتبييت تفعيل من
البيتوتة بالفارسية شبخون كردن فليكن شعاركم الا ينصرون قال في المغرب الشعار
في الحرب نداء يعرف اهلها به ومنه انه عم جعل شعار المهاجرين يوم بدر يا بني عبد
الرحمن شعار الخزرج يا بني عبد الله وشعار الاوس يا بني عبيد الله وشعارهم الاحزاب
حم لا ينصرون حيث قال في شعارهم ليلة ان بيتم فقولوا حم لا ينصرون عن ابن عباس رضي
انه من اسماء الله تعالى فكانه يقسم به انهم لا ينصرون وقال ابو عبيدة معناه اللهم لا ينصرون
وفي هذا الكلام نظر لان حم ليس بمذكور في اسماء الله تعالى المعدودة ولانه لو كان اسما كساير
الاسماء لاعرب لخلوه عن علل البناء قال شيخنا والذي يؤدي اليه النظر ان السور السبع
التي في اوائلها حم سور لها شان فنبه عم على ان ذكرها لشرف منزلتها وفخامة شانها عند
الله تعالى مما يستظهر به على استنزال رحمة الله تعالى في نصرة المسلمين وفل شوكة الكفار وقوله
لا ينصرون كلام مستانف كانه حين قال قولوا حم قال له قايل ماذا يكون اذا قيلت
هذه الكلمة فقال لا ينصرون الى هنا عبارته فظهر منه ان قوله لا ينصرون ليس جزءا من الشعار

لكن الظاهر من كلام المصنف ومن قوله وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون دون حم فقط
فالوجه الرجوع الى ما قاله ابو عبيدة ويكف اي يمنع الغازي نفسه عن ذكر النساء والاولاد
والاموال والوطن والمولد فانه يفتر اي يورث الفتور له ويوهنه عن القتال ويهيئ
الغازي نفسه تهيئة للقتال والخروج عن الدنيا الى منازل الشهداء في الجنة
والسنة في ابتداء القتال ما جاء في الحديث انه عم كان اذا بعث جيشا قال مخاطبا
لهم اغزوا باسم الله وفي سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا اغلولا اي لا تخونوا
في المغنم ولا تغدروا اي لا تنقضوا العهد في مختار الصحاح الغدر بالغين المعجمة والدال المهملة
ترك الوفاء وبابه ضرب وفي شرح المصابيح اي لا تحاربوا الكفار قبل ان تدعوهم الى الاسلام
ولا تقتلوا امراة ولا وليدا وهو الصبي اي لا تقتلوا الصبيان بل استبوهم ولا شيخا كبيرا
واذا حاصرتم المحاصرة التضييق والاحاطة اهل مدينة واهل حصن اي القلعة فادعوهم
الى الاسلام فان تشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم فان ابوا
فادعوهم الى الجزية وهي بالفارسية خراج سر يعطونكم عن يد في المغرب اعطى بيده اذا
انقاد ومنه قوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد اي صادرة عن انقياد واستسلام او نقدا
غير نسية وفي تفسير الامام ابي الليث قوله عن يد اي عن اعتراف للمسلمين بان ايديهم
فوق ايديهم وقال الاخفش عن كره وهم صاغرون اي يؤخذ منهم على الصغار اي الذل
وهو ان ياتي بها بنفسه ماشيا غير راكب ويسلمها وهو قايم والمستلم قاعد او جالس كذا في
المغرب فان ابوا فقاتلوهم حتى يحكم الله بينكم وهو خير الحاكمين قال المصنف اراد بالشيخ
الكبير من لا يقاتل ولا يستطيع سواء كان شيخا او لا وفي حديث اخر اقتلوا شيوخ المشركين
واستحيوا شرخهم بسكون الراء المهملة والخاء المعجمة جمع شارخ وهو الشاب كصحب جمع صاحب
كذا في مختار الصحاح وذكر في المغرب ان هذا الحديث قولان احدهما ما قاله بعض المشايخ
تطبيقا لما بين هذا الحديث والحديث الذي سبق من ان الشيوخ المشار اليه بهم جلد

وقوة على القتال والشيخ منهم الصغار والضعاف من الشبان والثاني انه ازيد شيوخ
الهرمى الذين لا ينتفع بهم وبالشرخ الشبان الاقوياء على ظاهر اللغة وكلام المص
مائل الى القول الثاني والسنة في الكتاب الى اهل الحرب ما روى ان خالد بن
وليد كتب الى اهل فارس هكذا بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد الى رستم
وبهرام الكائنين في ملاء فارس اي في جماعة منهم وفارس بسكون الراء
قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح النبي عم كما قر سلام على من اتبع الهدى واما
بعد فانا ندعوكم الى الاسلام فان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد فان معي قوما يحبون القتل
في سبيل الله كما يحب الفارس الخمر السلام على من اتبع الهدى ومن السنة ما روى ان النبي
كان اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك
حتى تزول الشمس فاذا زالت قاتل حتى العصر اي الى العصر ثم امسك حتى يصلي العصر ثم وكان
عم اذا راى مسجدا في مدينة او سمع اذانا لم يقتل منها احدا ولم يقاتل فيه دليل على اظهار شعار
الاسلام في القتال والغارة يحقن الدم ومن السنة للغازي ان يقدم على الحرب قحما
او اقداما بقلب جرئ لا يعبؤ على وزن يعلم اي لا يبالي بشيء من شدة الحرب ومعرة
القتال على وزن المفعلة المساءة والاذى ويدفع عن قلبه وسواس الشيطان بقراءة
هذه الاية قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا هو مولينا وعلى الله فليتوكل المؤمنون ويعلم ان
الجبن لا يؤخر اجلا والاقدام على القتال لا يعجل حتفه بفتح الحاء المهملة وسكون التاء المثناة
من فوق اي لا يعجل موته وعن ابن عباس انه قال قال لي رسول الله صلعم يا غلام او يا غليم
الا اعلمك كلمات ينفعك الله بها احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله في
الرخاء تعرفك في الشدة فاذا سالت فاسال الله تعالى واذا استعنت فاستعن بالله جف
القلم بما هو كائن فلو ان الخلق كلهم ارادوا ان ينفعوك بشيء لم يقدره الله لك لم يقدروا
عليه وان ارادوا ان يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه كذا في روضة الناصحين

ويشبه الغازي في اوان المقاتلة باصناف من الخلق فيكون في قلب الاسد الجبن
ولا يفر كان الاسد مقدام غير جبان وكرار غير فرار وفي كبر بالكسر والسكون النمر
بكسر الميم بالفارسية پلنگ لا يتواضع للعدو وفي شجاعة الدب بالضم والتشديد
بالفارسية خرس بالكسر والسكون يقاتل بجميع جوارحه وفي حملة الخنزير لا يولي دبره
اي لا يعرض بوجهه عما توجه اليه اذا حمل وفي غارة الذئب الاغارة بالفارسية يغما
كردن اذا ايس من وجه اغار من وجه اخر وفي حمل السلاح الثقيل كالنملة تحمل اضعاف
وزن بدنها وفي الثبات كالجبل لا يزول عن مكانه وفي الصبر كالحمار اذا اثقلته فضول
السهام وضرب السيوف وطعن الرماح وفي الوفاء كالكلب لو دخل سيده النار يتبعه
وفي التماس الفرصة والظفر كالديك بالفارسية خروس ويكون في الصف ساكنا
كالمصلي الخاشع ويكون في متابعة الامام كمتابعة الماموم امامه في الصلوة ويغطي
نفسه بالسلاح كتغطية البكر نفسها بالثياب اذا زفت اي ارسلت الى الزوج وفي تكثير تكميل
سلاحه وحاله كالمراة اذا اكملت باله وعبادته ويكون في المكر اي في الاحتيال والخديعة
مع العدو واذا انهزم كالثعلب اذا اضطره الكلب فان مدار الحرب على الخداع وفي التبختر
بالفارسية خراميدن والخيلاء بضم الخاء وفتح الياء الكبر بين الصفين كالعروس
وفي الخفة في تحريف القتال من جانب الى اخر كالصبي وفي صوته اذا صاح بالعدو كالرعد
وهو اسم ملك على قول اذا صاح بالسحاب وفي سوء ظنه في جميع احواله كالغراب الابقع وهو
الذي فيه سواد وبياض كما قر وفي حراسته واحترازه عن المكاره كالكركي بالضم والسكون
طير معروف لاجوردي اللون يشابه اللقلق في الهيئة بالفارسية كلنك وقد رخص سوال
ترخيصا الكذب في الحرب ورخص الخدعة وهي بفتح الخاء ايضا وهي الاسم من الخداع و
بالضم وفتح الدال ايضا بمعنى ان الحرب كثير الخداع كذا في شرح المصابيح ولا يغل اي لا يخون
ولا يغدر فيما ياخذ من العدو وفي الحديث الغلول من جمر جهنم فقد امتنع النبي عم عن الصلوة

على رجل مات يوم خيبر وقد خبأه بالمنزة في آخره اي اخفى في ماله خرزات من خرز اليهود
وكانت تساوي درهمين وامر النبي بضرب من يغل غلولا من الغنيمة وامر باحراق
متاعه وعلى الامام ان يحرض الجيش على القتال كما كان يفعل النبي ع م وينفل كل طائفة
شيئا التنفيل اعطاء النفل وهو بفتحتين الغنيمة وهي المال الحاصل للمسلمين من
الكفار مع جريان الحرب واحال الخيول في تحصيله واما ما يحصل من غير جريان حرب فهو فيء
لا غنيمة كما مر فيقول من قتل قتيلا سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كما عرف في قوله اني اراني اعصر
خمرا فله سلبه بفتحتين المسلوب ومن استولى من الغزاة على طرف من دار الحرب اي تحكم به
يعني يجعل الامام ذلك الطرف بدلا او ايثارا لهؤلاء المستولين وجميع من فيه من الاسرى
جمع اسير كقتلى جمع قتيل والاموال فان ذلك الايثار ابعث لهم على الحرب ويقدم الامام
في الصف الاشجع فالاشجع والاعلم فالاعلم بامر الحرب ويؤمر اي يجعل اميرا على كل طائفة واحدا
منهم ويجب على كل من شهد الوقعة اي حضر الحرب ان يغتنم الشهادة في سبيل الله اي يراها
غنيمة ونعمة جسيمة فانها كرامة جليلة ومقام رفيع ففي الحديث الشهيد لا يجد الم بفتحتين
القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة بالفتح والسكون يقال قرص البراغيث اذا لسعها وجاء
في الحديث كل ميت يختم على عمله اي ينقطع عمله عنه ولا يصل ثوابه اليه الا الذي مات مرابطا
في سبيل الله يقال رابط الجيش اقام في الثغر بازاء العدو فانه ينمي بالياء وربما جاء ينمو
بالواو كذا في مختار الصحاح اي يزداد عمله الى يوم القيمة ويأمن فتنة القبر وعذابه وفي
الحديث ان ارواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح من الجنة حيث شاء وفي بعضها
اي في بعض الاحاديث في قناديل معلقة من العرش قال الامام اليافعي في سنة ستمائة
وثلثين في بيان الشيخ ابن الفارض بلغني انه دخل في ايام بدايته مدرسة في مصر فوجد
فيها شيخا بقالا يتوضأ من بركة بغير ترتيب فقال له يا شيخ انت في هذا السن وفي البلد فقها
وما تعرف تتوضأ فقال له يا عمر ما يفتح عليك بمصر فجاء اليه وجلس بين يديه وقال يا سيدي

ففي

ففي اي مكان يفتح علي فقال في مكة فقال هذه اشار بيده نحوها وكشف له عنها فامره
الشيخ بالذهاب اليها في ذلك الوقت فوصل اليها في الحال واقام ثمة اثنتي عشرة سنة ففتح
عليه ونظم فيها ديوانه المشهور ثم بعد هذه المدة سمع الشيخ المذكور يقول له يا عمر
تعال احضر موتي فجاء اليه فقال الشيخ رحمه الله خذ هذا الدينار فجهزني به ثم احملني
في هذا المكان وانتظر ما يكون من امري واشار الى مكان في القرافة قال فانكشف لي
عن ذلك المكان فحملته ووضعته فيه فنزل رجل من الهواء فصلينا عليه ثم وقفنا ننظر
ما يكون من امره فاذا الجو قد امتلأ بطيور خضر فجاء طاير كبير منها فابتلعه ثم طار قال
فتعجبت من ذلك فقال لي ذلك الرجل لا تعجب من هذا فان ارواح الشهداء في حواصل
طيور خضر ترعى في الجنة كما جاء في الحديث اولئك شهداء السيوف واما شهداء المحبة
فاجسادهم ارواح رضي الله عنهم اجمعين الى هنا عبارته وفي بعضها ما من اهل الجنة احد
يسره ان يرجع الى الدنيا وله عشرة امثالها اي والحال ان له عشرة امثال الدنيا بما فيها
الا الشهيد فانه يود ان يرجع الى الدنيا فيستشهد ثانيا في سبيل الله لما راى من الفضل
الكاين للشهداء في سبيل الله تعالى فعلى كل مؤمن ان يتمنى الشهادة ابدا ففي الحديث من
سال الشهادة بصدق النية وخلوص الطوية بلغه الله تعالى منازل الشهداء وان مات على
فراشه **فصل** في سنن المؤمن المبتلى وفيه دعوات وطب قال في البناية
كره بعضهم الرقى والتداوي محتجا بما روي عن النبي انه قال يدخل من امتي الجنة سبعون الفا
بغير حساب فقال عكاشة رض ادع الله تعالى ان يجعلني منهم فدعا له ثم قال آخر فقال ادع
لي فقال النبي ع م سبقك عكاشة فدخل رسول الله صلعم المنزل فقال رجل فيما بينهم من
الذين يدخلون الجنة بغير حساب فقال بعضهم هم الذين ولدوا في الاسلام وماتوا على
ذلك ولم يذنبوا فلما خرج رسول الله صلعم سئل عن ذلك فقال هم الذين لا يكتوون ولا يرقون
ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وبما روي عن عمران بن حصين انه قال كنا نرى النور

ونسمع كلام الملائكة حتى الكتويت فانقطع ذلك وبما قال الحسن يرحم الله اقواما
لا يعرفون الحليج والبليج واجازه عامة العلماء محتجا بما قال سفيان بن عيينة انى
شهدت النبي عم والاعراب يسالون هل علينا جناح ان نتداوينا فقال تداووا
عباد الله فان الله تعالى لم يخلق داء الا وضع له شفاء وبما قال ابن مسعود رض ان الله
تعالى لم ينزل داء الا وقد انزل له دواء الا السام والهرم فعليكم بالبان البقر فانها
يخلط من كل شجرة قالوا فاما الاخبار التي وردت في النهي فانها منسوخة انتهى اولها
اي اول تلك السنن ان يغتنم البلاء ففي الحديث اذا احب الله عبدا ابتلاه حتى يسمع
تضرعه وقال عم يود اي يتمنى اهل العافية يوم القيمة قوله حين يعطى ظرف يود اهل البلاء
الثواب وقوله لو ان جلودهم قرضت بالقاف اي قطعت في الدنيا بالمقاريض جمع
مقراض مفعول به لقوله قرضت وعن انس رض في حديث طويل عن رسول الله صلعم
قال فاذا كان يوم القيمة يجئ باهل الاعمال فوفوا اعمالهم بالميزان اهل الصلوة والصيام
والصدقة والحج والزكوة ثم يؤتى باهل البلاء فلا ينصب لهم الميزان ولا ينشر لهم
الديوان يصب عليهم الاجر صبا فيود اهل العافية في الدنيا لو انهم كانت اجسادهم
قرضت بالمقاريض لما يرون ما يذهب به اهل البلاء من الثواب فذلك قوله تعالى
انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ذكره في شرح الخطب وقال علي رض للمؤمن عند الله
خمس نقمات بالفتحات جمع نقمة وهي الشدة والعقوبة فاولها المرض والمصائب
فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في قبره فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك حبس على
الصراط فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في جهنم على قدر ذنوبه ثم يخرج بالتوحيد
من جهنم وعن عائشة قالت قال رسول الله صلعم اذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له
من العمل ما يكفرها عنه ابتلاه الله تعالى بالحزن ليكفرها عنه وعن ابي موسى ان رسول الله
صلعم قال لا يصيب عبدا نكبة فما فوقها او دونها الا بذنب اي بسبب ذنب صدر عنه

ويكون

يقول المهموم عند نومه

ويكون تلك المصيبة التي لحقته في الدنيا كفارة لذنبه ثم قال عم وما يعفو الله عنه اكثر
اي الذي يعفو عنه من الذنوب من غير ان يجازي في الدنيا اكثر من ذلك ثم قرأ
قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير قيل هذا مختص بالمذنبين
واما غيرهم فانما يصيبهم مصائب لرفع درجاتهم كذا في شرح المصابيح وقال النبي عم من قال
عند نومه بتشديد الميم نهية عشر مرات حسبي الله اذهب الله عنه همه قيل المراد من اخره
قوله ونعم الوكيل وقيل قوله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويؤيد
هذا القول ما ذكر في انيس المنقطعين حيث قال رسول الله صلعم من قال عند نومه عشر
مرات حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم اذهب الله همه وغمه
سلم على عشر انكالها مما الخنق رقبته انتهى ومنها اي ومن تلك السنن ان يستقبل البلاء
العظيم بالصبر الجميل فانها اي البلية طهارة عن الذنوب وكرامة ودرجة اي سبب لها
ولهذا كان الصالحين يفرحون بالمرض والشدة ويقولون الصبر من الامور بمنزلة
الراس عن الجسد قال ابو بكر الصديق يكفر عنه اي عن المؤمن المبتلى والتكفير المحو
بالنكبة من نكبات الدهر وشدائده قال في شرح المصابيح في بيان قوله عن سلمى خادمة
النبي عم انها قالت ما كان يكون برسول الله صلعم قرحة ولا نكبة الا امرني ان اضع عليها
الحناء قال القرحة بضم القاف الجراحة من السيف وغيره من الاسلحة والنكبة بفتح
النون الجراحة من حجر او شجر وغيره مما روي ان امراة فتح الموصلي عثرت فانقطع ظفرها
فضحكت فقيل لها اما تجدين الوجع فقالت لذة ثوابه ازالت عن قلبي مرارة وجعه
ذكره في الاحياء وانقطاع شسعه بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بالفارسية
دوال نعلين والبضاعة بالكسر طائفة من مالك تبعثها للتجارة وجملة يضيعها المؤمن
في كمه حالية او وصفية على حمل اللام على العهد الذهني فيفقدها المؤمن ولا يجد في
كمه فيفزع لها فزعا اي يحزن لضياع البضاعة فيكون ذلك كفارة لذنوبه ثم يجدها

في جيبه بفتح الجيم وسكون الياء التحتانية بالباء الموحدة بالفارسية گريبان وفي
الخبر ان مومنا وكافرا في الزمان الاول انطلقا يصيدان السمك فجعل الكافر يذكر آلهته
وياخذ السمك حتى اخذ سمكا كثيرا وجعل المومن يذكر الله كثيرا فلا يجيء شيء ثم اصاب سمكة
عند الغروب فاضطربت فوقعت في الماء فرجع المومن وليس معه شيء ورجع الكافر
وقد امتلأت شبكته فاسف ملك المومن الموكل عليه فلما صعد السماء اراه الله تعالى مسكن
المومن في الجنة فقال والله ما يضره ما اصابه بعد ما ان يصير الى هذا واراه مسكن الكافر
في جهنم فقال والله ما يغني عنه ما اصاب عنه من الدنيا بعد ان يصير الى هذا كذا في
شرح الخطب في الحديث ملس مريض بمرض على وزن يعلم فينقص قلامة ظفر بضم القاف
وتخفيف اللام ما سقط من الظفر عند القطع كما تربعني ينقص منه مقدار القلامة فما
فوق ذلك الا كان ما نقص منه في الجنة وما كان ما نافية الا كان ساير جسده تبع
ذلك اي فيكون كما في الجنة التبع بفتحتين التابع ويكون واحدا وجماعة قال الله تعالى
انا كنا لكم تبعا وجمعه اتباع كذا في مختار الصحاح كرجل اذا اعتق شقصا بالكسر القطعة
اي بعضا من عبد مفتوح كله وفي الحديث ذهاب البصر مغفرة للذنوب وذهاب السمع
مغفرة للذنوب وما نقص من الجسد مغفرت من الذنوب فعلى قدر ذلك وفي الحديث
الحمى مرض معروف حظ المومن من النار قال ابو هريرة رض عاد رسول الله صلعم
مريضا وانا معه فقال لي يا ابا هريرة ان الله تعالى يقول هي ناري اسلطها على عبدي
المومن في الدنيا ليكون حظه من النار يوم القيمة فقال ابو الحسن اللهم فلا ازال محظما من الحمى
ذكره في روضة العلماء وعن انس عن النبي انه قال من حم اي صار محموما ثلث
ساعات وصبر عليها شاكرا لله تعالى حامدا له باهى الله تعالى من المباهات وهي
المفاخرة به الملائكة فقال يا ملائكتي انظروا الى عبدي وصبره على بلائي اكتبوا
له براءة من النار فيكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم براءة من الله

بفلان

حظ المومن من النار

بفلان بن فلان اني آمنتك بالمد من الامن والامان اي جعلتك مامونا
محفوظا من ناري والله تعالى هو المومن لانه آمن عباده من ظلمه ومنه المهيمن اصله
مأمن بهمزتين لينت الثانية بقلب الاولى هاء والثانية ياء كذا في الصحاح واوجبت
لك الجنة وفي الخبر حمى يوم كفارة سنة وقيل للانسان في بدنه ثلثمائة وستون
مفصلا فيدخل الحمى في جميعها ويجد كل واحد منها الما فيكون الم كل واحد كفارة
يوم ولما ذكر رسول الله صلعم كفارة الذنوب بالحمى سال زيد بن ثابت ربه عز وجل
ان لا يزال محموما فلم يكن الحمى يفارقه حتى مات وقد سال ذلك طائفة من الانصار
فكانت الحمى لا تزايلهم كذا في الاحياء **فالسنة** في الصبر الجميل ان لا يجزع جزعا
ولا يشكو ما به الى احد من عواده بالضم والتشديد اي الذي ياتونه للعيادة وعن
انس رض قال دخلنا على ابن مسعود فقلنا له كيف اصبحت قال اصبحنا بنعمة الله اخوانا
فقلنا كيف تجدك قال اجد قلبي مطمئنا بالايمان قلنا ما تشتكي قال رض ذنوبي
فقلنا ما تشتهي قال اشتهي مغفرة ربي ورضوانه قلنا افلا ندعو لك طبيبا قال
الطبيب امرضني ومثل ذلك روي عن ابي بكر رض لكن قال في جواب السؤال الاخير
الطبيب قد رآني ذكره في روضة العلماء وعن ابراهيم السلمي عن ابيه عن جده قال
قال رسول الله صلعم ان العبد اذا سبقت له من الله تعالى منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله
في جسده او في ماله ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله كذا
في المصابيح ولا يترك صلوته ولا يضجر ضجرة وهي قلق من غم وضيق نفس مع كلام كذا
في المغرب وفي الحديث القدسي قال الله تعالى اذا اشتكى عبدي اي اذا مرض واظهر
ذلك قبل ثلثة ايام فقد شكاني فيجب على كل مريض ان يصبر على مرضه الى ثلثة
ايام بحيث لا يظهره قبلها وقال النبي م من اصبح حزينا على الدنيا اصبح ساخطا على ربه
ومن اصبح يشكو مصيبة نزلت به فانما يشكو الله وقال م يقول الله تبارك وتعالى اذا ابتليت

عبدى ببلاء فصبر ولم يشكنى ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وان ابرأته
ولا ذنب له وان توفيته فالى رحمتى وقال داود ما جزاء الحزين يصبر على المصايب
ابتغاء مرضاتك قال جزاؤه ان البسه لباس الايمان فلا انزعه ابدا وكان بعض
الصالحين فى جيبه رقعة يخرجها كل ساعة ويطالعها وكان فيها واصبر لحكم ربك فانك
باعيننا كذا فى شرح الخطب ويكتم المرض ما استطاع ففى حديث ثلاث من كنوز البر
كتمان الصدقة والبر والامراض ومنها اى من تلك السنن ان يعمّ بتشديد الميم
اى يصير مغموما بطول السلامة والصحة ففى الحديث لابد للمؤمن من علة وذلة ولابد ان
يبتلى المؤمن فى كل اربعين يوما بشئ منها قال بعضهم انما فرعون انا ربكم الاعلى لطول
العافية لانه لبث اربعمائة سنة لم يتصدع له رأس ولم يحم له جسم ولم يضرب له عرق و
كان اسنانه متصلا واحدا لئلا يتاذى بدخول اللحم فى خلالها عند المضغ فادعى
الربوبية ولو اخذته شقيقة كل يوم لشغلته عن الفضول فضلا عن الدعوى فانظر
فى ان المصايب والامراض اية جوهرة هى لا يعطيها الله تعالى الى اعدائه بل يرسلها
ويهديها الى اوليائه وانبيائه عليه السلام ومنها اى من تلك السنن ان يتوب
فى مرضه مما كان عليه من الخطايا ففى الحديث اذا مرض العبد ثم صح ولم يصلح فيقول
الملائكة الحفظة بفتحتين داويناه مداواة فلم يعاف معافاة ويكثر من قراءة هذا
الدعاء فى مرضه لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا يموت
سبحان الله رب العباد ورب البلاد والحمد لله طيبا كثيرا مباركا فيه على كل حال والله اكبر
كبيرا جلال الله وكبريائه وعظمته وقدرته بكل مكان اللهم ان كنت قضيت علىّ الموت
فاغفر لى وارحمنى واخرجنى من ذنوبى اخراجا واسكنى جنة عدن اسكانا والعدن
فى اللغة الخلد والاقامة ويتوقى من الوقاية وهى الحفظ اى يحترز فى مرضه اربعة امور
الاول لا يكذب قوله فيقول بيان للنفى اى الكذب مانعت البارحة وما دخل فى حلقه

شئ منه كأنه قريبا غفا غفوة بالغين المعجمة والفاء اى نام نومة قليلة قال ابن
السكيت تقول اغفيت ولا تقول غفيت و شرب شربة والثانى لا يطيع
فيتطر الى من بالضم والتشديد من يدخل عليه عايدا اسم فاعل من العيادة والثالث
لا يرائى فينام عن جلوسه اى لا ينتقل من وضع الجلوس الى هيئة النوم اذا دخل عليه
العايد للعيادة رياء له والرابع لا يسخط اى لا يغضب فيقول اذا اوتى شئ من
طعام او شراب بئسما صنعتم بقول القول وكان من السلف من يغلق على نفسه
الباب اغلاقا اذا مرض مخافة ان يبتلى بشئ منها ومنهم فضيل بن عياض وبشر بن
الحارث وكان الفضيل يقول اشتهى ان امرض بلا عواد وقال ايضا لا اكره
العلة الا لاجل العواد ومنها اى من تلك السنن ان يستشفى اى يطلب الشفاء
بالذكر والدعاء والصلوة والقرآن ويقرأ الفاتحة وسورة الاخلاص فينفث
بهما على نفسه نفثا ففى الفاتحة شفاء من كل داء وفيها تعجيل العافية اذا تلاها المريض
او وضعت فى جيبه او يكتب ويمسح بها على جميع بدنه مرة واحدة وعلى موضع الوجع ثلث
مرات ويقول اللهم اشف فانت الشافى اللهم اكف فانت الكافى اللهم عاف فانت
المعافى فاذا فعل ذلك يبرأ المريض باذن الله تعالى ما لم يحضر اجله كذا فى خواص القرآن
العظيم للشيخ التميمى قال واذا كتب فى اناء طاهر ومحيت بماء وغسل المريض بها وجهه
عوفى باذن الله تعالى فاذا شرب من هذه الماء من يجد فى قلبه تقلبا او شكا او رجفانا
او خفقانا يسكن باذن الله تعالى وزال عنه المه واذا كتبت بمسك فى اناء زجاج ومحيت
بماء ورد وشرب ذلك الماء البليد الذهن الذى لا يحفظ يشرب به سبعة ايام زالت
بلادته وحفظ ما يسمع واذا كتبت فى اناء طاهر نظيف ومحيت بدهن ورد وقطر فى
الاذن الوجعة ابراها ولم يعاوده الوجع وان كتبت فى اناء طاهر ومحيت بدهن
بلسان خالص وقرئت على الدهن سبعين مرة ورفع ذلك الدهن الى وقت الحاجة

فابرا من الريح والفالج وعرق النساء واللقوة ووجع الظهر اذا دهن به وقال
وفيها من الخواص ما لا يحصى وقال في حيوة الحيوان افاد ابن الجوزي ان من واظب
على البداءة في لبس النعل باليمين والخلع باليسار امن من وجع الطحال وافاد غيره
ان سورة الممتحنة اذا كتبت وسقى للمطحول ماؤه يبرا باذن الله تعالى انتهى وذكر في تفسير
الثعلبي من كتب سورة يس وشربها ادخلت جوفه الف دواء والف يقين والف
رافة والف رحمة ونزع عنه كل داء وغل وغش وعن عبد الله ان النبي عم قال من قرا
قل هو الله احد في مرضه الذي يموت فيه لم يفتن في قبره وامن من ضغطة وحملته الملائكة
يوم القيمة باكفها حتى تجيزه من الصراط الى الجنة وروى انه قال عم عشرة تمنع عشرة
سورة الفاتحة تمنع غضب الرب وسورة يس تمنع عطش القيمة وسورة الدخان تمنع
اهوال القيمة وسورة الواقعة تمنع الفقر والفاقة وسورة الملك تمنع عذاب القبر
وسورة الكوثر تمنع خصومة الخصماء وسورة الكافرون تمنع الكفر عند الموت وسورة
الاخلاص تمنع النفاق وسورة الفلق تمنع حسد الحاسد وسورة الناس تمنع الوسوسة
كذا في روضة المتقين وفي الحديث اذا اشتكى ضرس احدكم فليضع اصبعه عليه وليقل
وهو الذي انشاكم وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون في البستان
وعن بعض الصحابة رض من قال كلما عطس الحمد لله رب العالمين على كل حال امن من وجع
الضرس وعن النبي عم انه قال من سبق العاطس بالحمد امن الشوص واللوص والعلوص
يعني اوجاع السن والاذن والبطن انتهى وكان النبي يامر المريض ان يمسح بكفه يمينه
سبعا ويقول بسم الله اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر اي اخاف كلاهما
على صيغة المتكلم وحده وقال عم لعلي اذا صدع راسك فضع يدك عليه واقرا اخر سورة
الحشر يعني ثلث ايات من اخرها وهي من قوله هو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة
الى اخره روى انه لما قرا النبي عم سورة الحشر وضع يده على راسه وقال انه شفاء من

كل داء الا السام اي الموت كذا في الرسالة المسماة بوصف الدواء في دفع الداء
وعن عايشة رض قالت سمعت من رسول الله صلعم اذا اصاب احدكم غم او كرب او سقم فليقل
ثلث مرات سبحانك اني كنت من الظالمين وعن انس رض انه اذا اكلت طعاما او شربت
شرابا فقل بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم يا حي
يا قيوم لا يضرك داء وان كان مخطيا كذا في الطب النبوي وكان النبي يعلمهم اي يعلم اصحابه
ومن في قوله من الاوجاع كلها ومن الحمى بمعنى اللام كما في قوله تعالى مما خطيئاتهم اغرقوا
اي علم ذلك لاجل الاوجاع كلها خصوصا للحمى وقوله ان يقولوا اي يقرا هذا الدعاء
مفعول ثان ليعلم بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق بالكسر والسكون نعار
بفتح النون وتشديد العين المهملة من نعر ينعر بالفتح فيهما نعورا اي فار منه الدم وغلى
غليانا يريد ان غلبة الدم في البدن يولد الداء فليتعوذ بالله تعالى منه ومن شر
حر النار وكان النبي يرقي المريض في المنوب رقاه الراقي رقية عوذه ونفث
في عوذته من باب ضرب فيمسح يده عليه ويقول اذهب بفتح الهمزة امر من اذهب
الباس وهو شدة المرض رب الناس منصوب لانه منادى مضاف حذف حرف ندائه
واشف انت الشافي لا شافي الا انت هكذا وجد في النسخ التي رايناها لكن المذكور
في المصابيح لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر بالغين المعجمة والدال والراء المهملتين
اي لا يترك سقما ويجوز بالضم والسكون اي مرضا صرح به في الديوان عن زينب امراة
عبد الله بن مسعود ان عبد الله راى في عنقي خيطا فقال ما هذا فقلت خيط رقي لي
فيه قالت فاخذه وقطعه ثم قال انتم ال عبد الله لاغنياء عن الشرك اي عن اعتقاد
ان ذلك سبب قوي وله تاثير قال سمعت رسول الله صلعم يقول ان الرقى والتمائم
والتولة شرك فقلت لم تقول هكذا لقد كانت عيني تقذف اي ترمي بالرمص والماء
من الوجع وكنت اختلف اي اتردد الى فلان اليهودي فاذا رقاها سكت فقال

يجد أنه إنما ذلك عمل الشيطان كان الشيطان ينخسها أي يطعنها بيده فإذا
رقى اليهودي كف عنها لتعتقد أن تلك الرقية من اليهودي حق ثم قال وإنما
يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله يقول أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي
لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما قوله م أن الرقى جمع رقية كظلمة
وظلم يريد بها رقية فيها اسم صنم أو شيطان أو نحوه مما لا يجوز في الشرع وقوله التمائم
جمع تميمة وهي خرزات تعلقها النساء على عنق أولادهن يزعمن أنها تدفع العين
وقوله التولة بالكسر ثم الفتح نوع من السحر وقيل خيط يقرأ فيه من السحر والنيرنج
أو قرطاس يكتب فيه شيء منها للمحبة كذا في شرح المصابيح وقد علم النبي م عليا رض
فقال يا علي خذ ماء المطر واقرأ عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وقل لا إله إلا الله
سبعين مرة وقل سبحان الله سبعين مرة وتصل بكسر اللام وحذف الياء للجزم
لأن المعنى ولتصل وكذا قوله ثم تشرب النبي م أي قل اللهم صل على محمد النبي الأمي
وعلى آله سبعين مرة ثم تشرب بالجزم منه سبعة أيام غدوة وعشية أي في الصباح و
المساء ويقرأ النبي ع على المصاب بضم الميم على صيغة المفعول أي الذي أصابه شيء
كالإغماء والجنون قوله تعالى أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون فتعالى الله
الملك الحق لا إله إلا هو رب العرش الكريم ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له به
فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون وقل رب اغفر وارحم وأنت خير الراحمين
ويقرأ النبي م لمن يفزع أي يخوفه الشيطان إفزاعا أو تفزيعا وقد يصح يفزع
على وزن يعلم ثلاثيا وليس بصحيح إذ لا يقال فزعته بل يقال فزعت إليه وفزعت منه
صرح به في الصحاح أعوذ بكلمات الله التامات قيل المراد بكلمات الله جميع المنزل على
أنبيائه وقيل أسماؤه الحسنى في كتبه المنزلة وصفها بالتمام لخلوها عن النقائص والاختلال
وقال في حيوة الحيوان كلمات الله هي القرآن ومعنى تمامها أن لا يدخل نقص ولا عيب

كما

كما يدخل كلام الآدميين وقيل هي النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ
به وكان أحمد بن حنبل رض يستدل على أن القرآن غير مخلوق انتهى كلها التي لا يجاوزهن
بر بالفتح والتشديد ولا فاجر الفاجر الفاسق والبر خلافه قوله من شر ما خلق متعلق
بأعوذ وبرأ أي خلق بريئا من التفاوت في المذهب الباري صفات الله تعالى الذي
خلق بريئا من التفاوت والتنافر المخلين للنظام وقيل هو المميز بعضها بالأشكال
والهيئات المختلفة ومختار الإمام أنه يقال من حيث أنه يقدر خالق ومن حيث أنه
يوجد بارئ وذرأ يعني كرره للتأكيد ومن شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن
شر ما ذرأ يعني خلق في الأرض وما يخرج منها ومن شر كل طارق وهو الذي يأتي بالليل
إلا طارقا يطرق على وزن يدخل أي يأتي ليلا بخير يا رحمن ومن السنة أن لا يتطير
بشيء فإن النبي م قال على ما رواه ابن مسعود رض الطيرة شرك وهي بكسر الطاء وفتح الياء
اسم ما يتشاءم به وقيل مصدر تطير أي تشاءم قال في النهاية وهذا كما يقال تخير خيرة ولم
يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما وكان أهل الجاهلية إذا قصد واحد منهم إلى
حاجة وأتى من جانبه الأيسر طير أو غيره يتشاءم أي يعتقده شوما ويجعله أمارة لنحوسة
فيرجع عنها هذا هو الطيرة فأبطلها النبي م بقوله الطيرة شرك قاله ثلاثا وإنما قال شرك
لاعتقادهم أن التطير يجلب لهم نفعا أو يدفع عنهم ضرا إذا عملوا بموجبه فكأنهم أشركوه
مع الله تعالى كذا في شرح المصابيح ثم قال النبي م وما منا أحد إلا ويجد ذلك المذكور في نفسه
ولكن الله يذهبه أذهابا بالتوكل ذكر في شرح المصابيح أن سليمان بن حارث قال قوله
وما منا إلا قول عبد الله بن مسعود رض لا من قول النبي م وقال عبد الله بن مسعود رض لا
الطيرة إلا من تطير فمن أراد أن يدفع الطيرة من نفسه فليقل اللهم لا طير إلا طيرك ولا خير إلا
خيرك ولا قوة إلا بالله ما شاء الله كان لا قوة إلا بالله ولا يأتي بالحسنات إلا الله ولا يقي
من الوقاية بالسيئات إلا الله ثم ليمض لما أي لحاجة وجه أي لا يرتد عما قد توجه إليه كما كان يفعل

اهل الجاهلية بل يقول بهذا الدعاء ويمضي فيه وعدّي مضى بالباء لتضمين معنى المرور ولا بأس
بان تتفاءل بالفال الحسن وقد فسره النبي عم حين قالوا وما الفال يا رسول الله عليكم
بان يقول هي الكلمة الصالحة يسمعها من اخيه نحو ان يسمع احد والحال انه طالب امر قوله يا واجد
يا نجيح مفعول يسمع والنجيح فعيل من النجح بالنون قبل الجيم وهو الظفر بالشيء او يكون
في سفر فيسمع راشد يعني واجدا للطريق المستقيم وعن انس رض قال كان النبي عم يعجبه اذا
خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح يعني انه قد تفاءل بهذين اللفظين واشباههما ومما ذكره
يظهر ان التفاءل بالامور المشروعة مشروع والطيرة وهو التشاءم به من الفال الردي
منهي قال الجوهري وفي الحديث انه عم كان يحب الفال ويكره الطيرة وعن سعيد بن جبير
عن ابن عباس انه قال المراة التي عسرت عليها الولادة يكتب لها في جام وهو طبق
ابيض من زجاج او فضة كذا في المغرب ويغسل ويسقى ماءه بسم الله الرحمن الرحيم
الذي لا اله الا هو العليم الحكيم والمذكور في كتاب حيوة الحيوان وكذا في تفسير الثعلبي هكذا
بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين كانهم
كانهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية او ضحاها كانهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة
من نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون قال في حيوة الحيوان عن ابن عباس رض
قال مر عيسى بن مريم ببقرة اعترض ولدها في بطنها فقالت يا كلمة الله ادع الله ان يخلصني
فقال يا خالق النفس من النفس ومخرج النفس من النفس خلصها فالقت ما في بطنها قال
فاذا عسر على المراة الولادة فليكتب لها هذا قال ومن خواص النسر انه لو وضع تحت المراة
ريشة من ريشه اسرعت الولادة وكذا الزبد البحري اذا علق على ذات طلق سهل عليها
الولادة وكذا قشر البيض اذا سحق ناعما وشرب بماء فانه يسهل الولادة وهذا ان قد
جرب مرارا عديدة فتح المتقي ويقرأ من خاف الغرق والحرق وفي بعض النسخ والسرق
هو بفتحتين مصدر سرق مالا وبكسر الراء اسم منه كالسرقة ان وليي الله الذي نزل الكتاب

وهو

مطلب لتسهيل الولادة

مطلب مجرب لتسهيل الولادة

وهو يتولى الصالحين وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات
مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ويقرأ من السبع على نفسه ما هو لقد
جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم فان تولوا
فقل حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويكتب على صيغة
المجهول لمن ابتلي بالماء الاصفر في بطنه اي لمن ابتلي بمرض يقال له بالتركية صارولق
هكذا قيل ولم استقص ذلك من كتب الطب قوله اية الكرسي فاعل يكتب على اناء
نظيف ويشرب بها ويقرأ على الدابة الجموح اذا استصعبت على صاحبها قوله في اذنها
اليمنى بدل من قوله على الدابة افغير دين الله يبغون وله اسلم من في السموات والارض
طوعا وكرها واليه ترجعون ويقرأ لرد الضالة سورة يس في الركعتين ثم يقول يا هادي
المضلين وفي بعض النسخ ويا راد الضالة رد علي ضالتي قوله رد بضم الراء وحركة
الدال المشددة امر من رد يرد وعن جعفر الخلدي قال ودعت [illegible] لئن زودني
شيئا فقال له اذا ضاع منك شيء او اردت ان يجمع الله عز وجل بينك وبين انسان
فقلت يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بيني وبين كذا
وسم باسمه تجمع بينك وبين ذلك الشيء او ذلك الانسان قال فما دعوت بها في شيء
الا استجيب لي في حيوة الحيوان هذا المذكور وان تقدما في فصل طلب الحوائج لكن
لما كان هذا مما اعتقدت على صدقه بالتجربة مني ذكرته ههنا ايضا تتميما للافادة
من غير مبالاة عن وصمة الاعادة ويقرأ لرد العبد الآبق اسم فاعل من ابق في
المصادر الاباق [illegible] قوله تعالى او كظلمات في بحر لجي الى اخر الاية وهو قوله تعالى
في سورة النور يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض
اذا اخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور ويقرأ لدفع السرقة
ولدفع البول على الفراش قوله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن الاية اه بالصبا اقرا

مطلب لرد الضالة

مطلب لرد الآبق

مطلب لدفع البول على الفراش

الاية الى اخرها وقوله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ويقرأ من بيت بيتوتة بارض
قفر بفتح القاف وسكون الفاء اي في ارض خال لا نبات فيها ولا ماء وهي المسماة
بالمفازة وبالفارسية بيابان وبالتركية الكتشجاف فيقرأ قوله تعالى ان ربكم الله
الذي خلق السموات والارض الى قوله تبارك الله رب العالمين **والسنة** ما قال عم اذا
رأيتم الحريق فكبروا فان التكبير يطفئه **ومن السنة** الا يرى السحر اي كائنا اثره
في المسحور اعلم ان السحر اظهار امر خارق للعادة من نفس شريرة خبيثة بمباشرة
اعمال مخصوصة يجري فيها التعلم والتعليم وبهذين الاعتبارين يفارق المعجزة
والكرامة وبانه لا يكون بحسب اقتراح المقترحين وبانه يختص ببعض الازمنة
والامكنة والشرايط وبانه قد يتصدى لمعارضته ويبذل الجهد في الاتيان وبان
صاحبه ربما يعلن بالفسق ويتصف بالرجس في الظاهر والباطن والخزي في الدنيا
والاخرة وهو اي السحر عند اهل الحق جائز عقلا ثابت سمعا وكذلك الاصابة بالعين
وقالت المعتزلة بل هو مجرد اراءة وتمويه ما لا حقيقة له بمنزلة الشعوذة التي
سببها خفة حركات اليد او اخفاء وجه الحيلة فيه لنا وجهين احدهما يدل على الجواز
والثاني يدل على الوقوع اما الاول فهو امكان الامر في نفسه وشمول قدرة الله فانه الخالق
وانما الساحر فاعل وكاسب وايضا فيه اجماع الفقهاء وانما اختلفوا في الحكم واما الثاني
فهو قوله تعالى يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت الى قوله
فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من احد الا باذن الله
وفيه اشعار بانه ثابت له حقيقة ليس بمجرد اراءة وتمويه وبان المؤثر والخالق هو الله وحده
فان قيل قوله تعالى في قصة موسى عم يخيل اليه من سحرهم انها تسعى يدل على انه لا حقيقة للسحر
وانما هو تخييل وتمويه قلنا يجوز ان يكون سحرهم هو ايقاع ذلك التخييل وقد تحقق ولئن
سلم فكون اثره في تلك الصورة التخييل لا يدل على انه لا حقيقة له اصلا كذا في شرح المقاصد

ويجب فيه اي يطلب من الله الثواب فانه سحر سيد البشر صلعم وكان عم يخيل اليه الشيء من امور
دنياه ويجد فتورا في طبعه حتى نزلت عليه المعوذتان بكسر الواو المشددة اي سورة قل
اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس يقال عاذ به واستعاذ اي لجأ اليه وعاذ
غيره وعوذه بمعنى الجاء اليه فكان السورتان تلجيان من قرأهما اليه تعالى كذا في مختار
الصحاح فقرأهما النبي عم فدفع الله تعالى عنه بهما معرة وهي المساءة والاذى كذا في المغرب
السحر روي ان لبيد بن الاعصم اتخذ لعبة النبي عم فجعل فيها احد عشر عقدة ثم القاها في بئر
والقى فوقه صخرة فاشتكى من ذلك رسول الله صلعم شكوى شديدا وصارت المباركة
مثل العقد فبينما رسول الله صلعم بين النوم واليقظة اذ اتاه ملكان جلس احدهما عند
راسه والاخر عند رجليه فهذا يقول للذي ما شكواه قال السحر قال من فعل به قال
لبيد بن الاعصم اليهودي قال فاين صنع السحر قال في بئر كذا قال فما دواؤه قال تبعث
الى تلك البئر فينزح ماؤها فانه ينتهي الى صخرة فاذا اراها فليقلبها فان تحتها كوبة
وهو كوز سقط عنقها وفي الكوبة وترفيه احد عشر عقدة قيل كانت مغروزة بالابر
فيحرقها فيبرأ ان شاء الله تعالى فاستيقظ النبي وقد فهم ما قالا فبعث عمار بن ياسر و
عليا الى تلك البئر في رهط من اصحابه فوجدوه كما وصف لهم فنزلت لهما السورتان
وهما احدى عشرة اية خمس قل اعوذ برب الفلق وست قل اعوذ برب الناس فكلما
قرأ اية انحلت منها عقدة حتى انحلت العقد جميعها ثم احرقها بالنار فبرأ رسول الله صلعم
فقام كانما انشط من عقال وروي عن النبي عم انه قال قل هو الله احد وقل اعوذ
برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ما سأل سائل ولا استعاذ مستعيذ بمثلها قط
فقد حصل وعن ابي سعيد الخدري انه قال كان رسول الله صلعم يتعوذ من الجان و
عين الانسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت اخذ بهما وترك ما سواهما كذا في
تفسير ابي الليث ومعالم التنزيل والمصابيح **ومن السنة** ان يرى العين حقا

اي ان يعتقد ان اثرها حق فانه قال عم العين حق وتحقيقه ان الشيء لا يعان الا
بعد كماله وكل كمال فانه تعقبه النقص بقضاء ولما كان ظهور القضاء بعد العين
اضيف ذلك اليها وقيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع
الى الله تعالى والى روية صنعه قد يحدث الله تعالى في المنظور علة بجناية نظره على غفلة
ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله تعالى وغيره من غيره فيواخذ الناظر لكونه سببها و
وجهها بعضهم بان العاين ينبعث من عينه كيفية يتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل
مثل ذلك في بعض الحيات وينبغي ان يعلم ان ذلك لا يختص بالانس بل يكون في الجن ايضا
وقيل عيونهم انفذ من اسنة الرماح وعن ام سلمة ان النبي راى في بيتها جارية في وجهها
وجهها صفرة فقال استرقوا لها فان بها النظرة واراد بها العين اصابتها من نظر الجن
كذا في شرح المصابيح والمشارق ثم قال النبي عم ولو كان شيء يسبق القدر بفتحتين لسبقته
العين اي لو كان شيء مهلكا او مضرا بغير قضاء الله تعالى وقدره لكان العين اي اصابتها
لشدة ضررها كذا في شرح المصابيح وانه ليدخل الرجل القبر ادخالا القدر بالكسر والسكون
بالفارسية ديك ومما نقع بدفع العين ما روي عثمان رض راى صبيا مليحا فقال دسموا
نونته فقولوا دسموا بفتح الدال المهملة امر من دسم تدسيما اي سودوا تسويدا في المورد
عن ابن عباس رض ان النبي صلعم خطب الناس وعليه عمامة دسماء اي سوداء وعن
الازهري ومنه قول عثمان دسموا نونته بضم النون وسكون القاف اي حفيرة ذقنه
قالوا ومن هذا القبيل نصب عظام الروس في المزارع والكروم ووجهه ان النظر
الشوم يقع عليه اولا فينكسر سورته فلا يظهر اثره والسنة في ذلك ايضا اي مثل ما روي
عن عثمان رض ان يومر العاين فيغتسل او يتوضا بما ثم يغتسل به المعين بفتح الميم و
العين وكذا امر النبي عم بنحوه عن ابي امامة بن سهيل بن حنيف انه قال راى عامر بن
ربيعة سهيل بن حنيف يغتسل فالتحش بدنه فعانه اي اصابته بعينه قال فلبط اي

صرع سهيل وسقط على الارض من تاثير اصابة بعين عامر فاتي رسول الله صلعم فقيل
يا رسول الله هل لك في سهل اي هل لك من خير ومداواة في شانه والله ما يرفع راسه
فقال عم هل تتهمون له احدا اي هل تظنون ان احدا اصابه بالعين فقالوا نتهم عامر بن
ربيعة قال فدعا رسول الله صلعم عامرا فتغلظ عليه فقال علام يقتل احدكم اخاه الا
بركت اي هلا قلت بارك الله عليك حتى لا توثر العين فيه ثم قال اغتسل فغسل عامر
وجهه ويده ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخل ازاره في قدح ثم صب عليه
ذلك الماء فراح مع الناس اي ذهب معهم وليس به باس قوله داخل ازاره قيل المراد به
الذكر وقيل الافخاذ والورك وقيل طرف الازار الذي يلي الجسد مما يلي الجانب الايمن كذا
في شرح المصابيح والسنة لمن يرى شيئا فاعجبه فخاف عليه العين اي اصابتها قوله ان
يقول خبر قوله والسنة ما شاء الله لا قوة الا بالله ثم يتبرك تبركا فيقول بارك الله فيك
وعليك ذلك فيه اشارة الى ان التبريك مصدر بمعنى ان يقول بارك الله كالتهليل
والتسبيح والتسليم بمعنى ان يقول لا اله الا الله وسبحان الله وسلام عليك و
نظايره اكثر من ان تحصى وجاء في الحديث في بطلان عدوى الافات وهو اي ذلك
البيان قوله عم لا عدوى على وزن سلمى ولا هامة بتخفيف الميم ولا صفر بفتحتي الصاد
المهملة والفاء فالعدوى اعداء الجرب بفتحتين مرض معروف في ظاهر الجلد يعني ان العدوى
اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره والهامة طاير اي طير تخرج
من هامة المقتول اي من راسه وليسمى الصدى وهو من طير الليل بالفارسية كوف تطلب
ثاره تكون الهمزة انتقام صاحبها في مختار الصحاح وكان العرب تزعم ان روح القتيل الذي
لا يدرك بثاره تصير هامة فتزقو يعني تنشر جناحيه عند قبره ويقول اسقوني فاذا ادرك
بثاره طارت وفي شرح المصابيح وقد كانت العرب يزعم ان عظام الميت اذا بليت
تصير هامة وتخرج من القبر وتتردد وياتي الميت باخبار اهله فابطل النبي عم هذا الاعتقاد

بقوله ولا هامة وكلام المص مبني على ما في الصحاح كما لا يخفى والصفر حية في البطن تعض
كبده اي كبد ذلك الانسان الذي في بطنه اذا جاع وفي شرح المصابيح هو حية في بطن
الانسان والماشية تؤذيه وتلدغه اذا جاعت اي تلك الحية فعليك بالتلفيق بينهما
قال يقال اراد به النبي عم المجعول في الجاهلية بتاخير المحرم الى الصفر وجعلهم اياه الشهر الحرام
فيقاتلون في المحرم ويحرمونه في صفر بدله وقيل كانوا يتشاءمون بصفر فنفاه النبي عم
بقوله ولا صفر انتهى ولا يعدى يعني اذا جاء في الحديث ذلك البيان الظاهر في بطلان
عدوى الآفات علمنا انه لا يجاوز شيء من الامراض شيئا من صاحبها وانما ذلك
التجاوز وهم تمكن واستقر في طباع الجهلاء وعلى ذلك المذكور فالسنة ان لا يورد
على صيغة المجهول ذو عاهة بالعين المهملة بمعنى الآفة يعني ان السنة ان لا يورد الموؤف
اي المريض على مصح على صيغة الفاعل اي على الصحيح ولما كان هذا من السنن الثابتة
بقول النبي عم وجهه المص بقوله انما قال ذلك لانه خاف عم ان ينزل من امر الله تعالى
شيء بالصحيح فيظن صاحبه انها العدوى فيأثم وعلى هذا التوجيه الذي ذكرنا قال النبي عم
فر بكسر الفاء وكسر الراء المشددة او فتحها امر من فر يفر من المجذوم فرارك من الاسد
ومر النبي بواد المجذومين فقال اسرعوا السير اسراعا فان كان اي فان وجد شيء
يعدي فهو هذا واعلم ان ائمة الحديث اختلفوا في ان المنفي بقوله لا عدوى اهو نفس
سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظ وعليه كلام المص وردوه ههنا
بعضهم منهم شارح المشارق جعل الثاني اولى قال الامام النووي في شرح مسلم والعلة
في قوله عم فر من المجذوم نهي ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصباء و
البرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم طب وقد يعدي باذن الله تعالى لا بطبعه
فيحصل منه ضرر واما قوله عم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه
من ان المرض يعدي بطبعه لا بفعل الله تعالى هذا ما قاله في الجمع بينهما واستصوبه وقوله

عم لا تديموا النظر الى المجذومين اي ادامته من كلهم منكم من تكلم اي بعض كلامه
فيكلمه والحال ان بينه وبينهم قيد بكسر القاف اي قدر رمح وروى انه عم اخذ بيد
مجذوم واجلسه معه فقال كل ثقة اي اثق واعتمد اعتمادا بالله تعالى والتوكل توكلا عليه
وشكى رجل الى عمر رض النقرس بالكسر وجع معروف في القدم كذبتك الظهائر كذبت
فعل ماض على وزن ضربت والظهائر فاعله وكذب ههنا بمعنى وجب يقال كذب
عليكم الحج اي وجب وكذب بالعتق اي عليك قيل كذب ههنا كانه اغراء اي عليكم
به في الصحاح ولهذا افسره المص بقوله اي عليك وهو اسم فعل بمعنى الزم بالمشي فيها
اي في الظهائر والظهيرة الهاجرة وهي نصف النهار عند اشتداد الحر وقد وقع التصحيح
في بعض النسخ المصححة هكذا اي عليك بالمشي فيها فانك اذا مشيت فيها تتخلص منه فتكون
كانك كاذب وكان ابن عمر رض يشتكي اي يمرض عينه فاقطر عليه الصبر بكسر الباء الدواء
المر اقطارا بكسر الهمزة مصدر اقطر قال خلف بن حماد رحمه الله رايت في علي بن موسى الرضى
وانا اشتكي عيني فقال الا ادلك على شيء اذا فعلته لم تشتك عينك فقلت بلى
قال انس شاربك كل خميس قال ففعلت فلم تشتك عيني ذكره في انس التوحيد وشفاء الادوية لوجع
العين النظر في المصحف فان النبي عم اشتكى اي اتخذ شكوة الى جبرائيل من وجع العين
فاشتكى يحيى على وجهين صرح به في شرح المصابيح فامره بالنظر الى المصحف
الحجامة بالكسر وان اشتهر بالفتح كذا في مختار الصحاح فانها نافعة من كل داء وقال
في البستان عن النبي عم انه قال ما شكى الي وجعا في راسه الا فقلت له احتجم ولا وجعا
في رجله الا قلت اخضبهما وهي على الريق اي على الجوع قبل ان ياكل شيئا اشفى وانفع
وهي على الشبع داء وضرر ذكر في البستان انه يستحب لمن يريد الحجامة ان لا يقرب النساء
قبل ذلك بيوم وليلة وبعده مثل ذلك وكذلك اذا اراد الفصد واذا اراد ان يحتجم
في الغد فانه يستحب له في يومه ان يتعشى عند العصر فانه انفع واذا كان الرجل به قرحة

اي صفرا فليذق شيئا ثم ليحتجم لكيلا يغلب على عقله ولا ينبغي ان يدخل الحمام في يومه
ذلك وقال بعض الاطباء من احتجم وجامع ودخل الحمام في يوم واحد تعجبت ان لم يمت واذا
احتجم او افتصد فلا ينبغي ان ياكل على اثره مالحا فانه يخاف منه القروح والجرب ويستحب ان ياكل
في يومه لبنا او رائبا او نحو ذلك ويقلل شرب الماء في يومه ذلك ويكره الحجامة يوم السبت
والاربعاء وقد روي عن النبي انه قال من احتجم يوم الاربعاء والسبت فاصابه وجع فلا
يلومن الا نفسه انتهى روي ان واحدا من ائمة الحديث احتجم يوم السبت فلزم عليه وضح
اي مرض البرص وعجز الاطباء من علاجه فتضرع الى الله تعالى وبكى وسجد ونام في سجدته فراى
رسول الله صلعم فاشتكى اليه من مرضه فقال عم اما بلغك مني الحديث في ذلك قال بلى ولكن
شككت في صحته قال عم لم تحتط في كلام روي عني فمسح بيده المباركة ذلك العضو فتنبه
الرجل فاذا قد زال عنه المرض ذكره الامام في الاحيا وفي الحديث يوم الاحد شفاء
ويستحب الحجامة ايضا يوم الثلثاء لسبع عشرة مضت من الشهر وقيل يستحب الى اخره ولكن
يكره في المحاق كذا في البستان وفي حديث اخر الحجامة في الراس شفاء من سبع افات
من الجذام والجنون والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة العين والصداع وقال
ابو الليث روي ابوبكر بن عبد الله ان اقرع بن حابس دخل على النبي وهو يحتجم في وسط
الراس فقال اتفعل هذا براسك فقال له يا ابن حابس انه ينتفع من الجذام الى اخر
السبع قال ولا ينبغي ان يداوم فانه يضر به وفي الحديث الحجامة تزيد في العقل
وتزيد الحافظ حفظا ويجتنب الحجامة في نقرة القفا والنقرة بضم وسكون وهي
في الاصل حفرة صغيرة في الارض ففي الحديث الحجامة في نقرة الراس تورث النسيان
فيجتنبوا صيغة امر وهي مشتركة بين الماضي والامر ويفرق بينهما بالقراين الخارجية
كما علم في علم الصرف وفي الحديث الحناء بعد النورة امان من الجذام وقد مر ان النورة
في كل شهر مرة تطفي الحرارة وتنقي اللون وتزيد في الجماع الى اخر ما ذكرنا من الفوائد

مطلب وقت حجامت

فصل في سنن العيادة وما يجب في حق المريض وحقوق الميت من الصلوة
عليه وتكفينه ودفنه ومن سنة الاسلام وحق الدين عيادة مرضى جميع مرضى المسلمين
في المصادر العيادة پرسيدن بيمار في الخزانة لا باس بعيادة اليهودي واختلفوا
في عيادة المجوسي واختلفوا ايضا في عيادة الفاسق والاصح انه لا باس به انتهى فان العايد
يخوض اي يشرع في الرحمة حتى يجلس عنده فاذا جلس انغمس فيها اي في رحمة الله تعالى
ونعم ما قيل بالفارسية نقش عيادت ارچه بصورت عيادتست لكن بنقطه ز عبادت
زياد تست ٭ پرسيدن شكسته دلان اهل فضل را ٭ نقصان فضل نيست كمال سيادتست
والسنة في العيادة ان يغب فيها فيعود يوما ويترك يوما او يومين اغبوا
في عيادة المريض واربعوا الا ان يكون مغلوبا والاغباب ان تعوده يوما وتتركه
يوما ومنه الحديث زر غبا تزدد حبا قاله لابي هريرة والارباع ان تدعه يومين
وتعوده في اليوم الثالث اذا كان المريض صحيح العقل فاذا غلب وخيف عليه تعهد
كل يوم كذا في الفايق ومختار الصحاح قال ابن عباس رض عيادة المريض مرة سنة فما زادت
فنافلة ذكره ويستحب ان يجلس العايد عند ركبة المريض دون راسه ولا ينتظر يمنة
ويسرة بفتح اليا وسكون الميم والسين اي لا ينظر العايد الى جانبيه يمينا وشمالا
اي شمالا ولكن يكون بصره الى جهة المريض ولا يكثر النظر اليه اي الى ذات المريض ولا
يحد النظر احدادا في وجهه خصوصا في حدقتيه فاذا وقع نظره في وجهه وحدقتيه ينبغي
ان يغسل وجهه بعد الخروج من المريض فينفع عن الافات باذن الله تعالى كذا سمعت
من بعض العلماء ولا يدخل العايد عليه اي على المريض في ثياب جدد بضمتين جمع جديد
مثل سرير وسرر ولا ثياب وسخة بفتح الواو وكسر السين المهملة وبعده خاء معجمة
بالفارسية جامهاي شوخگين ولا يعبس من باب ضرب في وجهه بل يلقاه على اللطف
والبشاشة ولا يحدثه من الاخبار الا بما يعجبه اعجابا اي يدخل في التعجب والمراد انه يكون

محظوظا منه وينفس له اى للمريض فى اجله تنفيسا اى يبشره بطول العمر وبرء الصحة والسلامة فانه يطيب نفس المؤمن تطييبا وتخفف الجلوس عنده تخفيفا فان خير العيادة باليا المثناة اخفها قال طاوس وقيل نعم العادة التخفيف فى العيادة وقيل العيادة لحظة ولفظة وعن ابى العباس بن مسروق انه قال عدنا السرى السقطى فى مرض موته فاطلنا الجلوس عنده وكان عنده وجع بطن ثم قلنا ادع لنا حتى نخرج من عندك فرفع يديه وقال اللهم علمهم كيف يعودون المرضى ذكره فى الخالصة روى انه دخل رجل على مريض فاطال الجلوس فقال المريض لقد تاذينا من كثرة من يدخل علينا فقال الرجل اقوم واغلق الباب قال نعم ولكن من خارج وبعضهم لم يكتف بامثال هذه الكناية بل سلك طريق التصريح حيث روى انه دخل ثقيل على مريض فاطال الجلوس ثم قال ما تشتكى قال قعودك عندى وروى انه دخل قوم على المريض فاطالوا القعود وقالوا اوصنا فقال اوصيكم ان لا تطيلوا الجلوس اذا عدتم مريضا ذكره الراغب الاصفهانى فى المحاضرات وفى الحديث تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته او على يده فيساله كيف هو واخر هذا الحديث قوله وتمام تحياتكم بينكم المصافحة قيل معناه انه اذا عدتم المريض فتمام عيادتكم بما ذكر واذا لقيتم الاخوان فتمام تحياتكم بالمصافحة **ومن السنة** ان يدعو لك فان دعاءه كدعاء الملائكة فلا يقول العايد الا خيرا عند المريض فان الملائكة يؤمنون على ما يقول العايد تامينا عن ام سلمة رضها انها قالت قال رسول الله صلعم اذا حضرتم المريض والميت فقولوا خيرا اى ادعوا للمريض بالشفاء وللميت بالرحمة والمغفرة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اى فيكون دعاءكم مستجابا بحضور الملائكة وتامينهم كذا فى شرح المصابيح **والسنة** ان يدعو له بالشفاء او ان قيامه عن المريض ثم يقوم وفى الحديث ما من مسلم يعود مسلما فيقول سبع مرات اسال الله العظيم رب العرش العظيم

اذا عدتم المريض ...

ان يشفيك الا شفى الا ان يكون قد حضر اجله ويقرا العايد عليه اى على المريض سبعا اعوذ بالله وبعزة الله وقدرته من شر ما اجد ومن شر ما احاذر **ومن السنة** المؤكدة ان يعود اخاه فيما اعتراه اى اصابه من المرض الا فى ثلثة امراض فى ما قال عم ثلثة لا يعادون صاحب الرمد بفتحتين بالفارسية درد چشم وصاحب الضرس اى من وجع السن وصاحب الدمل بالضم والتشديد بالفارسية دنبل وبتقييدنا السنة بالمؤكدة يندفع ما يتوهم من المخالفة بين ما ذكره المصر وبين ما ذكره فى المصابيح من ان زيد بن ارقم قال عادنى النبى عم من وجع كان بعينى فانه محمول على انه من السنن الغير المؤكدة وخلاصة الكلام انه لا يلزم منعها العيادة لانه منهى عنها **ومن السنة** ان يان فى مرضه انينا من غير جزع وشكاية يخفف عنه ببعض ما به من الوجع قال فى الطب النبوى يجوز للمريض ان يقول انى شديد الوجع قال رسول الله صلعم وارأساه ولا يظهر الجزع والتسخط ويقول الحمد قبل الشكوى فحينئذ لم يكن شكوى انتهى ويعصب اى يشد المريض راسه بالعصابة وهى ما يشد به الراس ويسمى بالعامة كذا فى المغرب وينام على فراشه استعانة بذلك على الصبر وتوقيا على التبجح والتشدد اى احترازا عن اظهار الشجاعة والاحكام والاستعداد للبلاء فان بلاء الله تعالى لا يطيقه احد ولا يقاومه الا غلب عليه اى على ذلك الا حد المقاوم وكان النبى عم ربما يان فى مرضه انينا فاذا قيل له فى ذلك الانين قال عم ان المؤمن يشدد عليه وجعه ليكون كفارة لخطاياه **ومن السنة** ان يكثر ذكر الموت عن ابى هريرة انه قال قال النبى عم اكثروا ذكر هادم اللذات اى الموت ذكره فى المصابيح وكيفية ذكر الموت ان يكثر ذكر اشكاله واقرانه وامثاله الذين مضوا قبل فيتذكر موتهم ومصارعهم تحت التراب ويتذكر صورهم فى مناصبهم عند الحيوة ويتامل الان كيف محا التراب حسن صورهم

مطلب فى بيان اكثروا ذكر هادم اللذات

وكيف تبدد اجزاؤهم في قبورهم وكيف ارملوا نساءهم وايتموا اولادهم وضيعوا
اموالهم دخلت منهم مساجدهم ومجالسهم وانقطعت اثارهم وديارهم فمهما تذكر رجلا
رجلا وفصل في قلبه حاله وكيفية موته وتوهم صورته وتذكر نشاطه واملّه للعيش ونسيانه
للموت وركونه الى القوة والشباب وميله الى الضحك واللهو وغفلته عما بين يديه من
الموت الذريع والهلاك السريع وانه كيف كان والان كيف تهدمت رجلاه وتفصلت
مفاصله وقد اكل الدود لسانه واكل التراب اسنانه ثم ينظر في نفسه انه مثلهم وغفلته
كغفلتهم وسيكون عاقبته امره كعاقبة امرهم فينصف في نفسه ويعتبر متعظا بما ترا
ونعم قال ابو الدرداء السعيد من اتعظ بغيره ومما يكفينا في ذلك ما روى شارح الخطب
عن وهب بن منبه انه قال مر دانيال ام ببرية فسمع يا دانيال قف تر عجبا فلم
فلم ير شيئا ثم نادت الثانية قال فوقفت فاذا بيت يدعوني الى نفسه فدخلته
فاذا سرير مرصع بالدر والياقوت فاذا سمع النداء من السرير اصعد يا دانيال تر عجبا
فارتقيت السرير فاذا فراش من ذهب مشحون بالمسك والعنبر فاذا عليه شاب ميت
كانه نائم فاذا عليه من الحلى والحلل ما لا يوصف وفي يده اليسرى خاتم من ذهب وفوق
راسه تاج من ذهب وعلى منطقته سيف اشد خضرة من البقل فاذا النداء من
السرير احمل هذا السيف واقرا ما عليه قال فاذا مكتوب عليه هذا سيف صمصام بن
عوج بن عنق بن عاد بن ارم واني عشت الف عام وسبعمائة سنة وافتضضت
اثنتي عشرة الف جارية وبنيت اربعين الف مدينة وهزمت سبعين الف جيش
وفي كل جيش قايد مع كل قايد اثنتي عشر الف مقاتل وباعدت الحكيم وقربت
السفيه وخرجت بالجور والعنف والحمق عن حد الانصاف وكان يحمل مفاتيح
الخزاين اربعمائة بغل وكان يحمل الى خراج الدنيا فلم ينازعني احد من اهل الارض
فادعيت الربوبية فاصابني الجوع حتى طلبت كفا من ذرة بالف قفيز من درة

مطلب دانيال

فلم اقدر عليه فمت جوعا يا اهل الدنيا اذكروا موتكم ذكرا كثيرا واعتبروا بي ولا تغرنكم
الدنيا كما غرتني فان اهلي لم يحملوا من وزري شيئا انتهى ففي الحديث من ذكر الموت
في كل يوم مرة كان ممن يخشى ربه بالغيب فيدخل تحت قوله وخشي الرحمن بالغيب فبشره
بمغفرة واجر كريم ومن لم يذكره خيف ان لا يكون منهم وكثرة ذكر الموت يهدم اللذات
اما ويمحص اي يطهر الذنوب تمحيصا بالحاء المهملة والصاد يقال محصت الذهب بالنار
اخلصته مما يشوبه ويزهد في الدنيا تزهيدا وهو ضد الترغيب ويقلل الكثير من البلايا
تقليلا باعتبار انه يستقل باعتقاد انه سينقضي بالموت عن قريب ويكثر القليل
من النعمة تكثير الاحتمال ورود الموت قبل خرجه وصرفه ويذهب بتشديد الميم
الدنيا اذهابا ويوسع ما ضاق منها اي من الدنيا توسيعا ومن ذكر الموت كل يوم
عشرين مرة احيى الله تعالى قلبه ويهون اي يسهل عليه الموت اي سكراته اللهم هون
علينا سكرات الموت برحمتك يا ارحم الراحمين امين يا رب العالمين ذكر في روضة
الناصحين ان عايشة قالت يا رسول الله هل يحشر مع الشهداء احد قال م نعم من
يذكر الموت في اليوم والليلة عشرين مرة حكى انه جاء شقيق بن ابراهيم الزاهد البلخي
الى استاذه ابي هاشم وفي طرف كساه شيء مصرور اي مشدود فقال له استاذه
ايش هذا قال لوزات دفعها الي اخ لي وقال احب ان تفطر عليها فقال يا شقيق
وانت تحدث نفسك انك تبقى الى الليل فهل تذكر الموت هكذا لا اكلمك ابدا واغلق
في وجهه الباب انتهى **ومن السنة** ما قال النبي ام لا يتمنين احدكم الموت من ضر
بالضم والتشديد سوء الحال وبالفتح ضد النفع وجملة اصابه صفة ضر وفي التحفة يكره
تمني الموت لضيق المعيشة او للغضب ونحو ذلك ولا باس بتمنيه لتغير زمانه وظهور
المعاصي خوفا من الوقوع فيها هذا وانما كره ذلك لان الحيوة حكم الله عليه وطلب
زوال الحيوة عدم الرضا بحكمه فان كان لابد فاعلا اي مريدا لان يتمناه فليقل

مطلب ثواب ذكر الموت

اللهم احینی ما کان الحیوة خیرا لی وتوفنی اذا کان الوفات خیرا لی اللهم بارک لی الموت
وفیما بعد الموت وعن عایشة عن النبی عم من قال کل یوم احدا وعشرین مرة اللهم بارک
فی الموت وفیما بعد الموت دخل الجنة بلا حساب ذکره فی نهج التقی وفی حدیث اخر لا یتمنین احدکم
الموت ولا یدعو به الا ان یثق بعمل صالح وقال النبی عم لا یتمنین احدکم الموت اما
محسن فیزداد احسانا وفی المصابیح اما محسنا فلعله ان یزداد خیرا واما مسیئا فلعله ان یستعتب
ای یسترضی یعنی یطلب رضاء الله تعالی بالتوبة یقال استعتبه فاعتبه ای استرضاه فارضاه
کذا فی مختار الصحاح وفی حدیث اخر لا یتمنین احدکم لقاء الموت فان هول المطلع فی الصحاح
المطلع بفتح اللام وتشدید الطاء موضع الاطلاع من اشراف الی الانحدار فشبه ما اشرف
علیه من امر الاخرة بذلک فسمی الموت بالمطلع لانه محل اطلاع امر الاخرة یعنی ان فزع
نزول الموت وخوفه شدید ولهذا کان ابن سیرین اذا ذکر عنده الموت مات کل عضو
منه وکان عمر بن عبد العزیز یجمع کل لیلة الفقهاء فیتذاکرون الموت والقیامة
والاخرة ثم یبکون حتی کان بین ایدیهم جنازة وکان عیسی عم اذا ذکرت الموت
عنده یقطر جلده دما وکان داود عم اذا ذکرت الموت والقیمة بکی حتی تخلع اوصاله
واذا ذکر الرحمة رجعت الیه نفسه وقال مطرف رضه ان هذا الموت قد نغص علی اهل النعیم
نعیمهم فاطلبوا نعیما لا موت فیه قال الاوزاعی بلغنا ان المیت یجد الم الموت ما لم یبعث
من قبره ویروی ان الله تعالی قال لابراهیم عم کیف وجدت الموت یا خلیل قال کسفود
جعل فی صوف رطب فقال اما انا فقد هونا علیک وروی انه قال الله تعالی لموسی عم کیف
وجدت الموت قال وجدت نفسی کالعصفور حین یقلی علی المقلی لا یموت فیستریح ولا ینجو
فیطیر وروی لو ان قطرة من الم الموت وضعت علی الجبال کلها لذابت کذا فی شرح
الخطب ثم انه بعد ان وضع المیت فی القبر احوال عظیمة واهوال شدیدة فانه عقیب
تمام الدفن یرد علیه سوال نکیر ومنکر ثم انواع عذاب القبر ان کان مغضوبا واعظم

من ذلک کله الاخطار التی بین یدیه من نفخ الصور یوم النشور والعرض علی الجبار
والسوال عن القلیل والکثیر ونصب المیزان لمعرفة المقادیر ثم رد المظالم للخصماء ثم جواز
الصراط ثم انتظار النداء عند فصل القضاء اما بالاسعاد او بالاشقاء ولکل منها تفاصیل
عزیبة ذکرها الامام بمواعظ عجیبة فی اواخر منجیات الاحیاء ویکفینا من تلک المواعظ
ما قال ونعم ما قال فهذه احوال واهوال لابد لک من معرفتها ثم الایمان بها علی سبیل الجزم والتصدیق
ثم تطویل الفکر فی ذلک لینبعث من قلبک دواعی الاستعداد لها واکثر الناس لم یدخل
الایمان بالیوم الاخر صمیم قلوبهم ولم یتمکن من سویداء افئدتهم ویدل علی ذلک شدة
تشمرهم واستعدادهم لحر الصیف وبرد الشتاء وتهاونهم بحر جهنم وزمهریرها
مع ما یکتنفه من المصاعب والاهوال ثم اذا سئلوا عن الیوم الاخر نطقت بها السنتهم ثم
غفلت عنها قلوبهم ومن اخبر بان بین یدیه من الطعام مسموم فقال لصاحبه صدقت ثم
مد یده الیه لیتناوله کان مصدقا بلسانه ومکذبا بقلبه وتکذیب العمل ابلغ من
تکذیب اللسان الی هنا عبارته وان من سعادة المرء ان یطول عمره وان یرزقه الله
تعالی الانابة وهی الرجوع من الطاعة الی من له الطاعة کان التوبة لان التایب
اذا رجع ببعضه یسمی تایبا ولا یسمی منیبا الا اذا رجع الی ربه بالکلیة وفارق المخالفات
جمع کذا فی خالصة الحقایق **ومن السنة** ان یتوب عن معاصیه کلها فی مرضه واذا
صح وبری من المرض فی مختار الصحاح بری من المرض بالکسر برءا بالضم وعند اهل
الحجاز انه من باب قطع یستحب له ان یغتسل وکذا اذا قدم من سفر وحمله یری ای نظن
انه استانف العمل فی موقع الحال **والسنة** لمن حضرته الوفاة ای الموت کما قال عم لا
یموتن احدکم الا وهو یحسن الظن بالله تعالی یعنی لیکن الرجل عند الموت رجاؤه
غالبا علی خوفه ولیظن ان الله تعالی یستغفر له ذنبه وان کان عظیما لکن ینبغی ان یغلب
الخوف علی الرجاء فی الصحة لیتدرج به فیها الی تکثیر الاعمال الصالحة فاذا جاء الموت وانقطع

الاعمال ينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الظن بالله تعالى كذا في شرح المصابيح والى ما ذكره
اشار المص بقوله فينبغي ان يبشر المسلم في ذلك المقام اي حين حضرته الوفاة برحمة الله
تعالى ليتلقى اي ليستقبل ربه ويحسن الظن به قال ثابت البناني كان شاب به حدة
وكانت له ام تعظه كثيرا وتقول له يا بني ان لك يوما فاذكر يومك فلما نزل به الموت انكبت
عليه امه وقالت يا بني قد كنت احذرك مصرعك هذا فقال يا اماه ان لي ربا كثير المعروف
واني لارجو ان لا يعدمني اليوم بعض معروفه قال ثابت فرحمه الله تعالى بحسن ظنه بربه
ومرض اعرابي وقيل له انك تموت فقال الى اين يذهب بي قيل الى الله تعالى قال فما كراهتي
ان اذهب الى من لا يرى الخير الا منه ورئي ابو سهيل الصعلوكي في المنام على هيئة حسنة
لا توصف فقيل له بم نلت هذا قال بحسن ظني بربي ورئي مالك بن دينار في المنام فقيل
له ما ذا فعل الله بك قال قدمت على ربي بذنوب كثيرة فمحاها عني حسن ظني بالله ورأى
ابو العباس شريح في مرض موته كان القيمة قد قامت واذا الجبار سبحانه وتعالى يقول
اين العلماء فجاءوا فقال ما ذا عملتم فيما علمتم فقلنا يا رب قصرنا واسأنا فاعاد السؤال
فكانه لم يرض به واراد جوابا آخر فقلت اما انا فليس في صحيفتي شرك وقد وعدت ان تغفر
ما دونه فقال تعالى اذهبوا فقد غفرت لكم ومات شريح بعده بثلث ليال كذا في شرح
الخطب ويخوف المسلم بربه تعالى اذا كان صحيحا لكن لا بحيث يؤدي الى اليأس قال علي رض
لرجل اخرجه الخوف الى القنوط لكثرة ذنوبه يا هذا ياسك من رحمة الله تعالى اعظم من ذنوبك
ذكره في روضة الناصحين **ومن السنة** حسن الوصية عند الموت ولا يبيت في مرضه
ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده والسنة ان يوصي بثلث ماله فان النبي عم امر بذلك
ويوصي بارضاء خصومه وقضاء ديونه حكي ان الامام الشافعي رح لما مرض مرض موته
قال مروا فلانا يغسلني فلما مات بلغ خبر موته اليه فحضر وقال ايتوني بتذكرته فاتي
فنظر فيها فاذا على الشافعي سبعون الف درهم دين فكتبها على نفسه وقضاها وقال هذا

غسل

غسلي اياه واراد به هذا ذكره في الاحياء وفدية صلوته وصيامه فاذا اوصى
رجل ان يطعم عنه وليه لصلواته الفائتة بعد موته فالوصية جائزة ووجب
تنفيذها من ثلث ماله ويعطى لكل مكتوبة نصف صاع من الحنطة وكذلك الوتر ويعطى
لكل يوم من صوم رمضان ايضا نصف صاع من الحنطة وفي صوم النذر كذلك
ولا يجوز ان يصوم عنه الولي كما لا يجوز صلوته لقوله عم لا يصوم احد عن احد ولا يصلي
احد عن احد ومما ينبغي ان يعلم ان المعتبر في الاطعام للصلوة قدر الطعام دون
عدد المسكين حتى لو اعطى مسكينا واحدا في يوم واحد اكثر من نصف صاع من البر
يجوز ولا يجوز ذلك في كفارة الصوم والظهار لان المعتبر فيهما عدد المسكين كذا
في شرح النقاية واعلم ان ما ذكره المص من ان الوصية بثلث ماله سنة انما هو
فيمن خلف مالا لكن ينبغي للعاقل ان لا يترك من بعده مالا لوارثه فيكون هو في شر
ووارثه في خير روي انه دخل مسلم بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز عند موته
فقال يا امير المؤمنين صنعت صنعا لم يصنعه احد قبلك تركت اولادك ليس لهم درهم
ولا دينار وثلثة عشر من الولد فقال عمر اقعدوني فاقعدوه ثم قال اما قولك لم تدع
لهم مالا فاني لم امنعهم حقا لهم ولم اعطهم حقا لغيرهم وانما اولادي احد رجلين اما
مطيع لله فالله كافيه فهو يتولى الصالحين واما عاص لله تعالى فلا ابالي ما وقع عليه
وهكذا قال ابو حازم لابي جعفر المري لا تختر ولدك على نفسك فان كانوا اولياء
لله فلا تخش عليهم الضيعة وان كانوا اعداء الله فلا تبال ما لقوا بعدك ومثله ما يروى
ان محمد بن كعب اعطى في سبيل الله مالا كثيرا فقيل يا ابا حمزة لو ادخرته لولدك من
بعدك فقال لا ولكني ادخره لنفسي عند ربي وادخر ربي لولدي قال يحيى بن معاذ
رح قال مصيبتان لم يسمع الاولون والآخرون بمثلهما للعبد في ماله عند موته
قيل ما هما قال يؤخذ منه ويسأل عنه كذا في روضة الناصحين وقد قيل ان من مات

بغير وصية لم يؤذن له في الكلام بالبرزخ وهو ما بين الدنيا والآخرة من وقت
الموت الى البعث فمن مات دخل البرزخ كذا في الصحاح قوله الى يوم القيمة متعلق
بقوله لم يؤذن ويتزاور الاموات ويتحدثون وهو ساكت فيقولون انه مات من
غير وصية سئل عبد الله بن عمرو بن العاص عن ارواح المؤمنين قال على صور طير
بيض في ظل العرش وارواح الكافرين في الارض السابعة وقال عبد الله بن المبارك
اهل القبور يتوكفون الاخبار فاذا اتاهم الميت قالوا ما فعل فلان فيقول الم ياتكم
او ما قدم عليكم فيقولون انا لله وانا اليه راجعون سلك به غير سبيلنا وهكذا قال
صالح المري كذا في الخطب وصورة الوصية ان يكتب بعد البسملة والحمدلة والتصلية
هذا ما اوصى به فلان ويسمى باسمه اوصى وهو يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله وان الساعة لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واوصى من
خلف بعده بتشديد اللام اي جعله خلفا لنفسه ان يتوبوا الى الله ويصلحوا ذات بينهم
اي وان يصلحوا احوالا ذات القطع تقطع ما بينهم من الوصلة والرحم وقد حققنا
في اوايل فصل آداب الصحبة مفصلا فلا نعيده ويطيعوا الله ورسوله ان كانوا
مؤمنين واوصى بما اوصى به ابراهيم خليل الله صلعم بنيه قوله ويعقوب بالرفع على انه
عطف على ابراهيم قوله يا بني الخ في محل الرفع خبر مبتدا محذوف اي وهو يا بني بفتح
الباء اصله يا بنين حذفت النون بالاضافة الى ياء المتكلم ان الله اصطفى لكم
الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون واوصى لاقربائه واخوانه المسلمين ان احدث
به حدث الموت قوله ان من حاجته كذا وكذا بفتح ان مفعول اوصى وقوله كذا وكذا
كناية عن حوائجه ومهماته المخصوصة ومن السنة ان يغتنم الموت في اول يقظته بفتحتين
اي اول انتباهه عن نوم الغفلة وفي اول توبته لقوله عم طوبى لمن مات في النأنأة
اي في اول الانابة والرجوع الى الله تعالى اذ هو في اوايل ضعيف الاقدام على المعاصي

فورود

فورود الموت عليه في ذلك الزمان وهو اوان النقاوة عن قساوة الذنوب
غنيمة والنأنأة بسكون الهمزة الاولى المتوسطة بين النونين على وزن الدحرجة
الضعف كذا في لباب الغريبين ويغتنم الموت اذا نزل به لان الموت كفارة
لكل مسلم واراد به المسلم الحق والمؤمن الصدق الذي يسلم المسلمون من لسانه ويده
ويتحقق فيه اخلاق المؤمنين ولم يتدنس بالمعاصي الا اللمم والصغاير فالموت
يطهره منها ويكفرها كذا في شرح الخطب وتحفة لكل مؤمن يعني ينبغي ان يكون الموت
عند المؤمن عزيزا لانه شيء اعطاه الله تعالى اياه وما اعطاه الحبيب يكون عزيزا
عظيم القدر لانه سبب وصوله الى ربه ولذا قال رسول الله صلعم تحفة المؤمن الموت
كذا في شرح المصابيح وقد يقال انما كان تحفة لان الدنيا سجن المؤمن اذ لا يزال فيها
من عناء وشدة من مقاساة نفسه وترك شهواته ومدافعة سلطانه والموت
اطلاق له من هذا العذاب والاطلاق من العذاب تحفة واية تحفة واما وجه
تخصيص ذكر المسلم مع الكفارة والمؤمن مع التحفة فقد حققه بعض المحققين من
شراح المصابيح بان الاسلام والايمان وان اتحدا في الحقيقة لكن الاسلام في
الظ انقياد الظ والايمان انقياد الباطن والمنقاد باطنا اقرب اليه تعالى فالتحفة
مناسبة للاقارب والمعارف واما الكفارة فهي العلاج فيكون للقريب والبعيد
هذا وان شئت جلية الحال فاستمع ما نتلو عليك من المقال واعلم انهم قالوا انك لا تعرف
حقيقة الموت وماهيته ما لم تعرف حقيقة الحيوة ولن تعرف حقيقة الحيوة الا ان تعرف
حقيقة الروح وهو نفسك وحقيقتك وهي اخفى الاشياء عنك ونعني بنفسك روحك
التي هي خاصية الانسان المضاف الى الله تعالى في قوله تعالى قل الروح من امر ربي وفي قوله تعالى
ونفخت فيه من روحي دون الروح الجسماني اللطيف الذي هو حامل قوة الحس والحركة
وهو البخار اللطيف الذي ينبعث من القلب الى جميع البدن من تجاويف العروق

فيفيض منها نور الحس على العين والاذن وغير ذلك من ساير القوى كما يفيض النور
من السراج على حيطان البيت فان هذه الروح تشارك البهايم فيها الانسان
وتمحق بالموت لانه بخار اعتدل نضجه عند اعتدال المزاج فاذا اختل المزاج بمرض او
انقطاع غذاء او عروض افة كالقتل يبطل كما يبطل النور القابض من السراج عند
انطفائه بانقطاع الدهن او بالنفخ فيه فهذه هو الروح التي يتصرف في تعديلها
وتقويتها علم الطب ولا يحمل هذه الروح الامانة والمعرفة بل الحامل لها الروح
الخاصة للانسان وهذه لا تموت ولا تفنى بل تبقى بعد الموت اما في نعيم او جحيم
فانه محل المعرفة والايمان والتراب لا ياكل محلها اذ لم يكن لها مع البدن
علاقة سوى ان يستعملها في اقتناص وائل المعرفة بواسطة شبكة الحواس فالبدن
الاتها ومركبها وشبكتها وبطلان الالة والمركب والشبكة لا يوجب بطلان الصياد
نعم ان بطلت الشبكة بعد الفراغ من الصيد فبطلانها غنيمة اذ تتخلص من حملها و
ثقلها ولذا قال ع م الموت تحفة المؤمن اما لو بطلت الشبكة قبل الصيد فقد عظم
فيه الحسرة والندامة ولذا يقول المقصرون رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت
الاية ومن الناس من يحب الموت اشتياقا الى الله تعالى كما قال ع م من احب لقاء الله
اى المصير الى دار الاخرة احب الله لقاءه اى افاض عليه فضله واكثر عطاياه له ومن
كره لقاء الله كره الله لقاءه اى يبعده عن رحمته ويريه نقمته قال الامام النووى
في شرح مسلم ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله تعالى سبب لحب الله تعالى لقاءهم ولا ان
كراهتهم سبب لكراهته تعالى بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله تعالى حين احب الله
تعالى لقاءهم هذا كلامه وتوضيحه ان المحبة صفة لله تعالى ومحبة العبد ربه تابعة لها وعكس
منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روى انه قال ع م اذا احب الله تعالى عبدا
عشقه عليه وفي تقديم حبهم على يحبونه في القران اشارة اليه فمعنى الحديث من احب

حاين ه

لقاء الله

لقاء الله تعالى فهو سبب للاخبار بان الله تعالى يحب لقاءه اذا افنا الله تعالى حلاوة
محبته وافاقنا بمزيد عنايته كذا في شرح المشارق فالاول صفة المحبين والاخر
صفة من يخاف عقاب الله تعالى على ذنوبه من المؤمنين او صفة الكفرة والمفهوم
من ظاهر ما ذكر في المصابيح ان الاخر صفة الكفرة فقط حيث قال لما ذكر النبي ع م
هذا الحديث فقالت عايشة رض انا لنكره الموت فقال عليه السلام ليس ذاك ولكن
المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله تعالى وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه
فاحب لقاء الله تعالى واحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته
فليس شيء اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله تعالى وكره الله لقاءه ومن السنة
ان يكثر ذكر الله تعالى حين يحضره الموت بل لا يشتغل بغيره تعالى فانه اى النبي ع م سئل
عن افضل الاعمال قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله تعالى وعن معاذ بن جبل
عن النبي ع م من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة ذكره في المصابيح ثم يوطن
نفسه توطينا للموت والاقبال الى ربه فينقطع بقلبه عن الدنيا وما فيها لقوله عليه السلام
وينقطع نهمته بفتح النون وسكون الهاء بلوغ الهمة تعالى في الامر قال ع م منهومان
لا يشبعان طالب العلم وطالب الدنيا ذكره في شرح الخطبي وقد يصحح نهمته بالباء الجارة
الداخلة على الهمة اى ينقطع عن الاسباب والاحباب بهمة الكاملة البالغة في النهاية
ويتبرا عن حوله وقوته عطف تفسيري للحول ويعتمد على فضل ربه وطوله بالفتح والسكون
التفضل والمن يقال طل على برحمتك يا رب اى تفضل علي كذا قال الامام ابو الليث
وقال في روضة العلماء الطول الخير الكثير وعصمته اى حفظه عن المكاره كذا في مختار
الصحاح قال الصنابحي رض دخلت على عبادة بن الصامت وهو في مرض الموت
فبكيت فقال مهلا لم تبكي فوالله ما من حديث سمعته من رسول الله صلعم لكم فيه خير
الا حدثتكموه الا حديثا واحدا وسوف احدثكموه اليوم وقد احيط بنفسي سمعت رسول الله

الموت ه

صلعم من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم عليه النار كذا في الاحياء
ويدعو الله تعالى بصدق قلبه واخلاص سره ان يحفظ عليه عند انقطاعه من الدنيا
ما انعم الله تعالى عند اتصاله بها وذلك اي ذلك الذي انعم عليه انما هو نور الايمان والتوحيد
ولا يخطر بباله اخطارا ما يخل به من خير وشر فان ذلك الاخطار يحجبه ويدفعه
عن حسن الظن بربه تعالى وعن صدق الرجاء لفضله فان اشد ما كان من ابتهال
الصحابة وتضرعهم عطف تفسيري وقوله في ذلك الموطن خبر ان وعن الشيخ على الترمذي
رض انه قال رايت رسول الله في المنام مرارا فسالت منه كل مرة الختم على السعادة
فقال في المرة الاخيرة عليك بدعاء مؤذن افريقية يقراء عقيب الاذان وهو هذا
وانا اشهد بها مع الشاهدين وارد الجحود على الجاحدين واعدها ليوم الدين وان
الرسول كما ارسلت وان القران كما انزلت وان القضاء كما قدرت وان القول
كما قلت وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور عليها احيى
وعليها اموت وعليها ابعث بفضلك وجودك يا ارحم الراحمين ويا اكرم الاكرمين
وعنه ايضا رايت ربي الف مرة في نومي فقلت يا رب اني اخاف زوال الايمان
فامرني ان اقول في كل يوم مرة بين سنة الفجر وفرضه اللهم يا رب يا حي يا قيوم
يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا من لا اله الا انت سبحانك اسالك
ان تحيي قلبي بنور معرفتك كذا في مشكاة الانوار وقد ذكرنا ايضا في فصل آداب
الصلوة ما يناسب ذلك فلا تغفل ودخل النبي م على شاب وهو يكيد اي ينزع الموت
فقال م كيف تجدك قال ارجو الله واخاف ذنبي فقال م ما اجتمعا في قلب مؤمن في ذلك الموطن
اي عند الموت كذا فسره في شرح المصابيح الا اعطاه الله تعالى ما يرجو وآمنه مما يخاف
ومن السنة قراءة بالمد على وزن الهداية سورة يس عند المحتضر بفتح الضاد
يقال فلان محتضر اي قريب من الموت وعن ابي ابن كعب رض قال قال رسول الله صلعم

ان

قراءة سورة يس عند المحتضر

ان لكل شيء قلبا وقلب القران يس من قراءها يريد به وجه الله تعالى غفر الله له واعطى
له من الاجر كانما قراء القران اثنى عشر مرة وايما مسلم قرئت عنده سورة يس
حين ينزل به ملك الموت نزل اليه بكل حرف منها عشرة املاك يقومون بين يديه
صفوفا يصلون عليه فيستغفرون ويشهدون دفنه وايما مسلم مريض قرئ
عنده سورة يس وهو في سكرات الموت لا يقبض ملك الموت روحه حتى يجيء
رضوان خازن الجنة بشربة من شراب الجنة فيشربها وهو على فراشه فيقبض
ملك الموت روحه وهو ريان ويحاسب وهو ريان ولا يحتاج الى حوض من حياض
الانبياء حتى يدخل الجنة وهو ريان كذا في تفسير ابي الليث وروضة المتقين
وحضور الصالحين واهل الخير قال الزاهدي رض يصنع بالمحتضر عشرة اشياء اولا
يخرج من عنده الحايض والنفساء والجنب ثم يوجه الى القبلة على قفاه او على يمينه
ويقراء سورة يس ويبخر عنده شيء من الطيب ويلقن لا اله الا الله ويمد اعضاؤه ويغمض
عيناه ويوضع على بطنه سيف لئلا ينتفخ ويقراء عنده القران الى ان يرفع ويحضر اهل
الخير انتهى وقال في التبيين يكره قراءة القران عنده حتى يغسل ولا يكره شدة الموت
على احد فان عائشة تقول لا اكره شدة الموت بعد موت النبي م ولفظ عائشة
نقل في المصابيح هكذا ما اغبط احدا بهون موت بعد الذي رايت من شدة موت رسول الله
قوله فان الله تعالى تعليل اخر لقوله لا يكره فلو قال وايضا ان الله تعالى لما كان اظهر تنزيه
عن العبد خطاياه بسقم في بدنه وابطاء في رزقه وخوف في دنياه وتشديد الموت
عليه وعن عمر بن عبد العزيز انه قال ما احب ان يخفف عني الموت لانه اخر شيء يوجر
عليه المؤمن وعن مالك بن دينار انه قال ضحك الحسن البصري رح عند النزع حتى تعجب قرابته
بعد موته وسالته عن ذلك قال نودي ملك الموت وانا اسمع شدد عليه فانه بقيت
له خطيئة اي حتى استوفي منه كل سيئة عملها فضحكت لذلك كذا في الخالصة وتطييب

ما حول الميت فانه يستحضره الملائكة اى يحضرونه والسين للتاكيد **ومن السنة**
ان يرجو الخير لمن مات على خير عمله اى على عمل الخير ويخاف على من مات على سوء عمله و
لكن لا ييأس عليه ويفرح بما يرى من اعلام الخير والرحمة وهو رشح الجبين يقال رشح
اى عرق وسجوم بضم السين المهملة والجيم اى سيلان الدمع وانتشار المنخرين المنخر
بوزن المجلس ثقب الانف وقد يكسر الميم اتباعا لكسرة الخاء كما قالوا منتن بكسر الميم وهما
نادران كذا فى مختار الصحاح عند النزع ويغتم بتشديد الميم باعلام العذاب اى بما يرى
من علاماته وهو همود اللون اى انطفاؤه وذهابه بالكلية وغطيط بالغين المعجمة والطاء
المهملتين كغطيط المنخنق وهو نخره وهو بفتح النون وكسر الخاء المعجمة والزاء المهملة صوت
صوت يحصل من تردد النفس اذا لم يجد مساغا وتزبد مشتق من الزبد بفتح الباء
الموحدة بالفارسية كف الشدقين اى جانبى فمه فانه يرى من عذاب الله تعالى ويكره
المخلط بكسر اللام المشددة من خلط عملا صالحا واخر سيئا اى المفسد الغير التائب
وفى الصحاح التخليط فى الامر افساده موت الفجاءة فان النبى عم قال موت الفجاءة رحمة
للمؤمنين وحسرة للمنافقين حيث لم يترك حتى يتوب او يستعد لمعاده ولم يمرضه ليكون
كفارة لذنوبه قال الله تعالى اخذناهم بغتة وعذاب للكافرين قال فى شرح المصابيح واما
قوله عم موت الفجاءة اخذة الاسف اى من اثار غضب الله فان الاسف بفتح السين
الغضب فليس بمطلق بل مخصوص على الكفار انتهى ولا يكره الطاعون لاحد من المؤمنين
اى لصالحهم وطالحهم وهذا رد لما قال بعضهم من ان الطاعون شهادة للصالح دون الطالح
وفى الحديث الطاعون شهادة لامتى ورحمة لهم حيث لا قيد فيه وهو اليق بكرم الله تعالى
ورحمته وهو اكرم الاكرمين وارحم الراحمين ورجز بكسر الراء اى عذاب من الله تعالى على
الكفار ولا يفر من ارض فيها الطاعون ولا يقدم بفتح الدال قدوما على ارض فيها الطاعون
ومن صبر فى ارض يقع بها الطاعون صابرا محتسبا اى طالبا للثواب لا لحفظ ماله ولغرض

والزاء المعجمة

اخر فان له بعد قوله محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له كان له مثل اجر شهيد والمصنف
نقل هذا الحديث نقلا بالمعنى فحذف من البين قوله يعلم الخ والحديث مذكور فى المصابيح
وغيره وعن ابى هريرة عن النبى عم انه قال لا افرح بالطاعون لامتى لان فيه خصلتان
اما احديهما فشهادة والاخرى فتزهد فى الدنيا ورغبة فى الاخرة انما تفسد قلوب
العباد بطول الامل وصحة الجسم كذا فى الخالصة **ومن السنة** ان يلقن الميت شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ولكن من غير الحاح وابرام اى لا يقول قل هكذا
بل يقول بكلمتى الشهادة على سبيل الرفق بحيث يسمعها اياه فانه ربما يقولهما وان لم
يسمع قوله او يقولهما بقلبه ويعجز عن تحريك لسانه او يومى بشىء من جوارحه وذلك
يكفيه عند الله تعالى فانه يعلم السر واخفى عن ابى سعيد انه قال قال رسول الله صلعم لقنوا
موتاكم لا اله الا الله قال فى شرح المشارق لكن كره العلماء الاكثار منه عنده خوفا من ان
يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه قال والامر فيه للندب وانما اقتصر على
التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين انتهى وقد ذكرنا رواية عن النبى
عم ان من كان اخر قوله لا اله الا الله دخل الجنة فاذا اتى بها مرة كفاه ما لم يتكلم بعد
ذلك روى انه لما اكثر على ابن المبارك عند الوفاة قال اذا قلت مرة فانا على
ذلك ما لم اتكلم بكلام كذا فى شرح الزاهدى **ومن السنة** ان يسترجع الانسان
مرفوع فاعل يسترجع اى يقول انا لله وانا اليه راجعون حين ينعى على صيغة المجهول
من النعى بالنون والعين المهملة خبر الموت اليه اخوه او غيره اى حين يخبر اليه بموته
قوله فيقول انا لله وانا اليه راجعون بيان وتفصيل لقوله يسترجع فقد كانت
الصحابة رض يفعلون ذلك الاسترجاع قال النبى عم من استرجع بعد مصيبة جدد الله
له اجرها كيوم اصيب بها ذكره فى شرح الخطبى هذا من الفوائد المهمة فاحفظه وقد
مدح الله تعالى قوما بهذا اى الاسترجاع دابهم بسكون الهمزة اى عادتهم قال الله تعالى

قوما

وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك
عليهم صلوات من ربهم واولئك هم المهتدون وكذلك الاسترجاع في جميع ما يصيب
المؤمن سنة فان النبي عم يقول اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة بالعاء
دوال نعلين احدكم فليسترجع فانها من جملة المصايب المقتضية للاسترجاع وطفي سراج
النبي عم فاسترجع فقيل يا رسول الله انه مصيبة قال نعم وكل شئ يؤذي المؤمن فهو
مصيبة له **والسنة** لمن اصيب بولده ان يتوضأ ويصلي ركعتين كما قال
تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة ويحمد الله تعالى على ذلك ثم يقول اللهم ما امرتنا به
فانجز لنا ما وعدتنا به اي قد استعنا بالصبر والصلوة كما امرتنا وقلت استعينوا
بالصبر والصلوة فانجز لنا الآن زراعت كردن وعده اي اقض لنا بالفعل ما وعدتنا
من الرحمة والمغفرة وهكذا فعله ابن عباس رض حين نعيت اليه ابنة له وقال النبي
عم لان اقدم سقطا احب الي من ان اخلف مائة فارس كلهم يقاتل في سبيل الله
وروي عن ابي الدرداء رض انه قال مات ابن سليمان عم فوجد عليه وجدا شديدا
فاتاه ملكان فقاما بين يديه بزي الخصومة فقال احدهما بذرت بذرا ولم
استحصده فمر به هذا فافسده فقال للاخر ما تقول قال اخذت طريقا جادة فاذا
اتيت على زرع فنظرت يمينا وشمالا فاذا الطريق عليه فقال سليمان عم ولم بذرت
على الطريق اما علمت ان الناس لا بد لهم من الطريق فقال له الملك ولم تحزن على ولدك
اما علمت ان الموت سبيل الاخرة ولا بد للناس من هذا السبيل ذكرا ان سليمان
عم تاب الى ربه ولم يجزع على ولده بعد ذلك قيل مات ابن لخالد فجزع عليه جزعا شديدا
حتى امتنع من الطعام والشراب فعزاه الخطباء والشعراء فلم يتعز فوقف ببابه
رجل وقال لحاجبه استأذن لي على الامير فاني اعزيه واسليه فاستأذن فدخل عليه
وانشد هذا البيت • يهون ما القى من الوجد انني • اجاوره في قبره اليوم او غدا •

لكن خالد من الجزع وتسلى كذا في شرح الخطب وحكي ان رجلا عزى هارون وقال
يا امير المؤمنين جعل الله الاجر لك لا بك وجعل العزاء بك لا عنك ان الله خير لميتك منك
وثواب الميت لك خير من حيوة ميتك لك **ومن السنة** ان يقول حين يبلغه موت
انسان انا لله وانا اليه راجعون اللهم ارفع درجته في المهديين اي اجعله في زمرة الذين
هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واكتبه في العليين وهو فوق السماء السابعة
قال الفراء انه اسم موضع على صيغة الجمع لا واحد له من لفظه مثل عشرين وثلثين و
قال ابن عباس هو لوح من زبرجدة خضراء معلق تحت العرش اعمال الابرار مكتوبة فيها
وقال كعب وقتادة هو قائمة العرش اليمنى وقال عطاء عن ابن عباس رض هو الجنة وقال
الضحاك سدرة المنتهى وقال بعض اهل المعاني علو بعد علو وشرف بعد شرف و
لذلك جمعت بالياء والنون كذا في تفسير الامام ابي الليث ومعالم التنزيل للامام
محي السنة واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خلفا له في عقبه بفتح العين وكسر
القاف اي في اولاده في الغابرين بدل عن قوله في عقبه اي في الباقين برعاية امورهم
وحفظ مصالحهم وهكذا قال النبي عم لابي سلمة ثم قال واغفر لنا وله يا رب العالمين
وافسح له في قبره ونور له فيه اللهم لا تحرمنا اجره تحريا ولا تفتنا بعده تفتيلا ٥
والسنة لمن اشتد به وجع المصيبة ان يتعزى اي يتصبر بمصيبته بسيد الخليقة
بالقاف اي سيد المخلوقات وهو محمد رسول الله صلعم فان احدا من امته لن يصاب
بمثله قال عم من اصابته المصيبة فليذكر مصيبته بي وانها اعظم المصائب ذكره في شرح الخطب
وعن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلعم من كان له فرطان من امتي ادخله
الله بهما الجنة فقالت عائشة رض فمن كان له فرط من امتك قال عم ومن كان له فرط
يا موفقة فقالت فمن لم يكن له فرط من امتك قال فانا فرط امتي لن يصابوا بمثلي اي
انا مصيبتهم العظمى التي اصيبوا بها فانه عم كان رحمة للعالمين وامنة لامته فان مصيبة

اعظم من فقده قوله فرطان بفتحتين اى ولدان لم يبلغا اوان الحلم بل ماتا قبله يعنى لما
يتقدمان والديه فيهيى لهما فى الجنة نزلا ومنزلا كما يتقدم فارط القافلة وهو الذى يسبقهم
فيعين لهم المنازل وغيرها مما يحتاجون اليه كذا فى شرح المصابيح وروى انه اذا مات
الرجل استقبله ولده كما يستقبل الغايب ولده كذا فى شرح الخطب **والسنة** ان يعجل
تغطية وجه الميت حين يشخص بالنون قبل الشين والغين المعجمتين عينه اى تنفتح وتتبع الروح
حين خروجه شوقا اليه والشخ الشهيق عند الشوق الى صاحبه ويغمض عيناه تغميضا
او اغماضا قالت ام سلمة دخل رسول الله صلعم على ابى سلمة وقد شق بصره اى بقى بصره
مفتوحا فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعنى ينظر الى قابض روحه ولا
يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغى ان يغمض لئلا يقبح صورته ذكره فى المشارق
ويشد لحياه لئلا ينفتح فاه واللحى بفتح اللام وسكون الحاء منبت اللحية من الانسان و
ويسجى كله بثوب التسجية التغطية والستر ويسرع فى تجهيزه وتكفينه فان النبى يقول
اذا مات الميت غدوة اى قبل زوال الشمس فلا يقيلن مضارع قال قيلولة يعنى
نام نصف النهار الا فى قبره واذا مات عشية فلا يبيتن بيتوتة الا فى قبره **ومن السنة**
ان يحسن كفن الميت فيتخذه من اطيب الثياب واشدها بياضا ولا يتخذها من الثياب
الفاخرة فانه يسلب اى يبلى كذا فسره شارح المصابيح سلبا بسكون اللام مصدر
وبفتحها المسلوب كذا فى مختار الصحاح سريعا ولقد اوصى ابو بكر الصديق رض ان يكفن
حين يموت فى ثوبين غسيلين اى مغسولين كانا عليه وقال انهما للمهل بالضم والسكون
القيح والصديد والتراب وقال ابو بكر ان الحى احوج الى الجديد من الميت واستحب بعض
الكبراء ان يكفن فى ثيابه التى كان يصلى فيها ويستحب تجمير الكفن فى المصادر خوش
بوى كردن بجخور **والسنة** فى غسل ما جاء فى الحديث ليغسل الميت ادنى اى اقرب
اهله اليه ان علم شرايط الغسل وآدابه وان لم يعلم ذلك فاهل الامانة والورع **ومن السنة**

التجمير

ان

ان يلحد للميت لحدا ولا يشق فى الحديث اللحد بالفتح والسكون وضم اللام لغة فيه لنا والشق
لغيرنا اللحد ان يجعل شق فى جانب القبلة من القبر فيوضع فيه الميت والشق بالفتح
والتشديد ان يجعل حفيرة فى وسط القبر فيوضع فيه الميت ومعنى قوله الشق لغيرنا انه
اختيار من كان قبلنا من اهل الاديان وليس فيه نهى عن الشق بل هما جايزان ولكن اللحد
افضل ولهذا قال فى التبيين اذا كانت الارض رخوة فلا بأس بالشق واتخاذ
التابوت ولكن يفرش فيه التراب ويحفر القبر عميقا واسعا قيل يحفر قدر نصف القامة
وقيل الى الصدر وان زاد فحسن لقوله عم احفروا قبرا واوسعوا واعمقوا واعزلوا
يعنى بعدوا يقال عزله عن العمل نحاه عنه عن جيران جمع جار واضافته الى السوء للمبالغة
كما فى منبت السوء كما فى فصل النكاح ويتخذ القبر فى جوار اهل الخير فان الميت يتاذى
بجار السوء كما يتاذى الحى منه **ومن السنة** تعزية المصاب وانه ذكر الضمير الراجع اليه
التعزية بناء على ان المصدر مأول بان مع الفعل من حقوق الاسلام وفى الحديث
من عزى مصابا فله اجر مثله والتعزية تسكين قلب المصاب بالمواعظ الحسنة واعلام
بجزيل الثواب اى بالثواب الجزيل العظيم وفى شرح المصابيح التعزية ان يقول اعظم الله تعالى
اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك والعزاء بالمد الصبر نهى وتصافح المعزى بصيغة الفاعل
المعزى بصيغة المفعول بيده فان ذلك سكن لقلبه والسكن بفتحتين كل ما سكنت اليه
والسنة للمصاب ان يستكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم فان النبى
عم امر بذلك وصورة التعزية المرضية الحسنة ما عزى به النبى معاذا عن ابنه حين مات
وجزع عليه جزعا شديدا فبلغ ذلك الى النبى عم فكتب بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله
الى معاذ بن جبل سلام عليك اما بعد فان اموالنا واولادنا واهالينا الا هالى جمع اهل
من مواهب الله تعالى الهنيئة بالفارسية كوارنده ومن عواريه جمع عارية المستودعة
نمتع نحن بها الى ايام معدودة ثم يقبضها الى اجل معلوم فحقه فى ذلك الشكر اذا اعطى والصبر

اذا ابتلي وقد كان ابنك من مواهب الله تعالى الهنية وعواريه المستودعة قد متعك
في سرور وغبطة بكسر الغين المعجمة وسكون الباء الموحدة حسن الحال ومنه قولهم
اللهم غبطا لا هبطا اي نسألك الغبطة ونعوذ بك ان نهبط عن حالنا كذا في مختار الصحاح
ثم قبضه موفرا الى اجر وحسنة والمذكور في شرح الخطب باجر كثير فلا تجمع فيحبط بالنصب
اي يبطل جزعك اجرك فانه لو كشف عن ثواب مصيبتك لصغرت عليك مصيبتك فتنجز امر من
تنجز الرجل حاجته بالجيم بين النون والزاء المعجمة اي استنجزها موعود الله تعالى بالصبر قوله
والسلام بالرفع مبتدأ خبره محذوف اي السلام عليك او السلام على من اتبع الهدى
وفي الحديث لما توفي على صيغة المجهول رسول الله صلعم سمعوا قائلا اي من غير رؤية القائل
يقول ان في الله اي في حكمه او في تقديره او ان عند الله عزاء اي ثواب صبر كذا في شرح
المصابيح وقال في نسخة اجر عزاء الله تعالى ثوابهم يكون المعنى ان عند الله ثوابا مطلقا
سواء كان من صبر او من غيره ولهذا قال عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك
ودركا بفتحتين اي ضمانا من كل فائت فبالله فثقوا امر من وثق يثق اي اعتمدوا بالله
تعالى دون غيره واياه فارجوا فان المصاب في الحقيقة من حرم الثواب دون من مات
ولده او قريبه **ومن السنة** ان يتوقى من رسوم الجاهلية اي يحترز من عاداتهم من
شق بالفتح والتشديد الجيوب جمع جيب بالفتح والسكون بالفارسية گريبان وضرب
الخدود جمع خد وحلق الشعر وكذا قطعه فانه كان من عادة العرب اذا مات لاحدهم
قريب من اقربائه ان يحلق راسه كما ان عادة العجم قطع بعض شعر الراس وعن ابي
موسى رض قال قال رسول الله صلعم انا بريء ممن حلق وسلق وخرق اي حلق شعره وقوله
سلق اي صاح صوته بالبكاء والنوح وقيل السلق اللطم والخدش وقوله خرق اي شق
ثوبه عند المصيبة فانه كان جميع ذلك من صنع الجاهلية كذا في شرح المصابيح وفي الحديث
الضرب على الفخذ عند المصيبة يحبط الاجر احباطا اي يبطل ثوابه وفي الخبر ان النياحة

النياحة

من عمل الجاهلية ولا تحضروا ولا تسمعوا نايحة فان النايحة والمستمع اليها في لعنة الله
تعالى ولا تذكروا من فضايل الميت ثنيا فان الملك يهزه هزا اي يحركه في القبر عند ذكره
قائلا أكنت كذا بفتح همزة الاستفهام ولا باس بالبكاء على الميت رحمة له وشفقة عليه
وتحزنا لما هو فيه من السؤال المحقق والعقاب الموهوم فانه اي النبي عم بكى لابنه ابراهيم
وحين قال عبد الرحمن بن عوف وانت يا رسول الله تبكي اجاب بقوله انها رحمة يعني ان
الحالة التي تشاهدها مني رحمة ورقة على المقبوض ينبعث عما هو عليك لا ما توهمت
من الجزع وقلة الصبر قال في المصابيح ثم اتبعها باخرى اي اتبع النبي عم الدمعة الاولى بالاخرى
او الكلمة المذكورة بكلمة اخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا
ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون وفي بعض النسخ ولا نقول ما يسخط الرب
ومن السنة ان يشهد شهادة لمن مات من اهل القبلة بالخير والايمان فان الله
تعالى يقبل شهادتهم فيه ويغفر له ما لا يعلم الناس منه فان الملائكة شهداء الله تعالى في
السماء والمؤمنون شهداء الله تعالى في الارض واضافة الشهداء الى الله للتشريف كما في
ناقة الله تعالى وفيها اشعار بانهم عند الله تعالى بمنزلة في قبول شهادتهم روي انه عم قال
حين اثنوا على جنازة جاء جبرائيل عم وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان
يعلن كذا ويستر كذا ولكن الله تعالى صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون وعن
انس رض مروا بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال النبي عم وجبت ثم مروا باخرى فاثنوا عليها
شرا فقال وجبت فقال عمر رض ما وجبت فقال عم هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة
وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار انتم شهداء الله تعالى في الارض وفي رواية المؤمنون
شهداء الله تعالى في الارض ذكره في المصابيح وشرحه **ومن السنة** ان يغتنم غسل الميت
فان في معالجة جسد خال عن الروح لموعظة بليغة لمن يتعظ ويعتبر قال عم يا ابا
ذر زر القبور تذكر بها الآخرة واغسل الموتى فان معالجة جسد خاو موعظة وصل

الزيارة

عليهم لعل ذلك يحزنك فان الحزين فى ظل الله تعالى ذكره فى شرح الخطيب فى الحديث من
غسل ميتا وكفنه وحنطه الحنوط الذريرة بالفارسية بوى مردكان كذا فى الصحاح
وصلى عليه صلوة الجنازة ودلاه تدلية اى اوقعه فى حفرته قال الله تعالى فدلاهما
بغرور اوقعهما فيما اراده من تغريره ولم يفش افشاء ما راى منه من العيب والسوء
يعنى لم يعيبه مطلقا مثل ان يقول فعل كذا ولم يفعل كذا وفيه عيب كذا بل يستر
الكل ولم يقل لاحد اصلا خرج من خطيئته مثل يوم ولدته امه **والسنة**
فى الشهيد ان لا يغسل ولكن يدفن بكلومه جمع كلم وهو بالفتح والسكون الجراحة
ودمائه جمع دم وثيابه التى قتل فيها الا الفرو بفتح الفاء وسكون الراء بالفارسية
پوستين وبالتركية كرك والحشو بفتح الحاء المهملة وسكون الشين المعجمة فى الاصل مصدر
حشا الثوب ثم سمى به الثوب المحشو وهو المراد ههنا كذا فى المغرب فانهما ينزعان
عنه اى عن الشهيد امر بذلك المذكور سيد الخليقة عليه السلام بالقاف فى قتلى
بفتح اللام جمع قتيل احد بضمتين جبل بالمدينة وغيرهم من الشهداء **ومن السنة**
اتباع الجنازة وهى بالكسر السرير وبالفتح الميت وقيل هما لغتان وعن الاصمعى
انه لا يقال بالفتح كذا فى المغرب للصلوة عليه وهو من حقوق الاسلام وانها
اى الجنازة مذكرة للاخرة ويتبع الجنازة ولا يتقدمها ففى الحديث فضل المشى خلف
الجنازة على المشى امامها كفضل الصلوات المكتوبة على التطوع **ومن السنة**
ان يأخذ بجوانبها الاربع ساعة ثم يدعها ان شاء وفى الحديث من حمل قوائم جمع
قائمة السرير والمراد بها الخشب الاربع التى اثنان منها فى جانب رأس الميت والاخر
ان فى جانب قدميه ايمانا بالله ورسوله لا للرياء او التطييب قلب احد او نحو ذلك
واحتسابا اى طلبا منه الثواب فى الاخرة حط الله تعالى عنه اربعين كبيرة قال فى
الكافى ينبغى ان يحمل من كل جانب عشر خطوات فى الحديث من حمل جنازة اربعين

خطوة

خطوة كفرت له اربعين كبيرة انتهى **ومن السنة** ان يقوم للجنازة وان كان
ان للموصل عليها كافرا لقوله ان الموت فزع وهو بفتحتين الفزع اى الخوف ذكره فى
المغرب واراد انه ذو فزع اجرى الفزع عليه للمبالغة فاذا رايتم الجنازة فقوموا امر
بالقيام عند رؤيتها لاظهار الفزع والخوف عن نفسه فانه امر عظيم ومن لم يقم فهو علامة
غلظ قلبه وعظم غفلته وكمال قساوته فالمراد بالقيام تغير الحال فى قلبه او فى ظاهره
لا حقيقة القيام كذا فى شرح المصابيح وفيه انه روى عن على رضه انه قال كان رسول الله
صلعم يقوم للجنازة ثم يقعد بعده فيكون الامر بالقيام للندب والقعود لبيان الجواز
قال زين العرب القيام لها مكروه عند الجمهور وانفرد باستحبابه صاحب التتمة للاحاديث
الصحيحة فيه قال الجمهور تلك الاحاديث منسوخة وقولوا هذا ما وعدنا الله بفتح الدال ورسوله
وصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وتسليما ويستكثر من التسبيح والتهليل على سبيل
الاخفاء خلف الجنازة ولا يتكلم بشئ من الدنيا ولا يضحك ولا ينظر الى الجوانب يمينا
وشمالا فان ذلك يقسى القلب ويقول الله اكبر الله اكبر اشهد ان الله يحيى ويميت وهو
حى لا يموت سبحان من تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء ولا يرفع
صوته يعنى خلفها فانه يشبه بيوم الحشر وقد قال الله تعالى وخشعت الاصوات للرحمن
اى سكنت وذلت وخضعت وصف الاصوات بالخشوع والمراد اهلها وذكر فى
شرح الوقاية انه يكره رفع الصوت بالذكر وقراءة القران فى تشييعها لان فيه
موافقة اهل الكتاب ويجعل الجنازة نصب بوزن القفل وقد يضم صاده وهو فى
الاصل النصب يعبد من دون الله تعالى والمراد ههنا انه يجعل الجنازة منظورا ومتوجها
اليها كانه منصوب بين عينيه فانها عظة مصدر من وعظ كعدة من وعد يعنى اى
موعظة وعبرة وتذكرة ولهذا قال ابو حنيفة المشى خلف الجنازة احب وقال الشافعى رضه
المشى امامها افضل لانهم شفعاء والشفيع يتقدم فى العادة وكان كبراء الناس يشهدون

الجنازة فيظلمون بفتح الظاء من علم اى يصيرون محزونين ابدا بحيث يعرف ذلك
الحزن فيهم ويظهر من سيماهم ومن السنة الاسراع بالجنازة لحديث اسرعوا بالجنازة
ففى الحديث اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تك سوى ذلك فشر تضعونه
عن رقابكم عن ابى سعيد رض انه قال عم اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم
فان كانت صالحة قالت قدمونى وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها
يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اى غشى عليه وقيل اى مات قوله يا ويلها
التفات من التكلم الى الغيبة اى يا ويلى والويل كلمة يقال عند العذاب وخوفه ثم
ان هذا القول انما هو بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقى لان الجمادات
ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون كذا فى شرح المشارق ويستحب قراءة فاتحة
الكتاب عند رأس الميت وقراءة خاتمة البقرة اى من قوله تعالى الم ذلك الكتاب الى قوله
هم المفلحون عند رجليه ويكره ان يستقبل الرجل جنازة الكافر بوجهه ففى الحديث ان بين
يديه اى الكافر شيطانا بيده شهاب من النار الشهاب شعلة نار ساطعة وجمعه شهب
بضمتين وشهبان ايضا كحساب وحسبان بضم الحاء ذكره فى الديوان ومن السنة
فى الصلوة على الميت تخليص الدعاء له بالخير والفلاح اى النجاة عن العذاب والمكاره عن ابى
هريرة رضى الله عنه عن النبى عم اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء اى ادعوا له
دعاء بالاخلاص عن الاعتقاد كذا فى شرح المصابيح ويشفع له ويقول اللهم اغفر له وارحمه
وعافه واعف عنه ان كان ذا هفوات بالفتحات جمع هفوة بالفتح والسكون وهى
الزلة يعنى ان كان الميت عاقلا بالغا لان الظاهر انه لا يخلو عن الزلة واما ان كان
غير بالغ فيدعو لنفسه ويقول اللهم اجعله لنا فرطا اللهم اجعله لنا ذخرا اللهم اجعله لنا شافعا
مشفعا قوله فرطا اى خيرا يتقدمنا وقد مر تفصيله ويتبرك به فى اخر عهده ان كان الميت
صالحا وينوى فى ذلك التخليص والشفاعة والتبرك وتوديع المرتحل الى دار البقاء وفى الحديث

ان

ان اول ما يجزى العبد بجزاءه ان يغفر له على صيغة المجهول لمن شهد جنازته ويستحب
ان يكون عدد المصلين عليه اربعين رجلا ففى الحديث ما من مسلم يموت فيقوم
على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه تشفيعا اى
قبل شفاعتهم فى ذلك الميت فى القنية لو كان القوم سبعة يصفون ثلثة صفوف
يتقدم واحد للامامة وخلفه ثلثة وخلفهم اثنان وخلفهما واحد قال النبى عم
من صلى عليه ثلثة صفوف غفر له انتهى والسنة ان لا يرجع حتى يفرغ من
دفنه ففى الحديث من صلى على جنازة فله قيراط قال فى شرح المصابيح قيل نصف دانق
وهو بفتح النون وكسرها سدس الدرهم صرح به فى الصحاح وقيل نصف عشر دينار
فى الاكثر وعند اهل الشام جزء من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض الشيء
كما هو ههنا يعنى له حصة من جنس الاجر ومن تبعها حتى يقضى دفنها فله قيراطان
اصغرهما مثل احد بضمتين اى لو صور جسما يكون مثل جبل احد انتهى فان رجع
بعد الصلوة وقبل الدفن فليرجع باذن اهله فقد امر بذلك رسول الله صلى الله عليه
وسلم والسنة ان يقعد بعد وضع الجنازة عن اعناق الرجال على القبر قبل
ان يدفن مخالفة لاهل الكتاب اى اليهود فانهم يقومون والسنة فى دفن
الميت ان يوجه نحو القبلة ويقول واضعه حين وضعه بسم الله وعلى ملة رسول الله
اى سنته كذا فى شرح المصابيح اللهم هذا عبدك وابن عبدك وابن امتك بفتحتين
نزل بك وانت خير منزول به وخلف بتشديد اللام الدنيا وراء ظهره اللهم اجعل
ما قدم عليه خيرا مما خلفه وراء ظهره والحقه بنبيك محمد عم ويقول ايضا
اللهم اياك استودعه يا رب العالمين يقال استودعه وديعة اى استحفظه اياها
فاجره من اجاره الله من العذاب انقذه وخلصه فقوله وباعده من النار
قريب من العطف التفسيرى ومن شر الشيطان ومن شر ما خلقت اللهم افتح

ابواب السماء لروحه وثبت عند المسائلة منطقه اى اجعل نطقه ثابتا على الحق
غير متزلزل ومتردد وجاف الارض امر من جافى اى باعدها عن جنبيه وكان يقال
عند اخذ المسحاة بالسين والحاء المهملتين على وزن المفتاح بالفارسية بيل ويروى
تصحيفه بالجيم على انه اسم آلة من سجى كالمصفاة من صفى لا يخ عن تكلف يعرفه اهل
اللغة على انه خلاف المشهور لحثى التراب بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة
فى القبر يقال حثى التراب فى وجهه اثاره ويقول اول مرة بسم الله وفى الثانية الملك
لله وفى الثالثة القدرة لله وفى الرابعة العزة لله وفى الخامسة العفو والغفران
لمن لله وفى السادسة الرحمة لله ثم يقرأ فى السابعة قوله تعالى كل من عليها فان
ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام ويقرأ ايضا قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم
ومنها نخرجكم تارة اخرى ويستحب ان يقرأ على المقابر زعم الذين كفروا ان لن
يبعثوا قل بلى وربى لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير قوله ثم يقول بالنصب
عطف على يقرأ اشهد ان الله يحيى ويميت اعوذ بالله من شر ما بعد الموت قال وهب
بن منبه من قال هذا المذكور اى الاية الكريمة والدعاء فى مقابر المسلمين كتب الله
تعالى له بعدد كل ميت فى الارض حسنة وقد ذكرنا فى صدر الكتاب نقلا عن زهرة
الرياض انه قال وهب بن منبه من قرأ على قبر بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله
رفع الله تعالى العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة ويستحب ان يقرأ هذا الدعاء فى
القبر الحمد لله الذى لا يبقى كل شيء الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا صمدا فردا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا لم يلد ولم
يولد ولم يكن له كفوا احد جزى الله محمدا النبى عنا ما هو اهله ويستحب عند دفن الميت
قراءة هذه السور السبع وقراءة هذا الدعاء وكذا يستحب قراءتها عند المرضى
جمع مريض فالسور السبع هى الفاتحة والمعوذتان وسورة الاخلاص واذا جاء نصر

وقل يا ايها الكافرون وانا انزلناه فى ليلة القدر واما الدعاء اللهم انى اسالك
باسمك العظيم واسالك باسمك الذى هو قوام الدين واسالك باسمك الذى يرزق على
صيغة المجهول به العباد واسالك باسمك الذى قامت به السموات والارض واسالك
باسمك الذى يحيى على صيغة المجهول به الموتى واسالك باسمك الذى اذا سئلت على صيغة
المجهول المخاطب به اعطيت واذا دعيت به اجبت رب جبرائيل منادى منصوب حذف
حرف ندائه وميكائيل واسرافيل وعزرائيل يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال
والاكرام اللهم صل على محمد وعلى ال محمد واغفر لنا وارحمنا واياه برحمتك يا ارحم الراحمين
والسنة ان يتصدق ولى الميت له قبل مضى الليلة الاولى بشيء مما تيسر له
فان لم يجد شيئا فليصل ركعتين فى كل ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسى مرة و
سورة التكاثر عشر مرات فاذا فرغ قال اللهم صليت على صيغة المتكلم هذه الصلوة
وانت تعلم ما اردت اى بها اللهم ابعث ثوابها اى ثواب هذه الصلوة الى قبر فلان
الميت فان الله يعطيه ثوابا جزيلا اى عظيما ونورا وحسنة ودرجة وشفاعة ويستحب
ان يتصدق عن الميت بعده اى بعد موته الى سبعة ايام كل يوم بشيء مما تيسر ويستحب ان
يتخذ اى تهيئا ويطبخ طعاما لاهل الميت فان النبى صلى الله عليه وسلم لما اصيب حمزة
اى جعل شهيدا فى غزوة احد قال عم لاهله اى لاهل بيته اصنعوا لاهله اى لاهل حمزة
طعاما فانهم مشغول قتيل السنة نهيت عن ذلك يا رسول الله قال عم فى جوابه انما
نهيت عن الرياء والسمعة بالضم والسكون يقال فعله رياء وسمعة اى ليراه الناس
ويسمعونه وعن عبد الله بن جعفر انه قال لما جاء نعى جعفر بن ابى طالب اى خبر موته
قال النبى عم اصنعوا لال جعفر طعاما فقد اتاهم ما يشغلهم اى ما يمنعهم عن تهيئة الطعام
كذا فى شرح المصابيح ويكره اتخاذ الالواح جمع لوح المكتوبة على القبور فانها لا تغنى
عنه شيئا اى لا تجزى عنه ولا تنفعه وانه ربما يعذب بذلك الذى كتب اذا رضى به كا

يعذب بذكر فضايله ومناقبه اذا كانت يرضيها في حيوته بمن خاطبها ويكره تطيين
القبور بالطين وتجصيصها بالجص وفي بعض النسخ وتقصيصها بمعنى تجصيصها الا
انه من القصة بفتح القاف وهي الجص لغة حجازية كذا في مختار الصحاح ويكره ان
يبنى عليه اي على القبر مسجد يصلي فيه وان يضرب عليه فسطاط بضم الفاء وسكون
السين المهملة بيت من شعر كذا في الصحاح وقال في المغرب هي الخيمة العظيمة
او قبة يقام فيه او ليظل القبر وانما يظل الميت عمله فلا ينفعه شيء من الفسطاط
والقبة وغيرهما ولا باس باعلام القبر بكسر الهمزة اي جعله معلما بعلامة مثل الاحجار
والخشب المنصوبة على طرف القبر في زماننا هذا اذ يعرف بها اي بتلك العلامة انه
قبر حتى لا يوطا بالاقدام عليه بدعوات عنده **ومن سنة الاسلام** زيارة
قبور المسلمين والمقصود من زيارة القبور للزاير الاعتبار وللمزور الانتفاع
بدعائه والاعتبار ان يصور الزاير في قلبه الميت كيف تفرقت اجزاؤه كما ذكر
عن عمر بن عبد العزيز انه دخل عليه فقيه فتعجب من تغير صورة الخليفة بكثرة الجهد
والعبادة فقال عمر للفقيه يا فلان لو رايتني بعد ثلثة ايام وقد ادخلت في قبري
وقد خرجت الحدقتان فسالتا على الخدين وتقلصت الشفتان وخرج الصديد
من الفم ونتا البطن وعلا الصدر وانفتح الفم وخرج الدود والصديد من المناخر
لرايت العجب مما تراه الان قال حاتم الاصم من مر فلم يتفكر لنفسه ولم يدع لهم فقد
خان نفسه وخانهم وكان عثمان رض اذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر
الجنة والنار فلا تبكي هكذا قال سمعت الرسول عم يقول ان القبر اول منزل من منازل
الاخرة فان نجا منه صاحبه فما بعده ايسر وان لم ينج منه فما بعده اشد منه قال
سفيان من اكثر ذكر القبر وجده روضة من رياض الجنة ومن غفل عن ذكره وجده
حفرة من حفر النيران كذا في شرح الخطب فان النبي قال اني قد نهيتكم عن زيارة القبور

مطلب زيارة القبور

فاوايل

في اوايل الاسلام الا بفتح همزة الاستفهام وتخفيف اللام فزوروها ولا تقولوا
عند الوصول اليها هجرا بالضم والسكون اي فحشا واعلم ان هذا في حق الرجال واما
في حق النساء فروي انه عم لعن زوارات القبور وقيل انه كان قبل الترخيص في
زيارتها ومنهم من كرهها مطلقا لقلة صبرهن وكثرة جزعهن واما اتباع الجنازة
فلا رخصة لهن فيه كذا في زين العرب وكان النبي يزور قبر اقربائه من المؤمنين
وغير ذلك اي غير اقربائه ايضا **والسنة** في الزيارة ان يبدا بالوضوء
فيتوضا ويصلي ركعتين يقرا في كل ركعة بالفاتحة واية الكرسي مرة وسورة
الاخلاص ثلثا ويجعل ثوابها للميت ثم يمشي على هينته بكسر الهاء على وزن الزينة
اي يمشي على وقاره فاذا بلغ المقابر قال وعليكم السلام بتقديم عليكم على السلام
على عكس السلام على الاحياء كذا خصصه النبي عم في الحديث اهل الديار بالنصب
على انه منادى مضاف حذف حرف ندائه من المسلمين والمؤمنين رحم الله المستقدمين
منكم والمستاخرين منا انتم لنا سلف بفتحتين ونحن لكم تبع بفتحتين ايضا اي
تابع وانا ان شاء الله بكم لاحقون قيل معناه لاحقون بكم في الموافات على الايمان
فان شرطية وقيل ان ههنا بمعنى اذ وقيل للتبرك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام
ان شاء الله آمنين وقيل للتادب كقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا
الا ان يشاء الله ويمكن ان يقال تعليق اللحوق بالمشية بناء على ان اللحوق بخصوص
المخاطبين غير متيقن ثم قال بعد قوله لاحقون نسال الله لنا ولكم العافية اي
الخلاص من المكروه وقال شارح المصابيح فيه دليل على ان من يدعو للميت والحي ينبغي
له ان يقدم دعاء الحي على دعاء الاموات ثم يقعد عند القبر حيال اي هو بكسر الحاء
المهملة قبل الياء المثناة من تحت اي بمقابلة وجهه كما في الاحياء والمستحب في
زيارة القبور ان يقف مستدبر القبلة مستقبلا لوجه الميت وان يسلم ولا يمسح القبر

مبحث زوارات القبور

السنة في زيارة القبور

ولا يقبله ولا يمسه فان ذلك من عادة النصارى ويقرا سورة يس او ما تيسر له
من القران واعلم ان ابا ح كره قراءة القران عند القبور ولم يكرهه محمد قال في الحاوي
وبه ناخذ وعليه كلام المصنف ايضا ثم يسبح ويدعو للميت ويرجع بعده وفي الخبر
ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام
ومن هذا كان ابن عمر لا يمر بقبر الا وقف عليه وسلم وقال نافع رايته اي ابن
عمر مائة مرة او اكثر يجي الى قبر النبي ع م فيقول السلام على النبي ع م السلام على ابي بكر
السلام على ابي اراد به عمر بن الخطاب وينصرف وقال ع م ما من رجل يزور
قبر اخيه ويسلم عليه ويجلس عنده الا استانس به ورد عليه حتى يقوم كذا في روضة
الناصحين ولعل المراد انه يرد السلام بلسان الحال لا بلسان المقال يؤيده ما ورد
في بعض الاخبار من انهم يتاسفون على انقطاع الاعمال عنهم حتى يتحسرون على رد
السلام وثوابه وفي حديث اخر من مر على المقابر فقرا قل هو الله احد عشر مرات
هذا هو الاصح وان اختلفت النسخ ههنا ثم وهب اجره للاموات اعطي اجره بعدد
الاموات قال احمد بن حنبل رض اذا دخلتم المقابر فاقرءوا بفاتحة الكتاب والمعوذتين
وسورة الاخلاص واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم كذا في شرح الخطب
ويستحب قراءة سورة يس على المقابر ثبت ذلك الاستحباب بالحديث المشهور عن انس
انه قال النبي ع م من دخل المقابر فقرا سورة يس خفف الله عنهم يومئذ وكان له بعدد من
في المقابر حسنات وعن انس ايضا ان النبي ع م قال اذا قرا المؤمن اية الكرسي وجعل
ثوابها لاهل القبور ادخل الله قبر كل ميت من مشرق الى مغرب اربعين نورا ووسع
عليهم قبورهم ورفع لكل ميت درجة ويعطى القارئ ثواب ستين نبيا وجعل الله
بكل حرف ملكا يسبح الى يوم القيمة وعنه ايضا عن النبي ع م من مشى بزيارة الاموات
وقرا في المقبرة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ثلث مرات والهيكم التكاثر مرة فكانما

قرا القران ثنتي عشرة الف مرة كذا ذكره في روضة المتقين ومن السنة
ان لا يطا القبور في نعليه فانه اي النبي ع م كان يكره ذلك ويستحب ان يمشي على المقابر
حافيا بالحاء المهملة والفاء بعده اي غير متنعل ويدعو الله تعالى لهم ويستغفر لهم
وراى رسول الله رجلا يمشي على القبور في نعليه فامره بخلعهما الظاهر من هذا التقرير
انه يجوز الوطي على المقابر اذا كان حافيا غير متنعل وهو يدعو لاهلها ويوافقه ما ذكر
في الخزانة من انه قال بعضهم لا باس بان يمر على المقبرة او يطاها وهو قارئ القران
او مسبح او داع لهم بالمغفرة والخير وما ذكر في القنية من ان الامام الوبري
كان يوسع في ذلك ويقول سقوفها بمنزلة سقوف الدار فلا باس بالصعود
عليه لكنه يخالف ما نقل عن شمس الائمة الحلواني من انه قال لان اطا على جمر
احب الي من ان اطا على قبر وعن علي الترجماني من انه قال ياثم بوطي القبور لان سقف
القبر حق الميت ومن السنة ان لا يذكر ميتا من المسلمين الا بخير فانه ع م امر بذلك
وقال النبي ع م لا تسبوا الاموات فانهم افضوا العضا الى قدموا لقد يا يعني انهم قد وصلوا
الى جزاء ما عملوا واما قوله ع م وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار وقد ذكرناه
قبيل فعل المص ومن السنة ان يكتم غسل الميت اه فيحتمل ان يكون قبل ورود النهي
بقوله ع م لا تسبوا او يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بالفسق
وبدعة واما هولاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرايقهم والتخلق باخلاقهم
كذا قال في شرح المصابيح وقال ع م لا تسبوا الاموات فتوذوا بها الاحياء من اولاده
واقاربه واصدقائه وعن عايشة رض انها قالت سمعت رسول الله صلعم لا تسبوا موتاكم
فلا يحل سبهم وحرام عليكم ذلك فاتقوا الله وكونوا على حذر كذا في خالصة الحقايق
هذا تم العبد الغريق في بحار العصيان الحريق من شرر السهو والنسيان اوضع من التراب
اخضع من الذباب يعقوب بن سيد علي عفا عنهما الملك العلي يقول قد جمعت بتوفيق

خالق النسم ورازق القسم جل جلاله وعم نواله رموز لوامع الافادات
وكنوز جوامع السعادات اعني شرح شرعة الاسلام الشهير عند الخواص والعوام
من مائة وعشرين صحيفة ليكون ابنية الكلام عنهن منيفة وهي من كتب
التفاسير تفسير وسيط تفسير كبير كشاف تفسير قاضي تيسير تفسير ابي الليث
معالم التنزيل تفسير شيخ رونق التفاسير كشف حقايق كواشي تفسير ثعلبي
ومن كتب الاحاديث مشارق شرحه لابن ملك تحفة الابرار مصابيح
شرحه للبيضاوي شرح اخر لابن ملك مظهر تنوير خلخالي زين العرب
تورپشتي بخاري شرحه للكرماني شرح مسلم للنووي شرح مشكاة طيبي
ترغيب وترهيب ومن فروع الفقه هدايه نهايه كفايه عنايه معراج
الدرايه غاية البيان صدر الشريعة توشيح شرح وقايه لابن ملك
بغية المنيه شرح المقدمه نقايه شرحها للواجد شرح مجمع لابن ملك قاضي
خان محيط مبسوط شيخ الاسلام قنيه غنية الفتاوى خلاصة الفتاوى
فتاواي برازيه كافي درر شرح غرر تحفة الفقها تسهيل شرح تحفة الملوك
منية المفتي نوازل فتاواي ابو الليث شرح قدوري للزاهدي مقدمه غزنوي
جواهر اختيار شرح مختار زيلعي فتاواي ظهيريه تتمة الفتاوى
شرح طحاوي فتاواي تاتارخانيه مجمع الفتاوى خزانة الفتاوى صحاح
ومن كتب الائمة والمشايخ احياء علوم عوارف المعارف اذكار
تنبيه الغافلين بستان العارفين روضة العلما روضة المتقين لابن
ملك روضة الناصحين زهرة الرياض شرح اوراد زينيه انيس المنقطعين
مختصر احيا وصاياي قدسيه فردوس الاخبار كنز الابرار مشكاة الانوار
خالصة الحقايق رسالهٔ قشيريه رسالهٔ ذوقيه حدايق الحقايق رونق

المجالس

المجالس منبع الاداب حصن حصين ومن كتب العربية وغيرها من فنون شتى
صحاح جوهري سامي مختار صحاح مفتاح سكاكي طب نبوي فضايل الاعمال
مغرب اللغة تكمله تاريخ يافعي سبعة ابحر ديوان الادب خواشي المطول
شرح لباب الكركي الخافي شرح شاطبيه للجعبري شرح مفتاح للسيد الشريف قواعد
الاعراب تلويح لباب العذيبين شفاء الطب لحاجي پاشا شرح موجز
للسديدي شرح عقايد شرح مواقف شرح مقاصد لسعد الملة اغاني
كبير لابي الفرج رحمه الله كمي جلالي حيوة الحيوان للمولى الامام
كمال الدين محمد الدميري محاضرات للشيخ الامام ابي القاسم
الحسين بن المفضل الشهير بالراغب الاصفهاني
شرح شافيه للمولى الفاضل المعروف
بچاپردي

قد تم هذا الكتاب بعون الله الملك الوهاب
على يد اضعف الضعفا محمد بن الحاج مصطفى
سنة ثمان وتسعين وتسعمائه من الهجرة المصطفويه النبويه
في يوم العاشورا في وقت الضحى في بلدة قسطنطينيه في مدرسته
غفر الله له ولوالديه
واحسن اليها واليهم